


مجموع رسائل (٢)

في التفسير والحديث والفقہ وغيرها

تأليف

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه



الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ — ٢٠١٩م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

لا يجوز طباعتها أو نشرها إلا بإذن خطي من المؤلف

رقم الإيداع بدار الكتب بحضرموت ()

رقم الايداع بدار العيدروس (١١١)

قال العلماء: (من بركة العلم أن تُضيفَ الشيءَ إلى قائله) جامع بيان العلم لابن عبد البر ٨٩/٢

دار العيدروس

٧٧١٣١١٤٥٦

حضرموت . المكلا

اليمن

الحمد لله رب العالمين على إفضاله وإنعامه، وعلى توفيقه وإحسانه ، فله الحمدُ شكرًا، وله المنُّ فضلًا ، وفقَّ مَنْ وفقَّ لمرضاته، وأسعدَ مَنْ أسعدَ لعطائه، اللهم لك الحمد والشكر كما يليقُ بك، ولك القصد الخالص لوجهك، ولك العبودية المحضة لرؤيتك ، فكلُّ كتابٍ لا يستتيرُ مِنْ نُورِ كتابِكَ، فهو هبَاءٌ، وكُلُّ فِكْرٍ لا يَسْتَقِي من سُنْبِيلِ وحيك فهو هوى، أسألك التوفيقَ لمحابِكَ، والهداية لمرضاتِكَ، وأسألك الهدى والنقوى لطاعتِكَ، اللهم إنا فقراء، فأغننا بحلالِكَ عن حرامِكَ، اللهم إنا ضعفاء فقونا لإقامة شرعِكَ ، اللهم صلِّ على حبيبِكَ معدن العلوم والأسرار، سيدنا محمد وآله الأطهار، وصحبه الأخيار ، وكل من على دربهم سار، أما بعد:

فهذا مجموعٌ مشتملٌ على رسائلٍ في التفسير والحديث والفقهِ وغيرها ، وهو : **(المجموع الثاني)** ، وقد كتبتها بين فترةٍ وأخرى، ولكل رسالة زمن، ولكل بحث منها مقصد، وأحببت نشرها ؛ لنشر العلم وبثه، والتبليغ عن سيِّدنا ومولانا رسول الله ﷺ ، رجاء الدخول في مسالك الرجال، الذين بلَّغوا عن الله ورسوله ، دين الإسلام والسلام، والمحبة والوئام، دون إفراط ولا تفريط، ﴿ دِينًا قِيمًا ﴾ .

وقد أسميتُ هذا المجموع : **(مجموع رسائل (٢) في التفسير والحديث والفقهِ وغيرها)**، أسأل الله تعالى أن ينفع بالمجموعين، وأن يرزقني سعادة الدارين، ولوالديّ، ولأهلي وأولادي، وأحبابي وطلابي، وسائر المسلمين، وقد قسّمتُ المجموع إلى أربع مجموعات وهي :

المجموعة الأولى (رسائل في التفسير)

١. الاهتداء في تفسير آية الشفاء. والآية هي قول الله تعالى : ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ ۖ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ۝ ﴾ .

٢. منهج العلامة سليمان الجمل في تفسيره واتجاهه (من خلال سورة الممتحنة).

٣- تحقيق رسالة: هداية الله للإنسان إلى مواضع الكتاب من أم القرآن، تأليف

شيخي العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر.

المجموعة الثانية (رسائل في الحديث)

١. الوجيز في شرح البيهقيونية وزوائدها البهية.

٢. الفرائد لما في خُطبة الوداع من الفوائد.
٣. دُرُوسٌ وَعِبْرٌ مِنْ مَوَاقِفٍ أَدَبِيَّةٍ، وقعت في عهد النبي ﷺ .
٤. ضبط الصحابة الكرام ﷺ للمرويات.
- ٥- تحقيق رسالة (فَتْحُ الْمُغِيثِ بِشْرَحِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ)، ومعها أربع منظومات حديثة،
لشيخ العلامة القاضي المعمر حسين محمد بن الشيخ أبي بكر.
- المجموعة الثالثة (رسالتان في الفقه)**
١. نكاح نساء أهل الكتاب، وأكل ذبائحهم.
٣. التشاؤم من الدخول على الأطفال بعد دفن الأموات.
- المجموعة الرابعة (رسائل عامة)**
١. فوائد وفرائد (١)
٢. . كَيْفَ تَكْتُبُ بَحْثًا ؟
٣. مبادئ الدعوة (مبادئ دعوية عامة، مُستفادة من الكتاب والسنة).
- وآخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين .
- بقلم زين بن محمد بن حسين العيدروس - المكلا. حضرموت، جماد أول ١٤٤٠ هـ

المجموعة الأولى (رسائل في التفسير)

الاهتداء في تفسير آية الشفاء

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، وسلام الله على عباده الذين اصطفى، أهل القرآن من الخاصة الثَّجباء، من عرفوا أسرارهم، واتبعوا أنوارهم، فطوبى لهم وطوبى، وصلى الله على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى ، أما بعد : فهذه رسالة مختصرة، عن آية الشفاء، التي أرشد الله تعالى فيها عباده بأن القرآن الكريم شفاء للمؤمنين، وهي قوله تعالى: ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (١)، وقد ذكرت أقوال المفسرين، ولطائف هذه الآية المباركة، وما ورد عن السلف في معانيها ودقائقها، أسأل الله تعالى لي التوفيق والهداية، والإخلاص والعناية.

ورببتُ هذه الرسالة إلى ثلاثة مطالب، وخاتمة، فيما يأتي:

المطلب الأول : مناسبة الآية وبيان مفرداتها، وإعرابها والقراءات الثابتة فيها.

المطلب الثاني: المعنى المراد من الآية، وذكر الأحكام المستنبطة منها.

المطلب الثالث: حكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفيته.

الخاتمة : وفيها ذكر لطائف الآية المباركة آية الشفاء .

المطلب الأول

مناسبة الآية وبيان مفرداتها، وإعرابها والقراءات الثابتة فيها

الآية : قال الله تعالى: ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (٢).

المناسبة:

لما فصل الله تعالى قضايا الإلهيات والنبوات والحشر والبعث، ثم أتبع ذلك بالأمر بالصلاة، ونبه على ما فيها من حكم وأسرار، وكلّ هذا مذكور في القرآن الكريم؛ بيّن أنه شفاء ورحمة. (٣)

(١) سورة الإسراء: ٨٢.

(٢) سورة الإسراء: ٨٢.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب ٣٧٩/٧.

اللغة:

﴿ وَنَزَّلُ ﴾ جاء في لسان العرب^(١) : (أن نزل أي: من علو إلى سفلى: انحدر)، والنتزل:

النزول في مهلة.

وهناك فرق بين الإنزال والتنزل، فالتنزيل يختص بالموضع الذي يشير إليه إنزاله مفرقاً،

ومرة بعد أخرى، مثاله قوله تعالى: ﴿ وَزَلَّزَلْنَاهُ نَزِيلاً ﴾^(٢)، وأما الإنزال فهو عام^(٣)، ومثاله هذه

الآية " وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ "

وقوله تعالى: " شِفَاءٌ " الشفاء: دواء معروف، وهو ما يُبرئ من السقم، والجمع أشفية،

وأشافي، وهو من الشفاء: البرء من المرض، يقال شفاه الله يشفيه، واشتقى، افتعل منه، فنقله

من شفاء الأجسام إلى شفاء القلوب والنفوس،^(٤) أي: من أمراض الضلال وعوائق النفع

مجازاً؛ تشبيهاً له ببرء سقم الأجسام.

القراءات

قرأ الجمهور " وَنَزَّلُ " بالتشديد، وقرأ أبو عمرو^(٥)، ويعقوب^(٦)، بالتخفيف، وقرأ مجاهد^(٧):

(ويُنزل) بالياء خفيفة^(٨). وقرأ زيد بن علي^(٩): (شفاءً ورحمةً) بنصبهما، ويتخرج النصب على

الحال، وخبرها قوله: (للمؤمنين).^(١)

(١) ١١٠/١٤، مادة (نزل)

(٢) سورة الإسراء: ١٠٦.

(٣) ينظر المفردات في غريب القرآن: ٤٨٩، والمراد بأنه عام أي: فيما ينزل من أحكام أو مطرٍ أو نحوه،

أما الأول فخاص بالقرآن.

(٤) ينظر لسان العرب ١٥٧/٧. مادة (شفي).

(٥) هو: أبو عمرو بن العلاء المازني، المقرئ النحوي، البصري، مقرئ أهل البصرة، ولد سنة ٦٨هـ،

وتوفي سنة ١٥٤هـ، وهو من القراء السبعة، معرفة القراء الكبار ١٠٠/١. ١٠٥، للذهبي.

(٦) هو: يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق، مولى الحضرميين، برع في الإقراء، توفي

سنة ٢٠٥هـ، معرفة القراء الكبار ١٥٧/١. ١٥٨.

(٧) هو: مجاهد بن جبير، مولى السائب بن السائب، أو الحجاج، المخزومي، المكي، التابعي، المفسر،

ولد سنة ٢١هـ، توفي سنة ١٠٤هـ وقيل ١٣٦هـ. معرفة القراء الكبار ٣٢/١.

(٨) ينظر: النشر في القراءات العشر ٣٠٨/٢ للجوزي.

(٩) هو: زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين، قتله سَلْمُ بن أَحْوَر سنة

١٢٠هـ، وقيل: ١٢٢هـ، الطبقات الكبرى ٢٥٠/٥ لابن سعد.

وأجاز الكسائي^(٢): "ورحمةً" بنصب رحمة، نسقًا على ما، أي: وتُنزل رحمةً للمؤمنين. (٣)

الإعراب

اختلفوا في "مِنْ" في قوله تعالى: "من القرآن" على قولين:
الأول: لبيان الجنس قاله الزمخشري^(٤) وغيره، والمراد: أن جميع القرآن شفاء، وقُدِّم على المبين للاهتمام. (٥)

الثاني: لابتداء الغاية قاله أبو حيان^(٦)، واستدل لقوله: أن من التي لبيان الجنس لا تتقدّم على المُبهم الذي تبيّنه، وإنما تكون متأخرة عنه. (٧) ويصح كون من تبعيضية، ومعناه: أن منه ما يشفي من الأمراض، كالفاتحة، والمعوذتين، وبعض السور الوارد فيها بعض الآثار.
والقول الأول هو الأقرب؛ لأن القرآن كله شفاء من الضلال ومن الأسقام، وللأحاديث المؤيِّدة الآتية.

(١) ينظر: البحر المحيط ٧٤/٦.

(٢) هو: علي بن حمزة الكسائي الأسدي مولاهم، الكوفي، المقرئ، النحوي، أحد البلغاء، ونقل عن الشافعي قوله: (من أراد أن يتبحر في النحو، فهو عيال على الكسائي)، ولد سنة ١٢٠هـ، وتوفي سنة ١٨١هـ، معرفة القراء ١٤/١.

(٣) ينظر: إعراب القرآن ٤٣٧/٢ للنحاس.

(٤) هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر، أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي، النحوي المفسر المعتزلي، يلقب جار الله، ولد سنة ٤٦٧هـ، من مصنفاته الكشاف، توفي سنة ٥٣٨هـ، طبقات المفسرين ١٠٤ للسيوطي.

(٥) الكشاف ٦٤٤/٢.

(٦) هو: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الأندلسي، الغرناطي، النَّقْريّ نسبة، نحويّ عصره ولغويه ومفسره، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "البحر المحيط" و"النهر"، توفي سنة ٧٤٥هـ. بغية الوعاة ٢٨٠/١.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٧٤/٦.

المطلب الثاني

المعنى المراد من الآية، وذكر الأحكام المستنبطة منها .

المعنى المراد من الآية:

الشفاء ومعانيه

قال الماوردي^(١): (قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾، يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: شفاء من الضلال؛ لما فيه من الهدى، الثاني: شفاء من السقم؛ لما فيه من البركة، والثالث: شفاء من الفرائض والأحكام، لما فيه من البيان، وتأويل الرحمة هاهنا على الوجوه، الأول الثلاثة: أحدها: أنها الهدى، الثاني: أنها البركة، الثالث: أنها البيان).^(٢)

وجاء عند ابن جرير الطبري^(٣) القول الأول والثالث كأنهما منقولان عنه، ويمكن أن يشمل الأول الثالث، باعتبار: أن الأحكام شفاء ووقاية من الضلال. وهذا من اختلاف التنوع. والدليل على ذلك أن القرآن العظيم شفى ويشفي الأمراض القلبية كالضلال، وكذا الأمراض الجسمية، فالمعنيان مُرادان، وقد سبق معنى الشفاء في اللغة، وأنه في الأصل يُطلق على البرء من المرض حقيقة، ويُطلق أيضاً على شفاء القلوب من الجهل والضلال ونحوهما مجازاً، والسياق يدل عليه، كما لا يمنع المعنى الأصلي كما يُؤيد ذلك الأحاديث التي ستأتي. وبالمعنيين معاً قال كثير من المفسرين منهم: الرازي^(٤)، والقرطبي^(٥)، والخازن^(١)، والشوكاني^(٢)، والالوسي^(٣).

(١) هو: علي بن محمد بن حبيب، القاضي، أبو الحسن الماوردي، البصري الشافعي، فقيه ومفسر، توفي سنة ٤٥٠هـ، من مصنفاته "الحاوي" في الفقه، و"النكت" في التفسير، طبقات المفسرين ٧١ للسيوطي.

(٢) النكت ٢٦٨/٣.

(٣) هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، أبو جعفر، المفسر، ولد سنة ٢٢٤هـ، من مصنفاته "جامع البيان" في تفسير القرآن، توفي سنة ٣١٠هـ. تذكرة الحفاظ ٧١٠/٢. ٧١٦ للذهبي.

(٤) هو: محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي، فخر الدين الرازي، القرشي البكري، ولد سنة ٥٤٤هـ، شافعي مفسر، له تصانيف عديدة، منها: التفسير الكبير المسمى "مفاتيح الغيب"، توفي سنة ٦٠٦هـ. طبقات المفسرين صد ١٠٠ للسيوطي.

(٥) هو: محمد بن أحمد بن أبي قُرْح الأنصاري الخزرجي المالكي، أبو عبد الله القرطبي، المفسر، من مصنفاته "الجامع لأحكام القرآن" و"التذكرة"، توفي سنة ٦٧١هـ. طبقات المفسرين صد ٧٩ للسيوطي..

قال الشوكاني: (واختلف أهل العلم في معنى كونه شفاء على قولين: الأول: أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها، وذهاب الريب، وكشف الغطاء عن الأمور الدالة على الله سبحانه، القول الثاني: أنه شفاء من الأمراض الظاهرة بالرُقى والتعوذ ونحو ذلك، ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين من باب عموم المجاز، أو من باب حمل المشترك على معنييه).^(٤)

وقوله: أو من باب حمل المشترك على معنييه أي: تواسلاً لا تبايناً، فأحد المعنيين جزءاً للآخر كالإمكان العام مع الإمكان الخاص، فإن لفظ الإمكان موضوع لهما.

حقيقة الخسران

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ أي: لا يزيد القرآن الكافرين إلا إهلاكاً ورجساً، ولم ينتفعوا به.

وأصل الخُسْر: هو الانتقاص، ويستعمل ذلك في المقتنيات الخارجية كالمال والجاه، ويستعمل أيضاً من المقتنيات النفسية كالسلامة والعقل والإيمان، قال الراغب^(٥): (كل خُسْران ذكره الله تعالى في القرآن فهو على هذا المعنى الأخير. يعني المقتنيات النفسية. دون الخسران المتعلق بالمقتنيات الدنيوية، والتجارات البشرية)^(٦).

(١) هو: علي بن محمد بن إبراهيم، زين الدين البغدادي، المعروف بالخازن، من مصنفاته "الباب التأويل في معاني التنزيل"، توفي سنة ٧٢٥هـ وقيل: ٧٤١هـ. طبقات المفسرين للأدنه وي.

(٢) هو: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الخولاني الصنعاني، فقيه ومفسر، ولد سنة ١١٧٣هـ، من مصنفاته "فتح القدير" في التفسير، و"نيل الأوطار" في الحديث، توفي سنة ١٢٥١هـ. نيل الوطر ٣٤٤/٢ لزياره.

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن محمود بن درويش، أبو التثاء، الآلوسي البغدادي، الشافعي، فقيه ومفسر. ولد سنة ١٢١٧هـ، من مصنفاته "روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني"، توفي ١٢٧٠هـ. كشف الظنون ٣٢٥/٦.

(٤) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ٣٠٦/٣.

(٥) هو: المفضل بن محمد الأصبهاني، الراغب، أبو القاسم، ولد في أوائل المائة الخامسة، ماهر في التفسير، من مصنفاته "مفردات القرآن"، توفي سنة ٥٣٥هـ وقيل ٥٠٢هـ. بغية الدعاة ٢٩٧/٢، وطبقات المفسرين ص ١٦٨ للأدنه وي.

(٦) المفردات في غريب القرآن ص ١٤٧.

ويؤيد المعنى الثاني قول الله عز وجل: ﴿فَزَادَتْهُمْ رَجْسًا إِلَىٰ رَجْسِهِمْ﴾^(١)، واعتمده الزمخشري^(٢)، وابن الجوزي^(٣)،^(٤) وغيرهما.
وقد ذكر الطبري^(٥) كلا المعنيين؛ أي: إهلاكًا ورجسًا إلى رجسهم، ولا مانع من شمولهما للفظ الخسران.
استنباط الأحكام:

استدل العلماء على جواز الاستشفاء بالقرآن بشروط معروفة بأدلة منها:

١- ما ورد من الأحاديث الكثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستشفاء بالقرآن الكريم قراءة، وثبت عن أصحابه الكرام ﷺ الاستشفاء بالقرآن قراءة وتعليقاً، وكذا قراءته في ماءٍ والاستشفاء به، وستأتي الأحاديث والآثار الواردة في ذلك.
٢- سبقت الآية سياق المدح على أن في القرآن شفاء، والمدح يُفيد الأمر^(٦)، والأمر هنا يُفيد الاستحباب.

٣- جاء في الآية ما يدل على العموم في لفظ "ما": ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، وذلك باعتبار شموله لمعنيين، و"ما" الشرطية، والاستفهامية، والموصولة كهنا، تفيد العموم.^(٧)

٤- أصل الشفاء يُطلق على البرء من المرض، وأطلق في الآية على الشفاء من الضلالة من باب عموم المجاز، ولا يمنع من شموله للمعنى الأصلي، قال الشوكاني: (ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين من باب عموم المجاز، أو من باب حمل المشترك على معنييه)^(٨)، كما تقدّم النقل عنه.

(١) سورة التوبة: ١٢٥.

(٢) في الكشاف ٦٤٤/٢.

(٣) هو: عبد الرحمن علي محمد علي البكري، أبو الفرج، ابن الجوزي، البغدادي الحنبلي، الواعظ والمفسر، ولد تقريباً سنة ٥٠٨ هـ وقيل ٥١٠ هـ، من مصنفاته "زاد المسير في التفسير"، توفي سنة ٥٩٧ هـ. طبقات المفسرين ٥٠٠ للسيوطي.

(٤) في زاد المسير ٥١/٥.

(٥) في جامع البيان ١٠٣/١٦.

(٦) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي لجمع الجوامع ٤٢٢/١.

(٧) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي لجمع الجوامع ٤٠٩/١.

(٨) فتح القدير ٣٠٦/٣.

المطلب الثالث

حُكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفية.

حكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفية

يستفاد من الآية جواز الاستشفاء بالقرآن الكريم بشروط وضوابط، ويمكن أن نقسم كيفية الاستشفاء بالقرآن إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

الاستشفاء بالقرآن العظيم عن طريق قراءته، وهذا جائز ولا أعلم خلافاً فيه، وقد ورد فيه أحاديث كثيرة منها: عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . أنّ ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كانوا في سفر، فمروا بحيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم فلم يضيفوهم، فقالوا لهم: هل فيكم راقٍ فإنَّ سيِّدَ الحيِّ لديغٍ أو مُصاب، فقال رجل منهم: نعم، فأتاه، فرقاه بفاتحة الكتاب، فبرأ الرجل، فأعطي قطيعاً من غنم فأبى أن يقبلها، وقال: حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فذكر ذلك له فقال يا رسول الله: والله ما رقيتُ إلا بفاتحة الكتاب فتبسّم . صلى الله عليه وآله وسلم . وقال: "وما أدراك أنّها رُقِيَةٌ" ثم قال: (خُذُوا مِنْهُمْ، واضربوا لي سَهْمَ مَعَكُمْ)^(١).

القسم الثاني:

الاستشفاء بالقرآن الكريم عن طريق قراءته على ماء ثم شربه أو يمسحُ به، وهذا فيه خلاف بين أهل العلم، فأجازه كثيرون، ومنعه البعض، قال القرطبي: (واختلف العلماء في النَّشْرَةِ، وهي: أن يكتب شيئاً من أسماء الله، أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض أو يسقيه، فأجازها سعيد بن المسيب، وقيل له: الرجل يؤخذ عنه امرأته أيحَلَّ عنه ويُنْشَرُ؟ قال: لا بأس به، وما ينفع لم ينه عنه، ولم ير مجاهد أن تكتب آيات من القرآن ثم تغسل ثم يسقاه صاحب الفزع. وكانت عائشة تقرأ بالمعوذتين في إناء ثم تأمر أن يُصَبَّ على المريض.. ومنعها . أي النشرة . الحسن وإبراهيم النخعي،...وقد روى أبو داود من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النَّشْرَةِ فقال: "هي من عمل الشيطان"^(٢)، قال ابن عبد البر^(١): (وهذه . أي أحاديث النشرة . آثار لينة، ولها وجوه محتملة،

(١) رواه مسلم ٤٣٧/١٤ ك: السلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، ح ٢٢٠١.

(٢) رواه أبو داود ١٦/١٩٥، ك: الطب، باب في النشرة، ح ٣٨٦٨.

وقد قيل: إن هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عما في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وعن مداواة المعروفة، والنشرة من جنس الطب، فهي غسالة شيء له فضل، فهي كوضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: "لا بأس بالرُّقى ما لم يكن فيه شرك، ومن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" (٢)، قلتُ . أي القرطبي .: قد ذكرنا النص في النشرة مرفوعاً وأن ذلك لا يكون إلا من كتاب الله، فليعتمد عليه (٣).

ذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره عن ابن أبي حاتم عن ليث، وهو ابن أبي سليم قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله تعالى، تُقرأ في إناء فيه ماء ثم يُصب على رأس المسحور:

(١) ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٤﴾ .

(٢) ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغَلِبُوا هنَالِكَ وَأَنْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا أَمْ تَأْتِي رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿٥﴾ .

(٣) ﴿ وَالْقِيََامَ فِي يَمِينِكَ نَلْقَفُ مَا نَصْنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦﴾ . ﴿٧﴾ .

قال القرطبي: قال ابن عباس: من أخذ مضجعه من الليل ثم تلا هذا الآية: ﴿ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾، لم يضره كيد ساحر، ولا تكتب على مسحور إلا رفع الله عنه السحر. (٨)

(١) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر القرطبي، الحافظ الفقيه، له بسطة كبيرة في

علم النسب والأخبار، من مصنفاته "التمهيد"، توفي سنة ٤٦٣ هـ. تذكرة الحفاظ ٣/١١٣٠.

(٢) رواه مسلم ٤٣٧/١٤، ك: السلام، باب: استحباب الرقية.. ح ٢١٩٩، ح ٢٢٠٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٠/٣١٨. ٣١٩.

(٤) سورة يونس: ٨٢.٨١.

(٥) سورة الأعراف: ١١٨. ١٢٢.

(٦) سورة طه: ٦٩.

(٧) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/٤٢٨.

(٨) الجامع في أحكام القرآن ٨/٣٦٨.

ومن الدلة الدالة على جواز الاستشفاء بقراءة القرآن مع المسح على المريض ما ورد عن علي رضي الله عنه قال: لَدَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَعَّ قَالَ: " لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدْعُ مُصَلِّيًا وَلَا غَيْرَهُ " ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمَلَحَ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ^(١) و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ^(٢) و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ^(٣) . ^(٤)

وفي الصحيح عن قتادة، قال: (قلت لسعيد بن المسيب: رجلٌ به طَبٌّ، أو يُؤخذ عن امرأته، أَيْحَلُّ عَنْهُ أو يُنَشَّرُ، قال: لا بأس به، إنما يُريدون به الإِصلاح، فأما ما يَنفَعُ الناس فلم يُنه عنه) ^(٥).

قال الحافظ ابن حجر ^(٦) عقب هذا الحديث: (سئل أحمد عن يَطلق السحر عن المسحور، فقال: لا بأس به، وهذا هو المعتمد، ويُجاب عن الحديث والأثر بأن قوله: "النشرة من عمل الشيطان" إشارة إلى أصلها، ويختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيراً كان خيراً وإلا فهو شر، ثم الحصر المنقول عن الحسن ليس على ظاهره؛ لأنه قد تتحل بالرقى والأدعية والتعويد، ولكن يحتمل أن تكون النشرة نوعين) ^(٧).

وعن عائشة . رضي الله عنها . قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلَتْ أَنْفُثَ عَلَيْهِ وَأَمْسَحَهُ بِبِدِّ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَكْبَرُ بَرَكَاتٍ مِنْ يَدِي) ^(٨).

(١) سورة الكافرون: ١.

(٢) سورة الفلق: ١.

(٣) سورة الناس: ١.

(٤) رواه الطبراني مرسلًا واللفظ له، في معجمه الصغير ٢٣/٢، وابن أبي شيبة مرسلًا في المصنف ١٥٢/١٢، والبيهقي في شعب الإيمان مرفوعًا ومرسلًا ٤/١٦٩، وقال الهيثمي: اسناده حسن. مجمع الزوائد ٥/١١٤، وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه الحسن بن عمار عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله، ولم يتابع عليه، ورواه مطرف وحمزة الزيات عن المنهال بن عمرو عن بن الحنفية مرسلًا وهو أصح . العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٥/٣٠٣.

(٥) رواه البخاري ٣٤٣/١٢ مع الفتح، ك: الطب، باب: هل يستخرج السحر.

(٦) هو: أحمد علي محمد بن محمد علي محمود بن الكناني، العسقلاني، المصري، الشافعي، الحافظ، ولد سنة ٧٧٣هـ، من مصنفاته "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، توفي سنة ٨٥٢هـ. ذيل تذكرة الحفاظ ٣٨٠ للسيوطي.

(٧) فتح الباري ٣٤٤/١٢.

(٨) رواه مسلم ٤٣٢/١٤، ك: السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، ح ٢١٩٢.

قال الإمام النووي^(١): (وفائدة التقل التبرك بغسالة ما يُكتب من الذكر والأسماء الحسنى ... وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالأنكار، وإنما رقى بالمعوذات؛ لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلاً، ففيها الاستعاذة من شر ما خلق، فيدخل فيه كل شيء، ومن شرّ النفاثات في العقد، ومن السواحر، ومن شرّ الحاسدين، ومن شرّ الوسواس الخناس).^(٢)

ومما ورد في هذا الباب من الأحاديث التي تُؤيد رأي الجمهور، ما ورد عن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه دَخَلَ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ - قَالَ: أَحْمَدُ وَهُوَ مَرِيضٌ - فَقَالَ: . صلى الله عليه وآله وسلم . : (اكْشِفِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ عَن ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، ثُمَّ أَخَذَ تُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ ^(٣) ، فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ)^(٤).

وعن ابن مسعود . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن)^(٥).

وعن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ).^(٦)

(١) هو: يحيى بن شرف الدين بن مري الحزامي، الحوراني، النووي، الشافعي، الحافظ الفقيه، ولد سنة ٦٣١هـ، من مصنفاته "شرح صحيح مسلم" "المجموع"، توفي سنة ٦٧٦هـ. تذكرة الحفاظ ١٤٧٠/٤.١٤٧٤.

(٢) شرح صحيح مسلم ٤٣٣/١٤، ك: السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، ح ٢١٩٢.

(٣) أحد أودية المدينة الثلاثة: العقيق، وقناه، وبطحان. معجم البلدان للحموي ٤٤٦/١.

(٤) رواه أبو داود ٢١٥/١٦، ك: الطب، باب ما جاء في الرقي. ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة ٥٥٧، والبخاري في تاريخه الكبير ٣٧٧١٨، وابن حبان في صحيحه ٦٢٣/٧. وذكره الحافظ في فتح الباري ٣٧/١٢.

(٥) رواه ابن ماجه ص ٥٨٨، ك: الطب، باب العسل، ح ٣٤٥٢، ورواه الحاكم في المستدرک ٤٤٧/٤، ك: الطب، ح ٧٤٣٥، وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، قال الحافظ في الفتح ٢٧٨/٢ (ورجاله رجال الصحيح).

(٦) رواه ابن ماجه ص ٥٩٥، ك: الطب، باب: الاستشفاء بالقرآن ح ٣٥٠١، توسّع الحافظ أحمد الغماري عند الكلام على حديث: "الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ" وذكر حديث ابن ماجه وأشار لتقويته. المداوي عن علل المناوي ٦٤٢/٤.

فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدوية القلبية والبدينية، وأدواء الدنيا والآخرة، وكيف تقاوم الأدوية كلام رب الأرض والسماء، الذي لو نزل على الجبال؛ لصدعها أو على الأرض لقطعها. (١)

قال ابن تيمية: (ويجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرض شيئاً من كتاب الله وذكره بالمداد المباح، ويغسل ويُسقى كما نصَّ على ذلك أحمد وغيره. ثم ذكر حديث عن ابن عباس إذا عسر على المرأة ولادتها، فليكتب: بسم الله لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحانه الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَّغٌ﴾ (٢)، ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ (٣). (٤)

قسم الثالث

هذا القسم . أيضاً . فيه خلاف، فالأكثر على جوازه بشروط ستأتي، سواء عن طريق حمله أو تعليقه على الصبيان أو في السيارة أو البيت، ومنعه بعضهم، وقد جمع الإمام القرطبي ما قيل في هذه المسألة فقال: (قال مالك: "لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد مُعلقها بتعليقها مدافعة العين"، وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين. وعلى هذا القول جماعة أهل العلم، لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيء من العلائق خوف نزول العين، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابه، رجاء الفرج والبرء من الله تعالى، فهو كالرُقى المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها، وقد روى عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا فزع أحدكم في نومه فليقل: "أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وسوء عقابه، ومن شر الشياطين وأن يحضرون" وكان عبد الله يعلمها ولده من أدرك منهم، ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليه. (٥) فإن قيل: فقد روى أن رسول الله صلى الله

(١) ينظر: الطب النبوي ٣٥٢ لابن القيم.

(٢) سورة الأحقاف: ٣٥.

(٣) سورة النازعات: ٤٦.

(٤) مجمع الفتاوى ٦٤/١٩، وحديث ابن عباس المذكور رواه ابن أبي شيبة ٤٠/٤، وذكره ابن القيم في زاد المعاد ٣٥٦/٤. وقد ذكرت قول ابن تيمية هذا؛ لأنه عند بعضهم بمثابة:

إذا قالت حذام فصدقوها * فإن القول ما قالت حذام !

(٥) رواه أحمد: ٢٥٣/٤، ك: الدعوات، باب: ما يقال عند النوم خشية الفزع، والحاكم في المستدرک ٧٣٣/١، ح ٢٠١٠، وأبو داود ٢١٩/٤، ك: الطب، باب كيف الرُقى، ح ٣٨٩٣، دون ذكر النوم،

عليه وآله وسلم قال: (من علق شيئاً وُكِّلَ إليه) ^(١)، ورأى ابن مسعود على أم ولده تميمة مربوطة، فحبذها حبذاً شديداً فقطعها، وقال: إن آل ابن مسعود لأغنياء عن الشرك، ثم قال: إن التمام والرقى والتولة من الشرك، قيل: ما التولة؟ قال: ما تحببت به. أي المرأة. لزوجها. وروي عن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا ودع الله له" ^(٢).

والتميمة: قلادة فيها عوذ، والورعة: خرز، وقال أبو عمر. ابن عبد البر: التميمة في كلام العرب القلادة، ومعناه عيد أهل العلم ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء، وكأن المعنى في الحديث: من يعلق خشية ما عسى أن ينزل أو لا ينزل قبل أن ينزل، فلا أتم الله عليه صحته وعافيته، ومن تعلق ودعة. وهي مثلها في المعنى. فلا ودع الله له، أي: فلا بارك الله له ما هو فيه من العافية والله أعلم. وهذا كله تحذير مما كان أهل الجاهلية يضعونه من تعليق التمام والقلائد، ويظنون أنها تقيهم وتصرف عنهم البلاء، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل، وهو المعافي والمبتلي، لا شريك له، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما كانوا يضعون من ذلك في جاهليتهم. وعن عائشة قالت: ما تعلق بعد نزول البلاء ليس من التمام. وقد كره بعض أهل العلم تعليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده. **والقول الأول أصح في الأثر والنظر** إن شاء الله تعالى. وما روي عن ابن مسعود يجوز أن يريد بما كره تعليقه غير القرآن أشياء مأخوذة عن العرافين والكهّان؛ إذ الاستشفاء بالقرآن معلّقاً وغير معلّق لا يكون شركاً، وقوله عليه الصلاة والسلام: "من علق شيئاً وُكِّلَ إليه" فمن علق القرآن ينبغي أن يتولاه الله ولا يكله إلى غيره؛ لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكّل عليه في الاستشفاء بالقرآن. وسئل ابن المسيّب عن التعويذ أعلق؟ قال: إذا كان في قصبه أو رقعة يُحرز فلا بأس به. وهذا على أن المكتوب قرآن. وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأساً أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط. ورخص أبو جعفر

والترمذي ٤٧٤/٩، ك: الدعوات، ح ٣٥٢٨، وقال: "حديث حسن غريب"، وقد يُقال إن هذا فعل صحابي لا يحتج به، لكن أيده فعل أقرب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهي السيدة عائشة رضي الله عنها وكذا أجازة جماعة من التابعين كابن المسيّب.. ولم ينكر عليهم وفي مسألة مهمّة كهذه.

^(١) رواه الترمذي ك: الطب، ح ٢٠٧٢، من حديث عبد الله بن حكيم.

^(٢) رواه الحاكم في المستدرک، ك: الطب، ٤/١٧٤، وقال: صحيح الإسناد.

محمد بن علي . أي: الباقر . في التعويد يعلّق على الصبيان، وكان ابن سيرين لا يرى بأسً بالشيء من القرآن يعلّقه الإنسان^(١).

وعلق الخطابي^(٢) على أحاديث النهي عن التميمة فقال: (ولا يدخل في هذا . أي التميمة . التعود بالقرآن والتبرك والاستشفاء به؛ لأنه كلام الله سبحانه، والاستعاذة به ترجع إلى الاستعاذة بالله سبحانه ... وقد قيل: إن المكروه من العوذ هو ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه، ولعله قد يكون فيه سحر أو نحوه من المحذور، والله أعلم)^(٣).

وخلاصة ما أجاب به العلماء عن ما ورد في النهي عن الرقى مطلقاً فيما يأتي:

أولاً: كان النهي أولاً ثم نسخ ذلك وأذن فيها وفعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه واستقرّ الشرع على الإذن بشروطها.

ثانياً: إن النهي عن الرقى المجهولة والتي بغير العربية، وما لا يعرف معناه فهذه مذمومة؛ لاحتمال أن معناها كفرةً أو قريب منه أو مكروه، وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى فيه بل هو سنة.

ثالثاً: إن النهي لقوم كانوا يعتقدون منفعتها أو تأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة.

وقد أطنب الحافظ ابن حجر في فتح الباري^(٤) بما لا مزيد عليه في هذه المسألة، وفي تأييد قول جمهور أهل العلم، مع تحرير الأدلة وبيان دلالتها وصحتها.

ومن أجاز الرقى لم يطلق بل شرط شروطاً مأخوذة من الأحاديث والتي ذكرنا بعضاً منها سابقاً، وإليك هذه الشروط، قال الحافظ ابن حجر: (وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: ١. أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته. ٢. وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره. ٣. وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى، واختلفوا في كونها شروط، والراجح أنه لا بد من اعتبار الشروط المذكورة)^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن ٣١٩/١٠ . ٣٢٠.

(٢) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الخطابي، أبو سليمان، المحدث صاحب التصانيف منها "معالم السنن"، توفي سنة ٣٨٨هـ. تذكرة الحفاظ ١٠١٨/٣.

(٣) معالم السنن ٢٠٢/٤.

(٤) ينظر: فتح الباري ٣٠٥.٢٧٨/١٢.

(٥) فتح الباري ٣٠٤/١٢.

وقال النووي: (الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة لا نهى فيه، بل هو سنة، وقد نقلوا الاجماع على جواز الرقى بآيات واذكار الله تعالى) (١).
 وقال النووي : (قال المازري: جميع القى جائزة إذا كانت بكتاب الله أو بذكره، ومنهى عنها إذا كانت باللغة الأعجمية أو بما لا يدري معناه؛ لجواز أن يكون فيها كفر) (٢).
 ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن التين كلاماً طويلاً آخره : "وعلى كراهة الرقى بغير كتاب علماء الأمة" (٣).

الخاتمة

من لطائف الآية:

روي عن أوبس القرني . رضي الله عنه . أنه قال: (لم يجالس هذا القرآن أحد إلا قام عنه بزيادة أو نقصان، قضاء الله الذي قضى: ﴿شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ ، وكذا روي عن قتادة (٤).
 وقال الإمام القشيري النيسابوري (٥) في هذه الآية: (الخطاب خطابٌ واحد، والكتاب كتابٌ واحد، ولكنه لقومٍ رحمةً وشفاءً، ولقومٍ سُخْطٌ وشفاءً، وقومٌ أنار بصائرهم بنور التوحيد فهو لهم شفاء، وقومٌ أغشى على بصائرهم بستر الجحود فهو لهم شفاء) (٦).

(١) شرح مسلم ٣٤١/١٣/١٤/١٥.

(٢) شرح صحيح مسلم ٣٤١/١٣/١٤/١٥.

(٣) فتح الباري ١٠/١٩٦.

(٤) ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٤/٣٦٠.

(٥) هو: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة محمد، أبو القاسم، القشيري، النيسابوري، الزاهد

الفقيه المفسر، ولد سنة ٣٧٦هـ، من مصنفاته "لطائف التفسير"، توفي سنة ٤٦٥هـ. طبقات

المفسرين ٦١. ٦٣ للسيوطي.

(٦) لطائف الإشارات في التفسير ٢/٢٠٠.

منهجُ العلامةِ سُليمانِ الجَمَلِ في تفسيرهِ واتّجاهه

(مِنْ خِلالِ سُورَةِ الْمُمتَحِنَةِ)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله تعالى عنه

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من نبي بعده، سيدنا محمد صلى الله عليه وآله
وصحبه، وبعد:

إنّ كتاب الله تعالى له نُزول وتَنْزِيل، وكل يوم تُستخرج منه الفهُوم والعُلُوم؛ لأنّه كلام الله
تعالى المعجز للبشرية قاطبة، فهو يأتي ثمره كل حين، والعلماء يغوصون في أسرار علومه
وجواهر أصدافه، بعد تمكّنهم من أخذ وسائل الغوص في هذه البحار الزاخرة، المليئة بالجواهر
والدرر.

لقد تم اختيار الكتابة والبحث عن منهجية العلامة سليمان الجمل . رحمه الله . في حاشيته
على تفسير الجلالين ، المسمّاة : (الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية
في التفسير) واتجاهه؛ لأهمية هذا التفسير، ولأنه خلاصة وزيدة من كثير من التفاسير
المشهورة والمتداولة، فشمرت الساعد، وبذلت الوسع مع كثرة الشواغل؛ لعلّه أن يكون بحثاً يُقدّم
لنيل الدراسات العليا، وتكون هذه نواته.

وقد واجهت صعوبة في الحصول على ترجمة شافية للمفسّر العلامة سليمان الجمل، فوجدتُ
ما ذكرتُ، ولم استقصِ كتب التراجم والتاريخ، وبحثتُ فيما لديّ من كتب، وتوفّرت لي الوصول
إليه.

وقد قسمتُ البحث إلى مبحثين، وفي كل مبحث مطالب، وخاتمة كالاتي:

المبحث الأول: حاشية الجمل، وترجمة مؤلفها، ومصادرهما، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: أهمية حاشية الجمل.

المطلب الثاني: ترجمة صاحب الحاشية.

المطلب الثالث: مصادر الحاشية.

المطلب الرابع: تفسير الجلالين.

المطلب الخامس: الحواشي المؤلفة على تفسير الجلالين.

المبحث الثاني: منهج سليمان الجمل في حاشيته، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول منهج الجمل في الألفاظ المفردة.

المطلب الثاني: منهج الجمل في الألفاظ حسب التراكيب.

المطلب الثالث: منهجه فيما ينقل بالرواية.

المطلب الرابع: في اتجاه المفسّر الجمل.

الخاتمة: أهم النتائج.

وأسأل الله تعالى لي التوفيق، لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل.

المطلب الأول

أهمية حاشية الجمل

تكمن أهمية كل شيء من موضوع الشيء نفسه، وما تميّز به، فتفسير حاشية الجمل على تفسير الجلالين من أهم التفاسير الجامعة؛ لاستقائها من كثير من التفاسير المعتمدة مع تحقيقات مفيدة، ولما لأصلها من المكانة السامية بين العلماء وطلبة العلم.

وقد تفاوتت مراتب المفسرين في التفسير، فمنهم: من يقتصر على الآية من المنقول وأقوال المفسرين، وأسباب النزول، ووجوه الإعراب ونحو ذلك، فمنهم من يأخذ في وجوه الاستنباط منها، ويستعمل فكره بمقدار ما آتاه الله تعالى من الفهم، ومنهم من جمع بين الأمرين السابقين، ولا يخفى أنه من أرفعهما شأنًا، وهي الطريقة التي سار عليها الجلالين المحلي والسيوطي،^(١) ولا شك أن حاشية الجمل على الجلالين ممن جمع بين الأمرين السابقين، مما جعل أهل العلم يهتمون بهذه الحاشية المباركة، ويتداولونها بينهم، ولهذا اختصرها تلميذ الشيخ سليمان الجمل، وهو الشيخ أحمد الخلوتي الصاوي^(٢)، وأضاف إليها تحقيقات رائعة، قال في مقدمتها: (جاءني الداعي الإلهي بقراءته . تفسير الجلالين . فاشتغلتُ به على حسب عجزِي، ووضعتُ عليه كتابة مُلخصة من حاشية شيخنا علامة المحقق المُدقق الورع: الشيخ سليمان الجمل، مع زوائد وفوائد، فتح بها مولانا من نور كتابه، وإنما اقتصرْتُ على تلخيص تلك الحاشية؛ لكوني وجدتها ملخصة من جميع كتب التفسير التي بأيدينا، تُنسب لنحو عشرين كتابًا)^(٣) .

ويمكن تلخيص أهمية حاشية الجمل فيما يأتي:

١. اشتمالها على أمهات التفسير.
٢. اعتمادها على موسوعات معاجم اللغة.
٣. نقلها من المصنفات المعتمدة في الإعراب والقراءات.
٤. عزو ما ورد فيها من النقول إلى مصادرها.

(١) ينظر مقدمة حاشية الجمل: ١:١٤.

(٢) هو: أحمد بن محمد الخلوتي، المصري، الصاوي نسبة إلى "صاء الحجر" في إقليم الغربية على شاطئ نيل مصر، ولد (سنة ١١١٧هـ) من مصنفاته: حاشية على تفسير الجلالين، وحاشية على جوهرة التوحيد للقاني، توفي بالمدينة المنورة

(سنة ١٢٤١هـ). الأعلام ١/٢٤٦.

(٣) حاشية الصاوي على الجلالين: ١٣/١.

٥. اشتمالها على تحقيقات مفيدة.
 ٦. جمعها بين المنقول والمعقول.
 ٧. اشتمالها على ثروة علمية كبيرة.
 ٨. أنها مُتمّمة ومحققة لما جاء في أصلها الجلالين.
- وبالجملة فلحاشية الجمل موقعًا من التفاسير المشهورة لدى طلبة العلم والدارسين، فقد جمعت وحققت، وهذّبت ونقحت . جزا الله تعالى مؤلفها خير الجزاء. ولهذا اعتنى بها كثير من العلماء .

المطلب الثاني

ترجمة صاحب الحاشية

اسمه ونسبه

هو: سُليمان بن عمر بن منصور، العُجيلي، الأزهري، الشافعي، المعروف بالجمَل، فاضل من أهل مُنية عُجيل (إحدى قرى الغربية بمصر).

من شيوخه

عَطيّة الأجهوري.

من تصانيفه:

١. الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية في التفسير. وهذا البحث عنه.
٢. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب في الفقه.
٣. المواهب المحمدية بشرح الشمائل الترمذية في السيرة.
٤. والنفحات الأحمدية بالمنح المحمدية على متن الهمزية للبوصيري في التصوف.
٥. المنح الإلهيات بشرح دلائل الخيرات في الأدعية.

وفاته

استقى علمه بالقاهرة، ودرّس ودرّس بها، وأخذ عن شيوخها، وبعد عُمر قضاه في العلم انتقل إلى جوار ربه تعالى، في ذي القعدة سنة (١٢٠٤هـ)، (١٧٩٠م).^(١)

(١) تنظر ترجمته: الأعلام: ١٣١/٣، معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة: ٢٧١/٤، ومعجم المفسرين لعادل نويهض: ٢١٧/١.

المطلب الثالث

مصادر الحاشية

اعتمد الشيخ سليمان الجمل على مصادر كثيرة في التفسير واللغة والإعراب، وقد تتبعها فبلغت نحو العشرين مصدرًا ومرجعًا، ويرمز نهاية النقل أو قبله باسم المؤلف أو الكتاب، وينقل من هذه المصادر حسب ضوابط النقل الحرفي والمعنوي ومع النزاهة والأمانة العلميّة، وما كان من كلامه لا ينسبه إلى أحد، ويكثر النقل عن شيخه عطية الأجهوري،^(١) ويعبر عنه بشيخنا. ويلاحظ من هذه المصادر والمراجع أن أغلبها من التفسير بالرأي الممدوح وفقاً لشروطه، ومع هذا إلا أنه يفسر ممّا ورد في القرآن الكريم بالقرآن وبالسنة وبالأثار. وأهم هذه المصادر والمراجع، وهي بحسب ما يذكرها باسم مؤلفيها أو باسم الكتاب نفسه كالآتي:

القرطبي،^(٢) الكشاف للزمخشري،^(٣) والبحر لأبي حيان،^(٤) والراغب،^(٥) وأبو السعود،^(٦) والخازن،^(٧) والبيضاوي،^(٨) والشهاب الخفّاجي،^(٩) وسُمين،^(١) وابن عطية،^(٢) وزّاده،^(٣)

(١) "عطية الله بن عطية البرهاني، الأجهوري، المفسر، من مصنفاته: كتاب الكوكبين النيرين في حل ألفاظ الجلالين، توفي سنة ١١٩٠هـ" حاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين ص ٢١.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج، المالكي، القرطبي، الأنصاري، الخرجي. توفي سنة ٦٧١هـ، طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأذنه وي ص ٢٤٦. ٢٤٧.

(٣) هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر، أبو القاسم، الزمخشري، النحوي اللغوي المتكلم المفسر، الخوارزمي، ولد سنة ٤٦٧هـ من مصنفاته "الفايق في غريب الحديث" توفي سنة ٥٣٨هـ. سير الاعلام ١٥١/٢.

(٤) هو: محمد يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، النَّفْزِي، شيخ النحاة، الاندلسي، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "شرح التسهيل" توفي سنة ٧٤٥هـ. طبقات المفسرين ص ٢٧٩. ٢٨٠.

(٥) هو: الحسن بن محمد بن الفضل، أبو القاسم، الراغب، الاصبهاني، ولد في أوائل المائة الخامسة، من مصنفاته "مفردات القرآن: توفي سنة ٥٣٥هـ. سير اعلام النبلاء ١٨/١٢٠.

(٦) هو: المولى بن محمد بن مصطفى العمال، أبو السعود، العمادي، سلطان المفسرين، ولد سنة ٦٥٤هـ، من مصنفاته "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم"، توفي سنة ٩٨٢هـ. طبقات المفسرين ص ٣٩٨.

(٧) هو: علي بن محمد بن إبراهيم، زين الدين، الخازن، الصوفي، البغدادي، من مصنفاته "الباب التأويل في معاني التنزيل" توفي في حدود المائة السابعة. طبقات المفسرين ص ٢٦٧.

(٨) هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، أبو الخير، ناصر الدين الشيرازي، البيضاوي، الشافعي، من مصنفاته "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، توفي سنة ٦٨٥هـ. طبقات المفسرين ص ٢٥٤. ٢٥٥.

(٩) هو: أحمد بن محمد شهاب الدين، الخفّاجي، العالم الفاضل، العلامة، المحقق، المصري، من مصنفاته "شرح درة الغواص للحريري"، توفي في حدود سنة بعد السبعين وألف. طبقات المفسرين ص ٤١٥. ٤١٦.

والخطيب،^(٤) وكرخي،^(٥) والكواشي،^(٦) وابن الكمال،^(٧) والإتقان والتحبير في علم التفسير للسيوطي، والقاموس المحيط للفيروز آبادي،^(٨) والمصباح للفيومي، والمختار للرازي.

المطلب الرابع

تفسير الجلالين

يُعد تفسير الجلالين من خيرة التفاسير اختصارًا والتزامًا بموضوعات التفسير الأساسية دون الإخلال بالمعاني، صنفه عالمان جليلان: جلال الدين المحلي^(٩)، وجلال الدين السيوطي^(١٠)، رحمهما الله تعالى، وقد اشتهرا شهرة بين المسلمين فضلًا لاسيما عند طلاب العلم، لمكانة هذا التفسير، والذي يفسر القرآن الكريم بشرح دقيق ومختصر، ويؤدي الغاية دون أن يرهق الطالب، ويفيد عامة الناس؛ لبساطة عبارته وسهولتها، وإخلاص مؤلفيه نفع الله به.

وقد لخص الإمام السيوطي منهج هذا التفسير فيما يأتي:

١. نكر ما يفهم به كلام الله تعالى.

(١) هو: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، شهاب الدين، السمين، الحلبي، من مصنفاته "شرح الشاطبية"، توفي سنة ٧٥٦هـ.

طبقات المفسرين ص ٢٨٧.

(٢) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية، أبو محمد، الإمام الكبير، قدوة المفسرين، الغرناطي، من مصنفاته "تفسير ابن عطية"، توفي سنة ٥٤٦هـ. طبقات المفسرين ص ١٧٥-١٧٦.

(٣) هو: محمد بن مصلح الدين الغوجي، محيي الدين، شيخ زاده، المولى، العالم الفاضل، من مصنفاته "الحاشية على تفسير البيضاوي"، توفي سنة ٩٥١هـ. طبقات المفسرين ص ٣٨٣.

(٤) هو: محمد بن أحمد، شمس الدين، الخطيب الشربيني، مفسر فقيه شافعي، من أهل القاهرة، من مصنفاته "السراج المنير المنير في تفسير القرآن". معجم المفسرين ٤٨٥/٢.

(٥) هو: محمد بن محمد، الإمام العالم الفاضل الحافظ الكرخي، من مصنفاته "مجمع البحرين ومطلع البدرين"، توفي سنة ٧٣١هـ. طبقات المفسرين ص ٢٧١.

(٦) هو: أحمد بن يوسف، أبو العباس، موفق الدين، الشيباني، الموصلي الكواشي، من مصنفاته "التبصرة"، توفي سنة ٦٨٢هـ. طبقات المفسرين ص ٢٥١-٢٥٢.

(٧) هو: أحمد بن محمد، أبو العباس، ابن الكمال الحنفي، العالم الفاضل المدقق، من مصنفاته "البرهان في أسرار القرآن"، توفي سنة ٨٢٤هـ. طبقات المفسرين ص ٣١٦-٣١٧.

(٨) هو: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، محيي الدين أبو طاهر، الفيروز آبادي، الشيرازي، ولد سنة ٧٢٩هـ، من مصنفاته "الجامع بين المحكم والعباب"، توفي سنة ٨١٦هـ. بُغية الدعاة ٢٧٣/١.

(٩) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي، الشافعي، المصري، جلال الدين، المفسر، الفقيه الأصولي النحوي، ولد سنة ٧٩١هـ، من مصنفاته "شرح جمع الجوامع"، توفي سنة ٨٦٤هـ. كشف الظنون ١٢٤، الأعلام ٣٣٣.

(١٠) هو: عبد الرحمن أبو بكر محمد عثمان الخضري الأصل، السيوطي المصري المفسر الفقيه الحافظ، ولد سنة ٨٤٩هـ، من مصنفاته "الإتقان" "الدر المنثور"، توفي سنة ٩١١هـ. الأعلام ٣٠١/٧.

٢. الاعتماد على أرجح الأقوال.

٣. إعراب ما يحتاج إليه.

٤. التنبيه على القراءات المختلفة المشهورة.

٥. أسلوب لطيف وعبارة وجيزة.

٦. ترك التطويل كالأقوال غير المرضية.

٧. ترك الأعراب التي محلها كتب العربية. (١)

ولهذا جاء في كشف الظنون ما نصه: (وهو . أي تفسير الجلالين . مع كونه صغير الحجم كبير المعنى؛ لأنه لبُّ لبِّ التفاسير مناسباً وتكملته من غير مُباينة). (٢)

وقد ابتدأ الإمام المحلي التفسير من سورة الكهف إلى سورة الناس، ثم ابتدأ بتفسير الفاتحة وشاء الله تعالى أن توفي قبل إكماله، ثم جاء الإمام السيوطي فأكمّله وابتدأ التفسير من سورة البقرة إلى نهاية سورة الإسراء، وجعل الفاتحة عقب سورة الناس لتكون ملحقة بتفسير المحلي. ولعلَّ صاحب كشف الظنون الشيخ حاجي خليفة وهمَّ فجعل التفسير من البقرة إلى الإسراء للمحلي، وما بعدها للسيوطي، وليس كذلك كما بين ذلك العلامة الجمل في حاشيته، وأشار لذلك السيوطي. (٣)

ولا يكاد يُوجد فرق بين تفسير الجلالين إلا اليسير، لالتزام السيوطي بمنهج سابقه.

المطلب الخامس

الحواشي المؤلفة على تفسير الجلالين

لأهمية تفسير الجلالين سارع العلماء والجهابذة بكتابة تعليقات وحواشي عليه، واعتنوا به عناية فائقة، كما سيتبين لنا من تعدد هذه الحواشي.

ذكر صاحب كشف الظنون خليفة جملة من هذه الحواشي منها :

١. قبس النيرين على تفسير الجلالين. وهي حاشية للشيخ محمد بن عبد الرحمن العلقمي،

المتوفى ٩٦٩ هـ .

(١) ينظر: تفسير الجلالين مع حاشية الجمل ١٥/١ . ١٦ .

(٢) كشف الظنون لحاجي خليفة ٣٦٥/١ .

(٣) ينظر حاشية الجمل ١٥/١ .

- ٢- مجمع البحرين ومطلع البدرين على الجلالين. وهي حاشية للشيخ محمد بن محمد الكرخي، المتوفى عام ١٠٠٦هـ في أربعة مجلدات، وله حاشية أخرى صغرى عليه.
- ٣- حاشية الجمالين على الجلالين. وهي حاشية للشيخ الحافظ الملا علي محمد القاري، المتوفى عام ١٠١٠هـ.
٤. الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، للشيخ العلامة المحقق سليمان بن عمر العجيلي الشهير بالجمال، توفي ١٢٠٤هـ.
- ٥- حاشية الصاوي على الجلالين، وهي حاشية لتلميذ الشيخ الجمال، اختصرها من حاشية الجمال كما بيّنّا.
- ٦- حاشية للشيخ محمد بن صالح أبي السعود السباعي الحفناوي المصري، المتوفى عام ١٢٦٨هـ.
٧. كشف المحجوبين عن خدّي تفسير الجلالين أو على تفسير الجلالين، وهي حاشية للشيخ سعد الله بن غلام القندهاري.
٨. حاشية الكمالين على الجلالين، للشيخ سلام الله الدهلوي.
٩. ضوء النيرين لفهم الجلالين، وهي حاشية للشيخ مصطفى الدمي، المعروف بالدوماني ثم الصالحاني.
- ١٠- حاشية للشيخ علي بن محمد عفيف الدين العقيلي الأنصاري، محدث الديار اليمنية، المتوفى عام ١١٠١هـ.
١١. شرح على الجلالين، للشيخ إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي، المتوفى ١١٢١هـ.
- ١٢- كتاب الكوكبين النيرين في حلّ ألفاظ الجلالين، وهي: حاشية للشيخ عطية الله بن عطية البرهاني الأجهوري، المتوفى عام ١١٩٠هـ.
١٣. حاشية للشيخ عبد الرحمن محمد التطواني الحائل، المتوفى ١٢٣٧هـ.
١٤. قرّة العين ونزهة الفؤاد، وهي حاشية للشيخ عبد الله بن محمد النبراوي المصري، المتوفى عام ١٢٧٥هـ.
١٥. حاشية للشيخ أحمد بن عبد الكريم التّرمانيني، المتوفى عام ١٢٩٣هـ.
- ١٦- حاشية للشيخ محمد بن عبد الله الحيني الزواك الحديدي الزيدي، المتوفى عام ١٣١١هـ.
١٧. حاشية للشيخ عبد الرحمن بن محمد القصري الفاسي، المتوفى عام ١٠٣٦هـ.

١٨- مسرّة العينين على تفسير الجلالين، للشيخ محمد بن خليل القاوجي الطرابلسي، المتوفى عام ١٣٠٥هـ.

١٩- قرّة العينين على تفسير الجلالين، للقاضي محمد أحمد كنعان البيروتي.

٢٠- ردّ الأذهان إلى معاني القرآن، للشيخ أبي بكر محمود جومي، أخذ الجلالين بكامله وأضاف إليه وأعاد سبك عباراته.

المبحث الثاني

المطلب الأول

منهجه في الألفاظ المفردة

أولاً: من حيث اللغة:

يهتم الشيخ سليمان الجمل في حاشيته بالرجوع في الكلمات المفردة إلى كتب اللغة كالقاموس والمصباح والمختار؛ فمثلاً ينقل في كلمة ثقف في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ﴾^(١)، من المصباح: ثقفت الشيء ثقفاً من باب تعب أخذته، وثقفت الرجل في الحرب: أدركته، وثقفته: ظفرت به، وثقفت الحديث: فهمته بسرعة، والفاعل: ثقيف.^(٢) وذلك عند قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ...﴾^(٣).

وكذلك ينقل معنى: ﴿وَأَجَلِبْ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَأَجَلِبْ عَلَيْهِمْ بِحَيِّكَ وَرَجَلِكَ وَشَارِكِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾^(٤)، قال في الحاشية: (وفي المختار: وجلب على فرسه يجلب جلباً، بوزن طلب يطلب طلباً: صاح به من خلفه واستحثه للسبق، وكذا أجلب عليه).^(٥)

ثانياً: من حيث التصريف

يهتم العلامة الجمل بعلم التصريف في التفسير، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرٍ رَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ اسْمِهِ أَحَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾^(٦)، قال في حاشيته: "جاءهم" المجيء به اسم مفعول من جاء، وأصل مجيء به، مجيؤه به، بوزن مضروب، نُقلت ضمة الياء للساكن قبلها،

(١) سورة الممتحنة: ٢.

(٢) حاشية الجمل ٤٩٠/٧.

(٣) سورة الممتحنة: ٢.

(٤) سورة الإسراء: ٦٤.

(٥) حاشية الجمل ٣٤٣/٤.

(٦) سورة الصف: ٦.

وهو الجيم فالتقى ساكنان الواو والياء، فحُذفت الواو فتعسّر النطق بالياء بعد الضمة، فكُسرت الجيم؛ لتسهيل الياء).^(١)

ثالثاً: من حيث الاشتقاق

يهتم العلامة الجمل في الحاشية بالاشتقاق كما تقدم قريباً، وجاء في قوله تعالى: ﴿ وَيَقِيمُونَ آصَاةً ﴾^(٢): أصله: يؤقومون، حُذفت همزة أفعل لوقوعها بعد حرف المضارعة، فصار يقومون، بوزن يكرمون، فاستنقلت الكسرة على الواو فنقلت إلى القاف، ثم قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها)^(٣).

رابعاً: من حيث القراءات

يهتم العلامة الجمل في حاشيته بالقراءات كثيراً، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ الْفَيْمَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ ﴾^(٤)، يقول: (في القراءة في: (يفصل بينكم) أربع مراتب لابن عامر: بضم الياء ، وفتح الفاء والصاد مثقلة، وكذلك . فتح الفاء والصاد مثقلة . إلا أنه بكسر الصاد للأخوين، وفتح التاء وسكون الفاء وكسر الصاد مخففة لعاصم، وبضم الياء وسكون الفاء وفتح الصاد مخففة للباقيين، وهم نافع وابن كثير وأبو عمرو وهذا في السبعة)^(٥).

ويذكر في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾^(٦)، (وَلَا تُمْسِكُوا)، قراءتان بالتشديد أي: للسين مع فتح الميم وضم التاء، والتخفيف للسين مع سكون الميم وضم التاء والقراءتان سبعيتان)^(٧).

وفي اعتناء العلامة الجمل بذكر الاختلاف في القراءات، ما يدل على اطلاعه على القراءات، وإدراكه أن الاختلاف في القراءات له أثر في اختلاف الفقهاء والمفسرين في توجيه أحد المعاني للآية الشريفة.

(١) حاشية الجمل ٥١٠/٤.

(٢) سورة البقرة: ٣.

(٣) حاشية الجمل ٢٣/١.

(٤) سورة الممتحنة: ٣.

(٥) حاشية الجمل ٤٩١/٧.

(٦) سورة الممتحنة: ١٠.

(٧) حاشية الجمل ٤٩٩/٧.

المطلب الثاني منهج في الألفاظ حسب التركيب

أولاً: من حيث الإعراب

يهتم العلامة الجمل كثيراً بالإعراب حتى إنه لا يمر بآية إلا ويذكر إعرابها أو بعضها غالباً، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾^(١)، ذكر أن "يُبَايِعَنَّكَ" مبني على السكون؛ لاتصاله بنون النسوة، والجملة في محل النصب أو الحال المقدر، أي: حال كونهن طالبات.^(٢)

وذكر في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٣)، وقال في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾^(٤)، قيل: بدل اشتمال، وقيل بدل بعض من كل.^(٥)

ثانياً: من حيث أساليب البلاغة (المعاني والبيان والبديع)

يذكر العلامة الجمل عند المناسبة المعاني البلاغية، فذكر كثيراً منها في سورة الإسراء فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾^(٦) في الآية مجاز عقلي؛ لأن النهار لا يبصر بل يبصر فيه، فهو من إسناد الحديث إلى زمانه.^(٧)

وفي قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾^(٨)، قال: (فيه استعارة تبعية في الفعل حيث شبّهت الأمانة الجانِب بخفض الجناح بجامع العطف والرقعة، واستعير الخفض للأمانة...)^(٩).

ثالثاً: من حيث بيان المعنى المراد

(١) سورة الممتحنة: ١٢.

(٢) تنظر الحاشية ٥٠٢/٧.

(٣) سورة الممتحنة: ٤.

(٤) سورة الممتحنة: ٦.

(٥) تنظر الحاشية ٤٩٥/٧.

(٦) سورة الإسراء: ١٢.

(٧) تنظر الحاشية ٣١٣/٤.

(٨) سورة الإسراء: ٢٤.

(٩) تنظر الحاشية ٣٢١/٤.

لا يمرّ بآية إلا بيّن معناها المراد، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ﴾^(١)، يقول: (بيّن الله عزّ وجلّ أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئاً يوم القيامة)^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾^(٣)، يقول: (لما أمر الله تعالى المؤمنين بعبادة الكفار، عادى المؤمنون أقرباءهم المشركين، وأظهروا لهم العداوة والبراءة، وعلم الله شدة ذلك على المؤمنين، فوعد المسلمين بإسلام أقاربهم الكفار، فيوالوهم موالاة جائزة، وذلك من رحمته بالمؤمنين ورأفته بهم)^(٤).

رابعاً: من حيث الاستنباط

يتعرّض لذكر أهم الأحكام المستنبطة من الآيات، وينقل ما قاله العلماء في هذه الآيات، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾^(٥)، يقول: (ولو شرط في عقد الهدنة رد من جاءنا منهم أو أطلق بأن لم يشرط رد ولا عدمه، لم يرد واصف إسلام بأن نطق بالشهادتين إلا إن كان في الأولى ذكراً حرّاً غير صبي ومجنون...)^(٦).

وفي قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾^(٧) يذكر أن ذلك خطاب لولاة الأمور، والأمر للوجوب، فيكون منسوخاً، ثم رفع هذا الحكم أو للندب كما هو مذهب الشافعي فليس منسوخاً، والقول الثاني: يجب على الإمام...)^(٨).

(١) سورة الممتحنة: ٣.

(٢) حاشية الجمل ٤٩١/٧.

(٣) سورة الممتحنة: ٧.

(٤) حاشية الجمل ٤٩٥/٧.

(٥) سورة الممتحنة: ١٠.

(٦) حاشية الجمل ٤٩٨/٧.

(٧) سورة الممتحنة: ١٠.

(٨) تنظر الحاشية ٤٩٩/٧.

المطلب الثالث

منهجه فيما ينقل بالرواية

أولاً: أسباب النزول

يهتم العلامة سلمان الجمل بذكر أسباب النزول، فذكر سبب نزول سورة الممتحنة، وذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَ كُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾^(١)، وغيرها من أسباب النزول عند وروده في السنة النبوية.

ثانياً: الناسخ والمنسوخ

يبين الآية المحكمة أو الناسخة، ويذكر الآراء إن وجد الخلاف فمثلاً في قوله تعالى: ﴿لَا يَهْتَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُوا كُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٢)، قيل: هذا قبل الأمر بالجهاد، ثم نسخ بقوله: ﴿فَأَقْضُوا الشِّرْكَانَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٣)، ونقل عن القرطبي أن أهل التأويل يقولون: أنها مُحْكَمَةٌ، وعليه أكثرهم.^(٤)

وكذا في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾^(٥) فقد قال العلامة الجمل: أن هذا ناسخ لشرط الرد بالنسبة للنساء على مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن، وقال بعضهم: ليس من قبيل النسخ، وإنما هو من قبيل التخصيص أو تقييد المطلق.^(٦)

ثالثاً: فضائل السور

يذكر فضائل السور والآيات الواردة فيها دون بيان صحة الحديث ودرجته، فمثلاً الآيات الأخيرة من سورة البقرة قال: (وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (السورة التي تذكر فيها البقرة فسباط القرآن فتعلموها، فإن تعلمها بركة وتركها حسرة، ولن تستطيعها البطلة، قيل: وما البطلة؟ قال: السحرة).^(٧)

(١) سورة الممتحنة: ١٠.

(٢) سورة الممتحنة: ٨.

(٣) سورة التوبة: ٥.

(٤) تنظر حاشية الجمل ٤٩٦/٧.

(٥) سورة الممتحنة: ١٠.

(٦) تنظر حاشية الجمل ٤٩٨/٧.

(٧) حاشية الجمل ٣٩٦/١.

وقال: (فائدة: من قرأ سورة آل عمران أُعطي بكل آية منها أمناً على جسر جهنم، ومن قرأها يوم الجمعة صلى الله عليه والملائكة حتى تغيب الشمس، كل ذلك مأثور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم).^(١)

وهو في نقله لأحاديث فضائل السور ينقل عن السابقين ولا يذكر درجة الحديث، بل ينقل الأحاديث الموضوعية والواهية دون نقدها ولا تبين وضعها أو ضعفها، وهذا تقليد لمن سبقه، وهو غير مرضي .

المطلب الرابع

في اتجاه المفسر "الجمل"

تبين خلال ما استعرضناه من منهجية المؤلف أنه يغلب عليه التفسير بالدراية، وكذا يذكر ما ورد في تفسير الآيات بالرواية، مع ذكره للقراءات وتوجيهها، ويذكر أسباب النزول والناسخ والمنسوخ، ومما لا مجال للاجتهاد فيه، وكذا يذكر ما يستنبط من الآيات من المعاني والأحكام الشرعية مما للاجتهاد فيه مجال.

فاتضح من خلال هذه العجالة أن العلامة سليمان الجمل في حاشيته، سلك في تفسيره الاتجاه العام، فلم يتقيد بالاتجاهات الأخرى المحددة: كالتفسير بالرأي فقط، أو التفسير بالمأثور فقط؛ فلعله رأى أن القرآن يُستفاد منه في شتى الجوانب العلمية والعملية، وتُستخرج منه العلوم والفهوم، التي تستنير بها حياة البشرية.

(١) حاشية الجمل ١/٥٧٩.

الخاتمة

بحمد الله تعالى وتوفيقه، تمّت الكتابة في منهجية الشيخ العلامة سليمان الجمل في حاشيته على الجلالين، من خلال سورة الممتحنة، وغيرها أحياناً، وقد توصل الباحث إلى نتائج لهذا البحث يمكن ذكرها فيما يأتي:

١. يُعتبر تفسير العلامة سليمان الجمل، من أنواع التفسير بالرأي الجائز كأصله أي تفسير الجلالين.

٢. يتقيد العلامة سليمان الجمل بالمنهجية التي يجب أن يسير على نهجها المفسرون، وذلك بالبداية بالألفاظ المفردة من اللغة، والصرف، والاشتقاق والقراءات، ثم يتكلم عليها حسب التركيب، فيبدأ بالإعراب، ثم بما يتعلق بالمعاني، ثم البيان، ثم البديع، ثم يبيّن المعنى المراد، ثم يستتبط الأحكام، وهذا في الغالب وليس على إطلاقه .

٣. يهتم بذكر أسباب النزول، وكذا الناسخ والمنسوخ؛ إذ لا بد من ورود النص فيهما.

٤. لا يذكر في الغالب المناسبة بين السور والآيات.

٥. يذكر الأحاديث في فضائل السور ولا يبيّن صحتها من سقيمها، وكثير منها عند نقاد الحديث موضوعة أو ضعيفة كثبوت أجر كبير على عمل يسير، كما ذكرنا عنه ما ورد في فضل سورة آل عمران.

٦. يتّضح من خلال هذه البحث: اتجاه العلامة سليمان وهو الاتجاه العام.

٧- أهمية هذا التفسير المبارك، فهو خلاصة وزيدة من كثير من التفاسير المشهورة والمتداولة، مع ما فيه من تحقيقات مفيدة، ولطائف نادرة .

هُدَايَةُ اللَّهِ لِلْإِنْسَانِ
إِلَى مَوَاضِعِ الْكِتَابِ مِنْ أُمَّ الْقُرْآنِ

تأليف السيد العلامة القاضي
حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر

تحقيق

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

الفاتحة

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ

غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ ﴿

سورة الفاتحة : ١ - ٧ .

الحمد لله الفتح العليم، الذي فتح لأحبابه بالقول الحكيم، وأنار بصائرهم بأنوار التنزيل، وسلّك بهم أحسن سبيل، فله الحمد والنعمة، والفضل والمنّة، ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١)، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ معدن الحكيم، وخير من علّمه الله تعالى جوامع الكلم، وعلى آله أبواب الأخلاق والعلم، وعلى أصحابه أرباب الفضائل في القديم، ومن سار على دربهم والتزم، أما بعد :

فهذه رسالة فريدة لطيفة، حوت مواضيع القرآن الكريم من سورة الفاتحة، وشرح مضمون هذه السورة الجليلة العظيمة، ربّتها شيخي العلامة القاضي السيد حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبو بكر . رحمه الله تعالى . ، فرأيتُ أنها جديرة بالنشر؛ لعموم النفع، ولما اشتملت عليه من أسلوب جديد في التأليف، وفي العرض والتناول، ولتعلّقها بكتاب الله تعالى، وبأعظم سورة من سور القرآن الكريم، أسأل الله تعالى بها النفع، وأن يكتب لشيخي ولي ولكل من قرأها ونشرها الأجر والثواب، إنّه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

عملي في تحقيق الكتاب:

١. عزوتُ الآيات القرآنية.

٢. قمتُ بتخريج الأحاديث النبوية والآثار، تخريجاً علمياً.

٣. عزوتُ النقول لأصحابها من مصادرها الأصلية.

٤. علّقتُ على ما يلزم التعليق عليه بالهامش.

٥. قمتُ بتشكيل ما لزم تشكيله، واتبعتُ قاعدة: (أشكّل ما يُشكّل).

٦. أثبتُ تعليقات المؤلف بالهامش، وجعلتها بين معكوفين هكذا : [المؤلف].

٧. أثبتُ قصيدة للمؤلف قرّظ بها كتابه هذا .

لم أترجم للمؤلف ؛ لأنني أفردتُ ترجمته في رسالة مستقلة، توسعت فيها، فمن أراد معرفة ترجمته، فلينظرها، وقد أسميتها : قَبَسٌ من النور في ترجمة ابن صاحب شِعْبِ النور.

وصف المخطوطة وقيمتها

وجدتُ مخطوطة هداية الله للإنسان إلى مواضيع الكتاب من أم القرآن بخط المؤلف .


رحمه الله تعالى . بمكتبة مدرسة النور . رباط النور حالياً . الواقع بمدينة المكلا . حضرموت.

حيث أقام المؤلف . رحمه الله تعالى . فيه فترة من الزمن.

موضوع المخطوطة مفيد ومهم، وتميّز عرض موضوعاتها بأسلوب فريد جديد، وموضوعات الفاتحة وأصولها ذكرها العلماء لكن على سبيل الإجمال، لا التفصيل والتحليل والتدليل عليها، والإشارة إلى علومها وأسرارها، وما يندرج ضمنها، فكل ذلك ممّا تفرد به شيخنا في هذه الرسالة اللطيفة المباركة، فهي ممّا فتح الله تعالى به على المؤلف . رحمه الله تعالى . وقد قال: (وأما شرحها فهو من عندي، استنتجته بفكري دون كتاب) . فله درّه . وجزاه الله تعالى عن العلم وأهله خيراً وأجراً .

وتتميّز المخطوطة بوضوح خط مؤلفها، وسهولة قراءتها ونسخها، وتحتوي على ٥٦ صفحة بالقطع المتوسط، من ورق الدفاتر المعروفة، وعلى الغلاف اسم المؤلف، وفي آخر تاريخ كتابتها، ومما جاء فيها : (وكان الفراغ منه في الساعة الثالثة عربي، من يوم الجمعة ٢٥ جمادي الأولى سنة ١٣٩٧هـ الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٧٧م) .

وفي المخطوطة هوامش للمؤلف أثبتّها كلّها، وعزوتها له . وفي نهاية المخطوطة تقرّيب على كتاب المؤلف: (هِدَايَةُ اللَّهِ لِلإِنْسَانِ إِلَى مَوَاضِعِ الْكِتَابِ مِنْ أُمَّ الْقُرْآنِ)، للمؤلف نفسه، مطلعها: إذا كنتَ في العلم مَمَّنْ دَابُّ . وقد أثبتّها كاملة . صور من المخطوطة :



٥٦
ففيها الجواهر فيها الدرر
ومعناها العارفين واجب
ومن بعد ذلك العجل المرتضى
فيهدى الذي جد فيه أو كسب

واضرب فيها اليه المثل
لتفهم قولي كقول العرب
فام الكتاب لها شأنها
وغيرها في القلوب انسكب
وفيا فعال الاله صوت
وكم من نغابت بها كم عجب
لقد جمعت للكتاب العزيز
وفي بائرها سترها حسب
وكم سور فسرت علمها
باسفار علم وخير نسبه
كيا سين فيها فعال الاله
قريب أربعين لمن انتدب
وفي المصحف آيات بطن السور
بضيق المسجل ان ما كتب
فيها

[النصُّ المُحقَّق]

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

ذكرتُ في كتابي عجائب الفاتحة الغرض الذي كنتُ أطلب التوفيق فيه من الله تعالى بأن يُفهمني إياه، وهو أن أتحصّل على ضابطٍ من نفس الفاتحة الشريفة يفتح لي الدخول منها إلى أبواب القرآن ويحصرها لي جميعها؛ ليسهل لي حفظه واستثمره في حياتي وفي دروسي بالتطبيق العملي، ففتح الله عليّ بما يلي:

إن أبوابَ الفاتحةِ التي تدخل منها إلى أبواب القرآن العظيم، هي خمسة أبواب فقط لا زائد عليها وهي:

١. توحيد الله تعالى.

٢. وعد المؤمنين بسعادة الدارين، ووعيد الجاحدين بالشقاء في الدنيا والآخرة.

٣. بيان العبادة التي تصلح بها النفوس، وتُسعد بها المجتمعات.

٤. بيان السبيل المُوصل إلى نعيم الحياة الدنيا، والأمن والاستقرار والسّلام وهو العدل.

٥. بيان العبرة وشرح العظة من قِصاصِ الماضين، وتعرّف سنن الله تعالى فيهم؛ لأخذ العبرة والمغزى منها. فلما علمتُ ذلك وعرفته طبّقته بالفعل في هذا الكتاب، وقد جمعتُ أصول مواضعه ٢٨ عدد من الإتيان للسيوطي^(١)، أما أبواب الفاتحة الخمسة فأصلها أصول خمسة ذكرها شيخ الجامع الأزهر محمود شلتوت في تفسيره^(٢)، وأما شرحها فهو من عندي استنتجته

(١) انظر: الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ٢/٤٨٠. نقل السيوطي عن علي بن عيسى قال: القرآن يشتمل على ثلاثين شيئاً: الإعلام، والتشبيه، والأمر، والنهي، والوعد، والوعيد، ووصف الجنة والنار، وتعلم الإقراء بسم الله وبصفاته وأفعاله، وتعليم الاعتراف بأنعامه، والاحتجاج على المخالفين، والرد على الملحدين، والبيان عن الرغبة والرغبة، والخير والشر، والحسن والقبيح، ونعت الحكمة، وفصل المعرفة، ومدح الأبرار وذمّ الفجار، والتسليم، والتحسين، والتوكيد، والتقريع، والبيان عن ذمّ الأخلاق، وشرف الآداب.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم للشيخ شلتوت ٢٧٤ . ٢٧٥. وقد ذكر هذه الأصول الخمسة أو الأبواب الإمام عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي ت(٦٩٩هـ)، في كتابه القيم وللمبارك: بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما لها وما عليها، وهو شرح مختصر صحيح البخاري له أيضاً ٣/٢٥٠ - ٢٥١. ولأهميته سأنقله مختصراً. قال . رحمه الله تعالى . : تضمّنت سورة الفاتحة بمضمونها جميع ما في الكتاب العزيز من الوعد والوعيد والأمثال: ١. لفظ (الحمد) يتضمّن كل ما في الكتاب من التحميد

فَإِنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسُدِّ الْخَلَا ... فَجَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا ^(١) .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا ممن تعلم الكتاب، وهدي إلى الصواب، ووفق من شاء من عباده لفهم الحكمة وفصل الخطاب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، الذي أوتي جوامع الحكم، وأنزل عليه: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ^(١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ^(٢) أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ^(٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ^(٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ^(٥) ﴾ ^(٦)، وعلى آله وصحبه أهل الكتيبة والكتاب، والمحراب والحراب، أما بعد:

فهذه مواضيع الفاتحة أم القرآن وعددها (٢٨) موضوع بعدد منازل القمر، وعدد الحروف الهجائية، وفيها رموز غريبة، وإشارات دقيقة لا يعرفها إلا الراسخون في العلم؛ لأنها أصل القرآن وأسه، وهو كتاب الحكم والأحكام، وهو مشحون بالإشارات العجيبة، كما جاء ذلك عن بعض العلماء في (الم) قال: إن حروفه الثلاثة تتحول إلى أسماء ^(٧) وهي: أن ألف رمز خفي

والشكر. ٢. ولفظ: (الله) يتضمّن كل ما في الكتاب من أسماء الترفيع والتعظيم لله. ٣. ولفظ: (رب العالمين) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر باقي أسمائه سبحانه. ٤. ويبدل لفظ (الرحمن الرحيم) يتضمّن كل ما في الكتاب من المغفرة والرحمة والإنعام والإفضال. ٥. ولفظ: (مالك يوم الدين) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر الآخرة وما فيها من أهوال، والنعيم والعقاب. ٦. ولفظ: (إيّاك نعبد) يتضمّن كل ما في الكتاب من أنواع التعبدات. ٧. ولفظ: (إيّاك نستعين) يتضمّن كل ما في الكتاب من طلب الاستعانة، وذكر الاضطرار، والمسكنة. ٨. ولفظ: (اهدنا الصراط المستقيم) يتضمّن كل ما في الكتاب من طلب الهداية إلى سبيل الخير والإرشاد. ٩. ولفظ: (صراط الذين أنعمت عليهم) يتضمّن كل ما في الكتاب من ذكر الخصوص والمرضي عنهم، وأهل السعادة وطرقهم وحالهم. ١٠. ولفظ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يتضمّن كل ما في الكتاب من أنواع الكفر والمخالفات، وما لهم وحالهم، فاستحققت أن تسمى بالأتم لما بيناه .

(١) [المؤلف حسين محمد مصطفى].

(٢) سورة العلق: ١ - ٥ .

(٣) يرى المحققون أن هذه الحروف في أوائل السور هي حروف؛ تنبيهاً على إعجاز القرآن الكريم، وهو يدل إن القرآن منتظم من عين الحروف التي يتألف منها كلام العرب، ومع هذا لم ولن يستطيع أحد في كل زمن ومن كل عصر أن يأتي بمثل هذا القرآن العظيم . ووجه هذا القول استقراء القرآن لهذا القول وذلك: أن السور التي افتتحت بالحروف المقطعة يذكر فيها دائماً عقب الحروف المقطعة الانتصار للقرآن وبيان إعجازه. ويرى كثير أنها أسماء للسور فـ {الم} اسم لهذه، و{حم} اسم لتلك؛ وذلك أن الأسماء وضعت للتمييز، فهكذا هذه الحروف وضعت لتمييز هذه السور من غيرها ، ويرى

لاسمه تعالى الله، واللام إشارة إلى جبريل؛ لأن اللام ثلاثين في الجمل الحسابي والصفير أو الأصفار لا تذكر فيكون بحذف الصفير ٣ وهو عدد الجيم، وذلك أول حرف في جبريل، والميم إشارة إلى محمد ﷺ، والمعنى المراد من ذلك هو: أن القرآن منزل من الله بواسطة جبريل إلى محمد ﷺ (١).

رجعنا إلى ما كنا بصدده من عدد مواضع الفاتحة وهي كالاتي:

١. أمر
٢. نهي
٣. تشبيه
٤. إعلام
٥. وعد
٦. وعيد
٧. تعليم الإقرار بأفعال الله
٨. تعليم الاعتراف بنعم الله
٩. الاحتجاج على المخالفين
١٠. الرّد على المُلحدّين
١١. البيان عن الرغبة
١٢. البيان عن الرهبة

جماعة من السلف أنها: من المتشابه الذي انفرد الله تعالى بعلمه، ولا يجب أن يُتكلّم فيها، ولكن نؤمن بها ونقرأ كما جاءت، هذه الثلاثة الأقوال المشهورة عن أهل العلم في الحروف المقطعة أوائل السور. وذكر الفخر الرازي واحداً وعشرين قولاً في المراد من الحروف المقطعة. قال الحافظ ابن كثير: لحظ بعضهم في هذا المقام كلاماً، فقال: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى، ومن قال من الجهلة: إن في القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية فقد أخطأ خطأ كبيراً، فتعيّن أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به وإلا وقفنا حيث وقفنا وقلنا: (أمّا به كل من عند ربنا)، ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا فمنّ ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليّه اتباعه وإلا فالوقف حتى يتبيّن. انظر: التفسير الكبير للرازي ٣/٢ - ٨، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٨/١، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ١/١٧٤.

(١) ذكر هذا الإمام عبد الكريم القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ) في تفسيره لطائف الإشارات ١/٥٣، إلا أن هذا الذي ذكره بعيد؛ لعدم اعتماده وقيامه على دليل شرعي، وإنما مجرد الظن والتخمين، فلا تطمئن النفس إليه ولا تتركه إليه.

١٣. البيان عن الخير
 ١٤. البيان عن الشر
 ١٥. البيان عن الحسن
 ١٦. البيان عن القبيح
 ١٧. نعت الحكمة
 ١٨. فضل المعرفة
 ١٩. مدح الأبرار
 ٢٠. ذم الفجار
 ٢١. تعليم الإقرار باسم الله
 ٢٢. تعليم الإقرار بصفات الله
 ٢٣. وصف الجنة
 ٢٤. وصف النار
 ٢٥. التسليم
 ٢٦. التحسين
 ٢٧. التوكيد
 ٢٨. البيان عن شرف الأخلاق وذمها.

والسبب في تأليفه أنني كنتُ قد جمعتُ كتاباً في عجائب القرآن، وخصّصتُ الفاتحة بجزء خاصٍ من تلك العجائب، وكنتُ أبحثُ فيها على ضابطٍ مناسبٍ يفتح لي أبواب الفاتحة؛ لأدخل منها إلى أبواب القرآن، وبعد عناءٍ شديدٍ، وجدّ واجتهادٍ، وإشعالِ الفكرة وبقظتها. فتح الله تعالى عليّ بما قصدته في هذا الصدد، بحيث أنك تستطيع أن تخرج من الفاتحة ومواضيعها إلى مواضيع القرآن الكريم، وتستثمرها في حياتك بالتطبيق العملي حتى تراها أمام عينيك في مجلدات كبيرة مخصصة بها، وصدق الله العظيم حيث قال: ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾^(١)، وقد أسميتُ هذا التأليف : [هداية الله للإنسان إلى مواضيع الكتاب من أم القرآن]، والله أسأل أن ينفع به من قرأه أو سمعه، إنه ولي التوفيق، والهادي إلى أقوم طريق، وهو على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الله وتوفيقه.

(١) سورة العنكبوت: ٦٩.

الموضوع الأول والثاني

(أمر) و(نهى)

وهما داخلان في الأحكام، ويخرجان من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فإيَّاك نعبدُ، يتضمّن الأمر بالعبادة مع الإخلاص لله، والأمر بالشيء نهى عن ضده^(١)، فيكون الأمر بالعبادة هنا نهى عن الشرك. وآياتهما في القرآن كثيرة، فإذا أردتَهما فاخرُجْ معهما، فمادة الأول: عبد، عابد، عابدون، عابدين، ومادة الثاني: أشرك، شرك، مشركون، مشركين الخ.

(إيضاح ذلك)

أَنَّكَ إِذَا تَصَفَّحْتَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تَجِدُ فِيهِ: نعبد، تعبدون، لا أعبد ما تعبدون، أعبد، ما عبدناهم، أعبد الله، ولا أنا عابد ما عبدتم، فهذه مادة الأول العبادة، وقس عليها، والنهي عن الشرك تجد فيه: أشرك، تُشرك، لا تُشركوا، تشركون، لا نشرك، يشرك يشركون، شركاءهم، شركاءكم، فهذه مادة الثاني الشرك.

(إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ)

فَحَضَرَ بَيْنَ يَدَيْكَ مُجَلَّدَيْنِ كَبِيرَيْنِ؛ لِتُسَجَّلَ فِيهِمَا آيَاتُ الْمَوْضُوعَيْنِ أَيُّ: موضوع الأمر بالعبادة، وموضوع النهي عن الشرك.

(الموضوع الثالث)

(تشبيهُ) وهو في علم البيان وتعريفه هو: الدلالة على مشاركة أمرٍ لآخر في وصفٍ بأداة. وأركانه أربعة:

١. مُشَبَّهٌ

٢. وَمُشَبَّهٌ بِهِ

٣. وَأدَاةُ التَّشْبِيهِ

٤. ووجه الشبه

مثاله:

العلم كالنور في الإضاءة، فالعلمُ مُشَبَّهٌ بِهِ، والكاف أداة التشبيه، وفي الإضاءة وجه الشبه،

(١) لأنه لا يمكن فعل المأمور به إلا بترك الضد، فوجب أن يكون الأمر يتضمّن النهي عن ضده، خلافاً للمعتزلة ومن وافقهم. انظر: التلخيص في أصول الفقه، لعبد الملك الجويني ١/ ٤١٣، والتبصرة في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي ص ٩٠.

ثم إن التشبيه من صفات الكلام، تقول: هذا كلام تشبيه، وهذا كلام مجاز، وهذا كلام حقيقه، وهو يخرج من الفاتحة من صفات الله التي جاءت فيها، فقد جاء فيها صفة الكلام الواجبة لله في علم التوحيد والعقائد.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، وتلتقط منه كل آية فيها تشبيه أو مثل أو مجاز، سواء كان ذلك المثل صريحاً في القرآن أو كامناً فيه، فيجتمع لديك بهذه الطريقة آيات كثيرة، وقد جمع منها صاحب جواهر الآداب آيات كثيرة، بسطها على مواضيعها، وحصرها في قسمين: الأول آيات اشتملت على أمثلة صريحة، والثاني آيات مشتملة على أمثلة كامنة، فراجع إن شئت في صفحة ٢٨٨ من كتاب جواهر الأدب^(١).

وأصل المثل يرجع إلى معنى المجاز أو التشبيه. انظر: الأمثال للدكتور عبد المجيد عابدين صفحة ١٦، وبناءً على ذلك فعليك: أن تحضّر بين يديك مجلدين من البياض، تسجّل في أحدهما آيات التشبيه، وتسجّل في الثاني آيات المجاز، وإن أردت الإيضاح الكامل زد مجلداً ثالثاً؛ لتسجّل فيه الأمثلة الكامنة فيه، وجواهر الأدب، هو الذي سيساعدك على ذلك.

(الموضوع الرابع)

(إعلام) والإعلام هو: الأذان كما في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾^(٢)، ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾^(٣)، والفاتحة مشتملة على الإعلام، من حيث أنها إعلام من الله لعباده، بأنه الله رب العالمين، وأنه الرحمن الرحيم، وأنه مستحق للعبادة، أمرهم بعبادته، وطلب منهم الاستعانة والهداية؛ لأن بيده الهداية والضلال

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم، وتلتقط منه كل آية فيها لفظ الجلالة أو صفات الله، أي كل آية فيها ذكر الرحمن أو الرحيم، أو اشتملت على الرحمة بمعناها العام، أو على الأمر بعبادته تعالى أو هدايته أو اضلاله، أو اشتملت على أذان أو اعلام سواء كان بلفظ اعلموا، أو اعلم، أو اشتملت على ذكر آيات الله، أو ذكر نعمه، أو آلائه، فيجتمع لك

(١) انظر: جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (المتوفى:

١٣٦٢هـ) ١/٢٨٨.

(٢) سورة التوبة: ٣ .

(٣) سورة الحج: ٢٧.

بهذا الصنيع آيات كثيرة، مخصص لها مجلداً تكتبها فيه .

(الموضوع الخامس)

(وَعُدُّ) ويخرج من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ صِرْطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ ، بالإسلام والتوحيد والمعرفة والإيمان الكامل والعمل الصالح واليقين الكبير، وهذا كله تؤكد الآيات، وتشرحه السور .

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتأخذ منه الآيات التي تتكلم على طوائف الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أهل الإيمان الكامل، واليقين الكبير، وأهل الأعمال الصالحة، والجهاد في سبيل الله تعالى، وعليك أن تضع الآيات التي اشتملت عليهم في مجلدٍ خاص تُسجلها فيه.

(الموضوع السادس)

(وَعِيدٌ) وهو الإنذار، ومخرج من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ ، وهم أهل الشقاوة، الذين جحدوا الحق سبحانه وتعالى وعصوا رُسله.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتأخذ منه الآيات التي تتحدث عن الذين جحدوا الحق من الكفرة والمشركين والمفسدين في الأرض والمكذبين، فيجتمع لك منها الشيء الكثير؛ لتسجله في مجلد خاص به.

(الموضوع السابع)

(تعليم الإقرار بأفعال الله)

ويخرج من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، فالاستعانة حقيقة لا تكون إلا بالله تعالى، وأما بالمخلوق فهي من باب المجاز. قال المفسرون هنا^(١): أن تقديم العبادة على

(١) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود الزمخشري المتوفى (٥٣٨هـ) ١/٥٧، وقد ذكر أهل التفسير في سِرِّ تقديم فعل العبادة على فعل الاستعانة عدة وجوه كثيرة (الأول) أن العبادة أمانة كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٢] ، فأهتم للدعاء، فقدم الثاني أنه لما نسب المتكلم العبادة إلى نفسه أوهم ذلك تبجحاً واعتداداً منه بما صدر عنه، فعقبه بقوله: وإيَّاك

الإستعانة من باب تقديم الغايات على الوسائل، وأما تقديم المعبود المستعان به، ففيه الأدب مع الله تعالى بتقديم اسمه على فعلهم الذي هو العبادة والإستعانة. فلم يقل: نعبُك ونستعينك، أي: بتقديم العبادة والإستعانة على اسمه المشار إليه بضمير كاف الخطاب: (يا رب)؛ لأجل هذه النكتة التي هي تقديم اسم الله على فعلهم؛ إذ لولا إعانته وتوفيقه لم يكن منهم فعل وفيه أيضاً نكتة^(١) الالتفات^(١) من الغيبة إلى الخطاب، أي: بعد قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، الذي هو

نستعين؛ ليدل على أن العبادة مما لا تتم إلا بمعونة وتوفيق وإذنٍ منه سبحانه. (الثالث) أن العبادة مما يتقرب بها العبد إلى الله تعالى والإستعانة ليست كذلك فالأول أهم. (الرابع) أنها وسيلة فتقدم على طلب الحاجة؛ لأنه أدعى للإجابة. (الخامس) أنها مطلوبة لله تعالى من العبادة، والإستعانة مطلوبهم منه سبحانه، فتقديم العبد ما يُريده مولاه منه أدل على صدق العبودية من تقديم ما يريده من مولاه (السادس) أن العبادة واجبة حتما لا مناص للعباد عن الإتيان بها حتى جعلت كالعلة لخلق الإنس والجن، فكانت أحقّ بالتقديم. (السابع) أنها أشد مناسبة بذكر الجزاء والإستعانة أقوى إلتئاماً بطلب الهداية. (الثامن) أن مبدأ الإسلام التخصيص بالعبادة والخلوص من الشرك والتخصيص بالإستعانة بعد الرسوخ. (التاسع) أن في تأخير فعل الإستعانة توافق رؤوس الآي. (العاشر) أن أحدهما إذا كان مرتباً بالآخر لم يختلف التقديم والتأخير كما يقال: قضيتُ حقي فأحسنت إلي وأحسنت إلي فقضيت حقي. (الحادي عشر) أن مقام السالكين ينتهي عند قوله: إياك نعبد، وبعده يطلب التمكين، وذلك أن الحمد مبادئ حركة المرید فإن نفس السالك إذا تزكت ومرآة قلبه إذا أنجلت فلاحت فيها أنوار العناية الموجبة للولاية تجردت النفس الزكية للطلب فرأت آثار نعم الله تعالى عليها سابغة، وأطافه غير متناهية، فحمدت على ذلك، وأخذت في الذكر، فكشف لها الحجاب من وراء أستار العزة عن معنى رب العالمين، فشاهدت ما سوى الله سبحانه على شرف الفناء مفتقراً إلى المبقى محتاجاً إلى التربية، فترقت لطلب الخلاص من وحشة الأدبار، وظلمة السكون إلى الأغيار، فهبت لها من نفحات جناب القدس نسائم أطاف الرحمن الرحيم، فخرجت لمعات بوارق الجلال من وراء سجاجد الجمال إلى الملك الحقيقي، فنادت بلسان الإضطرار في مقام: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [سورة غافر: ١٦] أسلمت نفسي إليك، وأقبلت بكليتي عليك، وهناك خاضت لجة الوصول، وأنتهت إلى مقام العين، فحققت نسبة العبودية، فقال: (إياك نعبد) وهنا إنتهاء مقام السالك، ألا يرى إلى سيد الخلق، وحبیب الحق كيف عبر عن مقامه هذا بقوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [سورة الإسراء: ١] ، فطلب التمكين بقوله: ﴿وإِياكَ نَسْتَعِينُ﴾ هَدَانَا تَصَرَّفَ الْمُسْتَعِينِ ، وأستعاذ عن التلوين بقوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ، فصعد مُستكماً ورجع مكماً، وكأنه لهذا سُميت الصلاة معراج المؤمنين. انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الألوسي المتوفى (١٢٧٠هـ) ١/٨٨ . ٨٩.

(١) التَّنْكِيتُ: هو أن يقصد المتكلم إلى شيء بالذكر دون غيره؛ لأجل نكتة في المذكور ترجح مجيئه

موضوع الغيبة إلى الخطاب وهو قوله: ﴿إِيَّاكَ﴾ ولكن لا يتناسب ذكر هذه النكات هنا، كنكتة نون الجمع في نعبد وغيرها؛ إذ الغرض هنا مواضيع الفاتحة لا نكاتها فلها موضوع خاص، وعليه فلنضرب عنها صفحاً. وقوله: ﴿إِيَّاكَ﴾ فيه تقديم المعمول الذي هو إِيَّاكَ على العامل الذي هو نعبد المفيد للاختصاص المسمى: بالحصص، فهو في قوة: (لا نعبد إلا إياك ولا نستعين إلا بك)، فينتجُ منه أن هذا اعتراف من العبد^(٢) بأفعال الله تعالى، وكذا في قوله: ﴿أَهْدِنَا﴾، فهو اعتراف بالهداية أنها بيد الله تعالى حقيقة ثابتة لا دخل للمخلوق فيها، تبيّننا الآيات وتؤكدّها السور: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣)، فهذا هو تعليم الإقرار بأفعال الله تعالى، وقد تتبعتُ سورة يس~ فوجدتُ فيها من أفعال الله ما يزيد على الأربعين، وتابعتُ بعض السور فأخرجتُ من خلال الآيات أفعالاً كثيرة، يضيق عن ذكرها هذا الكتيب الصغير، وبالجملة فالقرآن في هذا بحرٌ زخار^(٤)، فحضرٌ مجلّدك الخاص، وأخرج من

على ما سواه أهد اتقان ٩٠ ج/٢. [المؤلف]

- (١) قوله: وفيه نُكتة الالتفات: الالتفات: نقل الكلام من أسلوب إلى آخر أعني: من التكلّم أو الخطاب أو الغيبة إلى آخر منها بعد التعبير بالأول، وفيه فوائد منها: تطرية الكلام، وصيانة السمع عن الضجر والملل، وتكون في ذلك نكتة. راجع الاتقان ص ٨٦ ج/٢. [المؤلف]
- (٢) قوله: اعتراف من العبد فيه مسألة فقهية وهي: طلب البيع اعتراف بالملك قال في التحفة: ولو قال: هبني هذه أو بعنيها أو زوجني الأمة كان إقراراً بملك عينها انتهى، ص ٤٩٢ ج/٤. [المؤلف]
- (٣) سورة القصص: ٥٦ .
- (٤) قال الإمام الحداد . رحمه الله . في ديوانه عن القرآن العظيم، من قصيدة طويلة عَصْمَاء :

وَوَاطِئُ بَعْلٍ عَلَى نَرْسِ الْفُرَّانِ فَإِنَّ فِي

تِلَاوَتِهِ الْإِكْسِيرَ وَالشَّيْرَ وَالشَّوْحَ لِلصَّادِرِ

أَلَا إِنَّهُ الْبَحْرُ الْمَحْرُوبُ يَطُوعًا وَعَيْرُهُ

مِنْ الْكُنُوبِ إِنَّهُ نَمَارٌ تَمْدُ مِنْ الْبَحْرِ

تَدْبُرُ مَعَانِيَهُ وَرَتْلُهُ خَاشِعًا

تَفُورٌ مِنَ الْأَسْرِ زَارٍ بِالْكَنْزِ وَالذُّخْرِ

الفاتحة إلى القرآن في آيات الاستعانة على الحقيقة والمجاز، وآيات الهداية ترى العجب العجائب: ﴿وَلَوْ شَاءَ هَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (١)، ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ (١)، ﴿إِنْ

وَكُنْ زَاهِباً عِنْدَ الْوَعِيدِ وَزَاغِباً
إِذَا مَا تَأْتَى الْوَعْدَ فِي غَايَةِ الْبِشْرِ
بَعِيداً عَنِ الْمُنْهِيِّ مُجْتَنِباً لَه
حَرِيصاً عَلَى الْمَأْمُورِ فِي الْعُنُورِ وَالْيُسْرِ
وَإِنْ رُمِيَ أَنْ تَحْظَرَ بِقَائِلِ مُمْرٍ
نَقِيٍّ مِنَ الْأَعْيَارِ فَاعْكَفْ عَلَى الْبِشْرِ
وَتَأْبِرْ عَلَيْهِ فِي الظُّلَمِ وَفِي الضُّيَا
وَفِي كُحْلِ حَالِ الْبِالْسَانِ وَبِالسَّرِّ
فَإِنَّكَ إِنْ لَأَزَمْتَهُ بِتَوَجُّهِ
بِذَا لَأَكُنُّورٌ لَيْسَ كَالشَّمْسِ وَالْبَدْرِ
وَلَكِنَّهُ نُورٌ مِنَ اللَّهِ وَارِدٌ
أَتَى ذِكْرَهُ فِي سُورَةِ النُّورِ فَاسْتَفْرِ
وَصَفَّ مِنَ الْأَكْثَادِ سِرِّكَ إِنْهُ
إِذَا مَا صَافَاً أَوْلَاكَ مَعْنَى مِنَ الْفَكَرِ
تَطُوفُ بِهِ غِيَبَ الْعَالَمِ كُلِّهَا
وَتَسْرِي بِهِ فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ إِذْ يَسْرِي.

النُّورِ الْمَنْظُومِ لِذَوِي الْعُقُولِ وَالْفُهُومِ ص ١٠٨ .

(١) سورة النحل: ٩ .

تَحْرِصُ عَلَى هُدْيِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٢١﴾، الخ .

(الموضوع الثامن)

(تعليم الاعتراف بنعم الله)

هذا الموضوع يخرج من قوله تعالى في الفاتحة : ﴿ أَنْمَتَ ﴾، فهو اعتراف من العبد بنعم الله

تعالى؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ (٢١).

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن العظيم لتلتقط منه الآيات التي تتحدث عن نعم الله

المعدّقة منه على عباده، فتجتمع معك آيات كثيرة، وعليك أن تسجلها في مجلد خاص.

(الموضوع التاسع والعاشر)

(الاحتجاج على المخالفين والرد على الملحدين)

هذان الموضوعان داخلان في باب الجدال والمناظرة، وبسط الأدلة والبراهين كما يدخل فيهما

التسليم الآتي في الموضوع عدد (٢٥)، ومحل هذه الثلاثة باب المناظرة وعلم المنطق، وقد ذكر

في مجموع المتن، آداب البحث والمناظرة، فارجع إليه. كل ذلك لأجل ظهور الحق والفاتحة

كلها اخبارات عن الحق وعن أصول الأدلة والبراهين، وفيها من ذلك كله ما لا يحصى، ولهذا

سميت الأساس ، وقد عدّ السيوطي للفاتحة في الإتيان خمسة وثلاثين اسماً^(٤)، وكثرة الأسماء

تدل على شرف المسمى، وفيها التحليل والتحريم والتأكيد والحصر، وغير ذلك مما يطول ذكره.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لتلتقط منه بُغيتك من الآيات التي فيها

المحاجة والاحتجاج، والردود على المخالفين والملحدين (ضع المجلد أمامك)؛ لتسجلها فيه وهي

كثيرة جداً كقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

﴿^(٥)، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: اجتمعت نصارى نجران عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده،

فقال الأحرار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فقال

(١) سورة النساء: ٨٨ .

(٢) سورة النحل: ٣٧ .

(٣) سورة النحل: ١٨ .

(٤) انظر: الإتيان ١ / ١٤٨ .

(٥) سورة آل عمران: ٦٧ .

الله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(١)،^(٢) كيف يكون إبراهيم على دين موسى . عليهما السلام . وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعد إبراهيم؟ فاليهودية إنما حدثت بعد نزول التوراة والنصرانية بعد نزول الإنجيل وبين إبراهيم وموسى ألف سنة، وبينه وبين عيسى عبارة عن ألفين من السنين، فكيف تدعون ذلك، وتأمل كيف خُتِمَتِ الآية بهذه الفاصلة التي أوغلت في الموضوع: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ، يعني: إنّما حملكم على أن تقولوا هذا الكلام، إنما هو عدم التعقل منكم لما تقولونه، وغلبة الحسد والهوى عليكم،^(٣) وقس على هذا ما يشابهه.

(الموضوع الحادي عشر)

(البيان عن الرغبة) المراد بذلك ذكر النعم وبسطها، وذكر المنعم عليهم بها، وذكر أن الحمد لا يكون إلا على نعمه، فالنعمة هنا صريحة ظاهرة في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وهي نعمة التربية . وفي الرغبة والرغبة جميع ما في كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري، فينبغي الاطلاع عليه من أوله إلى آخره، حتى ترى الرغبة والرغبة ومعناها فيه . وذكر المنعم عليهم في قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ .

(فائدة)

أعلى شكر اللسان تلاوة الفاتحة في مقابلة النعم، ويؤي بها أنه يستغرق جميع ما أحاط علم الله من نعمه الظاهرة والحسيّة والمعنوية، والمعلومة عند العبد والمجهولة، والعاجلة والآجلة والمتقدمة والمتأخرة، والدائمة والمنقطعة، بهذه النية يقرأ الفاتحة إلى مائة مرة ١٠٠ .

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، وأمامك دفتر التسجيل للآيات المتعلقة بالموضوع ؛ لتثبتها فيه وهي آيات النعم وأصحابها ؛ لأنهم أهل الرغبة في طاعة الله والعمل الصالح، الذي ذكروا به كقوله تعالى: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾^(٤)، يعني: رجّاع إلى الله فلو لم تكن فيه هذه الخصلة لما مدح بقوله تعالى: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ ، ومثله قوله تعالى في حق يونس .

(١) سورة آل عمران: ٦٥ .

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان في تأويل القرآن ٦/٤٩٠ .

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير ١/٣٧٣ .

(٤) سورة ص: ٣٠ .

عليه السلام . ﴿ فَتَوَلَّوْا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَّيْتُ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾^(١) ، فلو لم يكن من المسبِّحين لبقى مسجوناً في بطن الحوت إلى يوم البعث، فهؤلاء هم أهل الرغبة في طاعة الله تعالى والعمل الصالح، يتحدَّث عنهم البيان القرآني، ويشيد بذكرهم، ولم يزل الكتاب يُتلى على سبيل المدح لهم على أعمالهم حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، تأمل قوله تعالى في سورة مريم، واذكر فلان، واذكر فلان، واذكر فلان، انظر كيف ذكر زكريا في صدر السورة، وذكر مقالته ودعاءه، وما بشره بيحيى إلى آخر تلك الكرامات، ثم قال: ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ ﴾^(٢)، وذكر حملها بعيسى، وما كان لهما من كرامات وأعمال جليلات، ثم قال: ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾^(٣) ، وعقبه بتاريخه وجلائل أعماله، ثم قال: ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾^(٤)، وذكر ماله من إخلاص وتقريب، واتبعه بأخيه هارون ثم قال: ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾^(٥)، وذكر ماله من أعمالٍ صالحَةٍ، ثم قال: ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾^(٦)، وذكر عن شأنه ثم ختم الكلام بقوله: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾^(٧)، وتأمل ما جاء في الصافات، ابتدأها بذكر أهل الجنة والنار، وتوبيخهم بقوله: ﴿ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأُولَئِينَ ﴾^(٨)، وأقام عليهم الحجَّة بقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنذِرِينَ ﴾^(٩)، وأخذ يذكرهم بالثناء والمدح لهم، واحداً بعد واحدٍ، فذكر نوحاً، ولما انتهى من قصته قال: ﴿ سَلِّمْ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١٠) ثم ذكر إبراهيم وتاريخه، وما لقي من المحن في قومه وختمها بقوله: ﴿ سَلِّمْ

(١) سورة الصافات: ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) سورة مريم: ١٦ .

(٣) سورة مريم: ٤١ .

(٤) سورة مريم: ٥١ .

(٥) سورة مريم: ٥٤ .

(٦) سورة مريم: ٥٦ .

(٧) سورة مريم: ٥٨ .

(٨) سورة الصافات: ٧١ .

(٩) سورة الصافات: ٧٢ .

(١٠) سورة الصافات: ٧٩ - ٨٠ .

عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾ ، ثم ذكر موسى وهارون ونجاتهما من فرعون وقومه، ثم ختمها بقوله: ﴿ سَلَّمَ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾ ، ثم ذكر إلياس وكيف كان يدعو قومه، وختمها بقوله: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٢٩﴾ سَلَّمَ عَلَىٰ إِيَّاسِينَ ﴿١٣٠﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾ ، ثم ذكر لوطاً ونجاته ثم ذكر يونس من بعده وختم السورة بقوله: ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤﴾ .

(الموضوع الثاني عشر)

(البيان عن الرهبة)

والمراد به المغضوب عليهم، فتصوّر بشاعة عذابهم في الآيات كقوله تعالى: ﴿ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ﴿٥﴾ ، ﴿ الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٦١﴾ .

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم، فنلقت منه الآيات التي تناسب المغضوب عليهم، وتسجلها في مجلد خاص، وهي كثيرة جداً في ذمهم وفضاعة عذابهم كقوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ بَضْرِيئُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ﴿٧٧﴾ ، من سورة محمد، ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿٨٨﴾ ، من سورة محمد، ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴿٩١﴾ ، من سورة محمد.

(١) سورة الصافات: ١٠٩ - ١١٠.

(٢) سورة الصافات: ١٢٠ - ١٢١.

(٣) سورة الصافات: ١٢٩ - ١٣١.

(٤) سورة الصافات: ١٨٠ - ١٨٢.

(٥) سورة إبراهيم: ١٧.

(٦) سورة غافر: ٦٩ - ٧٢.

(٧) سورة محمد: ٢٧.

(٨) سورة محمد: ٢٣.

(٩) سورة محمد: ١٢.

(الموضوع الثالث عشر والرابع عشر)

(البيان عن الخير) (والبيان عن الشر)

في الحديث: (فلم أرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ)^(١)، وفي إرشاد الساري^(٢): وسُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ هَلْ لَهَا حُكْمُ الْخَيْلِ، فَقَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَادَةَ الْجَامِعَةَ)^(٣): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٤) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(٤).

(إذا علمت ذلك)

فِيْمَكُنْكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْفَاتِحَةِ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَعْدَ أَنْ تَفْهَمَ أَنَّ الْخَيْرَ دَاخِلٌ فِي النَّعْمِ، وَهُوَ لِلْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الشَّرَّ دَاخِلٌ فِي الْغَضَبِ، وَالْعَذَابِ لِلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَحَضَرَ أَمَامَكَ دَفْتَرًا؛ لِتَسْجِيلِ (آيَاتِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ)، وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا مَا يَأْتِي: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٥)، ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾^(٦)، ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾^(٧)، ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾^(٨)، ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾^(٩).

(والشر) كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾^(١٠)، ﴿قَالَ أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانًا﴾^(١١)، ﴿قُلْ

(١) نصُّ الحديث بطوله : عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظِيمًا، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا، فَأَكْثَرَ النَّاسِ فِي الْبُكَاءِ وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُدَافَةُ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ك: مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابُ وَقْفَتِ الظُّهْرِ عِنْدَ الرُّؤَالِ ح ٥١٥.

(٢) كتاب إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد القسطلاني المصري (المتوفى: ٩٢٣هـ)، وهو شرح لصحيح البخاري، والحديث المذكور أخرجه البخاري كما سيأتي، وشرحه العلامة القسطلاني في كتابه المذكور ٧/٤٣١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: التفسير، باب تفسير سورة إذا زُلزِلتْ الْأَرْضُ زُلزَالَهَا ح ٤٦٧٨.

(٤) سورة الزلزلة: ٧ - ٨ .

(٥) سورة آل عمران: ١١٠ .

(٦) سورة البقرة: ٢١٦ .

(٧) سورة البقرة: ٢٢٠ .

(٨) سورة النساء: ٧٧ .

(٩) سورة البقرة: ١٨٠ .

(١٠) سورة البقرة: ٦ .

(١١) سورة يوسف: ٧٧ .

أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ (١).

وسيمتلىّ الدفتر قبل أن تنتهي الآيات .

(الموضوع الخامس عشر والسادس عشر)

(البيان عن الحسن) (والبيان عن القبيح) (٢)

الحسن داخل في النعم، والقبيح داخل في الغضب، وقد تكلم عليهما علماء الأصول، راجع الترياق النافع شرح جمع الجوامع لابن شهاب، وعبارته: (مسألة الحسن، هو: فعل المكلف المأذون فيه شرعاً، والمأذون فيه هو الواجب والمندوب والمباح، فلا تخرج أقسام الحسن عن هذه الثلاثة، وقيل: إن الحسن ما مرّ وفعل غير المكلف أيضاً كالصبي والساهي والنائم والبهيمة؛ نظراً إلى أن الحسن ما لم ينه عنه، لكن قال العلامة البناي ما حاصله: أن من أبعد البعيد ذهاب أحد إلى أن فعل غير المكلف المنهي عن نوعه كسرقة موصوف بالحسن، فالوجه تخصيص فعل غير المكلف الموصوف بالحسن بالمأذون فيه انتهى. (والقبيح) فعل المكلف المنهي عنه شرعاً، ولو كان منهياً عنه بالنهاي المستفاد من العموم كالمستفاد من أوامر الندب، فيدخل فيه خلاف الأولى، كما يدخل فيه الحرام والمكروه، وقال إمام الحرمين في الشامل: ليس المكروه ولا خلاف الأولى قبيحاً؛ لأنه لا يُذم عليه، وإنما يلام فقط، ولا حسناً؛ لأنه لا يسوغ الثناء عليه، بخلاف المباح فإنه يسوغ الثناء عليه وإن لم يؤمر به، وتبعه المصنف في شرح المختصر، على أن بعضهم جعل المباح واسطة أيضاً كالمكروه؛ نظراً إلى أن الحسن والقبيح ما ترتب عليه طلب المدح والذم كما تقدّم (٣). انتهت عبارة ابن شهاب.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن تأخذ المعنى العام ممّا تقدّم وهو

(١) سورة الفلق: ١ - ٢.

(٢) قوله: الحسن والقبيح في هذا الموضوع علمٌ عزيزٌ، فالحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع، فاحرص على فهم هذه القاعدة، وطبقها في كل أعمالك وأفعالك وأفعال غيرك، ومن فروعها: أن كل ما حسنه القرآن وسنة الرسول ﷺ فهو الحسن، وكل ما ذمه القرآن والسنة فهو قبيح، فيجب التخلّق والتحلّي بكل ما حسنه القرآن والسنة، ويجب التخلّي عن كل ما قبحه القرآن والسنة. ومن فروع ذلك: رفض ما يقوله الملحّدون والجهلة من الدعوة إلى الأخلاق الساقطة، والعادات السيئة الفاشية بين الناس، وهي منابذة لنهج القرآن والسنة النبوية الصحيحة، فالواجب على المسلم أن يلفظها لفظ النواة ولا يقيم لها وزناً بحال من الأحوال؛ إذ أن ذلك هو الخسران والضلال المبين، فما وافق من ذلك تعاليم القرآن والسنة فهو المقبول، وما خالفهما فهو المردود، فاحرص أيها المسلم الشفيق على دينك على تطبيق هذه القاعدة المحكمة؛ فإن الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع فتأمل ذلك راشداً أهـ [المؤلف].

(٣) من الكتاب المذكور، واسمه كاملاً: الترياق النافع بإيضاح وتكميل مسائل جمع الجوامع، لأبي بكر بن عبد الرحمن بن بن شهاب الدين ٢٧/١ - ٢٨. طبعة المعهد السلفي النظام الإسلامي بسوكابومي، اندونيسيا.

المدح والذم، فحضر عندك دفترًا لتسجل فيه آيات المدح وآيات الذم؛ فإن القرآن يمدح الأبرار ويذم الفجار ، (وهنا قاعدة تفتح لك الطريق) وهي: كل فعل عظمة الله في القرآن أو مدحه أو مدح فاعله لأجله أو أحبه أو أحب فاعله أو رضي به أو أرضى عن فاعله أو وصفه بالاستقامة أو البركة أو الطيب أو أقسم به أو بفاعله كالأقسام بالشفع والوتر، وبخيل المجاهدين، وبالنفس اللوامة أو نصبه سبباً لذكره أو لمحبهته أو لثواب عاجل أو أجل أو لشكره أو لهديته إياه أو وصفه بكونه قربة أو بصفة مدح كالحياة والنور، فهو دليل على مشروعيته المشتركة بين الوجوب والندب.

وكل فعل طلب القرآن تركه أو ذمه أو ذم فاعله أو عتب عليه أو مقت فاعله أو لعنه أو نفي محبته أو نفي محبة فاعله أو نفي الرضى به أو عن فاعله أو شبه فاعله بالبهايم أو بالشياطين أو جعله مانعاً من الهدى أو وصفه بسوء أو كرهه أو استعاذ الأنبياء منه أو ابغضوه أو جعل سبباً لنفي الفلاح أو لعذاب عاجل أو أجل أو لدم أو لوم أو ضلالة أو معصية أو وصف بخبث أو رجس أو نجس أو بكونه فسقاً أو إثماً أو سبباً لإثم أو رجس أو غضب، فهو دليل على أنه ممنوع، ودلالته على التحريم اظهر.^(١) انتهى المقصود من الإتيان للسيوطي بحذف بعض من العبارة؛ لأن الغرض هو أن نفهم الشق الأول من القاعدة هو في المدح، والشق الثاني من القاعدة هو في الذم.

(الموضوع السابع عشر)

(نعت الحكمة) الحكمة: معرفة أسرار الأشياء، ونعتها وصفها والمراد: أن الفاتحة قد جاء وصف الحكمة كما وصفها القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢)، والحكمة التي وصفتها الفاتحة (هي العلم)، وهو يخرج من قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، أي: قسم الجواهر، و: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ من قسم الدرر، وأيضاً فقد فسّر ابن عباس رضي الله عنه العبادة بالعلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٣)، قال: ليعرفون^(٤).

(١) الإتيان ٣٤١/٢.

(٢) سورة البقرة: ٢٦٩.

(٣) سورة الذاريات: ٥٦.

(٤) للعلماء في تفسير (لِيَعْبُدُونِ) أقوال، فمنها: ١. ليقروا بالعبودية طوعاً أو كرهاً أسنده ابن جرير الطبري عن ابن عباس رضي الله عنه، ٢. ليوحدون، فالمؤمن يوحد في كل حال والكافر يوحد في الضراء . ٣. أي: للعبادة. ٤. ليعرفون، وهذا عزاه البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنه، ومجاهد، ومعنى هذا القول أنه مجاز مرسل من إطلاق اسم السبب على المسبب ،

(إذا علمت ذلك) فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن عرفت أن الحكمة هي العلم والمعرفة، ويخرجان من قوله تعالى في الفاتحة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، فحضر دفترك؛ لتسجل فيه آيات الحكمة والعلم والمعرفة.

(الموضوع الثامن عشر)

(فضل المعرفة)

اعلم أن المعرفة أفضل من العلم لكن العلم أوسع منها؛ فإن المعرفة الإحاطة بعين الشيء كما هو قال محمد بن الفضيل: الْمَعْرِفَةُ حَيَاةُ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ انْتَهَى^(١)، قلتُ: ويعني بذلك أن العالم قد يكون قلبه مُعَلَّقٌ بغير الله تعالى، بخلاف العارف بالله؛ فإن قلبه مع الله دائماً، وقد جاء لفظ المعرفة في القرآن الكريم في مؤمني أهل الكتاب خاصة كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾^(٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ^(٣) ، وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ﴾^(٤).

أما لفظ العلم فقد جاء أكثر وأوسع في القرآن كقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٥) ، ولم يقل: فاعرف أنه لا إله إلا الله، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ﴾^(٦) ، ولم يقل: وقال الذين أوتوا المعرفة، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾^(٧) ، ولم يقل: ويعرفكم الله، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾^(٨) ، ولم يقل: وقل رب زدني

ولعل السرّ فيه التنبيه أن الاعتبار هو المعرفة الحاصلة بعبادته تعالى لا ما يحصل غيرها كمعرفة الفلاسفة؛ لأنهم لو لم يخلقهم عز وجل لم يعرف وجوده وتوحيده سبحانه وتعالى. ولعلّ القول الثالث والرابع ليس بينهما تضاد، فأولاً الإنسان يعبد الله تعالى، فإذا عبده عرفه، فالعبادة السابقة، والمعرفة الثمرة. والله تعالى أعلم .. انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ٤٤٤/٢٢، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي ٤٦٠/٣، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٢٣٩، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي ٢١/٢٧.

(١) ذكره الحافظ أبو نعيم عن القاسم السيارى، الملقنُ ثحف الباري، شيخُ المرآة ومحدثهم وفقههم . ولكلامه تنمة، ننقله كاملاً: الْمَعْرِفَةُ حَيَاةُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَحَيَاةُ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ، وَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ خَضَعَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ عَايَنَ أُنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَمَنْ حَفِظَ قَلْبَهُ مَعَ اللَّهِ بِالصِّدْقِ أَجْرَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ الْحِكْمَةَ . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠ / ٣٨٠.

(٢) سورة المائدة: ٨٢ - ٨٣ .

(٣) سورة البقرة: ١٤٦ .

(٤) سورة محمد: ١٩ .

(٥) سورة القصص: ٨٠ .

(٦) سورة البقرة: ٢٨٢ .

(٧) سورة طه: ١١٤ .

معرفة.

وهذا كثير في القرآن، اختار الله سبحانه لنفسه اسم العلم، وما تصرف منه، فوصف نفسه عز وجل بالعلم، وأخبر بأنه عالم وأنه عليم، وأنه علام الغيوب، وأنه يعلم السر وأخفى، وأخبر أن له علماً، ولم يخبر بأن له معرفة، ولا بأنه عارف.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن عرفت أن العلم والمعرفة يخرجان من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، فعليك أن تحضر دفترك؛ لتسجل فيه آيات المعرفة والعلم.

(الموضوع التاسع عشر)

(مدح الأبرار) الأبرار: هم أهل الإيمان والعبادة والعمل الصالح، والجد والاجتهاد في الطاعة، وعمار أوقاتهم بالقراءة والأذكار، فهؤلاء هم الذين يجب مدحهم لقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٢)، ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى﴾^(٣)، ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾^(٤)، ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ﴾^(٥)، فهؤلاء كلهم في الفاتحة يخرجون من قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، راجع الموضوع ١١ فيهم.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم بعد أن فهمت الموضوع، وحينئذ عليك أن تسجل هؤلاء الذين يجب مدحهم، التقط آياتهم من القرآن التي فيها مدحهم من أهل العلم والعبادة والأذكار.

(الموضوع العشرون)

(نمّ الفجار) والفجار ضد الأبرار، فالأولون السابقون لهم البشارة والمدح، والفجار لهم الذم والقبح؛ إذ هم المخفوض حالهم كما جاء في الفاتحة في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

(١) سورة البقرة: ٢٥ .

(٢) سورة مريم: ٤١ .

(٣) سورة مريم: ٥١ .

(٤) سورة مريم: ٥٤ .

(٥) سورة مريم: ٥٦ .

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لترى فيه من هم الذين استحقوا الذم، واستعن بالقاعدة التي مر ذكرها في الموضوع عدد ١٦، تابع شقها الثاني، ترى تفصيلهم في القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْأَثْمِ وَالْعُدُونِ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١)، آية ٦٢ من سورة المائدة، وآية ٦٤ منها: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾^(٢)؛ لأنه وصف فعلهم في الآية عدد ٢٢ بالإثم، ولعن الذين قالوا في الآية عدد ٦٤، وقس على ذلك ما بقي في شق القاعدة الثاني، وسيظهر لك من القرآن العظيم بواسطة هذه القاعدة طوائف كثيرة ممن يستحقون الذم، فسجلهم في دفترهم الخاص ولو بالاختصار هكذا: (العنوان ذم الفجار) الآية ٦٢ من سورة المائدة، الآية ٦٤ من سورة المائدة، آية ٧ من سورة المطففين.

(الموضوع الحادي والعشرون)

(تعليق الإقرار باسم الله)

المراد به الابتداء بالبسملة في: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ)^(٣)، كما في الحديث، لكن معنى البسملة متسع جداً، فهي مفتاح كل مُغْلَقٍ، وقد ورد في الخبر: أن كل ما في الكتب المنزلة فهو في القرآن، وكل ما في القرآن فهو في الفاتحة، وكل ما في الفاتحة فهو في: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾^(٤)، وورد

(١) سورة المائدة: ٦٢.

(٢) سورة المائدة: ٦٤.

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٦٩/٢، بلفظ: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَقْطَعُ)، وأخرجه أيضاً السبكي في طبقاته (١٢/١) كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن عمران عن محمد بن صالح البصري عن عبيد بن عبد الواحد بن شريك عن يعقوب بن كعب الأنطاكي عن بشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، والحديث ضعفه الحافظ ابن حجر كما في فتح الباري ٢٢٠/٨، وأقره ابن علان في الفتوحات الربانية ٢٩٠/٣، وقد فهم بعض من صحح حديث البسملة أن كلام النووي في الأذكار والسبكي في الطبقات يفيد أنهما صحاح. والصحيح أن كلامهما في التصحيح على حديث الحمد. والحديث ضعيف، ولكن يغني عنه أحاديث افتتاح النبي ﷺ بالبسملة في كتبه ورسائله للملوك، ففي صحيح البخاري: (ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ بَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى...). كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ح٧. وقد توسعت في الحديث في تعليقي على كتاب فتح المغيبي بشرح أنواع الحديث للمؤلف.

(٤) أخرج أبو إسحاق الثعلبي بسنده عن الشعبي قال: سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول: إن لكل شيء أساساً

كل ما في بسم الله فهو في الباء، وكل ما في الباء فهو في النقطة التي تحت الباء. قال بعضهم: معناها بي كان ما كان، وبي يكون ما يكون^(١).
(إذا علمت ذلك)

فيرجع أمر البسمة إلى أنها جمعت كل ما في الفاتحة أي من المواضيع الثمانية والعشرين وغيرها، فيمكنك أن تخرج منها إلى القرآن بعدد ما في مواضيع الفاتحة، وعلى الأقل فلك أن تختار آيات التوحيد من القرآن تسجلها في دفتر خاص؛ لأن البسمة قد لخص معناها في نقطة الباء منها، التي دلّت على التوحيد وأفعال الله تعالى، فالتقطها من القرآن بعد تسجيل كل آية فيها اسم الله، فيجتمع آيات كثيرة، وفي معنى قوله: بي كان ما كان الخ، دليل واضح لأفعال الله تعالى التي جاءت في القرآن فهي توحيد.

(الموضوع الثاني والعشرون)

(تعليم الإقرار بصفات الله)

المراد بذلك صفات الله الواجبة، وضدها المستحيلة في حقه تعالى تصوّرها من الجدول الآتي:

واجب ضده مستحيل:

الوجود ضده العدم

القدم ضده الحدوث

البقاء ضده الفناء

قيامه بنفسه ضده احتياجه إلى غيره

مخالفته للحوادث ضده مشابهته لها

الوحدانية ضدها التعدد

وأساس العمارة مكة؛ لأنها منها دُحيت الأرض، وأساس السماوات غريباً، وهي السماء السابعة، وأساس الأرض عجبياً، وهي الأرض السابعة السفلى، وأساس الجنان جنة عدن، وهي سرّة الجنان، وعليها أسست الجنان، وأساس النار جهنّم، وهي الدركة السابعة السفلى، وعليها أسست الدركات، وأساس الخلق آدم عليه السّلام، وأساس الأنبياء نوح عليه السّلام، وأساس بني إسرائيل يعقوب، وأساس الكتب القرآن، وأساس القرآن الفاتحة، وأساس الفاتحة: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فإذا اعتلّت أو اشتكيت فعليك بالفاتحة تُشفي). الكشف والبيان عن تفسير القرآن ١/ ١٢٨.

(١) ذكر ذلك الفخر الرازي في تفسيره الكبير ولم يعزه لأحد ١/ ٨٨. وقال السيوطي: ذكر كثيرون في أثر: (أن الله جمع علوم الأولين والآخرين في الكتب الأربعة، وعلومها في القرآن، وعلومه في الفاتحة)، فزادوا علوم الفاتحة في البسمة، وعلوم البسمة في بانها، ووجه: بأن المقصود من كلّ العلوم وُصول العبد إلى الرب، وهذه الباء باء الإلصاق، فهي تُلصق العبد بجناب الرب، وذلك كمال المقصود. ذكره الإمام الرازي وابن النقيب في تفسيرهما. الإلتقان في علوم القرآن ٢/ ٤٢٥.

العلم ضده الجهل
الإرادة ضدها الكراهية
القدرة ضدها العجز
الحياة ضدها الموت
السمع ضده الصمم
البصر ضده العمى
الكلام ضده البكم
والجائز فعل كل ممكن وتركه.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة من باب أسماء الله الحسنى التي فيها وهي الله الرحمن الرحيم، رب: مالك، ثم إلى بقية أسماء الله الحسنى التي جاءت مفصلة كلها في القرآن الكريم وهي ٩٩ اسماً، فاختر منها ما يتفق مع جدول الصفات المذكور، واحذف ما يتعلق بالذات العلية؛ إذ لا مناسبة لوضعه في جدول الصفات، وسجل آياتها في دفتر خاص، وذلك مثل الآيات التي جاء فيها ذكر الحق سبحانه وتعالى كقوله: ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ ﴾^(١)، فهي آية تدل على الوجود، وضده العدم، وكذلك باقي الأسماء تدل على أنه ثابت لا يزول، فهو حي قيوم رحمان رحيم، سميع بصير عليم، قديم باقي، وكل صفة من صفاته تستكمل باقي الصفات فهي واجبة، وضدها مستحيل في حقه سبحانه وتعالى، وآيات التنزيه هي التي تدل على المستحيل في حقه سبحانه وتعالى: ﴿ سَبِّحْ أَسْمَاءَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾^(٢)، ومعنى التسبيح التنزيه، وهو: إبعاد الله عن السوء ممّا لا يليق بوصفه عزّ وجل من الآفات والنقائص، فكل آية فيها تسبيح فهي ترمي إلى نفي النقص في حق الله تعالى، وتوجب اتصافه بالكمال، وقس على ذلك ما ضارعه.

(الموضوع الثالث والعشرون)

(وصف الجنة) ويؤخذ من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾، أي: بنعيم العلم والمعرفة في الدنيا ونعيم الجنة في الآخرة وأي نعيم أكبر وألذ وأشهى من هذا !
(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم؛ لتلتقط منه كل آية فيها ذكر الجنة وتُسجلها

(١) سورة الأنعام: ٣ .

(٢) سورة الأعلى: ١ .

في دفتر خاص، وهذا شيء سهل في تناول يدك، فانظر إلى القرآن، وخذ منه الآيات التي فيها ذكر الجنة ووصفها، وراجع الجزء الرابع من الترغيب والترهيب في الجنة ونعيمها صد ١٧٥. كقوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا ﴾ (١)، آية ٣٥ من سورة الرعد، وقس عليها .

(الموضوع الرابع والعشرون)

(وصف النار) ويؤخذ من الفاتحة من قوله تعالى: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾، فالنار دار المغضوب عليهم، وآياتها كثيرة كقوله: ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا ﴾ (٢)، وقوله: ﴿ لَّهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشِهيقٌ ﴾ (٣)، وقوله: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ ﴾ (٤)، (٥).
(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم لتلتقط منه آيات النار وأهلها كما مثلنا لك، وسجلها في دفترها الخاص.

(الموضوع الخامس والعشرون)

(التسليم)

وهذا يدخل في أبواب الجدل وأنواع الأدلة والبراهين، والقرآن مشحونٌ بذلك؛ لأنه دعوة حق قائمة على بسط الحجج والأدلة، وسورة الفاتحة كذلك؛ لأنها اخبارات عن الحق وصفاته من توحيد الله وعبادته. ومعنى الجدل هو: القياس المؤلف من المشهورات والمسلمات، وهذا هو المراد بالموضوع (التسليم)، والغرض منه إلزام الخصم بالحجة وإفحامه بها. مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٦)، فانظر إلى قوة هذه الحجة وإفحام الخصم بها،

(١) سورة الرعد: ٣٥.

(٢) سورة فاطر: ٣٧.

(٣) سورة هود: ١٠٦ .

(٤) سورة الأنبياء: ٩٨ .

(٥) راجع الترغيب من النار أعاذنا الله منها . من كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري صد ١٧٥ ج/٤ . [المؤلف]

(٦) سورة البقرة: ٢٥٨ .

وتعجب كيف يهدي الله أنبياءه ورسله إلى الأدلة والبراهين المّفحمة. وما من برهان ودلالة وتقسيم واحتجاج من كليات المعلومات العقلية والسمعية إلا والقرآن قد نطقَ به، وأورده على عادات العرب بمعنى واضح بدون دقة أو غموض.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من الفاتحة إلى القرآن الكريم؛ لتلتقط منه الآيات التي اشتملت منه الآيات التي اشتملت على الحجج والبراهين، وسجلها في دفتر خاص، وهي كثيرة جداً .

(الموضوع السادس والعشرون)

(التّحسين) تقول: حسن كذا، تحسناً وحسناً، وهو كون الشيء ملائم للطبع كالفرح أو كون الشيء صفة كمال كالعلم والإيمان، وصفات الله العليا، وأسمائه الحسنى، وأصل الحسن في الألفاظ أن تكون الألفاظ تابعة للمعاني لا العكس، أي لا أن تكون المعاني تابعة للألفاظ، وتكون الألفاظ سلسلة مناسبة مُنسجمة كالماء الجاري، حسنة التنسيق، وعطف بعضها على بعض بحسن الترتيب والتناسب، وكل هذه الأمور قد جمعها سورة الفاتحة .

فإذا تأملت في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾، ثم في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ، مع أن العبادة أهم شيء وهي مُقدمة، وما خلق الإنسان إلا لعبادة الله تعالى بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)، فكيف آخر العبادة وهي مقدمة ؟

(والجواب عن هذا) أن الحمد مقدّم حقيقة على العبادة؛ لأن كل نعمة في هذا العالم الذي نعيش فيه، وكل خير في هذه الكائنات (مصدرها كلّها الله وحده سبحانه وتعالى)، وأن الشكر على أيّ نعمة كانت، والحمد على كل خير، لا يتوجه أولاً إلا لله وحده، فهو المنعم المتفضل بتعهّد وتربية كل مخلوق.

ولما كان التوحيد هو المحور والأصل الذي تتبعه جميع المقاصد الأخرى للدين ، فقد أعيد في الفاتحة مرة ثانية بمعناه المقصود في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، اهتماماً بشأن التوحيد المقصود من الدين، وتبنيهاً على عظيم قدره عند الله تعالى، فتأمل ذلك وافهمه راشداً

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من التّحسين الذي جاء في الفاتحة، وهو التناسب إلى القرآن في مناسباته بين السور وبين الآيات، ففي ذلك علم غزير لا يعرفه إلا أرباب المعرفة والراسخون في العلم،

(١) سورة الذاريات: ٥٦ .

وفي ذلك قواعد يصعب تطبيقها على غير العالم، وقد ذكر السيوطي في إتقانه فصلاً في مناسبات السور، ومنه هذا السؤال: ما الحكمة في افتتاح سورة الإسراء بالتسبيح وسورة الكهف بالتحميد؟ فأجاب: بأن التسبيح حيث جاء يقدّم على التحميد نحو: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾^(١) فسبح بحمد ربك: سبحان الله، والحمد لله. وأجاب ابن الزمكاني: بأن: سورة سبحان لما اشتملت على الإسراء الذي كذب المشركون به النبي ﷺ وتكذيبه تكذيب الله سبحانه وتعالى، أتى بسبحان؛ لتتزيه الله تعالى عما نسب إليه نبيّه من الكذب، وسورة الكهف لما أنزلت بعد سؤال المشركين عن قصة أصحاب الكهف، وتأخر الوحي نزلت مُبَيِّنَةً أن الله لم يقطع نعمته عن نبيّه ﷺ ولا عن المؤمنين، بل أنتم عليهم النعمة بإنزال الكتاب، فناسب افتتاحها بالحمد على هذه النعمة.^(٢) انتهى المقصود منه، أي من الإتقان، وذكر أيضاً في النوع الثاني والستون في مناسبة الآيات والسور أمثلة كثيرة من صفحة ١٠٨ من الجزء الثاني من الإتقان إلى صفحة ١١٠ وذكر هنا :

(قاعدة)

قال بعض المتأخرين: الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو: أنك تنظر الغرض الذي سيقت له السورة، وتتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام، واللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة، فهذا هو الأمر الكلي الذي يربط بين أجزاء القرآن، فإذا عقلته تبين لك وجه النظم مُفصلاً بين كل آية وآية في كل سورة، وهذا أمر يصعبُ تطبيقه على غير العالم.^(٣)

(إذا علمت ذلك)

فاستعن بكتب التفسير؛ لتساعدك على معرفة التناسب بين الآيات والسور، واعني كتب التفسير الكبيرة؛ لأنها هي التي تتكلم على الربط والمناسبات، وضع أمامك مجلدك الخاص؛ لتسجيل المناسبات فيه بين الآيات والسور، ففيه علم جم لا يفقهه إلا أربابه، ولا يعلمه كل الناس .

(١) سورة الحجر: ٩٨ .

(٢) الإتقان ٢ / ٣٠٢ .

(٣) الإتقان ٢ / ٢٩٣ .

(الموضوع السابع والعشرون)

(التوكيد)

أصل التوكيد التقويّة وهو: تأكيد لفظي وتأکید معنوي، فالأول هو: أن يكرّر اللفظ الأول نحو: ﴿أَوَّلَىٰ لَكَ فَأَوَّلَىٰ﴾^(١)، والثاني التابع الرفع احتمال إرادة غير الظاهر. والتوكيد جاء في الفاتحة في قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، تأمل تكرير الرحمن الرحيم مرتين، فالثاني توكيد، وكذلك قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، تأمل تكرير إِيَّاكَ مرتين، فالثاني توكيد، فهذا كلّه من التوكيد اللفظي، وجاء فيها التوكيد المعنوي في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، وهنا سؤال مُشكّل، وبيان وجه إشكاله هو أن تقول: أيُّ فائدة لدخول (لا) النافية في قوله تعالى: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، مع أن قوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، كافي في استقامة المعنى لو قدرنا المقصود من الكلام: غير المغضوب عليهم والضالين معطوف على المغضوب عليهم، فيكون المعنى صحيحاً، وتقديره: غير المغضوب عليهم وغير الضالين، فكيف جاءت (لا) بعد قوله المغضوب عليهم؟

(والجواب) عن هذا الإشكال أنّ لا النافية جاءت بعد المغضوب عليهم؛ لتأكيد النفي الذي دلّت عليه: ﴿غَيْرِ﴾، فالمعنى غير المغضوب عليهم وغير الضالين، ولكنه أقام لا النافية هنا لتأكيد النفي^(٢) الذي دلّت عليه غير، وحينئذ تعلم أن التوكيد داخل في الفاتحة، وهو أحد مواضعها ومحله منها معروف، كما علمته ممّا شرحنا لك.

(إذا علمت ذلك)

فيمكنك أن تخرج من توكيد الفاتحة إلى توكيد الآيات القرآنية، وسجلها في دفتر خاص، ووظف إليها التوكيدات بالأحرف مثل: أن كقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ١﴾ إنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ^(٣).

(الموضوع الثامن والعشرون)

(البيان عن شرف الأخلاق وذمها)

وهذا الموضوع لا يحتاج إلى شرح وتوضيح؛ لأنه قد سبق في الموضوعين ١٩ و ٢٠.

(١) سورة القيامة: ٣٤ .

(٢) قوله: لتأكيد النفي وأمثله كثيرة، ومنها: إذا قلت لآخر: لا تترز خالداً وعمراً، كان الكلام صحيحاً، ومعناه: لا تترز خالداً ولا عمراً؛ لأن عمراً معطوف على خالد، ولكنك إذا قلت: لا تترز خالداً ولا عمراً، فقد أكدت النفي. [المؤلف]

(٣) سورة العصر: ١ - ٢ .

وبهذا ينتهي ما أردنا إيراده في شرح مواضيع الفاتحة الشريفة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو حسبنا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وكان الفراغ منه في الساعة الثالثة عري من يوم الجمعة ٢٥ جمادي الأولى سنة ١٣٩٧هـ الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٧٧م. ويليها تقرير بقصيدة بائية كما سيأتي مطلعها :

إذا كنت في العلم ممن دأب

إذا كنت في العلم ممن دأب	وتحصيله أو قرأ أو كتب
ويعشق في العلم منه الجمال	فيغدو بروح لأهل الأدب
فحيناً تراه ورا سيبويه	وحيناً أمام شذور الذهب
وفي الليل ألفية يحفظن	لابن مالك المصنق المنتخب
وساعات يغدو إلى ملحة ال	حريري يالك ما قد تهب
كتاب لطيف بنظم رشيق	وذكرى لألفية قد غلب
فهذا وبالعلم يقوى النشاط	ويطربنا دائماً في عجب
إذا كنت يا صاحبي هكذا	يسجل لك السعد حق وجب
وأرشدك أن تقرأ الفاتحة	بحفظ مواضيعها قد كتب
وإلا فيمكنك تسجيلها	بفهم بدفترك المصطحب
فتكسب منها علوماً ترى	لكل بعيد بها قد قرب
وفيها ترى من فعال الإله	دروساً فنكتبها بالذهب
لرفعة قيمتها في الحياة	طوت كل شأن إليها انجذي
واضرب فيها إليك المثال	لتفهم قولي كقول العرب
فأم الكتاب لها شأنها	وعرفانها في القلوب انسكب
وفيها فعال الإله حوت	وكم من نكات بها كم عجب
لقد جمعت للكتاب العزيز	وفي بائها سرها يُحتسب
وكم سور فسرت علمها	بأسفر علم وخير نسب
كياسين فيها فعال الإله	قريب أربعين لمن إنتدب
وفي المصحف آيات بطن السور	يضيق المسجل أن ما كتب
ففيها الجواهر فيها الدرر	ومعناها العلم حتماً وجب
ومن بعده العمل المرتضى	فيهدي الذي جد فيه أو كسب.

المجموعة الثانية (رسائل في الحديث)

الوجيز

في شرح

البيقونية

وزوائدها البهيّة للقاضي العلامة محسن أبو نُمي

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين على نعمة الدين العظيم، وبعثة سيدنا محمد خاتم المرسلين،
وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله المُبلّغين، وأصحابه المهتدين، ومن سار على دربهم
إلى يوم الدين، أمّا بعد:

فمن توفيق الله تعالى وفضله أن أرسل إلينا سيدنا محمد ﷺ يُعلمنا دين الله تعالى وشرعه،
ويُذلل لنا الصعاب لفهم كلام الله سبحانه، فكانت سنته لنا نوراً وتبيناً، وأمر أُمته بتبليغ ما
أُوحى إليه من ربه فقال ﷺ: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً)، فقام جهابذة الحديث بسعي حثيث، فصانوا
حديث نبيهم ﷺ وحفظوا السنة، وقعدوا القواعد ورسموا المناهج، فشكر الله سعيهم وأنالهم الله
تعالى من برّه ورحمته، وسلك الله بنا مسالكهم النيرة .

وقد صدق هبة الله الحسن الشيرازي . رحمه الله . في قوله:

عليك بأصحاب الحديث فإنهم * * على منهج ما زال بالدين معلماً

وما النور إلا في الحديث وأهله * * إذا ما دجى الليل البهيم وأظلما

فأعلى البرايا من إلى السنن اعتزى * * وأغوى البرايا من إلى البدع انتمى

ومن يترك الآثار ضلل سعيه * * وهل يترك الآثار من كان مسلماً .

فهذا شرح مختصر على النظم المبارك المسمى بمتن البيقونية في مصطلح الحديث،
الذي عمّ نفعه لإخلاص مؤلفه . رحمه الله تعالى رحمة نازلة مستمرة، وجزاه الله تعالى أجراً
وحبوراً .، وقد شرحت أيضاً الزوائد عليه المسماة: (الزوائد البهية على نظم البيقونية)، لشيخ
شيوخنا السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي باعلوي . رحمه الله تعالى . المتوفى
(١٣٧٩هـ).

وقد شرح النظم علماء كثيرون فمن أحسن الشروح عليه: شرح الشيخ أحمد بن محمد
الحسيني الحمري الحنفي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٠٩٨هـ) المسمى (تلقيح الفكر في
شرح منظومة الأثر) ، والشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي . رحمه الله تعالى .
المتوفى (١١٢٢هـ) مع حاشية الشيخ عطية الله بن عطية الأجهوري الشافعي المتوفى سنة
(١١٩٠هـ)، وشرح الشيخ محمود بن محمد بن عبد الدائم الشهير بنشابة . رحمه الله تعالى .
المتوفى سنة (١٣٠٨هـ) المسمى (البهجة الوضوية شرح متن البيقونية)، وشرح الشيخ عثمان
بن المكي التوزي الزبيدي . رحمه الله تعالى . المتوفى بعد سنة (١٣٣٠هـ) سماه (القلائد

العنبرية على المنظومة البيقونية)، و شرح الشيخ محمد بن خليفة النبهاني المالكي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٦٩هـ) سمّاه (النخبة النبهانية بشرح المنظومة البيقونية)، وشرح الشيخ حسن بن محمد المشاط . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٩٩هـ) المسمى : (التقريرات السنية في شرح المنظومة البيقونية)، وشرح الشيخ عبد الله سراج الدين . رحمه الله تعالى . المسمى (شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث)، وغيرها من الشروح المخطوطة والمعاصرة.

وقد سلكتُ في الشرح: مسلك الاختصار، وشرح ما يلزم من بيانه وبعض التحقيقات، مع ذكر أبيات تتمات، مُرتباً الشرح على مسائل مُستقاة من النظم، ولم أُخرَج الأحاديث ولم أذكر المصادر؛ لأنَّ الشرح للمبتدئين، وكتب الحديث والمصطلح مُتوفِّرة للمُتوسِّعين ، وألحقتُ في الأخير نظم متن البيقونية وزوائدها للسيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نُمي وسميتُ الشرح(الوجيز على متن البيقونية وزوائدها البهية)، أسأل الله تعالى كما نفع بأصله أن ينفع بهذا الشرح المختصر، إنه سميع الدعاء، وعلى الله تعالى التكلان.

بسم الله الرحمن الرحيم

أبدأ بالحمدِ مُصنِّياً على * * مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا

المسائل المستفادة:

(الأولى) بدأ الناظم منظومته بعد البسمة بالحمد لله تعالى المستحق للحمد؛ اقتداءً بالكتاب العزيز المبدوء بالبسمة والحمد في أول سورة في القرآن الكريم وهي الفاتحة، وعملاً بحديث سيدنا رسول الله ﷺ: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لَهِ فَهُوَ أَقْطَعُ)، ويُستحب للمؤلف نثراً أو نظماً ذكر ثمانية أمور نظمها بعضهم في قوله:

قُلْ لِلْمُصَنِّفِ فَاثْبِتْهُ * * * واذكر ثمانٍ في الكتاب

بسمُ وحمدٍ والصلاة * * * مع السلام المستطاب

واسم الكتاب وجامع * * * وبراعة فصل الخطاب.

(الثانية) أتى المؤلف بالصلاة على النبي ﷺ بعد حمد الله تعالى ؛ لأن فيها الخير والبركة والقبول، وامتثالاً لقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)). وقد أجاد من قال:

أدم الصلاة على النبي مُحمداً * * * فقبولها حتماً بدون ترددا

أعمالنا بين القبول وردّها * * * إلا الصلاة على النبي محمدا

لكن هل يجزم بالقطع بقبول الصلاة على النبي ﷺ كما في البيتين السابقين؟ فتمَّ خلاف،

ولعلَّ في المسألة ثلاثة آراء (أولها) القبول واستدلوا بقول سليمان الداراني: كل عمل فمناه المقبول والمردود إلا الصلاة على النبي ﷺ فمقبولة . ولم يأتِ حديث مرفوعاً في ذلك (ثانيها) أنها كسائر الأعمال الصالحة يدخلها الرياء. (ثالثها) التفصيل: فمقبولة من جهة حصولها للنبي ﷺ، ومن جهة الثواب عليها للمصلي فكبقية الأعمال الصالحة يحبطها الرياء، وعلى كُلى عطاء الله تعالى لا يُحد ولأجل حبيبه ﷺ لا يرد، وقد اتفق العلماء على أن من أسباب قبول الدعاء الصلاة عليه ﷺ، فقد سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ، ولم يصل على النبي ﷺ فقال: (عَجَلْ هذا) ثم دعاه، فقال له أو لغيره: (إذا صَلَّى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعد بما شاء) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وفي حديث آخر: (كل دعاء محجوب حتى يُصلى على محمد وعلى آل محمد) رواه الطبراني وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(الثالثة) اقتصر الناظم على الصلاة على النبي ﷺ دون التسليم وقد أمرنا بهما معاً كما في الآية السابقة، ولعله اقتصر على الصلاة؛ لضيق النظم، وقد كره العلماء إفراد الصلاة على النبي ﷺ دون السلام بشروط ثلاثة وهي: ١. أن يكون في غير وارد، أما الوارد فلا كراهة. ٢. أن يكون في غير داخل الحجرة الشريفة، إذ الأولى الاقتصار على السلام فقط. ٣. أن يكون في حقنا لا في حقه، أما منه ﷺ فلا كراهة.

وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ * * * وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحْدَهُ

(الأولى) ينقسم الحديث من حيث قوته وضعفه إلى ثلاثة أقسام، قال السيوطي في ألفيته:

وَالْأَكْثَرُونَ قَسَمُوا هَذِي السُّنَنُ * * * إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنٍ

وأراد الناظم أقسام الحديث أنواعه المندرجة تحت الأقسام الثلاثة وقد ذكر في النظم ٣٢

نوعاً، وزاد عليها العلامة أبو نمي في الزوائد أحد عشر نوعاً.

وقد ذكر شيخ شيوخنا العلامة القاضي محسن جعفر أبونمي . رحمه الله . (٣٧) نوعاً،

ونظم أسمائها في عشرة أبيات فقط، وقد شرحها شيخنا العلامة القاضي حسين محمد بن الشيخ

أبي بكر . رحمه الله . وقد حققته يسر الله نشره . قال العلامة أبونمي :

لِلَّهِ حَمْدِي مَعَ صَلَاةٍ تَتَرَى عَلَى أَجَلِّ الْمُرْسَلِينَ قَدْرًا

وَهَاكَ أَنْوَاعَ الْحَدِيثِ سَزَدَا لَفِظَ حَكِي لِمَنْ يُرِيدُ عَادًا

أَنْوَاعُهُ الصَّحِيحُ ثُمَّ الْحَسَنُ ضَعِيفُهُ مَعْنَى مُؤَنَّنٌ

مَرْفُوعُهُ الْمُوقُّوفُ وَالْمَقْطُوعُ مَتَّصِلٌ وَمُسْتَنْدٌ مَوْضُوعٌ
وَدُوَّتٌ وَاتْرٍ وَمَشْرٌ هُوْرٌ عَزِيْرٌ كَذَا الْغَرِيْبُ مُبْهَمٌ فَرْدٌ وَجِيْرٌ
وَمُرْسَلٌ مُنْقَطِعٌ وَمُعْضَلٌ مُعْلَقٌ مُدْسَسٌ مُسَلْسَلٌ
وَنَازِلٌ وَالْعَالِي الْمَأْلُوفُ وَمُنْكَرٌ وَضِدُّهُ الْمَعْرُوفُ
وَالشَّادُ وَالْمَحْفُوظُ وَالْمُدْبِجُ مُعْلَلٌ مُضْطَرِبٌ وَمُذْرَجٌ
مُتَّفِقٌ مُفْتَرِقٌ أَتَاكَ مُؤْتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ كَمَا ذَاكَ
مُشْتَبِهٌ مَتْرُوكٌ الْمَقْلُوبُ تَمَّ بِهِ ذَا نَظْمِي الْمَطْلُوبُ

(الثانية) ذكر الناظم جملة من أنواع الحديث مع ذكر حد كل نوع، والحد: هو التعريف، ويجب أن يكون جامعاً مانعاً.

(الثالثة) الحديث لغة: الجديد من الأشياء، والحديث اصطلاحاً: ما أُضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خلقية أو خلقية.

ويرى جماعة من أهل الحديث أن بين الخبر والحديث عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس، فالخبر يشمل الحديث النبوي وغيره.

(الرابعة) علم الحديث ينقسم إلى قسمين: دراية ورواية، وعلم الحديث رواية (وهو علم المصطلح) هو علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث من حيث أحوال روايته ضبطاً وعدالة، ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً ونحوها. وعلم الحديث دراية: هو العلم الذي يبحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وهذا على القول الراجح في الفرق بينهما.

ويُعرّف علم الحديث رواية ويُسمى المصطلح بتعريف أجمل: بأنه علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

وقد أجاد ابن الرومي لما قال في علم الحديث :

ولقد سئمت مآربي * * وكان أطيها الحديث

إلا الحديث فإنه * * مثل اسمه أبداً حديث .

أولها (الصحيح) وهو ما اتصل * * إسناده ولم يشد أو يعل

يرويه عدل ضابط عن مثله * * معتمد في ضبطه ونقله

١. (الأولى) الحديث الصحيح لغة: السليم، وينقسم إلى قسمين صحيح لذاته، وصحيح لغيره .

الصحيح لذاته : هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل تام الضبط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً .

٢. الصحيح لغيره: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الذي خفَّ ضبطه عن مثله

إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً، وروي من وجه آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو معناه.

(الثانية) السند: هو سلسلة رجال الحديث الموصلة إلى المتن . والمتن: ما انتهى إليه السند

من الكلام، قال الحافظ السيوطي . رحمه الله .:

والسند الإخبار عن طريق * * * متن كالإسناد لدى الفريق

والمتن ما انتهى إليه السند * * * من الكلام والحديث قيّداً.

وقال الإمام مرتضى الزبيدي . رحمه الله . في ألفية السند:

وقل لألفاظ الحديث المتنا * * * بها لدى السرد يقوم المعنى

والرفع للقائل للإسناد * * * وهكذا عرفه النقاد

والسند الإخبار عن طريق * * * متن، وذا فرق على التحقيق.

(الثالثة) العدل: هو من له ملكة تحمّله على ملازمة التقوى والمروءة.

نظم الحافظ ابن حجر . رحمه الله . شروط العدل فقال:

العدل من شرطه المروءة والإس * * لام والعقل والبلوغ معا

فجانب الفسق راوياً ومتى يشد * * هد فحرية تضاف تبعاً.

وقال الشيخ شعيب:

والعدل من يجتنب الكبائر * * ويتقي في الغالب الصغائر

والمروءة: هي التخلّق بأخلاق أهلك وزملائك، ويرجع إلى معرفتها إلى العرف، وهو يختلف

باختلاف البلدان والأشخاص. قال بعضهم:

مررت على المروءة وهي تبكي * * * فقلت علام تنتحب الفتاة

قالت كيف لا أبكي وأهلي * * * جميعاً دون خلق الله ماتوا

(الرابعة) الضبط: ملكة تؤهل الراوي لأن يروي الحديث كما سمعه، والضبط نوعان: ضبط

صدر: وهو أن يُثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء. **وضبط كتاب:** وهو صيانتُه لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يُؤدِّي منه.

والمُتصل: ما سَلِمَ إسناده من سقوط راوٍ فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه.

والشاذ: ما يخالف فيه الراوي الثقة من هو أرجح منه أو أكثر عدداً.

والمُعَلَّل: ما به وصف خفي يقدر في صحة الحديث يظهر للأئمة النقاد.

(الخامسة) مثال الحديث الصحيح لذاته: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات ريح، يقول: (ألا صلوا في الرحال) ، ومثال الصحيح لغيره حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة). وفي الحديث محمد بن علقمة وهو من المشهورين بالصدق ، لكن لم يكن من أهل الإتقان فحديثه حسن.

(السادسة) حكم العمل بالصحيح بقسميه واجب في الأصول الفقهية والفروع، ولا يسع المسلم ترك العمل بهما، وهذا باتفاق العلماء.

(السابعة) من مظان . أماكن وجود . الحديث الصحيح : صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح أبي بكر بن خزيمة، وصحيح أبي حاتم بن حبان البستي، والمستدرک على الصحيحين للحاكم النيسابوري مع تساهله، والسنن الصحاح لسعيد بن السكن، والمختارة لضياء الدين المقدسي.

و(الحسن) المعروف طرُقاً وُعدت * رجاله لا كالصحيح اشتهرت

(الأولى) وينقسم الحديث الحسن إلى قسمين: حسن لذاته، وحسن لغيره.

١. **الحسن لذاته:** هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خفّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معلاً.

٢. **الحسن لغيره:** هو ما في إسناده مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه لم يكن مغفلاً ولا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا مُتَهماً بالكذب، ولا يُنسب إلى مفسق آخر، وتقوى بمتابع أو شاهد.

(الثانية) يوافق تعريف الناظم للحسن تعريف الإمام الخطابي فقال: (الحسن ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله..). إلا أنه اعترض عليه بأن التعريف ليس فيه تمييز الحسن من الصحيح ولا من الضعيف، لذا زاد الناظم قوله: **(لا كالصحيح اشتهرت)** أي: أصبحت رجاله مشهورة اشتهاراً دون اشتهار رجال الصحيح، ويبقى أيضاً التعريف منتقداً فإن الضعيف عُرف مخرجه عن الضعفاء واشتهر رجاله بذلك، فلذا قال ابن جماعة: يردُّ على هذا الحد: ضعيف

عُرف مخرجه واشتهر رجاله بالضعف.

وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة على الناظم، عدم تمييزه الحسن من الصحيح، فقال:
والحسن الخفيف ضبطاً إذا غدت * رجاله لا كالصحيح اشتهرت.**

(الثالثة) مثال الحديث الحسن لذاته : حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ : (نهى أن تتأشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلّق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة)، ومثال الحسن لغيره: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين). قال الترمذي : هذا حديث حسن، وقد رواه ابن أبي ليلي عن عطية ونافع عن ابن عمر... قال: صليت مع النبي ﷺ في الحضر والسفر: فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين..)، والحديث في إسناده الحجاج بن أرطأة، قال الحافظ ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ والتدليس)، وفيه عطية بن سعد العوفي، قال عنه ابن حجر أيضاً: (صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً من الثالثة)، ولم يُتهم واحد منهما بالكذب فلم ينزلا عن الاعتبار، فلما اعتضد ما روياه من وجه آخر حسن الترمذي حديثهما.

(الرابعة) حكم الحديث الحسن لذاته كالصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة؛ ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح، والحسن لغيره حجة كالصحيح يُعمل به في الأحكام الشرعية، لكن لو عارضه حسن لذاته قُدّم الحسن لذاته.

(الخامسة) من مظان الحديث الحسن : السنن الأربع للأئمة الأربعة: أبي داود، والترمذي، والنسائي وابن ماجه، وسنن الترمذي أصل في معرفة الحسن، وسنن الدارقطني.

وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحَسَنِ قَصْرٌ * فَهُوَ (الضعيفُ) وَهُوَ أَقْسَاماً كَثُرَ

(الأولى) الحديث الضعيف: هو ما فقد بعض شروط القبول، أو ما فقد صفة أو صفات القبول.

(الثانية) الحديث الضعيف له أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلاثمائة وإحدى وثمانين، ويمكن أن تندرج أقسام الحديث الضعيف حسب أسباب ضعف الحديث إلى ثلاثة أقسام، ذكر ابن حجر - رحمه الله - منها اثنين، وزدت الثالث وهي:

١. الضعف بسبب السقط في السند.

٢. الضعف بسبب الطعن في عدالة الراوي أو ضبطه.

٣. الضعف بسبب الشذوذ أو العلة.

فالسقط قد يكون في أول الإسناد أو آخره أو أثناءه، وقد يكون ظاهراً كما هو في المعلق والمرسل والمنقطع والمعضل، وقد يكون السقط خفياً كما هو الحال في المدلس والمرسل الخفي.

والطعن في الراوي له عشرة أسباب : خمسة منها تتعلق بالعدالة وخمسة تتعلق بالضبط. أما أقسام الطعن في العدالة فهي: الكذب، والالتهام بالكذب، والفسق، والبدعة، والجهالة. وأما أقسام الطعن في الضبط فهي: فحش الغلط، والغفلة، والوهم، والمخالفة للثقاة، وسوء الحفظ .

وأما الضعف بسبب الشذوذ أو العلة، فإن الشذوذ مانع من صحة الحديث ولو كان راويه ثقة. وأما العلة فلا يصح الحديث حتى يكون خالياً من العلل والتي يُدركها النقاد المهرة كالإدراج والإقلاب والاضطراب.

(الثالثة) مثال الحديث الضعيف: وعن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات)، قال العجلوني في كشف الخفاء: (رواه الدارمي والترمذي عن أنس. قال الترمذي: غريب، قيل: لأن فيه هارون بن محمد لا يُعرف، وأجيب بأن غايته أنه ضعيف، وهو يعمل به في الفضائل) ، وحديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أدّى الفريضة وعلم الناس الخير كان فضله على المجاهد العابد كفضلي على أدناكم رجلاً).

قال ابن عبد البر . رحمه الله . بعد روايته الحديث السابق [في جامع بيان العلم / ١ / ٨٤]: (هذا الحديث ضعيف؛ لأن أبا معمر عبّاد بن عبد الله بن عبد الصمد انفرد به، وهو متروك الحديث، وأهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كلٍ وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام) .

(الرابعة) حكم العمل بالحديث الضعيف: لا يعمل بالضعيف في الأحكام ومن باب أولى في العقائد، نعم يعمل به احتياطاً في الأحكام عند عدم وجود الحديث الصحيح، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره: (الحديث الضعيف أحبُّ إلينا من الرأي)، ومراده بالضعيف أي: اصطلاحاً وهو المعروف عند المحدثين، وليس الحسن كما زعم ابن تيمية ومن سار على منهجه، ويجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ونحوها بشروط وهي: ١. أن يكون الضعف غير شديد ٢. أن يندرج الضعيف تحت أصل عام ٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، وقد أجاز أئمة الحديث وغيرهم العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ونحوها بالشروط المتقدمة، وهو القول الراجح دليلاً وتعليلاً؛ إذ لا يترتب على العمل به مفسدة من تحليل أو تحريم، وليس

مقطوعاً بكذب الحديث الضعيف وإنما هو مجرد احتمال وقد تقوى ضعفه باندراجه ضمن نصوص الشريعة العامة.

وقد كتبتُ كتاباً موسّعاً في (الحديث الضعيف وأثره في الأحكام) دراسة تطبيقية في كتاب نيل الأوطار للشوكاني (كتاب العبادات والمعاملات) طبع بدار البصائر بمصر، فمن أراد التوسع فليرجع إليه.

(الخامسة) يوجد الحديث الضعيف غالباً في: المصادر المخصصة للضعفاء من الرواة كالكامل في الضعفاء لابن عدي، والضعفاء الكبير للبخاري، والضعفاء لابن حبان، وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي، وكتاب المراسيل لأبي داؤود، والعلل للدارقطني.

وما أضيف للنبي (المرفوع) * * وما لتابعٍ هو (المقطوع)

(الأولى) الحديث المرفوع وهو المراد بقول الناظم (المرفوع): هو الحديث الذي أضافه الصحابي أو التابعي أو مَنْ بعدهما للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً أو حكماً.

(الثانية) مثال القول قول الراوي: قال النبي ﷺ كذا. ومثال الفعل قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا. ومثال التقرير أن يقول الصحابي أُكِلَ الضَّبُّ على مائدة النبي ﷺ. ومثال الصفة عن البراء ﷺ قال: (كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيتُه في حُلَّة حمراء ما رأيتُ شيئاً أحسن منه). ومثال الحكم قول الصحابي أمرنا بكذا أو نُهينا عن كذا أو يقول من السنة كذا.

(الثالثة) يدخل في المرفوع: المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، وخرج عنه: الموقوف والمقطوع.

(الرابعة) حكم المرفوع قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

(الخامسة) الحديث المقطوع: هو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل.

(السادسة) مثال المقطوع من القول: قول سعيد بن المسيب: لا تصغروا لفظة المصحف ولا لفظة المسجد، ما كان لله تعالى فهو عظيم حسن جليل. ومثال الفعل: كان مسروق يُرخي السترَ بينه وبين أهله، ويُقبلُ على صلاته ويُخْلِئهم ودُنْيَاهم.

(السابعة) حكم الحديث المقطوع لا يُحتج به في الأحكام الشرعية؛ لأنه كلام أحد المسلمين، ولا يلزم الأخذ به إلا إذا وُجدت قرينة الرفع فيكون مرفوعاً أو قرينة الوقف فيكون موقوفاً.

(الثامنة) قال الخطيب في جامعه: إنه يلزم كتابة الأحاديث المقطوعات عن التابعين، والنظر فيها ليتخير من أقوالهم، ولا يُشدَّ عن مذاهبهم، قال السخاوي: لاسيما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع.

(التاسعة) يوجد الحديث المقطوع غالباً في مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وتفسير ابن

جرير الطبري وابن أبي حاتم وابن المنذر، ويوجد فيها أيضاً الحديث الموقوف.

و(المُسْنَدُ) (الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ * * * رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَنَمَّ يَبِينُ

(الأولى) الحديث المسند: هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ . فكل مُسْنَد مرفوع

وليس كل مرفوع مُسْنَد، إذ قد يكون المرفوع منقطعاً أو معضلاً أو معلقاً بخلاف المسند، فلا

بد فيه من شرطين: الرفع والاتصال. ومعنى قول الناظم: (ولم بين) أي: ولم ينقطع.

(الثانية) مثال المسند: قال الإمام ابن ماجه في سننه : حدثنا هَارُونُ بن سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ أَبُو

جَعْفَرٍ ثنا عبد الله بن وَهَبٍ أخبرني عبد الرحمن بن زَيْد بن أَسْلَمَ عن أَبِي حَارِمٍ عن سَهْلِ بن

سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ هَذَا الْخَيْرَ خَرَائِنٌ وَلِتِلْكَ الْخَرَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ

الله مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مِغْلَاقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مِغْلَاقًا لِلْخَيْرِ) فكل راوٍ سمع

من شيخه الحديث، فالحديث مسند مرفوع.

(الثالثة) حكم المسند قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

وما بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ * * * إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فِي (الْمُتَّصِلِ)

(الأولى) الحديث المتصل ويقال له الحديث الموصول والمؤتصل وهو: الذي اتصل إسناده

بسبب سماع كل راوٍ من رواه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه، ويُطلق على المرفوع

والموقوف دون التابعي إلا إذا قُيِّدَ كقولهم: متصل الإسناد إلى الزهري.

(الثانية) يفهم من ظاهر قول الناظم (إسناده للمصطفى) أن الموقوف لا يكون متصلاً وهذا

غير صحيح؛ ولهذا استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة عليه فقال:

وما بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ * * * إِسْنَادُهُ لِلْمُتَّصِلِ فَالْمُتَّصِلِ.

(الثالثة) مثال المتصل المرفوع ما جاء في الموطأ لمالك: مَالِكُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ

عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ جَمِيعاً،

وَمِثَالُ الْمُتَّصِلِ الْمَوْقُوفِ مَا رَوَاهُ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ

لَيَالٍ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّيَهَا بِصَلَاتِهِ.

(الرابعة) حكم المتصل: الصحة أو الحسن أو الضعف .

(مُسَلَّسٌ) قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى * * * مِثْلُ مَا وَاللهُ أَنْبَاءُ الْفَتَى

كَذَاكَ قَدْ حَدَّثْتَنِي قَائِماً * * * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثْتَنِي تَبَسَّماً

(الأولى) الحديث المسلسل لغة: التتابع، واصطلاحاً: هو حديث أتى به رواه على وصف

واحد أي: تتابع رجال الإسناد على صفة أو حالة واحدة.

(الثانية) وينقسم الحديث المسلسل من حيث وصف الرواة إلى ثلاثة أقسام: قوليه فقط وفعليه فقط وقولية وفعلية معاً (القولية فقط) مثل: قوله ﷺ لمعاذ ﷺ: (يا معاذ إني أحبك فقل دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك) ، فإنه مسلسل بقول كل من الرواة لمن يرويه: وأنا أحبك، فقل إلى آخره. (والفعلية فقط) كحديث أبي هريرة شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: (خلق الله الأرض يوم السبت) الحديث فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه. (والقولية والفعلية معاً) كحديث أنس ﷺ مرفوعاً: (لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومُرّه) قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيته مع قوله: (آمنتُ بالقدر).

(الثالثة) الحديث المسلسل حكمه حكم الحديث المتصل صحة وضعفاً، ويقبل إذا توفرت فيه صفات القبول، قال الحافظ الذهبي في الموقظة: (وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالدمشقين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمدين إلى ابن شهاب).

(الرابعة) من أشهر المؤلفات في الأحاديث المسلسلة: المسلسلات الكبرى ، للسيوطي، والمناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة، لمحمد عبد الباقي الأيوبي.

(عزيز) مروى اثنين أو ثلاثة * * (مشهور) مروى فوق ما ثلاثة

(الأولى) الحديث العزيز: هو الذي لا يرويه أقل من اثنين، هذا تعريف الحافظ ابن حجر لكن ابن الصلاح لم يفصل العزيز عن المشهور بل جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة، فعرفه: بأنه ما رواه اثنان أو ثلاثة. وبهذا أخذ الناظم.

(الثانية) رجح المتأخرون من المحدثين رأي الحافظ ابن حجر، فلذا قال العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف . رحمه الله . في نظم النخبة:

إن جاء من فوق طريقين اشتهر * * * أو منهما فهو عزيزٌ قد ظهر.

وقال الشَّمْنِي . رحمه الله . في نظم النخبة أيضاً:

وماله من الرواة أكثر * * * من راويين فهو المشتهر.

واستدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم فقال:

عزيزٌ مروى اثنين يا بحّاة * * * مشهورٌ مروى عن الثلاثة.

(الثالثة) مثال العزيز: حديث الصحيحين عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين) رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عُلَيَّه وعبد الوارث ورواه عن كُلِّ

جماعة.

(الرابعة) حكم العزيز الصحة أو الحُسن أو الضعف.

(الخامسة) مظان الحديث العزيز: لعله لم يفرد العزيز بتأليف خاص؛ لقلته بالنسبة لسائر أنواع الحديث، ويعتني بالتنبيه بتفرد رواية الرواة عن شيخ واحد البزار في مسنده، والخزرجي اليمني في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال.

(السادسة) الحديث المشهور: وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حدّ التواتر، وسمّاه جماعة من الفقهاء المستفيض فلم يفرّقوا بين المشهور والمستفيض.

(السابعة) عرّف الناظم المشهور: بما رواه جمع فوق ثلاثة. وأفهم ذلك أنّ ما رواه الثلاثة ليس مشهوراً، وهو خلاف المعولّ عليه، والذي عليه المعولّ أن المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر كما تقدّم.

(الثامنة) مثاله حديث: (إنما الأعمال بالنيات) وهو صحيح، ومثاله وهو حسن: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) ، ومثاله وهو ضعيف: (الأذنان من الرأس).

(التاسعة) حكم المشهور الصحة أو الحسن أو الضعف.

(العاشرة) هناك اصطلاح للمشهور وهو ليس على اصطلاح أهل الحديث، وهو ما يشتهر على الألسنة من غير اعتبار شرط، فقد يكون له أصل وقد يكون لا أصل لهن، ويجري على ألسن الفقهاء والمحدثين والأصوليين، والنحاة والأدباء والأطباء والعامّة، وقد ألفت في هذه الأحاديث المشتهرة كتب كثيرة واعتنت ببيانها وحكمها من أهمها: المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني، وهو من أوسعها.

وَمُتَوَاتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبُ * * جَمَّ مُحَالٌ جَمْعُهُمْ عَلَى الكَذِبِ

(الأولى) قسمّ المحدثون والأصوليون الخبر إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يكون للخبر طرق غير محصورة بعدد مُعيّن وهو المتواتر.

القسم الثاني: أن يكون للخبر طرق محصورة بعدد معيّن، وهو ما يسمّى في الاصطلاح بالآحاد، فإن كان العدد المعين فوق الاثنين فهو المشهور، وإن كان العدد المعين له طريقان فقط فهو العزيز.

القسم الثالث: أن يكون الخبر تنحصر روايته بطريق واحد وهو الغريب وقد اصطلح أهل الحديث على تسمية: المشهور، والعزيز، والغريب أو الفرد بالآحاد.

(الثانية) المتواتر لغة: التابع، والمتواتر اصطلاحاً هو: ما رواه عدد كثير أحالت العادة

تواطؤهم أو توافقهم على الكذب عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس وأفاد العلم.

(الثالثة) جمع هذا التعريف أربعة شروط ليكون الحديث متواتراً وهي: ١. تعدد الطرق ويُعبّر عنه بأن يرويه عدد كثير، ولا يدخل العدد تحت الضبط على الصحيح ٢. أن تكون الطرق أو الرواة بحيث تحيل العادة تطاؤهم على الكذب ٣. رواية مثل هذا العدد الكثير عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وهذا معنى في كل طبقاته ٤. أن يكون ذلك الخبر مُستنداً انتهاؤه إلى الحس من مشاهدة أو سماع فإن ما لا يكون كذلك يجوز دخول الغلط فيه.

(الرابعة) ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما: لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه. مثل حديث: (من كذب عليّ معتمداً فليتبوأ مقعده من النار) رواه بضعة وسبعون صحابياً .

والمتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه، مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء .

(الخامسة) الخبر المتواتر يفيد العلم القطعي باتفاق، فيجب تصديقه والأخذ به في الأحكام وأصول الدين.

(السادسة) من المؤلفات في الحديث المتواتر: الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي ، وهو مرتّب على الأبواب. وقطف الأزهار للسيوطي أيضاً . وهو تلخيص للكتاب السابق ، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني .

(السابعة) قرّر الحافظ ابن الصلاح أن المتواتر نادر، بينما أثبت الحافظ ابن حجر كثرة وجوده، وقد وفق بعض أهل العلم بين قول الحافظين ابن الصلاح وابن حجر، بأن ما قصده ابن الصلاح هو المتواتر اللفظي، وما قصده ابن حجر هو المتواتر المعنوي، وهذا هو الواقع.

(مَعْنَى) كَعْنِ سَعِيدٍ عَنِ كَرَمٍ * * (وَمُبْهَمٌ) مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمِّ

(الأولى) الحديث المُعْنَى: هو الحديث الذي روي بلفظ عن من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع كقول الراوي: حدثنا فلان عن فلان.

(الثانية) لم يذكر الناظم الحديث المؤنن وهو قول الراوي: حدثنا فلان أنّ فلاناً، قال، أي: أنه المروي بأنّ المشدّدة، وهو مثل: عن في اللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التديليس.

(الثالثة) حكم الحديث المُعْنَى الاتصال بشرطين: (الأول) سلامة معنونه عن التديليس. (والشرط الثاني) ثبوت ملاقاته لمن روى عنه بعن عند البخاري، واكتفى مسلم عن الشرط الثاني بثبوت كونهما في عصر واحد، ومثله الحديث المؤنن. قال الحافظ العراقي . رحمه الله .

وصححو وصل مُعنعن سلم *** من دلُسة راويه واللقاء عُلِم.

(الرابعة) الحديث المُبهم: هو الحديث الذي فيه رَأوٍ لَمْ يُذكر اسمه بل أُبهم وأُخفي سواء كان

رجلاً أو امرأة في المتن أو الإسناد. وقول الناظم (ولم يُسم) أي: لم يذكر اسمه.

(الخامسة) (مثاله في المتن) حديث: عائشة رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها في

الحيض، وهي: أسماء بنتُ شكَلٍ رضي الله عنها كما في بعض الروايات. (ومثاله في الإسناد) ما إذا قيل حدثني سفيان عن رجل.

(السادسة) حكم المُبهم الضعف أي: إذا كان في السند ولم نعلمه، لعدم وروده في طريق

آخر، أما في المتن فلا يضر، وفائدة معرفته زوال الجهالة.

(السابعة) صنّف في المُبهم وبيانه عدد من العلماء منهم: عبد الغني بن سعيد المصري،

والخطيب البغدادي، ومن أشهرها كتاب المستفاد من مُبهمات المتن والإسناد، لولي الدين أحمد العراقي.

وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) * * * وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ (نَزَلَا)

(الأولى) الحديث العالي: وهو الحديث الذي قَلَّتْ رجاله من جهة العدد بالنسبة إلى سند

آخر، وسُمِّيَ عالياً؛ لقربه من النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير.

(الثانية) وللحديث العالي خمسة أقسام وهي باختصار: ١. القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسناد

صحيح ٢. القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثر بعده العدد ٣. العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من المعتمدة ٤. العلو بتقدم وفاة الراوي ٥. العلو بتقدم السماع.

(الثالثة) نصّ الحفاظ أن طلب الأسانيد العالية سُنّة مضي عليها السلف، وممن ذكر ذلك:

الإمام أحمد بن حنبل والحاكم وابن الصلاح. رحمهم الله ..

(الرابعة) الحديث النازل: هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك

الحديث بعدد أقل.

(الخامسة) وللحديث النازل أقسام وهي ضد أقسام العالي وهي باختصار: ١. كثرة الوسائط

إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نزول مسافة مطلق ٢. كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبي. ٣. نزول الإسناد من غير طريق الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. ٤. تأخر

الوفاة. ٥. تأخر السماع وهما نزول صفة.

(السادسة) استحب العلماء طلب الأسانيد العالية؛ لكن عن الثقات، أما عن الضعفاء

المتروكين فلا يُفرح بها؛ ولهذا المعنى قال السلفي . رحمه الله .:

ليس حسن الحديث قُرب رجال * * عند أرباب علم النقاد

بل علو الحديث بين أولي الحفظ * * والإتقان صحة الإسناد

وإذا ما اجتمعوا في حديث * * فاغتمه فذاك أقصى المراد.

وقال الحافظ أبو الحسن بن المفضل . رحمه الله .:

إن الرواية بالنزول عن الثقات الأعدلين * خير من العالي عن الجهال والمستضعفين

(السابعة) حكم الحديث العالي والنازل الصحة أو الحسن أو الضعف.

(الثامنة) أفرد بعض العلماء أجزاء حديثية أطلقوا عليها: الثلاثيات، وذكروا فيها الأحاديث

التي فيها بين المصنّف والرسول ﷺ ثلاثة أشخاص فقط، فمنها: ثلاثيات البخاري لابن حجر العسقلاني، وثلاثيات أحمد بن حنبل للسفاري.

وما أضفته إلى الأصحاب من * * قول وفعل فهو (موقوف) زكن

(الأولى) الحديث الموقوف: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل. هذا إذا لم توجد

قرينة على أن فيهما حكم الرفع، ومعنى (زكن) أي: علم.

(الثانية) لم يزد الناظم في تعريف الموقوف (أو تقرير) وسكت عن تقريرهم كابن الصلاح في

المقدمة، وفي تقريرهم وسكوتهم عما يفعل بحضرتهم تفصيل، قال الحافظ ابن حجر في النكت:

إن سكت الصحابي عما يعمل أو يقال بحضرتهم فلا ينكرونه والحكم فيه أنه إذا نقل في مثل

ذلك حضور أهل الإجماع فيكون نقلاً للإجماع . أي: من باب الإجماع السكوتي . ، وإن لم

يكن نقلاً للإجماع فإن خلا عن سبب مانع من السكوت والإنكار فحكمه حكم الموقوف.

(الثالثة) (مثال القول) قال أبو الدرداء رضي الله عنه : إنك لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً،

(ومثال الفعل) عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يُوتر على راحلته.

(الرابعة) حكم الحديث الموقوف الصحة أو الحسن أو الضعف بحسب توفر شروط قبول

الحديث أو عدمها، فإن صح فهل يحتج به؟ للفقهاء خلاف والمشهور عند الشافعية أن قول

الصحابي ليس حجة، هذا إذا لم يكن فيه قرينة على رفعه، ويحتج بالموقوف أكثر الفقهاء، ولا

يخفى أن أئمة الفقهاء لم يخرجوا في آرائهم عن أقوالهم في الغالب . والله أعلم ..

(ومرسل) منه الصحابي سقط * * وقيل (غريب) ما روى راوٍ فقط

(الأولى) الحديث المرسل: هو ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان التابعي كبيراً أو

صغيراً. هذا التعريف الذي رجحه أكثر المحدثين وهو الصحيح، وتعريف الناظم للمرسل: بأنه

ما سقط من إسناده الصحابي مُنتَقَدٌ وغير دقيق، قال السيوطي: لم يصوّب قول من قال المرسل: ما سقط منه الصحابي إذ لو عُرفَ أن الساقط صحابي لم يُرد. وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم ذلك فقال:

(مرسل) من فوق تابع سقط * وقل غريب ما روى راوٍ فقط**

(الثانية) والمرسل عند الفقهاء والأصوليين وغيرهم هو: ما انقطع سنده على أي وجه حصل الانقطاع في السند ما دام الحديث من رواية الثقات.

قال الإمام الفيروز آبادي في منظومته في المصطلح:

ومرسلٌ ما قال فيه التّابع * قال رسول الله هذا الشائع**

وبعضهم خصّ كبار التّبع * والفقهاء عمّموا فافهم وع**

(الثالثة) مثال المرسل: عن سعيد ابن المسيّب: (أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان).

(الرابعة) من أنواع المراسيل المرسل الخفي وهو: الحديث الذي صدر من راوٍ معاصر لم يلق من حدّث عنه لكن بينه واسطة، وأما المُدلس فقد سمع من شيخه أحاديث غير التي دلّسها عليه، وإذا لم يدركه فهذا الإرسال المطلق.

(الخامسة) حكم المرسل أنه ضعيف لا يحتج به جمهور المحدثين؛ وسبب رده كما قال الحافظ ابن حجر هو الجهل بحال المحذوف؛ لأنه يُحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون ضعيفاً، ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر، وعلى الثاني: فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد إما بالتجويز العقلي؛ فالإلى ما لانهاية له، وإما بالاستقراء إلى ستة أو سبعة: وهو أكثر ما وُجِدَ من رواية بعض التابعين عن بعض، وأما الفقهاء فأكثرهم يحتج به، ومنهم: الإمام أبو حنيفة والإمام مالك والإمام أحمد، والإمام الشافعي بشروط أربعة ثلاثة في الراوي (المُرسل)، وواحد في المروي (الحديث المرسل) وهي:

١. أن يكون المرسل من كبار التابعين ٢. إذا سمّي من أرسل عنه سمّي ثقة ٣. إذا شاركه الحقاظ المأمونون لم يخالفوه ٤. أن يتقوى الحديث المرسل بأحد المقويات الآتية: ١. أن يروى مسنداً من وجه آخر ٢. أو أن يروى من وجه آخر مرسللاً ٣. أو أن يوافق قول صحابي ٤. أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم. وقد نظم بعضهم مقويات المُرسل فقال:

وحيثُ مُرسل الكبارِ مُنتصر * بما وَعَى فبالقبولِ مُشْتَهَر**

كقولِ صاحبٍ، وفعله، وما * يقولُ الأكثرون ممّن علما**

الإسناد، والإرسال، والقياس *** والانتشار عمل أساس.

(السادسة) ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي وجه التوفيق بين قول الفقهاء بتصحيح المرسل، وقول المتأخرين من أهل الحديث بتضعيفه، فقال: واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب: فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا، وهو ليس بصحيح على طريقتهم؛ لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ. وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دلّ عليه الحديث. فإذا أعضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلًا قويًا الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتجَّ به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة: كالشافعي وأحمد، وغيرهما، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذٍ. قال أحمد بن حنبل: مراسلات ابن المسيب صحاح، ووقع مثله في كلام ابن المديني وغيره.

(السابعة) من أشهر المؤلفات في الحديث المرسل وأحكامه وأمثله: المراسيل لأبي داود ولابن أبي حاتم، وجامع التّحصيل لأحكام المراسيل للعلّاني.

(الثامنة) الغريب: هو الحديث الذي يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند. وسمي غريباً؛ لأنه حينئذٍ كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر.

(التاسعة) ينقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد إلى قسمين:

الفرد المطلق: وهو ما كانت الغرابة في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، فإذا تفرد الراوي عن الصحابي برواية الحديث، فإنه يسمى غريباً غرابة مطلقة، ويطلق عليه المحدثون الغريب سنداً ومنتأً. مثاله حديث: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته)، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الفرد النسبي: وهو أن تكون الغرابة في أثناء السند، كأن يرويه الراوي عن الصحابي أكثر من واحد، ثم يتفرد بروايته شخص معين، وهذا يطلق عليه اسم الغريب سنداً لا منتأً، مثاله حديث مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر.

(العاشرة) قال الحافظ ابن حجر: الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقيلته؛ فالفرد أكثر ما يُطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، وأغرب به فلان.

(الحادية عشر) **حكم الغريب**: قد يكون الغريب صحيحاً وحسناً وضعيفاً على حسب صفات قبول الحديث وتوفرها أو فقدها، إلا أن الغالب على الغريب أن يكون ضعيفاً. قال الحافظ السيوطي في الألفية موضعاً حكم الغريب وكذا المشهور والعزيز: **وكلُّ ينقسم لما *** بصحةٍ وضعفٍ يتَّسمُ والغالبُ الضَّعْفُ على الغريب *** وقسِّمَ الفردُ إلى غريب.**

(الثانية عشر) من المؤلفات في الغريب: غرائب مالك أي: التي لم يذكرها في موطأه، للدارقطني، وغرائب شعبة لابن منده. وفي الفرد: كتاب السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة، لأبي داود السجستاني، والأفراد، للدارقطني.

وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ فِي الْفَهْمِ * * فَبِالْغَرِيبِ لِلْحَدِيثِ سَمٌّ

(الأولى) **الفرق بين الحديث الغريب وغريب الحديث** أن الأول يكون في السند وقد يكون في السند والمتن، والثاني لا يكون إلا في المتن فقط. والغريب في اللغة، هو البعيد، واصطلاحاً: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلّة استعمالها.

(الثانية) وهو فن مهم جداً، يُفْحُ جهله بأهل الحديث، لكن الخوض فيه صعب، فليتحَرَّ خائضه، وليتق الله أن يُقدِّم على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون، وكان السلف رحمهم الله تعالى. ينتبئون فيه أشد التنبّت.

(الثالثة) مثل حديث **عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** ﷺ في صلاة المريض: (**صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**)، وقد فسَّر قوله (على جنبٍ) رواية أخرى عن **عَلِيِّ** ﷺ ولفظه: (**على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهة**).

(الرابعة) **أشهر المصنفات فيه**: غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، والنهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، وهو من أجود كتب الغريب، والدر النثير للسيوطي، وهو تلخيص للنهاية.

وكلُّ ما لم يتَّصل بحالٍ * * إسنادهُ (مُنْقَطِعُ) الأوصالِ

(الأولى) **الحديث المنقطع**: هو ما سقط من روايته زاوٍ واحدٍ قبل الصحابي في الموضع الواحد من أي موضع كان، وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد. هذا التعريف الراجح عند المتأخرين لكن الناظم عزّف المنقطع بأنه: الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، سواء أول الإسناد أو وسطه أو آخره، فيدخل في المنقطع: المرسل والمعضل والمعلق، وبهذا قال به جماعة من المحدثين وغيرهم من المتقدمين، ولكن

المشهور عند المحدثين الأول. ومعنى: (الأوصال) جمع وصل، وهو أصل المفصل.
(الثانية) المنقطع من صفات الإسناد بخلاف المقطوع فإنه من صفات المتن، والمنقطع لا يكون إلا ضعيفاً، وأما المقطوع فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، إلا أنه قد يكون المقطوع منقطعاً، فبينهما عموم وخصوص.

(الثالثة) مثال المنقطع ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثيَع عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: (إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين)، فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو: (شريك) سقط من بين الثوري وأبي إسحاق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي إسحاق مباشرة وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي إسحاق.

(الرابعة) حكم المنقطع أنه ضعيف؛ للجهل بحال الراوي الساقط.

(الخامسة) توجد الأحاديث المنقطعة والمعضلة وكذا المرسل في: كتاب السنن لسعيد بن منصور، وكتب ابن أبي الدنيا وغيرها.

(والمعضل) الساقط منه اثنان * * وما أتى (مُدلساً) نوعان

الأول الإسقاط للشيخ وأن * * ينقل ممن فوقه بعن وأن

والثان لا يسقطه لكن يصف * * أوصافه بما به لا يتعرف

(الأولى) الحديث المعضل: هو الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر مع التوالي.

(الثانية) يجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد. ويفارقه في صورتين: ١- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل وليس بمعلق. ٢- إذا حذف من مبدأ الإسناد راو فقط، فهو معلق وليس بمعضل.

(الثالثة) قال الحافظ السخاوي. رحمه الله. : فكأن المحدث الذي حدث به أعضله، حيث ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح، وشدد عليه الحال، ويكون ذلك الحديث معضلاً له؛ لإعصال الراوي له، هذا تحقيقه لغة، وبيان استعارته.

(الرابعة) (مثال المعضل) ما رواه الإمام مالك. رحمه الله تعالى. في الموطأ أنه قال: بلغني

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق)، فإن مالكا وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه.

(الخامسة) حكم المعضل: هو حديث ضعيف، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع، لكثرة

المحذوفين من الإسناد .

(السادسة) (مُدَلِّساً) بفتح اللام المشددة، والتدليس لغةً: كتم العيب في المبيع ونحوه، وهو مأخوذ من الدَّلسِ بالتحريك وهو: اختلاط الظلام بالنور، سمي الحديث بذلك لاشتراكهما في الخفاء.

(السابعة) الحديث المدلس : هو الحديث الذي أُوهِمَ فيه الراوي غير الحقيقة.

(الثامنة) أشهر أنواع التدليس قسمين (القسم الأول) تدليس الإسناد وهو: أن يُسقط الراوي اسمَ شيخه ويرتقي إلى شيخ شيخه أو مَنْ فوقه ممَّن هو معاصر لذلك الراوي فيُسندُ ذلك بلفظٍ لا يقتضي اتصالاً؛ لئلا يكون كذباً كقوله: عن فلان، ومثله أن فلاناً، ومثلها قال: فلان. فإن لم يعاصر المدلس أي: فاعل التدليس المروي عنه فلا يسمَّى تدليساً على المشهور وإنما يسمَّى منقطعاً، وأما إذا روى عمَّن عاصره ولم يُعرف له سماعٌ منه فهو المرسل الخفي .

مثاله : ما أخرجه الحاكم بسنده إلى علي بن حشرم قال : قال لنا ابن عيينة : عن الزهري . فقبل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممَّن سمعه من الزهري ، حدثني عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري . ففي هذا المثال أسقط ابنُ عيينة اثنين بينه وبين الزهري .

(القسم الثاني من قسَمي التدليس) تدليس الشيوخ وهو: أن يسمِّي شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر من كُنية أو لقب أو نسبة إلى بلد أو قبيلة، لأجل أن يُصعب على غيره الطريق. مثاله : قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله ، يريد به: أبا بكر بن أبي داود السجستاني .

(التاسعة) قال العلامة حسن المشاط . رحمه الله . : ولو قال الناظم :

والثاني لم يسقطه لكن يصف * أوصافه بما به لا يُعرف

لكان صواباً، فإن: لا يُنَعَرَف لا يُعَرَف لغة.

(العاشرة) حكم التدليس : بكل أحواله مكروه مذموم، نَمَّه العلماء والمحدثون. أما رواية المدلس فهل تقبل فالصحيح إن صرح بالسماع فُبلت روايته ، أي إن قال " سمعت " أو نحوها فُبل حديثه . وإن لم يُصرح بالسماع لم تقبل روايته، أي: إن قال " عن " ونحوها لم يقبل حديثه. وقيل: تُرد رواية المدلس مطلقاً وإن بيّن السماع؛ لأن التدليس نفسه جرح ، قال الإمام عبد الله بن المبارك يذم المدلس :

دَلَسَ لِلنَّاسِ أَحَادِيثَهُ * * * وَاللَّهُ لَا يَقْبَلُ تَدْلِيْسًا .

(مُعَلَّقُ) السَّاقِطُ فِي بَدءِ السَّنَدِ * * * رَاوٍ فَقَطُّ أَوْ زَائِدٌ مِنَ الْعَدَدِ

(الأولى) المعلق : ما حُذِفَ من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي .

(الثانية) (مثال ما حذف من أوله واحد) قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تفاضلوا بين الأنبياء) فإن البخاري بينه وبين مالك واحد. (ومثال ما حذف منه غير الصحابي) قول البخاري: قالت عائشة رضي الله عنها: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحواله)، وهو عند مسلم.

(الثالثة) حكم المعلق في صحيح البخاري فيه تفصيل: إن أتى بصيغة الجزم فله حكم الصحيح كقوله: قال، وروى، فدل ذلك على أنه ثبت إسناده عنده وإنما حذفه لغرضٍ من الأغراض، وإن كان بصيغة تمييزٍ كيُروى، ويُذكر، فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً. وأمّا في غير صحيح البخاري فمردود؛ للجهل بحال الساقط ما لم يُعرَف من وجهٍ آخر.

وَمَا يَخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلَأَ * * (فالشَّاذُّ) وَ(الْمَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا

إِبْدَالٍ رَأَوْ مَا بَرَأَوْ قِسْمٌ * * وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ

وَمَا رَوَاهُ الْأَرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) * * وَضِدُّهُ (الشَّاذُّ) هُوَ الْمَلْفُوظُ

(الأولى) الحديث الشاذ: هو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الثقات أو من هو أوثق منه بزيادة أو نقص، ويقابل الشاذ المحفوظ، فالشاذ المشترط انتفاؤه في حد الحديث الصحيح. وإذا أمكن الجمع لا يكون شاذاً. ومعنى قول الناظم (الملا) أي: الجماعة الثقات، وإنما يُقال للجماعة ملا؛ لأنهم يملئون القلوب هيبةً والمجالس أبهةً.

(الثانية) (مثال الشذوذ في المتن) ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْفَجْرَ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ) ، فإن المحفوظ روايته من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قول وانفرد عبد الواحد بهذا اللفظ. (ومثال الشذوذ في السند) ما رواه حماد بن زيد عن عمرو عن عوسجة: (أن رجلاً توفي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً إلا مولياً هو أعتقه)، فإن المحفوظ فيه ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينه عن عمرو عن عوسجة عن مولاة ابن عباس رضي الله عنها.

(الثالثة) ويقابل الشاذّ: المحفوظ وهو: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة. وقد صرح به صاحب الزوائد.

(الرابعة) حكم الشاذ الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول؛ لاشتماله على صفة مقتضية للترجيح ككثرة عدد أو قوة حفظٍ أو ضبطٍ.

(الخامسة) الحديث المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً.

(السادسة) ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما: مقلوب السند، ومقلوب المتن.

١. **مقلوب السند** : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان .

١- أن يُقَدَّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروى عن (كعب بن مُرَّة) فيرويه الراوي عن مُرَّة بن كعب .

٢- أن يُبَدِّل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن (سالم) فيجعله الراوي عن نافع .

وممّن كان يفعل ذلك من الرواة (حَمَّادُ بن عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ) وهذا مثاله : حديث رواه حماد النَّصِيبِيُّ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدعوهم بالسلام) ، فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه .

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطَلَّق على راويه أنه يسرق الحديث .

٢. **مقلوب المتن** : وهو ما وقع الإبدال في متنه ، وله صورتان أيضاً :

١- أن يُقَدَّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، وفيه: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو : (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) .

٢- أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر ، ويجعل إسناده لمتن آخر ، وذلك بقصد الامتحان وغيره . مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فردّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها .

(السابعة) **حكم القلب** : أولاً من حيث مرتبة المقلوب: فالحديث المقلوب نوع من أنواع

الضعيف ؛ لمخالفة راويه الثقات .

ثانياً من حيث فعل القلب : فإنه لا يجوز قلب الحديث إلا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه ، كما وقع للإمام البخاري لما قلب أهل بغداد أسانيد مائة حديث ، فردّ كل متن إلى إسناده ، وإذا فعل ذلك بقصد الغرابة على الناس فهو حرام .

(الثامنة) صنّف فيه الحافظ الخطيب البغدادي كتاباً أسماها : رافعُ الإرتيابِ في المقلوبِ من

الأسماءِ والأَنسابِ .

وَ(الاعتبارُ) بِحُكْمِ الْحَدِيثِ هَلْ * شَارَكَهُ الرَّاويُّ وَلِلشَّيْخِ حَصَلُ

فَإِنْ يَكُنْ فِي اللَّفْظِ سَمٌّ (تَابِعًا) * * أَوْ شَبِيهَهُ (شَاهِدًا) جَا نَافِعًا

(الأولى) الإعتبار اصطلاحاً: هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راوٍ ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا. فالاعتبار هو هيئة التوصل إليهما، أي: هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد، وليس الاعتبار قسيم للتابع والشاهد.

(الثانية) تعريف المتابعات اصطلاحاً وهي: أن يوافق راوي الحديث على ما رواه راوٍ آخر من طريق الصحابي نفسه، فإن وافقه في الرواية عن شيخه سُميت متابعة تامة، وإن وافقه في الرواية عن شيخ شيخه وما فوقه سميت متابعة قاصرة.

(الثالثة) الشواهد جمع شاهد، والشاهد: هو الحديث الذي يوافق حديثاً آخر في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط من رواية صحابي آخر.

(الرابعة) الفرق بين التابع والشاهد: من خلال تعريف التابع والشاهد يتضح أن هناك فرقاً بينهما وهو: اختلاف صحابي الحديث، ففي التابع يتحد الصحابي وفي الشاهد يختل، وهذا ما عليه الجمهور. وخصَّ قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، فإن جاء الحديث من وجه آخر بلفظه سُمي متابع، وإن جاء بمعناه سمي شاهد سواء اتحد الصحابي أم اختلف، وبهذا قال الناظم صاحب الزوائد، وقد تُطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر سهل؛ لأن المقصود هو تقوية الحديث الفرد، وهي حاصلة بكل منهما.

(الخامسة) مثل الحافظ ابن حجر بالمتابعة التامة والمتابعة القاصرة والشاهد بحديث وهو:

ما رواه الشافعي في الأمِّ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه فان غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)، فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك ، فعُدوه في غرائب، فإن أصحاب مالك روه عنه بهذا الإسناد ، ولفظ : (فان غمَّ عليكم فاقدروا له)، لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعي متابعة تامة، ومتابعة قاصرة وشاهداً:

أما المتابعة التامة: فما رواه البخاري عن عبدالله بن مسلمة القعنبى عن مالك بالإسناد نفسه ، وفيه: (فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين) ، وأما المتابعة القاصرة : فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: (فكمّلوا ثلاثين)، وأما الشاهد: فما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال، وفيه: (فإن غمَّ عليكم العدة ثلاثين).

وَ(الْفَرْدُ) مَا قَبِدَتْهُ بِيَقِينَةٍ * * أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رِوَايَةٍ

(الأولى) الحديث الفرد: هو ما تفرّد به راويه بأي وجه من وجوه التفرّد.

(الثانية) ينقسم الفرد إلى قسمين: أولهما: الفرد المطلق بأن يفرد به راوٍ واحد عن كل أحد، وهذا تقدّم في الحديث الشاذ. وثانيهما: الفرد المطلق المقيد بالنسبة إلى جهة خاصة، ويسمى المفرد النسبي بكسر الموحدة أي: المنسوب إلى جهة خاصة وهذا ثلاثة أقسام: **(القسم الأول):** المقيد بالثقة مثاله: حديث: **(أنه ﷺ كان يقرأ في الأضحى والفطر ب (ق~) و(اقتربت))** رواه مسلم من رواية ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عنه ﷺ ، ولم يروه أحد من الثقات إلا ضمرة بن سعيد، وإنما قيّد بالثقة لرواية عبد الله بن لهيعة له، وقد ضّعفه الجمهور. **(القسم الثاني)** ما قيّد ببلد معين كمكة والبصرة والكوفة **(مثاله)** حديث أبي داود عن أبي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: **(أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر)** ، تفرّد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره عن سواهم. **(القسم الثالث)** ما قيّد باقتصار على راوٍ واحد معين **(مثاله)** ما روي عن بكر بن وائل من طريق ابن عيينة عن وائل المذكور عن ابنه بكر عن الزهري عن أنس: **(أنه ﷺ أولم على صفيّة بسويق وتمر)**، رواه البخاري ومسلم والترمذي، لم يروه عن بكر غير وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة، ويدخل فيه قولهم: تفرّد به فلان عن فلان، وهو مروى من وجوه عن غيره، ونحو ذلك من كل ما لا يرويه إلا ثقة عن معين.

(الثالثة) بين الفرد والشاذ عموم وخصوص، يفرد الفرد في الصحيح أو الحسن ، ويجتمع الفرد والشاذ فيما إذا كان هناك مخالفة أو بعد ضبط.

(الرابعة) الفرد أعم من الغريب؛ إذ تدخل فيه أقسام لا تدخل في الغريب مثل: أفراد البلدان، وأفراد القبائل .

وقد تقدّم كلام ابن حجر بأن الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً عند الحديث الغريب.

(الخامسة) لو قال الناظم بدل **(جمع) (بلد)** لكان أولى؛ لأن المحدثين يقولون: تفرّد به أهل بلد كذا ويريدون الجمع منها. وقول الناظم **(أو قصر على رواية)** أي كقوله: لم يروه عن فلان إلا فلان.

(السادسة) حكم الفرد قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً حسب شروط قبول الحديث .

وما بعلة غموض أو خفا * * (معلل) عندهم قد عرفاً

(الأولى) المعلل: هو الحديث الذي أُطلِع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها. قول الناظم **(أو خفا)** تفسير للغموض، وعطف الخفا على الغموض تفسير.

(الثانية) مثال وقوع العلة في الإسناد أي سلسلة الرجال حديث يعلى بن عبيد الطنّافسي عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم: (البيعان بالخيار... الحديث) قال النووي: غلط يعلى في قوله عمرو بن دينار. (ومثال وقوع العلة في المتن) حديث مسلم من طريق الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس ^٨ أنه حدّثه أنه قال: (صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها).

فقد أعلّ الشافعي . رحمه الله . هذه الزيادة التي فيها عدم البسمة بأنّ سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، فكأنّ بعض روايته فهمّ من الاستفتاح بالحمد لله نفي البسمة، فصرّح بما فهمه فصار النفي حينئذ مرفوعاً.

(الثالثة) الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف روايته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

وَدُوْ أختلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنٍ * * (مُضْطَرِبٌ) عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ

(الأولى) المضطرب: بأنه الحديث الذي يُروى من قِبَلِ رَاوٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ عَلَى أَوْجِهٍ مُخْتَلَفَةٍ متساوية لا مُرَجَّحٍ بينها ولا يمكن الجمع. قال العلامة عبد الله العلوي الشنقيطي . رحمه الله . في طلعة الأنوار:

مُضْطَرِبٌ مَا فِيهِ رَاوٍ يَخْتَلِفُ فَصَاعِدًا دُونَ تَرْجُحِ عُرْفِ

وَهُوَ مُؤَدِّنٌ بَضْعٍ مَا اضْطَرِبَ فِيهِ مِنْ إِسْنَادٍ وَمَتْنٍ فَاجْتَنِبْ.

(الثانية) (مثال الاضطراب في السند) حديث: (شيبتي هود وأخواتها)، فإنه اختلف فيه على أبي إسحاق فقيل: عنه وعن عكرمة، وقيل: عن البراء، وقيل: عن الأحوص وقيل غير ذلك. (ومثال الاضطراب في المتن) حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال: (إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ)، هكذا رواه الترمذي من رواية شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه: (ليس في المال حق سوى الزكاة)، ومع هذا فقد حاول بعض العلماء التوفيق بين الروایتين وأن المراد بالحق المثبت في الرواية الأولى هو المستحب، وأن الحق المنفي في الرواية الثانية هو الوجوب، ويتأيد هذا الجمع بورود زيادة في الرواية الأولى وفيها: ثم تلا قول الله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ الآية.

(الثالثة) قال الحافظ السخاوي : أمثلة الاضطراب في المتن أقل أن يوجد مثال سالم له.

(الرابعة) الاضطراب في الحديث موجب لضعفه؛ لعدم ضبط روايته أو راويه، نعم إذا كان

في اسم رجل وأبيه وكان ثقةً فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطرباً، وفي الصحيحين أحاديث من ذلك، ولهذا قال أهل الحديث: قد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن.

(الخامسة) من المؤلفات في الحديث المضطرب: المُقْتَرَب في بيان المضطرب، للحافظ ابن حجر.

وإن بدأ تغيّر في ألفاظٍ * * متنٍ أو اسنادٍ لدى الحُفَاطِ
فإن بنقطةٍ سمّه (المُصَحَّفَا) * * وإن بشكْلِ سمّه (المُحَرَّفَا)

(الأولى) يُطلق المُصَحَّفُ أو التصحيف على المصحف والمحرّف معاً فيجب التنبّه لذلك. وعلى ذلك فالتصحيف يُعرّف بأنه: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة إلى غيرها. (الثانية) تبع الناظم في الزوائد الحافظ ابن حجر فقسّم التصحيف إلى قسمين وهما: المُصَحَّفُ: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقْطِ الحروف مع بقاء صورة الخط. ومثاله: حديث شعبة عن (العَوَامِ ابن مُرَاجِمِ) صحفه ابن مَعِينِ فقال: عن (العَوَامِ بن مُزَاحِمِ) . والمُحَرَّفُ: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْلِ الحروف مع بقاء صورة الخط. ومثاله حديث: (نهى النبي ﷺ عن الحَلْقِ قبل الصلاة في الجمعة)، صحفه كثير من المحدثين ورووه (الْحَلْقُ)، حتى قال الإمام الخطابي: قال لي بعض مشايخنا: لم ألق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعدما سمعت هذا الحديث!!

(الثالثة) إذا صدر التصحيف من الراوي نادراً، فإنه لا يقدر في ضبطه؛ لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد. أمّا إذا كثُر ذلك منه فإنه يقدر في ضبطه، ويدل على ضعفه وأنه ليس من أهل هذا الإتقان.

(الرابعة) حدّر الأئمة من أخذ الحديث عن الكتب والصُحُفِ ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين وقالوا: (لا يؤخذ الحديث من صحفٍ) أي: لا يؤخذ عن أخذ من الصحف ، وقد أجاد من قال:

من يأخذ العلم عن شيخٍ مُشَافِهَةٍ * * يكن عن الزيغِ والتحرّيفِ في حرم

ومن يكن أخذاً للعلمِ عن صحفٍ * * فعلمه عند أهل العلمِ كالعدمِ

(الخامسة) أشهر المصنفات في المصحف: التصحيف، للدارقطني وهو من أحسنها.

وإصلاح خطأ المحدثين، للخطابي ، وتصحيفات المحدثين، لأبي أحمد العسكري.

و(المُدْرَجَاتُ) في الحديث ما أتت * * من بعض ألفاظِ الرُؤَاةِ اتَّصَلَتْ

(الأولى) المدرج قسمان في المتن والإسناد: المدرج في المتن: كلامٌ يُذكر من الرواة مع

الحديث يُوهَّمُ أَنَّهُ منه، ويكون في أول الحديث وفي أثناؤه وفي آخره. **والمدرج في الإسناد:** هو ما غيّر سياق إسناده، وله صور ذكرها الحافظ ابن حجر.

(الثانية) (مثال المدرج في أول الحديث) حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **(أسبغوا الوضوء ويلٌ للأعقاب من النار)**. فأسبغوا الوضوء من قول أبي هريرة والباقي من الحديث. **(مثال المدرج في أثناء الحديث)** أي: وسطه حديث بُسره بنت صفوان قالت: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **(من مس ذكره أو أنثيه أو رُفغيه فليتوضأ)**. فقلوه: أو أنثيه أو رُفغيه مُدرجٌ من كلام عروة والرُفغ: بضم الراء وفتحها أصل الفخذين. **(مثال المدرج في آخر الحديث)** وهو الغالب والأكثر حديث ابن مسعود رضي الله عنه في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة: **(إِذَا قَلْتَ هَذَا التَّشَهُدَ، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَعَمَّ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ)**، فأدرج الراوي في آخر الحديث قوله: **فإِذَا قَلْتَ هَذَا التَّشَهُدَ إِلَى آخِرِهِ**. **(مثال المدرج في الإسناد)** حديث علي رضي الله عنه: **(فإِذَا كَانَتْ لَكَ مَائَتَا دِرْهَمٍ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فِيهَا خَمْسَةٌ دِرْهَمًا..)**، رواه جرير بن حازم من طريق عاصم بن ضُمرة والحارث الأعور مرفوعاً. مع أن عاصماً رواه موقوفاً، فأدرج جرير أحد الإسنادين في الآخر وجعله مرفوعاً عنهما وأدرجها مع رواية الحارث.

(الثالثة) الإدراج حرام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثني من ذلك ما كان لتفسير غريب ، فإنه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة . وحديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنّث في غار حراء) (وهو التعبّد الليلي ذوات العدد)، فزيادة: (وهو التعبّد... الخ) مدرج في الحديث؛ لأجل التفسير أدرجه الزهري.

وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِي * * (مُدَبَّجٍ) فَأَعْرِفُهُ حَقًّا وَانْتَخِيهِ

(الأولى) الحديث المدبج : أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر.

ومعنى القرينان: المتقاربون في السن والإسناد. ومعنى المدبج: مأخوذ من ديباجتي الوجه أي: جانبيه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما.

وقوله: **(وانتخيه)** أي: اقصدته في رواية الأقران، فإنه نوع حسن.

(الثانية) رواية القرين عن القرين قسمان: **(الأول)** المدبج وهو: أن يروي كل منهما عن الآخر. **(والثاني)** غير المدبج وهو: أن يروي أحد القرينين عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه، وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من ظن الزيادة في السند؛ حتى لا يقع في الخطأ.

(الثالثة) قال في طلعة الأنوار في حد المدبج:

مُدَبَّجٌ مَا يَنْقُلُ الْقَرِينُ * * * عَنِ آخِرٍ وَعَكْسُهُ مُبِينٌ

مَنْ قَدْ تَقَارَبَا بِسُنٍّ وَسُنْدٌ * * * وَنَادِرًا يُلْغَى بِآخِرٍ فَقَدْ

(الرابعة) أمثلة المدبج كثيرة فمنه:

١. في الصحابة: في رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة رضي الله عنها.
٢. في التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري.

(الخامسة) حكم المدبج أنه قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطَأً (مُتَّفِقٌ) * وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِقُ)

(الأولى) تعريف الحديث المتفق والمفترق : أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأ ولفظاً، وتختلف أشخاصهم، ومن ذلك أن تتفق أسماءهم وكُنَاهم ، أو أسماءهم ونسبتهم ، ونحو ذلك، و (المتفق والمفترق) هو نوع واحد لا نوعان.

(الثانية) من أمثلة أن تتفق أسماءهم وأسماء آبائهم خاصة :

وذلك كالخليل بن أحمد، فهم ستة ، ومنهم شيخ سيبويه . أو أن تتفق أسماءهم وأسماء آبائهم وأجدادهم : كأحمد بن جعفر بن حمدان، وهم أربعة، وكلهم يروون عمَّن يُسَمَّى عبد الله، وفي عصر واحد، أحدهم: القَطِيعِيُّ أبو بكر. أو ما اتفق في الكنية والنسبة : كأبي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ اثنان عبد الملك التابعي وموسى بن سهل البصري. أو أن تتفق أسماءهم أو كُنَاهم كحماد ، وهما اثنان: حماد بن زيد وحماد بن سلمة.

(الثالثة) فائدة ضبطه: الأَمْنُ مِنَ اللبس، فربما ظنَّ الأشخاص شخصاً واحداً، وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفاً، فيُضَعَّفُ ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف.

(مُؤْتَلَفٌ) مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ * وَضِدُّهُ (مُخْتَلَفٌ) فَاخْشَ الْغَلْطَ

(الأولى) (مؤتلف مختلف) هو نوعٌ واحدٌ لا نوعان، وحدّه: هو ما اتفقَ خَطًّا لا لفظاً سواء كان لاختلاف النقط أو الشكل. قول الناظم (فاخش) أي : احذر الغلط أي الوقوع فيه فإنه مُهم.

(الثانية) (مثال الأول الاختلاف في النقط) حَبَّانٌ وَجَبَّانٌ (ومثال الثاني الاختلاف في الشكل) أُسَيْدٌ مُصَغَّرًا ابْنُ خُضَيْرٍ وَأُسَيْدٌ مُكَبَّرًا ابْنُ عَنَابُ.

(الثالثة) من فوائد هذا النوع الاحتراز عن الوقوع في التصحيف الذي: هو الخطأ في الحروف، وقال الحافظ ابن حجر: ومعرفة من مهمّات هذا الفن حتى قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجهه بعضهم: بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده.

(الرابعة) هذا النوع غير النوع المسمى بمختلف الحديث وهو: أن يكون بين الحديثين تنافٍ ظاهراً فيجمع بينهما كحديث: (لا عدوى ولا طيرة) مع حديث: (فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ

(مُشْتَبِهٌ) مَا اتَّفَقَ الْأَسْمَاءُ * * خَطَأً وَنُقَطًا فِيهِ لَا الْآبَاءُ

(الأولى) هذا النوع مركب من النوعين قبله، وتعريف المشتبه هو: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطأً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً، كمحمد بن عبد الله المخرمي: بضم الميم وفتح الخاء والزاء المشددة المكسورة، نسبة إلى محلة ببغداد. ومحمد بن عبد الله المخرمي: بفتح الميم وسكون الخاء نسبة إلى مخزومة بن نوفل أو بالعكس كأن تختلف أسماء الرواة نطقاً، وتتفق أسماء الآباء خطأً ونطقاً كعمرو بن زرارة، وعمر بن زرارة.

(الثانية) أشهر المصنفات فيه: تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم، للخطيب البغدادي.

(وَالْمُنْكَرُ) الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ عَدَا * * تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدًا

وَضُدُّ مُنْكَرٍ هُوَ (الْمَعْرُوفُ) قَرٌّ * * حَقَّقَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ ابْنُ حَجْرٍ

(الأولى) عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما:

١- هو الحديث الذي في إسناده راو فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه. وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره، ومشى على هذا التعريف الناظم.

٢- هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة. وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة. ومعنى قول الناظم عدا أي صار، و (التفردا) يعني لا يبلغ من العدالة والضبط مبلغ من يقبل تفرده. ومعنى قول صاحب الزوائد (قر) أي: ثبت.

(الثانية) (مثاله المنكر وفق تعريف الناظم) حديث أبي زكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة & مرفوعاً: (كلوا البلح بالتمر، فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان، وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق)، والخلق بفتح الحاء: القديم. فهذا الحديث منكر، فإن أبا زكير لم يبلغ مرتبة من يعتز تفرده. (مثاله المنكر وفق تعريف الحافظ ابن حجر) ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أقام الصلاة وأتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان وقرأ الضيف دخل الجنة) وهو عند الطبراني في معجمه الكبير. قال أبو حاتم: هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً، وهو المعروف.

(الثالثة) يقابل المنكر المعروف وهو: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف كما زاده ناظم

(الرابعة) المنكر والشاذ يشتركان في مسمى المخالفة ويفترقان في أن المنكر راويه ضعيف أو مستور والشاذ رواية ثقة أو صدوق.

(الخامسة) المنكر من أنواع الضعيف جداً؛ لأنه إما راويه ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق، وإما راويه ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة، وكلا القسمين فيه ضعف شديد. أما المعروف فهو من أقسام المقبول الذي يحتج به كما لا يخفى.

(مَتْرُوكُهُ) مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ * * وَأَجْمَعُوا لُضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ

(الأولى) الحديث المتروك هو: الحديث الذي في إسناده راوٍ مُتَمَّه بالكذب. ومعنى قول الناظم (كرد) أي: مردود.

(الثانية) أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما:

١. أن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.

٢. أن يُعَرَّفَ بالكذب في كلامه العادي، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي.

(الثالثة) (مثاله) حديث عمرو بن شمر عن الحارث بن علي، قال النسائي والدارقطني في عمرو: أنه متروك الحديث. ومثاله أيضاً حديث الجارود بن يزيد النيسابوري عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال: (إذا قال لا مرأته أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه)، قال النسائي والدارقطني عن الجارود: متروك.

(الرابعة) شر أنواع الحديث: الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

وَالكُذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ * * عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ (الموضوع)

(الأولى) الموضوع: هو الكذب المُخْتَلَقُ المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ. والمُخْتَلَقُ، والموضوع، والمصنوع: ألفاظ مترادفة، معناها واحد.

(الثانية) مثاله ما رواه ابن الجوزي مرفوعاً: (أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلت عند المقام ركعتين).

(الثالثة) نظم بعضهم أسماء الكذابين الوضاعين على رسول الله ﷺ فقال:

أحاديث نسطور ويسر ويغنم * * * ويعد أشج القيس ثم خراش

ونسخة دينار وأخبار توبة * * * أبي هدية القيسي شبه فراش

(الرابعة) أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحدٍ عَلمَ حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه، لحديث مسلم: (مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ). ومن أشهر ما صنّف في الموضوع: الموضوعات لابن الجوزي، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث

الموضوعة للسيوطي، وهو من أحسنها، وقد تعقب السيوطي ابن الجوزي . رحمهما الله تعالى .
في حكمه على بعض الأحاديث بالوضع .

وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ * * سَمَّيْتُهَا : مَنْظُومَةُ البَيْقُونِي

فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ * * أَقْسَامُهَا ثُمَّ بِخَيْرِ خُتِمَتْ

فَسِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ كَمَلَتْ * * أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرِ خُتِمَتْ

قول الناظم (كالجواهر المكنون) أي: المستور في صدقه لنفاستها وعزتها، وقوله: (البيقوني) نسبة لبيقون، وهي قرية في إقليم إذربيجان، قريب من الأكراد، وهو: عمر أو طه بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ)، ولا يُعرف عن ترجمته إلا النزر اليسير، وهذا منهج بعض أهل العلم إخفاء لأنفسهم، مبالغة في الإخلاص لله تعالى. وقد زاد على متن البيقونية صاحب الزوائد شيخ شيوخنا العلامة محسن جعفر أبونمي باعلوي اثني عشر بيتاً فأصبح عدد المنظومة ستة وأربعين بيتاً والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين تم الشرح المختصر ، أسأل الله تعالى لي القبول والإخلاص، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. كتبه زين بن محمد بن حسين العيدروس

حضر موت . المكلا

١٢/صفر الخير/١٤٣٢هـ ١٧/١/٢٠١١م

بسم الله الرحمن الرحيم

المنظومة البيقونية وزوائدها البهية للقاضي محسن أبونمي

1. أبدأ بالحمدِ مُصَلِّياً على * * مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا

2. وَذِي مَنَ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّة * * وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحْدَهُ

3. أَوَّلُهَا (الصَّحِيحُ) وَهُوَ مَا اتَّصَلَ * * إِسْنَادُهُ وَلَمْ يُشَدَّ أَوْ يُعَلَّ

4. يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَن مِثْلِهِ * * مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

5. وَالْحَسَنُ (الْمَعْرُوفُ طُرُقاً وَغَدَتْ * * رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

6. وَكُلُّ مَا عَن رُتْبَةِ الْحَسَنِ قَصْر * * فَهُوَ (الضَّعِيفُ) وَهُوَ أَقْسَاماً كَثُرَ

7. وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ (الْمَرْفُوعُ) * * وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ (الْمَقْطُوعُ)

8. وَالْمُسْنَدُ (الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ * * رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْنُفِي وَلَمْ يَبِينِ

9. وَمَا بَسْمَعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ * * إِسْنَادُهُ لِلْمُصْنُفِي فَ(الْمُتَّصِلِ)

10. (مُسْتَسْلٍ) قُلْ مَا عَلَيَّ وَصْفٍ أَتَى * * مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَأِي الْفَتَى

11. كَذَلِكَ قَدْ حَدَّثْنِيهِ قَائِماً * * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثْنِي تَبَسَّماً

12. (عَزِيزٌ) مَرْوِيٌّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً * * (مَشْهُورٌ) مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً

13. وَمُتَوَاتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبُ * * جَمَّ مُحَالَ جَمْعُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ * *

14. (مَعْنَعِنَ) كَعَنَ سَعِيدٍ عَن كَرَمٍ * * (وَمُبْهَمًا) مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ

15. مِثْلُ مَعْنَعِنٍ مُؤَنِّنٍ وَرَدَ * * كَأَنَّ عَمْرًا قَالَ ذَا فَلْيُعْتَمَدْ * *

16. وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) * * وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ (نَزَلَا)

17. وَمَا أَضْفَعْتُهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ * * قَوْلٍ وَفَعَلٍ فَهُوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِّنَ

18. وَ(مُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ * * وَقُلٌّ (غَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

19. وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ فِي الْفَهْمِ * * فَبِالْغَرِيبِ لِلْحَدِيثِ سَمٌّ * *

20. وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ * * إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعٌ) الْأَوْصَالِ

21. وَ(الْمُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ * * وَمَا أَتَى (مُدَلَّسًا) نَوْعَانِ

22. الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ * * يَنْقُلَ مِمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنَ وَأَنْ

23. وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ * * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ

24. (مُعَلَّقٌ) السَّاقِطُ فِي بَدْءِ السَّنَدِ * * رَاوٍ فَقَطْ أَوْ زَائِدٌ مِنَ الْعَدَدِ * *

25. وَمَا يَخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلَا * * فَ(الشَّادُّ) وَ(الْمَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا

26. إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بَرَاوٍ قِسْمٌ * * وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ

27. وَمَا رَوَاهُ الْأَرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) * * وَضِدُّهُ (الشَّادُّ) هُوَ الْمَلْفُوظُ * *

28 وَالْإِغْتِبَارُ بِحُكْمِ الْحَدِيثِ هَلْ * * شَارَكَهُ الرَّأْيِيُّ وَالشَّيْخُ حَصَلَ * *

29. فَإِنْ يَكُنْ فِي اللَّفْظِ سَمٌّ (تَابِعًا) * * أَوْ شَبِهَهُ (شَاهِدًا) جَا نَافِعًا * *

30. وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدَتْهُ بِنِقَّةٍ * * أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رَوَايَةٍ

31. وَمَا بَعَلَّةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا * * (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا

32. وَذُو اخْتِلَافٍ سِنْدٍ أَوْ مَتْنٍ * * (مُضْطَرَبٌ) عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ

33. وَإِنْ بَدَأَ تَغْيِيرٌ فِي الْأَفَاطِ * * مَتْنٍ أَوْ اسْنَادٍ لَدَى الْحُقَاطِ * *

34. فَإِنْ بَنَقَطِ سَمَّهُ (الْمُصَحَّفَا) * * وَإِنْ بِشَكْلِ سَمَّهُ (الْمُحَرَّفَا) * *

35. وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ * * مِنْ بَعْضِ الْأَفَاطِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

36. وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِي * * (مُدَبَّجٌ) فَأَعْرِفُهُ حَقًّا وَانْتَحِيهِ

37. مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا (مُتَّفِقٌ) * * وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِقُ)

38. (مُؤْتَلَفٌ) مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ * * وَضِدُّهُ (مُخْتَلَفٌ) فَاخْشَ الْغَلَطُ

39. (مُشْتَبِهَةٌ) مَا اتَّفَقَ الْأَسْمَاءُ * * خَطًّا وَنُقْطًا فِيهِ لَا الْآبَاءُ * *

40. (وَالْمُنْكَرُ) الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا * * تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا

41. وَضِدُّ مُنْكَرٍ هُوَ (الْمَعْرُوفُ) قَرٌّ * * حَقَّقَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرَ * *

42. (مَتْرُوكَةٌ) مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ * * وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ

43. والكذبُ المُخْتَلَقُ المصنوعُ * * على النبيِّ فذلك (الموضوع)

44. وقد أتت كالجوهرِ المكنونِ * * سميتها: منظومة البيقوني

45. فوقَ الثلاثينِ بأربعِ أتت * * أقسامها ثمَّ بخيرِ ختمت

46. فسنةً وأربعونَ كملت * * أبياتها ثمَّ بخيرِ ختمت * *

الفرائد
لما في خُطبة الوداع من
الفوائد

أكثر من مائة فائدة من خطبة وداع النبي ﷺ

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله على نعمة ديننا العظيم، الذي أنزله ربُّ العالمين ، وفصّلَه في كتابه المتين، وبينه نبيه الأمين، اللهم صلِّ على سيدنا محمد الذي تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد :

لقد خطب نبينا ﷺ في حجة وداعه، خطبة جليلة عظيمة بليغة جامعة، وجّه الخطاب للأمة الإسلامية قاطبة، فما من خيرٍ إلا وحثَّ عليه وما من شرٍ إلا وحذّر منه، ووصف الدواء لكل داء يعترى الأمة المسلمة في كل عصر ومصر ، ويعوق مسيرها للقيام بحق الخلافة في هذه الأرض. وقد أودع النبي ﷺ في خطبة وداعه مهمّات الدين وقواعده، وذكر فيها كليات الدين الخمس، ولخصها في هذه الخطبة الجليلة المودعة، أمام الألوף المؤلفة ممّن حملوا هذا الدين العظيم، وبلّغوه إلى العالم كله بقوة وهمّة كما قال الله تعالى : (يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ) .^(١)

وقد جمعتُ جُلَّ فوائد هذه الخطبة استنباطاً وفهماً، ورتبتها حسب مراتب الكليات الخمس . الدين، النفس ، العقل، النسل، المال . وترتيب المصالح: الضرورية والحاجية والتحسينية، وبلّغت الفوائد والمسائل المستفادة في الإيمان، والحديث، والفقه، واللغة، والأدب وغيرها أكثر من مائة فائدة، كما نكرتُ تأملات في خطبة الوداع، وهي من الفوائد المستنبطة إلا أنني أفردتها بمطلب، لأهميتها خصوصاً في واقع حياتنا المعاصرة، وليس القصد من هذا الجمع التعداد وإلا فهي كثيرة. وكان السبب في اختيار هذا الموضوع ما يأتي : .

١- اشتمال خطبة الوداع على الكليات الخمس من قواعد الدين وأصوله، ونحن بأمس الحاجة إلى تحقيقها، لنعيش في سلام ووثام.

٢. جمع شتات هذه الفوائد واستنباطها من خطبة الوداع .

٣. عدم اطلاعي - فيما أعلم - على من كتَبَ في الموضوع بخصوصه.

ويشتمل البحث على تمهيد ومبحثين وخاتمة كالاتي :

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الفوائد، ونكر من جمع فوائد حديث واحد.

المطلب الثاني: أهمية الخطابة في الإسلام.

(١) مريم: ١٢.

المطلب الثالث: ذكر من كَتَبَ في خطب النبي ﷺ .

المبحث الأول: طرق حديث خطبة الوداع وتأملات في خطبة الوداع وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طرق حديث خطبة الوداع.

المطلب الثاني: تأملات في خطبة الوداع.

المبحث الثاني : فوئد خطبة الوداع المندرجة ضمن الكليات الخمس ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات.

المطلب الثاني : الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات.

المطلب الثالث: الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

وقد واجهتني صعوبات عند كتابة البحث منها: عدم وجود كتب تناولت خطبة الوداع بالدراسة _

فيما أعلم _ ، وصعوبة الحصول على كتب شروح الحديث إلا الشروح المشهورة.

وقد بذلتُ جهداً ووقتاً ليس يسيراً مع كثرة الشواغل والعوارض، لكن أرجو من الله تعالى أن يكون

عملي هذا تبليغاً لدينه، ونشراً لشريعته.

وقد نظمتُ كلمات عن خطبة الوداع وأهميتها وتبليغها والعمل بها وهي:

يا راغباً في العلم والإفاده	وسالكاً لسبيل السعاده
عن خطبة شهيرة موصوفه	بخطبة الوداع والمعروفه
حديثها جا في الصحاح الستة	وغيرها ذاك من بحورالسنة
حفظها صحبٌ كرامٌ برره	لله درهم رجالاً مهرة
مضمونها جواهرٌ مُرصّعه	فيها مقاصد الهدى مجمّعه
ديناً ونفساً احفظنّ مرتبه	عقلاً وما لأعرضه أي نسبه
أودعها نبينا وصيّه	واضحةً جليلةً جليّه
قد وجّه الخطاب للجماعه	كأنها حديث هذي الساعه
علمٌ وتشريعٌ وكشف غمّه	تربيةً تزكيةً للأئمّه
حوتُ فوائداً حساناً قيّمه	وكلُّ كلمةٍ أتت مُعلمه
فاعمل بها وبلغنّ بهمّه	تُسدنّ بخيرٍ وأجورٍ جمّه
وصلينّ على نبي الرحمه	وآله وصحبه الأئمّه

وأسال الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكتب لي الأجر والثوية، وعلى الله

التكلان والحمد لله رب العالمين .

التمهيد

المطلب الأول

تعريف الفوائد، وذكر من جمع فوائد حديث واحد

أولاً: تعريف الفوائد لغةً واصطلاحاً

تعريف الفوائد لغة :

الفائدة: الزيادة تحصل للإنسان، وهي اسم فاعل من قولك: فادت له فائدةٌ، فيبدأ من باب باع^(١).

وقيل: ما أفاد الله تعالى العبد من خير يستفيده ويستحيته وجمعها فوائد^(٢).

تعريف الفائدة اصطلاحاً:

الفائدة: هي ما استفيد من علم أو مال^(٣).

وقيل الفائدة: الشيء المتجدد عند السامع يعود إليه لا عليه .

والفرق بين الفائدة والعائدة، أن الفائدة أخص من العائدة .

فالعائدة: ما يرجع إلى العبد أو عليه فهي أعم من الفائدة^(٤).

ثانياً: نكر من جمع فوائد حديث واحد

لأهل العلم عناية بأحاديث رسول الله ﷺ دراية ورواية ، وقد أفرد جماعة منهم أحاديث بالتأليف

ليبين فوائدها وأحكامها وما استفيد منها، خصوصاً الأحاديث التي عليها مدار الإسلام كالتي جمعها

الإمام النووي، واشتهرت بالأربعين النووية مما جعل العلماء يهتمون بشرحها وبيان مقاصدها .

وممن جمع فوائد حديث واحد :

١_ أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري الشافعي المعروف بابن القاص ت(٣٣٥هـ) ، فقد جمع

جزءاً في فوائد حديث أبي عمير، وفيه قول النبي ﷺ لصبي : (يا أبا عمير مافعل النغير)^(٥).

وقد جمع ابن القاص ستين فائدة للحديث، كما اهتم جماعة من أهل العلم باستتباط فوائد هذا

الحديث، قال الحافظ ابن حجر : (وقد سبق إلى التنبيه على فوائد قصة أبي عمير بخصوصها من

القدماء أبو حاتم الرازي أحد أئمة الحديث وشيوخ أصحاب السنن، ثم تلاه الترمذي في الشمائل، ثم تلاه

(١) المصباح المنير مادة فيد .

(٢) لسان العرب مادة فيد (٣/٣٤٠).

(٣) انظر: مغني المحتاج شرح المنهاج للخطيب(١/١٠)، والقاموس المحيط مادة فاد(١/٣٩٣). ومختار الصحاح مادة فيد .

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص ٥٤٧.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ك : الألب، باب: الانبساط إلى الناس ح(٥٧٧٨)،(٥/٢٢٧٠).

الخطابي، وجميع ما ذكره يقرب من عشرة فوائد فقط، وقد ساق شيخنا . يعني به الحافظ العراقي . في شرح الترمذي ما ذكره ابن القاص بتمامه ثم قال: ومن هذه الأوجه ما هو واضح ومنها الخفي ومنها المُتَعَسَّف، قال: والفوائد التي نكرها آخراً وأكمل بها الستين هي من فائدة جمع طرق الحديث لا من خصوص هذا الحديث (١)، ثم ذكر الحافظ ابن حجر فوائداً لم يذكرها ابن القاص .

واستنبط الشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن غازي أبو عبد الله العثماني المغلبي المكناسي المالكي الشهير بابن غازي المتوفى سنة (٩١٩هـ) نحو مئتي فائدة جمعه في كتاب اسماء المستنبطات من حديث أبي عمير (٢).

٢. جمع بعض شيوخ الحافظ ابن حجر فوائد حديث الذي جامع زوجته نهار رمضان (٣)، قال الحافظ ابن حجر : (وقد اعتنى به بعض المتأخرين ممن أدركه شيوخنا فتكلم عليه في مجلدين جمع فيهما ألف فائدة وفائدة ومحصله إن شاء الله تعالى فيما لخصته مع زيادات كثيرة عليه فله الحمد على ما أنعم) (٤).

٣. جمع بعض أهل العلم في حديث بريرة رضي الله عنها مصنفاً، وفيه : (خذنها، واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق) (٥)، قال الإمام ابن دقيق العيد: (قد أكثر الناس من الكلام على هذا الحديث، وأفردوا التصنيف في الكلام عليه، وما يتعلق بفوائده ، وبلغوا بها عدداً كثيراً) (٦)، ثم ذكر طرفاً منها .

٤- ذكر أهل العلم فوائداً كثيرة لحديث ذي اليمين الذي قال: (يا رسول الله ﷺ ، أنسيت، أم قصرت الصلاة) (٧)، وجدير أن تجمع فوائده، قال العلامة بدر الدين العيني : (فوائد الحديث المذكور أكثر من خمسين فائدة..) (٨)، ثم نكرها، ونكر فوائده في ثلاثين صفحة الإمام ابن عبد البر في التمهيد (٩).

(١) فتح الباري : (٥٨٥/١٠)، ومعلوم أن فوائد هذا البحث من جمع طرق أغلب روايات خطبة الوداع .

(٢) انظر : هدية العارفين: (١٧١/١) .

(٣) رواه البخاري في صحيحه ك: الصوم، باب: إذا جامع في رمضان ح (١٨٣٤)، (٦٨٤/٢) .

(٤) فتح الباري : (١٧٣/٤) .

(٥) رواه البخاري في صحيحه ك: الصلاة، باب: نكر البيع والشراء على المنبر ح (١٤٩٣) .

(٦) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام : (٤٥٣) .

(٧) رواه البخاري ك: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع ح (٧١٤)، وغيره .

(٨) عمدة القاري شرح صحيح البخاري : (٥٥/١٨)، وانظر: فتح الباري : (١٢٤/٨) .

(٩) (١/٣٧٠.٣٤٠)، وانظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد: (٢١٩) .

٥. جمع الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي ت(٧٥٦هـ) فوائد حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر) (١)، في كتاب سماه: إبراز الحكم من حديث رفع القلم (٢)، نكر فيه طرق الحديث وثمانية وثلاثين حكماً وفائدة مما استنبطه منه، وله رسالة بعنوان: (من أفسطوا ومن غلوا في حكم من يقول لؤ) وهي شرح حديث: (وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا)، وله رسالة في حديث: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث)، ورسالة في حديث: (كل مولود يولد على الفطرة) (٣).

٦. للحافظ السيوطي رسالة سماها: شدُّ الأثواب في سدِّ الأبواب، وهي رسالة في الكلام على حديث: (لا ييقن باب إلا سدَّ إلا باب أبي بكر) وتخريجه من طرق وكلام العلماء في ذلك، وذكر فيها أكثر من ثلاثين وجهاً (٤)، وله رسالة سماها: القول الأشبه في حديث: (من عرف نفسه فقد عرف ربه)، وقد اشبع المؤلف الكلام عليه وحصره في مقالين وذكر له وجوهاً كثيرة (٥).

٧. نكر الإمام ابن دقيق العيد أن بعض شيوخ شيوخه، وهو جده صنّف كتاباً في حديث: (الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات... الحديث) (٦)، في مسألة الورع (٧)، وقد عظم العلماء أمر هذا الحديث، فعنّه رابع أربعة تنور عليها الأحكام كما نُقل عن أبي داود، وفيها البيتان المشهوران وهما:

عمدة الدين عندنا كلمات مُسندات من قول خير البرية
اترك المشتبهات وازهد ودع ليس يعينك اعملن بنية (٨)

٨. وللعلامة أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي جزء في شرح حديث أبي الدرداء رضي الله عنه في طلب العلم (٩): (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله له به طريقاً إلى الجنة...) (١٠).

(١) رواه أبو داود واللفظ له ك: الحدود، باب: في المجنون يسرق أو يصيب حداً ح(٤٣٩٨)، (٥٤٤/٢) والترمذي ك: الحدود، باب: فيمن لا يجب عليه الحد ح(١٤٢٣) وقال: والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم. (٣٢/٤).

(٢) طبع بتحقيق د. كيلاني خليفة سنة (١٣١٢هـ / ١٩٩٢م).

(٣) انظر: الطبقات الكبرى للسبكي: (٣١٣٣٠٧/١٠).

(٤) انظر: الحاوي للفتاوي للسيوطي (١٢/٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (٢٣٨/٢).

(٦) رواه البخاري في صحيحه ك: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه، ح(٢٠٥١) وغيره.

(٧) انظر: إحكام الأحكام (٥٩٤).

(٨) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٢٩/١).

(٩) طبع بتحقيق محمد مفيد الخيمي.

(١٠) رواه الترمذي ك: العلم، باب: فضل الفقه على العبادة ح(٢٦٨٢)، (٤٨/٥) وابن ماجه ك: الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب: فضل

العلماء والحث على طلب العلم ح(٢٢٣)، (٨١/١).

٩. وللعلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني رسالة بعنوان : نهاية الآمال في صحة وشرح حديث الأعمال، أي حديث: (حياتي خير لكم، ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم) (١).

١٠. وللعلامة محمد بن علي الشوكاني رسائل كثيرة في جمع وشرح فوائد حديث واحد منها : إتحاف المهرة بالكلام على حديث: (لا عدوى ولا طيرة)، وكشف الرين في حديث ذي اليمين، وبحث في حديث: (الصوم لي وأنا أجزي به)، وبحث في حديث: (فدين الله أحق أن يقضى)، وبحث في حديث: (حب الدنيا رأس كل خطيئة)، وبحث في حديث: (أنا مدينة العلم وعلي بابها)، وبحث في حديث: (إن الله خلق آدم على صورته)، وبحث في حديث: (اجعل لك صلاتي كلها)، وبحث في حديث: (لولم تنذبوا لذهب الله بكم)، وبحث في حديث: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد)، وبحث في حديث: (إنما الأعمال بالنيات)، وشرح لحديث: (بني الإسلام على خمسة أركان)، ورفع الأساس لفوائد حديث ابن عباس : (يا غلام إني أعلمك كلمات...)، وغيرها (٢).

١١. وللعلامة أحمد بن زين الحبشي ت (١٤٥ هـ) جزء في شرح حديث سيد الاستغفار.

١٢. وللشيخ عبد الخالق حسن عبد الوهاب شرح حديث : (إنما الأعمال بالنيات...) في كتاب، وكذا كتاب آخر شرح حديث جبريل . عليه السلام . الشهير لما سأل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن أركان الدين، ووقفت على الكتابين المذكورين، وهما ضمن سلسلة لشرح الأربعين حديثاً للإمام النووي، اسمها : الهداية الربانية شرح الأربعين النووية (٣).

١٣. وللعلامة طاهر بن حسين بن طاهر العلوي أيضاً في حديث جبريل . عليه السلام . كتاباً أسماه : (إتحاف النبيل ببعض معاني حديث جبريل).

١٤. وللعلامة زين بن إبراهيم بن سميط أيضاً جزء في حديث جبريل . عليه السلام . . ومن يطلع على شروح كتب الحديث كالكتب الستة يرى كثيراً من الفوائد المستنبطة من الأحاديث، وكذا تجد غالباً للعلماء المشهورين رسائل أو بحوث في فوائد حديث واحد، وما تقدم فهو على سبيل الذكر.

(١) رواه البز ارفي مسنده ح (١٩٢٥)، (٣٠٨/٥)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد (٥٩٤/٨). وكتاب الغماري طبع بدار عالم الكتب، بيروت ط٥٠٥، ٢٠١٤ هـ ١٩٨٥ م .

(٢) وقد طبعت هذه البحوث والرسائل المذكورة ضمن الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، فأنظرها .

(٣) انظر : الهداية الربانية رقم ١، ٢ .

المطلب الثاني

أهمية الخطابة في الإسلام

١. عناية الإسلام بالخطابة

جاء الإسلام وكانت عنايته بالخطابة أشد واهتمامه بها أقوى، كيف ورسالته كلها مبناها على وحي يوحى وقرآن يُتلى وقراءته عبادة، وكانت كبرى المعجزات إنما هي فصاحة وبلاغة ، تحدى الفصحاء والبلغاء في صميم لغتهم وفي عُقر ديارهم، فتراجع أمامها فرسان البلاغة، وتراجع دونها أئمة البيان، واستسلموا لسلطانها وسجدوا لسحر بيانها، قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (١).

وقد نوّه القرآن الكريم عن مدى عظم الخطابة والبيان وصلتهما بالرسالات والدعاة في غير موطن، فعن أصل الرسالة يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ (٢) ، أي البيان الذي يصحبه الإقناع ويثمر الاستجابة كما عاب العجز عن الإبانة في مقام الخصومة وإثبات الحجة في قوله تعالى عن النساء : ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (٣) ، أي لعجزهن عن مواجهة الخصم وإقامة الحجة . والله أعلم . .

ونوّه عن مساندتها للرسالة في قصة بعثة موسى عليه السلام ومساندته بأخيه هارون كما في قوله تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ * قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ (٤) ، فكانت فصاحة أخيه من عوامل ترشيحه للرسالة، وشد عضد أخيه .

وفي مقدم وفد بني تميم على الرسول ﷺ صورة واضحة لعظم أثر الخطابة في الدعوة الإسلامية. وقد ساقها المفسرون والمؤرخون: أنهم قدموا عام الوفود واجتمع الناس في المسجد، ونادوا رسول الله ﷺ ليخرج إليهم وهم المعنيون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ (٥).

فلما خرج إليهم قالوا : جئنا نفاخرك ونشاعرك بخطيبنا وشاعرنا، فقال ﷺ : ((ما بالشعر بُعثت ولا بالفخار أمرت ولكن هاتوا)) فقال الزبير بن بدر لشاب : افخر واذكر فضل قومك، فقال: الحمد لله

(١) الزمر: ٢٣.

(٢) إبراهيم : ٤.

(٣) الزخرف : ١٤.

(٤) القصص : ٣٤.

(٥) الحجرات: ٤.

الذي جعلنا خير خلقه، وآتانا أموالاً نفعل فيها ما نشاء، فنحن من خير أهل الأرض، من أكثرهم عدداً ومالاً وسلاحاً، فمن أنكر علينا فليأت بقول هو أحسن من قولنا، وفعل هو أحسن من فعلنا .
 فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس بن شماس . وكان خطيبه .: ((قم فأجبه))، فقال: الحمد لله، أحمدته وأستعينه، وأؤمن به وأتوكل عليه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، دعا المهاجرين من بني عمه أحسن الناس وجوهاً وأعظمهم أحلاماً فأجابوه، والحمد لله الذي جعلنا أنصار دينه ووزراء رسوله، وعزاً لدينه فنحن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فمن قالها منع نفسه وماله، ومن أباه قتلناه وكان رغبة علينا هيئاً، أقول قولي هذا وأستغفر الله للمؤمنين والمؤمنات.

ثم قام شاعرهم فأنشد، ثم أجابه حسان ؓ . فقال الأقرع بن حابس . رئيس الوفد . : والله ما أدري ما هذا الأمر، تكلم خطيبنا فكان خطيبهم أحسن قولاً، وتكلم شاعرنا فكان شاعرهم أشعر وأحسن قولاً، ثم دنا من رسول الله ﷺ وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنتك رسول الله (١).
 ففي تلك الواقعة بالذات ومثيلاتها، تسجيل لأهمية الخطابة ودورها الفعال في خصوص الدعوة، حيث نستفيد مما تقدم :

١. تخصيص خطيب للرسول ﷺ ، من قوله ﷺ لثابت بن قيس ((قم فأجبه))، . وكان خطيبه . مع أنه ﷺ أعطي جوامع الكلم وهو أفصح العرب والعجم .

٢. كون الخطابة سلاحاً للدفاع عن الدعوة لقوله ﷺ لثابت: ((فأجبه))، ومعلوم أن الإجابة دفاع.

٣. إن قوة الخطابة مدعاة للإقناع والاستمالة، ومن ثم الاستجابة للدعوة، لقول الأقرع بن حابس بعد سماعه خطابة ثابت بن قيس وتأثره بها قال: والله ما أدري ما هذا الأمر إلى أن قال: فكان خطيبهم أحسن قولاً، وكان شاعرهم أشعر وأحسن قولاً، ثم دنا من رسول الله ونطق بالشهادتين وأعلن إسلامه.
 فكان للخطابة أعظم الأثر في الدفاع عن الإسلام، وفي الدعوة إليه.

وكان ﷺ إذا أراد بيان أمر، أو جدّ جديد يحتاج إلى بيان، صعد المنبر وخطب الناس، كما في قصة بريدة لما اشترط أهلها على عائشة رضي الله عنها أن تعتقها ويكون الولاء لهم، خطب رسول الله ﷺ وبين أن كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل والولاء لمن أعتق.

وقد كانت خطبته في حجة الوداع، خلاصة عامة جامعة شاملة لمهام الدين، وأسس التعامل، منها: ((أي يوم هذا في أي شهر هذا في أي بلد هذا))، وفي كلها يجيبون بأنها أوقات وأماكن محرمة فيقول ﷺ: ((إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ففي بلدكم هذه

(١) انظر: زاد المسير لابن الجوزي (٤٥٨/٧)، والدر المنثور للسيوطي (٥٥٤/٧)، والبداية والنهاية لابن كثير (٤٣٠/٥).

((^(١))، انظر إلى قوة التأكيد في التحريم، ثم يوصي بالنساء خيراً إلى غير ذلك مما اشتملت عليه من البيان والبلاغ في أعظم جمع للمسلمين .

وهكذا كل من جاء بعده من الخلفاء والأمراء والولاة، إلى أواخر العصر العباسي، ظلت الخطابة موضع العناية وأداة التوجيه إلى أن أصيب العالم الإسلامي بما يسمّى الانحطاط الأدبي، فأهملت الخطابة، واقتصرت على الجُمع والأعياد، في شكليات وتقاليد حتى أصبحت خطبة الجمعة تُعاد وتكرر في كل جمعة من موعدها في السنة التي تليها، ووضعت دواوين لهذا الغرض، وصارت مهمّة الخطيب أن يتلو ما كتب غيره، فضغفت الملكات الخطابية، وماتت القدرة الإنشائية عند بعض الناس . حتى وجدت دعوات التحرر في كثير من البلاد الإسلامية ودعاة الإصلاح فحرروا الأفكار من التقليد، حتى تنشطت الأذهان بالدعوة أو مناقشتها فنشطت وانتعشت الحركة العلمية والأدبية، ونهضت الخطابة.

والذي نشأه اليوم، من الحركات الكلامية والمساجلات الخطابية، إنما هو أثر من آثار تلك النهضة وإن اختلفت مجالاتها.

فنحن مسلمون أولاً وقبل كل شيء، ودعاة إلى الله بوجه خاص، أن نعنى بالخطابة عناية فائقة، ولاسيما الخطابة الدينية على سعة مدلولها، من وعظ وإرشاد وتوجيه وتنقيف وبيان لتعاليم الإسلام، في أصول الدين وفروعه ومحاسنه في العبادات والمعاملات والاجتماعيات وكافة نظمه العامة والخاصة للأفراد والجماعات

ولهذا وجب أن يُعنى بالخطابة والإنشاء والبحث والتوسع في هذا المجال فوق ما يتخيل للبعض، لأننا في أمس الحاجة إلى دعاة خطباء بلغاء، ولأننا نجزم بحاجة كل داعية إلى قوة الخطابة بالقدر الذي يُقنع من يدعوهم أو يُتخذ خطيباً لبعض المواقف، وإلا لم يكن مؤثراً. وكذلك القائد مع جنده بالقدر الذي يبيث فيهم روح الشجاعة والتضحية.

ولا يتم ذلك لمن شاء النجاح فيها والوصول إلى غايته عن طريقها إلا عن طريق أسس الخطابة وعوامل قوتها ونجاحها ، وأن نقفدي بسيدنا رسول الله ﷺ .

٢. الخطابة الإسلامية

عرفنا مدى عناية الإسلام بالخطابة، وإلى أي حد ساهمت الخطابة في نشر الدعوة، والدفاع عن الإسلام.

(١) سيأتي تخريج خطبة الوداع ، وبيان طرقها .

ومن الطبيعي أن يكون بقدر ما تسهم الخطابة في نشر الإسلام، بقدر ما يعمل الإسلام على تقويتها والعناية بها، وهذه مسؤولية الحكومات في الصحافة والإذاعة ووسائل الإعلام في وقتنا الحاضر. وقد كان لأسلوب القرآن ومعانيه اليد الطولى على الخطابة في العصر الإسلامي حتى بلغت أقصى غايات الرقي والازدهار، كما كان للخلاف وتعدد الخلافة فيما بعد أثر كبير في اتساع المجال أمام الخطباء للتسابق على نصرته كل خطيب لمن ينتمي إليه، فوجدنا صولة الخطابة مع جولة القتال جنباً إلى جنب بل كان السبق للخطابة، والكلمة للخطباء.

وبما أن الخطابة في صدر الإسلام هي المثال العملي وهي الأساس لكل ما بعدها فلذ اخترنا خطبة الوداع لمعرفة فوائدها ونتأمل في مضمونها ومقاصدها وأهدافها خصوصاً وأن الخطابة في هذا العصر أصدق ما تكون في جميع العصور الإسلامية من حيث الدعوة إلى الله تعالى وشرح معاني الإسلام وحسن عرضها وإيضاحها على الفطرة السليمة بخلاف الخطابة في بقية العصور، فقد دخلت الأغراض، ولعبت الأهواء، وظهرت السياسة، فتكدر صفاء النبع.

إن أهم خطب أقيت في صدر الإسلام ما صدرت من أهم خطيب بلا منازع، و من أفصح الأمة وإمامها وقائدها ومرشدها هو النبي ﷺ، وللرسول صلوات الله وسلامه عليه مواقف عديدة، وخطب متعددة، لأن حياته كلها كانت دعوة وبلاغاً، وكلامه كله كان تعليماً وبياناً لما نزل إليه من ربه، ولهو أفصح العرب، قال تعالى في بيان عمله في الأمة: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(١)، فهو التالي لكتاب الله، والمعلم لخلق الله، وكان كلامه وحياً وتعليمه حكمة.

وعليه فإن الدارس له لا يدرسه كما يدرس غيره تحليلاً ونقداً، لأنه فوق التحليل وبعيد عن النقد. وإنما يدرسه تبياناً واستنتاجاً، ليأخذ منه ما يظهر له من توجيهات يترسم خطاها ويهتدي بهداه ويستن بسننه. ومن هنا كانت نماذج الخطابة النبوية كافية للخطابة الإسلامية كلها^(٢).

(١) الجمعة: ٢.

(٢) انظر: أصول الخطابة والإشياء لعطية محمد سالم ص ٢٣٠٢٠.

المطلب الثالث

ذكر من كتب في خطب النبي ﷺ

لم تدرس سيرة من جميع جوانبها مع الدقة في نقلها مثل سيرة سيدنا رسول الله ﷺ فقد اهتم العلماء بكل حياة رسول الله ﷺ ، لأننا مأمورين بالإقتداء به قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ (١).

وكانت أميته ﷺ أمانة لنبوته فقد نطق بفصيح العبارة وأوتي جوامع الكلم ، تقاصر عنه البلغاء ، واقتدوا بأسلوبه وخطابه ، ولذا اهتم العلماء بجمع خطب النبي ﷺ ، فممن جمع خطبه :

١- علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف الحافظ أبو الحسن المدائني مولى سمرة بن حبيب المدائني ، أصله بصري سكن المدائن ثم انتقل إلى بغداد فلم يزل بها ولد سنة (١٣٥هـ) ومات سنة (٢٢٥ هـ) ، ذكره ياقوت في معجم الأدباء وابن الأثير الجزري في تاريخه الكامل وله كتب كثيرة ، وكتبه في أخبار النبي ﷺ فمنها : كتاب خطب النبي ﷺ . كتاب صفة النبي ﷺ . وكتاب أخبار المنافقين . كتاب عهود النبي ﷺ كتاب الذين يؤذون النبي ﷺ والمستهزئين . كتاب رسائل النبي ﷺ . كتاب كتب النبي ﷺ إلى الملوك . كتاب آيات النبي ﷺ . كتاب أقطاع النبي ﷺ . كتاب فتوح النبي ﷺ وكتاب صلح النبي ﷺ . كتاب عهود النبي ﷺ . كتاب المغازي . كتاب سرايا النبي ﷺ . كتاب عمال النبي ﷺ . كتاب ما نهى عنه ﷺ . كتاب الخاتم والرسل . كتاب من كتب له النبي ﷺ كتاب أو أمانا . كتاب أموال النبي ﷺ ومن كان يرد عليه الصدقة من العرب . كتاب أخبار النبي ﷺ . كتاب في خطب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢).

٢- عبد العزيز بن يحيى بن أحمد بن عيسى البصري أو أحمد الجلودي الشيعي فقيه الإمامية: الجلودي توفي بعد سنة (٣٣٢هـ) عدد تصانيفه خمس وثمانون ومائة منها : خطب النبي ﷺ (٣).

٣- المستغفري: جعفر بن محمد بن المعنز بن المستغفر بن الفتح بن إدريس النسفي ، الحافظ أبو العباس المستغفري الحنفي ، ولد سنة (٣٥٠ هـ) وتوفي سنة (٤٣٢ هـ) له من التصانيف: خطب النبي ﷺ . دلائل النبوة . فضائل القرآن العظيم (٤).

٤. أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن مهرة الحداد الأصبهاني المقرئ ، من أهل أصبهان كان شيخاً عالماً ثقة صدوقاً ، حدث بالكثير ورحل الناس إليه ، ولد سنة (٤١٩ هـ) وتوفي

(١) سورة الأحزاب: ٢١ .

(٢) انظر: الوافي في الوفيات (٣٠١٩/١) ، والفهرست (١٤٧/١) ، وكتاب هدية العارفين (٣٥٧/١).

(٣) انظر: هدية العارفين (٣٠٦/١) .

(٤) كتاب هدية العارفين (١٣٥/١) .

سنة (٥١٥هـ) بأصبهان من مؤلفاته: كتاب خطب النبي ﷺ . والصحيح المخرّج على صحيح مسلم .
وكتاب فضائل الخلفاء الأربعة . وكتاب الإيجاز وجوامع الكلم . وكتاب الخصائص في فضل علي
ﷺ (١).

٥. أبو العباس نصر بن خضر الإربلي الشافعي المتوفي سنة (٦١٩ هـ) له كتاب خطبة الوداع،
وهي التي خطبها رسول الله ﷺ في حجة الوداع (٢) .

وقد أشار الحافظ السخاوي إلى من أفرد خطبة الوداع ولم يذكر اسمه، ولعله هو أبو العباس
الإربلي فقال: (وأفرد بعضهم خطبة الوداع، وهي فيما قال ابن بشكوال آخر خطبة) (٣)، ولم أف
عليها، ويظهر لي أنه جمع طرق رواياتها والله أعلم.

٦- الفاخوري : عبد الباسط بن علي الفاخوري البيروتي المفتي الحنفي، له ذخيرة اللبيب في سيرة
الحبيب، والكفاية لذوي العناية في الفقه، والمجالس السنية، وله نبذة من خطب النبي ﷺ (٤).

٧. أحمد زكي صفوت جمع كتاباً واسعاً في ثلاثة مجلدات فيه خطب العرب قبل الإسلام وبعده، كما
نكر جملة من خطب النبي ﷺ ، ومنها خطبة الوداع ، وخطب الخلفاء وغيرهم، واسم كتابه: جمهرة
خطب العرب في عصور العربية الزاهرة (٥)، وغيرهم من العلماء الذين اعتنوا وكتبوا في خطب النبي ﷺ
إما جمعاً أو شرحاً أو تخريجاً لطرقها، جزاهم الله تعالى خير الجزاء .

المبحث الأول

طرق حديث خطبة الوداع، وتأملات في خطبة الوداع

المطلب الأول

طرق حديث خطبة الوداع

نصّ العلماء على أن خطبة الوداع بلغت حد التواتر فرواها جماعة عن جماعة وتناقلها
الأجيال عن الأجيال وتوفّرت شروط التواتر في نقلها.

(١) التحبير في المعجم الكبير لابي سعد السمعاني (١/ ١٧٧-١٨٠).

(٢) كتاب هدية العارفين (١/ ١٣٥) .

(٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ (٩٢) .

(٤) كتاب هدية العارفين (١/ ٢٥٨) ، ولم تذكر المصادر التي بأيدينا سنة وفاته .

(٥) انظر : جمهرة خطب العرب لصفوت (١/ ٦٧) .

قال الحافظ ابن حجر: (وقال ﷺ في خطبة الوداع وقد بلغت التواتر: (ألا هل بلغت، قالوا: نعم، قال: فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع)...) (١).
وسأقتصر على ذكر روايات خطبة الوداع عند أصحاب الكتب الستة . البخاري ومسلم وأبو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجه . وزدتُ عليها ما رواه أحمد، والطبراني في معجمه الكبير والصغير، لوجود زيادة عندهما .

وسبب اقتصاري على ما روته الكتب الستة، هو عظيم منزلتها عند أهل العلم وغيرهم وتلقيها بالقبول، قال الحافظ ابن حجر: (إن النفوس تزكن إلى مَنْ أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم ، لجلالتهم في النفوس وشهرتهم، ولأن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد) (٢).
وهذه أرقام روايات الكتب الستة (٣):

١_ البخاري: ح ٦٧ / ١٠٥ / ٧٠٩ / ١٦٥٢ / ١٦٥٤ / ١٦٥٥ / ٤١٤١ / ٤١٤٤ / ٥٢٣٠ / ٥٦٩٦ / ٦٤٠٣ / ٦٦٦٧ .

٢. مسلم: ح ١٢١٨ / ١٢٩٨ / ١٣٠٥ / ١٦٧٩ .

٣ . أبو داؤد: ح ١٩٤٧ / ٣٣٣٤ .

٤ . الترمذي: ح ٦١٦ / ٢١٥٩ / ٢٦٥٨ / ٣٠٨٧ / ٣٧٨٦ .

٥ . النسائي: ح ٢٩٩٦ / ٤١٣١ / ٤١٩٢ / ٤٢٢٦ / ٤٢٢٧ .

٦ . ابن ماجه: ح ١٠١٦ / ١٢٩٧ / ٣٠٥٥ / ٣٠٥٦ / ٣٠٥٧ / ٣٠٧٤ / ٣٩٣١ .

** روى جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب الناس فقال : (إن دماءكم و أموالكم حرامٌ عليكم ، كحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضِعٌ ، وِدْمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضِعَةٌ ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دَمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، كَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي بَنِي سَعْدٍ فَفَتَلْتُهُ هُنَيْلٌ ، وَرَبِيعَةَ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضِعٌ ، وَأَوَّلَ رِبَاءٍ أَضَعُ رِبَاءَنَا ، رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ كُلُّهُ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُجَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْنَ

(١) لسان الميزان: (٣/١)، وقال الإمام الزركشي أن خطبة الوداع لم يحصل العلم بوقوعها فهي في عداد الأحاد. انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/٢٧٨)، وهذا بعيد، لأن هذه الخطبة نقلها عدد يحصل به التواتر المعنوي والله أعلم .

(٢) تعجيل المنفعة: (٣٠٢) .

(٣) ولم أنكر الروايات المكررة في البحث للاختصار، وقد ذكر الحافظ الهيثمي كثيراً من الروايات في خطبة الوداع في مجمع الزوائد (٥٨٦/٣).

ذلك فاضربوهنَّ ضرباً غير مُبرِّحٍ ولهنَّ عليكم رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف ، وقد تركتُ فيكم ما لن تَضَلُّوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله ، وأنتم تُسألون عني ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهدُ أنك قد بلغتِ وأديتِ ونصحتِ ، فقال بإصبعه السبابة ، يرفعها إلى السماء ويُنكِّئها^(١) إلى الناس : (اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، ثلاث مرات)^(٢).

زاد البخاري : (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت قالوا : نعم ، قال : (اللهم اشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب فربَّ مُبلِّغٍ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)^(٣).

** وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : (كنَّا نتحدَّث عن حجة الوداع والنبى ﷺ بين أظهرنا ، ولا ندري ما حجة الوداع ، حتى حمد الله رسول الله ﷺ وأثنى عليه ، ثم ذكر المسيح الدجال فأطنَّب في نكره وقال : ما بعث الله من نبيٍّ إلا أنذرهُ أمته ، أنذرهُ نوح والنبيون من بعده ، وإنه إن يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه ، فليس يخفى عليكم إن ربكم ليس بأعور وإنه أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية ، ألا إن الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم اشهد ثلاثاً ويَلِّكم ، أو ويَحَكِّم : انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)^(٤).

** وعن أبي بكرة نُفَيْع بن حارث رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم ثلاث متواليات : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان : أي شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس ذي الحجة ؟ قلنا : بلى ، قال : أي بلدٍ هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس البلدة الحرام ؟ قلنا : بلى ، قال : فأبي يومٍ هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى ، قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فسيسألکم عن أعمالکم... الحديث)^(٥).

(١) معناه : يقبَلها ويردها إلى الناس مشيراً إليهم ، ومنه نكَب كنانته إذا قلبها . انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٣٤١/٨).

(٢) صحيح مسلم ك : الحج ، باب : حجة النبي ﷺ ح (١٢١٨) ، (٨٨٦/٢).

(٣) صحيح البخاري ك : الحج ، باب : الخطبة أيام منى ح (١٦٥٤) ، (٦٢٠/٢).

(٤) رواه البخاري ك : المغازي باب : حجة الوداع ح (٤١٤١) ، (١٥٩٨/٤).

(٥) رواه البخاري ك : الفتن ، باب : قول النبي ﷺ : (لا ترجعوا بعدي كفاراً...) ح (٦٦٦٧) ، (٢٥٩٣/٦) وأبو داود مختصراً ك : المناسك ، باب :

الأشهر الحرم ح (١٩٤٧) ، (٥٩٩/١).

** وعن أم الحُصين قالت حجبتُ مع رسول الله ﷺ حَجَّةَ الوداع ، ثم قالت : فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً ، ثم سمعته يقول : (إن أمراً عليكم عبدٌ مُجدِّعٌ - حسبتها قالت - أسود يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا)^(١).

** وعن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول في حجة الوداع : (ياأيها الناس ألا أي يوم أُحرِمُ (ثلاث مرات) قالوا : يوم الحج الأكبر ، قال : (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرامٌ ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا لا يجني جانٍ إلا على نفسه ، ولا يجني والدٌ على ولده ، ولا مولودٌ على والده ، ألا إنَّ الشيطان قد أيسر أن يُعبَدَ في بلدكم هذا أبداً ، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها ... الحديث)^(٢).

** وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته المُخضَرمَةَ بعرفات ، فقال : ((أتدرون أي يوم هذا ، وأي شهر هذا ، وأي بلد هذا ؟ قالوا : هذا بلدٌ حرام ، وشهرٌ حرام ، ويومٌ حرام ، قال : ألا و إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا في يومكم هذا . ألا وإني فرطكم على الحوض وأكاثركم بكم الأمم . فلا تسوؤوا وجهي . ألا وإني مُسْتَنقِذٌ أناساً ، ومُسْتَنقِذٌ مني أناسٌ ، فأقول : يا رب : أضحائي ؟ فيقول : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك))^(٣).

** وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطبُ فسمعتُه يقول : (يا أيها الناس إني قد تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلُّوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي)^(٤).

** عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يخطب في حَجَّةِ الوداع فقال : (اتقوا الله ربكم ، وصلُّوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدُّوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا ذا أمركم ، تدخلوا جنة ربكم) قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح^(٥).

(١) رواه مسلم واللفظ له ك: الحج، باب : استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر ح (١٢٩٨)، (٢/٨٩٠)، والنسائي ك: البيعة، باب: الحض على طاعة الإمام ح (٤١٩٢)، (٧/١٥٤).

(٢) رواه ابن ماجه ك: المناسك، باب: الخطبة يوم النحر ح (٣٠٥٥)، (٢/١٠١٦) مع زوائده، ورواه الترمذي في جامعه ك: الفتن ، باب: تدمانكم وأموالكم عليكم حرام ح (٢١٥٩) وقال: وهذا حديث حسن صحيح (٤/٤٦١)، وأبو داود دون ألا يجني جان... إلى آخره ك: البيوع، باب: في وضع الربا ح (٣٣٣٤)، (٢/٢٦٤).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه ك: المناسك، باب: الخطبة يوم النحر ح (٣٠٥٧) وقال في زوائده: إسناده صحيح، (٢/١٠١٦).

(٤) رواه الترمذي في جامعه ك: المناقب ، باب: مناقب أهل النبي صلى الله عليه وسلم ح (٣٧٨٦)، (٥/٦٦٢).

(٥) رواه الترمذي في جامعه ك: السفر في أبواب السفر ح (٦١٦)، (٢/٥١٦) والطبراني في الكبير (٧٩٧) (٢٢/٣١٦).

** وعن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: (نَصَرَ اللهُ امرءً سَمِعَ مقالتي فبَلَّغها، فَرُبَّ حَامِلٍ فقهٍ غَيْرُ فقيه، وَرُبَّ حَامِلٍ فقهٍ إِلَى من هُوَ أَفقه منه، ثَلَاثٌ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ : إِخْلَاصُ العَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَاةِ المُسْلِمِينَ، وَلِزُومِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَحِيْطُ مِنْ وَرَائِهِمْ) (١).

** وعن الحرث بن عمرو رضي الله عنه أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقلت: (بأبي أنت يا رسول الله استغفر لي قال: غفر الله لكم ، قال وهو على ناقته العضباء، قال فاستندرت له من الشق الآخر أرجو أن يخصني دون القوم، فقلت: استغفر لي، قال: غفر الله لكم، قال رجل: يا رسول الله الفرائع والعنائر، قال: مَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرَ، فِي الغَنَمِ أَضْحِيَّةٌ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا) (٢).

** وعن أبي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: (يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ ثم قال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام ثم قال: أي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام ثم قال: أي بلد هذا؟ قالوا بلد حرام قال: فإن الله عز وجل قد حرّم بينكم دماءكم وأموالكم، (قال: ولا أدري قال: وأعراضكم أم لا؟) كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا أبلغت؟ قالوا: وبلغ رسول الله ﷺ قال: ليبليغ الشاهد الغائب) (٣).

** وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع في أوسط أيام الأضحى: (أليس هذا اليوم الحرام قالوا: بلى يا رسول الله قال: فإن حرمة ما بينكم إلى يوم القيامة كحرمة هذا اليوم؟ ثم قال: ألا أنبئكم من المسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه . وأنبئكم من المؤمن؟

(١) رواه ابن ماجه ك: المناسك باب الخطبة يوم النحر ح (٣٠٥٦)، وفي الزوائد: هذا إسناد فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وقد رواه بالنعنة، والمتن على حاله صحيح .(١٠١٥/٢)، ورواه بنفس اللفظ الترمذي في جامعه ك: العلم ، باب: الحث على تبليغ السماع ح (٢٦٥٨)،(٥٢٠/٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وليس في إسناده محمد بن إسحاق.

(٢) رواه أحمد في مسنده واللفظ له ح (١٦٠١٥)، قال المحقق شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن . (٤٨٥/٣)، والنسائي في سننه . المجتبى . ك: الفرع والعنيرة ح (٤٢٢٦)، (١٦٨/٧)، والطبراني في معجمه الكبير ح (٣٣٥٠)، (٢٦١/٣).

(٣) رواه أحمد في مسنده ح (٢٣٥٣٦)، (٤١١/٥)، وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد (٥٨٦/٣). وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح .

من آمنه المؤمنون على أنفسهم ومائهم . وأنبيكم من المهاجر ؟ من هجر السيئات ما حرم الله ، المؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام أن يأكله ويغتابه بالغيب، وعرضه عليه حرام أن يخرقه ووجهه عليه حرام أن يطمه، وحرام عليه أن يدفعه دفعة تعنته^(١) .

** و عن الحارث بن عمرو رضي الله عنه قال: أمر النبي ﷺ بالصدقة فقال: (تصدقوا فإني لا أدري لعكم لا تروني بعد يومي هذا . ووقت يللم لأهل اليمن أن يهلوا منها وذات عرق لأهل العراق أو قال لأهل المشرق)^(٢) .

** وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال خطب رسول الله ﷺ الناس في حجة الوداع فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (يا أيها الناس خذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي غير حاج بعد عامي هذا)^(٣) .

** وعن أبي أمامة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يوم حجة الوداع وهو على ناقته الجداء يقول : (ألا إن كل نبي قد مضت دعوته إلا دعوتي، فإني قد ادخرتها عند ربي إلى يوم القيامة، أما بعد فإن الأنبياء مكاثرون فلا تخزونني فإني جالس لكم على الحوض)^(٤) .

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ح (٣٤٦٢)، (٢٩٩/٣). قال الهيثمي عقب الحديث: (روى ابن ماجة . في سننه ح(٣٩٣٤) ك الفتن

باب حرمة دم المؤمن . منه: (المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب) فقط، رواه البزار

والطبراني في الكبير باختصار ورجال البزار ثقات) مجمع الزوائد (٥٨٩/٣)

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير ح(٣٣٥١) (٢٦١/٣) والأوسط ح(٣٣٥١) . قال الهيثمي : (وقد رواه أبو داود باختصار ورواه

الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجاله ثقات) مجمع الزوائد (٥٩٠/٣).

(٣) رواه الطبراني ح(٦٥٧٠) (١٢٣/٧)، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه سليمان بن داود الصنعاني ولم أجد من

نكره) مجمع الزوائد (٥٩١/٣).

(٤) رواه الطبراني في الكبير ح(٧٦٣٢)(١٤٢/٨)، وقال الهيثمي: (رواه كله الطبراني في الكبير، وفيه بقية بن الوليد وهو ثقة ولكنه مدلس

وبقية رجاله ثقات) مجمع الزوائد (٥٩٤/٣).

المطلب الثاني

تأملات في خطبة الوداع

لخص النبي ﷺ في خطبة وداعه قواعد الدين، و الأصول العامة للشريعة الإسلامية، والتي لا بدّ منها لإقامة الحياة السليمة المستقيمة وفق المنهج الذي وضعه الله سبحانه وتعالى للبشرية كافة. وقد استغلّ النبي ﷺ الفرصة بأن يُلقي أسماع الناس هذه الكلمات المباركة الجامعة ، وقد اقبلوا من كل حذب وصوب، حتى يقول جابر رضي الله عنه فيهم: (حتى إذا استوت به . ﷺ ناقته على البيداء نظرتُ إلى مدّ بصري بين يديه من راكبٍ وماشٍ وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن) (١).

وجدير بنا أن نتأمل هذه الكلمات المضيئة، لنستضيء بها في ظلم الجهالة والبطالة، ونسلك الطريق المستقيم الذي رسمه وحققه سيدنا رسول الله ﷺ ، ولما فيها من قواعد الدين وأصوله ونحن بأمس الحاجة في زمننا إلى إقامتها على وجهها السليم لنعيش في سلام ووثام .

١- فقول النبي ﷺ: (وقد تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله) (٢) ،وقوله: (لا ترجعوا بعدي كفاراً)، وقوله: (اتقوا الله ركم ، وصلُّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم) فيه الأمر بحفظ الأصل الأول وهو الدين، وقوله ﷺ: (إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام)، فيه الأمر بحفظ الأصل الثاني النفس والأصل الرابع النسل إذ العرض يندرج ضمنه، والأصل الخامس المال، وقوله ﷺ: (فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع) فيه الأمر بحفظ الأصل الثالث وهو العقل، وقوله ﷺ: (ألا كلُّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع) يشمل الأمر بحفظ الكليات الخمس كلّها، ففيه نهي عن الشرك من عبادة غير الله تعالى لحفظ الدين، وفيه نهي عن شرب الخمر وغيرها من أمور اللهو لحفظ العقل، وفيه نهي عن قتل النفس بغير حق كالنار وواد البنات لحفظ النفس، وفيه نهي عن الفواحش كلها كالزنا واللواط والقذف لحفظ النسل، وفيه نهي عن أخذ أموال الناس ظلماً كالسرقة، والاستيلاء على الممتلكات بغير حق لحفظ المال، وهذه كلها من أمور الجاهلية .

وقد أمر الله تعالى بالحفاظ على الكليات الخمس، فشرع الجهاد وحدُّ الردة . والعياذ بالله تعالى . لحفظ الدين ، وشرع حدّ القصاص والجروح، وتحريم تناول الخبائث لحفظ النفس، وشرع حدّ المسكرات،

(١) رواه مسلم ك: الحج ، باب:حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح(١٢١٨)،(٢/٨٨٤).

(٢) جعلت مما استدل به مما ورد في نص الخطبة بين قوسين مع جعل الخط واضحاً، وأكتفي بتخريج الخطبة .

وتحريم اللهو المحرم لحفظ العقل، وشرع حدّ الزنا واللواط والقذف لحفظ النسل، وشرع حدّ السرقة، والغصب، وضمان المتلفات لحفظ المال .

قال حجة الإسلام الغزالي : (وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح ومثاله : قضاء الشرع بقتل الكافر المضلّ وعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعته ، فإنّ هذا يُفوّت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص أدبه حفظ النفوس، وإيجاب حدّ الشرب إذ به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف وإيجاب حدّ الزنا إذ به حفظ النسل والأنساب، وإيجاب زجر الغصّاب والسراق إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق وهم مضطرون إليها... ولذلك لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقة وشرب الخمر)^(١).

وكل أصل وكلية يندرج فيها فروع كثيرة اهتم العلماء ببيانها وشرحها في كتب الفقه الإسلامي، فباب العبادات يفصل حفظ الدين من صلاة وصيام وغيرهما، وباب الجنائيات يفصل حفظ النفس، وباب الأطعمة والأشربة يفصل حفظ العقل، وباب النكاح يفصل حفظ النسل، وباب المعاملات يفصل حفظ المال .

ولقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الكليات الخمس بقوله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيكُمْ إِلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ * وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(٢).

وقد انقسمت الأحكام التي تضمنتها الآيات الثلاث السابقة إلى ثلاثة أقسام:

(الأول) أحكام بها إصلاح الحالة الاجتماعية بين الناس، وهو ما افتتح بقوله تعالى: (ألا تشركوا به شيئاً).

(الثاني) ما به حفظ نظام تعامل الناس بعضهم مع بعض، وهو المفتتح بقوله تعالى: (ولا تقربوا مال اليتيم).

(١) المستصفي (١٧٥).

(٢) الأنعام: (١٥٣، ١٥٢، ١٥١).

(الثالث) أصل كلي جامع لجميع الهدى وهو إتباع طريق الإسلام، والتحرز من الخروج عنه إلى سبل الضلال ، وهو المفتتح بقوله تعالى:(وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ)، وقد نيل كل قسم من هذه الأقسام بالوصاية به بقوله تعالى:(ذالكم وصاكم به)^(١).

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (في الأتعام آيات مُحكمات هُنَّ أم الكتاب ثم قرأ (قل تعالوا أنل ما حرم ربكم عليكم...الآيات))^(٢). وروى عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (من يبايعني على هؤلاء، ثم قرأ : (قل تعالوا أنل ما حرم ربكم عليكم...الآيات)حتى ختم من الآيات الثلاث فقال : (فَمَنْ وَفَى فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا فَأَدْرَكَهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عَقُوبَتُهُ، وَمَنْ أَخَّرَ إِلَى الْآخِرَةِ كَانَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذِبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ).^(٣)

فَمَنْ أَقَامَ هَذِهِ الْكَلِيَّاتِ وَحَافِظٌ عَلَيْهَا فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَمَنْ لَمْ يَقُمْ بِهَا فَقَدْ سَلَكَ سُبُلَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، رَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ بِيَدِهِ فِي الْأَرْضِ خَطًّا . هَكَذَا أَمَامَهُ . فَقَالَ : هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَطَّ خَطِّينِ عَنِ يَمِينِهِ وَخَطِّينِ عَنِ شِمَالِهِ وَقَالَ: هَذِهِ سَبِيلُ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : (وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ...الآية)^(٤).

فانظر رحمك الله تعالى إلى واقع الأمة وما أصابها من خلل، وما ذلك إلا لعدم القيام بهذه الكليات الخمس على وجهها المطلوب .

إن لا سعادة للأمة والشعوب مهما كانت ومهما بلغت من رُقي وتمدن وحضارة إلا بالمحافظة على هذه الكليات، فأعظم به من دين يحقق المصالح كلها ويبطل المفسد كلها .

٢. قوله ﷺ: (وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله) ، يترجم نبينا سيدنا محمد ﷺ ما هو واقع في هذه الأزمان من مخالفة الدين وإعادة ما كان عليه الجاهلون، فأصبح لكل دولة بل لكل مدينة بنكا رويًا يُغيّر نظام التعامل الشرعي السليم، ويُغيّر نواميس هذا الكون، وللأسف الشديد تجد بعض دعاة العلم المداهنون! عن قضايا الربا ساكتون وللمنافقين واليهود

(١) انظر : التحرير والتنوير لابن عاشور (١/١٤٥٧).

(٢) رواه الحاكم في المستدرک ك: التفسير، باب: تفسير سورة الأتعام ح(٣٢٣٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي (٢/٣٤٧).

(٣) رواه الحاكم في المستدرک ك: التفسير، باب : سورة الأتعام ح(٣٢٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي (٢/٣٤٨).

(٤) رواه أحمد في المسند في مسند جابر بن عبد الله ح(١٥٣١٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: إنه حسن لغيره (٣/٣٩٧)، ورواه الحاكم في المستدرک ك: التفسير، باب: تفسير سورة الأتعام ح(٣٢٤١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

مجالسون، وجعلوا جُلَّ اهتمامهم في الأمور الخلافية الفرعية وشددوا فيها، والمجال فيها متسع، بل تركوا الأصول الكلية المجمع عليها فالله تعالى حسيبهم.

٣. قوله ﷺ: (أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَدِكُمْ هَذَا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَيَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِي بَعْضِ مَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَيَرْضَى بِهَا).

يقرر الرسول ﷺ بأن المصلين من أمته لن يشركوا أبداً، فمن بعد هذا القرار (وفي حجة الوداع) يرمي الأمة الموحدة بالشرك الأكبر ويعاند الذي لا ينطق عن الهوى!!!.

إنها الأهواء التي تلعب بالعقول كما يلعب الصبيان الكرة بأرجلهم، هذا هو الشرك الذي نصَّ عليه القرآن صراحة بقوله تعالى: ﴿رَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً﴾^(١)، فأففقوا عباد الله وقد وردت أحاديث كثيرة في نفي الشرك وعدم وقوعه ممن يوحد الله تعالى منها :

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إني فرط لكم، وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوها)^(٢)، وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يُعْبَدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ)^(٣)، وعن عبادة بن نسي قال : دخلت على شداد بن أوس رضي الله عنه في مصلاه وهو يبكي فقلت: (يا أبا عبد الرحمن ما الذي أبكاك؟) قال : (حديث سمعته من رسول الله ﷺ . فقلتُ وما هو ؟ قال: بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذ رأيت بوجهه أمراً ساعني فقلتُ: (بأبي وأمي يا رسول الله ما الذي أرى بوجهك؟ قال: أمرٌ أخوفه على أمتي من بعدي، قلتُ : وما هو ؟ قال: "الشرك وشهوة خفية" قال: قلتُ: يا رسول الله أتشرك أمتك من بعدك ؟ قال: يا شداد أما إنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ولا حجراً، ولكن يراعون الناس بأعمالهم، قلتُ: يا رسول الله الرياء شرك هو ؟ قال: "نعم" قلتُ: فما الشهوة الخفية ؟ قال: يصبح أحدكم صائماً فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيفطر)^(٤).

(١) سورة الفرقان : ٤٣.

(٢) رواه البخاري واللفظ له برقم (٦٥٩٠) ، ومسلم برقم (٢٢٩٦).

(٣) رواه مسلم برقم (٢٨١٢).

(٤) رواه أحمد برقم (١٦٤٩٨)، والحاكم في المستدرک ح (٧٩٤٠) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. و في سننه عبد الواحد بن زيد وهو ضعيف انظر: لسان الميزان (٨٠/٤) ولكن يقويه ما ورد عند ابن ماجه وبنفس المعنى برقم (٤٢٠٥) من رواية رواد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن زكوان عن عبادة بن نسي عن شداد، وليس فيه عبد الواحد بن زيد المنكور، قال البوصيري في زوائده على ابن ماجه: (في إسناد عامر بن عبد الله لم أر من تكلم فيه وبقي رجال الإسناد ثقاة) انظر : سنن ابن ماجه (١٤٠٦/٢)، وعامر بن عبد الله قال عنه الذهبي: (عامر بن عبد الله عن الحسن بن زكوان ما روى عنه سوى رواد بن الجراح) الميزان (١٩/٤)، ومثله في تهذيب الكمال للمزي (٣٧٠/٩) فعامر معروف ولم ينكر بخير ولا بشر فيقبل حديثه كما هو مقرر عند أهل الحديث، وأما عبادة بن نسي فهو ثقة روى عن الصحابة رضي الله عنهم، وهو في المرتبة الثالثة كما ذكره الحافظ ابن حجر

وقد فهم بعضهم أن الساعة لا تقوم حتى يقع الشرك في الأمة عموماً فهو باقٍ، واستدل بأحاديث منها عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوسٍ على ذي الخَلْصَةِ)^(١)، و«ذو الخَلْصَةِ»: طاغية دوس التي كانوا يعبدونه في الجاهلية .

ويجيب عن هذا الفهم الخاطيء سيدنا رسول الله ﷺ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : (لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبدَ اللات والعزى) فقلتُ : يا رسول الله إن كنت لأظنُّ حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾^(٢) أن ذلك تامٌّ، قال ﷺ : (إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحاً طيبة، فتوقّي كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم)^(٣).

فتبين أن الشرك مرتفع عن الأمة الموحدة بشهادة الرسول ﷺ ، ولكنه أخبر بأنه قبل قيام الساعة يعود بحيث لا يبقى على وجه الأرض مؤمن، فأين الشرك في الأمة الموحدة الآن ؟ ومن تُصدّق رسول الله ﷺ أو غيره ؟!!

وقد تحدثتُ مُبالغتاً في بعض الأمور من بعض الناس مما تؤدي إلى ارتكاب حرام أو مكروه، ولكن لا تُخرج أصحابها من الدين، وهذا يعالج بالأسلوب الأمثل عن طريق الإرشاد والتنبيه لا التشريك والتضليل، ولكن شتان بين متعسفٍ ومنصفٍ، فما هو إلا الهوى وإلى الله المشتكى.

٤. قوله ﷺ: (فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله تعالى، ولكم عليهنّ أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضرباً غير مبرح، ولهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف)، يوصينا الرحمة المهداة سيدنا محمد ﷺ بالنساء خيراً والرفق بهنّ وإعطائهن حقوقهن كاملة دون حيف ولا شطط .

ولقد رفع الإسلام من شأن المرأة بعد أن امنهِنَّ وهُمَّشَ حقها في المجتمعات الجاهلية والمعاصرة الكافرة كما لا يخفى على كل عاقل منصف، وهذا أحد زعماء الديانة المسيحية يقول في شأن المرأة ما نصه: (هي شرٌّ لا بد منه، ووسوسة جبليّة، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت، ومحبوبة فتّاقة، ورزء مطلي مموّه)^(٤).

في التقريب برقم (٣١٦٠)، وروى الحديث أيضاً أحمد في مسنده (١٧١٨٠)، (١٢٥/٤) عن عبادة بن الصامت من حديث شهر بن حوشب مطولاً، وشهر وثقه جماعة من أهل الحديث كأحمد ويحيى بن معين وابن الصلاح وابن حجر وغيرهما فحديثه حسن .
انظر: صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (١٢٥)، وفتح الباري (٦٥/٣) فالحديث حسن لغيره بمجموع هذه الطرق وغيرها.

(١) رواه البخاري برقم (٧١١٦) ومسلم برقم (٢٩٠٦).

(٢) سورة التوبة ٣٣. وسورة الصف ٩.

(٣) رواه مسلم برقم (٢٩٠٧) كتاب الفتن، ولو لم يرد في الموضوع إلا هذا الحديث لكفى .

(٤) لباس التقوى للكيسي (٩٧، ٢٩).

بل أصبحت المرأة في المنظور الكافر كالسلعة التي تنتقل من رجل إلى رجل آخر للاستمتاع بها، وتُكفّف بالعمل لتلبية حاجاتها وجلب رزقها!!

بينما الإسلام شرفها أتمّ التشريف عن طريق الزواج الشرعي الذي يكفل لها الحياة الهنيئة المستقرّة (ففي أمريكا وألمانيا وغيرهما تكوّنت جمعيات نسائية لمحاربة كل أنواع المتاجرة بالمرأة، لأنها تعدت مرحلة المساواة بالرجل، فصارت بضاعة بالنسبة له بطريقة أخرى، وقد رفعت جمعية نسائية في ألمانيا دعوى أمام القضاء ضد أكبر مجلة أسبوعية في ألمانيا هي (شثن) لمنع المجلة من نشر صور النساء العاريات، لأن هذا إهانة للمرأة وجريمة في حق النوق العام)^(١).

وما نسمع من دعوات نزع الحجاب هنا وهناك ما هي إلا حرب على الإسلام وأهله، وحرب على العفة والطهارة، ودعوات إلى الانحلال والوقوع في بؤر الفساد، وما الإيدز وغيره من الأمراض إلا من نتائج هذه الدعوات الساقلة.

وثمّ قضية أخرى: وهي مسألة ضرب الزوجة العاصية والتي أكثر من ذكرها أعداء الإسلام بقصد الطعن في الإسلام وإثارة الشبهة فيه لا غير، والجواب عنها بما يأتي:

(١) لم يجعل الإسلام ضرب الزوجة العاصية أمراً واجباً على الزوج وإنما أذن فيه كواحد من الأساليب لتقويم وعلاج الأسرة وإصلاحها.

(٢) أكّدت الدراسات النفسية أن هذه الوسيلة قد تكون من أنسب الوسائل لتقويم اعوجاجها.

(٣) العقوبة مشروعة عند سائر الأمم في حق المرأة أو الرجل.

(٤) لا يجوز الضرب إلا بقيود منها: - التدرج في الأساليب فلا يستخدم الضرب إلا بعد التأكد من عدم جدوى الأساليب التي قبله -٢- أن يكون ضرباً غير مبرح - غير شديد - بحيث لا يكسر عظماً ولا يسيل دماً -٣- وأن لا يكون الضرب على الوجه والمهالك -٤- وأن يغلب على ظنه أن يفيدها الضرب وإلا فلا يجوز.

وقضية عمل المرأة خارج بيتها مما يُذكر دائماً فلنتعرض لها قليلاً ونقول قبل النقول : لقد خلق الله سبحانه وتعالى المرأة على طبيعة معينة ليس كالرجل (وهذه مسألة مُسلّم بها)، فلها خصائص ووظائف تتناسب مع جبلتها وطبيعتها، فهي بين الحمل والولادة والنفاس والرضاع والحضانة والتربية، فهل يقوم بهذه المهام الرجل !! يجب علينا أن نعطي كل ذي حق حقه وإلا لقلبنا موازين الحياة رأساً على عقب .

(١) المصدر السابق .

واقراً قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (١)، وقول الرسول ﷺ : (المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان) (٢).

واقراً ما حكاه الله تعالى عن سيدنا موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وبنيتي سيدنا شعيب (٣) عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْكُفُونَ وَوَجَدَ مِنْ نُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَتُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأُبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ * فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ (٤).

فتمعن أخي إلى قول موسى (ما خطبكما) سؤال استفهامي عن قصتهما وشأنهما إذ حضرا الماء ولم يقتحما عليه لسقي غنمهما ، وردت المرأتان (لا نسقي حتى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وأبونا شيخ كبير) عللتا خروجهما بأن أباهما شيخ كبير لا يقدر على السقي، ولم تختلطا بالرجال، لأن الأصل عدم خروج النساء إلا لحاجة، وقوله تعالى: (فسقى لهما) وهذه مهمة المجتمع المساعدة للنساء خصوصاً، وإلى آخر ما في الآيات من الدروس والعبر، ولم يعرض القرآن هذه القصة وغيرها للتسلية أو قتل الوقت وإنما للعبارة والعظة.

وإذا كان ولا بد أن تخرج المرأة من بيتها للعمل فلتخرج في حالتين :

أولهما: في حالة عدم وجود من ينفق عليها، وهذا للضرورة والضرورة تقدر بقدرها.

ثانيهما : في حالة القيام بأعمال مختصة بالنساء من معالجة وتمريض أو تدريس نساء أو

أطفال.. الخ وهذا مع التقوى في ملبسها ومشيتها وحديثها والله تعالى من وراء القصد.

٥. قوله ﷺ : (إن أمرَ عليكم عبدٌ مُجَدِّعٌ - حسبتهَا قالت - أسود يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له

وأطيعوا) .

يرشدنا قائد الأمة ﷺ إلى التماسك وعدم الاختلاف من أجل الإمارة والسلطة وإلا لحدث ما لا

تُحْمَدُ عقباه من تشتت وتمزقٍ وضياع، وإن استولى على الإمارة من ليس أهلاً لها أو من لا تجوز

(١) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٢) رواه الترمذي في جامعه برقم (١١٧٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وزاد ابن خزيمة وغيره (وأقرب ما تكون من ربها إذا هي في قعر بيتها).

(٣) هذا هو المشهور عند كثير من العلماء وقاله الحسن البصري وغيره، ونكر ابن كثير قول من قال أن شعيباً عاش قبل موسى بفترة طويلة، ثم قال: (وما قيل أن شعيباً عاش مدة طويلة إنما هو والله أعلم احتراز من هذا الإشكال، ثم من المقوي لكونه ليس بشعيب أنه لو كان إياه لأوشك أن ينص على اسمه في القرآن ههنا، وما جاء في بعض الأحاديث من التصريح بذكره في قصة موسى لم يصح إسناده) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٣٨٥)، ولعل الأقرب أنه ليس شعيباً، لعدم وجود دليل صحيح وإنما اجتهادات والله أعلم.

(٤) سورة القصص ٢٣، ٢٤، ٢٥.

ولايته فلا يجوز الخروج عنه، ما دام أنه يُطبَّق تعاليم القرآن الكريم، أمّا إن رأينا منه كفراً بواحاً . أي واضحاً وظاهراً . فلا سمع له ولا طاعة، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: دعانا رسول الله صلى الله عليه وآله فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعُسْرنا ويُسْرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال: (إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان) ^(١).

٦. قوله صلى الله عليه وآله : (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله) وقوله أيضاً: (يا أيها

الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

يربط خاتم النبيين سيدنا محمد صلى الله عليه وآله أمته بكتاب ربها، فمن أخذ به عُصِمَ، ومن عمل به غَنِمَ، ومن

وقف عند حدوده سلِمَ.

ألا إنه البحر المحيط وغيره * من الكتب أنهارٌ تُمدُّ من البحر

ولكن هل أثمر القرآن في قلوبنا ومن ثمَّ في حياتنا كلها ؟ أم نقرأه دون تأمّلٍ وتفكيرٍ في معانيه، ودون

تجاوبٍ مع آياته ! لعل السبب هو ذلك .

وفي قوله صلى الله عليه وآله وفي حجة الوداع : (إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) بيان

فضل أهل بيته، وكان النبي صلى الله عليه وآله يعلم أنه سيأتي أقوام من أمته لا يعرفون فضل أهل بيته، وحقوقهم فأكد

على ذلك في أحاديث كثيرة: منها ما رواه مسلم في صحيحه من حديث زيد ابن أرقم رضي الله عنه

قال: (قام رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً فبينا خطيباً، بماءٍ يُدعى خُماً، بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه،

ووعظ ونكر، ثم قال: أمّا بعد، ألا أيها الناس : فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا

تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به) فحثّ على كتاب

الله ورغب فيه، ثم قال: (وأهل بيتي، أنكركم الله في أهل بيتي، أنكركم الله في أهل بيتي، أنكركم الله في

أهل بيتي) ^(٢).

^(١) رواه مسلم في صحيحه ك: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء ح٣، ١٧٠٩/١٤٦٩.

^(٢) رواه مسلم برقم (٢٤٠٨).

المبحث الثاني

فوائد خطبة الوداع المندرجة ضمن الكليات الخمس

المطلب الأول

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات^(١)

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس

في مرتبة الضروريات :

أولاً : حفظ الدين

١- ينبغي للإمام أو الداعي إلى الله تعالى ونحوهما أن يبدأ بنفسه وأهله بالنصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه أقرب إلى القبول، ولئلا يقع في التوبيخ لقوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(٢)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (وأول رباً أضع ربانا، ربا عباس..).

٢. وجوب الأخذ بالقرآن الكريم والاعتصام به وإتباع العترة الطاهرة من أهل بيت رسول الله ﷺ ، فإنهم لا يفارقون القرآن العظيم أبداً حتى تقوم الساعة، وفيه حفظ الله تعالى من اتبعهما من الضلال لقوله ﷺ : (تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

٣. وجوب طاعة ولي الأمر ولو كان في نهاية الخسة أو استولى على الإمارة ظلماً . وهي لا تجوز له ، ولكن بشرط: ما دام الولاية متمسكين بالإسلام بإقامة القرآن الكريم، فلا يشق عليهم العصا ما لم نر كفراً صريحاً منهم، فلا تجوز حينئذ طاعتهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (إن أمر عليكم عبد مجذع أسود يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا) .

٤. وجوب السمع والطاعة للولاية، فإن أحكامهم تنفذ ما لم تخالف نصاً شرعياً . قال الإمام النووي : (فإن قيل : كيف يؤمر بالسمع والطاعة للعبد مع أن شرط الخليفة كونه قرشياً؟ فالجواب من وجهين أحدهما: أن المراد بعض الولاية الذين يوليهم الخليفة ونوابه لا أن الخليفة يكون عبداً ، والثاني: أن المراد

(١) الضروريات: هي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين، انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٣٢٤) .

(٢) سورة: الصف: ٢.

لو قهر عبد مسلم واستولى بالقهر نفذت أحكامه ووجبت طاعته ولم يجز شق العصا عليه والله أعلم^(١). وهذا يستفاد مما تقدم .

٥. ليس للحاكم تغيير حكم شرعي أبداً ولا زيادة تشريع مخالف للشريعة، ودوره يكمن في تطبيق أحكام الشريعة لا غير، فهو أمين ومسئول عن أمانته يوم الدين، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (يقودكم بكتاب الله تعالى..) فهو ملتزم بتطبيق القرآن دون تغيير أو تبديل.

٦. طاعة أولياء الأمور فيه مصلحة لإقامة الدين وذلك بانتظام أحوال المعاش، والفوز في المال، لحثّ الرسول ﷺ على طاعتهم لقوله: (...وأطيعوا ذا أمركم، تدخّلوا جنة ربكم) .

٧. وجوب وعظ الأمرء والولاء وتذكيرهم فيما وقعوا فيه من منكرات بالتّي هي أحسن، وهذا يفهم من قوله ﷺ : (يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا) إذ من حاد عن كتاب الله فإنه يُنصح ويُرشد، ومن طاعة الولاية نصيحتهم.

٨. وجوب تبليغ الدين إلى الكفار والقيام بالحجج ودفع الشبهات عن الدين، وذلك فرض كفاية على المسلمين كافة، فإن تركوا هذا فإنهم آثمون وقد يتعين في حق بعض الناس، لكونهم أهلاً من غيرهم^(٢)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فليبلغ الشاهد الغائب فربّ مبلّغ...) .

٩. وجوب الأمر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر على كل مسلم أو مسلمة مكلف قادر، وهو فرض كفاية، وقد يتعين على البعض من الأكفاء، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فليبلغ الشاهد الغائب) .

١٠. المبالغة في التحذير والنهي الشديد من الارتداد عن الدين الإسلامي، والردة: قطع الإسلام بقول أو فعل أو اعتقاد، وذلك بعد أن يكرم الله تعالى الإنسان بهذا الدين العظيم وينال هذه النعمة التي لا تساويها ولا تدانيها أي نعمة، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) وقد اختلف العلماء في كلمة (يضرب) هل بالرفع أو غيره، والصواب عند الجمهور أنه بالرفع كما قال القاضي عياض، ويكون المعنى باعتبار الجملة صفة للكفار : أي لا ترجعوا بعدي عن الدين فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم بعضاً بغير حق على وجه التحقيق، أو يكون المعنى باعتبار أن يكون حالاً من ضمير لا ترجعوا: أي لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لأمرٍ يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق، وروي بجزم الباء على أنه بدل من ترجعوا ومعناه: لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار^(٣) .

(١) شرح مسلم للنووي (٤٢١/٩).

(٢) انظر: فتح الباري (٤٣٣/٣).

(٣) انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علقان (٥٢٠/١).

١١- إبطال النسب الذي كانت تفعله العرب في الجاهلية، فلا يجوز التلاعب بالأشهر الحرم أو غيرها، وكان العرب في الجاهلية إذا احتاجوا إلى الحرب في شهر محرم استحلوه وأخروا حرمة للشهر الذي بعده، ونادوا بذلك في قبائل العرب وجعلوا حساب الحج تابعاً لذلك، والراجح أن الاستدارة من سنة فتح مكة، ولذا أمر النبي ﷺ عتاباً رضي الله عنه أن يحج بالناس في تلك السنة، والصديق رضي الله عنه أن يحج بهم في السنة التاسعة، ولولا ذلك لكان الحج باطلاً لوقوعه في غير زمنه، والشارع لا يأذن فضلاً عن أن يأمر في تعاطي نسك باطل قاله الإمام ابن علان^(١). ويستفاد هذا من قوله: (إن الزمان استدار كهيئته...).

١٢- ثبوت لقاء الله تعالى يوم القيامة دون تكيف ولا تشبيه، فوجب الاستعداد والتزود بالأعمال الصالحة حتى نحب لقاء الله جل شأنه ويحب الله تعالى لقائنا، وهذا يستفاد من قوله ﷺ: (وستلقون ربكم).

١٣- إن المسلم سيقف للمحاسبة أمام ربه جل وعلا، وإنها والله لساعة خطيرة شديدة، فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ما منكم من أحدٍ إلا سيُكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشقّ تمرّة)^(٢)، وجاء في الخطبة بقوله ﷺ: (وستلقون ربكم فسيألكم عن أعمالكم).

١٤- انتفاء واستحالة جميع النقائص عن الخالق سبحانه وتعالى واتصافه بكل كمال، وهذا ما يجب على المسلم أن يعتقد في حق ربه جل شأنه على سبيل الإجمال، وإن رأيت نصاً في الكتاب والسنة لم يحتمله عقلك القاصر فرده إلى علم الله تعالى مع تنزيه ظاهره أو أوله بما يتناسب مع النصوص الشرعية الأخرى، وهذا ما لخصه الإمام اللقاني بقوله:

وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهِ
أَوْلُهُ أَوْ فَوْضُ وَرْمُ تَنْزِيهِهَا^(٣)

وما أثار شبهة في عقلك فاعلم أن للعقل حد لا يتجاوزه.

واعلم أخي المسلم: إذا طرأ ببالك وجال بفكرك، عمّا يتعلق بصفات خالقك، ورجوت العصمة لنفسك، فانصب بين عينيك كلام ربك: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٤).

(١) دليل الفالحين (١/٥٣١).

(٢) رواه البخاري ك: الرقائق باب: من نوقش الحساب عذب ح(٦١٧٤)، (٥/٢٣٩٥)، ومسلم واللفظ له ك: الزكاة، باب الحث على الصدقة ح(١٠١٦)، (٢/٧٠٣).

(٣) انظر: تحفة المرید مع شرح جوهره التوحيد ص ١٠٣.

(٤) الشورى: ١١.

وللقاضي عياض كلام مفيد في الموضوع نقله عنه الإمام النووي وإليك نصه مختصراً: ((وبإليت شعري ما الذي جمع أهل السنة والحق كلهم على وجوب الإمساك عن الفكر في الذات كما أمروا وسكتوا لحيرة العقل، وتفوقوا على تحريم التكييف والتشكيل، وأن ذلك من وقوفهم وإمساكهم غير شاك في الوجود والموجود وغير قادح في التوحيد بل هو حقيقته... مع التمسك بالآية الجامعة للتزیه الكلي الذي لا يصح في المعقول غيره وهو قوله تعالى: (ليس كمثله شيء) عصمة لمن وفقه الله تعالى))^(١)، وهذا يستفاد من قوله ﷺ: (إن ربكم ليس بأعور) .

١٥. لا يتحمل أحد أوزار غيره ولو كانوا الأبناء أو الآباء، فمن أصلح فلنفسه لا لغيره ومن أساء فعليه لا على غيره، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢) ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ألا لا يجني جان إلا على نفسه، ولا يجني والدٌ على ولده، ولا مولود على والده) .

١٦. تحريم بثُّ الفتنة بين الناس، خصوصاً بين الأهل والأقارب والزوجين عن طريق التحريش بينهم بزرع البغضاء والأحقاد، لأسباب واهية مما لا تسبب وتؤدي إلى هذا النزاع والشقاق، ولهذا حذر النبي ﷺ من ذلك بقوله: (دبَّ إليكم داءُ الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر، والذي نفس محمد بيده [لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا]، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (أفشوا السلام بينكم)^(٣)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها)، وفي رواية (ولكن في التحريش بينهم) .

١٧. وجوب ترك المحرمات مطلقاً ولو من الصغائر، فيجب ترك المحرم ولو كان صغيراً في نظرنا، ولهذا قيل: (لا تنظر إلى صِغَرِ المعصية ولكن انظر إلى عِظَمِ مَنْ عصيت)، وقال بعضهم: مخالفة الكبير كبيرة، وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قوله: مخاطبا للتابعين: (إنكم لتعملون أعمالاً هي أدقُّ في أعينكم من الشعر، إن كُنَّا نَعُدُّها على عهد النبي ﷺ من الموبقات)^(٤) وقال أبو عبد الله: الموبقات: المهلكات. ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها)، وقوله: (فلا تسودوا وجهي) .

(١) شرح مسلم للنووي (١٩٣/٤).

(٢) المائدة: ١٠٥.

(٣) رواه الترمذي ك: صفة القيامة والرفائق، باب (٥٦)، ح (٢٥١٠) وقال: هذا حديث صحيح (٦٦٤/٤) بزيادة (لا تدخلوا الجنة)، وأحمد في

مسنده ح (١٤١٢)، (١٦٤/١) من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه واللفظ له دون الزيادة (حتى تؤمنوا)، والبخاري في مسنده

ح (٢٢٣٢)، (١٩٢/٦) من حديث الزبير أيضاً.

(٤) البخاري ك: الرفائق باب: ما يبقى من محقرات النوب ح (٦١٢٧)، (٢٣٨١/٥).

١٨. ثبوت الشفاعة لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة، وأحاديثها متواترة، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ألا واني مستنقذ أناساً، ومستنقذ مني أناس) .
١٩. ثبوت الخزي والعار الذي سيلحق بمن ينتسب إلى أمة سيدنا رسول الله ﷺ ، بسبب ما أحدثوا بعد نبيهم مما يخالف ويضاد الدين الإسلامي ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (فأقول : يا رب: أصبحابي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك).
٢٠. تقوى الله تبارك وتعالى هي الأساس في كل الأعمال فهي تشمل فعل كل المأمورات وترك كل المنهيات ، ولهذا قدم النبي ﷺ التقوى على غيرها في قوله: (اتقوا الله ركم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم...) .
٢١. إضافة الصلاة والصوم والزكاة إلى الأمة في قوله ﷺ (..خمسكم ..شهركم..أموالكم) إشارة إلى ما يمنحه الله تعالى لعبادة الممتثلين له بهذه العبادات من الرحمة والعفو والغفران ورضى الرحمن، وأن الله تعالى غني عن عبادتنا بل نحن المحتاجون إليه جل شأنه وعظم سلطانه.
٢٢. سؤال الله سبحانه وتعالى الأمة المحمدية يوم القيامة عن سيدنا محمد ﷺ في تبليغه رسالة ربه، والله سبحانه أعلم بهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (وأنتم تُسألون عني، فما أنتم قائلون؟..) .
٢٣. عدم عذر الجاهل لجهله في أمرٍ من الأمور التي لا يعذر فيها لجلالتها أو كونه بين العلماء، وهذا يستفاد من قوله ﷺ: (وإنه إن يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه ..)، لأنهم قد علموا به فلم يخفي عليهم، وللعلامة السيد عبد الله بن الصديق الغماري رسالة مفيدة أسماها (القول الجزل فيما لا يعذر فيه بالجهل)، وعقد الإمام السيوطي فرعاً فيما لا يعذر جهله في الأشباه والنظائر^(١). وذكر آخره قصيدة في الموضوع للشيخ بهرام، وقد شرحها العلامة الأمير كما قال الغماري^(٢).
٢٤. دعوة الأنبياء والرسل واحدة متفقة في الأصل وهو توحيد الله تعالى وعبادته، وتختلف في الفروع الجزئية كما قال الله تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾^(٣). وأما في الأصل فقد قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ.. ﴾^(٤)، يستفاد هذا من قوله ﷺ: (ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمته . أي من الدجال . أنذره نوح والنبليون من بعده ...) والدجال يدعي أنه الإله.

(١) ص (١٩٩) .

(٢) انظر: القول الجزل (٢٦) .

(٣) المائدة: ٤٨ .

(٤) الشورى: ١٣ .

٢٥. يجب الجمع بين حقيقة الإسلام والإيمان ، فيجب إقامة أركان الإسلام الظاهرة كما يجب إقامة أركان الإيمان الباطنة، فلا بد من تصديق جازم وعمل، فلا يصح عمل بلا إيمان قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (١)، فالإسلام قول باللسان وعمل بالأركان وتصديق بالجنان ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ، وأنبئكم من المؤمن من أمنه المؤمنون على أنفسهم ...) .

٢٦. تنقسم الهجرة إلى قسمين : الأولى الهجرة الحسية : وهي الانتقال من دار الكفر إلى دار الإيمان فراراً بالدين، والثانية الهجرة المعنوية : وهي الابتعاد عن المحرمات كلها ومهاجرتها إلى طاعة الله تعالى، ويستفاد معنى الهجرة المعنوية من قوله ﷺ : (المهاجر من هجر الخطايا والذنوب) .

٢٧. وجوب تعلم مناسك الحج قبل الشروع فيه، ليكون الحج صحيحاً حتى لا يقع المسلم في حرام أو يترك واجباً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (خذوا عني مناسككم) .

٢٨. سيدنا محمد ﷺ هو خاتم النبيين ولا نبي بعده ولا أمة بعد أمته، فمن ادعى النبوة فهو كاذب دجال ، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (٢)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم) .

ثانياً : حفظ النفس

١- تحريم دم المسلم المعصوم بالقتل لقوله ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم) ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم : (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة) (٣).

٢. شدة تحريم الدماء والأموال والأعراض لقوله ﷺ : (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا...)، وأنها متعلقة بحقوق الآدميين كما تقدم ، [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال]

٣. تحريم وإبطال كل أفعال الجاهلية من ظلم واستبداد واعتداء وتفاخر وعادات حرّمها الإسلام لقوله ﷺ : (ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع) .

٤. لا قصاص في قتل وقع في الجاهلية لقوله ﷺ : (ودماء الجاهلية موضوعة).

٥. جواز التشبيه بما هو أعلى من المشبه به، وهذا على خلاف قاعدة التشبيه من أن المشبه يكون أخفض من المشبه به غالباً، وردّ هذا في قوله ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا

(١) البقرة : ٨٢ .

(٢) الأحزاب: ٤٠.

(٣) رواه البخاري ك: النيات ، باب قول الله: (النفس بالنفس .. الآية) المائدة(٤٥) ح (٦٤٨٤)، ومسلم ك: القسامة، باب ما يباح به دم المسلم ح(١٦٧٦)،(٢٥٢١/٦).

في بلدكم هذا في شهركم هذا)، كما يقولون: الإمام أبوحنيفة كالإمام محمد بن الحسن مثلاً ، وفي الحديث شبّه النبي ﷺ حرمة الدماء والأموال والأعراض بيوم عرفه وشهر ذي الحجة ومكة المكرمة، ووجه التشبيه مع أنها . المذكورات . في الحرمة أفضل من المشبه به كون المشبه به أشهر، وتشبيه ما لم يشتهر وإن كان أفضل بما اشتهر وإن كان مفضولاً واقع، وجُعِلَ منه قوله ﷺ: (صلّى على محمد كما صليت على إبراهيم)، وأيضاً أن تحريم اليوم والبلد كان ثابتاً في نفوسهم مقررّاً عندهم بخلاف الأنفس والأموال، فكانت الجاهلية تستبيحها، فورد التشبيه بما هو مقررّ عندهم ومناطق التشبيه ظهوره عند السامع^(١) . [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال]

٦. استحباب التأكيد على مُهمّ للاهتمام به، ومنه: تأكيد ما كان مُحرمّاً وتغليظه بأبلغ عبارة من تكرار، وتشبيه ونحوهما^(٢)، ويستفاد هذا من تشبيه النبي ﷺ الدماء والأموال وتكريره (اللهم اشهد). [ويندرج أيضاً ضمن حفظ النسل والمال] .

ثالثاً : حفظ العقل

١. ويستفاد من قوله ﷺ : (كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع)، تحريم كل الخبائث من مُسكرات والميتة والدماء ، وكل ما حرّمه الإسلام ممّا يُفسد العقل .

رابعاً : حفظ النسل

١. تحريم التعرض لأعراض الناس، والمراد بالعِرض : التعرض للإنسان بما يُعيّر أو ينقص به في نفسه أو أحدٍ من أقاربه، بل يلحق به كل من له به عُلقة بحيث يؤول تنقيصه أو تعبيره إليه، وهذا التعريف للعِرض أعم من قول بعضهم: هو موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو في سلفه. نكر ذلك العلامة ابن علان.^(٣)

ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (وأعراضكم عليكم حرام).

٢. إباحة الاستمتاع بالنساء بإباحة الله تعالى، والمراد بالكلمة الواردة في الحديث هي قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٤)، وهذا المعنى هو الأقرب، وصححه الإمام النووي، وقيل معناه

(١) انظر: دليل الفالحين (١/٥٣٢).

(٢) شرح البخاري للكرماني (٢/٢٩).

(٣) انظر دليل الفالحين (١/٥٣٢).

(٤) الصف: ٢.

قوله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾^(١)، وقيل: المراد كلمة التوحيد وهي: لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم، وقيل المراد بالكلمة: الإيجاب والقبول، ومعناه على هذا بالكلمة التي أمر الله تعالى بها^(٢). ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (واستحللتهم فروجهن بكلمة الله).
 ٣. أهمية وخطورة عقد النكاح، إذ هو معقود بكلمة الله تعالى أي بإباحته بلفظ الإيجاب والقبول كما هو أقرب الأقوال في معنى الكلمة، فيجب الاعتناء والاحتياط في إجراء عقد النكاح ومراعاة شروط أركانه هذا بالنسبة لمتولي عقود الأنكحة، وبالنسبة للزوج فلا يتلاعب بلفظ النكاح أو الطلاق، فإنه مؤاخذ بما يصدر منه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد: الطلاق والنكاح والرجعة)^(٣)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (واستحللتهم فروجهن بكلمة الله).

خامساً : حفظ المال

١. تحريم الاستيلاء على أموال الناس بالباطل بكافة أنواعه وذكر ذلك بالخصوص، لأنه من الحقوق المتعلقة بالآدميين وحقوقهم مبنية على المشاحة وأما حقوق الله تعالى فمبنية على المسامحة . وهذا يستفاد من قوله ﷺ: (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم).
 ٢. تحريم الربا وإبطال الزيادة على رأس المال كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَبُنُّمْ فَلَكُمْ رُغُوسٌ أَمْوَالِكُمْ﴾^(٤)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (وربا الجاهلية موضوع).

المطلب الثاني

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات^(٥)

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس

في مرتبة الحاجيات :

أولاً : حفظ الدين

(١) البقرة : ٢٢٩.

(٢) انظر شرح مسلم للنووي (٤٣٣/٨).

(٣) رواه الترمذي ك: النكاح، باب: الجد والهزل في الطلاق ح(١١٨٤) قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم،(٤٩٠/٣).

(٤) البقرة: ٢٧٩.

(٥) الحاجيات وهي: المقفر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب لكن لا ينتهي تلك إلى حد الضرورة. انظر: الموافقات (٣٢٦/٢).

١. من أدلة حجية القياس وجواز هـ عن طريق إلحاق النظير بالنظير في العلة لقوله ﷺ : (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا...).

٢. نفي وجود الشرك في أمة النبي ﷺ (أمة الإجابة). وهم الذين استجابوا لدعوته ﷺ . ، ويستفاد هذا من قوله: (ألا إن الشيطان قد أيس أن يُعبدَ في بلدكم..) فذكر الرسول ﷺ أن عبادة الشيطان وغيره من أنواع الشرك غير حاصل من أمة الإجابة، وثبت عنه ﷺ أيضاً قوله: (واني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي..)^(١)، فمن ذا بعدُ يتخوف على الأمة من الشرك! والمنفي عن المسلمين المستجيبين للإسلام لا الكفار والمشركين أما هؤلاء فالشرك موجود فيهم؛ لأن الخطاب في الأحاديث للموحدين .

٣. جواز ذكر أسماء بعض الناس في المجالس العامة والخطب والمحاضرات ، إذا دعت الحاجة إلى ذلك لإزالة اللبس أو للتنبيه أو لإظهار الفضل لأهله ، أما أسماء العصاة فلا يجوز ذكرهم إلا أن كانوا مجاهرين بالمعصية، للتحذير منهم، وهذا دأب النبي ﷺ وهدية، وكان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا ، ويستفاد هذا من ذكره ﷺ لأسماء بعضهم كابن ربيعة بن الحارث وهذيل وعمه العباس ﷺ.

٤- جواز تعريف الإنسان بوصف فيه نقص . كأن يكون معروفاً بهذا اللقب . ولا يعرف إلا به كالأعمش والأعمى والأعرج وغيرها لكن دون قصد الاستهزاء أو الاستنقاص، ولا يعتبر هذا من الغيبة بل مما يستثنى منها، وقد نظم بعضهم ما يستثنى من الغيبة بقوله :

لَقَبٌ وَمُسْتَقْتٌ وَفَسَقٌ ظَاهِرٌ *** وَالظُّلْمُ تَحْذِيرٌ مَزِيلٌ مَنكَرٌ ^(٢).

ويستفاد هذا من قوله صلى الله عليه وآله سلم : (إن أمرَ عليكم عبدٌ مُجَدِّعٌ أسود) .

٥. جواز تحمّل الحديث لمن لم يفهم معناه ولا فقهه بشرط ضبط ما يُحدّث به، ويجوز وصفه بكونه من أهل العلم بذلك^(٣)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فرب مُبَلِّغٌ أوعى من سامع).

٦. جواز ذكر ألفاظ التوبيخ والتفريع كويل وويح، للاهتمام بما سيأتي بعد هذا اللفظ وعدم إهماله، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ويلكم أو ويحكم: انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً..).

٧. إلقاء التبعة على صاحبها دون من ينتسب إليهم كعشيرته أو جماعة مثلاً، والعاقل لا يُعمم الخلل والتقصير إلى الجميع، ولكن إلى من صدر منه ذلك، وللأسف الشديد نجد كثيراً من يُعمم وينسب عظام الأمور إلى خلق كثير فيضل ويضل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ألا لا يجني جان إلا على نفسه).

٨. ما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي ﷺ من قتال لا يعتبر كفراً لبعضهم أو كلهم؛

(١) رواه البخاري ك: الجنائز، باب: الصلاة على الشهيد ح (١٢٧٩)، (٤٥١/١).

(٢) انظر: ترشيح المستفيدين (٤١٩).

(٣) فتح الباري (٥٧٦/٣).

لأن ما حدث بينهم عن اجتهاد من كل الجانبين، والمجتهد المخطئ مصيب كما ورد في الصحيح فالكل مصيب، لأنهم مجتهدون. قال الحافظ ابن حجر : (واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم، لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد وقد عفى الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد ، بل ثبت أنه يؤجر أجراً واحداً وأن المصيب يؤجر أجرين)^(١)، ويا للعجب من يطعن فيهم وهم رجال كالجبال في ثبوتهم على دينهم، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم التحذير عن التكلم فيهم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)، إذ قتالهم عن اجتهاد.

٩. استحباب الإشهاد على شيء قد يُنكر أو يُنسى فيما لا يجب فيه الإشهاد ، للتثبت والاطمئنان، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (اللهم اشهد...).[ويندرج فيه المال] .

١٠- جواز رواية الحديث الشريف بالمعنى بخلاف القرآن الكريم ، لأن لفظه معجز ، أما السنة فلاجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم وجوازه بالعربية أولى بشرط أن يكون الراوي عارفاً بالمعنى الصحيح ، وهذا القول عليه أكثر العلماء^(٢) ، ويستفاد هذا من أن الخطبة واحدة ولكنها وردت بألفاظ مختلفة متقاربه .

١١- ميقات أهل اليمن يللم ، وميقات أهل العراق ذات عرق ، فلا يجوز تعدي هذه المواقيت وغيرها التي حددها الرسول ﷺ دون إحرام ، يستفاد هذا من قول الراوي : (وقت ﷺ يللم لأهل اليمن أن يهلوا منها وذات عرق لأهل العراق أو لأهل المشرق) .

ثانياً : حفظ النفس

١- رفع النبي ﷺ دماء الجاهلية ، ومنها دم ابن ربيعة بن الحارث ، وذلك تخفيفاً على من آمن منهم، إذ هم قريب عهد بالإسلام ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ودماء الجاهلية موضوعة ، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث) .

ثالثاً : حفظ العقل

١- جواز قاعدة عطف الخاص على العام، للاهتمام به، والاعتناء بشأنه كما ورد في كثير من الآيات والأحاديث، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (اتقوا الله ربكم) وهذا عام يشمل ما بعده ثم قال: (وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم).

٢- ممّا استدل به على ثبوت الخبر بالواحد، قوله ﷺ : (نضر الله امرأً سمع مقالتي فبلغها) ووجه

(١) فتح الباري (٢٧/٢٩).

(٢) انظر: تدريب الراوي (٢٣٢).

الدلالة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاء للواحد الذي يفيد لفظ: (امراً) بالنضارة فدل على ثبوت خبره وقبوله^(١).

٣- وفيه أن حامل الحديث يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلاً بمعناه، وهو مأجور في تبليغه محسوب في زمرة العلماء^(٢)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (قرب مبلغ أوعى من سامع) .

رابعاً : حفظ النسل

١- هناك حقوق بين الزوجين لكل منهما على الآخر لا بد من القيام بها، لإقامة الأسرة الصالحة، ولتستمر العلاقة الزوجية، إذ المقصود من الزواج استمراره، فعلى الزوجة لزوجها طاعته في غير معصية وتمكينه من نفسها، وعلى الزوج لزوجته رزقها وكسوتها وإسكانها بالمعروف، وذكر في الحديث مثلاً على هذه الحقوق، وتستفاد هذه من قوله ﷺ: (ولكم عليهن... ولهن عليكم...).

٢- وجوب النفقة من طعام وكسوة ومسكن وتوابعها على الزوج لقوله ﷺ: (ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) .

٣- وجوب النفقة وما يتبعها على الزوج مقيداً بالمعروف، وهو بحسب حال الزوج من يسار وإعسار وتوسط لا بحسب حال الزوجة، وهذا هو المعتمد في مذهب الإمام الشافعي وهو قول الجمهور وقيل: بحسب حالهما وقيل بحسب حال الزوجة، واستدل الجمهور بقوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾^(٣)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) .

٤- جواز تصغير الأسماء بقصد التلطف أو الرفق أو العطف دون قصد الاستهزاء أو التحقير أو الاستنقاص، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (أصحابي)، وقد ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له أبو عمير . قال الراوي: أحسبه قال فطيم وكان النبي ﷺ إذا جاءه يقول: (يا أبا عمير، ما فعل النُّعَيْرُ)^(٤).

(١) انظر: المصدر السابق (٣٧).

(٢) شرح الكرمانى (٢٩/٢).

(٣) الطلاق: ٧.

(٤) رواه البخاري ك: الأدب باب: الكنية للصبي ح(٥٨٥١)،(٢٢٩١/٥) وغيره.

خامساً : حفظ المال

١. يجوز القعود على ظهور الدّواب إذا احتيج إلى ذلك، لفعل النبي ﷺ ، وإنما خطب على البعير، ليعلم الناس، وقد أمسك بعض الصحابة . كما في رواية . بخطام البعير ليتقرّح رسول الله ﷺ للحديث ولا يشتغل بإمساكه^(١) .

٢. نسبة المال للإنسان في الحديث (وأموالكم ..) من باب المجاز، وإلا فإن المال حقيقة مال الله تعالى، وإنما هو كوديعة أودعه الله تعالى عندنا لينظر أنكر أم نشكر، فيجب أن نؤدي زكاته للفقراء والمساكين، وروي عن رجل أنه لما ناول فقيراً مالا من الزكاة قال له: (خذ لا لك) أي إنما هو لوجه الله تعالى، فردّ عليه الفقير: (هات لا منك) أي هو مال الله تعالى، ولكن أين من يحاسب نفسه؟

المطلب الثالث

الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات^(٢)

يتضمن هذا المطلب الفوائد المستفادة من خطبة الوداع المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس

في مرتبة التحسينات :

أولاً : حفظ الدين

١. تسمّى حجة النبي ﷺ بحجة الوداع ومن ثمّ أُطلق هذا الاسم أيضاً على الخطبة، فقبل لها خطبة الوداع، وهذا يستفاد من إطلاق الصحابة رضي الله عنهم على حجة النبي ﷺ بحجة الوداع ، كقول بعضهم: (سمعت النبي ﷺ يقول في حجة الوداع...) وسميت بذلك، لأن النبي ﷺ ودّع فيها أصحابه، وتسمّى أيضاً بحجة البلاغ لقوله ﷺ : (هل بلّغت)، وتسمّى أيضاً بحجة الإسلام، إذ لا مشرك فيها.

٢- شرف القرآن العظيم وأهل بيت سيدنا رسول الله ﷺ وبيان فضلها ووجوب تعظيمها ، خصوصاً في زمن تغيير المفاهيم الصالحة بالفاصلة، وإنكار المعروف والتباهي بالمنكر، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (تركتم فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي) .

٣. إخباره ﷺ بأنه سيظهر من أمته رجال يستنبطون مسائل وأحكام كثيرة من كلامه، فيكونون أوعى ممّن سمع كلامه، وليس هذا تقليلاً لشأن الصحابة الكرام . رضي الله عنهم . في وعيهم وفهمهم لكلامه ﷺ ، بل هم أفضل ممّن جاء بعدهم قطعاً علماً وعملاً، وذلك لأن الحوادث الجديدة والمسائل المستجدة لم تظهر في زمنهم، وأيضاً أنهم اشتغلوا بما هو أهم من ذلك من جهادٍ ونشرٍ للإسلام وقمع أهل الردة،

(١) شرح صحيح البخاري للكرمانى (٢٩/٢) .

(٢) التحسينات وهي: الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المنسآت التي تأنفها العقول الراجحات مما يندرج ضمن مكارم

الأخلاق. انظر الموافقات: (٣٢٧/٢) .

وأيضاً قد يكون في المفضل صفة أو مزية ليست في الفاضل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (قُرْبٌ مَبْلَغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ) .

٤- أشار النبي ﷺ إلى أن العلماء الذين يستتبطون العلوم والأحكام من كلام ربهم وسنته ﷺ قليلون^(١)، وبالخصوص أصحاب المذاهب الأربعة التي انتشرت واستمرت قروناً إلى زمننا الحاضر، وهذا يفهم من قوله ﷺ : (قُرْبٌ مَبْلَغٌ ...).

٥. ظهور ووجود البشارة بثمرات التبليغ التي أخبر عنها الرسول ﷺ قبل وجودها والتي منها : انتشار العلم وعموم النفع به، وحفظه على توالي الأزمنة، وهذا حاصل ومشاهد، ويفهم هذا مما تقدم .

٦. تعظيم يوم عرفة، وشهر ذي الحجة وهو من الأشهر الحرم، ومكة المكرمة، وهذه الثلاثة وردت فيها آيات وأحاديث كثيرة في حرمتها وشرفها دون سواها، فإله جل شأنه قد خصص زمن دون زمن ومكان دون مكان، ويستفاد هذا من تشبيهه ﷺ في قوله: (كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) .

٧- مشروعية خطبة يوم عرفة في الحج باتفاق وكذا خطبة يوم النحر . وهو اليوم العاشر من ذي الحجة . وهي مستحبة عند الشافعية خلافاً للمالكية والحنفية، وهذا يستفاد من خطبة النبي ﷺ يوم عرفة وكذا يوم النحر .

واعلم أنه يستحب في الحج أربع خطب: يوم السابع من ذي الحجة بعد صلاة الظهر، ويوم عرفة، ويوم النحر، واليوم الثاني من أيام التشريق، وكلهن بعد الظهر إفراداً إلا التي في يوم عرفة فإنها قبل صلاة الظهر وهي خطبتان^(٢) .

٨ . رد العلم والحكم في مسألة لا يعلم فيها بشيء إلى الله تعالى مراعاةً للأدب وكذا التوقف عما لا يعلم الغرض من السؤال عنه، وهذا يعتبر من التقوى والعلم، فلا يجوز للإنسان أن يفتي في شيء وهو جاهل بالحكم، ويستفاد هذا من سؤال النبي ﷺ للحاضرين بقوله : (أفتدرون أي شهر هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم) . فلم يعلم الصحابة ما يريده النبي ﷺ من خصوصية هذا الشهر .، وعن مسروق قال: دخلت على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: (إن من العلم أن تقول لِمَا لَا تَعْلَمُ اللهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللهُ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ ^(٣) ^(٤) .

(١) انظر : فتح الباري(٣/٥٧٦) ، وشرح صحيح البخاري للكرمانى(٢/٢٩٠).

(٢) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٨/٤٣١)، وفتح الباري(٣/٥٧٧).

(٣) سورة ص : ٨٦ .

(٤) الحديث عند البخاري ك: التفسير، باب: سورة النخان ح(٤٥٤٥)،(٤/١٨٢٣).

٩. ينبغي للداعي والمعلم أن يلخصا نهاية درسهما الدرس في نقاط وقواعد جامعة لما سبق خصوصاً المهم، حتى لا يتشتت ذهن السامع، وكذا ينبغي لكل صاحب مشروعٍ خيري أن يبين هدفه ومقاصده، ويستفاد هذا من الخطبة كلها ففيها مقاصد الدين. ويستفاد أيضاً التأكد من فهم المقصود من الكلام لقوله ﷺ: (ألا هل بلغت).

١٠. استحباب التنويع في الخطاب للمخاطبين ووضع الأسئلة المُلقّنة والتي تحتاج إلى جلب الذهن واستحضاره تمهيداً وتنبهياً لما سيُلقي إلى أذهانهم، فالواعظ وغيره يُتّوع أسلوب خطابه ولا يجعله على نسق واحد، فينتقل في الأسلوب الخبري والإنشائي ويأتي بالاستفهام، والتعجب والنداء، والسؤال وغيرها، ليشدّ السامع إلى كلامه، ويستفاد هذا من تنويع خطابه ﷺ في الخطبة.

١١. المعصية في مكة المكرمة تعظم بالإجماع، ولكن اختلف في تضعيفها كالحسنات، والراجح عدم مضاعفة السيئات كما يدل عليه عموم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾^(١) ولا مخصص له قاله الإمام ابن علان^(٢).

وأيضاً تعظم المعصية في يوم عرفة وكذا في شهر ذي الحجة لشرفهما، وهذا يستفاد من قوله ﷺ: (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) وقوله: (أتدرون أي يوم هذا...)

١٢. من أسماء مكة المكرمة (البلدة)، كما أصبحت (المدينة) اسماً ليثرب تغليباً، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا﴾^(٣)، وقد ذكرها النبي ﷺ بقوله: (أليس البلدة الحرام). ولمكة المكرمة أسماء كثيرة أوصلها الإمام الزركشي إلى ثلاثين اسماً من أشهرها: بكة، البلد الأمين، البيت العتيق، البيت الحرام، أم القرى، صلاح، الحاطمة، القرية، الكعبة...^(٤).

١٣. أهمية معرفة علامات الساعة وما فيها من الفتن المهلكة، فينبغي للمسلم وخصوصاً ونحن في آخر الزمان أن يقرأ ما ورد في باب الفتن من كتب الحديث والسنة وشروحها وبالأخص شروط الساعة، ليحفظ نفسه وأهله من الوقوع في شيء من هذه الفتن، فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنْتُ أسأله عن الشر مخافة أن يدركني)^(٥)، قال بعضهم: عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه * ومن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه^(٦).

(١) الأنعام: ١٦٠.

(٢) دليل الفالحين (١/٥٣٢)، وانظر إعلام الساجد بأحكام المساجد (١٢٨).

(٣) النمل: ٩١.

(٤) انظر: إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشي (٧٨).

(٥) رواه البخاري ك: المناقب، باب: علامات النبوة ح (٣٤١١)، (٣/١٣١٩)، ومسلم ك: الإمارة باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين

ح (١٨٤٧)، (٣/١٤٧٥).

(٦) الإحياء (١/٧٧).

ويستفاد هذا من ذكره ﷺ المسيح الدجال وقول الراوي: (فَأُطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ) وهو أحد الفتن العظيمة.
١٤- التحصن من فتن آخر الزمان بالعلم، والأعمال الصالحة، والتعرف على أصحاب الفتن وصفاتهم، ويستفاد هذا من ذكر النبي ﷺ الدجال والتحذير منه وما ذلك إلا للتحصن منه، ويستفاد هذا مما تقدم.

١٥- للدجال صفات وعلامات قبيحة منها : أنه أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة لقوله ﷺ : (وأنه أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية)، ومنها أن بين عينيه مكتوب كافر يقرأه كل مؤمن، وله جنة ونار وجنة نار وناره جنة، وأنه يحيي الموتى بإذن الله تعالى .

١٦- استحباب تكرير المسائل المهمة والكلام المهم ثلاثاً، ليفهم وليحفظ وكان النبي ﷺ إذا تكلم بكلام أعاده ثلاثاً ليفهم عنه، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : (كان إذا سلم ثلاثاً وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً)،^(١) وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصللاً يفهمه كل من يسمعه)، ويستفاد هذا من تكريره ﷺ لقوله: (اللهم اشهد)، وكذا قوله: (يا أيها الناس ألا أي يوم أحرّم) ثلاث مرات .

١٧- يستحب أن تكون الخطبة على موضع عالٍ، ليكون أبلغ في إسماعه للناس ورؤيتهم إياه، ويتأكد الاستحباب في الجمع والمناسبات، لتكون الاستفادة أكثر، ويستفاد هذا من إلقاء النبي ﷺ الخطبة على الناقة.^(٢) ومعلوم أنه كان للنبي ﷺ منبراً في مسجده يخطب عليه.

١٨- الإنصات للعلماء لازم على المتعلمين، لأن العلماء ورثة الأنبياء يبلغون دين الله تعالى ، ولهذا قال الإمام سفيان الثوري وغيره: أول العلم الاستماع ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر^(٣)، ويستفاد هذا من رواية البخاري ومسلم عن جرير أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع : (استنصت الناس، فقال: (لا ترجعوا بعدي كفاراً...))^(٤)، وبوّب الإمام البخاري لهذا الحديث باباً فقال: (باب الإنصات للعلماء)^(٥) .

وتتبعاً للفائدة هناك فرق بين الإنصات والاستماع كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(٦) فالإنصات: هو السكوت وهو يحصل ممن يستمع وممن لا يستمع كأن يكون مفكراً

(١) رواه البخاري ك: العلم باب: من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ح(٩٤)، (٤٨/١).

(٢) فتح الباري(٢١٥/١).

(٣) فتح الباري (٢١٤/١).

(٤) رواه البخاري واللفظ له ك: العلم واللفظ له باب: الإنصات للعلماء ح(١٢١)،(٥٦/١)، ومسلم ك: الإيمان باب معنى قول النبي صلى

الله عليه وآله وسلم لا ترجعوا بعدي كفاراً ح(٥٦)، والنسائي ك: تحريم الدم، باب: تحريم القتل ح(٤١٣١)، (٢٥٧/٧) .

(٥) انظر : الأذكار للتوحي(٣٣٩).

(٦) الأعراف : ٢٠٤.

في أمرٍ آخر، والاستماع : هو الإصغاء وقد يكون مع السكوت وقد يكون مع النطق بكلام آخر لا يشتغل الناطق به عن فهم ما يقول الذي يستمع منه. فهذا الفرق بينهما^(١) والله الموفق.

١٩- تفويض الأمور الكلية إلى الشارع الحكيم وما لا يعرف القصد منه، قاله الحافظ ابن حجر^(٢). وهذا يستفاد من قول الصحابة رضي الله عنهم للرسول ﷺ لَمَّا سَأَلَهُمْ: (الله ورسوله أعلم) .
٢٠. من خصائص النبي ﷺ أنه أتى جوامع الكلم وجواهر البلاغة ، ونطق بما عجز عنه الفصحاء والبلغاء، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ..)^(٣)، ويستفاد هذا من الخطبة كلها، لاشتمالها على البلاغة والفصاحة، كقوله ﷺ : (تحت قدمي موضوع) و قوله: (رب مبلغ أوعى من سامع).

٢١- الأشهر الحرم هي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، وهذا هو الصحيح في تعدادها وترتيبها كما نكرها النبي ﷺ في الخطبة، وقيل: هي المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة، وعلى القول الأول فهي من سنتين، وعلى القول الثاني فهي من سنة ، ويترتب على الخلاف ما لو نذر صومها مرتبة، فيصوم على الأول ذا القعدة أولاً إلى آخرها، ويصوم على الثاني المحرم إلى آخرها قاله الإمام إبراهيم الباجوري^(٤)، فينبغي تعظيم هذه الأشهر في نفوسنا والإكثار من أعمال البر فيها خصوصاً الصوم.

٢٢. استحباب الحمد والثناء على الله تعالى قبل البدء بما أهتم به الشرع وكذا الصلاة على النبي ﷺ ، ويستفاد هذا من حمد النبي ﷺ لله تعالى والثناء عليه قبل خطبته، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (روينا في سنن أبي داود وابن ماجة ومسنند أبي عوانة الإسفراييني المخرّج على صحيح مسلم رحمهم الله عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لَلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ) وفي رواية: (بِحَمْدِ اللَّهِ) وفي رواية: (بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ) وفي رواية (كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم) وفي رواية: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع) رويها هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهوي، وهو حديث حسن، وقد روي موصولاً كما ذكرنا، وروي مرسلاً ، ورواية الموصول جيّدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء؛ لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير، ومعنى ذي بال: أن له حال

(١) انظر: فتح الباري (١/٢١٤، ٢١٥)، وسبل السلام (٢/١١٠).

(٢) فتح الباري (١/٢١٥).

(٣) رواه أبو يعلى في مسنده ح (٦٢٨٧)، (١١/١٧٦) من حديث الأعرج عن أبي هريرة، ورواه البخاري بلفظ: (بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب)، ك: الاعتصام ، باب: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : بعثت بجوامع الكلم ح (٦٨٤٥)، (٦/٢٦٥٤)، والدار قطني

في سننه عن ابن عباس مرفوعاً: (أعطيت جوامع الكلم وأختصر لي الحديث اختصاراً)، ك: النوادر، ح (٨)، (٤/١٤٤).

(٤) انظر حاشية الباجوري على البردة (٦٥).

يهتم به، ومعنى أقطع: أي ناقص قليل البركة .. قال العلماء : فيستحب البداءة بالحمد لله لكل مُصنّف، ودارس ، ومُدّرّس، وخطيب، وخطب، وبين يدي سائر الأمور المهمّة. قال الشافعي رحمه الله: أحبُّ أن يقدم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه: حمد الله تعالى، والثناء عليه سبحانه وتعالى والصلاة على رسول الله ﷺ^(١).

٢٣- استحباب استغلال اجتماعات المسلمين العامة في المواسم والمناسبات، وذلك بتذكيرهم بقواعد الدين وأسس، وتبئهم فيما أخطئوا فيه، وما يجب إن يفعلوه لإصلاح ما فسد ، وتشخيص الداء مع وصف الدواء ، ولكن للأسف ما أكثر ما نضيع المناسبات الدينية سُدى دون استثمار، ويستفاد هذا من خطبة النبي ﷺ أمام الجموع الغفيرة وفي المناسبة العظيمة وما بثّه من الكلمات المنيرة .

٢٤- استحباب استخدام الإشارة أثناء الكلام للتوضيح دون الإكثار منها، لئلا يخرج عن مقصود الخطبة وإلا كان عبثاً، وفي هذه الحالة الأفضل أن يمسك عصي أو بطرف المنبر حال الخطبة، ويستفاد هذا من إشارته ﷺ بإصبعه السبابة ، يرفعهما إلى السماء ويُنكتهما إلى الناس.

٢٥- دعاء من النبي ﷺ للمشتغلين بأقواله وسنته بالنظارة وهي: حُسن الوجه وبريقه، وهذا ظاهر على وجوههم، وورد في بعض الروايات زيادة قيد وهو (فبَلَّغها كما سمع)^(٢) أي دون تغيير أو تحريف في النص، قال بعضهم في ذلك شعراً :

مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ * ذُو نَضْرَةٍ فِي وَجْهِهِ نُورٌ سَطَعَ

مِنَ النَّبِيِّ دَعَا بِنَضْرَةٍ وَجْهَ مَنْ * أَدَّى الْحَدِيثَ كَمَا تَحَمَّلَ وَاسْتَمَعَ^(٣).

ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا...).

٢٦- دعاء النبي ﷺ مُستجاب ويعرف طريقه إلى السماء، فحريّ بالمؤمن أن يتتبع الأعمال التي دعا النبي ﷺ لأصحابها وهي كثيرة ومنها: الاشتغال بعلم الحديث رواية ودراية لقوله ﷺ: (نضر الله امرأً سمع مقالتي فبلَّغها..) والنضارة واضحة على وجوه المشتغلين بهذا العلم. ومنها : صلاة أربع ركعات قبل صلاة العصر لقوله ﷺ: (رحم الله امرأً صَلَّى قبل العصر أربعاً)^(٤).

٢٧- شرف وفضل تعلّم علم الحديث رواية: وهي علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها... ودراية: وهو علم مصطلح الحديث وهو علم بقوانين يُرف بها أحوال السند والمتن، وهذا ما

(١) الأذكار (١٢٢).

(٢) رواها البيهقي في شعب الإيمان ح (١٧٣٨)، (٢٧٤/٢) الباب الثامن عشر في نشر العلم.

(٣) شرح ابن دقيق للأربعين النووية ص (٢٠).

(٤) رواه الترمذي ك: أبواب الصلاة باب: الأربع قبل العصر ح (٤٣٠) وقال : هذا حديث غريب حسن (٢/٢٩٥)، وأبو داود ك: الصلاة

باب: الصلاة قبل العصر ح: (١٢٧١)، (٤٠٧/١).

جرى عليه أكثر العلماء المتأخرين في تعريف الحديث رواية ودراية ، لكن عرفهما الإمام عبد الله بن الصديق الغماري بما يتوافق مع حقيقة العلمين وبما قرره العلماء الأوائل فعلم الحديث رواية هو: علم يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وكيفية الاتصال والانتقطاع وحال الرواة وما يتصل بذلك . وموضوعه: الراوي والمروي من حيث القبول والرد. وأما علم الحديث دراية فهو : علم يبحث فيه عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث وعن المعنى المراد منها مبيناً على قواعد العربية وضوابط الشريعة ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ ، وموضوعه: المتن من حيث فهمه والاستنباط منه، إذ معنى الدراية العلم بالشيء، وللغماري رسالة في الموضوع اسمها (توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية)^(١). ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فَرُبُّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)، وثبت عنه ﷺ أنه قال: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغلين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)^(٢). ولقد أجاد من قال :

العلم ميراث النبي كذا أتى في النص والعلماء هم ورثته
ما خلف المختار غير حديثه فينا فذاك متاعه وأثاته.^(٣)

٢٨- وجوب الإتيان والتحري في أداء رواية الحديث كما ورد عن رسول الله ﷺ دون زيادة ولا نقصان، فرحم الله تعالى علماء وسلف هذه الأمة الذين نقلوا إلينا الأحاديث تامة كاملة وقالوا : (الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)^(٤) ، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فبَلِّغْهَا أَوْ فَاذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا) .

٢٩. يكثر سيدنا محمد ﷺ بأمرته الأمم يوم القيامة، وتكون أمته من أكثر أهل الجنة كما ثبت عنه، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأكثر بكم الأمم).

٣٠. رحمة سيدنا رسول الله ﷺ بأمرته في تحذيرها من الوقوع في الحرام، ولا يريد لها أن تقع في بؤر الفساد ومستتقع الانحراف، ونسب عواقب المعصية إلى نفسه الشريفة الطاهرة رافة وشفقة كقول الوالد

(١) توجيه العناية (١٢٦)

(٢) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ح(١٣٥) (١٢٨/١) ، ورواه الطبراني في مسند الشاميين ح(٥٩٩)(٢٢٥/١) من حديث أبي هريرة ، قال الحافظ ابن حجر: (ووصل هذا الطريق . أي طريق أبي نعيم . الخطيب في شرف أصحاب الحديث، وقد أورد ابن عدي هذا الحديث من طرق كثيرة كلها ضعيفة وقال: في بعض المواضع رواه الثقات عن الوليد عن معان عن إبراهيم قال حدثنا الثقة من أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنكره) الإصابة (٢٢٥/١)، وانظر: تدريب الراوي (١٥٤)، والحديث حسن بشواهد، وقد أجاد ابن الوزير الصنعاني في الكلام عنه، انظر: الروض الباسم في النب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير ص(٤٢).

(٣) انظر: نبل السلام(٢٥/١).

(٤) رواه مسلم في مقدمة الصحيح بباب بيان الإسناد من الدين (٢٠٣/١).

الرحيم المشفق لولده: لا تسود وجهي بسوء خلقك وتقضحني، مع العلم أن الولد لا يجني ولا يضر إلا نفسه كما تقدم، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (فلا تسودوا وجهي) .

٣١. شرف وفضل البلد الحرام مكة المكرمة وكونها مهبط الوحي، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ألا إن الشيطان قد آيس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا) .

٣٢. استحباب أسلوب الجمع بين الترغيب والترهيب في الوعظ والإرشاد ، لأن النفوس سريعة التأثر بذلك ، ونجد هذا في كثير من الآيات والأحاديث، ويستفاد هذا مما ورد في الخطبة من الجمع بين ذلك، وأحسن من ألف في هذا الباب الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري في كتابه الشهير (الترغيب والترهيب من الحديث الشريف) ولا يستغني عنه واعظ.

٣٣. شرف النسبة إلى الله تعالى وأن الفخر به لا بغيره، وهو أعظم مقام العبودية لله تعالى وهو أنه عبد ومملوك لله عز وجل، وقد نكر الله تعالى نبيه سيدنا محمد ﷺ بذلك في قوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ (١) تكريماً وتشريفاً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (إن أمر عليكم عبدٌ مجدّع يقودكم بكتاب الله تعالى) فقم أيها المسلم الفطن بواجبك نحو ربك أتم القيام وفوض أمرك إليه تتل أعلى مقام، وقد عبر بعض الصالحين عن ذلك بقوله:

أنا عبدٌ صار فخري ضمن فقري واضطراري (٢)

وروي عن رجل من الصالحين أنه دائماً يجلس كجلسة المتشهد في صلاته، وذلك في سائر مجالسه، فسئل عن ذلك فقال: (أنا عبدٌ وهذه جلسة العبد لمولاه).

٣٤. استحباب التحدث بين الإخوان في مهمات الدين وبحث المسائل المهمة والتي لها نفع وخدمة للأمة الإسلامية وقضايا العصر النافعة، ولما لذلك من الفوائد ما لا يحصر قال بعضهم: (حفظ سطرين . أي في العلم ويفهم . خير من قراءة وقرين . أي بلا فهم ، والوقر أي من الكتب بقدر ما يحملها الجمل . ومذاكرة بين اثنين خير من هذين . أي السطرين والوقرين .) والسبب في هذا : أنه قد يفهم الطالب السطرين خطأ والمراجعة بين الاثنين تزيل ذلك . ويستفاد هذا من تحدث الصحابة رضي الله عنهم عن حجة وداع النبي ﷺ .

٣٥. أدب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين مع النبي ﷺ ، ويستفاد هذا من قولهم لرسولهم ﷺ : (الله ورسوله أعلم) وقولهم: (نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت).

٣٦. شدة خوف الرسول ﷺ من ربه جل وعلا خصوصاً بتبليغ ما كلفه الله تعالى به، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟..) فقال: اللهم اشهد ثلاثاً)، وذلك مصداقاً لقوله ﷺ : (أما

(١) الإسراء : ١ .

(٢) الدر المنظوم لنوي العقول والفهوم للحداد ص ٢١٢ .

والله إني لأخشاكم لله ولأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني^(١).

٣٧. فضل شهر رجب وأنه من الأشهر الحرم، وكان مُعظماً جاهلياً وكانت قبيلة مضر تعظمه أكثر من غيرها، فلهذا أضيفت إلى شهر رجب، وجاء الإسلام فمنع ما يُفعل فيه من المفاسد والمنكرات وأقر ما كان حسناً، ومن ذلك الذبح في رجب وهو ما يسمّى عتيرة أو رجيبة فيجوز بشرط أن يكون الذبح لله تعالى، وهذا ما أجازه بل ندبه جمهور الفقهاء، فعن نُبَيْشَةَ قال: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُنَّا نَعْتَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: (انبحوا لله عز وجل في أي شهر ما كان ويرؤوا الله عز وجل وأطعموا)،^(٢) وعن مخنف بن سُلَيْمِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا وَقُوفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةً وَعَتِيرَةً، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ؟ هِيَ الَّتِي يَسْمُونَهَا الرَّجْبِيَّةَ)،^(٣) وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ بَلْفُظًا: (بَيْنَا نَحْنُ وَقُوفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةً وَعَتِيرَةً) قَالَ مَعَاذُ: كَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَعْتَرُ أَبْصَرْتَهُ عَيْنِي فِي رَجَبٍ)^(٤)، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مَنْسُوخًا إِذْ هُوَ آخِرُ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ لِكَوْنِهِ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ، وَمَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ: (لَا فِرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ)^(٥)، مَحْمُولٌ عَلَى نَسْخِ الْوُجُوبِ لَا النَّدْبِ، لِأَنَّهُ مَا دَامَ الذَّبْحُ لِلَّهِ تَعَالَى وَيَطْعَمُ الْفُقَرَاءَ مِنْهُ كَالْأَضْحِيَّةِ فَلَا دَلِيلَ لِنَسْخِهِ مُطْلَقًا^(٦).

ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان).

٣٨. تفسير راوي الحديث أرجح من تفسير غيره، لكون المتقدم أرجح نظراً من المتأخر قاله واستنبطه ابن المنير^(٧)، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (فرب مبلغ أوعى من سامع) والأصل أن السامع أوعى للمراد، فلهذا قد يكون المبلغ أوعى ولكن غالباً ما يكون قليلاً.

٣٩. سماع كل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين كلام الرسول ﷺ في خطبته مع كثرتهم دليل على هذه الآية العظيمة للرسول ﷺ، وذلك ببلوغ صوته لكل الحاضرين وكان أبعدهم يسمع كأقربهم مجلساً من الرسول ﷺ، ولهذا روى خطبة الوداع عدد كثير من الصحابة، فعن عبد الرحمن بن معاذ قال: (خطبنا رسول الله ﷺ بمنى ففتح الله أسماعنا حتى إن كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق

(١) رواه البخاري ك: النكاح، باب الترغيب في النكاح ح(٤٧٧٦)، (١٩٤٩/٥)، ومسلم ك: النكاح باب استحباب النكاح ح(١٤٠١)،

(١٠٢٠/٢)

(٢) رواه النسائي في سننه ك: الفرح والعتيرة باب: تفسير العتيرة ح(٤٢٢٤)، (١٦٩/٧).

(٣) رواه ابو داود في سننه ك: الضحايا، باب: ما جاء في إيجاب الأضاحي ح(٢٧٨٨) من حديث مخنف (١٠٢/٢) وغيره.

(٤) رواه النسائي في سننه ك: الفروع والعتيرة ح(٤٢٢٤)، (١٦٧/٧)

(٥) المصدر السابق ح(٤٢٢٢).

(٦) انظر: تلخيص الحبير لابن حجر (١٤٩/٤). وفتح الباري (٥٩٧/٩).

(٧) ترتيب الراوي ص(٢٨٥).

النبي ﷺ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ .. (١).

٤٠. لمعرفة مقاصد الأحكام الشرعية أثر في الاستجابة وأدعى للعمل بها، لأن الله تعالى لا تصدر أفعاله عن عبث، وقد قال جل شأنه عن نفسه: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعِينَنَّ ﴾ (٢)، والشريعة الإسلامية هي مما خلق بين السماوات والأرض، ومع ذلك لا يمكن أن تعلل الأحكام من كل وجه، وتبقى جوانب مستعصية الفهم فيفوض أمرها إلى الله سبحانه، وهذا ما قاله أكثر أهل العلم، وللعلماء مذاهب في مسألة تعليل الأحكام وهي باختصار:

أ. منهم أنكروا تعليل الأحكام، وهؤلاء هم الظاهرية ومن هنا أنكروا القياس .
ب. ومنهم من رأوا عكس المذهب الأول فقدّموا الرأي على النص، وقالوا: إن مقصود الشارع الحكيم الالتفات إلى معاني الألفاظ، وهؤلاء هم الحنفية على مذهب الاعتزال في العقائد .
ج. ومنهم من توسط بين المذهبين السابقين فقد اعتبروا الأمرين جميعاً دون الإخلال بأحدهما، أي أن الأحكام معللة بالمصلحة لكن من غير تقييد لإرادة الله تعالى، وإذا عارض النص العقل وجب تقديم النص الشرعي ووجب التفويض إلى الله تعالى. وهؤلاء هم المالكية والحنفية وبعض الحنابلة، وتلطف الشافعية، وبعض الحنفية في التعبير فقالوا: إن المقاصد ليست عللاً للأحكام، وإنما هي إشارات وعلامات لها، (٣) ويستفاد ما تقدم من تعليله ﷺ الوصية بالنساء في قوله: (فاتقوا الله في النساء) بقوله: (فإنكم أخذتموهن بأمان الله...).

٤١. الرسول ﷺ يُشَوِّقُ أَصْحَابَ الْهَمِّ الْعَالِيَةِ لِلجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ يَتَقَدَّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِيَهَيِّئَ لَهُمُ السَّقْيَ مِنْ حَوْضِهِ الَّذِي أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَيَسْتَفَادُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: (أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ)، وَتَرَدُّ أُمَّتِهِ ﷺ الْحَوْضَ بَعْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْ قُبُورِهِمْ عَطَشَى، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا، أَكْرَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ .

٤٢. لا يجوز التفاخر بالانتماءات ولا باللون ولا بالعروبة، فإن الناس كلهم من آدم وآدم من تراب، ومعيار التفاضل هو التقوى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (إنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجْمِي وَلَا لِعَجْمِي عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرٍ عَلَى أَسْوَدٍ وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى) .

ثانياً : حفظ النفس

١. ويستفاد من قوله ﷺ: (كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع) تحريم أكل المستخبثات كالنجاسات المفسدة للنفس، وتحريم شرب الخمر وجميع المسكرات والخبائث، ومراعاة آداب الطعام

(١) رواه النسائي في سننه ك: مناسك الحج، باب: ما ذكر في منى ح (٢٩٩٦)، (٥/٢٤٩).

(٢) النخا: ٣٨ .

(٣) انظر: أصول الفقه لأبي زهرة (٢٩٣).

والشراب ونحوها مما دعت إليه الشريعة الإسلامية. [ويندرج ضمن حفظ العقل].

٢. تحريم ضرب المسلم في أي جزء من جسمه من غير حق شرعي، وكذا يحرم إلحاق الضرر به خصوصاً في الوجه، لشرفه، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ووجهه عليه حرام أن يلمسه وحرام عليه أن يدفع دفعة تعنته) .

ثالثاً : حفظ العقل

١. مشروعية ضرب الأمثلة واستخدامها في الدروس العلمية والخطب والمحاضرات، لتوضيح وتقريب المعنى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (تحت قدمي) (١).

٢- استحباب الأساليب البلاغية في الكلام، ومنها استخدام الجناس الخطي المسمّى بالجناس المصحف وهو من أنواع البديع، وجاء هذا في قول النبي ﷺ: (كأن عينه عنبه) ومنه حديث الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ارفع إزارك فإنه أبقي وأتقى وأتقى لربك) ورواه بعضهم بلفظ (ارفع إزارك فإنه أتقى وأتقى) (٢).

رابعاً : حفظ النسل

١. مراعاة حقوق النساء والرفق بهن وإعطائهن حقوقهن كاملة ومعاشرتهن بالمعروف (٣)، لقوله ﷺ: (فاتقوا الله في النساء...).

٢. لا يحل للزوجة أن تأذن لرجل أو امرأة أو أحدٍ من محارمها في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه وهذا هو الأصل، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه...) (٤).

٣. إياحة ضرب الرجل امرأته ضرباً غير مُبرح، للتأديب، والمراد بالمُبرح . بضم الميم وفتح الباء الموحدة وكسر الراء . وهو: الشديد الشاق، ومعناه: اضربوهن ضرباً ليس بشديد ولا شاق قاله الإمام النووي (٥)، والضرب لا يجوز إلا وفق قيود وضوابط لا مطلقاً، ويستفاد هذا من قوله ﷺ: (فاضربوهن ضرباً غير مبرح...).

٤. الضرب من الوسائل النافعة لتقويم الاعوجاج في خُلق المرأة إن دعت الحاجة إليه، ويستفاد هذا

(١) فتح الباري (٣/٥٧٦).

(٢) اللفظ الأول رواه أحمد في مسند الأئصار ح(٢٣١٣٥)،(٣٦٤/٥)، واللفظ الثاني رواه البيهقي في الشعب باب الملابس ح(٦١٤٥)،(١٥٠/٥)، والحديث أشار السيوطي لصحته، انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (١/٤٧٦).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٨/٤٣٣).

(٤) ليس المراد من ظاهر الحديث زناها ، لأن ذلك يوجب جلدًا، ولأن ذلك حرام مع من يكرهه الزوج ومن لا يكرهه، انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٨/٤٣٣).

(٥) شرح مسلم للنووي (٨/٤٣٤).

من قوله ﷺ : (فاضربوهن) إذ لا يذكر الرسول ﷺ شيئاً إلا لحكمة عرفناها أم لا .

٥- لا يجوز الضرب الشديد، فإنه مما يسبب الفراق والنزاع، ويفسد ولا يصلح ولهذا قيده النبي ﷺ بقوله: (فاضربوهن ضرباً غير مبرح) .

٦- التوسط في معاملة الأهل والأولاد خصوصاً والناس عموماً، فلا إفراط ولا تفريط، وقد تستخدم الشدة أو اللين في بعض الحالات ولكن الغالب ما تقدم، ثم إن الإنسان يتعامل مع نفوس مثله سريعة التأثر ، وقد قال الله تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (١) فأين هاتان الصفتان في بيوتنا ومدارسنا وإدارتنا بل وفي مساجدنا !!! ولقد أجاد من قال: لا تكن حَجراً فتُكسر ولا تكن لِيناً فتُعصر، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (ضرباً غير مبرح) .

٧- استحباب الزواج بقصد تكثير أمة النبي ﷺ ، وأنه من المقاصد الحسنة النبيلة لكي تكون الذرية صالحة ممّن تعبد الله تعالى في ظهر هذه الحياة، وتقيم شعائره تعالى، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (وأكثر بكم الأمم) .

خامساً : حفظ المال

١- تحريم دخول منزل الإنسان حتى يوجد الإنن في ذلك منه أو ممّن أنن له في الإنن أو عُرف رضاه باطراد العُرف بذلك ونحوه، ومتى حصل الشك في الرضا ولم يترجح شيء ولا وُجدت قرينة لا يحل الدخول ولا الإنن قاله النووي^(٢)، وهذا يستفاد من قوله ﷺ : (أن لا يؤطن فرشكم أحداً تكرهونه) .

٢ . استحباب الصدقة فإنها نافلة، وللمُتصدّق فضل عظيم بينته آيات كثيرة وأحاديث شهيرة، ويستفاد هذا من قوله ﷺ : (تصدقوا فإني لا أدري لعلمكم لا تروني بعد يومي هذا).

الخاتمة

تعتبر خطبة وداع النبي ﷺ منهجاً فريداً في تحقيق مقاصد الدين الإسلامي الحنيف، وأحكاماً يجب على الأمة اتباعها، وترجمتها إلى أفعال في واقع حياتها، لتتعم بنعم الله تعالى الجسيمة، وتعيش في خير واطمئنان، فتصبح أمةً مرغوباً في الانتماء إليها والعيش في أحضانها.

وفيما يأتي أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث:

١. تعتبر خطبة الوداع من أهم خطب النبي ﷺ، لاشتمالها على كليّات الدين ومقاصد الشريعة.

(١) الفتح: ٩٢.

(٢) شرح مسلم للنووي (٤٣٤/٨).

٢. اهتمام الصحابة رضي الله عنهم بخطبة الوداع، وذلك عن طريق نقلها إلينا نقلاً دقيقاً موثقاً، ولهذا لم تختلف رواياتها في معناها ومقصودها، وكذا اهتمام أهل الحديث بنقل خطبة الوداع في مُصنفاتهم ورواية أغلب روايات الخطبة .
٣. في إخبار النبي ﷺ بأمر تحققت بعده دليل على صدق نبوته، كظهور العلماء المجتهدين المُبلغين بالأحاديث.
٤. حرص النبي ﷺ على تبليغ دين الله تعالى، وإشهاده أصحابه على تبليغ رسالته.
٥. ذكر النبي ﷺ قضايا هامة مع بيّانها ممّا تمسّ بواقع حياتنا كتحريم الربا الذي عمّ أكله، وبيان حقوق الإنسان، وأحكام الإمارة.
٦. تخصيص النبي ﷺ لذكر حقوق المرأة فيه ردّ وردعٍ للدعوات الكافرة بأن الإسلام هضم حقوق المرأة.
٧. الاهتمام باستخراج مقاصد الشريعة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة، لتستفيد الأمة من ذلك في واقع حياتها.
٨. ضرورة تبليغ الإسلام إلى الناس كافة، والتبليغ عن رسول الله ﷺ وأهمية ذلك.
٩. شمولية الدعوة الإسلامية للعالم كله .
١٠. على العلماء استغلال المواسم الدينية خصوصاً في بثّ تعاليم الإسلام، وشرح دعائمه المُجمع عليها، وخصوصاً التحذير من كبائر الذنوب .
١١. وجوب الاهتمام والعناية بالسنة النبوية دراية ورواية .
١٢. ليست فوائد خطبة الوداع محصورة فيما ذكرتُ، فهناك الكثير أوجّه عناية الباحثين لاستخراجها .
١٣. اهتمام أهل العلم بجمع خطب النبي ﷺ ، وكذا استنباط الأحكام والفوائد من أحاديثه ﷺ ، مما يدل على عناية العلماء بسنة الرسول ﷺ .
- هذا وفي الأخير أسأل الله تعالى أن يُعظم لي فيما كتبت أجراً، ويجعله لي عنده ذخراً، ويعفو عني في الدنيا والآخرة، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد المصطفى وعلى آله وأصحابه ومن اقتفى، والحمد لله رب العلمين. بقلم زين محمد حسين العيدروس ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٨م . حضرموت . المكلا.

فهرس أهم المصادر والمراجع

١. إبراز الحکم من حديث (رُفَع القلم) ، لعلي السبكي، ند : كيلاني خليفة، دار البشائر، بيروت، ط ١، ١٣١٢هـ. ١٩٩٢م .
٢. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، لمحمد بن علي بن دقيق العيد، تد: عبد القادر عرفان حسونة، دار الفكر، بيروت .
٣. إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
٤. الأذكار، لأبي زكريا النووي ، تد: د. محي الدين الشامي، مؤسسة الريان ، بيروت، ط ٥، ١٩٩٤م.
٥. الأشباه والنظائر، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٩٥٩.. ١٣٧٨
٦. الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تد: علي البجاوي، دار الجيل ، بيروت ، ط ١، ١٤١٢. ١٩٩٢.
٧. أصول الخطابة والإنشاء، عطية محمد سالم، دار التراث، ط ١، ١٤٠٨هـ. ١٩٨٨م
٨. أصول الفقه ، لمحمد أبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.
٩. إعلام الساجد بأحكام المساجد ، لمحمد بن عبد الله الزركشي، تد: أبو الوفا المراغي، وزارة الأوقاف بمصر، ط ٥، ١٤٢٠. ١٩٩٩.
١٠. الإعلان بالتوبيخ لمن نم التاريخ ، لعبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت ، ١٣٩٩هـ . ١٩٧٩م.
١١. البداية والنهاية، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف بيروت.
١٢. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية.
١٣. تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم محمد البيجوري، تد: عبد الله الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤، ٢٠٠٤م.
١٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤. ٢٠٠٣م.
١٥. ترشيح المستفيدين بتوشيح فتح المعين، لعلي بن أحمد السقاف، دار الفكر .
١٦. التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٤.. ٢٠٠٣
١٧. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تد د. إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١.
١٨. تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تد : محمد عوامة ، دار الرشيد - سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م .
١٩. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، تد: عبد الله هاشم اليماني المدني، ١٣٨٤. ١٩٦٤م.
٢٠. توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراسة، لعبد الله بن الصديق الغماري، دار الكتبي، المدينة المنورة، ط ١ ، ١٤١١. ١٩٩٠
٢١. التوقيف على مهمات التعاريف ، لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق : د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر - بيروت ، دمشق، ط ١، ١٤١٠هـ .
٢٢. الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع، لأحمد بن علي الخطيب، تد: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣
٢٣. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين السيوطي، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط ٥، ١٤٠٢.
٢٤. جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، لأحمد زكي صفوت ، المكتبة العلمية، بيروت
٢٥. حاشية الباجوري على متن البردة، لإبراهيم الباجوري، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.. ١٩٧٩
٢٦. الدر المنثور، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ، دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٣م.
٢٧. الحاوي للفتاوي، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار الفكر .

٢٨. الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم، لعبد الله بن علوي الحداد (ت ١١٨٨ هـ) ،تد: عبد الله بن علي بن شهاب، ط ١، ١٤٠٥.
٢٩. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي، دار الفكر ،
٣٠. زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٤ هـ .
٣١. سبل السلام شرح بلوغ المرام ، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ، تد:فواز زمزلي وآخر، دار الريان ، القاهرة، ط ٤، ١٤٠٧.. ١٩٨٧
٣٢. سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تد: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت .
٣٣. سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث أبوداود السجستاني، تد:محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر.
٣٤. سنن الترمذي ،محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي،تد: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.
٣٥. سنن الدار قطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي ،تد: عبد الله هاشم يماني المنني ، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦..١٩٦٦
٣٦. سنن النسائي ، لأحمد بن شعيب النسائي، تد: عبد الفتاح أبو غده، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط ٢، ١٤٠٦..١٩٨٦
٣٧. شرح الأربعين حديثاً النووي، لمحمد علي بن دقيق العيد، شركة المدينة للتوزيع، بيروت.
٣٨. شرح حديث أبي الدرداء في طلب العلم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب ، تد: محمد مفيد الخيمي، مؤسسة الخافقين، دمشق ، ط ١، ١٤٠٢ هـ. ١٩٨٢م
٣٩. شرح صحيح البخاري ، لمحمد بن يوسف بن علي الكرمانى، المطبعة المصرية.
٤٠. شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تد: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤٠٧..١٩٨٧
٤١. شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تد:محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ١٠٤١٠، ١
٤٢. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تد:مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧..١٩٨٧.
٤٣. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، تد: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٤. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لعثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهر زوري أبو عمرو، تد موفق عبد الله عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ط ٢ ، ١٤٠٨ هـ .
٤٥. طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب علي السبكي، تد: الحافظ عبد العليم، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٤٠٠ هـ .
٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.
٤٧. الفتح الرياني من فتاوى الإمام الشوكاني، لمحمد بن علي الشوكاني، تد: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الجيل الجديد، اليمن، صنعاء، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
٤٨. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي ، دار الكتب العلمية - لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ .
٤٩. الفهرست، لمحمد بن إسحاق أبو الفرج النديم ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
٥٠. فوائد حديث أبي عمير ، لأحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص، تح : حسين محمد شكري، دار المدينة المنورة، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٤ هـ. ٢٠٠٣م
٥١. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٥٢. القول الجزل فيما لا يُعذر فيه بالجهل، لعبد الله بن الصديق الغماري، دار الكتب، ط١، ١٤١١، ١٩٩٠.
٥٣. كشف الظنون، لمصطفى عبد الله القسطنطيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
٥٤. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت، ط٢.
٥٥. لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، بيروت، ط٣، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
٥٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ.
٥٧. المستدرک علی الصحیحین مع تعلیقات الذهبی، ، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تد: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١. ١٩٩٠.
٥٨. المستصفي، لمحمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية.
٥٩. مسند أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل الشيباني، تد: شعيب الارنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
٦٠. مسند البزار، لأبي بكر أحمد البزار، تد: محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤٠٩.
٦١. مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تد: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٥. ١٩٨٤.
٦٢. المصباح المنير، لأحمد محمد المقري الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
٦٣. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥ هـ.
٦٤. المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تد: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٣ م.
٦٥. مغني المحتاج شرح المنهاج، لمحمد الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٨ م.
٦٦. الموالموافقات في أصول الشريعة، لأبي اسحاق الشاطبي، بشرح عبد الله دراز، تد: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٤١٧. ١٩٩٧.
٦٧. النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تد: زين العابدين بن محمد، الناشر: أضواء السلف - الرياض، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٦٨. الهداية الربانية شرح الأربعين النووية، لعبد الخالق حسن عبد الوهاب، دار التوزيع، ط١، ١٤١١ هـ.
٦٩. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

دُرُوسٌ وَعِبْرٌ
مِنْ مَوَاقِفٍ أَدَبِيَّةٍ
(وقعت في عهد النبي ﷺ)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس
عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم
المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الذي بعث إلينا من يُبصرنا ويُنورنا، ويُسعِدنا بتعاليمه القويمة، وإرشاداته العظيمة، فله سبحانه وتعالى الحمد، حمدَ من عجز عن شكره وذكره، ونسأله أن يجزي عنّا نبينا وحبينا وشفيعنا سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أفضل ما جرى نبياً عن أُمته، ورسولاً عن قومه، أمّا بعد :

فهذه بعض مواقف ووقائع لها أثر، وعبرة لمن اعتبر، وطرائف تُستخرج منها دُرر، تدعوا للاقتفاء بمنهج سيّد البشر، وقعت في عهد النبي ﷺ، ذكرتها كما وردت بإسنادها إلى قائل القصيدة، ثم علّقتُ عليها ما يُستفاد ويفاد، بأسلوب سلسٍ لعامة الناس؛ فإنّ النفوس للمواقف والقصص مُتَشَوِّقة، ولكن في طيّها دُروس نافعة، وللسلوك مُهذّبة، وقد أسميتها (دروسٌ وعبر من مواقف أدبيّة) وقعت في عهد النبي ﷺ . أسأل الله تعالى لي الإخلاص والصدق فيما أختار وأنتقي من الإخبار، وأن ينعف الله بها الجميع من كافة الأعمار، إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير .

وقد مهّدتُ لهذا البحث بتمهيد ، وأحد عشر مبحثاً ، وخاتمة، كما يأتي :

التمهيد : الشعر في الإسلام

المبحث الأول: فضل القرص

المبحث الثاني: قراءة القرآن الكريم للجُنب

المبحث الثالث : عقوق الأبناء

المبحث الرابع : إسلام صِرْمَةَ بِنُ أَبِي أَنَسٍ وأبياته في مدح الحبيب ﷺ

المبحث الخامس: مدح الصحابة الكرام للنبي ﷺ

المبحث السادس: فضل سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ

المبحث السابع: نُجدة المسلمين

المبحث الثامن: أهميّة الخطابة والشعر الحسن في الإسلام

المبحث التاسع: ببركة الحبيب المصطفى ﷺ يُسقى الناس

المبحث العاشر: كمال عفو الرسول ﷺ

المبحث الحادي عشر: الدفاع عن رسول الله ﷺ

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات .

التمهيد

الشعر في الإسلام

الشعر في الإسلام

كان العرب يتبارون بأشعارهم وخطبهم وأدبياتهم ، فهم مصاقع لُسن، أوتوا قوة الفصاحة والبلاغة والبيان، ولهذا ورد في السنة ما يُؤيد التمكن في الأدب والكلام ، واستخدامها في خدمة الإسلام ، ولهذا نزل الكتاب العزيز الفريد في كمال اللغة ، فهو أصلها وأساسها، والناس يحتكمون إليه في دينهم ولغتهم، فقد ثبت أن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: (إِذَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ، فَالْتَمِسُوهُ بِالشَّعْرِ، فَإِنَّ الشَّعْرَ دِيْوَانُ الْعَرَبِ) ^(١) ، وثبت عن أَبِي بِن كَعْبٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ مِنْ الشَّعْرِ حِكْمَةً) ^(٢)، فالشعر وسيلة لغايات ، فإن كانت الغاية حسنة فهو حسن ، وإن كانت الغاية سيئة فهو سيء، فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الشَّعْرِ، فَقَالَ: (هُوَ كَلَامٌ. فَحَسَنُهُ حَسَنٌ وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ) ^(٣)، بل أنشد الشعر في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبحضرته فعن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . رحمه الله . قَالَ: (مَرَّ عُمَرُ رضي الله عنه فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ رضي الله عنه يُنْشِدُ، فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ انْفَقْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَسْمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيْدِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قَالَ: نَعَمْ) ^(٤).

وقد عقد البخاري . رحمه الله . باباً في ما ورد في الشعر، فقال : بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشَّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالْحَدَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ^(٢٢٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ^(٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ^(٢٢٦) إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ^(٢٢٧) ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فِي كُلِّ لَغْوٍ يَخُوضُونَ. ثم أورد الحديث السابق ، وروى عن جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجْرٌ فَعَثَرَ فَدَمِيَّتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ: هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَّتْ * وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا

(١) أخرجه الخطيب واللفظ له في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٩٨، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ١/

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحذاء وما يكره منه ح ٥٧٩٣.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده ٨/ ٢٠٠، وحسنه النووي وغيره. انظر: الأذكار ٢٩٩، وفتح الباري ١٠/ ٥٣٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ك: بدء الخلق، باب ذكر الملائكة ح ٣٠٤٠.

(٥) سورة الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٧.

قال الإمام النووي . رحمه الله . عن الشعر : (قَالَ الْعُلَمَاءُ كَافَّةً : هُوَ مُبَاحٌ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ فُحْشٌ وَنَحْوُهُ ، قَالُوا : وَهُوَ كَلَامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ ، فَقَدْ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّعْرَ وَاسْتَنْشَدَهُ ، وَأَمَرَ بِهِ حَسَانَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَنْشَدَهُ أَصْحَابُهُ بِحَضْرَتِهِ فِي الْأَسْفَارِ وَغَيْرِهَا ، وَأَنْشَدَهُ الْخُلَفَاءُ وَأَيْمَةُ الصَّحَابَةِ وَفُضَلَاءُ السَّلَفِ ، وَلَمْ يُنْكَرْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى إِطْلَاقِهِ ، وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا الْمَذْمُومَ مِنْهُ وَهُوَ الْفُحْشُ وَنَحْوُهُ)^(٢) .

وللإمام الحافظ ابن حجر . رحمه الله . كلام حسن في حكم الشعر وأحواله ننقله بطوله لأهميته : (قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ . رحمه الله : : مَا كَانَ فِي الشَّعْرِ وَالرَّجَزِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَعْظِيمُ لَهُ ، وَوَحْدَانِيَّتُهُ ، وَإِيْتَارُ طَاعَتِهِ وَالِاسْتِسْلَامُ لَهُ ، فَهُوَ حَسَنٌ مُرَعَّبٌ فِيهِ ، وَهُوَ الْمَرَادُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ حِكْمَةٌ ، وَمَا كَانَ كَذِبًا وَفُحْشًا فَهُوَ مَذْمُومٌ ، قَالَ الطَّبْرِيُّ . رحمه الله : : فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَدٌّ عَلَى مَنْ كَرِهَ الشَّعْرَ مُطْلَقًا ، وَاحْتِجَ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ : الشَّعْرُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ . وَعَنْ مَسْرُوقٍ . رحمه الله . أَنَّهُ تَمَثَّلَ بِأَوَّلِ بَيْتِ شِعْرِ ثَمَّ سَكَتَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : أَخَافُ أَنْ أَجِدَ فِي صَحِيفَتِي شِعْرًا ، وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ ﷺ رَفَعَهُ : (أَنْ إِبْلِيسَ لَمَّا أُهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ : رَبِّ اجْعَلْ لِي قُرْآنًا ، قَالَ : قُرْآنَكَ الشَّعْرُ) ثُمَّ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهَا أَخْبَارٌ وَاهِيَةٌ ، وَهُوَ كَذَلِكَ فَحَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ ﷺ فِيهِ عَلَى بَنِي يَزِيدَ الْهَانِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَعَلَى تَقْدِيرِ قُوَّتِهَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِفْرَاطِ فِيهِ وَالِإِكْتِنَارِ مِنْهُ .. ، وَيَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ سَائِرُ أَحَادِيثِ الْبَابِ ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ : اسْتَنْشَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، فَأَنْشَدْتُهُ حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ ، وَعَنْ مُطَرِّفٍ . رحمه الله . قَالَ : صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ﷺ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ فَقَلَّ مَنْزِلُ نَزْلِهِ إِلَّا وَهُوَ يُنْشِدُنِي شِعْرًا ، وَأَسْنَدَ الطَّبْرِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ﷺ وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا الشَّعْرُ ، وَأَنْشَدُوهُ وَاسْتَنْشَدُوهُ ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ عَنْ خَالِدِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ إِيَّاسُ بْنُ خَيْمَةَ ، فَقَالَ : أَلَا أَنْشُدُكَ مِنْ شِعْرِي ، قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ لَا تَنْشِدُنِي إِلَّا حَسَنًا . وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْحَرِفِينَ وَلَا مُتَمَاوِتِينَ ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ فِي مَجَالِسِهِمْ ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ ، فَإِذَا أُرِيدَ أَحَدُهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ ، دَارَتْ حَمَالِيقُ عَيْنَيْهِ . أَي : بَاطِنُ أَجْفَانِهَا وَالْمَرَادُ : نَظَرَ نَظْرًا شَدِيدًا .. وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَجَالِسُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي فِي الْمَسْجِدِ ، فَيَتَنَاشَدُونَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحذاء وما يُكره منه ح ٥٧٩٤ .

(٢) شرح صحيح مسلم ١٥ / ١٤ .

الأشعار، ويذكرون حديث الجاهلية، وأخرج أحمد وابن أبي شيبة والترمذي وصححه من حديث جابر بن سمرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتذكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله ﷺ فلا ينهأهم وزيمًا يتبسّم^(١).

وقد صنّف جماعة من العلماء أجزاء في ما ورد من الشعر ممّا قيل في حضرة النبي ﷺ أو ما ذكره أو أيده ، وذكر جملة من أشعار الصحابة الكرام ﷺ، ومن هؤلاء: الإمام عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي . رحمه الله . ت (٦٠٠هـ) في كتابه جزء أحاديث الشعر، وهو جزء مُسند، والحافظ محمد بن محمد ابن سيد الناس، اليعمري . رحمه الله . (ت ٧٣٤هـ) في كتابه القيم منح المدح أو شعراء الصحابة ممن مدح الرسول ﷺ أو رثاه - وقد ذكر الحافظ ابن سيد الناس في كتابه هذا مائة وبضع وسبعين من الصحابة ﷺ مدحوا أو رثوا رسول الله ﷺ بأبيات غاية في الروعة والإتقان ، وقد ذكره الحافظ ابن حجر . رحمه الله . فقال : (وقد جمَعَ ابن سيِّد النَّاسِ شَيْخُ شَيْوْخِنَا مُجَلِّدًا فِي أَسْمَاءِ مَنْ نُقِلَ عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْءٌ مِنْ شِعْرِ مُتَعَلِّقٍ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً)^(٢)، وصنّف الإمام السيوطي . رحمه الله . رسالة مائة بعنوان : الازدهار في ما عقده الشعراء من الأحاديث و الآثار .

وقد رتبتُ هذه المواقف وما يستفاد منها باختصار في مباحث، كل مبحث متعلّق بموضوع مستقل .

المبحث الأول

فضل القرض

١- (فضل القرض)

قال الله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أضعافًا كثيرةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾^(٣).

قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْقَاضِي أَبُو عَامِرٍ يَحْيَى بْنُ عَامِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعِ الْأَشْعَرِيِّ نَسَبًا وَمَذْهَبًا بِقُرْبَةِ - أعادها الله - فِي ربيعِ الآخرِ عامِ ثمانِيَةِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةِ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي إِجَازَةً قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مَدِينِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدُونَ سَمَاعًا عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ زَكَرِيَّا بْنِ حَيَّوَةَ

(١) فتح الباري ١٠ / ٥٤٠ - ٥٤١ .

(٢) المصدر السابق ١٠ / ٥٣٩ .

(٣) سورة البقرة: ٢٤٥ .

النَّيْسَابُورِيُّ سَنَةَ سِتِّ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ: أَنْبَأْنَا عَمِّي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى ابْنَ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ رضي الله عنه ^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ؟ قَالَ: (نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَاحِ) قَالَ: أَرْنِي يَدَكَ، قَالَ: فَنَاولَهُ، قَالَ: فَإِنِّي أَقْرَضْتُ اللَّهَ حَائِطًا فِيهِ سِتْمِائَةُ نَخْلَةٍ. ثُمَّ جَاءَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ وَأُمُّ الدَّحْدَاحِ فِيهِ وَعِيَالُهُ، فَنَادَاهَا: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ، قَالَتْ: لَبَّيْكَ، قَالَ: أَخْرَجِي، قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي عَرَّ وَجَلَّ حَائِطًا فِيهِ سِتْمِائَةُ نَخْلَةٍ. وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: لَمَّا نَزَلَ: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ يَسْتَفْرِضُنَا وَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ الْقَرْضِ؟ قَالَ: (نَعَمْ يُرِيدُ أَنْ يُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ بِهِ). قَالَ: فَإِنِّي إِنْ أَقْرَضْتُ رَبِّي قَرْضًا يَضْمَنُ لِي بِهِ وَلِصِيبَتِي الدَّحْدَاحَةَ مَعِيَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: فَنَاولني يدك، فَنَاوله رسوله اللَّهَ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ. فَقَالَ: إِنَّ لِي حَدِيقَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا بِالسَّافِلَةِ وَالْأُخْرَى بِالْعَالِيَةِ، وَاللَّهِ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا، قَدْ جَعَلْتُهُمَا قَرْضًا لِلَّهِ تَعَالَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اجْعَلْ إِحْدَاهُمَا لِلَّهِ وَالْأُخْرَى دَعْمًا مَعِيشَةً لَكَ وَلِعِيَالِكَ) قَالَ: فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ خَيْرَهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ حَائِطٌ فِيهِ سِتْمِائَةُ نَخْلَةٍ. قَالَ: (إِذَا يُجْزِيكَ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ). فَانْطَلَقَ أَبُو الدَّحْدَاحِ حَتَّى جَاءَ أُمَّ الدَّحْدَاحِ وَهِيَ مَعَ صِيبَانِهَا فِي الْحَدِيقَةِ تَدُورُ تَحْتَ النَّخْلِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

هَذَاكَ رَبِّي سُبُلَ الرَّشَادِ ... إِلَى سَبِيلِ الْخَيْرِ وَالسَّدَادِ
بَيْنِي مِنَ الْحَائِطِ بِالْوَدَادِ ... فَقَدْ مَضَى قَرْضًا إِلَى التَّنَادِ
أَقْرَضْتُهُ اللَّهَ عَلَى اعْتِمَادِي ... بِالطَّوْعِ لَا مِنْ وَلَا ارْتِدَادِ
إِلَّا رَجَاءَ الضَّعْفِ فِي الْمَعَادِ ... فَارْتَحَلِي بِالنَّفْسِ وَالْأَوْلَادِ
وَالْبِرُّ لَا شَكَ فَخَيْرٌ زَادٍ ... قَدَّمَهُ الْمَرْءُ إِلَى الْمَعَادِ

قَالَتْ أُمُّ الدَّحْدَاحِ: رِيحَ بَيْعِكَ! بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيمَا اشْتَرَيْتَ، ثُمَّ أَجَابَتْهُ أُمُّ الدَّحْدَاحِ وَأَنْشَأَتْ تَقُولُ:

بَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ وَفَرَحَ ... مِثْلَكَ أَدَى مَا لَدَيْهِ وَنَصَحَ
قَدْ مَتَعَ اللَّهُ عِيَالِي وَمَنَحَ ... بِالْعَجْوَةِ السَّوْدَاءِ وَالرَّهْوِ الْبَلَّحِ
وَالْعَبْدُ يَسْعَى وَلَهُ مَا قَدْ كَدَخَ ... طُولَ اللَّيَالِي وَعَلَيْهِ مَا اجْتَرَحَ

(١) أبو الدحداح : هو ثابت بن الدحداح رضي الله عنه، ويقال الدحداحة ، ويكنى أبا الدحداح ، وهو من الأنصار ، وقد اختلف الرواة في موته ، فقال بعضهم : قتل يوم أحد في المعركة . وقال آخرون : بل جرح وبرا ، ثم مات على فراشه مرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية ، وهذا أصح لهذا الحديث . انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي / ١ / ٤٦٢ .

ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّ الدَّحْدَاحِ عَلَى صَبِيانِهَا تُخْرِجُ مَا فِي أَفْوَاهِهِمْ، وَتَنْفُضُ مَا فِي أَكْمَامِهِمْ، حَتَّى أَفْضَتْ إِلَى الْحَائِطِ الْآخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (كَمْ مِنْ عِدْقٍ رَدَّاحٍ وَدَارٍ فَيَّاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ)^(١). العِدْقُ (بفتح فسكون): النخلة. ويكسر فسكون: العرجون بما فيه من الشماريخ. ورداح ثقيلة. الفياح (بالتشديد والتخفيف): الواسع.

((١)) انقسم الناس لما نزلت آية الحث على القرض الحسن إلى ثلاثة أقسام ، قال الإمام ابن العربي . رحمه الله : انقسم الخلق بحكم الخالق وحكمته وإرادته ومشيئته وقضائه وقدره، حين سمعوا هذه الآية أقساماً، فتفرقوا فرقا ثلاثة: الفرقة الأولى الرذلى قالوا: إن رب محمد فقير محتاج إلينا ونحن أغنياء، وهذه جهالة لا تخفى على ذي لب، وقد رد الله عليهم بقوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾^(١)، والعجب من معاندتهم مع خذلانهم، وفي التوراة نظير هذه الألفاظ. الفرقة الثانية لما سمعت هذا القول آثرت الشح والبخل وقدمت الرغبة في المال، فما أنفقت في سبيل الله ولا فكت أسيراً، ولا أغانت أحداً، تكاسلاً عن الطاعة وركوناً إلى هذه الدار. الفرقة الثالثة لما سمعت بادرت إلى امتثاله، وآثر المجيب منهم بسرعة بماله، أولهم أبو الدحداح ﷺ لما سمع هذا جاء إلى النبي ﷺ قال: يا نبي الله، ألا أرى ربنا يستقرض مما أعطانا لأنفسنا ! ولي أرضان أرض بالعالية وأرض بالسافلة، وقد جعلت خيرهما صدقة، فقال النبي ﷺ : (كَمْ عِدْقٍ مُذَلِّ لأبي الدحداح في الجنة)، فانظروا إلى حسن فهمه في قوله: يستقرض مما أعطانا لأنفسنا، وجوده بخير ماله وأفضله، فطوبى له ثم طوبى له، ثم طوبى له ثم طوبى له^(٢).

((٢)) القرض الحسن أفضل من الصدقة ؛ لأن المقترض لا يقترض إلا من حاجة وقد تكون شديدة جداً ، بخلاف الصدقة ، ولهذا ورد عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : (رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرَى بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوباً الصَّدَقَةُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ، فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ : مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ: لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ)^(٣).

(١) الجامع في احكام القرآن ٢٣٩/٣. والقصة أخرجها ابن أبي حاتم مختصراً في تفسير القرآن العظيم ٣٣٣٨/١٠، والطبري في جامع البيان في تأويل القرآن ٢٨٣/٥، وأخرج القصة دون الأبيات البزار في مسنده ٤٠٢/٥، وأبو يعلى في مسنده ٤٠٤/٨، والطبراني في معجمه الكبير ٣٠١/٢٢، وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقافت. مجمع الزوائد ٣٢١/٦.

(٢) سورة آل عمران: ١٨١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٠٨.

(٤) أخرج ابن ماجه واللفظ له ك:الصدقات، باب القرض ح ٢٤٣١، وضعف إسناده البوصيري والعراقي براويه خالد بن

((٣)) رَغِبَ الْإِسْلَامَ فِي الصَّدَقَاتِ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ إِخْلَالِ بِحُقُوقِ أُخْرَى، فَالتَّصَدَّقْ عَلَى الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ مُقَدِّمٌ عَلَى غَيْرِهِمْ، بَلْ أَفْضَلُ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ، فَلِذَا نَهَى الْإِسْلَامُ عَنِ التَّصَدَّقِ بِالْمَالِ كُلِّهِ وَحَرَمَانَ الْوَرِثَةَ، فَعَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: (عَادَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: بَلِّغْ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (الثُّلُثُ يَا سَعْدُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ)^(١).

((٤)) تَشْجِيعُ الزَّوْجَةِ لِزَوْجِهَا فِي عَمَلِ الْخَيْرِ، فَهَذِهِ الْمَرْأَةُ هِيَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ الَّتِي عَنَّاهَا الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم فِي قَوْلِهِ: (الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)^(٢)، وَكَمْ رَجُلٌ أَهْلَكَتْهُ امْرَأَةٌ!!

((٥)) كَانَ الْمُسْلِمُونَ الْأَوَّلُ يَتَفَاعَلُونَ إِجَابِيًّا مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَقْفُونَ عِنْدَ وَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، وَيَمْتَلِئُونَ أَوْامِرَهُ، وَيَنْتَهُونَ عِنْدَ زَوَاجِرِهِ؛ فَلِهَذَا تَوَالَتْ عَلَيْهِمُ الْبَرَكَاتُ الْإِلَهِيَّةُ، وَالنَّفَحَاتُ الرَّبَّانِيَّةُ، فَأَنْعَمَ بِمَنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَإِذَا سَأَعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾^(٣).

((٦)) الْقَرَضُ: مَا سَلَفَ مِنْ صَالِحٍ أَوْ مِنْ سَيِّئٍ، قَالَ الشَّاعِرُ:

لَا تَخْلُطَنَّ خَبِيثَاتٍ بَطِيبَةٍ * وَأَخْلَعْ ثِيَابَكَ مِنْهَا وَانْجُ عُرْيَانَا

يزيد أبو هاشم الهمداني، وهو ضعيف عند جماعة، ووثقه آخرون منهم: أحمد بن صالح المعري وأبو زرعة الدمشقي، وقال ابن حبان: هو من فقهاء الشام: كان صدوقاً في الرواية، ولكنه كان يخطئ كثيراً. انظر: مصباح الزجاجة للبوصريي ٧٠/٣، والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢٨٥/٤، والطبراني في معجمه الأوسط ١٦/٧، من غير طريق خالد المذكور، وقال الهيثمي: وفيه غيبه بن حميد؛ وثقه ابن حبان، وغيره، وفيه ضعف. مجمع الزوائد ١٢٦/٤. والحديث حسن بطرقه كما أشار لحسنه السيوطي ووافقه الغماري وبين طرقه. انظر: المداوي عن علل المناوي ١٠١/٤. ١٠٣، وليس في الحديث مخالفة لأمية النبي صلى الله عليه وسلم لقراءته ما كان مكتوباً في باب الجنة؛ لأن المعراج فيه خوارق وهذا منها، ويحتمل أنه قرأه له صلى الله عليه وسلم فأخبر بذلك من باب المجاز، فإن أميته صلى الله عليه وسلم ثابتة بنص الكتاب وهو قطعي في قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَلُؤْنَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَارْتَابَ الْمَبْطُورُ﴾ سورة العنكبوت: ٤٨، فأميته صلى الله عليه وسلم دليل على أن القرآن من عند الله تعالى، فأميته فخر، وأميه غيره نقص.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ومزيتهم لمن مات مات بمكة ح ٣٧٢١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ك: الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ح ١٤٦٧.

(٣) سورة المائدة: ٨٣.

كُلُّ امْرِئٍ سَوْفَ يُجْزَى قَرْضَهُ حَسَنًا * أَوْ سَيِّئًا أَوْ مَدِينًا مِثْلَ مَا دَانَ^(١).

والقرض: هو القطع، أُطْلِقَ على السلف؛ لأن المُقْرِضَ يَقْطَعُ قِطْعَةً مِنْ مَالِهِ وَيُدْفَعُهَا لِلْمُسْتَلْفِ، ثُمَّ يَرْجِعُ لَهُ بَدْلَهُ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِي الْآيَةِ: الصَّدَقَةُ؛ لِأَنَّ الْمُتَصَدِّقَ يَدْفَعُ الصَّدَقَةَ فَيُرَدُّهَا الْحَقُّ تَعَالَى لَهُ بَضْعُفَ أَمْثَالِهَا، فَأَشْبَهَتْ الْقَرْضَ فِي مُطْلَقِ الرَّدِّ^(٢).

نِسْبَةُ الْقَرْضِ إِلَيْهِ تَعَالَى تَرْغِيبٌ وَتَقْرِيبٌ لِلإِفْهَامِ، فَلِهَذَا كَتَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِ الْفَقِيرِ بِنَفْسِهِ الْعَالِيَةِ الْمُنْزَهَةِ عَنِ الْحَاجَاتِ؛ تَرْغِيبًا فِي الصَّدَقَةِ، كَمَا كَتَبَ عَنِ الْمَرِيضِ وَالْجَائِعِ وَالْعَاطِشِ بِنَفْسِهِ الْمَقْدَسَةِ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْآلَامِ^(٣) كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا بَنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدَّنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يَا بَنَ آدَمَ اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، يَا بَنَ آدَمَ: اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي)^(٤).

المبحث الثاني

قراءة القرآن الكريم للجنب

روى الإمام الدارقطني . رحمه الله . بسنده عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة . رحمه الله . قال : (كان ابن رواحة رضي الله عنه مضطجعا إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له في ناحية الحجرة فوق عليها، وفزعت امرأته فلم تجده في مضجعه، فقامت وخرجت، فرأته على جاريته، فرجعت إلى البيت فأخذت الشفرة، ثم خرجت وفرغ فقام، فلقبها تحمل الشفرة، فقال: مهيم فقالت: مهيم لو أدركتك حيث رأيتك لوجأت بين كتفيك بهذه الشفرة، قال: وأين رأيتني، قالت: رأيتك على الجارية فقال: ما رأيتني، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب، قالت: فاقرا ، فقال:

وَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * * كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ

(١) انظر: معاني القرآن للأخفش ١/١٩٤.

(٢) انظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لابن عجيبة ١/٢٧١.

(٣) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٠٧.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ك: البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض ح ٢٥٦٩.

أتى بالهدى بعد العمى فقلوبنا * * به موقنات أن ما قال واقع
 يبيت يجافى جنبه عن فراشه * * إذا استنقلت بالمشركين المضاجع^(١).
 فقالت: آمنت بالله، وكذبت البصر، ثم غدا على رسول الله ﷺ فأخبره فضحك حتى
 رأيت نواجذه ﷺ (٢).

وروى القصة ابن عساكر. رحمه الله. بسنده: أن عبدالله بن رواحة ابتاع. اشترى. جارية
 وكنتم ذلك امراته وقد بلغها، فقالت له ذات يوم وبلغها أنه كان عندها: إنه بلغني عنك أنك
 ابتعت جارية، فقال لها: ما فعلت، فقالت: بلى، وقد بلغني أنك كنت عندها اليوم، ولا أحسبك
 إلا جنباً، فإن كنت صادقاً فأقرأ آيات من القرآن، فقال :

شَهِدْتُ بِأَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ... وَأَنَّ النَّارَ مَثْوَى الْكَافِرِينَ
 وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ طَافٍ ... وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَ
 وَتَحْمِلُهُ مَلَائِكَةٌ شِدَادٌ... مَلَائِكَةُ الْإِلَهِ مُقَرَّبِينَ (٣)

فقالت له: أمّا إذ قرأت القرآن؛ فإنّي قد عرفت أنه مكذوب عليك. قال: فافتقدته
 ذات ليلة، فلم تجده على فراشها، فحبست نفسها، فلم تنزل تطلبه حتى قدرت عليه في
 ناحية الدار، فقالت: الآن صدقت فيما بلغني فجدها، فقالت: اقرأ الآيات من القرآن
 إن كنت صادقاً، فإنك إن كنت جنباً لم تقرأ، فقال:

وَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * * إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
 يَبِيتُ يَجَافِي جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ * * إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْكَافِرِينَ الْمَضَاجِعُ
 أَتَى بِالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فِقُلُوبِنَا * * لَهُ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ

(١) وأخرج الأبيات فقط دون القصة فقط البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب هجاء المشركين ح ٥٧٩٩، لكن فيه : إذا
 انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ، بدل : كما لاح مشهور من الْفَجْرِ سَاطِعٌ.

(٢) سنن الدار قطني ١/١٢٠، وقال قبله : زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن عبد الله
 ابن رواحة ﷺ أن رسول الله ﷺ : (نهى أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب) إسناده صالح. قال الحافظ مغطاي بن
 قليج البكري الحنفي (المتوفى: ٧٦٢هـ): (هذا متصل، لولا ضعف زمعة لكان إسناده لا بأس به، على أن ابن
 معين قال: فيه صويلح، وقال البيهقي: وروى عن ابن عباس عن زمعة كذلك موصولاً، وليس بالقوي. قال: وعن
 عكرمة عن ابن رواحة وليس بالقوي، وقال عبد الحق: ولا يروى من وجه صحيح يحتج به؛ لأنه منقطع وضعيف،
 ... قال أبو عمر . ابن عبد البر :. رويها هذه القصة من وجوه صحاح، زاد غيره وتحمله ملائكة غلاظ ملائكة الإله
 مسبوقينا) شرح سنن ابن ماجه ١/ ٧٥٨.

(٣) وأخرجها بهذه الأبيات ابن عبد البر وقال : (قصته مع زوجته في حين وقع على أمته مشهورة، رويها من وجوه
 صحاح) . الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ٩٠١، وقال الحافظ الذهبي : روى من وجوه مرسله منها يحيى بن
 أيوب المصري حدثنا عمارة ابن غزية عن قدامة بن محمد بن إبراهيم الحاطبي فذكره.. فهو منقطع. العلو ١/ ٤٢.

واعلمُ علماً ليس بالظنِ أنني * * إلى الله محشورٌ هناك وراجعُ.

فحدّث رسول الله ﷺ بذلك، فاستضحك حتى ردّ يده على فيه، وقال: (هذا لعمرى من معاريف الكلام، يغفر الله لك يا ابن رواحة إن خياركم خيركم لنسائكم، فأخبرني ما الذي ردّت عليك حيث قلتَ ما قلتَ، قال: قالت لي: الله بيني وبينك، أما إذا قرأت القرآن فإني اتهم ظني وأصدقك، فقال رسول الله ﷺ: (لقد وجدتُها ذات فقه في الدين) (١) .

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

((١)) في هذا الحديث حُجَّةٌ على شهرة أمر الجُنُب عندهم بأنه لا يقرأ القرآن، حتى كان يعرفه مَنْ قرأ القرآن، ومَنْ لم يقرأ (٢).

((٢)) يحرم على الجنب والحائض والنفساء قراءة القرآن عند عامة العلماء من المذاهب الأربعة؛ لما روي أن النبي ﷺ: (لا يحجزه عن القرآن شيءٌ إلا الجَنَابَةُ) (٣)، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) (٤)، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن المسيب . رحمه الله . أنه يجوز للجنب قراءة كل القرآن . قال القاضي أبو الطيب وابن الصباغ وغيرهما . رحمهما الله .- اختاره ابن المنذر، ويجوز عند الجميع تلاوة ما لم يقصد به القرآن كالأدعية والذكر

(١) تاريخ مدينة دمشق ٢٨ / ١١٦، وأخرجها أيضاً الذهبي في سير أعلام النبلاء ١ / ٢٣٨، وتاريخ الإسلام له ١ / ٣٣٤،

وابن ابي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف ٢١٣، وفي مداراة الناس ١٣٦ .

(٢) فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري ٢ / ٥٧٤ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه باب في الجُنُب يقرأ القرآن ح ٢٢٩ ، وابن ماجه في سننه ك: الطهارة ،باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ح ٥٩٤ ، و أبو يعلى واللفظ له في مسنده ١ / ٢٤٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢ / ٣٧٩ ، قال الحافظ مغلطاي البكجري : هذا حديث اختلف في تصحيحه وتضعيفه : فأما أبو داود فإنه سكت عنه، قال أبو عبد الله بن البيع: هذا الحديث صحيح الإسناد والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة، ومدار الحديث عليه، وهو غير مطعون فيه، وقال البغوي في شرح السنة: هذا حديث صحيح، وفي الكامل قال سفيان: قال شعبة: لم يرو عمرو أحسن من هذا الحديث. وقال سعيد: لا أدري أحسن منه عن عمرو، وكان شعبة يقول: هذا ثلث رأس مالي، وقد روى ابن سلمة عن علي وحذيفة وغيرهما هذا الحديث، وأرجو أنه لا بأس به، وفي سؤالات الميمون لأحمد، قال شعبة: ليس أحدث بحديث أجود من ذلك. شرح سنن ابن ماجه ١ / ٧٥٢، ونصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي ١ / ١٩٦ .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ك: الطهارة، باب ما جاء في الجُنُب وَالْحَائِضُ أَنَّهُمَا لَا يَقْرَأَانِ الْقُرْآنَ ح ١٣١، وابن ماجه في سننه ك: الطهارة ، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ح ٥٩٥، قال علي القاري: وضعفه البخاري والترمذي والبيهقي وغيرهم نقله السيد عن التخريج ، لكن له متابعات كما ذكره ابن جماعة وغيره تجبر ضعفه ، ومن ثمّ حسنه المنذري. مرقاة المفاتيح ٢ / ١٤٨ ، وانظر: نصب الراية ١ / ١٩٥ .

وقد أجاز الحنفية للمعلمة الحائض تعليم القرآن كلمةً كلمةً ، وذلك بأن تقطع بين كل كلمتين ؛ لأنها لا تعد بالكلمة قارئة . كما أجازوا للحائض أن تتهجد بالقرآن حرفاً حرفاً ، أو كلمة كلمة مع القطع ، من غير كراهة. ومذهب الحنابلة أنه يحرم عليها قراءة آية فصاعداً، ولا يحرم عليها قراءة بعض آية ، لأنه لا إعجاز فيه. وذهب المالكية إلى أن الحائض يجوز لها قراءة القرآن في حال استرسال الدم مطلقاً ، كانت جنباً أم لا ، خافت النسيان أم لا . وأما إذا انقطع حيضها ، فلا تجوز لها القراءة حتى تغتسل جنباً كانت أم لا ، إلا أن تخاف النسيان ، هذا هو المعتمد عندهم ؛ لأنها قادرة على التطهر في هذه الحالة ، وهناك قول ضعيف هو: أن المرأة إذا انقطع حيضها جاز لها القراءة إن لم تكن جنباً قبل الحيض ، فإن كانت جنباً قبله فلا تجوز لها القراءة (١) .

(٣) المعارض جمع معراض من التعريض، وهو خلاف التصريح من القول ، وهو التورية بالشيء عن الشيء ، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال : (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً)، قال ابن شهاب . رحمه الله .: ولم أسمع يُرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها (٢) ، وقد اختلف العلماء في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرة، ومنه قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم : ﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴾ (٣)، وقال آخرون منهم الطبري: لا يجوز الكذب في شيء أصلاً، قالوا: وما جاء من الاباحة في هذا المراد به: التورية واستعمال المعارض لا صريح الكذب ، وحملوا ما ورد عن ابراهيم على المعارض (٤) .

(١) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني ١/٣٧ . ٣٨ ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١/١٢٥، و المجموع للنووي ٢/ ٣٥٨ وتحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حاشية الشرواني ١/ ٢٧١ ، والمغني لابن قدامة ١/ ٩٦ - ٩٧ ، وكشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي ١/ ١٤٧ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ك: البر والآداب والصلة، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه ح ٢٦٠٥ .

(٣) سورة الأنبياء: ٦٣ .

(٤) سورة الصافات: ٨٩ .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ١٦/١٥٨ .

قال الإمام النووي . رحمه الله . : واعلم أن التورية والتعريض معناهما أن تطلق لفظاً هو ظاهر في معنى، وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره، وهذا ضرب من التغير والخداع . قال العلماء: فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيء من ذلك فهو مكروه وليس بحرام إلا أن يتوصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق، فيصير حينئذ حراماً، هذا ضابط الباب، فأما الآثار الواردة فيه فقد جاء من الآثار ما يبيحه وما لا يبيحه، وهي محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه. فمما جاء في المنع ما رويناه في سنن أبي داود بإسناد فيه ضعف لكن لم يضعفه أبو داود فيقتضي أن يكون حسناً عنده كما سبق بيانه . عن سفيان بن أسيد بفتح الهمزة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهٍ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ بِهٍ كَاذِبٌ)^(١)، وروينا عن ابن سيرين . رحمه الله . أنه قال: الكلام أوسع من أن يكذب ظريف. مثال التعريض المباح: ما قاله النخعي . رحمه الله . إذا بلغ الرجل عنك شيء قلته فقل: الله يعلم ما قلت من ذلك من شيء، فيتوهم السامع النفي، ومقصودك : الله يعلم الذي قلته . أي: تفهم السامع النفي ومقصودك (بما) أنها بمعنى الذي .، وقال النخعي أيضاً: لا تقل لابنك أشترى لك سكرًا، بل قل: أريت لو اشتريت لك سكرًا، وكان النخعي إذا طلبه رجل، قال للجارية: قل لي له: اطلبه في المسجد، وقال غيره: خرج أبي في وقت قبل هذا، وكان الشعبي يخط دائرة، ويقول للجارية: ضعي أصبعك فيها، وقولي: ليس هو هاهنا، ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاه لطعام: أنا على نية موهما أنه صائم، ومقصوده على نية ترك الأكل ، ومثله أبصرت فلانًا، فيقول: ما رأيته أي: ما ضربت رنته، ونظائر هذا كثيرة، ولو حلف على شيء من هذا وورى في يمينه لم يحنث، سواء حلف بالله تعالى أو حلف بالطلاق أو بغيره فلا يقع عليه الطلاق ولا غيره، وهذا إذا لم يحلفه القاضي في دعوى فإن حلفه القاضي في دعوى فالاعتبار بنية القاضي إذا حلفه بالله تعالى، فإن حلفه بالطلاق فالاعتبار بنية الحالف؛ لأنه لا يجوز للقاضي تحليفه بالطلاق فهو كغيره من الناس والله أعلم . قال الغزالي: ومن الكذب المحرم الذي يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله: قلت لك مائة مرة، وطلبتك مائة مرة، ونحوه فإنه لا يراد به تفهيم المرات، بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً وإن طلبه مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة لم

(١) أخرجه أبو داود واللفظ له في سننه ك: الأدب ، باب في المَعَارِضِ ح ٤٩٧١، وأحمد في مسنده ٤ / ١٨٣، والحديث جود إسناده العراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢ / ٨٠٥، وقال الهيثمي : رواه أحمد عن شيخه عمر بن هارون، وقد وثقه قتيبة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقيته رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١ / ١٤٢.

يَأْتِمُ وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ مِائَةَ مَرَّةٍ وَبَيْنَهُمَا دَرَجَاتٌ يَتَعَرَّضُ الْمُبَالِغُ لِلْكَذْبِ فِيهَا ، وَدَلِيلُ جَوَازِ الْمُبَالِغَةِ وَأَنَّهُ لَا يَعْدُ كَاذِبًا مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنِ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكَحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْكَحِي أُسَامَةَ، فَكَرِهْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبَطْتُ) (١)، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ كَانَ لَهُ ثَوْبٌ يَلْبَسُهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْعَصَا فِي وَقْتِ النَّوْمِ وَغَيْرِهِ (٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ . رَحِمَهُ اللَّهُ . فِي الرِّسَالَةِ : وَمِنَ الْكَذْبِ : الْكَذْبُ الْخَفِيُّ وَهُوَ أَنْ يَرُوي الْإِنْسَانُ خَبْرًا عَمَّنْ لَا يَعْرِفُ صَدَقَهُ مِنْ كَذِبِهِ . قَالَ الصِّيرْفِيُّ شَارِحُهَا ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ تَسْكُنُ إِلَى خَبْرِ الثِّقَةِ فَيَصْدُقُ فِي حَدِيثِهِ وَيَكُونُ ذَلِكَ الْخَبْرُ كَذِبًا فَيَكُونُ شَرِيكًا لَهُ فِي الْكَذْبِ، قَالَ: وَنَظِيرُهُ الرِّيَاءُ الشَّرْكَ الْخَفِيُّ (٣).

(٤) وَفِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ الْإِشَارَةُ إِلَى عِلْمِهِ ﷺ ، وَفِي الثَّلَاثِ إِلَى عَمَلِهِ، وَفِي الثَّانِي إِلَى تَكْمِيلِهِ الْغَيْرِ، فَهُوَ ﷺ، كَامِلٌ مَكْمَلٌ (٤).

المبحث الثالث

عقوق الأبناء

قَالَ الْحَافِظُ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللَّهُ .: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدِ الْبُرْدَعِيِّ بِمِصْرَ ثَنَا أَبُو سَلْمَةَ عُبَيْدِ بْنِ خَلِصَةَ بِمَعْرَةَ النِّعْمَانِ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الْمَدَنِيِّ عَنِ الْمُنْكَدَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اذْهَبْ فَأَتِيَّ بِأَبِيكَ). فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُفْرِكُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَسَلِّمْهُ عَنْ شَيْءٍ قَالَهُ فِي نَفْسِهِ، مَا سَمِعْتَهُ أُذُنًا). فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ؟). فَقَالَ: سَلِّمْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَنْفَقْتَهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عَمَاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِبْنُ دَعْنَا مِنْ هَذَا، أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعْتَهُ أُذُنًا)، فَقَالَ الشَّيْخُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَزَالُ اللَّهُ يَزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئًا فِي نَفْسِي مَا سَمِعْتَهُ أُذُنًا، فَقَالَ: (قُلْ، وَأَنَا أَسْمَعُ). قَالَ: قُلْتُ:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ك: الطَّلَاقِ، بَابِ الْمُطَلِّقَةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا ح ١٤٨٠.

(٢) الْأَنْكَارُ ٣٠٤.

(٣) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي ٢/ ٨٩٣.

(٤) انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٢/ ٣٣٠.

غَدَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُنْتُكَ يَافِعًا ... تُعِلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ.
 إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِالسَّقْمِ لَمْ أَبْتِ ... لِسَقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلُّ.
 كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُرِفْتُ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ.
 تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ... لَتَعْلَمَنَّ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتُ مُوجَلُ.
 فَلَمَّا بَلَغْتَ السَّنَّ وَالْعَايَةَ الَّتِي ... إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْمَلُ.
 جَعَلْتَ جَرَائِي غِلْظَةً وَفَظَاطَةً ... كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعَمُ الْمُنْقَضَلُ.
 فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَعْ حَقَّ أُبُوتِي ... فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمَجَاوِرُ يَفْعَلُ.
 تَرَاهُ مُعَدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ ... بَرِدٌ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ.

قَالَ: حِينَئِذٍ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَلَابِيهِ ابْنِهِ - وَعِنْدَ الْبِيهَقِيِّ قَالَ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
 فَقَالَ: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)^(١).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: (إِنَّ
 أَبِي اجْتَاكَ مَالِي فَقَالَ: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)، وقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ
 أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)^(٢).

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

((أهمية بر الأبناء بالآباء، وتحريم عقوقهما، وحقيقة العقوق لا يوجد له ضابط شامل لكل
 الأزمان ، فهو مختلف باختلاف الأحوال: من زمن ومن عرف ومن عادات، وهي تختلف

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٣٤٠/٦ واللفظ له ، وقال: لم يرو هذا الحديث بهذا اللفظ والشعر عن المنكر بن محمد بن المنكر إلا عبد الله بن نافع تفرد به عبيد بن خصة. وأخرجه أيضاً في معجمه الصغير ١٥٢/٢، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٠٥/٦ وعلق صحة الخبر، وقال: باب ما جاء في إخباره من قال في نفسه شعراً في الشكاية عن ولده بذلك إن صحت الرواية. قال الهيثمي: قلت: روى ابن ماجه طرفاً منه. رواه الطبراني في الصغير، والأوسط، وفيه من لم أعرفه. والمُنْكَدِرُ بِنُ مُحَمَّدٍ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَقَّعَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَدِيثُ بِهَذَا التَّمَامِ مُنْكَرٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ لَهُ طَرِيقٌ مُخْتَصِرَةٌ رِجَالٌ إِسْنَادِيهَا رِجَالُ الصَّحِيحِ. مجمع الزوائد ١٥٥/٤، وقال الحافظ السخاوي: والمنكر ضعفه من قبل حفظه وهو في الأصل صدوق لكن في السند إليه من لا يعرف. المقاصد الحسنة ١٧٥، وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣٣٨/٣.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ك: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده ح ٢٢٩٢، قال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٣٧/٣. وقال الحافظ ابن حجر: قال الدارقطني: غريب تفرد به عيسى بن يونس بن أبي إسحاق ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن ابن المنكر. وقال بن القطان: إسناده صحيح، وقال المنذري: رجاله ثقات، وله طريق أخرى عن جابر عند الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل فيها قصة مطولة ، وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها في صحيح بن حبان وعن سمرة وعن عمر رضي الله عن كلاهما عند البزار وعن ابن مسعود رضي الله عنهما عند الطبراني وعن ابن عمر رضي الله عنهما عند أبي يعلى فمجموع طرقه لا تحطه عن القوة. فتح الباري ٥/٢١١.

باختلافها، قال الإمام أبو محمد العز بن عبد السلام . رحمه الله .: (ولم أقف في عقوق الوالدين ولا فيما يختصان به من الحقوق على ضابط اعتمد عليه، فإن ما يحرم في حق الاجانب فهو حرام في حقهما، وما يجب للأجانب فهو واجب لهما، ولا يجب على الولد طاعتها في كل ما يأمران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء، وقد حرّم على الولد الجهاد بغير إذنهما لما يشق عليهما من توقّع قتله أو قطع عضو من أعضائه، ولشدة تفجعهما على ذلك، وقد ألحق بذلك كل سفر يخافان فيه على نفسه أو على عضو من أعضائه) (١).

وقال الإمام أبو عمرو بن الصلاح . رحمه الله . في فتاويه : (العقوق المحرّم كلّ فعل يتأدّى به الوالد أو نحوه تأدياً ليس بالهين مع كونه ليس من الأفعال الواجبة، وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة أمرهما في كل ذلك عقوق، وقد أوجب كثير من العلماء طاعتها في الشبهات، وليس قول من قال من علمائنا: يجوز له السفر في طلب العلم وفي التجارة بغير إذنهما مخالف لما ذكرت، فإن هذا كلام مُطلق، وفيما ذكرته بيان لتقييد ذلك المطلق) (٢).

((٢ الأب سبب وجودك، ووجودك سبب وجود مالك فصار له بذلك حق كان به أولى منك بنفسك، فإذا احتاج فله أن يأخذ منه قدر الحاجة، فليس المراد إباحة ماله له حتى يستأصله بلا حاجة) (٣).

قال الشوكاني . رحمه الله . : قَوْلُهُ : (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)، قال ابن رسلان: اللَّامُ لِلإِبَاحَةِ لا لِلتَّمْلِيكِ، فَإِنَّ مَالَ الْوَالِدِ لَهُ وَزَكَاتُهُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَوْزُوتٌ عَنْهُ (٤).

والدليل على أن يأخذ الوالد من مال ولده قدر الحاجة ما ورد عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي كُلَّهُ وَيَجْتَاخَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: (إِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ)، فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: (اَرْضَ بِمَا رَضِيَ اللَّهُ بِهِ) (٥).

((٣ استنتب العلماء من هذا الحديث أحكاماً كثيرة فمنها :

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٢٠/١.

(٢) فتاوى ابن الصلاح ٢٠١، وانظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٨٧/٢، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٧/٩.

(٣) انظر: فيض القدير ٥٠/٣.

(٤) نيل الأوطار ٦/١١٧.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٧٩٠، وقال: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ زِيَادٍ، وَقَالَ فِيهِ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ النَّفَقَةَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ زِيَادٍ ضَعِيفٌ.

١- لا تقطع يد أحد الوالدين لسرقة مال ولدهما ولا يقتلان به، وللوالدين الرجوع فيما وهباه لولدهما لما طُبعاً عليه من إيثارهما ولدهما على أنفسهما، لكن إنما يرجع لحاجة أو مصلحة، ويكره لهما الرجوع من غير عذر.

٢- لو وهب لولده شيئاً ووهبه الولد لولده، لم يرجع الأول في الأصح؛ لأن الملك غير مستفاد منه، ولو وهبه لولده فوهبه الولد لأخيه من أبيه لم يثبت للأب الرجوع؛ لأن الواهب لا يملك الرجوع فالأب أولى، ولو وهبه الولد لجدّه ثم الجد لولد ولده فالرجوع للجد فقط، ولو زال ملك الولد عن الموهوب وعاد إليه بإرث أو غيره لم يرجع الأصل؛ لأن الملك غير مستفاد منه حتى يرجع فيه (١).

٣- لو سرق الابن مال أحد الأصول أو سرق أحد الأصول مال فرعه وإن سفل فلا يقطع؛ لما بينهما من الاتحاد وإن اختلف دينهما؛ ولأن مال كل منهما مرصود لحاجة الآخر كما في الحديث: (أنت ومالك لأبيك) بخلاف سائر الأقارب وسواء كان السارق من الأصل أو الفرع حُرّاً أم رقيقاً (٢)، ولو سرق الأخ مال أخيه مثلاً فادّعى أنه مال أبيه فلا يقطع، وإن كذّبه الأب كأن قال له: ليس هذا مالي بل مال أخيك (٣).

للعلامة مصطفى الزرقا كلام مفيد في الموضوع في فتاويه، وإليك أسئلة وأجوبتها:

(مثال ١: الجهاد، كيف بمن يودّ القيام بهذه الفريضة بالرغم من منّع والديّه له؟ وكيف التوفيق بين حديث: (أحْيِّ والداك؟ ففهيها فجاهد.) وحديث: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.)؟ مثال ٢: ما الحكم فيمن يُعطي أبويه كفايتّهما من النقود ومتطلبات الحياة ثم يُطالبانه بالزيادة دون حِوَج، وهو ذو عيال، وعليه مسئوليات، فهل يُعدُّ رفضه عُقوباً.. وما المراد من حديث: (أنت ومالك لأبيك)؟

مثال ٣: إذا كانت الزوجة تُعامل والدي زوجها أحسن معاملة ويُرِيد الأبوان من الزوج أن يُطلّقا، أو يُتيح لهما السيطرة عليها أو يحرمها من المنزل المنفصل عنهما، فهل يُطلّق الزوج امرأته إرضاء لأبويه وامتنالاً لبعض الأحاديث التي تدعو إلى ذلك؟

الجواب: قرّر الإسلام للوالدين حقوقاً مادية ومعنوية أوجب على الولد رعايتها واحترامها وحُسن أدائها، وفي رأس حقوقهما المادية عليه أن يُنفق عليهما إذا احتاجا،

(١) انظر: حاشية البجيرمي على الخطيب المسمى الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ١٩٧/٩.

(٢) انظر: نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد النووي الجاوي ٣٥٣.

(٣) انظر: حاشية البجيرمي على الخطيب المسمى الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ٢٧٧/١٢.

وفي رأس حقوقهما المعنوية برُّه بهما في كل وجوه البرِّ، واجتناب عُقوقهما في كل وجوه العُقوق.

وأنَّ برِّ الوالدين يتجلَّى في فعل ما يُرضيهما وَيَسْرُهُما، من طاعة لأوامرهما وتحقيق لرغائبهما في المعروف، وأنَّ عُقوقهما يتجلَّى فيما يُؤذيهما أو يُنْعِصهما من قول أو عمل، ويقول الفقهاء: إنَّ الفعل السيِّئ يُعتبر عُقوقاً إذا كان من شأنه أن يُؤلم الوالدين (كسوء الأدب معهما مثلاً) وإنَّ لم يُؤلم الوالد الذي أساء ابنه الأدب معه لِفَرَطِ مَحَبَّتِهِ له وتولُّعه به، والإخلال ببرِّ الوالدين درجات: من المخالفة اليسيرة إلى العقوق والإيذاء الذي هو أيضاً درجات متفاوتة. هذا، ولكن الشريعة الإسلامية من أبرز مزاياها أنَّ تعاليمها تحفظ التوازن بين جميع الجهات الواجبة الاعتبار، فهي لا تقبل أن تَطغى رعاية نوع من الحقوق والواجبات على رعاية نوع آخر منها، وميزان هذا قول الرسول ﷺ في الحادثة المشهورة: (إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِلْأَهْلِ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ)^(١)، إلى نصوص أخرى كثيرة في الكتاب والسنة الثابتة، ففي ظلِّ ذلك تُقيد طاعة الوالدين شرعاً بأن لا تكون في معصية لله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢)، وقول الرسول ﷺ: (لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ)^(٣)، فهناك نصوص عامة يَنبَسِطُ سلطانها على جميع آفاق الحقوق والواجبات، فنضع لها حدوداً ملحوظة تحفظ التوازن، والشرع حقوق وواجبات متقابلة، فكما أُوجِبَ على الولد برُّ والديه، أُوجِبَ عليهما تسهيلَ هذا البرِّ عليه، وعدم إرهاقه فيه . بعد هذا الإيضاح للأصول أقول :

١ - في الخروج إلى الجهاد إذا أراد الولد الخروج، وكان هناك من سواه من يُعني عنه ويسدُّ مسدَّه، ووالداه أو أحدهما في حاجة إليه، لا ينبغي له أن يخرج ويتركهما، فبقاؤه معهما من الجهاد؛ لأنَّ الجهاد يستدعي تخليف بعض المكلفين في البلد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب صنْع الطَّعامِ وَالتَّكْلِيفِ لِلضَّيْفِ ح ٥٧٨٨.

(٢) سورة لقمان: ١٥.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٣١، والطبراني واللفظ له في معجمه الكبير ١٨/ ١٧٠، قال الهيثمي: رواه أحمد بألفاظ والطبراني باختصار، وفي بعض طرقه: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥/ ٢٢٦، وهو عند البخاري في صحيحه بلفظ: (لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف) ك: التمني، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ح ٦٨٣٠، وعنده أيضاً بلفظ: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ) ك: الأحكام، باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً ح ٦٧٢٥.

والأهل، وعلى هذا يُحمل قول الرسول ﷺ: (ففِيهِمَا فَجَاهِدُ)^(١).

أما إذا أصبح الجهاد في بعض الأحوال واجباً عينياً عليه؛ لعدم وجود من يسُدُّ مَسَدَّهُ، فليس خروجه عندئذٍ عُقُوقاً ولا مُنَافِياً لِلرِّبِّ، وإن لم يَأْذَنَّا له.

٢ . ومن يُعْطِي أبويه كِفَايَتَهُمَا من النّفقة ومتطلّبات الحياة، فقد أدّى واجبه شرعاً، وإن تطلّباً شَطَطاً وإسرافاً فوق الحاجة المعروفة، فليس واجباً عليه، وإن أراد أن يتطوع بالزيادة فذلك إليه ما لم يكن ذلك على حساب واجبات مالية أخرى عليه.

أما قول الرسول ﷺ: (أنت ومالك لأبيك)، فليس معناه التمليك في نظر الفقهاء، بل هو للتبنيهِ إلى مبلغ حقوقهما، وأن ما جَنَاه من مال إنما هو بفضل تربيتهما له، حتى أصبح كبيراً قادراً مُكْتَسِباً، فعليه أن يُمتنعهما بماله بِسَخَاء.

٣ - إذا كانت الزوجة تُعَامِل والدَي زوجها معاملة حسنة، وهما يكرهانها ويطلبان إليه تطليقها دون ذنب منها أو إساءة، فليس عليه إطاعتها؛ لأن هذا منهما شَطَط وإساءة وعُدوان، فلا يجوز له إطاعتها فيه، وما رُوي من بعض حوادث تاريخية في صدر الإسلام بخلاف ذلك له تأويل آخر. هذا، وفي كل موطن ممّا لا يكفّف الولد فيه بإطاعة والديه في معصية لا يجوز له إلا الرّفْض برِفْقٍ وحكمة دون إساءة لهما بالقول؛ لأن المقصود يتحقّق بَعْدَ المُجَارَاة لهما في معصية وعدوان، ولقول الله . سبحانه . في تَتِمَّة الآية السالفة الذّكر: ﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾^(٢)، والله يقول الحق هو يَهْدِي السَّبِيل^(٣).

للإمام قاضي القضاة تاج الدين بن السبكي كلام حسن جداً في بيان ضابط ما يُعدّ فيه العقوق ما لا يُعدّ فيه العقوق فقال: (الذي أراه في برِّ الوالدين وتحريم عقوقهما أنه تجب طاعتهما في كل ما ليس بمعصية، ويشتركان في هذا هما، والامام أعني: الخليفة وولي الأمر؛ لقوله: (اسمع وأطع ما لم تؤمر بمعصية)، ويزيد الوالدين على الامام بشيء آخر وهو أنهما قد يتأذيان من فعل أو قول يصدر من الولد وإن لم ينهياه عنه، فيحرم عليه ذلك؛ لأنه يحرم عليه كل ما يؤذيها بخلاف الإمام وكذلك إذا تأذيا بترك قول أو ترك فعل منه وجب عليه فعل ارضاهما، وإن لم يأمره به وإذا أمره بترك سنة أو مباح أو بفعل مكروه، فالذي أراه تفصيل: وهو أنه إن أمره بترك سننه دائماً فلا يسمع منهما؛ لان في ذلك تغيير الشرع، وتغيير الشرع حرام، وليس لهما فيه غرض صحيح، فهما المؤذيان لانفسهما بأمرهما بذلك، وأما إن أمره

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ح ٢٨٤٢.

(٢) سورة لقمان: ١٥.

(٣) فتاوى الزرقا ١/ ١٤١.

بترك سننه في بعض الاوقات، فإن كانت غير راتبة وجبت طاعتها، وإن كانت راتبة فإن كان لمصلحة لهما وجبت طاعتها وإن كانت شفقة عليه ولم يحصل لهما أذى بفعلها فالأمر منهما في ذلك محمول على الندب لا على الايجاب فلا تجب طاعتها، فإن علم من حالهما أنه أمر ايجاب وجبت طاعتها، و ما في البخاري من أن أمه ان نهته عن حضور العشاء في جماعة شفقة لم يطعمها إما أن يحمل على عدم الايجاب لقوله؛ شفقة وإما أن يحمل على أن المراد على الدوام؛ لما قلناه من تغيير الشرع وتغيير الشرع حرام، وإن كان ماله أو مسكنه حلالاً صافياً عن الشبهة وأمره أن يأكل أو يسكن معهما وفيما يأكلانه أو يسكنانه شبهة، وجبت طاعتها كما قاله الطرطوشي؛ لان مخالفتها حرام، والورع ليس بواجب وإن نهياه عن الصلاة في أول الوقت، فإن كان على الدوام لم يسمع منهما؛ لان فيه تغيير الشرع وإن كان في وقت وجبت طاعتها كما قاله الطرطوشي وهو دون حضور الجماعة والسنن الراتبة؛ لأنه صفة لا مستقل وحاصله أنه يجب امتثال أمرهما و الانتهاء عن نهيهما ما لم تكن معصية على الإطلاق و إنما تكون معصية إذا كان فيه مخالفة لأمر الله الواجب أو لشرعه المقرر، وفي هذا هما و الإمام سواء، ويزيد فيهما تحريم ما يؤذيها بأي شيء كان وإن كان مباحاً بوجوب طاعتها وإن كان ما يأمران به لحظ أنفسهما بخلاف الإمام فإنه لا يأمر إلا بما فيه مصلحة المسلمين، ولا تجب طاعته في حق نفسه، ولا يحرم أذاه بمباح، والوالدان يحرم أذاهما هيناً كان الأذى أو ليس بهيناً خلافاً لمن شرط في تحريم الأذى ان يكون ليس بالهين فأقول: يحرم إيذاءها مطلقاً إلا أن يكون إيذاءها بما هو حق واجب لله، فحق الله أولى فعلى ما قلته لو أمره بطلاق امرأته ونحوه وجب عليه طاعتها، هذا الذي اعتقده وأرجو إنه حق إن شاء الله تعالى^(١).

ولخص العلامة مرتضى الدين الزبيدي . رحمه الله . مسألة إذا طلب أحد الأبوين من الابن أن يُطلق زوجته ، فهل يطيعهما ؟ فقال: وإن كرهها أبوه فليطلقها؛ رعاية لخاطر الاب، فإن حقه مُقدّم على حق الزوجة، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان تحتي امرأة أحبها، وكان أبي يكرهها فيأمرني بطلاقها، فراجعت رسول الله صلّى الله عليه وآله في شأنها، فقال: يا ابن عمر طلق امرأتك، فطلقها، قال العراقي رواه اصحابي السنن الاربعة، قال الترمذي: حسن صحيح اه قلت . القائل الزبيدي . ورواه كذلك ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ لهم، فقال: اطع أباك ؟ وهذا الطلاق هو المستحب ذكره ابن الرفعة، فهذا يدل على أن حق الوالد مُقدّم على حق الزوجة ولكن والده

(١) نقل كلام السبكي العلامة الزبيدي عن خطه في كتابه اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٦/٣٢١.

يكرهها لا لغرض فاسد مثل عمر رضي الله عنه فأين مثله؟ ومهما آذت زوجها قولاً أو فعلاً وبذت على أهله أي: أهل الزوج، فهي جانية فلا يكون الطلاق في حقها إيذاء، وكذلك مهما كانت سيئة الخلق سليطة اللسان فظة القول أو كانت فاسدة الدين رقيقته، فاسدة الاعتقاد، وفي القوت . أي كتاب القوت للمكي . فإن كانت بذية اللسان، عظيمة الجهل، كثيرة الاذى فطلاقها أسلم لدينهما وأروح لقلوبهما في عاجل الدنيا وآجل الآخرة، وقد شكى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذا امرأته، فقال: طلقها، قال: فأني أحبها، قال: فامسكها إذا خشي عليه تشتت همّه بفراقها مع المحبة، فتشتت القلب أعظم من أذى الجسم ^(١).

المبحث الرابع

إسلام صرمة بن أبي أنس وأبياته في مدح الحبيب صلى الله عليه وسلم

عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال : قلت لعروة بن الزبير: كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، قال: عشر سنين، قلت: فإن ابن عباس رضي الله عنهما يقول: لبث بضع عشرة حجة، قال: إنما أخذه من قول الشاعر، قال سفيان بن عيينة: حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعتُ عجزاً من الأنصار تقول: رأيتُ ابن عباس يختلف إلى صرمة بن قيس يتعلم منه هذه الأبيات:

تَوَى فِي فُرَيْشٍ بِضَعِ عَشْرَةَ حِجَّةً *** يُذَكِّرُ لَوْ أَلْفَى صَدِيقًا مُؤَاتِيًا
وَيَعْرِضُ فِي أَهْلِ الْمَوَاسِمِ نَفْسَهُ *** فَلَمْ يَرَ مَنْ يُؤْوِي وَلَمْ يَرَ دَاعِيًا
فَلَمَّا أَتَانَا وَاسْتَقَرَّتْ بِهِ النَّوَى *** وَأَصْبَحَ مَسْرُورًا بِطِبِيَّةٍ رَاضِيًا
وَأَصْبَحَ مَا يَخْشَى ظَلَامَةَ ظَالِمٍ *** بَعِيدٍ وَمَا يَخْشَى مِنَ النَّاسِ رَاعِيًا
بِذَلْنَا لَهُ الْأَمْوَالَ مِنْ جُلٍّ ^(٢) مَالِنَا *** وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَعَى وَالنَّاسِيَا
نُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ *** بِحَقٍّ وَإِنْ كَانَ الْحَبِيبَ الْمُؤَاتِيَا
وَنَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ *** وَأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَصْبَحَ هَادِيَا ^(٣).

ويستفاد من هذه الأبيات فوائد كثيرة فمن أهمها :

(١) في ترجمة صرمة رضي الله عنه

(١) انظر: اتحاف السادة المتقين ٥ / ٣٩٣.

(٢) وفي السيرة النبوية لابن هشام ٣ / ٤٥ : من حلّ مالنا.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تاريخه ١ / ٥٧٣ ، والأزرقي في أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ٢ / ١٤٧ ، والحاكم واللفظ له في مستدرکه ٢ / ٦٨٣ ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي في دلائل النبوة ٢ / ٥١٣ ، وابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١ / ٣٣.

هو: صِرْمَةُ بِنِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَجَارِ
الأنصاري الخزرجي يكنى أبا قيس غلبت عليه كنيته، وربما قال فيه بعضهم: صرمة بن مالك
فنسبه إلى جده ، وهو مشهور في الصحابة.

وهو الذي نزلت في سببه وسبب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى
نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا
عَنْكُمْ فَالْكَانَ بِشْرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ
مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ آتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ^(١).

أخرج البخاري بسنده عن البراء رضي الله عنه قال : (كان أصحابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجلُ
صائماً فَحَضَرَ الإفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ
قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه ^(٢) كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال
لها: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ، قالت: لا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وكان يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ،
فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ، قالت: خِيَّيَّةٌ لَكَ، فلما انْتَصَفَ النَّهَارُ عُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ
لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ، فَفَرِحُوا بِهَا
فَرِحاً شَدِيداً وَنَزَلَتْ: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ
﴾ ^(٣).

قال ابن إسحاق: كان رجلاً قد ترهب في الجاهلية، ولبس المسوح، وفارق

(١) سورة البقرة: ١٨٧.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ أَبُو قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو، وَفِي حَدِيثِ
السُّدِّيِّ الْمَذْكُورِ حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ، وَابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْمَوْحَدَةِ النَّقِيلَةِ مُرْسِلاً صِرْمَةَ بِنِ أَبِي أَنَسِ، وَلِغَيْرِ ابْنِ جَرِيرٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
صِرْمَةُ بِنِ قَيْسٍ كَمَا قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَلِلدُّهْلِيِّ فِي الرَّهْرِيَّاتِ مِنْ مُرْسِلِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ صِرْمَةَ بِنِ أَنَسِ، وَابْنُ
جَرِيرٍ مِنْ مُرْسِلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى صِرْمَةَ بِنِ مَالِكٍ . وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُ أَبُو قَيْسِ صِرْمَةَ بِنِ أَبِي
أَنَسِ قَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النَجَارِ ، فَمَنْ قَالَ قَيْسُ بْنُ صِرْمَةَ قَلْبَهُ كَمَا جَرَمَ
الدَّوْدِيُّ وَالسُّهَيْلِيُّ وَغَيْرُهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ مَقْلُوباً فِي رِوَايَةِ حَدِيثِ الْبَابِ، وَمَنْ قَالَ صِرْمَةَ بِنِ مَالِكٍ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ وَمَنْ قَالَ
صِرْمَةَ بِنِ أَنَسِ حَذَفَ أَدَاةَ الْكُنْيَةِ مِنْ أَبِيهِ وَمَنْ قَالَ أَبُو قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو أَصَابَ كُنْيَتَهُ وَأَخْطَأَ فِي اسْمِ أَبِيهِ وَكَذَا مَنْ
قَالَ أَبُو قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: أَبُو قَيْسِ صِرْمَةَ فَرَادَ فِيهِ بِنِ، ... وَقَدْ اسْتَدْرَكَ ابْنَ الْأَثِيرِ فِي الصَّحَابَةِ
ضَمْرَةَ بِنِ أَنَسِ فِي حَرْفِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَتَحْرِيفٌ، وَلَمْ يَنْتَبِهْ لَهُ. وَالصَّوَابُ: صِرْمَةَ
بِنِ أَبِي أَنَسٍ كَمَا تَقَدَّمَ. فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤ / ١٣٠ . ١٣١.

(٣) في صحيحه ك: الصوم ،باب قولِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ { أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ الْآيَةُ } ح ١٨١٦.

الأوثان واغتسل من الجنابة، واجتنب الحائض من النساء، وهم بالنصرانية ثم أمسك عنها، ودخل بيتاً له، فاتخذة مسجداً لا يدخل عليه فيه طامث ولا جنب، وقال: أعبدُ رب إبراهيم ، وأنا على دين إبراهيم، فلم يزل بذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة فأسلم وحسن إسلامه، وهو شيخ كبير، وكان قوَّالاً بالحق، يُعظم الله في الجاهلية، ويقول أشعاراً في ذلك حسناً فذكر أشعاراً منها قوله :

يقول أبو قيس وأصبح ناصحاً *** ألا ما استطعتم من وصاتي فافعلوا

أوصيكم بالله والبرِّ والتقى *** وأعرضكم والبر بالله أول

وإن قومكم سادوا فلا تحسدنهم *** وإن كنتم أهل الرياسة فاعدلوا

وإن نزلت إحدى الدواهي بقومكم *** فأنفسكم دون العشيرة فاجعلوا

وإن ناب غرم فادح فارقوهم *** وما حملوكم في الملمات فاحملوا

وإن أنتم أمعرتم فتعففوا *** وإن كان فضل الخير فيكم فأفضلوا

ومنها قوله أيضاً :

سبحوا الله شرق كل صباح *** طلعت شمسُه وكل هلال

عالم السرِّ والبيان لدينا *** ليس ما قال ربنا بضلال

وله الطير تستدير وتأوي *** في وكور من آمانات الجبال

وله الوحش بالفلاة تراها *** في حقاف وفي ظلال الرمال

وله هودت يهود ودانت *** كل دين إذا ذكرت عضال

وله شمس النصارى وقاموا *** كل عيد لديهم واحتفال

وله الراهب الحبيس تراه *** رهن بؤس وكان ناعم بال

يا بني الأرحام لا تقطعوها *** وصلوها قصيرة من طوال

واتقوا الله في ضعاف اليتامى *** ربما يستحل غير الحلال

واعلموا أن لليتيم ولياً *** عالماً يهتدي بغير السؤال

ثم مال اليتيم لا تأكلوه *** إن مال اليتيم يرعاه والي

يا بني النجوم لا تخزلوها *** إن خزل النجوم ذو عقال

يا بني الأيام لا تأمنوها *** واحذروا مكرها ومر الليالي

واعلموا أن أمرها لنفاد الخلق *** ما كان من جديد وبالي

واجمعوا أمركم على البر والتقوى *** وترك الخنا وأخذ الحلال (١)

((٢)) قال ابن عبد البر . رحمه الله . : قال الخوارزمي: قدم رسول الله ﷺ المدينة مهاجراً يوم الاثنين، وهو اليوم الثامن من ربيع الأول سنة أربع وخمسين من عام الفيل وهي سنة إحدى من الهجرة يوم عشرين من أيلول، فكان مبعثه إلى يوم هاجر، ودخل المدينة ثلاث عشرة سنة كاملة، ومكث بالمدينة عشر سنين وشهرين إلى أن مات، وذلك يوم الاثنين أول يوم من ربيع الأول سنة أربع وستين من عام الفيل، ومن الهجرة سنة إحدى عشرة. قال ابن عبد البر: وهذا الذي قال هو معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما إن رسول الله ﷺ أقام بمكة ثلاث عشر سنة يعني: بعد البعث وبالمدينة عشر سنين، ويشهد بصحة ذلك قول أبي قيس صرمة، ثم ذكر الحديث مع الأبيات (٢).

((٣)) مكث الرسول ﷺ بمكة ثلاثة عشر سنة على أصح الأقوال، قال الإمام الطبري . رحمه الله . : حدثني عبيد بن محمد الوراق قال: حدثنا روح، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: بُعث النبي ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، وقد وافق قول من قال بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة قول أبي قيس صرمة . ثم روى الطحاوي الحديث المذكور . ، وقال: فأخبر أبو القيس في قصيدته هذه أن مقام رسول الله ﷺ في قومه قريش كان بعدما استنبئ وصدع بالوحي من الله بضع عشرة حجة . وقال بعضهم: كان مقامه بمكة خمس عشرة سنة. ثم وروى بسنده . عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، واستشهد بهذا البيت من قول أبي قيس صرمة بن أبي أنس غير أنه أنشد ذلك :

ثوى في قريش خمس عشرة حجة * يذكر لو يلقى صديقاً مواليا (٣).**

وقال الحاكم بعد روايته الحديث: وهو أولى ما تقوم به الحجة على مقام سيدنا المصطفى ﷺ بمكة بضع عشرة سنة، وله شاهد صحيح على شرط مسلم.

((٤)) في الأبيات يفخر صرمة رضي الله عنه بما من الله به عليه من صحبة النبي ﷺ ونصرته له في قوله :

بذلنا له الأموال من جُلِّ مَالِنَا * وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَعَى وَالْتَأْسِيَا**

(١) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب / ١ / ٧٣٨، والسيرة النبوية لابن هشام ٣/ ٤٢ . ٤٣ ، والإكتفاء بما تضمنه من

مغازي رسول الله والثلثة الخلفاء لأبي الربيع سليمان الكلاعي / ١ / ٣٥٧ - ٣٥٨ .

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب / ١ / ٣٢ .

(٣) تاريخ الطبري / ١ / ٥٧٣ .

ويستفاد جواز أن يذكر الانسان ما أنعم الله تعالى عليه من نعم؛ ليشكر ربه ،
ويقتدي به غيره، إذا أمن على نفسه من الرياء والفخر، قال الله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ
رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ (١).

(٥) ويستفاد مما ذكره صرمة رضي الله عنه أن الولاء لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، ومن أجل الولاء لله
يعادون من عاد الله وحاربه، ولو كانوا من أحب الناس إليهم ، وهذه هي المحبة الصادقة لله
ورسوله ولدين الإسلام، وصدق الله في أمثال هؤلاء الرجال: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ
أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١) ، قال
صرمة رضي الله عنه في هذا المعنى:

نُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ *** بحقِّ وإنَّ كَانَ الْحَبِيبَ الْمُؤَاتِيَا.

المبحث الخامس

مدح الصحابة الكرام للنبي صلى الله عليه وسلم

عن خُرَيْمِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه : (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَمْدَحَكَ) ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : (هَاتِ ، لَا
يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ) ، فَأَنْشَأَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه يقول:

مِنْ قَبْلَهَا طَبَّتْ فِي الظَّلَالِ وَفِي *** مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطَتْ الْبِلَادَ لَا بَشَرَ *** أَنْتَ وَلَا مُضْعَةً وَلَا عَلَقُ
بَلْ نُطْفَةٌ تَرْكَبُ السَّفِينِ وَقَدْ *** أَلْجَمَ نَسْرًا وَأَهْلُهُ الْغَرَقُ
تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَجِمٍ *** إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ
حَتَّى احْتَوَى بَيْنَكَ الْمُهَيَّمِينَ مِنْ *** خِنْدَفَ عَلِيَاءَ تَحْتَهَا النُّطُقُ
وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقْتَ *** الْأَرْضُ وَضَاءَتْ بِنُورِكَ الْأَفُقُ

(١) سورة الضحى: ١١.

(٢) سورة المجادلة: ٢٢.

فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِّيَاءِ وَفِي *** النُّورِ وَسُبُلِ الرَّشَادِ نَخْتَرِقُ^(١).

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

((١)) قال الحافظ الذهبي . رحمه الله :: الظَّلَالُ: ضِلَالُ الْجَنَّةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي

ظِلِّ وَعُيُونٍ﴾^(٢)، وَالْمُسْتَوْدَعُ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي كَانَ آدَمُ وَحَوَاءُ يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنَ الْوَرَقِ،
أَيُّ يَضْمَانِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ يَتَسْتَرَانِ بِهِ، ثُمَّ هَبَّتْ إِلَى الدُّنْيَا فِي صُلْبِ آدَمَ، وَأَنْتَ لَا بَشَرٌ
وَلَا مُضْعَغَةٌ.

وَقَوْلُهُ: تَرَكَبُ السَّفِينِ، يَعْنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ. وَصَالِبُ لُغَةٌ غَرِيبَةٌ فِي الصُّلْبِ،
وَيَجُوزُ فِي الصُّلْبِ الْفَتْحَتَانِ كَسَقَمٍ وَسَقَمٍ.

وَالطَّبِقُ: الْقَرْنُ، أَي: كُلَّمَا مَضَى عَالَمٌ وَقَرْنٌ جَاءَ قَرْنٌ، وَلِأَنَّ الْقَرْنَ يُطْبِقُ الْأَرْضَ
بِسُكْنَاهُ بِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ: (اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا طَبَقًا مَرِيئًا
عَدَقًا)^(٣)، أَيُّ يُطْبِقُ الْأَرْضَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَرَكَّبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾^(٤) أَي: حَالًا
بَعْدَ حَالٍ.

وَالنُّطُقُ: جَمْعُ نِطَاقٍ وَهُوَ مَا يُشَدُّ بِهِ الْوَسْطُ وَمِنْهُ الْمِنْطَقَةُ. أَي: أَنْتَ أَوْسَطُ قَوْمِكَ
نَسَبًا. وَجَعَلَهُ فِي عَلِيَاءَ وَجَعَلَهُمْ تَحْتَهُ نِطَاقًا. وَضَاءَتْ: لُغَةٌ فِي أَضَاءَتْ^(٥).

((٢)) استحباب تذكر نعمة بعثة النبي ﷺ وولادته ، فذلك من النعم التي أنعم الله تعالى بها
على البشرية جميعاً، وقد أقرّ الرسول ﷺ العباس ﷺ أن يمتدحه وأن يُذكره بولادته وبركاتها،
وهذه حجة لمن يذكر ميلاد سيدنا رسول الله ﷺ ويشكر الله تعالى على ذلك ، ويقرأ سيرته
العطرة ليقنتي بشريعته السمحة، وقد سبقهم العباس ﷺ وفي حضرة الرسول ﷺ، وذلك اتباعاً

(١) أخرجه الحاكم في مستدرکه ٣/٣٦٩ واللفظ له وقال: هذا حديث تفرد به رواه الأعراب عن آبائهم وأمثالهم من الرواة لا يضعون. وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٤/٢١٣، وأبو بكر بن عبدويّه البزاز في فوائده ٢٨٢، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة ٢/٩٨٣، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٢٦٨، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٣/٤١٠، قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد ٨/٢١٨، وقال الذهبي: قال الحاكم: رواه أعراب ومثلهم لا يضعفون. قلت: ولكنهم لا يعرفون. سير أعلام النبلاء ٢/١٠٣.

(٢) سورة المرسلات: ٤١.

(٣) أخرجه ابن ماجه واللفظ له في سننه ك: الصلاة وإقامة السنة، باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء ح ١٢٧٠، قال البوصيري بعد الحديث: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ١/١٥١، والحاكم في مستدرکه ١/٤٧٦ وقال: هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين بهز بن أسد العمي، الثقة الثابت، قد رواه عن شعبة بإسناده عن مرة بن كعب، ولم يشك فيه، مرة بن كعب البهزي صحابي مشهور.

(٤) سورة الانشقاق: ١٩.

(٥) انظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ١/٤٩٥.

لأمر الله تعالى بتذكّر نعمه على خلقه قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا^١ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(١)، وقال جلّ ذكره: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾^(٣).

(٣) مدح الرسول ﷺ يُعدُّ من الفضائل التي يتسابق إليها المتسابقون، ويبدع فيها الشعراء والمبدعون، ليس كما يفهم بعضهم أن النبي ﷺ بحاجة إلى مدحهم وثنائهم؛ بل لأنهم يرجون الفضل والأجر من الله تعالى، فمدحه من علامة حب الله تعالى، وأما ما قد يستدل به على منع مدح النبي ﷺ بقوله: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى بِنِ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)^(٤)، فهذا جهل فاضح؛ إذ الحديث يمنع المدح المشابه لمدح النصارى في سيدنا عيسى بن مريم . عليه السلام . إذ مدحه قومه بوصفه بصفات الله تعالى عمّا قالوا وافتروا ، وليس منع المدح مطلقاً ، فلو أن رجلاً صَلَّى صلاة غير صحيحة . بأن لم تتوفر فيها أركانها أو فقدت شرطاً من شروط صحتها . فإذا جاء شخص، فنقول له: لا تُصَلِّ كصلاة فلان . صلاة غير صحيحة . فهل تمنعه من الصلاة مُطلقاً أم من الصلاة غير الصحيحة ؟ بالطبع منعه من الصلاة الباطلة ، فمن منع من مدح النبي ﷺ مطلقاً لهذا الحديث فكأنه منع هذا الرجل في المثال من الصلاة مُطلقاً، وهذا جهل وافتراء ! قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (وأما قوله ﷺ في صحيح الحديث: (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا: عبد الله ورسوله)، فمعناه: لا تصفوني بما ليس في من الصفات، تلتمسون بذلك مدحي، كما وصفت النصارى عيسى بما لم يكن فيه، فنسبوه إلى أنه ابن الله، فكفروا بذلك وضلوا. وهذا يقتضي أن من رفع امرأ فوق حدّه وتجاوز مقداره بما ليس فيه فمُعتدّ آثم؛ لأن ذلك لو جاز في أحد لكان أولى الخلق بذلك رسول الله ﷺ)^(٥).

(١) سورة آل عمران: ١٠٣ .

(٢) سورة المائدة: ٧ .

(٣) سورة الأحزاب: ٩ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأنبياء، باب ﴿وَأَذْكُرُوا فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْفِيًّا﴾ سورة مريم: ١٦ ، ح

٣٢٦١ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٤٧ .

ولهذا لم يتوان الصحابة الكرام ﷺ، والعلماء الأعلام، بمدح حبيبهم عليه الصلاة والسلام كمثل سيدنا العباس وعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت ﷺ وغيرهم ، ولقد أجاد البوصيري . رحمه الله . في قوله :

دَعُ مَا أَدَعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ * * * وَأَحْكُمُ بِمَا شِئْتُمْ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتِكُمُ
وَأَنْسُبُ إِلَى ذَاتِهِ مَا شِئْتُمْ مِنْ شَرَفٍ * * * وَأَنْسُبُ إِلَى قَدْرِهِ مَا شِئْتُمْ مِنْ عِظَمٍ
فَإِنْ فَضَلَ رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ * * * حَدٌّ فَيُعْرَبَ عَنْهُ نَاطِقٌ بِقَمٍّ ...
فمبلغُ العلمِ فيه أنه بشرٌ * * * وأنه خيرُ خلقِ اللهِ كلهم

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله .: (قَوْلُهُ: (لَا تُطْرُونِي) بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَالْإِطْرَاءُ الْمَدْحُ بِالْبَاطِلِ، تَقُولُ: أَطْرَيْتُ فُلَانًا مَدَحْتُهُ فَأَفْرَطْتُ فِي مَدْحِهِ، قَوْلُهُ: (كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ)، أَي: فِي دَعْوَاهُمْ فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ) (١).

٤ ((قال الإمام ابن الجزري . رحمه الله .: لا يَفُضُّ اللُّهُ فَآكَ، أَي: لا يسقط الله أسنانك . وتقديره : لا يكسر الله أسنان فيك، فحذف المضاف . يقال : فضه إذا كسره (٢).

ومعنى الفض في اللغة: التفريق والكسر، ومنه انفض القوم، ومنه: لا يفضض الله فاك، وإن شئت لا يفضض الله بالكسر والفتح والضم. وذكر بعض النحويين: أن معنى لا يفضض الله فاك قال: لا يجعله فضاء لا أسنان فيه؛ لأن الفضاء المكان الواسع. وهذا غلط في الاشتقاق؛ لأن لام الفعل من الفضاء ليست ضاداً ولام الفعل من فض ضاد (٣).

وذكر العلامة علي القاري أنه يندب أن يقال لمن أنشد شعراً مذموماً : فض الله فاك ثلاثاً للأمر بذلك (٤).

المبحث السادس

فضل سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ

روى الحاكم . رحمه الله . بسنده قال : حدثني أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان ثنا محمد بن إبراهيم ثنا عمرو بن زياد ثنا غالب بن عبد الله القرفساني عن أبيه عن جده حبيب بن أبي حبيب ﷺ قال : شهدت رسول الله ﷺ قال لحسان بن

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦ / ٤٩٠، وذكر ذلك الطيبي في شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ الكاشف عن حقائق السنن ١٠ / ٣١٤٦.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ / ٤٥٣.

(٣) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح ١ / ٣٦٨.

(٤) انظر: مرقاة المفاتيح ٢ / ٣٨٥.

ثابت: قلت في أبي بكر شيئاً، قال: نعم، قال: قل حتى أسمع قال: قلت :
 وَتَأْنِي اثْنَيْنِ فِي الْعَارِ الْمُنِيفِ وَقَدْ * * طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلَا
 وَكَانَ حِبَّ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا * * مِنَ الْخَلَائِقِ لَمْ يَعْدِلْ بِهِ بَدَلَا.
 (فتبسم رسول الله ﷺ).

وقال الحاكم : حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد ثنا
 الحارث بن أبي أسامة ثنا الخليل بن زكريا ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي قال:
 سألت عن ابن عباس أو سئل من أول من أسلم؟ فقال: أما سمعت قول حسان رضي الله عنه :
 إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةً * * * فَادْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا
 خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَنْقَاهَا وَأَعَدَّلَهَا * * * بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا
 وَالتَّائِي وَالتَّالِي الْمَحْمُودُ مَشْهُدُهُ * * * وَأَوَّلُ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَقَ الرُّسُلَا^(١)
 وأخرجه البيهقي بزيادة هذا البيت :

عَاشَ حَمِيدًا لِأَمْرِ اللَّهِ مُتَّبِعًا * * * بِهِدْيِ صَاحِبِهِ الْمَاضِي وَمَا انْتَقَلَا^(٢)
 ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

(١) قال الحافظ السخاوي . رحمه الله .: اِخْتَلَفَ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعَدَهُمْ
 فِي أَيِّ الصَّحَابَةِ أَوْلُ إِسْلَامًا، عَلَى أَقْوَالٍ. (فَقِيلَ) كَمَا لِابْنِ عَبَّاسٍ وَالتَّخَعِّي وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ
 سَاحَكِي عَنْهُ: (أَبُو بَكْرٍ) الصَّدِيقُ رضي الله عنه؛ لِقَوْلِهِ كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه
 عَنْهُ: (الَسْتُ أَوْلَ مَنْ أَسْلَمَ). وَلِقَوْلِهِ رضي الله عنه لِعَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ حِينَ سَأَلَهُ مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ:
 (حُرٌّ وَعَبْدٌ)؛ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا) ثم ذكر أبيات حسان.
 (وَقِيلَ: بَلْ) أَوْلُهُمْ إِسْلَامًا (عَلِي) بَنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه؛ لِقَوْلِهِ عَلَى الْمُنْبَرِ: (اللَّهُمَّ لَا أَعْرِفُ
 عَبْدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا)^(٣). وَسَنَدُهُ
 حَسَنٌ. وَلِقَوْلِهِ مِمَّا أَنْشَدَهُ الْفُضَاعِيُّ:

(١) أخرجه الحاكم في مستدرکه ٦٧ / ٣، وابن عمرو الشيباني في الأحاد والمثاني ٨٤ / ١، وابن أبي شيبة في مصنفه
 ١٤ / ٧، والطبراني في معجمه الكبير ٨٩ / ١٢، وأخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة ١٢٣ / ١، والطبري في
 تاريخه ٥٣٩ / ١ كلاهما من طريق : عبد الرحمن بن مغراء، قال ابن أبي حاتم : قال أبي: هذا حديث منكر، وأرى
 أبا زهير أخذه عن الهيثم بن عدي، ثم ذكر طريق الطبراني. علل الحديث ٣٨٢ / ٢.
 (٢) السنن الكبرى للبيهقي ٦ / ٦٠٠.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٩٩ / ١ قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار والبخاري في الأوسط وإسناده
 حسن. مجمع الزوائد ٩ / ١٠٢، وانظر: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ١ / ٢٩٦، وقد توسع
 صاحب ذيل القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد تأليف أحمد للمدارسي الهندي ص ٦٤ في الكلام عليه.

سَبَقْتُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ طَرًّا *** صَغِيرًا مَا بَلَغْتُ أَوَانَ حُلْمِي

وَلَمَّا رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرٍ وَحَبَّابٍ وَخُرَيْمَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَسَلْمَانَ وَابْنَ عَبَّاسٍ
أَيْضًا، وَعَفِيفِ الْكِنْدِيِّ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَالْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَيَعْلَى بْنِ مَرَّةَ وَأَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي ذَرٍّ
وَأَبِي رَافِعٍ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فِي آخِرِينَ، مِنْهُمْ مُسْلِمُ الْمَلَائِي رضي الله عنه. وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهُ
الْمَرْزُبَانِي لِحُرَيْمَةَ:

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ هَذَا الْأَمْرَ مُنْصَرِفًا *** عَنْ هَاشِمٍ ثُمَّ مِنْهَا عَنْ أَبِي حَسَنِ

أَلَيْسَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى لِفَيْئَتِهِمْ *** وَأَعْلَمَ النَّاسِ بِالْفُرْقَانِ وَالسُّنَنِ

وَأَنْشَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لِبَكْرِ بْنِ حَمَّادٍ النَّاهِرِيِّ . رَحِمَهُ اللَّهُ .:

قُلْ لِابْنِ مُلْجِمٍ وَالْأَقْدَارِ غَالِبَةٍ ... هَدَمْتَ وَيْلَكَ لِلْإِسْلَامِ أَرْكَانَا

فَقَتَلْتَ أَفْضَلَ مَنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمٍ ... وَأَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا وَإِيمَانًا

وَأَنْشَدَ الْفَرَّغَانِي فِي الذَّلِيلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَرِّ يَذْكُرُ عَلِيًّا وَسَابِقَتَهُ مَعَ كَوْنِهِ يُرْمَى بِأَنَّهُ

نَاصِيئِي:

فَأَوَّلُ مَنْ ضَلَّ فِي مَوْقِفٍ ... يُصَلِّي مَعَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ

(و) لَكِنْ (مُدَّعِي إِجْمَاعِهِ) ؛ أَي: الْإِجْمَاعِ فِي هَذَا الْقَوْلِ، وَهُوَ الْحَاكِمُ ؛ حَيْثُ قَالَ فِي (عُلُومِ

الْحَدِيثِ) لَهُ: لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي بُلُوغِ عَلِيٍّ، (لَمْ يُفَبِّلْ) ،

بَلِ اسْتَشْكِرَ مِنْهُ كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ. وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: إِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى إِطْلَاقِ الْأَوْلِيَّةِ فِيهِ مِنْ

وَجْهِ يَصِحُّ، هَذَا مَعَ أَنَّ الْحَاكِمَ قَالَ بَعْدَ حِكَايَتِهِ الْإِجْمَاعَ: وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ ؛ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ الْمَاضِي.

(وَقِيلَ) حَسْبَمَا ذَكَرَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ: أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا (زَيْدٌ) هُوَ ابْنُ حَارِثَةَ، (وَادَّعَى) حَالَ

كَوْنِهِ (وِفَاقًا) ؛ أَي: مُوَافِقًا لِمَنْ سَبَقَهُ إِلَى مُطْلَقِ الْقَوْلِ بِهِ ؛ كَقِتَادَةَ وَابْنَ إِسْحَاقَ صَاحِبِ

(الْمَغَازِي) . بَلِ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا وَعَائِشَةَ وَالرَّهْرِيِّ وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ رضي الله عنه

(بَعْضُ) ؛ كَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَالتَّعَلْبِيِّ، (عَلَى خَدِيجَةَ) أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَنَّهَا أَوَّلُ الْخَلْقِ إِسْلَامًا

(اتِّفَاقًا) . زَادَ التَّعَلْبِيُّ: وَإِنَّ الْإِخْتِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ بَعْدَهَا. وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ حِكَايَةَ الْإِتِّفَاقِ

عَلَى أَنَّ إِسْلَامَ عَلِيٍّ بَعْدَهَا.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَكَوْنُهَا أَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا هُوَ ظَاهِرُ السِّيَاقَاتِ فِي أَوَّلِ الْبَعْثَةِ. وَقَالَ

التَّوْرِيُّ: إِنَّهُ الصَّوَابُ عِنْدَ جَمَاعَةِ الْمُحَقِّقِينَ.

وَجَمَعَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بَيْنَ الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ بِأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ

أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ، ثُمَّ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفُرْطِيِّ أَنَّ عَلِيًّا أَخْفَى إِسْلَامَهُ مِنْ

أَبِيهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَظْهَرَ أَبُو بَكْرٍ إِسْلَامَهُ ؛ وَلِذَلِكَ شَبَّهَ عَلَى النَّاسِ . وَنَحْوُهُ قَوْلُ شَيْخِنَا فِي قَوْلِ عَمَّارٍ : (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ وَامْرَأَتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ) (١) ، مُرَادُهُ مِمَّنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ حِينِيذٍ جَمَاعَةً مِمَّنْ أَسْلَمَ، لَكِنَّهُمْ كَانُوا يُخْفُونَهُ مِنْ أَقَارِبِهِمْ .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : أَوَّلُ مَنْ آمَنَ خَدِيجَةُ، ثُمَّ عَلِيٌّ . قَالَ : فَكَانَ أَوَّلَ ذَكَرٍ آمَنَ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، ثُمَّ زَيْدٌ، فَكَانَ أَوَّلَ ذَكَرٍ أَسْلَمَ بَعْدَ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ فَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ وَدَعَا إِلَى اللَّهِ، فَأَسْلَمَ بِدُعَائِهِ عَثْمَانُ وَالرُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَطَلْحَةُ، فَكَانَ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الثَّمَانِيَّةَ أَسْبَقُ النَّاسِ بِالْإِسْلَامِ . وَقِيلَ فِيمَا نَقَلَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ : أَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا بِلَالٌ ؛ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ الْمَاضِي .

وَقَدْ جَمَعَ ابْنُ الصَّلَاحِ (٢) بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فَقَالَ : وَالْأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ الصَّبِيَّانِ عَلِيٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الْمَوَالِي زَيْدٌ، وَمِنَ الْعَبِيدِ بِلَالٌ . وَهُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَقْوَالِ بِهِ . عَلَى أَنَّهُ قَدْ سُبِقَ بِهِ مَا عَدَا بِلَالًا، فَذَكَرَ ابْنُ فُنَيْبَةَ أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ رَاهُوِيَهْ ذَكَرَ الْإِخْتِلَافَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ، فَقَالَ : الْخَبْرُ فِي كُلِّ ذَلِكَ صَحِيحٌ، أَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ فَخَدِيجَةُ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ فَأَبُو بَكْرٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمَوَالِي فزَيْدٌ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصَّبِيَّانِ فَعَلِيٌّ ﷺ .

وَكَذَا جَاءَ بِدُونِهِ وَبِدُونِ زَيْدٍ أَيْضًا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَرَوَى الْحَاكِمُ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ حَمْرَةَ الْوَاعِظِ مِنْ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُسَهَّرٍ : ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ : أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الصَّبِيَّانِ عَلِيٌّ . وَكَانَ الْبُرْهَانُ التَّنُوخِيُّ يَقُولُ : الْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ : وَمِنَ غَيْرِ الْبَالِغِينَ عَلِيٌّ، وَهُوَ حَسَنٌ . وَفِي الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالٌ أُخْرَى (٣) .

٢)) فِي الْحَدِيثِ بَيَانُ فَضْلِ سَيِّدِنَا أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ﷺ إِذْ أَحَبَّ سَيِّدِنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْتَمَعَ لِمَا قِيلَ فِي أَبِي بَكْرٍ ﷺ مِنَ الشَّعْرِ، وَفِي ذَلِكَ عِلْمٌ قَوِيٌّ لِمَحَبَّتِهِ ، كَيْفَ لَا، وَأَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ بَذَلَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ مِنْ أَجْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَصْرَةَ لِشَرِيعَتِهِ وَدِينِهِ، وَهُوَ الَّذِي بَكَى لِشِدَّةِ فَرَحِهِ بِمُوَافَقَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَنْ يَرِافِقَهُ فِي الْهَجْرَةِ، فَأَيُّ مَحَبَّةٍ هَذِهِ؟ وَأَيُّ تَفَانٍ هَذَا؟ وَأَيُّ وَدِّ هَذَا؟

٣)) اسْتِحْبَابُ تَذَكُّرِ الذِّكْرِيَّاتِ الطَّيِّبَةِ، وَالْمَجَاهِدَاتِ الْمُبَارَكَةِ، فَهَذَا سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كَ : فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا ح ٣٤٦٠ .

(٢) نَسَبَ هَذَا الْجَمْعَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ابْنُ كَثِيرٍ لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ . انْظُرْ : الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ ٣ / ٢٩ .

(٣) انْظُرْ : فَتْحُ الْمَغِيثِ شَرْحُ أَلْفِيَةِ الْحَدِيثِ ٣ / ١٣٤ . ١٣٧، وَانْظُرْ : أَعْلَامُ النَّبُوَّةِ لِلْمَوَارِدِيِّ ٣١٣ .

ﷺ أحب أن يسمع عن بعض موقف من مواقف الهجرة إلى المدينة المنورة؛ لأن الله تعالى ذكره قد أنعم عليه بنعم، وسلّمه هو وصاحبه الصديق من كيد أعدائه، فيا لها من مواقف ومحطات ، للتزود منها العبر والعظات، وصدق حسان ﷺ في قوله:

وَتَأْنِي أَتْنِينَ فِي الْغَارِ الْمُئِنِّفِ وَقَدْ * * طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلَا

فهنيئاً لأبي بكر ﷺ بالصحبة وبالرفقة ومعية الله تعالى، فأنعم بخطابٍ نديٍّ وتأيدٍ إلهي من الحق تعالى ، للاثنتين معا: الصادق ﷺ والصديق ﷺ، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا نُنْصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا اللَّهُ مَعْنَا ۗ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

المبحث السابع

نُجْدَةُ الْمُسْلِمِينَ

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ جَمِيعاً، قَالَا: كَانَ فِي صُلْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فُرَيْشٍ أَنَّهُ مَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ دَخَلَ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ فُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ ، فَتَوَاتَبُوا خُرَاعَةً فَقَالُوا: نَحْنُ نَدْخُلُ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ ، وَتَوَاتَبَتْ بَنُو بَكْرٍ فَقَالُوا: نَحْنُ نَدْخُلُ فِي عَقْدِ فُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ. فَمَكَثُوا فِي تِلْكَ الْهُدْنَةِ نَحْوَ السَّبْعَةِ أَوْ الثَّمَانِيَةِ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ إِنَّ بَنِي بَكْرٍ الَّذِينَ كَانُوا دَخَلُوا فِي عَقْدِ فُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ وَتَبَّوْا عَلَى خُرَاعَةٍ، الَّذِينَ دَخَلُوا فِي عَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَهْدِهِ لَيْلًا بِمَاءٍ لَهُمْ، يُقَالُ لَهُ: الْوَتِيرُ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، فَقَالَتْ فُرَيْشٌ: مَا يَعْلَمُ بِنَا مُحَمَّدٌ، وَهَذَا اللَّيْلُ وَمَا يَرَانَا أَحَدٌ. فَأَعَانُوهُمْ عَلَيْهِم بِالْكَرَاعِ وَالسَّلَاحِ، فَقَاتَلُوهُمْ مَعَهُمْ لِلضَّغْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ عَمْرَو بْنَ سَالِمٍ رَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ خُرَاعَةٍ وَبَنِي بَكْرٍ بِالْوَتِيرِ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ الْخَبَرَ، وَقَدْ قَالَ أَبْيَاتَ شِعْرِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْشَدَهُ إِيَّاهَا:

(١) سورة التوبة: ٤٠.

اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدُ مُحَمَّدًا ... حِيفَ أَبِيْنَا وَأَبِيهِ الْأَتَدَا
 كُنَا وَالِدَا وَكُنْتَ وَلدَا ... ثَمَّتْ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نَنْزِعْ يَدَا
 فَاَنْصُرْ رَسُوْلَ اللهِ نَصْرًا عَدَدًا ... وَادْعُوا عِبَادَ اللهِ يَاْتُوا مَدَدَا
 فِيهِمْ رَسُوْلُ اللهِ قَدْ تَجَرَّدَا ... إِنْ سِيَمِ خَسَفَا وَجْهَهُ تَرَبَّدَا
 فِي فَيْلَقِ كَالْبَحْرِ يَجْرِي مُزِيدَا ... إِنْ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ الْمُوْعَدَا
 وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ الْمُوَكَّدَا ... وَرَعَمُوا أَنْ لَسْتُ أَدْعُو أَحَدَا
 فَهُمْ أَدَلُّ وَأَقْلُّ عَدَدَا ... قَدْ جَعَلُوا لِي بِكَدَاءٍ مَرَصَدَا
 هُمْ بَيْتُونَا بِالْوَتِيرِ هُجْدَا ... فَقَتَلُونَا رُكْعًا وَسُجْدَا

فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : (نَصِرْتُ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ) ، فَمَا بَرِحَ حَتَّى مَرَّتْ عَنَانَةٌ فِي السَّمَاءِ
 فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : (إِنْ هَذِهِ السَّحَابَةُ لَتَسْتَهْلُ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ) . وَأَمَرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ النَّاسَ
 بِالْجِهَازِ وَكَتَمَهُمْ مَخْرَجَهُ ، وَسَأَلَ اللهُ أَنْ يُعَمِّيَ عَلَيَّ قُرَيْشٍ خَبْرَهُ حَتَّى يَبْعَثَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ ^(١) .

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

(١) فضل النجدة في الإسلام ، فقد جاء الإسلام وكان العرب يتصفون بصفات وأخلاق
 فاضلة ومنها: النجدة للمستجد من ظلم وقع به أو هم ألم به، أو ضرر نزل عليه، وصدق
 رسول الله ﷺ في قوله: (انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، فقال رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَنْصُرُهُ إِذَا
 كَانَ مَظْلُومًا أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قال: تَحْجُزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ
 نَصْرُهُ) ^(٢) ، وفي الحديث الآخر : (ما من امرئٍ يَخْذُلُ امرأً مُسْلِمًا في مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ
 حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ وما من امرئٍ
 يَنْصُرُ مُسْلِمًا في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ وَيُنْتَهَكُ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللهُ في مَوْطِنٍ
 يُحِبُّ نَصْرَتَهُ) ^(٣) ، فقد ترجم النبي ﷺ قوله بفعله ، فكان النصر والظفر .

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٩١ ، والبيهقي واللفظ له في سننه الكبرى ٩/ ٣٩٠. ٣٩١ ، والطبراني في
 معجمه الصغير ٢/ ١٦٨ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ٤٠١ ، والبخاري مختصراً كما في مختصر زوائد مسند البزار
 لابن حجر ٢/ ٧٧ وقال : هو إسناده حسن ، ولكن المحفوظ أنه مرسل ، كذلك أخرجه ابن أبي شيبة وغيره . ، وابن
 عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٣/ ٥٢٠ ، وقال الهيثمي : رَوَاهُ الْبُزَارِيُّ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ،
 وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ . مجمع الزوائد ٦/ ١٦٢ ، وقد تكلم الحافظ ابن حجر على طرق الحديث فانظرها في فتح الباري ٧/
 ٥٢٠ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه وكذلك
 كلُّ مكره يخاف... ح ٦٥٥٢ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ك: الأدب ، باب من رد عن مسلم غيبته ح ٤٨٨٤ ، إسناده حسن قاله الهيثمي في مجمع
 الزوائد ٧/ ٢٦٧ .

((٢)) ليس للكافر عهد ولا ذمّة، والكفر ملة واحدة، ولهذا قلّ أن يرجى من الكافر الوفاء؛ لأنه لا ظلم أعظم من الكفر، قال الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾^(١)، وجاءت السنة المشرفة ببيان خطر وضرر من لا وفاء له للعهد فكأنه لا دين له! فعن أنسٍ رضي الله عنه قال ما خطبنا النبي ﷺ إلا قال: (لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له)^(٢)، والعجب العجيب أن ترى المسلمين يركنون للكفرة والطغاة!! ولا يطمنون لإخوانهم المسلمين! وإن تعجب فأعجب من مسلم ليس له عهد ولا وفاء بل خيانة وجفاء!!

((٣)) قد يرى المسلم ما يجري في الكون من شذائد على المسلمين ونكبات أنها شرّ كلها، وبلاء عظيم لا يعقبه نصر وفرج قريب! وهذا يتنافى مع سنة الله تعالى في الكون، فالإنسان في هذه الحياة في ابتلاء قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾^(٣)، ولا حظ في الظرفية، فكأن الإنسان وسط المشاق والنوائب والمصاعب، فهذه سنة الله تعالى في عباده، وما يروونه من شرّ قد يكون خيراً لهم في الدنيا أو الآخرة، قال الله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٤).

وانظر إلى ما حصل بالمسلمين من بني خزاعة، وهو غدر قريش بهم، والفتك بهم، وهم في صلاتهم!، وهم حلفاء النبي ﷺ! فكان ذلك الابتلاء سبباً لفتح مكة المكرمة إلى يوم الدين! ولهذا يقول العارفون بالله تعالى: وراء كلّ محنةٍ منحةٌ!!

وتمعن أخي في قول النبي ﷺ: (اعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، وأن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً)^(٥)، ومن لطائف أسرار اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر: أن الكرب إذا اشتدّ وعظم وتناهى، وحصل للعبد اليأس من كشفه من

(١) سورة التوبة: ٧ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٢١٠/٣، وابن حبان في صحيحه ٤٢٢/١، وأبو يعلى في مسنده ٢٤٧/٥، وقال الذهبي سننه قوي . وقال الهيثمي: وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره. انظر: فيض القدير للمناوي ٣٨١/٦، ومجمع الزوائد ٩٦/١. قال الطحاوي في معنى الحديث: فلم يكن من لا أمانة له لا إيمان له، ولا من لا عهد له لا دين له، ولكنه لا إيمان أعلى مراتب الإيمان لمن لا أمانة له، ولا دين أعلى مراتب الدين لمن لا عهد له. شرح مشكل الآثار ٤٣/١٠.

(٣) سورة البلد: ٤ .

(٤) سورة البقرة: ٢١٦ .

(٥) أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٣٠٧/١، والحاكم في مستدرکه ٦٢٣/٣، والحديث صحيح. انظر: المقاصد الحسنة للسخاوي ٢٥٧.

جهة المخلوقين، تعلق قلبه بالله وحده، وهذا هو حقيقة التوكل على الله تعالى.

وهذا الحديث جزء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطويل المشهور الذي اشتمل على نصائح قيّمة، ودُرر مُنجية، وهو بحق كما قال العلماء: ينبغي لكل مؤمن أن يجعل هذا الحديث مرآة قلبه وشعاره ودثاره وحديثه، فيعمل به في جميع حركاته وسكناته؛ حتى يسلم في الدنيا والآخرة، ويجد العزة فيها برحمة الله تعالى.

وقال بعض العلماء: تدبّرت هذا الحديث فأدهشني وكِدْتُ أطيّش، فوا أسفاً من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهّم لمعناه ^(١).

(٤) في إنشاء عمرو بن سالم الخزاعي رضي الله عنه قصيدته على رسول الله صلى الله عليه وسلم يترجم فيها ما حصل ، يبرهن أن العرب من عادتهم أن الشعر والأدب يجري في عُروقهم كما يجري الدم، وقالها ارتجالاً ! وهي في مُنتهى الأسلوب الأدبي الرّصين ، وفي غاية الوضوح ، مع قوة الفصاحة، وفيها تفصيل عمرو بن سالم الشكوى، حين ناشد رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفاء بالهلف، وذكره بالعلاقة الوطيدة بينهما قبل الإسلام ، ثم أعلن أن بني خزاعة أسلمت فزاد على الحلف قوة العقيدة، التي جمعت بين خزاعة والمسلمين، ورابط العقيدة يستلزم النصره قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ ^(٢) ، فطلب النصرَ والمددَ حين شكّت قريشٌ أن ينتصر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم - وهو في المدينة - لمسلمي خزاعة - وهم في مكة بين ظهراي المشركين.

فكان الإيجاب النبوي سريعاً حين قال النبي صلى الله عليه وسلم : (نُصِرْتَ يا عمرو بن سالم) والمسلم أخو المسلم لا يخذله ، فاستعمل الفعل (نُصِرَ) بصيغة الماضي المبني للمجهول . قالها على ملامٍ من المسلمين الذين يملئون المسجد ، فترتاح نفس عمرو بن سالم ، ويحمل البشري إلى قومه في مكة.

. أقول . : أين نحن اليوم من أمس؟ أمس هُجّر المسلمون من فلسطين، وهُجّر المسلمون من جزر بأكملها سُميت بعد بالفلبين، واليوم أُحرقت وقطعت أجساد من المسلمين الموحدين في بُورما !! والمسلمون مشغولون بثوراتهم المسيّسة من قِبَل غيرهم !! إلى الله المشتكى والمفزع !!

(٥) في نظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى السماء فيرى سحاباً يمتدّ في أفق المدينة المنورة، فينتاعل برضى رب السماء عن نصرة المظلوم، وهو منهج نبوي شريف في التفاؤل، ولو في وقت الشدائد، وما

(١) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ١٨٥ .

(٢) سورة الحجرات: ١٠ .

السحاب إلا عنوان الغيث والنصرة، وينقل تفاؤله هذا إلى أصحابه يشجعهم ويستنهض همهم حين يقول مبشراً بفتح الله تعالى: (إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةُ لَأَسْتَهْلُ بِبَصْرِ بَنِي كَعْبٍ).

المبحث الثامن

أهمية الخطابة والشعر الحسن في الإسلام

قال الإمام الواحدي . رحمه الله .: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ السُّدُوسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَيَّبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَادَّأَوْا عَلَى الْبَابِ: يَا مُحَمَّدُ، اخْرُجْ إِلَيْنَا، فَإِنَّ مَدْحَنَا زَيْنٌ وَإِنَّ ذَمَّنَا شَيْنٌ، فَسَمِعَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ اللَّهُ الَّذِي مَدَحُهُ زَيْنٌ وَذَمُّهُ شَيْنٌ)، فَقَالُوا: نَحْنُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ جُنُبًا بِشَاعِرِنَا وَخَطِيبِنَا نُشَاعِرُكَ وَنُفَاخِرُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا بِالشَّعْرِ بُعِثْتُ وَلَا بِالْفَخْرِ أُمِرْتُ وَلَكِنْ هَاتُوا)، فَقَالَ الرَّبْرِقَانُ بْنُ بَدْرِ لِشَابٍّ مِنْ شَبَابِهِمْ: قُمْ فَادْكُرْ فَضْلَكَ وَفَضْلَ قَوْمِكَ، فَقَامَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا خَيْرَ خَلْقِهِ، وَآتَانَا أَمْوَالًا نَفْعَلُ فِيهَا مَا نَشَاءُ، فَنَحْنُ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ وَمِنْ أَكْثَرِهِمْ عُدَّةً، وَمَالًا وَسِلَاحًا، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْنَا قَوْلَنَا فَلْيَأْتِ بِقَوْلٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِنَا، وَفِعَالٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ فِعَالِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ: (قُمْ فَأَجِبْهُ)، فَقَامَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ وَأُؤْمِنُ بِهِ، وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، دَعَا الْمُهَاجِرِينَ مِنْ بَنِي عَمِّهِ أَحْسَنَ النَّاسِ وُجُوهًا وَأَعْظَمَهُمْ أَحْلَامًا - فَأَجَابُوهُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا أَنْصَارَهُ وَوُزَرَءَ رَسُولِهِ وَعِزًّا لِدِينِهِ، فَنَحْنُ نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا مَنَعَ مَنَّا نَفْسَهُ وَمَالَهُ، وَمَنْ أَبَاهَا قَتَلْنَاهُ، وَكَانَ رُغْمُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْنَا هَيْئًا، قَوْلِ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، فَقَالَ الرَّبْرِقَانُ بْنُ بَدْرِ لِشَابٍّ مِنْ شَبَابِهِمْ: قُمْ يَا فُلَانُ، فَقُلْ أَيْبَاتًا تَذْكُرُ فِيهَا فَضْلَكَ وَفَضْلَ قَوْمِكَ، فَقَامَ الشَّابُّ فَقَالَ:

نَحْنُ الْكِرَامُ فَلَا حَيَّ يُعَادِلُنَا *** فِينَا الرُّؤُوسُ وَفِينَا تُقَسَّمُ الرُّبْعُ

وَنُطْعِمُ النَّاسَ عِنْدَ الْقَحْطِ كُلَّهُمْ *** مِنَ السَّدِيفِ إِذَا لَمْ يُؤْنَسِ الْقَرْعُ

إِذَا أَيْبِنَا فَلَا يَأْبَى لَنَا أَحَدٌ *** إِنَّا كَذَلِكَ عِنْدَ الْفَخْرِ نَرْتَفِعُ

قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَاذْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ: وَمَا يُرِيدُ مِنِّي وَقَدْ كُنْتُ عِنْدَهُ؟ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ بِشَاعِرِهِمْ وَخَطِيبِهِمْ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ فَأَجَابَهُمْ وَتَكَلَّمَ شَاعِرُهُمْ، فَأَرْسَلَ إِلَيْكَ تُجِيبُهُ. فَجَاءَ حَسَّانُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجِيبَهُ فَقَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْهُ فَلْيُسْمِعْنِي مَا قَالَ. فَأَنْشَدَهُ مَا قَالَ، فَقَالَ حَسَّانُ ﷺ:

نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِينَ عَنَوْهُ *** عَلَى رَغْمِ بَادٍ مِنْ مَعَدٍّ وَحَاضِرٍ
 أَلْسِنًا نَحْوُضِ الْمَوْتِ فِي حَوْمَةِ الْوَعَى *** إِذَا طَابَ وَرُدُّ الْمَوْتِ بَيْنَ الْعَسَاكِرِ
 وَنَضْرِبُ هَامِ الدَّارِعِينَ وَنَنْتَمِي *** إِلَى حَسَبٍ مِنْ جِذْمِ غَسَّانِ قَاهِرِ
 فَلَوْلَا حَيَاءُ اللَّهِ قُلْنَا تَكْرُمًا *** عَلَى النَّاسِ بِالْخَيْفِينَ هَلْ مِنْ مُنَافِرِ
 فَأَحْيَاؤُنَا مِنْ خَيْرِ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى *** وَأَمْوَانَتْنَا مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَقَابِرِ
 قَالَ: فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُ لِأَمْرِ مَا جَاءَ لَهُ هَوْلًا، وَقَدْ
 قُلْتُ شِعْرًا فَاسْمَعُهُ، فَقَالَ: هَاتِ، فَقَالَ:

أَتَيْتَاكَ كَيْمَا يَعْرِفَ النَّاسُ فَضَلْنَا *** إِذَا فَاخَرُونَا عِنْدَ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ
 وَإِنَّا رُعُوسُ النَّاسِ فِي كُلِّ مَعْشَرٍ *** وَأَنْ لَيْسَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ كَدَارِمِ
 وَإِنَّ لَنَا الْمَرْبَاعَ فِي كُلِّ غَارَةٍ *** تَكُونُ بِنَجْدٍ أَوْ بِأَرْضِ التَّهَائِمِ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُمْ يَا حَسَّانُ فَأَجِبْهُ). فَقَامَ حَسَّانُ ﷺ، فَقَالَ:

بَنِي دَارِمٍ لَا تَفْخَرُوا إِنَّ فَخْرَكُمْ *** يَعُودُ وَبِأَلَا عِنْدَ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ
 هَبَلْتُمْ عَلَيْنَا تَفْخَرُونَ وَأَنْتُمْ *** لَنَا خَوْلٌ مِنْ بَيْنِ ظُنُرٍ وَخَادِمِ
 وَأَفْضَلُ مَا نَلْتُمْ مِنَ الْمَجْدِ وَالْعُلَى *** رِدَا فَنُنَا مِنْ بَعْدِ ذِكْرِ الْأَكَارِمِ
 فَإِنْ كُنْتُمْ جِئْتُمْ لِحَقِّ دِمَائِكُمْ *** وَأَمْوَالِكُمْ أَنْ تُقْسَمُوا فِي الْمَقَاسِمِ
 فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ نِدًّا وَأَسْلِمُوا *** وَلَا تَفْخَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ بِدَارِمِ
 وَإِلَّا وَرَبُّ الْبَيْتِ مَالَتْ أَكْفُنَا *** عَلَى هَامِكُمْ بِالْمُرْهَفَاتِ الصَّوَارِمِ
 قَالَ: فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَمُوتَى لَهُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ، تَكَلَّمَ
 خَطِيبُنَا فَكَانَ خَطِيبُهُمْ أَحْسَنَ قَوْلًا، وَتَكَلَّمَ شَاعِرُنَا فَكَانَ شَاعِرُهُمْ أَشْعَرَ، ثُمَّ دَنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا يَضُرُّكَ مَا كَانَ قَبْلَ هَذَا)،
 ثُمَّ أَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَسَاهُمْ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَكَثُرَ اللَّعْطُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
 هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ
 لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ

اللَّهُ قُلُوبَهُمُ لِلنَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ (٢).

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

(١) بيان الكلمات الغريبة في الشعر:

الرُّبْعُ: هو المِرْبَاعُ: يقال ربعت القوم أربعهم إذا أخذت ربع أموالهم، مثل عشرتهم أعشرتهم يريد ألم أجعلك رئيساً مطاعاً؛ لأن الملك كان يأخذ الربع من الغنمية في الجاهلية دون أصحابه (٣).

(١) سورة الحجرات: ٢ - ٣ .

(٢) أخرج القصة الواحدي واللفظ له في أسباب نزول القرآن ٣٨٨ - ٣٩٠ ، وأبو إسحاق الثعلبي في تفسيره المسمى

الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٧٥/٩ ، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ١٨٨/٩ . ١٩٠ ، وقال : قال ابن منده

: هذا حديث غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه تفرد به المعلى . وكلهم من طريق معلى بن عبد وهو ضعيف، قال

أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، وضعفه ابن المديني، وذهب إلى أنه كان يضع الحديث، وقال أبو زرعة: ذاهب

الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن عبد الرحمن بن جعفر المقلوبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال

الدارقطني: ضعيف كذاب، وكان الدقيقي يثني عليه ، وقال ابن عدي: أرجو انه لا بأس به . انظر: الضعفاء

والمتروكين لابن الجوزي ٣/ ١٣١، ولسان الميزان لابن حجر ٣٩٤/٧ ، والقصة برواياتها ذكرها ابن كثير في البداية

والنهاية ٥/ ٤٥ ، وأخرج القصة أيضاً ابن سعد من غير ذكر الشعر وإنما بالإشارة إليه في طبقاته الكبرى ١/ ٢٩٣

من طريق محمد بن عمر الواقدي وهو متروك ، وكان عالماً بالمغازي والسير والفتوح واختلاف الناس . انظر: تهذيب

الكمال للمزي ٢٦/ ١٨٠ . ١٨٨ ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ٢/ ٢٠٥ ، وقد أخرج

القصة مختصرة دون الأبيات والخطبة الترمذي في جامعه عن البراء بن عازب رضي الله عنه في قوله: { إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ

وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ } ، قال فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: (إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ دَمِي شَيْنٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

ذَلِكَ اللَّهُ) قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. ك: التفسير، باب: سورة الحجرات ح ٣٢٦٧ ، وإسناده جيد كما قال

ابن كثير . انظر: البداية والنهاية ٥/ ٤٦ ، وقد أخرج البخاري القصة مختصرة جداً وفيها ذكر الشيخين أبو بكر وعمر ،

قال: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: (كَادَ الْخَيْرَانُ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما ، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ

عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ لَا

أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ

اللَّهُ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ

تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ سورة الحجرات: ٢ ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: (فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ

هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَقْفَهُمْ، وَلَمْ يَذْكَرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) ك: التفسير ، باب { لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ

النَّبِيِّ } الْآيَةِ ح ٤٥٦٤ ، وقد بين الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٨/ ٥٩١ بعد رواية البخاري وروايات أخر: أن

هذه الروايات لا تعارض بينها؛ فإن أصل سبب نزول سورة الحجرات في جُفَاءِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هُمْ مِنْ بَنِي

تَمِيمٍ، وقول الحافظ هذا يدل على أن رواية معلى بن عبد الرحمن لها أصل ومتابع، ورؤيت من طرق صحيحة

مختصرة دون الخطبة والشعر، فالحديث أصله محفوظ وقد جود ابن كثير أحد طرقه كما سبق، وتعدد الأسباب لا

تعارض فيه بين الروايات.

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١٨٦.

السديف : وهو شحم السنام ^(١). **والقرع** : السحاب .
عَنَوَةٌ : عنا يعنو عنوة إذا أخذ الشيء قهراً ، وكذلك إذا أخذه صلحا فهو من الأضداد ^(٢).

حَوْمَةٌ الوَعَى : الوعى : الحرب نفسها ، وحومة الحرب أو القتال : معظمه وأشد موضع فيه. ^(٣)

جذم : الجذم : الأصل ^(٤). **هام** : والهامة : رأس كل شيء ^(٥).
بالخيفين : الخيف : ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل .
ومسجد منى يسمى مسجد الخيف ، لأنه في سفح جبلها ^(٦).
المرباع : هي من النوق التي تلد في أول النتاج ^(٧).
ظئر : جمع الظوئر المرضعة غير ولدها ^(٨).

بالمرهفات : يقال : رهفت السيف وأرهفته، فهو مرهوف ومرهف أي: رقت حواشيه ، وأكثر ما يقال مرهف ^(٩).

(٢) عناية الإسلام بالخطابة، بل رسالته كلها مبناها على وحي يوحى وقرآن يُتلى، وقراءته عبادة، وكانت كبرى المعجزات إنما هي فصاحة وبلاغة ، تحدّى الفصحاء والبلغاء في صميم لغتهم وفي عُقر ديارهم، فتراجع أمامها فرسان البلاغة، وتراجع دونها أئمة البيان، واستسلموا لسلطانها وسجدوا لسحر بيانها، قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ۗ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ۗ﴾ ^(١٠)، وقد نوه القرآن الكريم عن مدى عظم الخطابة والبيان، وصلتهما بالرسالات والدعاة في غير موطن، فعن أصل الرسالة يقول الله تعالى: ﴿

(١) المصدر السابق ٢ / ٣٥٥.

(٢) انظر: المصباح ٢ / ٤٣٤.

(٣) انظر: لسان العرب ١٥ / ٣٩٧، و ١٢ / ١٦٢، مادة (وعى) و (حوم).

(٤) المصدر السابق ١٤ / ١٣٨، مادة (جذا).

(٥) المصدر السابق ١٢ / ٦٢٤، مادة (هوم).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٩٣.

(٧) المصدر السابق ٨ / ١٠٦.

(٨) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ / ١٥٣.

(٩) المصدر السابق ٢ / ٢٨٣. وانظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي ١٠ / ٢٧٣.

(١٠) سورة الزمر: ٢٣.

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴿١﴾ .

ونوه عن مسانقتها للرسالة في قصة بعثة موسى ومساندته بأخيه هارون . عليهما السلام . كما في قوله تعالى عن موسى: ﴿ وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴾ ^(٢) ، فكانت فصاحة أخيه من عوامل ترشيحه للرسالة، وشد عضد أخيه . وفي مقدم وفد بني تميم على الرسول ﷺ صورة واضحة لعظم أثر الخطابة في الدعوة الإسلامية .

(٣) كون الخطابة سلاحاً للدفاع عن الدعوة لقوله ﷺ لثابت: (فأجبهه)، ومعلوم أن الإجابة دفاع، فقوة الخطابة مدعاة للإقناع والاستمالة، ومن ثم الاستجابة للدعوة، لقول الأقرع بن حابس بعد سماعه خطابة ثابت بن قيس وتأثره بها قال: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ، تَكَلَّمَ خَطِيبُنَا فَكَانَ خَطِيبُهُمْ أَحْسَنَ قَوْلًا، وَتَكَلَّمَ شَاعِرُنَا فَكَانَ شَاعِرُهُمْ أَشْعَرَ ، ثم دنا من رسول الله ﷺ ونطق بالشهادتين وأعلن إسلامه ، إنه الحق والصدق والقوة في الخطاب .

(٤) هكذا كان هدي النبي ﷺ إذا ظهر أمر أو استجد شيء، قام النبي ﷺ خطيباً حكيماً، ونبياً ملهماً، وإماماً معلماً، لا طعناً في الخطاب ولا فحاشاً في الكلام ، يتخير من الكلام أحسنه، ومن الجواب أخلصه، ومن المعنى أقربه، فكلامه جمال وكمال، وصمته إجلال لله المتعال، وقد كانت خطبته ﷺ في حجة الوداع، خلاصة عامة جامعة، شاملة لمهام الدين، وأسس التعامل، فقد اشتملت البيان والبلاغ في أعظم جمع للمسلمين.

وهكذا كل من جاء بعده من الخلفاء والأمراء والولاة، إلى أواخر العصر العباسي، ظلت الخطابة موضع العناية وأداة التوجيه، إلى أن أصيب العالم الإسلامي بما يسمّى الانحطاط الأدبي، فأهملت الخطابة، واقتصرت على الجُمع والأعياد، في شكليات وتقاليد حتى أصبحت خطبة الجمعة تُعاد وتُكرر في كل جمعة من موعدها في السنة التي تليها، ووضعت دواوين لهذا الغرض، وصارت مهمة الخطيب أن يتلو ما كتبَ غيره، فضغفت المَلَكات الخطابية، وماتت القدرة الإنشائية عند بعض الناس ^(٣) .

(٥) في قول رسول الله ﷺ: (مَا بِالشَّعْرِ بُعِثْتُ) ما يدل على أنه لم يقل الشعر وما ينبغي له، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ ^(٤) ، وما ورد عنه

(١) سورة إبراهيم: ٤ .

(٢) سورة القصص: ٣٤ .

(٣) انظر : الفوائد لما في خطبة الوداع من الفوائد ١١ - ١٢ لكتاب هذه السطور . عفا الله عنه . .

(٤) سورة يس: ٦٩، انظر: ما ذكره الإمام الرازي عن هذه الآية الشريفة في التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب ٢٦/

قوله : أنا النبي لا كذب .. أنا بن عبد المطلب^(١).

فهذا مما اتفق وزنه من غير قصد له، وما كان كذلك فليس بشعر، ولا يسمى شعراً إلا ما فُصد وزنه.

وقد لخص الإمام الطيبي . رحمه الله . الجواب عن مثل ما صدر عن النبي ﷺ مما يوهم أنه شعر بأوجه فيما يأتي:

الأول: أن المروي عنه من باب الرجز وهو ليس بشعر .

الثاني: أن قول الله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ ﴾^(٢)، وقوله سبحانه: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّبَّأْنَا بِهِ ﴾

﴿ رَبِّهِ رَبِّ آلَمُنُونِ ﴾^(٣)، وقوله جل جلاله: ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴾^(٤)، ونظائرها، مسوقة لتكذيب الكفار فيما بهتوه. ولا يُقال لمن تقوه ببيت واحد على ندور إنه شاعر .

الثالث: أنه لم يقصد بذلك الشعر ولا عمد إلى مراعاة الوزن، لكنه اتفق أن جرى ذلك لسانه

موزوناً، وأمثال ذلك كثير في القرآن الكريم وفي منثورات الفصحاء، لكن لما لم يكن للقائل بها قصد إلى وزن ولا التفات إليه، لم يُعد شعراً، ولا القائل بها شاعراً^(٥).

٩٢، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٣ / ٥٨٠.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسر، باب من قَادَ دَابَّةً غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ ح ٢٧٠٩.

(٢) سورة الحاقة: ٤١ .

(٣) سورة الطور: ٣٠ .

(٤) سورة الحاقة : ٤١ .

(٥) انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ١٠ / ٣١٠٠.

المبحث التاسع

ببركة الحبيب المصطفى ﷺ يسقى الناس

قال الإمام الطبراني . رحمه الله . : حدثنا علي بن سعيد الرازي: حدثنا أحمد بن رشيد بن خثيم الهلالي قال: حدثني عمي سعيد بن خثيم قال: حدثني مسلم الملائي عن أنس بن مالك ﷺ قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، لقد أتيناك وما لنا بغير يئط ولا صبي يغط، ثم أنشد:

أتيناك والعدراء يدمى لبائها *** وقد شُغلت أم الصبي عن الطفل
وألقي بكفيه الفتى استكانةً *** عن الجوع ضعفاً ما يمرُّ وما يحلي
ولا شيء مما يأكلُ الناسُ عندنا *** سوى الحنظلِ العاميِّ والعلهزِ الفسلِ
وليس لنا إلا إليك فرارنا *** وأين فرارُ الناسِ إلا إلى الرسلِ

فقام رسول الله ﷺ يجرُّ رداءه حتى صعد المنبر، ثم رفع يديه إلى السماء فقال: (اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً غداً طبقاً، عاجلاً غير راثٍ، نافعاً غير ضارٍّ، تملأ به الضرع، وتثبت به الزرع، وتحيي الأرض بعد موتها)، فوالله ما ردَّ يديه إلى نحره حتى ألقَت السماءُ بأورامها، وجاء أهل البطاح يعجبون يصيحون: يا رسول الله الغرق الغرق، فقال رسول الله ﷺ: (اللهم حوالينا ولا علينا)، فانجاب السحاب حتى أحدق بالمدينة كالإكليل، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذُهُ ثم قال: (أبوطالب لو كان حياً لقرت عيناه، من يُنشدنا قوله؟)، فقام علي بن أبي طالب ﷺ فقال: يا رسول الله، كأنك أردت قوله:

وأبيضُ يُستسقي العمامُ بوجهه *** نِمالُ اليتامى عصمةٌ للأراملِ
يلوذُ به الهلاكُ من آلِ هاشمٍ *** فهمُ عنده في نعمةٍ وفواضِلِ
كذبتم وبيتِ الله يبيري محمداً *** ولما تُقاتل دونه وتناضلِ
ونسلمُهُ حتى نُصرَّعَ حوله *** ونذهلَ عن أبنائنا والحلائلِ
فقال رسول الله ﷺ: (أجل)، وقام رجلٌ من كنانة فقال:
لك الحمدُ والحمدُ ممن شكر *** سقينا بوجهِ النبيِّ المطرُ
دعى الله خالقه دعوةً *** إليه وأشخصَ منه البصرُ
ولم يكُ إلا كلفُ الرداءِ *** وأسرعَ حتى رأينا المطرُ
وفاقَ العوالي وعمَّ البقاع *** أغاثَ به الله عليا مضرُ
وكانَ كما قاله عمُّه *** أبوطالبِ أبيضُ ذو غررُ

به الله يسقيك صوب الغمام *** وهذا العيان لذاك الخبز
فمن يشكر الله يلق المزيد *** ومن يكفر الله يلق الغير
فقال رسول الله ﷺ : (إن يك شاعرٌ يُحسِنُ فقد أحسنت) (١).

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

(١) بيان الكلمات الغريبة في الشعر :

الحنظل العامي : الحنظل : نبت مر ، والعامي : هو منسوب إلى العام ؛ لأنه يتخذ في عام
الجدب كما قالو للجدب : السنة (٢).

والعلهر الفسل : هو شيء يتخذونه في سني المجاعة . وقيل : كانوا يخلطون فيه القردان
وقيل : شيء ينبت ببلاد بني سليم له أصل كأهل البردي . (٣)، والفسل : وهو الرديء الرذل
من كل شيء . يقال : فسله وافسله (٤).

ثمال اليتامي : الثمال هو بالضم : الرغبة واحدة ثمالة (٥).

(٢) في الحديث استحباب مدح النبي ﷺ فقد مدح بهذه الأبيات بل ورجب ﷺ في من يذكره
بها، وهو مدح حق ، وليس هذا يتعارض مع ما ثبت عنه ﷺ من النهي عن مدح الناس في

(١) أخرجه الطبراني واللفظ له في الأحاديث الطوال ١/ ٢٤٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ١٤١، والأصبهاني في دلائل
النبوة ١٨٤، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٦٥، كلهم من طريق : سعيد بن خثيم عن مسلم الملائني، وسعيد بن
خثيم بن رشد الهلالي : قال عنه ابن الجنيد عن ابن معين : كوفي ليس به بأس ثقة، قال فقيل ليحيى شيعي، فقال :
وشيعي ثقة ، وقال أبو زرعة : لا بأس به، وقال النسائي : ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي :
هلالي كوفي ثقة، وصحح الترمذي حديثه في وداع السفر . انظر : تهذيب التهذيب ٤/ ٢٠، والكاشف في معرفة من
له رواية في الكتب الستة ١/ ٤٣٥ وقال أحمد عن الملائني : ضعيف الحديث لا يكتب حديثه، وقال ابن معين : ليس
بثقة . انظر : الكامل في ضعفاء الرجال ٦/ ٣٠٦، وعلل الترمذي الكبير ٣٨٩، قال الحافظ ابن حجر بعد حديث
ابن عمر وهو يَمْتَلُّ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ : وَأَبْيَضَ يَسْتَسْقِي الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ
لِلرَّامِلِ : وَإِسْنَادُ حَدِيثِ أَنَسٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ لَكِنَّهُ يَصْلُحُ لِلْمُتَابَعَةِ وَقَدْ ذَكَرَهُ بَنُ هِشَامٍ فِي زَوَائِدِهِ فِي السِّيَرَةِ تَعْلِيْقًا
عَمَّنْ يَتَّقُ بِهِ . فتح الباري ٢/ ٤٩٥، قال ابن طاهر المقدسي : وهذا غير محفوظ . ذخيرة الحفاظ ١/ ٢٠٥، وقد ذكر
قصيدة أبو طالب ابن هشام وقال قبل ذكرها : وحدثني من أتق به . وقال ابن هشام بعد ذكر كثير من أبيات أبي
طالب : هذا ما صح لي من هذه القصيدة وبعض أهل العلم بالشعر ينكر أكثرها . سيرة ابن هشام ٢/ ١١٧، لكن
الحافظ ابن كثير علق على قوله هذا فقال : قلت : هذه قصيدة عظيمة بليغة جداً لا يستطيع قولها إلا من نسبت
إليه، وهي أفحل من المعلقات السبع، وأبلغ في تأدية المعنى فيها جميعها، وقد أوردها الاموي في مغازيه مطولة
بزيادات أخر . البداية والنهاية ٣/ ٥٧.

(٢) انظر : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ١/ ١٤١، والنهاية ٣/ ٣٢٣.

(٣) انظر : النهاية في بيان غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٩٣.

(٤) المصدر السابق ٣/ ٤٤٧.

(٥) انظر : النهاية ١/ ٢٢٢.

وجوههم ، فإنما ذلك فيما ليس في الممدوح شيء من صفات المدح؛ لكي لا يعجب بنفسه؛ والرسول ﷺ معصوم من ذلك ، وهو أهلٌ للمدح والثناء، وغيره ليس كمثلته، قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (فأما تزكية الغير ومدحه له، ففي البخاري من حديث أبي بكر أن رجلاً ذُكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيراً، فقال النبي ﷺ: (وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُقَّ صَاحِبِكَ يَقُولُهُ مِرَارًا : إن كان أحدكم مادحاً لا محالةً فليقل: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إن كان يُرى أَنَّهُ كَذَلِكَ والله حسيبه، ولا يُرَكِّي على الله أَحداً)^(١)، فنهى ﷺ أن يفرط في مدح الرجل بما ليس فيه فيدخله في ذلك الإعجاب والكبر، ويظن أنه في الحقيقة بتلك المنزلة فيحمله ذلك على تضييع العمل، وترك الازدياد من الفضل، ولذلك قال ﷺ: (وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُقَّ صَاحِبِكَ)، وفي الحديث الآخر: (قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ)^(٢)، حين وصفوه بما ليس فيه. وعلى هذا تأول العلماء قوله ﷺ: (احتوا التراب في وجوه المدّاحين)^(٣)، إن المراد به: المدّاحون في وجوههم بالباطل وبما ليس فيهم، حتى يجعلوا ذلك بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه، فأما مدح الرجل بما فيه من الفعل الحسن والأمر المحمود؛ ليكون منه ترغيباً له في أمثاله وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه فليس بمدّاح، وإن كان قد صار مادحاً بما تكلم به من جميل القول فيه. وهذا راجع إلى النيات ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَلْمُصْلِحَ ﴾^(٤)، وقد مدح ﷺ في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجوه المدّاحين التراب، ولا أمر بذلك، كقول أبي طالب:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ *** ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

وكمدح العباس وحسان له في شعرهما، ومدحه كعب بن زهيرؓ، ومدح هو ﷺ أيضاً أصحابه فقال: (إنكم لتقلون عند الطمع وتكثرون عند الفزع)^(٥) (١).

(٣) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . : (وَيُسْتَفَادُ مِنْ قِصَّةِ الْعَبَّاسِ اسْتِحْبَابُ الْإِسْتِشْفَاعِ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَأَهْلِ بَيْتِ النَّبُوَّةِ، وَفِيهِ فَضْلُ الْعَبَّاسِ وَفَضْلُ عُمَرَ؛ لِتَوَاضُعِهِ لِلْعَبَّاسِ وَمَعْرِفَتِهِ بِحَقِّهِ)^(٦) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأدب، باب ما يُكره من التّمادح ح ٥٧١٤ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الشهادات، باب ما يُكره من الإطناب في المدح ويُقل ما يعلم ح ٢٥٢٠ .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ك: الزهد، باب ما جاء في كراهية المدّحة والمدّاحين ح ٢٣٩٣ وقال: هذا حديث حسن صحيح .

صحيح .

(٤) سورة البقرة: ٢٢٠ .

(٥) عزاه المتقي الهندي للعسكري في الأمثال، ولم أجده فيه . والله أعلم . . انظر: كنز العمال ٣٠ / ١٤ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٤٧ .

(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢ / ٤٩٧ .

((٤)) دعاء النبي ﷺ مُستجاب ، وَيَعْرِفُ طريقه إلى السماء، وكيف لا ! وهو سيّد الأنبياء، وحبیب رب الأرض والسماء ، فهذا استجاب الله تعالى له الدعاء فسقى الله الناس ببركة دعائه ﷺ، فينبغي للمسلم تقديم الدعاء النبوي المبارك على غيره ثم يتخير من الدعاء أحسنه، ومن الثناء على الله أجمله ثم ليصلّ على سيدنا رسول الله ﷺ في البدء والختام، فإنه جدير أن يستجاب له، ولا يرد صفر اليدين.

((٥)) اهتمام الرسول ﷺ بأمور المسلمين بل وفي حياتهم المعيشية ! فانظر كيف خرج رسول الله ﷺ مُسرِعاً يجرُّ رداءه حتى صعَدَ المنبر، وفي الحديث: (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم)^(١)، ومن أصبح مُهتماً بالله وبأمر خلقه لأجله سبحانه، وجدَّ قُوَّةً تبعثه على كل صعب فيهن، وبشرى تُغنيه عن كل شيءٍ دونه، وبشرى يُفرق فيها جميع آمال قلبه فتدق الدنيا والآخرة في جنب ذلك الفرح .

وانظر حال المسلمين اليوم ! وهم شذر مذر ، لا همّ لكثير منهم إلا بطنه أو ثوبه أو مسكنه أو مركبه !!! إلا مَنْ رَحِمَ ربي.

((٦)) وفي الحديث ما يدل على جمال وكمال الحبيب المصطفى ﷺ، وذلك بتلطّفه ورفقه بأصحابه؛ إذ شكوا القحط ثم لم يلبثوا وقد شكوا غزارة الأمطار والغرق!! فضحك رسولُ الله ﷺ حتى بدت نواجذهُ الشريفة المباركة، فدعاء: (اللهمَّ حَوَالينا ولا عَلينا)، وقد أَلّف الإمام أحمد بن محمد الصديق الغماري . رحمه الله . جزءاً حديثياً أسماه: شوارق الأنوار المنيفة بظهور النواجذ الشريفة ، جمع فيه . وليس على سبيل الاستقصاء . الأحاديث التي ورد فيها أن الرسول ﷺ ظهرت نواجذه الشريفة صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم .

(١) أخرجه الطبراني واللفظ له في معجمه الأوسط ٧ / ٢٧٠، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد تفرّد به عبد الله بن أبي جعفر الرازي. وفي معجمه الصغير ٢ / ١٣١، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه عبدالله بن أبي جعفر الرازي، ضعفه محمد بن حميد، ووثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان. مجمع الزوائد ١ / ٨٧، وقد ذكر له السيوطي طرقاتاً للحديث . انظر: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢ / ٢٦٧ ، والمقاصد الحسنة للسخاوي ٦٧٠.

المبحث العاشر

كمال عفو الرسول ﷺ ، فالعفو عند رسول مأمول

قال الإمام الطبراني . رحمه الله . : حدثنا عبيدُ الله بن رَمَاحِ الجُشميُّ ثنا أبو عمرو زيادُ بن طَارِقٍ، وكان قد لَبِثَ عليه عِشْرُونَ ومئة سَنَةٍ، قال: سمعت أبا جَرُولٍ زُهَيْرَ بن صَرْدٍ الجُشميَّ، يقول: لَمَّا أَسْرَنَا رسولُ الله ﷺ يوم حُنَيْنٍ يوم هَوَازِنَ وَذَهَبَ يُفَرِّقُ الشَّبَانَ وَالسَّبْيَ أَنشَدْتُهُ هذا الشَّعْرَ :

أَمُنُّ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَرَمٍ *** فَاتَّكَ الْمَرْءُ نَرْجُوهُ وَتَنْتَظِرُ
أَمُنُّ عَلَى بَيْضَةِ قَدِ عَاقِمَا قَدَرٍ *** مُفَرِّقًا شَمْلَهَا فِي دَهْرِهَا غَيْرُ
أَبَقْتُ لَنَا الدَّهْرَ هَتَافًا عَلَى حُزْنٍ *** عَلَى قُلُوبِهِمُ الْغَمَاءُ وَالْغَمْرُ
إِنْ لَمْ تَدَارِكْهُمْ نَعْمَاءُ تَنْشُرُهَا *** يَا أَرْجَحَ النَّاسِ حِلْمًا حِينَ يُخْتَبَرُ
أَمُنُّ عَلَى نِسْوَةٍ قَدِ كُنْتَ تَرْضَعُهَا *** وَإِذِ يَزِينُكَ مَا تَأْتِي وَمَا تَذُرُ
لَا تَجْعَلُنَا كَمَنْ سَأَلَتْ نَعَامَتُهُ *** فَاسْتَبَقِ مِنَّا فَإِنَّا مَعْشَرُ زُهْرٍ
إِنَّا لَنَشْكُرُ لِلنَّعْمَاءِ إِذْ كُفِرَتْ *** وَعِنْدَنَا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ مُدَحَّرُ
فَأَلْبِسِ الْعَفْوَ مَنْ قَدِ كُنْتَ تَرْضَعُهُ *** مِنْ أُمَّهَاتِكَ إِنَّ الْعَفْوَ مُشْتَهَرُ
يَا خَيْرَ مَنْ مَرَحَتْ كَمْتُ الْجِيَادِ بِهِ *** عِنْدَ الْهَيَّاجِ إِذَا مَا اسْتَوَقَدَ الشَّرْرُ
إِنَّا نُؤْمَلُ عَفْوًا مِنْكَ نَلْبَسُهُ *** هَادِي الْبَرِيَّةِ إِذْ تَعْفُو وَتَنْتَصِرُ
فَاعْفُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا أَنْتَ رَاهِبُهُ *** يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذْ يَهْدِي لَكَ الظُّفْرُ

فلما سمع هذا الشَّعْرَ ، قال: (ما كان لي ولِبنِي عبدِ الْمُطَلِّبِ فَهُوَ لَكُمْ)، وَقَالَتْ: قُرَيْشُ مَا كَانَ

لَنَا فَهُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَقَالَتْ: الْأَنْصَارُ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ^(١).

(١) أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاثة الكبير واللفظ منه ٢٦٩/٥، والأوسط ٤٥/٥، وقال: لم يروه عن زهير بن صرد بهذا التمام إلا بهذا الإسناد تفرد به عبيد الله ، والصغير ٣٩٥/١، وابن جرير الطبري في تاريخه ١٧٣/٢، وابن الأعرابي في معجمه ٩٤٩/٣، والخطيب في تاريخ بغداد ٥٩٩/٧، والبيهقي في دلائل النبوة ١٩٤/٥، وأخرجه بإسناده ابن حجر العسقلاني في الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ص ٣٩، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه رواه الطبراني وأبو سعيد ابن الأعرابي في معجميهما عن عبيد الله بن رُمَاحِ، وقد وقع لنا عالياً جداً في المعجم الصغير للطبراني أُمليته في العشرة العشارية ورواه أبو الحسين ابن قانع في معجم الصحابة عن عبيد الله بن علي الخواص عن عبيد الله بن رُمَاحِ، فوقع لنا بدلاً عالياً، ولهذا من رواية ابن إسحاق في المغازي قال: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما كان يوم حنين فذكر القصة، وسياقه أتم، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في المختارة من حديث زهير بن صرد، واستشهد به بحديث عمرو بن شعيب فهو عنده على شرط الحسن. الإمتاع بالأربعين ٣٨ -

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

((١) بيان بعض الكلمات الغريبة في الشعر:

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . : البيضة: الجماعة والهتاف جمع هاتف والغمَّاء: من الغم. والغُمُرُ: الشدائد جمع غمرة بفتح المعجمة. والدر: بكسر الدال جمع درة. والكَمْتُ: جمع كميت، والكميت : لون ليس بأشقر ولا أدهم، والكميت من الخيل ، يستوي فيه المذكر والمؤنث ، ولونه الكمته ، وهي حمرة يدخلها قنوء تقول منه : اكمت الفرس اكمتاً^(١)، والجِيَاد: الخيل. وشَالَتْ نَعَامَتُهُ: يقال لمن مات: وشالت أي: ارتفعت النعامة باطن القدم مأخوذ من ارتفاع قوائم الدابة إذا ماتت^(٢).

((٢) قال الحافظ ابن كثير . رحمه الله . : أطلق لهم الذرية وكانت ستة آلاف ما بين صبي وامرأة، وأعطاهم أنعاماً وأناسي كثيراً حتى قال أبو الحسين بن فارس: فكان قيمة ما أطلق لهم يومئذ خمسمائة ألف ألف درهم، فهذا كله من بركته العاجلة في الدنيا، فكيف ببركته على من اتبعه في الدار الآخرة؟^(٣).

((٣) وفي الحديث حل الغنائم والسبي للمسلمين، وهو من خصوصيات هذه الأمة، ومع هذا يجوز التخلي عنها عن طيب نفس، وهو من شيم الكرام، وفُدوتنا في ذلك خير الأنام ﷺ، فانظر رحمك الله كيف عفا رسول الله ﷺ عن قبيلة هوازن، وفك أسرهم بعدما سمع هذه القصيدة العصماء؛ لما لها من أثرٍ بالغ ولما اشتملت عليه من كلمات الاستعطاف والرجاء ، وتعداد لصفات نبي الرحمة ﷺ ، فيا لها من روعة البيان، وأعظم منها الإحسان، هذا هو خلق النبي الكريم ﷺ الذي أمره تعالى بقوله: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾^(٤)، ولهذا قال السلف : ثلاثة من أخلاق أهل الجنة لا توجد إلا في الكريم: الإحسان إلى من أساء إليه، والعفو عن ظلمه، والبذل لمن حرمه، وهذه الثلاثة موافقة لما في الآية السابقة.

((٤) قمة الاتباع للصحابة الكرام ﷺ في اتباعهم لرسول الله ﷺ في تنازلهم عن حقوقهم من السبي وغيره؛ ابتغى الأجر ونيل الثواب، فله درهم من رجال أبطال، يعرفون وقت الشدائد!!

٤٠، وانظر: فتح الباري ٨ / ٣٤ .

(١) انظر: لسان العرب ٢ / ٨١، مادة كمت.

(٢) انظر: الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ص ٤٠ .

(٣) انظر: البداية والنهاية ٢ / ٢٧٩ .

(٤) سورة الأعراف: ١٩٩ .

المبحث الحادي عشر الدفاع عن رسول الله ﷺ.

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (اهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ) فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: (اهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ) فَلَمْ يُرْضِ فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِدَنْبِهِ ثُمَّ ادْلَعِ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَقْرَبِيَّتِهِمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدِيمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَإِنْ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْخَصَ لَكَ نَسَبِي)، فَاتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَانِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: (إِنْ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَخْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)، وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى)، قَالَ حَسَّانُ:

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجِبْتُ عَنْهُ *** وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا *** رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنْ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعَرِضِي *** لِعَرِضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
تَكَلَّمْتُ بِبَيْتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا *** تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفِي كِدَاءِ
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ *** عَلَى أَكْتَانِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطَّرَاتٍ *** تُلَطَّمُهُنَّ بِالْخُمْرِ النَّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمْو عَنَّا اعْتَمَرْنَا *** وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ
وَالَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ *** يُعْزُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا *** يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خِفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا *** هُمْ الْأَنْصَارُ عَرَضَتْهَا اللَّقَاءُ
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ *** سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ *** وَيَمْدَحُهُ وَيُنْصُرُهُ سِوَاءُ

وَجَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِيْنَا *** وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ (١).

ويستفاد من الحديث فوائد كثيرة فمن أهمها :

((١) بيان بعض الكلمات الغريبة في الحديث والشعر:

المنافحة: المخاصمة، وروح القدس: جبريل عليه السلام، والتأييد: التقوية، ورشق النبل: رمي النبل بالفتح المصدر، يقول: رشقت رشقاً وبالكثير لوجهه من الرمي إذا رموا بأجمعهم قالوا: رمينا رشقاً. وأدلع لسانه: أي أخرجه، ودلع لسانه، يتعدى ولا يتعدى. ولأفرينهم: أي: لأقطعنهم على جهة الإفساد، يقول: أفريت الشيء إذا قطعتة على وجه الإفساد، وفريته: إذا قطعتة على وجه الإصلاح. وفري الأديم قطع الجزار إياه. والبَر: بفتح الباء الواسع الخير والنفع، والمراد هنا الأول. ومصعدات أي: مقبلات إليكم، والخُمر: بضم الخاء المعجمة ويروى بالخمير بفتح الميم جمع خمرة والأول أشهر وأبلغ. وعرضتها: بضم العين أي مقصودها ومطلوبها. والحنيف: المائل عن الأديان إلى الإسلام. وشيمته أي: خلقه، وقد احتج ابن قتيبة بقول حسان: فإن أبي ووالده ... البيت، لمذهبه أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه، لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف، وقال غيره: عرض الإنسان هو أموره كلها، التي يحمدها ويذم من نفسه وأسلافه، وكل ما لحقه نقص بسببه. والنقع: الغبار، وإثارته نشره، وإظهاره في الحق. وكداء: الممدود بفتح الكاف، وهو بأعلى مكة عند المقبرة، وتسمى الناحية: المعلا. وهنالك المحصب وليس بمحصب مني، وكدى بالقصر والضم مصروفاً وهو بأسفل مكة، وهو شعب الشافعين عند قعيقعان. والأسل: الرماح، وهو في الأصل: نبات له أغصان دقاق طوال. والظماء: جمع ظامىء، وهو العطشان، جعل الرماح عطاشاً، إلى ورود الدماء استعارة، فهي إلى ذلك أسرع كمسارعة العطشان إلى ورود الماء. ومتمطّرات: مسرعات يقال: مطر الفرس يطر مطراً إذا أسرع، وتمطر تمطرًا: مثله . **واللطيمة:** الحمل الذي يحمل العطر، والزفير المبرة، ولطائم المسك أو عينه، ومعنى يلطمهن بالخمير النساء أي ينفضن ما عليها من العبار فاستعار له اللطم (٢).

((٢) قال ابن سيرين . رحمه الله .: انتدب لهجو المشركين ثلاثة من الأنصار : حسان ، وكعب بن مالك ، وعبد الله بن رواحة رضي الله عنه، فكان حسان وكعب يعارضانهم ، مثل قولهم في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ك: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل حسان بن ثابت ^ح ٢٤٩٠.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦ / ٥٠.

الوقائع والأيام والمآثر، ويذكرون مثالبهم ، وكان عبد الله ابن رواحة يعيّرهم بالكفر وعبادة ما لا يسمع ولا ينفع ، فكان قوله أهون القول عليهم ، وكان قول حسان وكعب رضي الله عنهما أشد القول عليهم ، فلما أسلموا وقّفهوا كان قول عبد الله أشدّ القول عليهم . قال أبو عبيدة . رحمه الله .: فضّل حسان الشعراء بثلاث : كان شاعر الأنصار في الجاهلية ، وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم في النبوة ، وشاعر اليمن كلها في الإسلام ، وقال أيضاً: أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر أهل يثرب ، ثم عبد القيس ، ثم ثقيف ، وعلى أن أشعر أهل المدر حسان . وقال الأصمعي . رحمه الله .: الشعر تكّد يقوى في الشر ويسهل ؛ فإذا دخل في الخير يضعف؛ لأن هذا حسان كان من فحول الشعراء في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام سقط شعره . وقيل لحسان : لآن شعرك وهرم يا أبا الحسام ؛ فقال للسائل : يا ابن أخي ، إن الإسلام يحجز عن الكذب . يعني أن الإجابة في الشعر هو الإفراط في الذي يقوله ، وهو كذب يمنع الإسلام منه ، فلا يجيء الشعر جيداً ^(١).

(٣) قال الإمام النووي . رحمه الله . : جَوَازُ هَجْوِ الْكُفَّارِ مَا لَمْ يَكُنْ أَمَانٌ وَأَنَّهُ لَا غِيْبَةَ فِيهِ، وَأَمَّا أَمْرُهُ صلى الله عليه وسلم بِهَجَائِهِمْ وَطَلْبُهُ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ وَلَمْ يَرْضَ قَوْلَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي حَتَّى أَمَرَ حَسَّانَ، فَالْمَقْصُودُ مِنْهُ التَّكَايُفُ فِي الْكُفَّارِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ فِي الْكُفَّارِ وَالْإِغْلَظِ عَلَيْهِمْ وَكَانَ هَذَا الْهَجْوُ أَشَدَّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشْقِ النَّبْلِ فَكَانَ مَنُذُوبًا لِذَلِكَ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ كَفِّ أَذَاهُمْ، وَبَيَانِ نَقْصِهِمْ وَالْإِنْتِصَارِ بِهَجَائِهِمْ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَنْبَغِي أَنْ لَا يُبَدَأَ الْمُشْرِكُونَ بِالسَّبِّ وَالْهَجَاءِ مَخَافَةَ مَنْ سَبَّهِمُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ^(٢)، وَلِتَنْزِيهِهِ أَلْسِنَةَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْفُحْشِ إِلَّا أَنْ تَدْعُو إِلَى ذَلِكَ ضَرُورَةً لِابْتِدَائِهِمْ بِهِ فَيَكْفِ أَذَاهُمْ وَتَحْوَهُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ^(٣).

(٤) من كمال قوة الإيمان تقديم عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على النفس والولد والوالد والأهل والعرض كما قال حسان رضي الله عنه: فَإِنْ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِي *** لِعَرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءً . فأعظم بها من محبة صادقة خالصة صافية .

(٥) الصحابي الجليل شاعر الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، حسان بن ثابت رضي الله عنه يُقدِّم عرضه على عرض رسوله صلى الله عليه وسلم فيقول : وَعَرْضِي لِعَرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءً، فكيف بعد هذا يُقول فيه بما لا يليق؟! إنه صحابي جليل ومنافع عن الإسلام ونبي الإسلام صلى الله عليه وسلم ، ولهذا استغرب الحافظ ابن

(١) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ١/٣٤٤.

(٢) سورة الأنعام: ١٠٨.

(٣) الاستيعاب لابن عبد البر ١٦/٤٩.

كثير . رحمه الله . ما نُسب لسيدنا حسان في حادثة الإفك وردّه ، فقال : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١) ، قيل : ابتداءً به ، وقيل : الذي كان يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه (لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ) أي : على ذلك ثم الأكثرون على أن المراد بذلك إنما هو عبد الله بن أبي ابن سلول (٢) قبحه الله ولعنه ، وهو الذي تقدّم النص عليه في الحديث ، وقال ذلك مجاهد وغير واحد ، وقيل : المراد به حسان بن ثابت ، وهو قول غريب ، ولولا أنه وقع في صحيح البخاري ما قد يدل على إيراد ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة ، فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر ، وأحسن مآثره أنه كان يذبّ عن رسول الله ﷺ بشعره ، وهو الذي قال له رسول الله ﷺ : (هاجم وجبريل معك) ، وقال الأعمش : عن أبي الضحى عن مسروق قال : كنت عند عائشة رضي الله عنها فدخل حسان بن ثابت ، فأمرت فألقي له وسادة ، فلما خرج قلت لعائشة : ما تصنعين بهذا يعني يدخل عليك ، وفي رواية : أتذنين لهذا يدخل عليك وقد قال الله : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ، قالت : وأي عذاب أشد من العمى ، وكان قد ذهب بصره ، لعل الله أن يجعل ذلك هو العذاب العظيم ، ثم قالت : إنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ وفي رواية : أنه أنشدها عندما دخل عليها شعراً يمتدحها به فقال : حصانُ رزانُ ما تترنُّ بربيبةٍ * وتصبحُ غرثي من لحومِ الغوافلِ ، فقالت : أما أنت فلستَ كذاك ، وفي رواية لَكِنَّكَ كَذَلِكَ^(٣) (٤) .

وأخرج ابن جرير الطبري بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : (مَا سَمِعْتُ بِشَيْءٍ أَحْسَنَ مِنْ شَعْرِ حَسَانَ ، وَمَا تَمَثَّلْتُ بِهِ إِلَّا رَجَوْتُ لَهُ الْجَنَّةَ ، قَوْلُهُ لِأَبِي سَفِيَانَ : هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ * * * وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرِضِي * * * لِعَرِضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ...)^(٥) .
وقال الإمام القرطبي . رحمه الله . : (وَحَكَى أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّ عَائِشَةَ بَرَّاتٌ حَسَانَ مِنَ الْفَرِيَةِ ، وَقَالَتْ : إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا . وَقَدْ أَنْكَرَ حَسَانُ أَنْ يَكُونَ قَالَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ :

حَصَانُ رَزَانُ مَا تُرْنُ بِرَبِيبَةٍ * * * وَتُصْبِحُ غَرَّثِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

(١) سورة النور : ١١ .

(٢) وهذا القول هو الراجح دليلاً ، وقال به أئمة المسلمين ومشاهيرهم ، ومنهم ابن جرير الطبري . انظر : جامع البيان ١٢٠/١٩ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك : المغازي ، باب حديث الإفك ح ٣٩١٥ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ٣ / ٢٧٤ .

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن ١١٧/١٩ .

حَلِيلَةُ خَيْرِ النَّاسِ دِينًا وَمَنْصِبًا *** نَبِيِّ الْهُدَى وَالْمَكْرُمَاتِ الْفَوَاضِلِ
عَقِيلَةُ حَيٍّ مِنْ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ *** كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدُهَا غَيْرُ زَائِلِ
مُهَدَّبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللَّهُ خِيَمَهَا *** وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ شَيْنٍ وَيَاطِلِ
فَإِنْ كَانَ مَا بُلِّغْتَ أَنِّي قُلْتُهُ *** فَلَا رَفَعْتَ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَا مِلِي
فَكَيْفَ وَوُدِّي مَا حَبِيبْتُ وَنُصْرَتِي *** لِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ زَيْنِ الْمَحَافِلِ
لَهُ رُتَبٌ عَالٍ عَلَى النَّاسِ فَضْلُهَا *** تَقَاصِرُ عَنْهَا سَوْرَةُ الْمُتَطَاوِلِ^(١)

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا أَنْشَدَهَا: حَصَانُ رَزَانَ، قَالَتْ لَهُ: لَسْتُ كَذَلِكَ، تُرِيدُ أَنَّكَ وَقَعْتَ فِي الْعَوَافِلِ.
وَهَذَا تَعَارُضٌ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنْ يُقَالَ: إِنْ حَسَانًا لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ نَصًّا وَتَصْرِيحًا، وَيَكُونُ عَرَّضَ
بِذَلِكَ وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ فَتُسَبَّبَ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

(١) أخرج هذه الأبيات أبو يعلى في مسنده ٨ / ٣٣٧ ، والطبراني في معجمه الكبير ٢٣ / ١١٦ ، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى في حديث طويل ورجاله رجال الصحيح غير حوثره بن أشرس وهو ثقة. ٩ / ٥١ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٢ / ٢٠٠ .

الخاتمة

أهم النتائج

تتلخص أهم النتائج من هذا البحث فيما يأتي :

1. اعتناء الإسلام بالشعر الحسن، وجعله وسيلة لنشر الخير والفضائل، والدفاع عن مقدّسات الإسلام وأخلاقه .
 2. تأييد النبي ﷺ لسماع الشعر بل وتشجيعه له ؛ لأثره الطيّب في النفوس .
 3. للشعر أثر طيّب قوي في تحريك الوجدان، وتميل إليه النفوس بطبعها وتعشقه، فينبغي استغلاله في الخير والفضائل.
 4. للشعر الرصين والخطب البليغة أثر في تغيير المواقف حسنة كانت أو سيئة.
 5. يتصف شعر الرعيل الأول من الصحابة الكرام ﷺ بالإتقان والجودة والجزالة والفصاحة والبيان، وسهولة الوصول للمطلوب بطريقة أيسر وأسهل .
 6. شعر الصحابة ﷺ كله مسخر في خدمة الإسلام، والدعوة إليه، والدفاع عنه، وعن نبي الإسلام حبيهم ونبّيهم، من هداهم الله تعالى به من الضلالة رسول الله ﷺ ومدحه.
- أهم التوصيات :

1. أوصي الباحثين بالعناية بشعر شعراء الرسول ﷺ من الصحابة ﷺ وغيرهم ممّن جاء بعدهم؛ لأهميته في إدراك المعاني المقصودة من كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ؛ ولأن القرآن نزل بلعنتهم.
 2. جمعُ الكثير من القصائد الشعريّة، والخطب التي قيلت في حضرة الرسول ﷺ أو في عصره المبارك، ودراستها والاستفادة منها؛ لمعرفة مقاصد العرب ، وإدراك جواهر كلامهم؛ للاستعانة بها في فهم الشريعة الغراء .
- وفي الأخير هذه بعض المواقف، وبعض الدروس والعبر المستفادة منها، وهي غيض من فيض، فكم في السنة المشرّفة من أدبيّات، وذوقيّات ، ومواقف في طيّها عِظات ، وقصائد ببواطنها أصداف ومجوهرات، وما ذُكر هنا إلا لشحذ الهمم ، من أجل تتبّع مثل هذه المواقف وهذه الأحداث، لتستدرّ منها النفحات والرحمات ، كيف لا ؟ ومُحكّمها سيد السادات ، وسيد العرب والعجم، أفصح من نطق بالضاد، رسول الله ﷺ ، أسأل الله تعالى لي في جمعي هذا الأجر والثوبة ، وأن يوفّقني لما فيه خير في الدنيا والآخرة، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . بقلم زين بن محمد بن حسين العيدروس، ١/ ذو القعدة ١٤٣٦هـ

٢٠١٥/٨/١٦م المكلا - حضرموت

فهرس المصادر والمراجع

- الآحاد والمثاني، لأحمد بن عمرو أبو بكر الشيباني، تح: د. باسم فيصل الجوابرة، دار الراهة، الرياض، ١٤١١ - ١٩٩١.
- أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقى، تح: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، ١٩٩٦م - ١٤١٦هـ.
- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، للنووي، دار الكتب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن عبد الملك القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣هـ.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر، تح: علي محمد البحاي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.
- الإشراف في منازل الأشراف، لأبي بكر عبد الله ابن أبي الدنيا، تح: د نجم عبد الرحمن خلف، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- أعلام النبوة، لأبي الحسن علي للماوردي، تح: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الإكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، لأبي الربيع سليمان الكلاعي، تح: د . محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ.
- الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد حسن محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة، تح: أحمد عبد الله القرشي رسلان، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٩هـ.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني الحنفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م.
- البداية والنهاية، لإسماعيل بن عمر بن كثير، مكتبة المعارف، بيروت.
- تاريخ الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي، تح: د بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر، تح: محب الدين أبي سعيد عمر العمري، دار الفكر.
- تحفة المحتاج بشرح المنهاج الهيثمي مع حاشية الشرواني، لأحمد حجر الهيثمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- تفسير القرآن العظيم، لعبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم الرازي، تح: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض.
- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تح: الدكتور محمد الأحدي، دار السلام، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي، تح: محمد عيش، دار الفكر، بيروت.
- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- سنن الدار قطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تح: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦ م.
- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤ م.
- سنن النسائي المحتجب، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تح: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٤١١ هـ.
- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣ هـ.
- شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، تح: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

- شرح صحيح مسلم ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين الطيبي، تح: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- شرح مشكل الآثار، لأحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- شرح معاني الآثار، لأحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، تح: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، كتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان البستي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤ - ١٩٩٣م.
- صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- علل الحديث ، لعبد الرحمن بن محمد الرازي أبو حاتم، تح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تح: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- فتاوى ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوي، تح: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه الديلمي، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية.
- فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، تح: د. وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
- الفوائد (الغيلانيات) ، لأبي بكر محمد عبدوئيه البغدادي الشافعي البزاز، تح: حلمي كامل، دار ابن الجوزي - السعودية / الرياض، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري، تح: محمد بدر عالم الميرتقي،

دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، لعبد الرؤوف المناوي، الناشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر، عام ١٣٥٦ هـ.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد عز الدين السلمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- كشاف القناع عن متن الإقناع ، لمنصور بن يونس البهوتي، تح: هلال مصيلحي مصطفى ، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢ هـ.

- كشف المشكل من حديث الصحيحين ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، تح: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي الهيثمي، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، : ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

- المجموع شرح المهذب، ليحيى شرف الدين لنووي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧ م.

- المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، لأحمد بن الصديق الغماري، دار الكتب المصرية، ط ١، عام ١٩٩٦ م.

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان القاري، تح: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

- المستدرك على الصحيحين ، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري ، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية.

- مسند أبي يعلى ، لأحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث . دمشق، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، دار مؤسسة الرسالة، ط ١ ، ١٤٢١ هـ .

- مسند البزار. البحر الزخار . ، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تح: د. محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٩ هـ.

- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري، تح: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣ هـ.

- مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩ هـ.

- معاني القرآن ، لأبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي المعروف بالأخفش، تح: د. هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: طارق بن عوض الله بن محمد وآخر، دار الحرمين ، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

- المعجم الصغير. الروض الداني . ، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تح: محمد شكور محمود ، دار عمار،

بيروت، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ م.

- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تح: حمدي بن عبدالمجيد ، مكتبة الزهراء، الموصل،

١٤٠٤ - ١٩٨٣.

- معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني ، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط١،

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

- المغني ، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي،

تح: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي.

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبد الله

الزيلعي، تح: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.

- نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لمحمد النووي الجاوي، دار الفكر، بيروت.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوي وآخر، المكتبة

العلمية، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الجيل، ١٩٧٣ م.

ضبط الصحابة الكرام ﷺ للمرويات

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

أستاذ الحديث الشريف المساعد بجامعة حضرموت

المُستخلص

موضوع البحث: ضبط الصحابة رضي الله عنهم للمرويات، فالبحث يُدافع عن ضبط الصحابة لما يروونه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويبين أن ضبطهم مسلّم به بين علماء أهل السنة، والعُقلاء من هذه الأمة، وبيان ذلك مع التدليل.

أهداف البحث: الدفاع عن أعراض الصحابة الكرام رضي الله عنهم، الذين بلغوا أعلى درجات ضبطهم لحديث نبيهم صلى الله عليه وسلم، وما سمعوه منه، وذكر أسباب تميّزهم بضبط المرويات، والرد على من يفتح باب ردّ مرويات بعض الصحابة؛ بحجة عدم عصمتهم، وأنهم بشرٌ يخطئون، وبيان خلط شبههم.

منهج البحث : اتبعتُ المنهج الاستقرائي الوصفي، فتتبعْتُ نصوص الكتاب الشريف، والسنة النبوية في الدلالة على ضبط الصحابة رضي الله عنهم، وتتبعْتُ كلام أهل الشأن من أهل الحديث من المتقدمين والمتأخرين منهم، ورجعتُ لكتبهم الأصلية، واستدللتُ منها بما يؤيد ضبط الصحابة الكرام رضي الله عنهم لأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أهم نتائج البحث: جلالة قدر الحافظ ابن حجر العسقلاني في جعله أول مرتبة من مراتب التعديل سادتنا الصحابة الكرام رضي الله عنهم، والدفاع عن عدالة الصحابة رضي الله عنهم وحفظهم وإتقانهم للسنة المشرفة هو دين وفرض، ويجب الانبراء لمنتقصيهم أو لأعدائهم، وبيان زيفهم كُل ذلك بإنصاف، وما ذهب إليه الأمير الصنعاني وتبعه بعض المعاصرين بأن عدالة الصحابة رضي الله عنهم لا يستلزم منها ضبطهم، هو إشكال مردود؛ والإشكال عند أهل التحقيق لا يرد المنقول، واقتصار بعض العلماء على ذكر عدالتهم دون التعرّض لضبطهم، هو لعلمهم أن عدالتهم تُغني عن ضبطهم، والبحث يُبرهن لذلك.

التوصيات: أوصي الباحثين التوسّع في الكتابة في موضوع ضبط الصحابة رضي الله عنهم مع الدراسة التطبيقية التي تدل على تمام ضبطهم، ونماذج من إتقانهم للمرويات، وأوصي الباحثين إلى التأمّن في الكتابة في مثل هذه المسائل الشائكة والمهمّة، والبحث فيها بتجرّد وإنصاف.

الكلمات المفتاحية : ضبط، الصحابة ، المرويات ، العدالة ، السنة .

الحمد لله ربّ العالمين، العظيم ذي الكمال، اختار لنبيّه ﷺ خير رجال، ونقى قلوبهم من الأخطال، وأصلح أفعالهم والأقوال، فأسعدهم بحبيبه فبلغوا الكمال، ورضي عنهم ذو الجلال، وأحمد الله حقّ حمده، وأشكره لتوفيقه وهدايته، فله الحمد أن جعلنا من الملتزمين بهديه، المتأدبين مع أحبابه، والصلاة والسلام على صفة رُسله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً كثيراً كبيراً، أمّا بعد:

ابتلى الله تعالى هذه الأمة المحمدية بوجود النواصب والروافض، وما يبيّنونه وما يقومون به، من طعنٍ ولمزٍ لرموز المسلمين ورؤوسهم، وخرج من الفرقتين: الأمة الوسط من أهل السنة والجماعة، وهؤلاء سلكوا مسلك رسول الله ﷺ، وتعاملوا مع الأحداث بإنصاف وروية، وبحكمة وعقلانية، دون مُحاباة ولا مُداهنة، ودون قسوة أو غلظة، فيأتي في آخر هذا الزمان من يقول بأن عدالة الصحابة الكرام ﷺ لا يعني ولا يلزم منه ضبطهم، وهو قول مشبوه، وقول مهجور، ولم يتفوه أحدٌ من سلف الأمة بذلك؛ لأنه يتعارض مع الأدب المأمور به في كثير من الأحاديث عن سيدنا رسول الله ﷺ وهو أعلم بأصحابه، وما سيؤول الأمر من بعده، بإطلاع الله تعالى له كما أخبر بكثير من المغيّبات، كما سيأتي في بيان فضلهم ومحبتهم لدين الله تعالى ونشره.

موضوع البحث: ضبط الصحابة الكرام ﷺ للمرويات، فالبحت يُدافع عن ضبط الصحابة لما يروونه من أحاديث رسول الله ﷺ، ويبين أن ضبطهم مسلّم به بين علماء أهل السنة، والعقلاء من هذه الأمة، ويُدلل لذلك من الكتاب العزيز، والسنة المطهّرة، ومن كلام أهل الحديث، ويجيب عما يستشكل في موضوع ضبطهم، وإتقانهم لأحاديث رسول الله ﷺ.

أسباب اختيار الموضوع: رأيتُ كلاماً لأحد العلماء المبرزين من علماء اليمن ممّن سارت كتبه البلدان، ألا وهو العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الحسن الصنعاني^(١). رحمه الله. (ت ١١٨٢هـ)، يستشكل فيه جعل الحافظ المحقق أمير المحدثين أحمد بن حجر العسقلاني

(١) ورأيتُ من المعاصرين العلامة المحقق عبد الفتاح أبو غدة. رحمه الله. مال لرأي الصنعاني هذا، وقال مُعقّباً على عدّ الحافظ ابن حجر أول مرتبة من مراتب التعديل الصحبة: (ويدهي أن هذا التقديم إنما هو بالنظر إلى العدالة، وأما بالنظر إلى الضبط والحفظ فلا مدخل للصحبة فيه. فقد استفاض أن بعض الصحابة أحفظ من بعض، وأن بعضهم نسي)، انظر تعليقه على كتاب: ظفر أحمد التهانوي، قواعد في علوم الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (طه، دار السلام، ١٤١٢م، ٢٠٠٠م)، ص ٢٤٢، وسيأتي بيان ذلك ورده.

أول مرتبة من مراتب التعديل كون الراوي صحابياً، ثم المرتبة الثانية من أكد مدحه كأوثق الناس... وادّعى أن الصحبة لا تتكفل بالضبط والحفظ، فكيف تجعل الصحبة أبلغ من الموصوف بأوثق الناس؟ وسيأتي نصّ كلامه، وتحقيق القول فيه، وهذا الكلام يفتح باباً للشرّ، وطريقاً للطعن في روايات الصحابة ﷺ وضبطهم، وقد اخترت الكتابة في هذا الموضوع لعدة أسباب، ومن أهمها:

١. أخشى مَنْ يجعل من كلام الصنعاني أو الإشكال الذي ذكره مَدْخلاً وَمَطْعِناً في سادتنا الصحابة الكرام ﷺ، وفي إتقانهم وضبطهم لما سمعوه وحفظوه وبلّغوه، بل قد وجد من يقول: عدالة الصحابة ﷺ لا تستلزم ضبطهم !!

٢. دفاعاً عن سادتنا الصحابة ﷺ الذين أثنى الله تعالى عليهم واختارهم لنبيه ﷺ .

٣. خدمةً وحفظاً لأحاديث سيدنا رسول الله ﷺ من التلاعب بها وردّها.

أهداف البحث : يهدف البحث لتحقيق عدة أمور فمن أهمها :

١. الدفاع عن أعراض الصحابة الكرام ﷺ، الذين بلّغوا أعلى درجات ضبطهم لحديث نبيهم

ﷺ، وما سمعوه منه، وذكر أسباب تميّزهم بضبط المرويات.

٢. الرد على من يفتح باب رد مرويات بعض الصحابة؛ بحجة عدم عصمتهم، وأنهم بشرٌ

يخطئون، وبيان خلط شبههم، والزامهم للآخرين بما لا يلزم، وهو زعمهم أن عدالة الصحابة ﷺ لا تستلزم ضبطهم.

٣. إثبات كلام أهل الحديث من أن الصحابة ﷺ ضابطون متقنون، وعرض كلامهم، ونقل

استدلالاتهم على ذلك.

منهج البحث : اتبعت المنهج الاستقرائي الوصفي، فتتبعْتُ نصوص الكتاب الشريف، والسنة

النبوية في الدلالة على ضبط الصحابة ﷺ، وتتبعْتُ كلام أهل الشأن من أهل الحديث من

المتقدمين والمتأخرين منهم، ورجعتُ لكتبهم الأصليّة، واستدللتُ منها بما يؤيّد ضبط الصحابة

الكرام ﷺ لأحاديث رسول الله ﷺ، وعزوتُ الآيات لسورها وآياتها، والأحاديث لمخرجها مع

الحكم عليها، وذكرتُ شبه مَنْ لا يُسلم بضبط الصحابة ﷺ جميعاً، ورددتُ عليها بالحُجج،

ويكلام أهل العلم .

الدراسات السابقة: وجدتُ رسائل لها صلة بعنوان البحث فمنها :

الأولى : عدالة الصحابة ﷺ لا تستلزم ضبطهم، للدكتور علوي بن حامد بن

شهاب، مكتبة تريم الحديثية، اليمن، ط١، ٢٠١٣م. وهي رسالة مختصرة، وهي في

نفس موضوع بحثي إلا أنها في النتيجة عكس ما ذهبْتُ إليه، بل تُقرّر من عنوانها

رأي العلامة الصنعاني . رحمه الله . وأمثاله ، وهو نقيض ما توصلت إليه في هذا البحث.

الثانية : أسباب تفوق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث، للدكتور سلطان سند العكايلة، والدكتور محمد عيد محمود صاحب، دار ابن الجوزي، بالردن، ط ١، ١٤٣١ هـ . ٢٠١٠ م ، وهي رسالة في جزئية محدّدة متعلّقة بأسباب تفوق الصحابة رضي الله عنهم في ضبطهم للمرويات، وموضوع بحثي يعالج الموضوع بعينه، لا أسبابه ولا مقدماته، وقد أشرتُ للأسباب لارتباطها بسوابق موضوع ضبط الصحابة رضي الله عنهم، واستفدت منها، وعزوتُ إليها.

الثالثة : عوامل ضبط الصحابة رضي الله عنهم للسنة النبوية، للدكتور عبد الرحمن بن أحمد علوش المدخلي ، إلا أنه متعلّق بعوامل الضبط ، وهي جزء ممّا ذكرته ضمن مطلب واحد فقط: أسباب تفوق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط المرويات، بينما بقية المباحث والمطالب ببحثي متعلّقة بضبط الصحابة وما له صلة به.

الرابعة : الصحبة والصحابة، وشبهات حول عدالة الصحابة وضبطهم . عرض ونقد . للدكتور عبد الله بن عبد الهادي القحطاني، وأصل الرسالة في الدفاع عن الصحابة رضي الله عنهم ومفهوم الصحبة، والرد على بعض الشبهات حول عدالتهم وضبطهم، إلا أن بحثي مخصوص بموضوع ضبط الصحابة رضي الله عنهم للمرويات، فهو مخصوص بذلك مع التذليل لثبوت ضبطهم، والرد على من يزعم أن عدالتهم لا تستلزم ضبطهم، بالدليل والنقل عن أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم.

الخامسة : العدالة والضبط وأثرهما في قبول الأحاديث أو ردها، للدكتور جنيد أشرف إقبال أحمد ، وهذا البحث توسّع في شرطي العدالة والضبط في الراوي بشكل عام، وليس ضبط الصحابة رضي الله عنهم، وبحثي خاص بذلك، نعم أشار الدكتور جنيد أشرف لضبط الصحابة باختصار جداً، عند ذكره لشبهة أن الصحابة رضي الله عنهم بشر يتعرّضون لما يتعرض له غيرهم من الخطايا والآثام، وقد اطلعت على البحث كله، ولم أجده تعرض لموضوع بحثي بالخصوص . والله تعالى أعلم . .

وتوجد رسائل أخرى مخصوصة بعدالة الصحابة مثل :عدالة الصحابة عند المسلمين، للدكتور محمد لطيف الفهداوي، وعدالة الصحابة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، للدكتور عماد السيد الشربيني، والصحبة والصحابة، رسالة تأصيلية في تحقيق عدالة الصحابة، وذكر فضائلهم رضي الله عنهم، للدكتور أحمد علي الإمام، وهي رسائل متعلّقة بعدالة الصحابة رضي الله عنهم، وموضوع بحثي متعلّق بضبطهم وما يتعلق به.

ورتبُ البحث في مقدمة، وأربعة مباحث وتحتها مطالب، وخاتمة، وفيها أهم النتائج، كما يأتي:

المقدمة : وفيها أهمية الموضوع وسبب اختياره، ومنهج البحث.
المبحث الأول: في مفهوم الصحبة وفضلها، وتعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الصحبة وفضلها

المطلب الثاني: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

المبحث الثاني : عدالة الصحابة الكرام ﷺ والأدلة عليها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عدالة الصحابة ﷺ

المطلب الثاني: الأدلة على عدالة الصحابة ﷺ

المبحث الثالث: في بيان المراد بإطلاق العدالة على الصحابة ﷺ وشمولها لضبطهم، والأدلة على ذلك، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إطلاق عدالة الصحابة ﷺ يشمل ضبطهم عند المحدثين وغيرهم

المطلب الثاني: الأدلة على أن إطلاق عدالة الصحابة ﷺ يشمل ضبطهم

المبحث الرابع : في ذكر بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﷺ، وردّها، وأسباب تميّز الصحابة بالضبط والاتقان، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في ذكر بعض الشبهات في ضبط الصحابة ﷺ، وردّها.

المطلب الثاني: أسباب تميّز الصحابة ﷺ بالضبط والاتقان

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات.

أسأل الله تعالى أن يرزقني الإخلاص في كتابة هذا البحث، وأن يكون دفاعاً عن أعراض الصحابة الكرام ﷺ ، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتي ، ويتقبله منّي بقبول حسن ، وهذا أوان الشروع في المقصود، وبالله الكريم التوفيق.

المبحث الأول

في مفهوم الصحبة وفضلها، وتعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

المطلب الأول

في مفهوم الصحبة وفضلها

الصحابي لغة :

الصَّخْبُ: جَمْعُ الصَّاحِبِ مِثْلَ رَاكِبٍ وَرَكْبٍ، وَالْجَمْعُ أَصْحَابٌ، وَأَصْحَابِيٌّ،
وَصُحْبَانٌ، مِثْلُ شَابٍّ وَشَبَّانٍ، وَصِحَابٌ مِثْلُ: جَائِعٍ وَجِيَاعٍ، وَصَحْبٌ وَصَحَابَةٌ
وَصِحَابِيَّةٌ.

وَالصَّحَابَةُ، بِالْفَتْحِ: الْأَصْحَابُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ
أَنَّ الصَّحَابِيَّ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ مِنْ قَدَرٍ مِنْهَا مَخْصُوصٌ، بَلْ هُوَ
جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا^(١).

الصحابي في اصطلاح المحدثين :

الصحابي: هو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى
الإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْحِ قَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ^(٢).

وَعَبَّرَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ بِالرُّؤْيَا بَدَلًا مِنَ اللَّقْيِ، لَكِنِ التَّعْبِيرُ الْأَوَّلُ أَدَقُّ، وَلِذَا قَالَ
الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ . رَحِمَهُ اللَّهُ . : وَالتَّعْبِيرُ بِاللُّقْيِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ: الصَّحَابِيُّ مَنْ
رَأَى النَّبِيَّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْعُمَيَّانِ، وَهُمْ صَحَابَةٌ بَلَا تَرُدُّ.

قال الحافظ السخاوي . رحمه الله . : الصحابي في الإصطلاح: رَأَى النَّبِيَّ
ﷺ حَالَهُ كَوْنِهِ مُسْلِمًا عَاقِلًا عَلَى الْأَصْحِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ
وَالْأُصُولِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، اِكْتِفَاءً بِمَجَرَّدِ الرُّؤْيَا وَلَوْ لَحْظَةً، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَعَهَا مُجَالَسَةٌ وَلَا
مُمَاشَاةٌ وَلَا مُكَالَمَةٌ^(٣)؛ لِشَرَفِ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ إِذَا رَأَهُ
مُسْلِمًا أَوْ رَأَى مُسْلِمًا لَحْظَةً طُبِعَ قَلْبُهُ عَلَى الإِسْتِقَامَةِ؛ لِأَنَّهُ بِإِسْلَامِهِ مُتَهَيِّئٌ لِلْقَبُولِ،
فَإِذَا قَابَلَ ذَلِكَ الثُّورَ الْعَظِيمَ أَشْرَقَ عَلَيْهِ، فَظَهَرَ أَثَرُهُ عَلَى قَلْبِهِ وَعَلَى جَوَارِحِهِ. وَمِمَّنْ
نَصَّ عَلَى الإِكْتِفَاءِ بِهَا أَحْمَدُ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: مَنْ صَحِبَهُ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا أَوْ سَاعَةً،
أَوْ رَأَهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ. وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَهُ وَلَوْ

(١) انظر: محمد بن منظور المصري، "لسان العرب"، (ط١، بيروت: دار صادر) مادة (صحب) ١: ٥١٩، و أحمد بن
علي بن ثابت الخطيب، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١،
المدينة المنورة: المكتبة العلمية) ٥١.

(٢) انظر: أحمد بن حجر العسقلاني، "تزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، تحقيق: نور الدين
عتر، (ط٢، دمشق: دار الخیر، ١٤١٤. ١٩٩٣ م)، ١٠٩.

(٣) وقد رد السيوطي وغيره على من اشترط طول المجالسة بإجماع أهل اللغة، على أنه مشتق من الصحبة، لا من قدر
منها مخصص، وذلك يطلق على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً، يقال: صحبت فلاناً حولاً وشهراً ويوماً
وساعةً. انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، (ط١، بيروت:
مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٢٤ هـ. ٢٠٠٣ م)، ٢: ٦٧٠.

سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَبِعَهُمَا تَلْمِيذُهُمَا الْبُخَارِيُّ فَقَالَ: مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ (١).

فضل الصحبة، ووجوب احترام الصحابة ﷺ وتوقيرهم

لخص الإمام أبو نعيم الأصبهاني . رحمه الله . ت (٤٣٠ هـ) بيان علو مقام الصحابة الكرام، وشرح طرفاً من شمائلهم العظام، ومما ذكره من جميل ذكركم أن نفوسهم . رضي الله عنهم . سمحت بالنفس والمال والولد والأهل والدار ، ففارقوا الأوطان والإخوان ، وقتلوا الآباء والإخوان، وبذلوا النفوس صابرين ، وأنفقوا الأموال محتسبين، وناصبوا من ناوأهم متوكلين، فآثروا رضا الله على الغناء ، والدُّل على العز ، والغربة على الوطن . هم المهاجرون ﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (٢)، حقاً ، ثم إخوانهم من الأنصار أهل المواساة والإيثار أعزَّ قبائل العرب جاراً ، واتخذ الرسول عليه السلام دارهم أمناً وقراراً الأعماء الصُّبر، والأصدقاء الزُّهر،: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ (٣)، فمن انطوت سريرته على محبتهم، ودان الله تعالى بتفضيلهم ومودّتهم، وتبرأ ممن أضمر بغضهم، فهو الفائز بالمدح الذي مدحهم الله تعالى به فقال : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (٤) الآية. فالصحابه رضي الله عنهم هم الذين تولى الله شرح صدورهم، فأنزل السكينة على قلوبهم وبشّرهم برضوانه ورحمته فقال : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ ﴾ (٥)، جعلهم خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويطيعون الله ورسوله، فجعلهم مثلاً للكتابين ، لأهل التوراة والإنجيل، خير الأمم أمته، وخير القرون قرنه ، يرفع الله من أقدارهم إذ أمر الرسول ﷺ بمشاورتهم؛ لما علم من صدقهم، وصحة إيمانهم، وخالص مودّتهم، ووفور عقلهم، ونبالة رأيهم، وكمال نصيحتهم ، وتبين أمانتهم . رضي

(١) انظر: شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، " فتح المغيـث شرح ألفية الحديث "، (ط١، لبنان: دار الكتب

العلمية، ١٤٠٣ هـ) ١ : ٧٨.

(٢) سورة الحشر: ٨ .

(٣) سورة الحشر: ٩ .

(٤) سورة الحشر: ١٠ .

(٥) سورة التوبة: ٢١ .

الله عنهم أجمعين .^(١)

ولفضل الصحابة ﷺ وما قاموا به من خدمة الدين، ونصرة رسول الله ﷺ، وردت أحاديث توجب احترامهم، ومنع التعرض فيهم، فمنها: حديث عبد الله بن مغفل المزني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغَضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ) ^(٢)، وعن أبي سعيد ﷺ عن النبي ﷺ قال: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مَدَّ أَعْنَاقِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ) ^(٣)، وعن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: (إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا) ^(٤).

(١) انظر: أبو نعيم الأصبهاني، "الإمامة والرد على الرافضة"، تحقيق: د. علي الفقيهي، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ٢٠٩، ٢١١.

(٢) أخرجه أحمد واللفظ له، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط ١، دار مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ٤٥/٥، والترمذي، "سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (ط ٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م)، ك: المَنَاقِبِ عن رسول الله ﷺ ح ٣٨٦٢، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. إلا أن ابن حبان صححه، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) ٢٤٤/١٦. والبيهقي، "شعب الإيمان"، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد (ط ١، دار الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، ٣: ٩٣ وقال بعده: وقد ذكرنا شواهد في كتاب الفضائل. قال الحافظ ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن بن زياد روي هذا الحديث: روى عن عبد الله بن مغفل حديث: (الله الله في أصحابي)، وعنه عبيدة بن أبي راطة، قال المفضل الغلابي عن يحيى بن معين: لا أعرفه، قال المفضل: وذكره غيره أنه ابن أبي سفيان. ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر أبو جعفر الطبراني أن عبد الرحمن بن زياد ولي على خراسان في سنة تسع وخمسين، قلت. القائل ابن حجر. لكن ابن حبان لم يذكره إلا في عبد الله بن عبد الرحمن، وتبع في ذلك البخاري وابن أبي حاتم، ثم أن البخاري لما ذكره حكى كلام من قال فيه عبد الرحمن بن زياد، وقال: وفيه نظر. قلت. القائل ابن حجر أيضاً. وقد قيل: إن عبد الرحمن بن زياد بن أبيه بقي إلى أيام الحجاج، وهو الذي ذكره الطبري وليس هو فيما أظن راوي الحديث المذكور. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، (ط ٢، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ١٦٠/٦. والحديث غريب الإسناد كما قال الترمذي، وفيه اضطراب كما قال ابن حجر، ولعل من أشار لتصحيحه لشواهد تعضد معناه كما ذكرها البيهقي. والله تعالى أعلم .

(٣) أخرجه البخاري، "صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، واللفظ له ك: فضائل الصحابة باب: قول النبي ﷺ لو كنت مُتَّخِذًا خَلِيلًا ح ٣٤٧٠، ومسلم، "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ك: فضائل الصحابة، باب: تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ ح ٢٥٤٠.

(٤) أخرجه الطبراني واللفظ له، "المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد، (الموصل: مكتبة الزهراء، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م)، ٩٨/٢، ورواه أيضاً من حديث ابن مسعود ١٠/١٩٨، وعبد الرزاق الصنعاني مرسلًا، "الأمالي في

وفي هذه الأحاديث . وهي غيظ من فيض . ما تمنع المسلم من الوقوع في عرض الصحابة الكرام ﷺ، والخوض في ضبطهم وإتقانهم لمحفوظاتهم؛ لأجل ردّ مروياتهم عن رسول الله ﷺ، وتدل الأحاديث على وجوب التزام الأدب في حقهم وجنابهم، وكيف لا؟ وهم الذين اختارهم الله تعالى لمهمة تبليغ الشريعة ! وهم العرب الذين كانت صدورهم سُطورهم، وكانوا ما يسمعونه يحفظونه !! فرضي الله تعالى عن سادتنا أهل بيت النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، والصحابة الكرام، ومن تبعهم بإحسان.

ولله درّ العلامة محمد عبد العظيم الزرقاني . رحمه الله . في كتابه الماتع مناهل العرفان في علوم القرآن بعد ذكره للعوامل التي ساعدت الصحابة الكرام ﷺ لحفظ كتاب الله تعالى، وأحاديث سيدنا رسول الله ﷺ والتثبت في نقلها ، وأطنب فيها، وحقّق القول فيها قال: (أولئك . الصحابة الكرام ﷺ . هم حجر الزاوية في بناء هذه الأمة المسلمة، عنهم قبل غيرهم تلقّت الأمة كتاب الله، وحققت سنة رسول الله ﷺ، وعرفت تعاليم الإسلام، فالغضُّ من شأنهم، والتحقير لهم، بل النظر إليهم بالعين المجردة من الاعتبار، لا يتفق والمركز السامي الذي تبوّه، ولا يُؤائم المهمة الكبرى التي انتدبوا لها، ونهضوا بها، كما أن الطعن فيهم، والتجريح لهم، يُزلزل بناء الإسلام، ويُفوّض دعائم الشريعة، ويُشكك في صحة القرآن، ويُضيع الثقة بسنة سيد الأنام ﷺ . ومن أشدّ ما يجرح به الصحابة اتهامهم بسوء الحفظ، وعدم الضبط، ولمزهم بالكذب والافتراء على الله ورسوله، ونبزههم بعدم التثبت والتحري في نقلهم كتاب الله وسنة رسوله إلى الأمة؛ لذلك عني علماء الإسلام قديماً وحديثاً بالدفاع عن عرين الصحابة؛ لأنه كما رأيت دفاع عن عرين الإسلام. ولم يكن ذلك الدفاع نزوة هوى ولا نبوة عصبية، بل كان نتيجة لدراسات تحليلية، وأبحاث تاريخية، وتحقيقات بارعة واسعة، أحصتهم عدداً ونقدتهم فرداً فرداً، وعرضتهم على أدق موازين الرجال، ممّا تباهي به الأمة الإسلامية كافة الأمم والأجيال)^(١).

آثار الصحابة"، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (الناشر مكتبة القرآن)، ٥٠٠، وأبو نعيم ، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (ط٤، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)، ٤/ ١٠٨، قال الهيثمي : رواه الطبراني، وفيه مسهر بن عبد الملك وثقه ابن حبان وغيره، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي،(القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ٧/ ٢٠٢، والحديث حسنه بعض المحدثين كالعراقي وغيره لطرقه. انظر: أبو الفضل العراقي، "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار". تحقيق أشرف عبد المقصود، (ط ١، الرياض: مكتبة طبرية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ١ : ٢٩.

(١) محمد عبد العظيم الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن " ،(سوريا: دار الفكر، عام ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م)، ١ :

المطلب الثاني

تعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه

الضبط لغة:

يُطلق الضبط في اللغة على عدّة معانٍ، من أشهرها تقول: ضَبَطُ الشَّيْءِ أَي: حَفِظَهُ بِالْحَزْمِ، وهذا المعنى المراد به أولاً عند المحدثين، ويطلق الضَّبُّ على: لُزُومِ الشَّيْءِ وَحَبْسِهِ، وَالرَّجُلُ ضَابِطٌ أَي حازِمٌ. ويطلق على الشدّة تقول: رجل ضابط: شَدِيدُ الْبَطْشِ وَالْقُوَّةِ وَالْجِسْمِ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْحَبْسِ، تقول: تَضَبَّطَ الرَّجُلُ: أَخَذَهُ عَلَى حَبْسٍ وَقَهْرٍ. (١).

الضبط اصطلاحاً:

إنّما ما يرويه الراوي عن ظهر قلب وحفظه، ويثبت في صدره ما سمعه بأن يكون مُتَيَقِّظاً لما يرويه غير مغفّلٍ، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، أو يضبط ما كتبه في كتابه بصيانتة لديه، منذ سمعه فيه، وصححه إلى أن يؤدي منه (٢).

ودليل وجوب التزام الراوي لضبط ما يرويه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (٣)، فَمَنْ رَوَى شَيْئاً لَمْ يُتَقِنْ حَفْظَهُ، فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ السُّؤَالَ، وَمِنْ تَمَّ الْحَسَابِ، وَقَدْ رَتَّبَ اللَّهُ تَعَالَى الْإِثْمَ عَلَى مَنْ قَالَ، أَوْ رَوَى حَدِيثاً لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِأَنْ لَمْ يَضْبُطْ أَوْ يُتَقِنْ مَا سَمِعَهُ وَوَعَاهُ، بَلْ قَرَنَهُ بِالشَّرْكِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَكِبَائِرِ الذُّنُوبِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ (٤)، ولقول الرسول ﷺ في الحديث المتواتر: (نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنْهَا شَيْئاً، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرَبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ) (٥)، فقوله ﷺ: (فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ)، تصريح باشتراط ضبط الراوي لما يرويه من الأحاديث كما سمعها وحفظها،

(١) انظر: ابن منظور "لسان العرب" مادة (ضبط)، ٧: ٣٤٠، ومحمد بن يعقوب الفيروزآبادي "القاموس المحيط"، (ط ١)،

١٤١٢هـ) مادة (ضبط)، ٨٧٢.

(٢) انظر: السيوطي، "تدريب الراوي" ١٥٣، وابن حجر، "نزهة النظر"، ٥٥.

(٣) سورة الإسراء: ٣٦.

(٤) سورة الأعراف: ٣٣.

(٥) أخرجه الترمذي واللفظ له، "السنن"، ك: العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ح ٢٦٥٧ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود، "سنن أبي داود"، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر)، ك: الأفضية، باب فضل نشر العلم ح ٣٦٦٠، والحديث صحيح. انظر: إسماعيل بن محمد العجلوني، "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس"، (ط ٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨ م - ١٤٠٨هـ)، ٤٢٣: ٢.

وإلا لم يكن من المبلّغين عن رسول الله ﷺ كما ينبغي، ولم تشمله دعوته بالانضار.

أنواع الضبط : الضبط نوعان :

١. ضبط صدر: وهو أن يُثبت الراوي ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، فيجب على الراوي ضبط مرويه، متيقظاً غير مغفلٍ حازماً لحفظه، واعياً لمعنى ما يرويه، وما يؤديه اللفظ إن حدث بمعناه، إذ يترتب على ذلك فساد وتحريف، بل أحيانا تغيير للشريعة وأحكامها.

ولعلّ من أمثلة عدم ضبط الصدر نقل بعضهم حديث النهي عن (الحلق) قبل الصلاة، وإنما هو الحلق، فلم يثبت حفظ لفظه: (الحلق) صحيحاً، فوقع في الخطأ، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: (نهى رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تُشدّ فيه الأشعار، وأن تُشدّ فيه الضالّة، وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة)^(١).

قال الإمام الخطابي . رحمه الله . : (نهيه ﷺ عن الحلق قبل الصلاة في يوم الجمعة وعن التحلق أيضاً. يرويه كثير من المحدثين: عن الحلق قبل الصلاة. ويتأولونه على جلاق الشعر. وقال لي بعض مشايخنا: لم أخلق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعدما سمعتُ هذا الحديث. قال أبو سليمان: وإنما هو الحلق، مكسورة الحاء مفتوحة اللام، جمع حلقة. يُقال: حلقة وحلق، مثل برة وبرد وقصعة وقصع. نهاهم عن التحلق والاجتماع على المذاكرة والعلم قبل الصلاة، واستحبّ لهم ذلك بعد الصلاة)^(٢).

٢. ضبط كتاب: وهو صيانة الراوي كتابه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه، فيصون كتابه الذي يشتمل على مسموعاته، التي كتبها بنفسه أو بثقة، ويحفظه عن تطرق التروير والتغيير إليه، من حين سمع فيه إلى أن يؤدي^(٣).

ولهذا شدّد علماء الحديث على الراوي الذي يحدث من كتابه وألزموه بحفظ كتابه من

(١) أخرجه أحمد، "المسند"، واللفظ له ٢ / ١٧٩، والترمذي، "السنن"، : ك الصلاة، باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وانشاد الضالّة والشعر في المسجد ح ٣٢٢، وقال: قال محمد بن إسماعيل . البخاري . رأيت أحمد وإسحاق وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، قال محمد: وقد سمع شعيب بن محمد من جدّه عبد الله بن عمرو. قال الترمذي: ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضغفه؛ لأنه يحدث عن صحيفة جدّه كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جدّه. وابن ماجه في سننه ك: إقامة الصلاة، باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة والاحتباء والإمام يخطب ح ١١٣٣.

(٢) حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، "إصلاح غلط المحدثين"، تحقيق: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، (دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٧هـ)، ٢٨، وقد ذكر الإمام الخطابي ما يزيد عن مائة حديث صحّف، جدير بالاطلاع عليه.

(٣) انظر: السخاوي، "فتح المغيب"، ٢: ٤.

الدس والتغيير والزيادة أو النقصان، فيحافظ عليه كما يحافظ على نفسه وروحه!! وأن التساهل في كتابه يجعل روايته مردودة، فذكر الحافظ الخطيب عن ابن مهدي ما يدل على الاحتياط البالغ على كتاب الراوي عن شيوخه، فروى بسنده عن أبي موسى الزمّين يقول: سمعتُ عبد الرحمن بن مهدي يقول: ونحن عنده نفير، فقال: إنّ الرقعة لتقع في يدي كأني لم أسمعها، ولولا أنّها بخطي من حديثي ما حدّثتُ بها، ثم أقبل علينا، فقال: أليس يصيبكم هذا ! فقلتُ له: يا أبا سعيد إذا أصابك هذا لا يصيبنا. ثم قال الخطيب: ومن شرط صحة الرواية من الكتاب، أن يكون سماع الراوي ثابتاً، وكتابه مُتَقَنَّاً^(١).

ولعلّ من أمثلة عدم الضبط للكتاب، رواية بعضهم: (وَفِي الْبُرِّ صَدَقْتُهُ) بالراء في حديث: (فِي الْإِبِلِ صَدَقْتُهَا ، وَفِي الْعَنَمِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقْتُهُ). قَالَهَا بِالزَّيِّ^(٢).

قال الحافظ الزيلعي نقلاً عن ابن دقيق العيد . رحمهما الله . وتعقبه: اعلم أن الأصل الذي نقلتُ منه هذا الحديث من كتاب المستدرك، ليس فيه البز بالزاي المعجمة،^(٣) وفيه ضم الباء

(١) انظر: الخطيب، " الكفاية في علم الرواية" ٢٣٢، وقد توسّع الإمام الخطيب . رحمه الله . بذكر نماذج من صنيع الحفاظ والرواة من التشدد والاحتياط والمراجعة والتثبت لما كتبه حتى تطمئن نفوسهم على ضبط كتبهم ومروياتهم.

(٢) أخرجه الدار قطني، "سنن الدارقطني"، تحد: عبد الله هاشم يمانى المدني، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م) ٢/٤٨٨، وقال بعد الحديث : كَتَبَهُ مِنَ الْأَصْلِ الْعَتِيقِ . قال الحافظ ابن حجر: إِسْنَادُهُ غَيْرُ صَاحِحٍ مَدَّارُهُ عَلَى مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ الرَّبِذِيِّ، وَلَهُ عِنْدَهُ طَرِيقٌ ثَالِثٌ .. وَلَهُ طَرِيقَةٌ رَابِعَةٌ رَوَاهَا الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ عَنْ عِمْرَانَ، وَلَفْظُهُ: (فِي الْإِبِلِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْعَنَمِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقْتُهُ، وَمَنْ رَفَعَ دَرَاهِمَ أَوْ دَنَانِيرَ لَا يَعُدُّهَا لِغَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ، يُكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَهَذَا إِسْنَادٌ لَا بَأْسَ بِهِ . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، " التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير " ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني، (ط١، المدينة المنورة: ١٣٨٤.١٩٦٤م) ، ٢ : ١٧٩، وقد خالف الجمهور الشوكاني بعدم وجوب الزكاة في عروض التجارة، وقال بعد نقله لكلام ابن حجر: ولا يخفأك أن مثل هذا لا تقوم به الحجة لا سيما في التكاليف التي تعم بها البلوى، وأيد الظاهرية بعدم الوجوب، وقال: وقد نقل ابن المنذر الإجماع على زكاة التجارة، وهذا النقل ليس بصحيح، فأول من يخالف في ذلك الظاهرية، وهم فرقة من فرق الإسلام. محمد بن علي الشوكاني، " الدراري المضية شرح الدرر البهية"، (ط١، اليمن: دار الجيل، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ١ : ٢١٣، وليس الموضوع لبيان رأي الجمهور، فتم أدلة صريحة وصحيحة، في وجوب الزكاة في عروض التجارة، منها: حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعَدُّ لِلْبَيْعِ» سنن أبي داود ك: الزكاة، باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها زكاة ح ١٥٦٢، والحديث صححه ابن عبد البر وابن القطان. انظر: محمد شمس الحق العظيم آبادي، " عون المعبود شرح سنن أبي داود "، (بيروت: دار الكتب العلمية، عام ١٩٩٥م)، ٤ : ٢٩٧.

(٣) وهو كما قاله ابن دقيق كما في مستدرك الحاكم على الصحيحين ٥٤٥/١، وقال بعد الرويتين: كلا الإسنادين صحيحان على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

في الموضوعين، فيحتاج إلى كشفه من أصل آخر معتبر، فإن اتفقت الأصول على ضم الباء، فلا يكون فيه دليل على مسألة زكاة التجارة انتهى، وهذا فيه نظر؛ فقد صرح به في مُسند الدارقطني، قالها بالزاي كما تقدّم، وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: هو بالباء والزاي وهي: الثياب التي هي أمتعة البرّاز، قال: ومن الناس من صحّفه بضم الباء وبالراء المهملة، وهو غلط انتهى^(١).

شروط الضبط العامة بنوعيه:

يشترط للضبط شروط وهي: الأول: أن يكون الراوي يقظاً، بأن لا يكون مُعَفَّلاً، لا يُمَيِّزُ الصَّوَابَ مِنَ الخَطَا ؛ كَالنَّائِمِ وَالسَّاهِي ؛ إِذِ الْمُنْتَصِفُ بِهَا لَا يَحْصُلُ الرُّكُونُ إِلَيْهِ، وَلَا تَمِيلُ النَّفْسُ إِلَى الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ. الثاني : أن يحفظ أي: يُثَبِّتُ مَا سَمِعَهُ فِي حِفْظِهِ بِحَيْثُ يَبْعُدُ زَوَالَهُ عَنِ الْقُوَّةِ الْحَافِظَةِ، وَيَتِمَكَّنُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ إِنْ حَدَّثَ حِفْظًا، وَإِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ فَيَصُونُهُ عَنِ تَطَرُّقِ التَّرْوِيرِ وَالتَّغْيِيرِ إِلَيْهِ، مِنْ حِينَ سَمِعَ فِيهِ إِلَى أَنْ يُودِّيَ. الثالث : أن يعلم ما في اللَّفْظِ مِنْ إِحَالَةٍ ، بِحَيْثُ يُؤْمَنُ مِنْ تَغْيِيرِ مَا يَرَوِيهِ إِنْ رَوَى بِالْمَعْنَى، وَلَمْ يُؤَدِّ الْحَدِيثَ كَمَا سَمِعَهُ بِحُرُوفِهِ^(٢).

فهذه الشروط إذا وجدت في الراوي كان ضابطاً تقبل رواياته، ويبحث عن توفر بقية شروط قبول الحديث، وليس معنى ذلك أن الراوي لا يخطئ أو لا يسهو في القليل من مروياته، فهذا لم يبلغه أحد والعصمة للأنبياء فقط ، فهذا الإمام أحمد بن حنبل . رحمه الله . يقول: (وَمَنْ يَعْرِى مِنَ الخَطَا وَالتَّصْحِيفِ؟)^(٣)، وقد ذكر الإمام الترمذي . رحمه الله . عدداً لا بأس به من الروايات تدل على اختلاف أهل العلم في حفظهم وتفاوتهم في الضبط ، وقال: (لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الخَطَا وَالغَلَطِ كَبِيرٍ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ، مَعَ حِفْظِهِمْ)^(٤) .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي . رحمه الله . كلاماً لأهل العلم في خطأ الحفاظ المتقنين، ومع ذلك لم يضعفهم ولم يقده أحد في ضبطهم، فكيف بما روي عن بعض الصحابة

(١) عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية "، تحقيق: محمد يوسف البنوري، (مصر: دار الحديث، عام ١٣٥٧ هـ)، ٢: ٣٧٧، وانظر: كلام النووي. محي الدين بن شرف النووي، " تهذيب الأسماء واللغات"، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦م)، ٣: ٢٥٠.

(٢) انظر هذه الشروط في: السخاوي، "فتح المغيث" ٢: ٣ - ٤.، والخطيب، "الكفاية في علم الرواية" ٥٣.

(٣) انظر: ابن الصلاح، " معرّفَة أنواع علم الحديث مع التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح"، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ط٢، صنعاء: دار اقرأ للنشر والتوزيع، ١٤١٣.١٩٩٣): ٢٥٢.

(٤) أبو عيسى الترمذي، " علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمّى شرح علل الترمذي " تحقيق: خالد عبد الفتاح شبل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢.٢٠٠٣)، ٤٣١.

من نسبة الوهم والخطأ لبعضهم، وهم ﷺ أشدّ الناس ورعاً وأعظمهم من الله تعالى مخافةً !!
ونقل الحافظ ابن رجب عن الإمام ابن معين . رحمهما الله . قوله: من لم يخطئ فهو
كذاب. وقال ابن معين . رحمه الله :: لستُ أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما أعجب ممن
يحدث فيصيب. وقال عبد الله بن المبارك . رحمه الله :: ومن يسلم من الوهم ؟ وقد وهمت
عائشة ؓ جماعة من الصحابة ؓ في رواياتهم للحديث. وقال الحافظ ابن رجب . رحمه الله ::
وقرأت بخط أبي حفص البرمكي الفقيه الحنبلي - ذكرت لأبي الحسن يعني الدارقطني: جاء
عمرو بن يحيى المازني، في ذكره الحمار موضع البعير في توجه النبي ﷺ إلى خيبر. وأن
أحمد لم يضعفه بذلك. فقال أبو الحسن: مثل هذا في الصحابة. قال: روى رافع بن عمرو
المزني. قال: رأيتُ النبي ﷺ يخطبُ على بَغْلَةٍ بمنى . وروى الناس كلهم خطبة النبي ﷺ على
ناقةٍ أو جمل. أفيضعف الصحابي بذلك؟ انتهى. وقد ذكر الأثرم لأحمد: أن ابن المديني كان
يحمل على عمرو بن يحيى، وذكر له هذا الحديث. (أن النبي ﷺ صلى على حِمَار). قال: (إنما هو على بعيرٍ)، فقال أحمد: هذا سهل^(١).

صور ضبط الراوي أو عدمه عند المحدثين أربع:

(الأولى) تام الضبط، و(الثاني) خفيف الضبط، و(الثالثة) كثير الخطأ، و(الرابعة)
من خطؤه أكثر من صوابه.
والأوليان مقبول من اتصف بهما، والأخريان مردودٌ من اتصف بهما عند
المحدثين^(٢).

وقال الشوكاني . رحمه الله :: (قال الترمذي في العلل: "كل من كان متهماً في
الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطئ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من
الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه"^(٣) انتهى، والحاصل أن الأحوال ثلاثة . أي على
رأي الفقهاء والأصوليين :: ١- إن غلب خطؤه وسهوه على حفظه فمردود إلا فيما علم
أنه لم يخطئ فيه . ٢- وإن غلب حفظه على خطئه وسهوه، فمقبول إلا فيما علم أنه
أخطأ فيه . ٣- وإن استويا بالخلاف. قال القاضي عبد الجبار^(٤) يقبل؛ لأن جهة

(١) انظر: الترمذي "علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمى شرح علل الترمذي"، ٤٣، ٤٣٧.

(٢) انظر: محمد بن إسماعيل الصنعاني، "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، تد: محمد محي الدين عبد الحميد،
(بيروت: دار الفكر)، ١: ١٢.

(٣) انظر: ابن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، ٢٨، ٢٩.

(٤) هو: عبد الجبار بن أحمد، القاضي، أبو الحسن الهمداني المعتزلي، قاضي قضاة الري، شيخ الاعتزال، من مؤلفاته:

التصديق راجحة في خبره لعقله ودينه، وقال الشيخ أبو إسحاق: أنه يُرد، وقيل: إنه يقبل خبره إذا كان مفسراً وهو أن يذكر من روى عنه ويعين وقت السماع منه، وما أشبه ذلك وإلا فلا يقبل، و به قال القاضي حسين وحكاه الجويني عن الشافعي في الشهادة، ففي الرواية أولى^(١) .

قال ابن رجب . رحمه الله . : (وقسم رابع: وهم أيضاً أهل صدق وحفظ ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم. وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ها هنا، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه ترك حديث هذه الطبقة، وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضاً رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح)^(٢) .

ثم نقل أقوالاً للأئمة في الموضوع، ونقل عن ابن مهدي . رحمه الله . : (أن الاعتبار في ذلك . الخطأ . بالأغلب، وكلام الإمام أحمد يدل على مثل قول ابن المبارك ومن وافقه، فإنه حدث عن أبي سعيد مولى بني هاشم، وقد قال فيه: "كان كثير الخطأ"، ولم يترك حديثه، وحدث عن زيد بن الحباب وقال فيه: "كان كثير الخطأ". وقال أبو عثمان البردعي^(٣): نا محمد بن يحيى النيسابوري قال: "قلتُ لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم، وذكرت له خطأه؟ فقال لي أحمد: "كان حماد بن سلمة يخطئ . وأوماً أحمد بيده . خطأً كثيراً ولم يرَ بالرواية عنه بأساً". وقال إسحاق بن منصور: قلتُ لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا كان الغالب عليه الخطأ"^(٤) .

الأمالى في الحديث، دلائل النبوة، وغيرهما، توفي سنة (٤١٥هـ). انظر: محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، (١١ ط)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (٢٠٠١م)، ١٧: ٢٤٤.

(١) محمد بن علي الشوكاني، "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول"، (١ ط)، بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤.١٩٩٤م) ٨٤.

(٢) ابن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، ٤٠.

(٣) هو: سعد بن عمرو بن عمار الحافظ أبو عثمان الأزدي البردعي، رحال جوال، توفي سنة (٢٩٢هـ). الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١٤: ٧٨.

(٤) ابن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، ٤٢.

المبحث الثاني عدالة الصحابة الكرام رضي الله عنهم والأدلة عليها

المطلب الأول

عدالة الصحابة رضي الله عنهم

نقل الإجماع على عدالة^(١) الصحابة جماعةً من العلماء فمنهم : إمام الحرمين، وابن الصلاح، وابن عبد البر . رحمهم الله .^(٢)

قال الحافظ ابن الصلاح . رحمه الله :: (إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم، فكذاك بإجماع العلماء الذين يُعتد بهم في الإجماع؛ إحساناً للظن بهم؛ ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر، فكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك؛ لكونهم نقلة الشريعة)^(٣).

وإن دُكرت أقوال أخرى تقول بخلاف الإجماع، لكنّها ضعيفة جداً، وتخالف ما عليه السواد الأعظم من الأمة المحمدية، وليس كل قول جاء معتبراً * إلا ما كان له حظ من النظر.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . (ت ٨٥٢هـ) : (واتفق أهل السنة على أنّ الجميع

(١) العدالة : تطلق على الاستقامة في الدين والسيره، ويرجع حاصلها إلى أنها : ملكة تحمّل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، ويقال له: عدل، وشروط العدالة خمسة : أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، مجتنباً للكبائر والإصرار على الصغائر، سليماً من خوارم المروءة. والمروءة يُرْجَعُ فِي مَعْرِفَتِهَا إِلَى الْعُرْفِ فَتَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْبُلْدَانِ. انظر: ابن حجر، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر"، ٥٨، و السخاوي، "فتح المغيبي"، ٢ : ٥٠.

(٢) انظر: عبد الملك بن عبد الله الجويني، "البرهان في أصول الفقه"، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، (مصر: الناشر الوفاء ، ١٤١٨هـ)، ١ : ٤٠٦، والسخاوي، "فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث" ٣، : ١١٣، وسراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن ملقن، "المقنع في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، (ط١، السعودية: دار فواز للنشر ، ١٤١٣هـ)، ٢ : ٤٩٣.

(٣) ابن الصلاح، "مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح للعراقي"، ٣٠٢، قال الحافظ العراقي مُعَقِّباً على كلام ابن الصلاح : وفي حكاية الإجماع نظر، ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب، والأمدي، وقال: إنه المختار، وحكياً معاً قولاً آخر: أنهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقاً، وقولاً آخر: إنهم عدول إلى وقوع الفتن، وأما بعد ذلك فلا بد من البحث عمّن ليس ظاهر العدالة، وذهب المعتزلة إلى تفسير من قاتل علي بن أبي طالب ^{هـ} منهم، وقيل: يُردّ الداخلون في الفتن كلّهم؛ لأن أحد الفريقين فاسق من غير تعيين، وقيل: نقبل الداخل في الفتن إذا انفرد؛ لأن الأصل العدالة وشككنا في فسقه، ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق أحدهما من غير تعيين. وهذه الأقوال المذكورة ضعيفة، ردّها العلماء؛ لكثرة الآيات والأحاديث الثابتة بتعديل الصحابة الكرام مطلقاً ، ولا يخرج أحد من التعديل إلا بنص ثابت.

عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة^(١).

ولا يخفى أن ما كان عليه السواد الأعظم من هذه الأمة كان هو الصواب، وعليه المعول، كيف لا ! وهو المنهج الذي أمه العلماء من السلف والخلف، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يجمع الله هذه الأمة أو قال: أمتي على الضلالة أبداً، وتتبعوا السواد الأعظم؛ فإنه من شدَّ شدَّ في النار)^(٢).

وقد رد الحافظ السخاوي . رحمه الله . على من يخالف ما عليه السواد الأعظم فقال: (ولكن قد أشار إلى الخلاف الكيما الطبري حيث قال: إن عليه كافة أصحابنا. وكذا قال القاضي: هو قول السلف وجمهور الخلف. وحكى الأمدئي وابن الحاجب قولاً: أنهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقاً، وهو قضية كلام أبي الحسين بن القطان، قول من الشافعية؛ فإنه قال: فوحشي قتل حمزة وله صحبة، والوليد شرب الخمر. قلنا: من ظهر منه خلاف العدالة لا يقع عليه اسم الصحبة، والوليد ليس بصحابي، إنما أصحابه الذين كانوا على طريقتيه. وهذا عجيب، فأكل أصحابه باتفاق، وقتل وحشي لحمزة كان قبل إسلامه، وأما الوليد وغيره ممن ذكر بما أشار إليه، فقد كف النبي ﷺ من لعن بعضهم بقوله: (لا تلعنوه؛ فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله)^(٣)، كما كف عمر عن حاطب رضي الله عنهما قائلاً له: (إنه شهد

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار الجيل،

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ١: ١٠.

(٢) أخرجه الحاكم واللفظ له، "المستدرک علی الصحیحین"، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية)، ١/

٢٠١، وقال: قال لنا عمر بن جعفر البصري هكذا في كتاب أبي الحسين عن سلم بن أبي الذبيل، وهذا لو كان محفوظاً من الراوي لكان من شرط الصحيح. وهو عند ابن ماجه بلفظ: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم)، "سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر)، ك: الفتن، باب: السواد الأعظم ح ٣٩٥٠، والحديث له طرق وروايات كثيرة، ولهذا حسنه ابن الملقن والسخاوي وغيرهما، قال السخاوي: وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره. ثم ذكر الروايات . أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة"، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (بيروت: دار الكتاب العربي)، ٧١٧. وانظر: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، "تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (المكتب الإسلامي)، ١٩٩٤م، ٥٥.

(٣) ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمازاً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلد في الشراب، فأتي به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي ﷺ: (لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة ح ٦٧٨٠، وعن عتبان بن مالك ^٨ قال:

بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ^(١)، لَا سِيَّمَا وَهُمْ مُخْلِصُونَ فِي التَّوْبَةِ فِيمَا لَعَلَّهُ صَدَرَ مِنْهُمْ، وَالْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ... وَبِالْجُمْلَةِ، فَتَرَكَ الْخَوْضَ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ مُتَعَيِّنٌ... قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ: وَلَيْسَ الْمُرَادُ بَعْدَ التُّهْمِ ثُبُوتَ الْعِصْمَةِ لَهُمْ، وَاسْتِحَالَةَ الْمَعْصِيَةِ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ قَبُولُ رِوَايَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ بِبَحْثٍ عَنِ أَسْبَابِ الْعَدَالَةِ وَطَلَبِ التَّرَكِّيَةِ، إِلَّا إِنْ تَبَّتْ اِزْتِكَابُ قَادِحٍ، وَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، فَنَحْنُ عَلَى اسْتِصْحَابِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَثْبُتَ خِلَافُهُ، وَلَا التَّفَاتِ إِلَى مَا يَذْكُرُهُ أَهْلُ السِّيَرِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ، وَمَا صَحَّ فَلَهُ تَأْوِيلٌ صَحِيحٌ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . رَحِمَهُ اللَّهُ . : تِلْكَ دِمَاءٌ طَهَّرَ اللَّهُ مِنْهَا سَيُوفَنَا، فَلَا تَخْضَبُ بِهَا أَسِنَّتَنَا^(٢).

وقال الإمام القرطبي . رحمه الله . (٦٧١هـ) : (فالصحابة كلهم عدول، أولياء الله تعالى وأصفياءه، وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسوله. هذا مذهب أهل السنة، والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة. وقد ذهبت شذوذة لا مبالاة بهم إلى أن حال الصحابة كحال غيرهم، فيلزم البحث عن عدالتهم. ومنهم من فرق بين حالهم في بداءة الأمر فقال: إنهم كانوا على العدالة إذ ذاك، ثم تغيرت بهم الأحوال، فظهرت فيهم الحروب وسفك الدماء، فلا بد من البحث. وهذا مردود، فإن خيار الصحابة وفضلاءهم كعلي وطلحة والزبير وغيرهم ﷺ، ممن أثنى الله عليهم، وزكاهم ورضي عنهم وأرضاهم، ووعدهم الجنة بقوله تعالى: ﴿مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٣)، وخاصة العشرة المقطوع لهم بالجنة، بإخبار الرسول ﷺ، هم القدوة مع علمهم بكثير من الفتن، والأمور الجارية عليهم، بعد نبيهم بإخباره لهم بذلك. وذلك غير مُسْقَط من مرتبتهم وفضلهم، إذ كانت تلك الأمور مبنية على الاجتهاد، وكل مجتهد مُصِيب^(٤)).

وللإمام أبو المظفر منصور السمعاني . رحمه الله . ت(٤٨٩هـ) كلام جيد في الرد على

غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَنِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مَيًّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا تَقُولُونَ: يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)، قَالَ: بَلَى، قَالَ: (فَأِنَّهُ لَا يُؤَافِي عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: الديات، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَأَوَّلِينَ ح ٦٩٣٨.

(١) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: الجهاد والسير، باب الجاسوس، ح ٣٠٠٧.

(٢) السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، ٣: ١١٣.

(٣) سورة الفتح: ٢٩.

(٤) محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني وآخر، (ط٢)، مصر: دار الكتب

المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م)، ١٦: ٢٩٩.

الطاعين في عدالة الصحابة رضي الله عنهم، وردّ المجهولين منهم، والتقليل من إتقان مروياتهم قال . رحمه الله . : (هذا الرجل قد بنى كلامه في هذا الفصل على التصرف في الصحابة، والإيهام ببعض الطعن على طائفة منهم، ورمى بعضهم بعدم العدالة، ووسم طائفة منهم بكونهم مجهولين، وهذا الذي قاله جرأة عظيمة، ولا أدري كيف وقع الإغضاء عنه، والمُدَامَجَة^(١) في حقه في بلاد أهل السنة ؟ وجميع الصحابة قد عدّهم الله تعالى في أي كثيرة من كتابه، فقال تعالى: ﴿ وَالسَّبِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾^(٢)، والمراد من الذين اتبعوهم بإحسان من مسلمي الفتح، ومن أسلم من أهل البوادي والأعراب، وقال تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾^(٤)، وكذلك وردت أخبار كثيرة في فضل الصحابة، وقال رضي الله عنهم : (لا تذكرُوا أَصْحَابِي إِلَّا بِخَيْرٍ، فلو أنفقَ أَحَدُكُمْ ملء الأرض ذهباً ما أدرك مدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ)^(٥)، والروايات في جنس هذا تكثر، وأما أبو هريرة رضي الله عنه، لقد كان من المهاجرين من عليّة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، وفضائله كثيرة، وحسب السامع ما صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: (اللهم حَبِّبْ عَبْدَكَ أَبَا هُرَيْرَةَ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ)^(٦)، وقد كان دعا له بالحفظ، واستجاب الله تعالى فيه ذلك، حتى انتشر في العالم ذكره وحديثه، وقال إسحاق الحنظلي . رحمه الله .: ثبت عندنا في الأحكام ثلاثة ألف حديث، روى أبو هريرة رضي الله عنه منها ألف وخمسمائة، وقال البخاري: روى عنه سبعمائة من أولاد المهاجرين والأنصار، وقد روى جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عنه)^(٧).

(١) المُدَامَجَة : من الستر والدخول في الشيء، قال ابن منظور : درمج: ادرمج الرجل الشيء: دخل فيه واستتر به. مادة (

درمج) ، "لسان العرب" ، ٢: ٢٧١، وانظر: الفيروزآبادي ، "القاموس المحيط" ، مادة (درمج) ، ٢٤٢.

(٢) سورة التوبة: ١٠٠ .

(٣) سورة الفتح: ٢٩ .

(٤) سورة الفتح: ١٨ .

(٥) تقدّم تخريجه دون زيادة أوله: (لا تذكرُوا أَصْحَابِي إِلَّا بِخَيْرٍ) فلم أجد لها . فيما لديّ . في أشهر كتب السنة .

(٦) أخرجه مسلم ، "الصحيح" ، ك: فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ح ٢٤٩١ بلفظ: (اللهم حَبِّبْ

عَبْدَكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ)، والطبراني، "معجمه الكبير" ، ٢٥ /

. ٤٠

(٧) أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني ، "قواطع الأدلة في الأصول" ، تحقيق: محمد حسن محمد، (بيروت: دار

الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ . ١٩٩٧ م)، ١: ٣٦٣، ثم توسّع في الدفاع عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم خصوصاً سيدنا أبو

هريرة .^٨

وقد تكلم الحافظ العُقيلي على ابن المديني . رحمهما الله . بسبب وهم وقع فيه، ومما قاله: (وأنا أشتى أن تعرفني مَنْ هو الثقة الثبت الذي ما غلط، ولا انفرد بما لا يتابع عليه؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلظه ووهمه في الشيء فيُعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث. وإن تفرد الثقة المتقن يُعد صحيحاً غريباً. وإن تفرد الصدوق ومن دونه يُعد منكرأ. وإن إكثار الراوي من الاحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيرهُ متروك الحديث، ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب، يقدر فيه بما يُوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أولهم أوهم يسيرة في سعة علمهم، أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم، وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزن الأشياء بالعدل والورع^(١). فهذه نصوص ذهبية، من كبار علماء الأمة، تدلُّ وتثبتُ على أن الصحابة عدول أثبات، وأنه من طريقهم عُرفت وسائل التثبت في نقل الحديث، ومن أقوالهم استُخرجت قواعد التحديث، وقد شهد لهم بذلك الله عزَّ وجلَّ، وزكَّاهم سيد الخلق رسول الله ﷺ، وقد عاشهم ومهرَ كلامهم وضبطهم، بل ما حازوا الفضائل والمراتب إلا بصحبته لهم، والتفاني في محبته واتباعه، فهل بعد ذلك يُتهم في عدالتهم !! اللهم لا، إلا من أُشرب قلبه بالفتنة، عافنا الله تعالى منها ومن أربابها .

المطلب الثاني

الأدلة على عدالة الصحابة ﷺ

سأذكر في هذا المطلب أهم ما ورد في كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ، مما يدل ويرشد إلى تعديل صحابة سيدنا رسول الله ﷺ . وهي غيظ من فيض، ونهر من بحر، لعل هذه الأدلة تجد قلباً خالياً من بدعةٍ وهوى فتبصره، أو مُشوّساً عليه فتُنقذه وتُرشده . وقد عقد الإمام الخطيب . رحمه الله . باباً في تعديل الصحابة الكرام ﷺ فقال: (باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة)، وأتبعه بياناً وتفسيراً للآيات والأحاديث بما قرره الأثبات من

(١) انظر: محمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار المعرفة)،

العلماء الراسخين، ومما استنبطه من فهم العلماء الربانيين، وسأذكر أهم ذلك مع ما يؤيده من كلام العلماء الأعلام :

١. قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(١)، وقوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾^(٢)، وهذا اللفظ وإن كان عاماً فالمراد به الخاص ، وقيل : وهو وارد في الصحابة دون غيرهم^(٣)، ولالإمام الشاطبي . رحمه الله . تحقيق في تأييد معنى الآيتين السابقتين، والجواب عن عمومها دون تخصيص الصحابة الكرام ﷺ فقال: (في الأولى: إثبات الأفضلية على سائر الأمم، وذلك يقضي باستقامتهم في كل حال، وجريان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة، وفي الثانية: إثبات العدالة مطلقاً، وذلك يدل على ما دلت عليه الأولى، ولا يُقال: إن هذا عام في الأمة، فلا يختص بالصحابة دون من بعدهم؛ لأننا نقول أولاً: ليس كذلك؛ بناء على أنهم المخاطبون على الخصوص، ولا يدخل معهم من بعدهم إلا بقياس وبدليل آخر، وثانياً: على تسليم التعميم أنهم أول داخل في شمول الخطاب؛ فإنهم أول من تلقى ذلك من الرسول عليه الصلاة والسلام، وهم المباشرون للوحي، وثالثاً: أنهم أولى بالدخول من غيرهم؛ إذ الأوصاف التي وصفوا بها لم يتصف بها على الكمال إلا هم، فمطابقة الوصف للاتصاف شاهد على أنهم أحق من غيرهم، بالمدح، وأيضاً فإن من بعد الصحابة من أهل السنة، عدلوا الصحابة على الإطلاق والعموم فأخذوا عنهم رواية ودراية من غير استثناء ولا محاشاة، بخلاف غيرهم، فلم يعتبروا منهم إلا من صحت إمامته، وثبتت عدالته، وذلك مصدق؛ لكونهم أحق بذلك المدح من غيرهم، فيصح أن يطلق على الصحابة أنهم خير أمة بإطلاق، وأنهم وسط أي: عدول بإطلاق)^(٤).

وقال الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . رحمه الله .: (فشرفهم . أي الصحابة . الله عز وجل بما منَّ عليهم واکرمهم به، من وضعه إياهم موضع القدوة، فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسماهم عدول الأمة، فقال: عزَّ ذكره

(١) سورة آل عمران: ١١٠ .

(٢) سورة البقرة: ١٤٣ .

(٣) الخطيب ، "الكفاية" ٤٦ .

(٤) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات في أصول الفقه"، تحقيق: عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة)، ٧٥: ٤ . ٧٦ .

في محكم كتابه: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ ، فسّر النبي ﷺ عن الله عزّ ذكره قوله: (وَسَطًا) قال: عدلاً، فكانوا عدول الأمة، وأئمة الهدى، وحجج الدين، ونقله الكتاب والسنة^(١) .

٢— وقال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾^(٢)، قال العلامة ابن حجر الهيتمي . رحمه الله . في هذه الآية: (فأمنهم الله من خزيه، وَلَا يَأْمَنُ مِنْ خَزِيهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الَّذِينَ مَاتُوا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَمَّنَهُمْ مِنَ الْخَزِي صَرِيحٌ فِي مَوْتِهِمْ عَلَى كَمَالِ الْإِيمَانِ، وَحَقَائِقِ الْإِحْسَانِ، وَفِي أَنْ اللَّهُ لَمْ يَزَلْ رَاضِيًا عَنْهُمْ وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)^(٣) .

٣. حديث أبي بكره ﷺ في خطبة وداع النبي ﷺ في حجته ومما قال فيها: (أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)^(٤)، فقد أمر رسول الله ﷺ الصحابة جميعاً في حجة وداعه التبليغ للأمة، وهذا دليل قوي من المشرع أنهم عدول؛ إذ كيف يأمرهم وفيهم ولو واحداً ليس عدلاً أو ليس ضابطاً !! حاشا رسول الله ﷺ أن يخول أحداً ليس كفوّاً يبليغ عنه دين ربه، الذي بذل من أجله ما بذل، وبعد شذائد مرّت على المسلمين!!

ولله درّ الإمام ابن حبان . رحمه الله . في معرض الاستدلال على عدالة الصحابة ﷺ قال: (وفي قوله ﷺ : (أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)، أعظم الدليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف؛ إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف، أو كان فيهم أحد غير عدل، لاستثنى في قوله ﷺ ، وقال: (أَلَا لِيُبْلَغَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)، فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم، دلّ ذلك على أنهم كلهم عدول، وكفى بمنّ عدله رسول الله ﷺ شرفاً)^(٥) .

٤. عن أبي بريدة ﷺ قال: (صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نَصَلِّيَ

(١) عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي ، "الجرح والتعديل "، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (١٩٥٢م)، ١ : ٧ .

(٢) سورة التحريم: ٨ .

(٣) أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ، "الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة "، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وآخر، (ط١)، لبنان :مؤسسة الرسالة ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م) ٢ : ٦٠٥ .

(٤) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: العلم، باب لِيُبْلَغَ الْعَلَمُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ح ١٠٥، ومسلم ،"الصحيح"، ك: القسامة والمحاربين ، باب تَغْلِيظُ نَحْرِيمِ الدَّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ ح ١٦٧٩ .

(٥) ابن حبان، "الصحيح"، ١/١٦٢ .

معه العشاء، قال: فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فقال: ما زِلْتُمْ هَا هُنَا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّينَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نَصَلِيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ، قال: أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ، قال: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فقال: (النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ)^(١)، فقد جعل الرسول ﷺ أصحابه الكرام أمانةً لأمتهم، فهذه تزكية صريحة، وتعديل جلي لأصحابه دون تفريق، فهل يحصل بعد ذلك خلاف في نقلهم ومروياتهم للشريعة الغراء! وهم أمانة الأمة!!

وهذا التشبيه العجيب من سيدنا رسول الله ﷺ يعطي من وجوب اهتداء الأمة بالصحابة الكرام ﷺ ما هو نظير اهتدائهم بنبيهم ﷺ، ونظير اهتداء أهل الأرض بالنجوم، وأيضاً فإنه جعل بقاءهم بين الأمة أمانة لهم وحزراً من الشرِّ وأسبابه، فلو جاز أن يخطئوا فيما ينقلونه من أحاديث نبيهم، أو فيما أفتوا به، ويظفر به من بعدهم، لكان الظَّافِرُونَ بِالْحَقِّ والعدالة أمانةً للصَّحَابَةِ وَحِزْرًا لَهُمْ، وَهَذَا مِنَ الْمُحَالِ^(٢).

والدليل على عدالتهم عقلاً ما ذكره ابن الوزير الصنعاني . رحمه الله .^(٣) : إن صدق الصحابة ﷺ مظنون، وفي مخالفته مضرةً مظنونةً، والعمل بالظن من غير خوفٍ مضرةٍ حسنٌ عقلاً. ومع خوف المضرة المظنونة واجبٌ عقلاً، وإنما خصصناهم بذلك، لما علمنا من صدقهم وأمانتهم في غالب الأحوال، والنادر غير معتبر، إذ قد يجوز أن يكذب الثقة، ولكن ذلك تجويزٌ مرجوحٌ نادر الوقوع فلم يعتبر، والذي يدلُّ على صحَّة ما ذكرنا: أن أحسن طبقات أهل الإسلام من يتجاسرُ على الإقدام على الفواحش من الزنى وغيره من الكبائر لا سيَّما فاحشة الزنى، وقد علمنا أن جماعة من أهل الإسلام في زمان رسول الله ﷺ وقعوا في ذلك من رجالٍ ونساءٍ، فهم فيما يظهر لنا أقلُّ الصحابة ديانةً، وأخفهم أمانةً، ولكنهم مع ذلك فعلوا ما لا يكاد يفعلهُ أروع المتأخرين، ومن يحقُّ له منصبُ الأمانة في زُمرَةِ الأولياءِ والمتقين، ومن بَدَّلَ الروح في مرضاة الله، أو المسارعة بغير إكراهٍ إلى حُكْمِ الله، مثل المرأة التي زنت، فجاءت إلى رسول الله ﷺ تُقِرُّ بذنبيها، وتسأله أن يُقيمَ عليها الحدَّ، وكذلك اعتراف ماعز بالزنى، فعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ مَاعِزَ بْنَ

(١) أخرجه مسلم، "الصحيح"، ك: فضائل الصحابة ﷺ، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمانٌ لأصحابه وبقاء أصحابه أمانٌ للأمة ح ٢٥٣١.

(٢) انظر: محمد بن أبي بكر أيوب ابن القيم الزرعي، "إعلام الموقعين عن رب العالمين"، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م)، ٤: ١٣٧.

(٣) انظر: محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، "العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط ٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م)، ١: ٣٨٣ - ٣٨٥.

مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَزَيَّيْتُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَيَّيْتُ، فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: «أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بِأَسَا، تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟» فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَ فِيمَا نُرَى، فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا بِعَقْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ، قَالَ، فَجَاءَتِ الْغَامِديَّةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَيَّيْتُ فَطَهِّرَنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزَا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لِحُبْلَى، قَالَ: «إِمَّا لَا فَأَذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي»، فَلَمَّا وُلِدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي حَرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وُلِدْتُه، قَالَ: «أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَقْطِمْيهِ»، فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةَ خُبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحَفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجْرٍ، فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ^(١).

فهل عُلِمَ أَنَّ أَحَدًا فِي غَيْرِ تِلْكَ الْأَعْصَارِ أَتَى إِلَى أَهْلِ الْوِلَايَةِ لِيَقْتُلُوهُ؟ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِمَّا تُنَبِّهُ الْغَافِلَ، وَتُقَوِّي بَصِيرَةَ الْعَاقِلِ، وَإِلَّا فَبِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ كِفَايَةٌ مَعَ مَا عَضَدَهَا مِنْ شَهَادَةِ الْمِصْطَفِيِّ ﷺ بِأَنَّهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ فَقَالَ ﷺ: (خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)^(٢).

(١) أخرجه مسلم، "الصحيح"، ك: الحدود، بَابُ مَنْ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّوْنِ ح ١٦٩٥ .

(٢) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: فضائل الصحابة، بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ح ٣٤٥٠ .

المبحث الثالث

بيان المراد بإطلاق العدالة على الصحابة رضي الله عنهم وشمولها لضبطهم، والأدلة على ذلك

المطلب الأول

إطلاق عدالة الصحابة رضي الله عنهم يشمل ضبطهم عند المحدثين وغيرهم

الأصل في الصحابة العدالة، فهم أهل الديانة والفتانة، وقد اختارهم الله تعالى لهذا الدين وتبليغه، فمن اختاره الله لصحبة حبيبه وصفوته من خلقه رضي الله عنهم لا بد وأن يكون مصطفى، قال سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَايْتَعَتْهُ بِرِسَالَتِهِ ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ)^(١).

ولهذا تتالت الآيات وتتابع، وقت نزول الكتاب في الثناء العاطر، والذكر الحسن، وقبولهم لحمل الرسالة بعد نبيهم رضي الله عنهم.

وقد أطلق العلماء على الصحابة رضي الله عنهم بأنهم كلهم عدول، ولم يقصدوا العدالة فحسب، والتي هي شرط لقبول راوي الحديث، بل قصدوا أيضاً ضبطهم للحديث، وهذا بالنسبة للصحابة، أما من عداهم من الرواة من التابعين ومن دونهم فلا بد من عدالتهم وضبطهم معاً؛ لأن العدالة شيء، والضبط شيء آخر، نعم قد يطلقون على أحدهما ويقصدون الآخر معاً، ولكن هذا له قرائن تدل عليه، وقصد ذلك قليل.

وعلى العموم لا يلزم من عدالة الراوي واستقامته أن يكون ضابطاً متقناً، وهذا أمر ظاهر لا يخفى على طالب علم، ولكن إطلاق عدالة الصحابي تعني أنه ضابط متقن للحديث الذي سمعه من رسول الله رضي الله عنه، وأنه حال أدائه للحديث كذلك أيضاً، وقد صرح بهذا جماعة من العلماء؛ لئلا يتوهم عدم ذلك، ولهذا أطلق العلماء أن الصحابة عدول تارة، وتارة ذكروا العدالة مقيدة بالضبط، ويحمل المطلق على المقيد، وتارة يقولون عدول ثقات، مع أن الثقة

(١) أخرجه أحمد واللفظ له، "المسند" ٣٧٩/١، والطبراني، "المعجم الكبير"، ١١٢ / ٩، والبخاري، "مسند البزار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين، (ط١، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ)، ٢١٢ / ٥، قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون. وحسنه الحافظ ابن حجر وغيره. انظر: أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي، (القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ٨: ٢٥٣، وأحمد بن حجر العسقلاني، "الأمالى المطلقة"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م)، ٦٥.

هو: من جمع بين العدالة والضبط كما لا يخفى، لكن ذلك على سبيل التأكيد، وتارة يقولون: كلهم حجة، والحجة هو العدل الضابط، وهكذا.

وإليك نماذج من كلامهم:

١. قال الإمام ابن حبان البستي . رحمه الله . ت(٣٥٤هـ) صاحب الصحيح في مقدمته: (وإنما قبلنا أخبار أصحاب رسول الله ﷺ ما رووها عن النبي ﷺ وإن لم يبينوا السماع في كل ما رووا، وبيقين نعلم: أن أحدهم ربما سمع الخبر عن صحابي آخر ورواه عن النبي ﷺ من غير ذكر ذلك الذي سمعه منه؛ لأنهم رضي الله عنهم أجمعين كلهم أئمة سادة قادة، عدول نزه الله عز وجل، أقدار أصحاب رسول الله ﷺ عن أن يلزق بهم الوهن)^(١)، فقرّر ابن حبان أن أهل الحديث كافة قبلوا مرويات الصحابة ﷺ مع رواية بعضهم عن البعض؛ لعدالتهم وذلك كافٍ في ضبطهم، ولهذا علّل ذلك بأن مكانتهم الرفيعة تمنع أن يصيب أحدهم الوهن . الضعف في حفظه وضبطه؛ لتنزيه الله تعالى أقدارهم .

٢. قال الإمام أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين . رحمه الله . ت(٣٨٥هـ): (والسنة التي صحت عن رسول الله ﷺ فرواها الثقة عن الثقة من التابعين إلى حيث انتهى الحديث؛ لأن الصحابة عليهم السلام أرفع حالاً من أن يقال لهم: ثقة، هم عدول الدين، وهم الذين شهدوا التنزيل)^(٢)، وكلام ابن شاهين صريح بوصف الصحابة ﷺ بأعلى من وصف الثقة، ولا يخفاك أن الثقة من جمع بن العدالة وتمام الضبط.

٣. قال الإمام البيهقي . رحمه الله . (ت ٤٥٨ هـ) بعد إسناده لحديث في إثبات الهلال : (عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ قال : (أصبح أهل المدينة صياماً في آخر يوم من رمضان على عهد النبي ﷺ، فقدم ركب من آخر النهار، فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يفطروا، ويغدوا إلى مُصلاهم، وكذلك رواه بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، وهو إسناده حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ، وأصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات، فسواء سموا أو لم يسموا)^(٣)، وقد نقل كلام الإمام البيهقي هذا الإمام الزيلعي (ت

(١) صحيح ابن حبان ١/١٦٢.

(٢) أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين، "شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن"، تحقيق: عادل بن محمد، (مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ٤٥.

(٣) البيهقي، "السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ) ٢٤٩/٤، (١٩٩٤م)، ٢٤٩/٤.

٧٦٢هـ) والحافظ ابن الملتن (ت ٨٠٤هـ). رحمهم الله . وارتضياه : بأن أصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات^(١) .

٤- قال الإمام الخطيب . رحمه الله . (ت ٤٦٣هـ): (حدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: أنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال، قال: أنا محمد بن علي بن محمود، قال: ثنا أبو بكر الأثرم، قال: قلت لأبي عبد الله يعني: أحمد بن حنبل إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ فالحديث صحيح؟ قال: نعم، أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أنا محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، قال: أنا الحسين بن إدريس، قال: وسألته يعني محمد بن عبد الله بن عمار: إذا كان الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أيكون ذلك حجة؟ قال: نعم، وإن لم يُسمَّه؛ فإن جميع أصحاب النبي ﷺ كلهم حجة^(٢))، والحجة من ألفاظ التعديل العالية، تطلق على من جمع العدالة والضبط، بل جعلها بعضهم كالأجريي: أعلى من الثقة^(٣).

وقال الخطيب . رحمه الله . أيضاً : (لا يحتاج الى سؤال عنهم . أي الصحابة ﷺ . وإنما يجب فيمن دُونهم، كل حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه الى رسول الله ﷺ؛ لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة، بتعديل الله لهم، واخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن^(٤)).

٥- قال الإمام ابن عبد البر . رحمه الله . ت(٤٦٣هـ) : (الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ مَرْضِيُونَ، ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، وَهَذَا أَمْرٌ مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ)^(٥)، وقال أيضاً: (قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ)، هُوَ عَلَى مَا فَسَّرَهُ الْمُزَنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ فِي النَّقْلِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَهُمْ ثِقَاتٌ عُدُولٌ، فَوَاجِبٌ قَبُولُ مَا نَقَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ)^(٦).

(١) انظر: عمر بن علي بن الملتن، "البر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرون، (ط٢، السعودية: دار الهجرة، ١٤٢٥هـ . ٢٠٠٤م)، ٥ : ٩٤، و الزيلعي، "تصب الرأية" ٢ : ٢١٢.

(٢) الخطيب، "الكفاية في علم الرواية" ٤١٥.

(٣) انظر: السخاوي، "فتح المغيبي"، ٢ : ١١٧.

(٤) الخطيب، "الكفاية في علم الرواية" ٤٦.

(٥) يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧)، ٢٢ : ٤٧، ومثله أيضاً في : يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، "الاستذكار"، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، ١٠ : ٧٦.

(٦) ابن عبد البر، "الاستذكار"، ٤ : ٧.

٦- قال الإمام النووي . رحمه الله . (ت ٦٧٦هـ): (اتَّفَقَ أَهْلُ الْحَقِّ، وَمَنْ يُعْتَدُّ بِهِ فِي الْإِجْمَاعِ، عَلَى قَبُولِ شَهَادَاتِهِمْ، وَرَوَايَاتِهِمْ، وَكَمَالِ عَدَالَتِهِمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ)^(١)، ومعلوم أن مقبول الرواية مَنْ كان عدلاً في دينه، ضابطاً لمرويّه.

٧- قال الحافظ الذهبي . رحمه الله . ت (٧٤٨هـ): (قد كتبتُ في مصنفي الميزان عدداً كثيراً من الثقات الذين احتج البخاري أو مسلم أو غيرهما بهم؛ لكون الرجل منهم قد دَوَّنَ اسمه في مصنفات الجرح، وما أوردتهم لضعف فيهم عندي، بل ليعرف ذلك، وما زال يمرُّ بي الرجل الثبت، وفيه مقال مَنْ لا يعبأ به، ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدة من الصحابة والتابعين والائمة فبعض الصحابة كَفَّرَ بعضهم بتأويل ما، والله يرضى عن الكل، ويغفر لهم، فما هم بمعصومين، وما اختلافهم ومحاربتهم، بالتي تليينهم عندنا أصلاً، وبتكفير الخوارج لهم أنحطت رواياتهم، بل صار كلام الخوارج والشيعة فيهم جرحاً في الطاعنين، ... وهذا كثير من كلام الأقران بعضهم في بعض، ينبغي أن يُطوى ولا يُروى، ويُطرح ولا يجعل طعنًا، ويعامل الرجل بالعدل والقسط، ... فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي، وإن جرى ما جرى، وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثقات، فما يكاد يسلمُ أحدٌ من الغلط، لكنه غلط نادرٌ، لا يضر أبداً؛ إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل، وبه ندين الله تعالى)^(٢)، وقد صدقَ الذهبي وبرز، ووفى المقام الكلام، فعَمَلَ الأمة الإسلامية من السواد الأعظم على قبول رواياتهم، وعدم نقد ما نقلوه بل الأخذ بهذا يُعدُّ من الدين، الذي ندين الله تعالى به، والعمل على هذا كافٌ، فكيف إذا ثبت وتحقق فعلاً من نصوص الشرع الحكيم ومقاصده كمال عدالتهم، وتام إتقانهم؟

٨- قال الإمام الطيبي . رحمه الله . (٧٤٣هـ): (والصحابة كلهم عدول مطلقاً؛ لظواهر الكتاب والسنة وإجماع من يُعتدُّ به)^(٣)، قوله : عدول مطلقاً ، تعديلٌ لهم بالإطلاق، وهو دليل لتوثيقهم، وهو الحق، بإجماع أهل السنة.

٩- قال العلامة ابن حجر الهيتمي . رحمه الله . (ت ٩٧٤هـ) : (اعْلَمْ أَنَّ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ تَرْكِيَّةَ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ، بِإِثْبَاتِ الْعَدَالَةِ لَهُمْ،

(١) يحيى بن شرف النووي، " شرح صحيح مسلم المسمى: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (ط١)، بيروت: دار القلم، (١٩٨٧.١٤٠٧)، ١٥: ١٤٩.

(٢) أبو عبد الله محمد الذهبي، " الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم"، تحقيق: محمد إبراهيم الموصللي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ٢٣: ٢٤.

(٣) شرف الدين الحسين الطيبي، "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى: الكاشف عن حقائق السنن"، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، (ط١)، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ١٢: ٣٨٤٠.

والكفّ عن الطعن فيهم، والثناء عليهم، فقد أثنى الله سبحانه وتعالى عليهم في آيات من كتابه^(١).

١٠. قال علي القاري . رحمه الله . ت (١٤٠١هـ) : (إذ الصحابة كلهم عدول وثقات)^(٢).

فكما تقرّر أن : الأصل عند المحدثين إنه يشترط في الراوي العدالة والضبط ، وأن كلاً من العدالة والضبط له مفهومه واستقلاليتيه في معناه الاصطلاحي واللغوي ، وهذا أمر واضح معلوم، ولكن قد يطلق على العدل ويراد به المجموع من العدالة والضبط معاً أو يطلق على الضابط ويراد به المجموع من العدالة والضبط معاً، ولكن بقرائن داخلية أو خارجية تعرف من السياق أو من التصريح به عند الكلام، فهذا الإمام ابن خزيمة . رحمه الله . يقتصر على العدل في عنوان صحيحه، ويقصد مع كون الراوي ضابطاً ، وقال عند حديث الصلاة في مراض الغنم، وعدم الوضوء من لحومها، يقول: لم نرَ خلافاً بين علماء الحديث أن هذا الخبر أيضاً صحيح من جهة النقل؛ لعدالة ناقله، وقد نقل عنه هذا الحافظ ابن حجر وأقرّه على اطلاقه هذا^(٣).

وقد توسّع بذكر الأئمة في الموضوع د. أحمد معبد في كتابه المفيد ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل فانظرها^(٤).

ومن خلال كلام الأئمة والحفاظ من الراسخين في العلم في أنه لا يبحث عن عدالة الصحابة ﷺ ولا عن ضبطهم، وأن ما رووه عن رسول الله ﷺ قد نقلوه لنا، ولم يحرفوه أو يغيّروه بل كانوا في منتهى الأمانة في النقل والتبليغ.

المطلب الثاني

الأدلة على أن اطلاق عدالة الصحابة ﷺ يشمل ضبطهم

الأدلة التي تدل أن عدالة الصحابة تمنعهم من الرواية من غير ضبط :

سأذكر أهم الأدلة التي تدل أن عدالة الصحابة تمنعهم من رواية الحديث من غير ضبط، أو من غير تثبت، إذ عدالتهم واستقامة دينهم تلزمهم الضبط، والتحرّز في أداء السنة الشريفة، فمن هذه الأدلة :

(١) الهيثمي ،"الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة"، ٢ : ٦٠٣ .

(٢) علي بن سلطان القاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، (باكستان: المكتبة الإمدادية) ٧ : ٣٦ .

(٣) انظر: ابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة"، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت: المكتبة الإسلامية، ١٣٩٠

— ١٩٧٠م)، ٢٢/١٠، وابن حجر، "التلخيص الحبير"، ١ : ١١٥ .

(٤) ١١١ - ١١٥ .

١. تكفل الله تعالى بحفظ كتابه وأصول دينه بقوله سبحانه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١)، ولا يخفى أن من جملة حفظ لفظ الذكر حفظ معناه، ومن جملة معانيه الأحاديث النبوية الدالة على توضيح مبانيه، كما قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ ﴾^(٢)، ففي الحقيقة تكفل الله تعالى بحفظ الكتاب العزيز والسنة المشرفة؛ لأن السنة تبين القرآن الكريم، وبداهة لا يمكن حفظ المبيّن - وهو القرآن الكريم - بدون حفظ المبيّن - وهو السنة المطهرة - وإلا لما كان هناك معنى، فالكتاب والسنة محفوظان بحفظ الله تعالى لهما، وقد هيئ الله تعالى الصحابة الكرام ومن جاء بعدهم لهذه المهمة العظيمة، فكان الصحابة يتقنون ما يروونه، ولا يحدثون إلا ما يضبطونه، وما ورد من وقوع خطأ . على القول بالتسليم بحصوله . أو نسيان فينبهون عليه، ولا يستمرّ أحدهم عليه^(٣).

٢. ممّا يدل على ضبط الصحابة ﷺ لحديث نبيهم ﷺ اعتنائهم بكتابة حديثه، بل ثبت ذلك بإذنه ﷺ لهم بكتابة حديثه الشريف؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ ثُمَّ ذَكَرَ خُطْبَتَهُ، وَقَالَ: (فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، قُلْتُ لِأَكُوزَاعِيٍّ: مَا قَوْلُهُ اَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٤)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَتَهَنَّتِي فُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ يَتَكَلَّمُ فِي الْعَضْبِ، وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأَصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: (اَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ)^(٥)، وَوُجِدَتْ صُحُفٌ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ ﷺ فِيهَا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَتَقَنُوا حِفْظَ السَّنَةِ فِي صُدُورِهِمْ فَحَسَبَ، بَلْ أَضَافُوا إِلَى ذَلِكَ كِتَابَةَ السَّنَةِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى ضَبْطِهِمْ لِلْمَرْوِيَّاتِ، وَمَا وَرَدَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الْكِتَابَةِ لِلْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، فَذَلِكَ لِأَنَّ النَّهْيَ خَاصٌّ

(١) سورة الحجر: ٩.

(٢) سورة النحل: ٤٤ .

(٣) انظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات في أصول الفقه"، ٢ : ٥٩، والصنعاني، "توضيح"، ٢ : ٥٩.

(٤) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: اللقطة، باب كيف تُعرَّفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ. ح. ٢٤٣٤، ومسلم، "الصحيح"، ك: الحج، باب

تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجْرِهَا وَلُقْطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ. ح. ١٣٥٥.

(٥) أخرجه أبو داود، "السنن"، ك: العلم، باب في كتاب العلم. ح. ٣٦٤٦، قال ابن حجر بعد الحديث: ولهذا طرق أخرى عن

عبد الله بن عمرو يقوي بعضها بعضاً. "فتح الباري"، ١٠ : ٢٠٧.

بوقت نزول القرآن؛ خشية التباسه بغيره، والإذن بكتابه في غير ذلك، أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما أو النهي متقدم، والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس، وهو الأقرب كما أشار إليه الحافظ ابن حجر . رحمه الله . (١)

٣- الأعرابي الكافر كان يأتي النبي ﷺ فيسلم، فيأمره ، ويذهب إلى قومه داعياً لهم إلى الإسلام، ومعلماً لهم ما علمه النبي ﷺ من شرائعه، فلولا عدالته وضبطه وإتقانه لما سمعه من الرسول ﷺ ما أقره على ذلك، ولا أمره بإخباره لقومه وتبليغه ، وقال له: إنه لا يحلُّ لقومك أن يعملوا بشيء مما علمتهم من شرائع الإسلام حتى يختبروا عدالتك وإتقان ضبطك بعد إسلامك (٢). ومثال ذلك ما رواه مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: (أتينا النبي ﷺ ونحن شبيبة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلةً، وكان رسول الله ﷺ رفيقاً، فلما ظنَّ أننا قد اشتهينا أهلنا، أو قد اشتقنا، سألنا عمَّن تركنا بعدنا، فأخبرناهُ قال ﷺ: (ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم وعلموهم، ومروهم - وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها - وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة، فليؤدِّنْ لكم أحدكم وليؤمِّكم أكبركم) (٣)، ووجه الاستدلال من الحديث هو: أنه يدل على قبول الرسول ﷺ أن يبلغ الصحابة رضي الله عنهم الشرائع من صلاة وصوم وفرائض لأهلهم؛ لعلمه بعدالتهم، وضبطهم، وهذه تركية لهم منه ﷺ.

٤- ومما يثبت ضبط الصحابة رضي الله عنهم فيما رووه من الأحاديث: ما رواه عروة قال: حجَّ علينا عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فسمعته يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: (إنَّ اللهَ لا ينزعُ العلمَ بعدَ أنْ أعطاهمهُ انتزاعاً، ولكنْ ينتزعهُ منهم مع قبضِ العلماءِ بعلمِهِمْ، فيبقى ناسٌ جهالٌ يستفتونَ، فيفتونَ برأيِهِمْ، فيضلُّونَ ويضلُّونَ، فحدَّثتُ به عائشةُ رضي الله عنها زوجَ النبي ﷺ ثمَّ إنَّ عبدَ الله بنَ عمرو حجَّ بعدُ، فقالت: يا بن أختي انطلقْ إلى عبد الله، فاستنبت لي منه الذي حدَّثتني عنه، فحجَّته فسألته فحدَّثتني به كَنحو ما حدثني، فأنيتُ عائشةَ فأخبرتها، فعجبتُ، فقالت: والله لقد حفظَ عبد الله بن عمرو (٤)، وهذا نصٌّ صريح، يدل على ضبط الصحابي؛ إذ لم يزد فيه ولم ينقص بعد سنة كاملة! وهكذا الصحابة الكرام فقد وفقهم الله تعالى لحفظ دينه، وسنة نبيه ﷺ، قال الحافظ

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٢٠٨، وقد توسع الدكتور محمد عجاج الخطيب . رحمه الله . في إثبات تدوين السنة المشرفة في العصر الأول ، وذكر ما يثبت ذلك في كتابه " السنة قبل التدوين " .

(٢) انظر: ابن الوزير، "العواصم والقواصم لابن الوزير"، ١: ٣٨١ .

(٣) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: الأحكام ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام. ح ٦٨١٩ .

(٤) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يُذكر من ذمِّ الرأْي وتكْلُفِ القِيَّاسِ { ولا تَقْفُ }، لا تَقُلْ: ما ليس لك به عِلْمٌ ح ٦٨٧٧ .

ابن حجر . رحمه الله . : (قَوْلُهُ): (فَعَجِبْتُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو) فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ: (فَلَمَّا أُخْبِرْتُهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ) قُلْتُ: وَرِوَايَةُ الْأَصْلِ تَحْتَمِلُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ عِنْدَهَا عِلْمٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا حَدَّثَ بِهِ ثَانِيًا كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا تَذَكَّرْتُ أَنَّهُ عَلَى وَفْقِ مَا كَانَتْ سَمِعَتْ، وَلَكِنَّ رِوَايَةَ حَرْمَلَةَ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهَا أَنْكَرَتْ ذَلِكَ وَأَعْظَمَتْهُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مِنَ الْحَدِيثِ عِلْمٌ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهَا لَمْ تَسْتَدِلَّ عَلَى أَنَّهُ حَفِظَهُ إِلَّا لِكَوْنِهِ حَدَّثَ بِهِ بَعْدَ سَنَةٍ كَمَا حَدَّثَ بِهِ أَوَّلًا لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ^(١).

٥. ثبت تحريم التقول على رسول الله ﷺ ولو بالظن، ووجوب التأكد والتثبت من نسبة كل قول أو فعل أو وصف لرسول الله ﷺ؛ لأن سنته المصدر الثاني من التشريع، فهي وحى من عند الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَطُوقُ عَنِ أَمْوَالٍ ﴾^(٢)، والصحابة رضي الله عنهم هم أشد الناس تثبتاً فلا يروون ما يهْمُونَ فيه، أو مالا يحفظونه أو مالم يسمعه، ومن جملة الأحاديث الزاجرة والناهية عن نسبة حديث ولو ظناً لم يقله رسول الله ﷺ قول الرسول ﷺ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)^(٣)، وحديث: (مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)^(٤)، قال السيوطي . رحمه الله .: في قوله: (مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)، فظاهر هذا الخبر دالٌّ على أن كل مَنْ روى عن النبي ﷺ حديثاً وهو شاك فيه، أصحح هو أو غير صحيح، يكون كأحد الكاذبين؛ لأنه ﷺ قال: (مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، وَلَمْ يَقُلْ: وَهُوَ يَسْتَيْقِنُ أَنَّهُ كَذِبٌ، وَلِلتَّحَرُّزِ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ كَانَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَالصَّحَابَةُ الْمُنْتَخَبُونَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - يَتَّقُونَ كَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَتَشَدَّدُونَ فِي ذَلِكَ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ ... وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُطَالِبَانِ مَنْ رَوَى لِهَمَا حَدِيثًا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْمَعَاهُ مِنْهُ بِإِقَامَةِ الْبَيْتَةِ عَلَيْهِ، وَيَتَوَعَّدَانِهِ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْتَحْلِفُ عَلَيْهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١٣: ٢٨٥.

(٢) سورة النجم: ٣ .

(٣) أخرجه البخاري، "الصحيح"، واللفظ له ك: العلم، بابُ إثم مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ ح ١١٠، ومسلم في مقدمة، "الصحيح"، باب تَغْلِيظِ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ح ٢.

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة، "الصحيح"، باب: وَجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ النَّفَاتِ وَتَرْكِ الْكُذَّابِينَ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

مسعود يتغيّر عند ذكر الحديث عن رسول الله ﷺ وتنتفخ أوداجه، ويسيل عرقه، وتدمع عيناه، ويقول: أو قريباً من هذا أو نحو هذا أو شبه هذا، كل ذلك خوفاً من الزيادة والنقصان أو السهو والنسيان واحتياطاً للدين، وحفظاً للشريعة وحسماً لطمع طامع، أو زيغ زائغ أن يجترئ فيحكي عن رسول الله ﷺ ما لم يقله، أو يدخل في الدين ما ليس منه، وليقتدي بهم من يسمع منهم ويأخذ عنهم فيقفو أثرهم، ويسلك طريقهم، فاتّبِعهم على ذلك جماعة من صالحى التابعين واقتفوا آثارهم، واتبعوا سبيلهم في الذب عن السنن، والبحث عن رواتها، والتوقّي في أدائها، منهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلي بن الحسين، وعمرو بن عبد العزيز وطاووس ابن كيسان ومحمد بن مسلم الزهري وأبو الزناد....^(١).

٦- ومن خلال مرويات الصحابة رضي الله عنهم الموجودة في كتب السنة المشرفة وجدنا أنهم اتقنوها وضبطوها، فلم يثبت خلاف ذلك، والأصل ذلك فلا يُزحزحوا عنه إلا ببيّنة؛ إذ قبل بعضهم رواية البعض فيما لم يسمعه من الرسول ﷺ، ولم يَتَّهَم بعضهم بعضاً سواء في الكذب أو عدم ضبطهم، وأما ما ورد عن بعضهم توهيم بعضهم، فهو يحتمل معاني صحيحة ويكون لكل واحد منهم دليل يعتمد عليه، وهو . على التسليم بوجود الوهم . لا يقدح في ضبطهم؛ لأنه ليس من شرط الثقة ألا يخطئ مطلقاً، كما تقدّم في بيان الضبط، وسيأتي بيان هذا في الجواب عن الشبهة الرابعة ضمن المبحث الرابع.

٧- وضبط الراوي يُعرف بالنظر إلى مروياته، فهل تُتَّبعت مرويات من اتَّهم في ضبطه ليقال: أنه لا يستلزم من عدالته ضبطه؟! بل العكس ما رواه الصحابي ليس فيه ما يخالف غيره من الصحابة، وإنما كلُّ يروي ما سمع، وكلُّ يُحدِّث ما حدّث، وأما ما ورد من المخالفة، فهذا قد أجاب عنه العلماء، بل أفردوا له كتباً خاصة، واطلقوا عليها كتب مختلف الحديث ومُشكله، ولكل حديث مختلف أو مُشكل إجابات معروفة، وطرائق لبيانها مشهورة.

٨ . عدالة الصحابة رضي الله عنهم . الثابتة لهم من نصوص الشريعة كما سبق بيانها . تمنعهم أن يُحدِّثوا حديثاً يشكُّون في حفظه أو ضبطه، فلهذا رأينا كثيراً منهم مَنْ يحترز عن الرواية ولا يُحدِّث كثيراً إلا إذا تيقن ضبطه كما سمعه، والأدلة على ذلك كثيرة، فمنها: عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "تحذير الخواص من أكاذيب القصاص"، تحقيق: محمد الصباغ، (الناشر المكتب

المكتب الإسلامي، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م)، ٨٢ - ٨٤.

فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)^(١)، وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)^(٢)، وَعَنْ أَبِي خَلْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونًا الْكُرْدِيَّ وَهُوَ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: مَا لِلشَّيْخِ لَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّ أَبَاكَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَسَمِعَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: كَانَ أَبِي لَا يُحَدِّثُنَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَخَافَةَ أَنْ يَزِيدَ أَوْ يَنْقُصَ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) ثُمَّ قَالَ: وَلَكِنْ سَأَحَدِّثُكُمْ عَنْهُ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ وَلَا ثَلَاثًا^(٣).

المبحث الرابع

في بعض الشبهات في ضبط الصحابة رضي الله عنهم، وردّها، وأسباب تميّز الصحابة بالضبط والاتقان

المطلب الأول

بعض الشبهات في ضبط الصحابة رضي الله عنهم، وردّها

قيلَ علماء الإسلام مرويات الصحابة الكرام رضي الله عنهم، دون تفريق بين صحابي وآخر؛ لأن الجميع عدول ثقات، ولم يتفوّه أحد من السواد الأعظم من أهل السنة القول بتضعيف صحابي ولو واحداً البتة، وهذا منهم إجماع فعلي وعملي على قبول جميع أحاديثهم، والجمع بين ما يظهر منها بحسب الظاهر التعارض، ولهم في ذلك مناهج مؤصلة، وطرائق مقرّرة، وفيما يأتي سأذكر بعضاً ممّا يذكر من شبهات أو إشكالات بزعم دعايتها ومروجيها، والردّ عليها، وبيان حقيقتها:

بعض الشبهات في ضبط الصحابة، وردّها

١ - استشكل العلامة الأمير الصنعاني جعل الحافظ ابن حجر العسقلاني . رحمهما الله . أول مراتب التعديل الصحبة ؛ إذ يستلزم ذلك ضبطهم وكمال حفظهم، وهذا لم يرتضه الصنعاني؛ لأن الحفظ وعدمه من لوازم البشرية وهو لا ينافي الصحبة حسب زعمه، وإليك نصّ استشكله وردّه فيما يأتي:

قال الصنعاني . رحمه الله .: (واعلم أنه جعل الحافظ ابن حجر أول المراتب كونه صحابياً؛ فإنه قال: وباعتبار ماذكرته انحصر لي الكلام على أحوالهم في اثنتي عشرة، فأولها الصحابة،

(١) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: العلم، أب: إنم من كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح ١٠٧ .

(٢) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: العلم، أب: إنم من كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح ١٠٨ .

(٣) أخرجه الطبراني، "المعجم الأوسط"، ٦: ٢١٠، قال الهيثمي عقبه: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ - إِنَّ

شَاءَ اللَّهُ - مجمع الزوائد، ١: ١٤٨ .

والثانية من أكد مدحه إما بأفعل كأوثق الناس إلى آخر كلامه، فأول المراتب توثيقاً كون الراوي صحابياً، وظاهر هذا أن كونه صحابياً قد تضمن أنه ثقة حافظ، فصفة الصحبة قد تكفلت بالعدالة والضبط، وهذا لا إشكال فيه بالنظر إلى العدالة على أصل أئمة الحديث، ولكن بالنظر إلى الضبط والحفظ لا يخلو عن الإشكال، إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة، فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه نسي في صلواته وغيرها، فكيف يجعل كون الراوي صحابياً أبلغ من الموصوف بأوثق الناس ونحوه، والصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ، بل قد ثبت في صحيح البخاري نسيان عمر لقصة التيمم، وتذكير عمار له بها، ولم يذكر، بل قد ثبت أنه قال ﷺ: (رَحِمَ اللَّهُ فُلَانًا، لَقَدْ ذَكَرَنِي الْبَارِحَةَ آيَةً كُنْتُ أُنْسِيْتُهَا) (١)، وقد ورد علينا سؤال في هذا الشأن، وكتبنا فيه رسالة وأطلقنا فيها البحث، ولم أعلم من تتبّه لذلك (٢).

والجواب عن هذا الإشكال الضعيف، هو أن الصحابة الكرام ﷺ تُثَقَّن عدالتهم بنصوص الكتاب وما تواتر لنا صدقهم وعدم كذبهم، وهذا أمرٌ متفقٌ عليه عند أهل السنة من المحققين إن لم نقل الإجماع، بينما المرتبة الثانية من مراتب التعديل التي ذكرها ابن حجر وغيره: من أكد مدحه : إما : بأفعل : كأوثق الناس ، أو بتكرير الصفة لفظاً : كثقة ثقة، فأهل المرتبة الثانية عدالتهم مظنونة، وليست متيقنة؛ لعدم وجود نص شرعي خاص فيهم بتزكيتهم ؛ ولأجل ذلك جعل الحافظ الصحبة أعلى مرتبة من مراتب التعديل، ولهذا قُدِّموا على غيرهم، هذا كله إن لم نُقرّر أن الصحابة أحفظ وأتقن من غيرهم!! - مع عدم التسليم به - أما إذا قلنا أنهم أحفظ من غيرهم وأتقن فلا إشكال البتة !! وهو الحقُّ الذي لا محيد عنه، إذ يتميِّز الصحابة الكرام بخصائص كثيرة منها قوة حوافظهم وإتقان مروياتهم، كما سيأتي في بيان أسباب تفوقهم على غيرهم.

وكون الحفظ وعدمه من لوازم البشرية، لا إشكال فيه ؛ لكن الواقع من خلال كثرة مروياتهم التي سمعوها من سيدنا رسول الله ﷺ يثبتُ أنهم ضبطوها وبلغوها كما سمعوها، ولم يخطئوا فيها، وأما ما نقل عنهم من استدراك بعضهم على بعض، فهذا فيما لم يسمعه ذلك البعض، فمن حفظ حجة على من لم يحفظ، ومن سمع حجة على من لم يسمع، وسيأتي ذكر نماذج منها وبيانها.

(١) أخرجه أحمد واللفظ له، "المسند"، ٦ / ١٣٨، والبخاري، "الصحيح"، ك: فضائل القرآن، باب نسيان القرآن وهل يقول

نسيب آية كذا وكذا ح ٤٧٥٠.

(٢) الصنعاني، "توضيح"، ٢، ٢٦٣: ٢٦٤.

وقول الصنعاني . رحمه الله .: (الصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ) ليس في محلّه؛ لأنه من المسلمّ به أن الإنسان موصوف بصفة النسيان بل قيل : وما سُمّي الإنسان إلا لنسيه !! ولكن ذلك غير مسلمّ بأن الصحابة حدّثوا بحديث مع اعتقادهم نسيانه أو يشكّون في حفظهم وإتقانهم للحديث، بل ثبت عنهم التحرّز من التحديث عن رسول الله ﷺ خصوصاً حال نسيانهم، والأدلة في احتياطهم كثيرة شهيرة فمنها : عن يزيد بن حيان، قال: انطلقتُ أنا وحصين بن سبرة، وعمر بن مسلم، إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، وعزوت معه، وصليت خلفه لقد لقيت، يا زيد خيراً كثيراً، حدّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ، قال: (يا ابن أخي والله لقد كبرت سنّي، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله ﷺ، فما حدّثكم فأقبلوا، وما لا، فلا تكفونيهِ)^(١)، فرضي الله عن زيد ما أحوطه وأورعه!!

وتقدم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: إنّه ليمنعني أن أحدّثكم حديثاً كثيراً أن رسول الله ﷺ، قال: (من تعمّد عليّ كذباً، فليتبوأ مقعده من النار)، وتقدم أيضاً عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: قلت للزبير: إنّي لا أسمعك تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إنّي لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: (من كذب عليّ...) ^(٢)، فهذه نماذج تدل على أن الصحابة رضي الله عنهم لا يروون ما يتوهّمونه حديثاً أو ما لا يتقنون حفظه، بل يروون ما يتقنون حفظه ويتقنون من سماعه، فله درهم من رجال أثبات ! وبئس من يأتي آخر الزمان ويريد إنزالهم من مرتبتهم التي يستحقونها ، كيف لا، وهم أمناء الأمة على حديث حبيبهم ونبّيهم رسول الله ﷺ.

وفي قول الصنعاني: (إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة، فقد صح عنه ﷺ أنه نسي في صلّاته وغيرها)، تعميم وتوهيم للقارئ، وهو غير مرضي . فليس كل ما ثبت عن النبي ﷺ نسيانه يُعدّ من النسيان الملازم للبشر؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ^(٣)، فهذا المنسي المذكور في الآية الشريفة مؤبّد، وقد يكون المنسي مؤقتاً، لحكمة تشريعية كحديث أبي سلمة، قال: سألت أبا سعيد رضي الله عنه وكان لي صديقاً فقال: اعتكفنا مع النبي ﷺ العشر الأوسط من رمضان، فخرج صبيحة عشرين فخطبنا، وقال: (إنّي أريت ليلة القدر، ثم أنسيتها - أو نسيتها

(١) أخرجه مسلم ، " الصحيح"، ك: فضائل الصحابة ، باب من فضائل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ح ٢٤٠٨ .

(٢) تقدّم قريباً تخريج الحديثين .

(٣) سورة البقرة: ١٠٦ .

- فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ^(١)، وفي رواية بلفظ : (فَتُسَيِّئُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ)^(٢)، وكالحديث الذي ذكره الصنعاني نفسه، وجاء عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: (يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أُنْسِيْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا)^(٣)، ونسيان النبي ﷺ في الصلاة نسيان تشريع ؛ لنقندي به في حالة عروض النسيان لنا، وهذا من رحمة الله تعالى بنا وتشريعاته بواسطة نبيه وصفيه المجتبي ﷺ، ولذا ورد عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَذْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: (وَمَا ذَاكَ)، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: (إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتَكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّرَ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)^(٤)، فحصول النسيان منه ﷺ كما حصل في صلاته للاقتداء به، إذا حصل للإنسان نسيان في صلاته، ويقندي بالمشروع ﷺ ، ويصحح صلاته، ويتبع هديه.

وللإمام ابن عطية . رحمه الله . كلام قيم مفيد في هذا الموضوع قال : (الصحيح في هذا : أن نسيان النبي ﷺ لما أراد الله أن ينساه، ولم يرد أن يثبت قرآناً: جائز - أي : واقع وحاصل ، فأما النسيان الذي هو آفة في البشر فالنبي ﷺ معصوم منه، قبل التبليغ وبعد التبليغ، ما لم يحفظه أحد من الصحابة ، وأما أن يُحفظ فجائز عليه ما يجوز على البشر؛ لأنه قد بلغ، وأدى الأمانة)^(٥).

فالسهو والخطأ من الصحابة رضي الله عنهم في حديث رسول الله ﷺ غير واقع ؛ لأن الله تعالى أناط بهم حفظ الشريعة بعد تكفله تعالى بذلك، تشريفاً لهم ؛ لكونهم اتبعوا رسولهم ﷺ، فالصحابة من أبعد الناس أن يتقولا على رسول الله ﷺ أو ينسبوا له قولاً يشكون في سماعهم أو ضبطهم لما سمعوه، وقد دُلَّ على ما ذكرته الإمام ابن حبان البستي . رحمه الله . فقال : (فإن قائل قائل فكيف جرحت من بعد الصحابة وأبيت ذلك في الصحابة، والسهو والخطأ موجودان في

(١) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: فضل ليلة القدر، بَابُ التَّمَسِّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ح ٢٠١٦.

(٢) أخرجه مسلم ،"الصحيح"، ك: الصيام، بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ح ١١٦٦.

(٣) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: فضائل القرآن، بَابُ نَسْيَانِ الْقُرْآنِ ح ٥٠٣٨.

(٤) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: الصلاة، بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ ح ٤٠١

(٥) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ،" تفسير ابن عطية المسمى: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب

العزیز"، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد،(لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ١: ١٩٤، عند

قول الله تعالى : ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾

أصحاب رسول الله ﷺ كما يوجد فيمن بعدهم من المحثين؟ يقال له: إن الله نزه أقدار أصحاب رسوله ﷺ عن ثلب قاذح، وصان أقدارهم عن وقية منتقص، وجعلهم كالنجوم يقتدى بهم، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١)، ثم قال: ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾^(٢)، فمن أخبر الله تعالى أنه لا يخزيه يوم القيامة، وقد شهد له باتباعه ملة إبراهيم حنيفاً، لا يجوز أن يجرح بالكذب؛ لأنه يستحيل أن يقول الله تعالى: ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾، ثم يقول النبي ﷺ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُنْعَمًا فَلْيَبْتَوِّأْ مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)، فيطلق النبي ﷺ، إيجاب النار لمن أخبر الله تعالى أنه لا يخزيه يوم القيامة، بل الخطاب وقع على من بعد الصحابة، وأما من شهد التنزيل وصحب الرسول ﷺ فالثلب لهم غير حلال، والقدح فيهم ضد الإيمان، والتتقيص لأحدهم نفس النفاق؛ لأنهم خير الناس قرناً بعد رسول الله ﷺ بحكم من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا يوحى ﷺ، وأن من تولى رسول الله ﷺ إيداعهم ما ولاه الله بيانه للناس، لبالأخرى ألا يجرح؛ لأن رسول الله ﷺ لم يودع أصحابه الرسالة وأمرهم أن يبلغ الشاهد الغائب، وإلا وهم عنده صادقون جائزوا الشهادة؛ لأنه لو كان كذلك لكان فيه قدح في الرسالة، وكفى بمن عدله رسول الله ﷺ شرفاً، وإن من بعد الصحابة ليسوا كذلك؛ لأن الصحابي إذا أدى إلى من بعده يحتمل أن يكون المبلغ إليه منافقاً أو مبتدعاً ضالاً ينقص من الخبر أو يزيد فيه؛ ليضل به العالم من الناس، فمن أجله مافرقنا بينهم وبين الصحابة؛ إذ صان الله تعالى أقدار الصحابة عن البدع والضلال^(٣).

٢. ما قد يفهم من تحليف سيدنا علي رضي الله عنه لبعضهم كما ورد عن أسماء بن الحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: (كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ... الحديث)^(٤).

فيقال: هذا يدل على خلاف مذهب المحدثين، لأن المفهوم منه: أنه لو لم يحلف له

(١) سورة آل عمران: ٦٨ .

(٢) سورة التحريم: ٨ .

(٣) محمد بن حيان أبي حاتم البستي، «المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين»، تحقيق محمود إبراهيم زايد، (ط١)، حلب، دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ١: ٣٤.

(٤) أخرجه أبو داود، «السنن»، واللفظ له ك: الصلاة، باب في الاستغفار ح ١٥٢١، والترمذي في جامعه ك: أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة ح ٤٠٦، وقال: حَدِيثٌ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ. وابن ماجه، «السنن»، ك: الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة ح ١٣٩٥، والحديث حسنه الذهبي وغيره. انظر: تذكرة الحفاظ ١/١١.

الزّروي ما قبله ! وقد أجاب عن ذلك ابن الوزير الصنعاني . رحمه الله . بأنّ ذلك غير صحيح، وأجاب عنه بجوابين:

أحدهما: أنّ المحدثين إنما يقولون بذلك في الصحابة الذين رأوا رسول الله ﷺ ، وليس يعلم أنّ هذا منهم لجواز أن يكون من الأعراب.

وثانيهما: أنّهم لا يقولون: إنه لا يجوز الوهم على الصحابي، إنّما قالوا: إنه . أي الصحابي . ثقة، والوهم جائز على الثقة، وعليّ ﷺ لم يتّهم الزّروي بتعمّد الكذب؛ لأنّه لو اتّهمه بذلك لاتّهمه بالفجور باليمين، ولم يصدّقه إذا حلف، وإنّما اتّهمه بالتساهل في الرواية بالظنّ الغالب، فمع يمينه قوي ظنّه بأنّه متقن لما رواه حفظاً. ومع امتناعه من اليمين يعرف أنّه غير متقن ولا مستيقن، فتكون هذه . أي: اليمين مع وجود تهمة التساهل . علة في قبول حديثه.

ولا شك أنّ حديث الثقة قد يكون معلولاً بأمر يوجب الوقف، ولهذا توقّف النبي ﷺ في قبول حديث ذي اليمين حتّى سأل، وتوقّف عمر ﷺ في قبول حديث فاطمة بنت قيس، وذلك مقرّر في مواضعه من الأصول^(١).

قيل: لا يخلو إن كان الراوي من أهل القبول فلا معنى لاستحلافه، وإن لم يكن فلا وجه للاشتغال باستحلافه ! وجوابه: إن مذهب عليّ ﷺ كان في الشهود العدول على حقّ أنه لا يحكم بها إلا بعد حلف المشهود له على صدقها فيما شهدت به، ففعل في الحديث الذي يحدث به عن رسول الله ﷺ مثل ذلك، ولم يكتف بعدالة الراوي، ولا يقال: فكيف ترك استحلاف أبي بكر؟ لأنه إنما ترك استحلافه لما قرأ عليه من كتاب الله عز وجل ما قامت له به الحجة على صدقه، بما صدّقه ممّا لم يكن سمعه فأغناه ذلك عن طلب يمينه^(٢).

٣- قد يُقال: ممّا يدلّ على عدم ضبط الصحابة أنهم يروون الأحاديث بالمعنى، وإلا لرووا الحديث بلفظه كما سمعوه.

وهذا الكلام في منتهى السقوط، بل تكليف بما لا يطاق وهو مرفوع عن الأمة، فثبوت بعض الروايات في السنة فيها اختلاف في ألفاظها مما يدل على أن الرواة قد رَووا الحديث بمعناه، لا يدل على عدم ضبط الصحابة؛ لأسباب أولاً: القول الراجح

(١) محمد بن إبراهيم بن الوزير الصنعاني، "الرّوضُ الباسمُ في الدّبِّ عن سنّة أبي القاسم ﷺ"، تحقيق: محمد علاء الدين المصري، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ. ١٩٩٩م)، ٧٧ . ٧٨.

(٢) ذكر الإشكال وجوابه الإمام الطحاوي، انظر: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، تح: شعيب الأرنؤوط، (الناشر مؤسسة الرسالة)، ١٥ : ٣١٠، وهو ملخص من المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ٢ / ٣٧٩.

دليلاً وتعليلاً جواز رواية الحديث بمعناه بشرط معرفة الألفاظ ومقاصدها، ومعرفة ما تحيله معانيها، ثانياً: ما الدليل الخاص على أن اختلاف هذه الروايات المختلفة التي لا تغيّر المعنى هو حاصل من الصحابة الرواة الأعلون للحديث من جميع طرقه؟ كل ذلك تخمينات وتوهّمات على الصحابة الكرام. ثالثاً: لو صدر من الصحابة روايتهم الحديث بمعناه، فهل يلزم من ذلك عدم ضبطهم، وتصرفهم في الحديث بالوهم والخطأ؟؟ وهم البلغاء الفصحاء !!

قال الإمام أبو المظفر منصور السمعاني . رحمه الله . ت (٤٨٩هـ) : (قولهم: إنهم كانوا ينقلون بالمعنى، قلنا: وكيف يخفى معنى الحديث على مثل أبي هريرة رضي الله عنه ودونه، وقد كانت الأخبار جاءت بلسانهم التي عرفوها، وعرفوا عليها فعله باللسان يمنع من اشتباه المعنى، وعدالته وتقواه دافع لتهمة المزيد والنقصان عليه، وإن قال: يجوز أن يغلط فهذا أمر مثله موجود في الفقيه وغير الفقيه، وموجود في الشهادات، ومع ذلك لم يلتفت إليه، فدل ما ذكرناه أن ما قاله هذا الرجل باطل . وعندي أن من قال: إن خبر الواحد على الجملة لا يُقدّم على القياس، أعذر ممن قال مثل هذه المقالة التي مرجعها إلى التصرف في الصحابة، وتطريق الناس للطعن عليهم، والغمز فيهم، ونسأل الله تعالى العصمة من مثل هذه المقالة الوحشة^(١) .

٤- ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ^(٢)) ، وتوهيم سعيد بن المسيّب . رحمه الله . له بقوله: (وَهَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَزْوِيجِ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ^(٤)) ، فقد جعل ذلك التوهيم من ابن المسيّب مثلاً لشبهة . مع أنه ليس شبهة

(١) سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه الصحابي الجليل المكثّر من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله تكلم فيه بغير حق، ممن يريد الطعن فيه، ولعلّ من تكلم فيه يريد الطعن في الدين . والعياذ بالله تعالى . وقد دافع عنه العلماء، فمنهم : الدكتور محمد عجاج خطيب في كتابه (أبو هريرة راوية الإسلام)، ومما قاله الحافظ السخاوي عنه : وَلَا عِبْرَةَ بَرْدَ بَعْضِ الْحَقِيقَةِ رَوَايَاتِ سَيِّدِنَا أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَتَعْلِيلُهُمْ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ ؛ فَقَدْ عَمِلُوا بِرَأْيِهِ فِي الْغَسَلِ ثَلَاثًا مِنْ وُلُوعِ الْكَلْبِ وَغَيْرِهِ، وَوَلَّاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْوَلَايَاتِ الْجَسِيمَةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه لَهُ كَمَا فِي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ: (أَفْتَيْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ فَقَدْ جَاءَتْكَ مُعْضِلَةٌ) . فَأَفْتَيْتَ، وَوَأَفَقَهُ عَلَى فُتْيَاهُ . وَقَدْ حَكَى ابْنُ النَّجَّارِ فِي دَلِيلِهِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاضِيَّ أَبَا الطَّيِّبِ الطَّبْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا فِي حَلْفَةِ بَجَامِعِ الْمَنْصُورِ، فَجَاءَ شَابٌّ خُرَّاسَانِيٌّ حَنْفِيٌّ فَطَالَبَ بِالِدَّلِيلِ فِي مَسْأَلَةِ الْمَصْرَاةِ، فَأَوْرَدَهُ الْمُدْرَسُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ الشَّابُّ: إِنَّهُ غَيْرُ مَقْبُولِ الرَّوَايَةِ . قَالَ الْقَاضِي: فَمَا اسْتَمْتُمْ كَلَامَهُ حَتَّى سَقَطَتْ عَلَيْهِ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ سَفْفِ الْجَامِعِ، فَهَرَبَ مِنْهَا فَتَبَعْتُهُ دُونَ غَيْرِهِ، فَقِيلَ لَهُ: تَبُّ، فَقَالَ: تَبْتُ . فَغَابَتِ الْحَيَّةُ وَلَمْ يَرُ لَهَا بَعْدُ أَنْزَرُ . السخاوي، "فتح المغيب"، ٤: ١٠٢ .

(٢) السمعاني ، "قواطع الأدلة في الأصول"، ١: ٣٦٣ - ٣٦٥ .

(٣) أخرجه البخاري ،"الصحيح"، ك: جزاء الصيد، باب تزويج المحرم، ح ١٨٣٧، ومسلم ،"الصحيح"، ك: النكاح باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ح ١٤١٠ .

(٤) أخرجه أبو داود ،"السنن"، ك: المناسك، باب المحرم يتزوج، ح ١٤٨٨ .

في ذاته . الطعن في ضبط الصحابي ابن عباس رضي الله عنه ، وليس كذلك؛ لشمول اللغة لمثل قول ابن عباس لمن قصد أو عزم على فعل شيء حال كونه لم يفعله، وأيضاً يحتمل عدة وجوه من المعاني صحيحة وقويّة، لا يلزم منها الوهم، والمقرّر عدم توهيم الثقة إلا بدليل وببيّنة ظاهرة لا تحتمل.

ولهذا للإمام ابن حبان . رحمه الله . كلام في أن ابن عباس رضي الله عنه حفظ وأتقن ما رواه في هذا الحديث، وهو من أفقه الناس بلغة الكتاب وهي اللغة العربية، بل هو ترجمان القرآن الكريم، قال ابن حبان : (فإن جاز لقائل أن يقول: وهم ابن عباس وميمونة خالته في الخبر الذي ذكرناه، جاز لقائل آخر أن يقول: وهم يزيد بن الأصم في خبره؛ لأن ابن عباس أحفظ وأعلم وأفقه من متين مثل يزيد بن الأصم، ومعنى خبر ابن عباس عندي حيث قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرّم، يريد به وهو داخل الحرم، لا أنه كان محرّمًا، كما يقال للرجل إذا دخل الظلمة: أظلم، وأنجد: إذا دخل نجدًا، وأتهم إذا دخل تهمّة، وإذا دخل الحرم: أحرّم، وإن لم يكن بنفسه محرّمًا، وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم، عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء فلما عزم على ذلك بعث من المدينة أبا رافع ورجلاً من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له، ثم خرج صلى الله عليه وسلم وأحرّم، فلما دخل مكة طاف وسعى وحلّ من عمرته، وتزوج ميمونة وهو حلال بعدما فرغ من عمرته، وأقام بمكة ثلاثًا، ثم سأله أهل مكة الخروج منها، فخرج منها، فلما بلغ سرف بنى بها بسرف وهما حلالان، فحكى ابن عباس نفس العقد الذي كان بمكة، وهو داخل الحرم بلفظ الحرم، وحكى يزيد بن الأصم القصة على وجهها، وأخبر أبو رافع أنه صلى الله عليه وسلم، تزوجها وهما حلالان، وكان الرسول بينهما، وكذلك حكّت ميمونة عن نفسها فدلّك هذه الأشياء مع زجر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن نكاح المحرم وإنكاحه على صحة ما أصلنا ضد قول من زعم أن أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم تتضاد وتتهاتر، حيث عول على الرأي المنحوس والقياس المعكوس^(١).

وللعماء في الجواب عن توهيم ابن عباس رضي الله عنه عدّة أجوبة، أوصلها الحافظ ابن الملقن إلى تسعة احتمالات وأجوبة^(٢).

وقد استدركت السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها على بعض الصحابة في مسائل، ويظهر منها حصول الوهم منهم، وقد جمع العلامة الزركشي . رحمه الله . هذه الاستدراكات في كتاب أسماه : (الإجابة عما استدركته عائشة رضي الله عنها على الصحابة)، ومن هذه الاستدراكات ما هو محل

(١) ابن حبان ، "الصحيح"، ٩ / ٤٤٤ .

(٢) انظر: ابن الملقن، "البدر المنير"، ٧ : ٤٧٧ .

اجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم، فهي محل اختلاف وجهات النظر، وليس فيها توهيم أو التقليل من ضبطهم وإتقانهم لما سمعوه من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجملة من هذه الأحاديث ما يمكن الجمع بين ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها وبين ما رواه بقية الصحابة، كحديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق، وهذا باب واسع، قلّ من يفهمه من أنصاف العلماء.

المطلب الثاني

أسباب تميّز الصحابة رضي الله عنهم بالضبط والاتقان

هناك عدّة أسباب ساهمت في تميّز الصحابة الكرام بضبط مروياتهم، وإتقان مسموعاتهم، وتبليغها كما هي، دون تحريف ولا انتحال، وقد أفاد العلامة الزرقاني . رحمه الله تعالى . بذكر العوامل والأسباب التي يسّرت للصحابة حفظ الكتاب والسنة ونقلهما، حتى لا يستبعد ذلك عليهم أحد، ولا يطعن في الكتاب والسنة عن هذا الطريق أحد، وقد نقل ذلك ورتّب جملة من هذه الأسباب والعوامل الدكتور سلطان العكايلة والدكتور محمد عيد محمود صاحب، في كتابيهما الذي أسماها : (أسباب تفوّق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث)، وقد أفادا في كتابيهما، جزاهم الله تعالى خيراً ، وسألخص ما ذكره الزرقاني وما ذكره فيما يأتي^(١) :
أولاً: أسباب تفوّق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث الشريف بأسباب من جهة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنها:

١- تحوّل الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه بإلقاء مواعظه وتوجيهاته:

كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتّبع منهج الحكمة في التعليم والموعظة، فكان من شأنه أن ينتهز فرصة نشاط أصحابه، وفراغ قلوبهم من أيّ شاغل ، ليحفظوا ما يُلقيه عليهم، وقد عقد الإمام البخاري . رحمه الله . باباً في صحيحه فقال: (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَّخِذُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا)، وروى بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (يَتَّخِذُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا)^(٢)، قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . في معنى الحديث: الْمَعْنَى كَانَ يُرَاعِي الْأَوْقَاتَ فِي تَذْكِيرِنَا، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ يَوْمٍ لِنَلَّا نَمَلَّ^(٣).

٢- تمهّل النبي صلى الله عليه وسلم عند الأداء:

(١) الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن "، ١ : ٢٠٢ - ٢١٩، وانظر: د. سلطان سند العكايلة، ود.محمد عيد محمود صاحب، "أسباب تفوّق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث"، (ط ١، عمّان : دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩م)، ٢٥ - ٦٢.

(٢) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك : العلم، ح ٦٨ .

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ١ : ١٦٢.

كان رسول الله ﷺ يلقي أحاديثه الشريفة بتروٍّ وتؤدّةٍ ، دون سرعة وعجلة؛ ليفهم كلامه، ويحفظ حديثه، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان (يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاةً)^(١)، ولهذا أنكرت السيدة عائشة رضي الله عنها من يسرد الحديث ويسرع في أدائه؛ لأن ذلك يؤدي إلى عدم ضبطه وحفظه وإتقانه، فعن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فَلَانٍ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرِدِكُمْ)^(٢)، وفي رواية أخرى أوضحت الحكمة من عدم سرد الحديث لمعرفته وحفظه، قالت عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يحدث حديثاً لو عدّه العادُّ لأحصاه)^(٣).

٣. إعادته الكلمة والعبارة وتكراره لها:

لا يخفى أن تكرار الكلمة والعبارة يساعد على حفظها، وضبطها، بحيث لا يكون معها خطأ، فقد ورد في أحاديث كثيرة أنه يكرر بعض الجمل أو الكلمات؛ لأهميتها، بل ورد أنه يكررها على سبيل الاستمرار والدوام؛ لما يفهم من فعل المضارع (كان)، فعن أنس رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا)^(٤).

٤- بركة النبي ﷺ وبركة دعائه:

حاز بعض الصحابة قوة الحفظ ببركة سيدنا رسول الله ﷺ وبركة دعائه، كابن عباس رضي الله عنهما لما دعاء له، فعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: (اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ)^(٥)، وهذا أبو هريرة رضي الله عنه سيّد المكثرين من الصحابة الكرام في الحديث عن سيدنا رسول الله ﷺ، فقد حظي ببركة حبيبيه لما شكا إليه كثرة نسيانه، قال أبو هريرة رضي الله عنه: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟ قَالَ: (ابْسُطْ رِدَاءَكَ) فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (ضُمَّهُ) فَضَمَّمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ^(٦).

ثانياً : تفوق الصحابة ﷺ بأسباب خاصة بهم، ومن هذه الأسباب:

١- علو إسنادهم:

(١) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: المناقب، بابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ح ٣٥٦٧.

(٢) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: المناقب، بابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ح ٣٥٦٨.

(٣) أخرجه مسلم، "الصحيح"، ك: الزهد والرفائق، بابُ التَّنَبُّتِ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ ح ٢٤٩٣.

(٤) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: الاستئذان، بابُ التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا ح ٦٢٤٤.

(٥) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، بابُ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ح ٣٧٥٦.

(٦) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ك: العلم، بابُ حِفْظِ الْعِلْمِ ح ١١٩.

فالصحابة ﷺ تلقوا الحديث من الفم الشريف مباشرة دون واسطة، وهذا أعلى مراتب الأسانيد على الإطلاق بالإطباق، ومعلوم عند أهل الحديث أن علو الإسناد بقلة عدد الرواة؛ سبب في قلة الوهم وندرة الخطأ، فكلما قلَّ عدد الرواة قلَّ الخطأ، وكلما زاد عدد الرواة زاد الخطأ أو احتمل الخطأ. وقد ذكر الإمام ابن دقيق العيد . رحمه الله . أن العُلُوَّ أقرب إلى الصِّحَّة، وأنه إذا كثرت الوسائط وَقَع من كل وَاسِطَة تساهل ما كثر الخطأ والزلل، وَإِذَا قَلَّتْ الوسائط قلَّ الخطأ والوهم^(١).

٢- اقتران تحمّلهم ﷺ بوقائع ومشاهد حضروها:

من المعلوم أن الخبر إذا اقترن بحادثة أو واقعة أو قرنه السامع بزمان أو مكان معينين، كان ذلك أدعى لحفظه؛ وسبباً لثباته في القلب، وكان المتحمّل له أبعد عن الوهم فيه أو نسيانه، بل كان ذلك سبباً في استحضار دقائقه وتفصيلاته.

والصحابة الكرام ﷺ رأوا الوقائع والأحداث بأعينهم، وسمعوا الأحاديث بأسماعهم، وشاهدوا تطبيق الإسلام عملياً، ورأوا هدي نبيهم وأفعاله، وما صدر منه ﷺ، كُلُّ ذلك ساعدهم على حفظ الرواية، وضبطها، ونقلها نقلاً دقيقاً، قال العلامة الزرقاني: (ارتباط كثير من كلام الله . سبحانه . ورسوله ﷺ، بوقائع وحوادث وأسئلة، من شأنها أن تُثبِت الاهتمام، وتنبّه الأذهان، وتُلفت الأنظار إلى قضاء الله ورسوله فيها، وحديثهما عنها، وإجابتهما عليها، وبذلك يتمكّن الوحي الإلهي، والكلام النبوي في النفوس فضل تمكّن، وينتقش في الأذهان على مرّ الزمان)^(٢)، والوقائع والمشاهد كثيرة شهيرة، قد أجاد العلامة الزقاني . رحمه الله . في بيان ارتباط الوقائع بالضبط والاتقان من حيث الدراسات النفسية وغيرها فقال : (والناظر في السنة يجدها في كثرتها الغامرة، تدور على مثل تلك الوقائع والحوادث والأسئلة ، وقد قرّر علماء النفس أن ارتباط المعلومات بأمور مقارنة لها في الفكر، تجعلها أبقي على الزمن وأثبت في النفس، فلا بدع أن يكون ما ذكرنا داعية من دواعي حفظ الصحابة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، على حين أنهم هم المشاهدون لتلك الوقائع والحوادث، المشافهون بخطاب الحقّ، المواجهون بكلام سيد الخلق، في هذه المناسبات الملائمة، والأسباب القائمة، التي تجعل نفوسهم مُستشرفة لقضاء الله فيها، مُتعطّشة إلى حديث رسوله عنها، فينزل الكلام على القلوب وهي متشوّفة، كما ينزل الغيث على الأرض وهي متعطّشة، تنهله بلهفٍ، وتأخذُه بشغفٍ، وتُمسِكُه وتحرص عليه

(١) انظر: محمد بن دقيق العيد، "الاقتراح في بيان الاصطلاح"، تحقيق: عامر صبري، (ط١، سوريا: دار البشائر ،

١٤١٧هـ)، ٤٢.

(٢) الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١: ٢٠٨.

بيظطة، وتعترُّ به، وتعدُّ عن حقيقة وتنتفع به، وتنتفع بل تهتُّر به وتربو، وتنتبت من كل زوج بهيج^(١).

٣- اقتران بعض الأحاديث بأمر خارقة حضروها:

وقعت للرسول ﷺ أمور خارقة في حوادث كثيرة؛ كانت دليلاً على نبوته وصدق رسالته، ولا شك أن هذه الخوارق نقشت في ذهن من رآها أو عايشها نقشاً يصعب ذهابه، ويمنع ضياعه، ومن أمثلة ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، قَالَ: فَفَنَدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ، قَالَ: حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ بِبُرِّهِ، وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ، قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهِ، قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهَا قَالَ حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَرْوَادَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ)^(٢).

٤- سيلان أذهانهم ﷺ، وصفاء فطرتهم:

إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أمة يُضرب بها المثل في الذكاء، والألمعية وقوة الحافظة، وصفاء الطبع وسيلان الذهن، وحِدَّة الخاطر، وفي التاريخ العربي شواهد على ذلك، حتى لقد كان الرجل منهم ربما يحفظ ما يسمعه لأوَّل مرَّة، مهما كثر وطال، وربما كان من لغة غير لغته، ولسان سوى لسانه، وكان لرؤوسهم دواوين شعرهم وأن صدورهم كانت سجل أنسابهم، وأن قلوبهم كانت كتاب وقائعهم وأيامهم، كل ذلك كانت خصائص كامنة فيهم، وفي سائر الأمة العربية من قبل الإسلام، ثم جاء الإسلام فأزَهَفَ فيهم هذه القوى والمواهب، وزادهم من تلك المزايا والخصائص، بما أفاد طبعهم من صقل ونفوسهم من طهر، وعقولهم من سمو، خصوصاً إذ كانوا يستمعون لأصدق الحديث وهو كتاب الله، ولخير الهدى وهو هدى سيدنا محمد ﷺ^(٣).

٥- تقواهم وورعهم ﷺ:

عُرف عن الصحابة رضي الله عنهم وتقواهم، وقوة إيمانهم، وصدق يقينهم، وشدة حبهم لله

(١) الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١: ٢١٠.

(٢) أخرجه مسلم، "الصحیح"، ك: الإيمان، باب مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ ح

. ٤٤

(٣) انظر: الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١/٢٠٤.

تعالى ورسوله ﷺ، وَغَيَّرْتَهُمْ عَلَى الدِّينِ، حَتَّى أَتْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَهُمُ رُكعًا سَجَدًا يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضوانًا سِماهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلكَ مِثْلُهُمْ فِي التَّورَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (١).

وقد زكا النبي ﷺ أصحابه فقال ﷺ: (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) (٢).

وقد ذكر الإمام الخطيب البغدادي . رحمه الله . الآيات والأحاديث التي تبين عدالة الصحابة، وأن الله تعالى نقى قلوبهم وقوالبهم ، فهم من أتقى الأمة على الإطلاق ثم قال: (وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم، المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له، فهو على هذه الصفة إلا ان يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية والخروج من باب التأويل، فيحكم بسقوط العدالة، وقد برأهم الله من ذلك، ورفع أقدارهم عنه، على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه؛ لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد والنصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكّين الذين يجيئون من بعدهم، أبدأ الأبدان، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتد بقوله من الفقهاء) (٣).

٦- توظيف ما تحمّلوه من الحديث قولاً وعملاً:

ثمرة العلم والعمل، ولا خير في علم بلا عمل، والصحابة الكرام ﷺ من أشد الناس تطبيقاً للدين ولسنة نبيهم الأمين ﷺ، فلا يسمعون آية إلا عملوا بمضمونها، واستقرت في سويداء قلوبهم، ولا يسمعون حديثاً إلا بادروا لترجمته إلى عمل وتطبيق وامتنال، قال العلامة الزرقاني : (ما من شك أن العمل بالعلم يقرره في النفس أبلغ تقرير، وينقشه في صحيفة الفكر أثبت نقش، على نحو ما هو معروف في فن التربية وعلم النفس، من أن التطبيق يؤيد المعارف والأمثلة تقيد القواعد، ولا تطبيق أبلغ من العمل، ولا مثال أمثل من الاتباع، خصوصاً المعارف

(١) سورة الفتح: ٢٩.

(٢) تقدّم تخرجه.

(٣) الخطيب، "الكفاية في علم الرواية" ، ٤٨ - ٤٩.

الدينية؛ فإنها تزكو بتنفيذها، وتزيد باتباعها قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾^(١)، أي: هداية ونوراً، تفرقون به بين الحق والباطل، وبين الرشد والغي^(٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (كَانَ الرَّجُلُ مِمَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يَجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ، وَالْعَمَلَ بِهِنَّ)^(٣)، وعن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال: حدثنا الذين كانوا يُقْرَئُونَنَا . يعني بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . : أنهم كانوا يستقرئون من النبي صلى الله عليه وسلم ، فكانوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يَخْلُفُوهَا حَتَّى يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا مِنَ الْعَمَلِ ، فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا^(٤).

٧- تثبتهم رضي الله عنهم في رواية الحديث:

منهج الصحابة رضي الله عنهم في التثبت والمحافظة على حديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهر من نار على علم، فكان توظيفهم لما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفوسهم له الأثر الواضح في تفوقهم في ضبط الحديث النبوي الشريف.

وقد تمثل ذلك في شدة احتياطهم عند الرواية، وفي تثبتهم في قبول ما يسمعون من بعضهم كتثبت أبوبكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما في ميراث الجدة^(٥)، وتحليف علي رضي الله عنه لمن حدثه بحديث كما تقدّم ذكره، فكل هذا مظهر من مظاهر الحذر والاحتياط، قد أدّى إلى حراسة السنة المشرفة، قال محمد بن سيرين . رحمه الله . : (التثبُّتُ نصف العلم)^(٦).

(١) سورة : الأنفال : ٢٩ .

(٢) الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن " ، ١ / ٢١٥ - ٢١٦ .

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري ، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" ، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥هـ)، ٨٠/١، وقال محقق الكتاب الشيخ أحمد شاکر تعليقا على الحديث: هذا إسناد صحيح. وهو موقف علي ابن مسعود، ولكنه مرفوع معنى؛ لأن ابن مسعود إنما تعلم القرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو يحكي ما كان في ذلك العهد النبوي المنير .

(٤) أخرجه الطبري ، "جامع البيان في تأويل القرآن" ، ٨٠/١، قال محققه : هذا إسناد صحيح متصل. أبو عبد الرحمن: هو السلمي، واسمه عبد الله بن حبيب، وهو من كبار التابعين. وقد صرح بأنه حدثه الذين كانوا يقرئونه، وأنهم كانوا يستقرئون من النبي صلى الله عليه وسلم، فهم الصحابة. وإبهام الصحابي لا يضر، بل يكون حديثه مُسنَدًا متصلا.

(٥) أخرجه ابن ماجه ، "السنن" ، ك: الفرائض، باب ميراث الجدة ح ٢٧٢٤ .

(٦) أخرجه الخطيب ، "الكفاية" ، ١٦٦ .

الخاتمة

أهم النتائج

- الحمد لله على توفيقه لإتمام هذا البحث المختصر في هذا الموضوع المهم، والمتعلق بجناب سادتنا الأصحاب، أصحاب سيدنا محمد خير الأحاب عليهم السلام، وفيما يأتي أهم النتائج :
- 1- جلالة قدر الحافظ أمير المؤمنين في الحديث ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . في جعله أول مرتبة من مراتب التعديل سادتنا الصحابة الكرام عليهم السلام ، وهو الخبير بتراجمهم وسيرهم وقد كتب عنهم كتابه المبارك : (الإصابة في تمييز الصحابة)، وقد أصاب، ونطق بفصل الخطاب، في جعله المرتبة الأولى لهم، وهم هم !!
 2. الدفاع عن عدالة الصحابة عليهم السلام وشرفهم، وحفظهم وإتقانهم، للسنة المشرفة، هو دين وفرض، يجب الانبراء لمنتقصيهم أو لأعدائهم، وبيان زيفهم كل ذلك بإنصاف.
 3. الطعن في عدالة الأصحاب أو التقليل من شأن حفظهم وإتقانهم للمرويات طعن في السنة الشريفة، وفتح باب لكل ناعق وامعة.
 - 4- ما ذهب إليه الأمير الصنعاني . رحمه الله . وتبعه بعض المعاصرين بأن عدالة الصحابة عليهم السلام لا يستلزم منها ضبطهم، هو إشكال مردود؛ والإشكال عند أهل التحقيق لا يرد المنقول، واقتصار بعض العلماء على ذكر عدالتهم دون التعرض لضبطهم، هو لعلمهم أن عدالتهم تغني عن ضبطهم، فمثلهم لا يسئل عن ضبطهم وإتقانهم للمرويات، والبحث يبرهن لذلك.
 - 5- لا يفهم من إطلاق ضبط الصحابة عليهم السلام للمرويات أنهم معصومون؛ فالعصمة للأنبياء فقط، والحفظ لمن دونهم.
 - 6- جبل الله تعالى الصحابة عليهم السلام على قوة حوافظهم وصفاء أذهانهم، وهياهم لحفظ السنة النبوية وتبليغها.
 7. توفرت للصحابة عليهم السلام أسباب كثيرة ساهمت في ضبطهم للمرويات، لم تتوفر لغيرهم، فكانوا من أشد الناس ضبطاً، ومن أتقنهم حفظاً، ومن هذه الأسباب أسباب روحية إيمانية كدعاء الرسول عليه السلام .
 - 8- السهو والنسيان والخطأ من طبيعة البشر، ولكن قوة الإيمان بالله تعالى الذي قرَّ صدور

الصحابة ﷺ جعلهم لا يروون إلا ما حفظوه وأتقنوه، وتثبتوا منه؛ لأن السنة المباركة وحي من الله تعالى ، وذلك دليل لحفظ الله تعالى لدينه وسنة حبيبه ﷺ.

٩. الصحابة ﷺ عدول أثبات لا يُسئل عن عدالتهم وضبطهم بل غيرهم يُسئل عنه، فالغمز فيهم لا يزيدهم في الدنيا إلا رفعة ، و لا يزيدهم في الآخرة إلا منزلة وقدراً وأجراً.
التوصيات :

١. أوصي الباحثين التوسع في الكتابة في موضوع ضبط الصحابة ﷺ مع الدراسة التطبيقية التي تدل على تمام ضبطهم، ونماذج من إتقانهم للمرويات؛ للرد على من يتناول على من اختارهم الله تعالى لحفظ دينه وسنة رسوله ﷺ؛ إذ الصحابة ﷺ هم سلسلة الرجال الذين وصل إلينا الدين من طريقهم، ومن رواياتهم.

٢. أوصي الباحثين إلى التآني في الكتابة في مثل هذه المسائل الشائكة والمهمة، والبحث فيها بتجرد وإنصاف، والرجوع للروايات الصحيحة، والفهوم السليمة لسلف هذه الأمة ؛ لئلا يقع أحد في أعراض الصحابة ﷺ.

بقلم زين بن محمد العيدروس

٢٠ / شوال / ١٤٣٩ هـ

حضر موت . اليمن

فهرس المصادر والمراجع

إبراهيم بن موسى الشاطبي، " الموافقات في أصول الفقه"، تحقيق: عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة).

ابن الصلاح، "معرفة أنواع علم الحديث مع التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح"، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ط ٢، صنعاء: دار اقرأ للنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق: حسام الدين القدسي، (القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة"، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (بيروت: دار الكتاب العربي).

أبو الفضل العراقي، "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار". تحقيق أشرف عبد المقصود، (ط ١، الرياض: مكتبة طبرية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد، (الموصل: مكتبة الزهراء، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م).

أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الأوسط"، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وآخر، (القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ).

أبو القاسم علي بن الحسن بن عساكر، "تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل"، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمري، (دمشق: دار الفكر).

أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، "قواطع الأدلة في الأصول"، تحقيق: محمد حسن محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد"، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي).

أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، تح: شعيب الأرنؤوط، الناشر مؤسسة الرسالة).

أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين، "شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن"، تحقيق: عادل بن محمد، (مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ).

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط ١، دار مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).

أبو عبد الله محمد الذهبي، "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم"، تحقيق: محمد إبراهيم الموصللي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، "المستدرک على الصحيحين"، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية).

أبو عيسى الترمذي، "علل الترمذي الصغير مع شرح ابن رجب الحنبلي المسمى شرح علل الترمذي"، تحقيق: خالد عبد الفتاح شبل، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢ - ١٤٢٣م).

أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (ط ٢،

مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).

أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، "تفسير ابن عطية المسمى: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، (لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م)
أبو نعيم الأصبهاني، "الإمامة والرد على الرافضة"، تحقيق: د. علي الفقيهي، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م).

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، "شعب الإيمان"، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، دار الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م).

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، "السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م).

أحمد بن حجر العسقلاني، "الأمالي المطلقة"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م).

أحمد بن حجر العسقلاني، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، تحقيق: نور الدين عتر، (ط٢، دمشق: دار الخير، ١٤١٤-١٩٩٣ م).

أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، "سنن النسائي المجتبى"، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، (ط١، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م).

أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (ط٤، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ).

أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، "مسند أبي يعلى"، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م).

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، "الكفاية في علم الرواية"، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير"، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، (ط١، المدينة المنورة: ١٣٨٤-١٩٦٤ م).

- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: علي محمد البحراوي، (بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، "مسند البزار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين، (ط١، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ).

أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، "الصواعق المحرقة على أهل الرافض والضللال والزندقة"، تحقيق:

- عبد الرحمن بن عبد الله التركي وآخر، (ط ١، لبنان: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
- إسماعيل بن محمد العجلوني، "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس"، (ط ٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨ م - ١٤٠٨ هـ).
- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، (ط ١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
- حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، "إصلاح غلط المحدثين"، تحقيق: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، (دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٧ هـ).
- سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، "تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج: تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (المكتب الإسلامي، ١٩٩٤ م).
- سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن ملقن، "المقنع في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، (ط ١، السعودية: دار فواز للنشر، ١٤١٣ هـ).
- سلطان سند العكايلة، و. محمد عيد محمود الصباح، "أسباب تفوق الصحابة رضي الله عنهم في ضبط الحديث"، (ط ١، عمان: دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩ م).
- سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، "سنن أبي داود"، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر).
- شرف الدين الحسين الطيبي، "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى: الكاشف عن حقائق السنن"، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، (ط ١، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
- شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، "فتح المغيث شرح ألفية الحديث"، (ط ١، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ).
- ظفر أحمد التهانوي، قواعد في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط ٥، دار السلام، ١٤١٢ م - ٢٠٠١ م).
- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "تحذير الخواص من أكاذيب القصاص"، تحقيق: محمد الصباغ، (الناشر المكتب الإسلامي، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م).
- عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي، "الجرح والتعديل"، (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢ م).
- عبد الرزاق بن همام الصنعائي، "الأمالي في آثار الصحابة"، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (الناشر مكتبة القرآن).
- عبد الملك بن عبد الله الجويني، "البرهان في أصول الفقه"، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، (مصر: الناشر الوفاء، ١٤١٨ هـ).
- عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي، "نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية"، تحقيق: محمد يوسف البنوري، (مصر: دار الحديث، عام ١٣٥٧ هـ).

علي بن سلطان القاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، (باكستان: المكتبة الإمدادية).
علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، "سنن الدارقطني"، تح: عبد الله هاشم يماني المدني،
(بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م).

عمر بن علي بن الملقن، "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق: مصطفى أبو
الغيظ عبد الحي وآخرون، (ط٢، السعودية: دار الهجرة، ١٤٢٥هـ. ٢٠٠٤م).

محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، "العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي
القاسم عليه السلام"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

محمد بن إبراهيم بن الوزير الصنعاني، "الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم عليه السلام"، تحقيق:
محمد علاء الدين المصري، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ. ١٩٩٩م).

محمد بن أبي بكر أيوب ابن القيم الزرعي، "إعلام الموقعين عن رب العالمين"، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد،
(بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م).

محمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تحقيق: علي محمد الجاوي، (بيروت: دار المعرفة).

محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، (ط١١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م).

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، (الهند: وزارة معارف الحكومة العالية الهندية،
ودار إحياء التراث العربي).

محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني وآخر، (ط٢،
مصر: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).

محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، "صحيح ابن خزيمة"، تحقيق: د. محمد مصطفى
الأعظمي، (بيروت: المكتبة الإسلامية، ١٣٩٠ - ١٩٧٠م).

محمد بن إسماعيل البخاري، "التاريخ الكبير"، تحقيق: هاشم الندوي، (دمشق: دار الفكر).

محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

محمد بن إسماعيل الصنعاني، "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، تح: محمد محي الدين عبد
الحميد، (بيروت: دار الفكر).

محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥هـ).

محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، تحقيق: شعيب
الأرنؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

محمد بن حبان أبي حاتم البستي، "المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين"، تحقيق: محمود إبراهيم
زايد، (ط١، حلب، دار الوعي، ١٣٩٦هـ).

محمد بن دقيق العيد، "الاقتراح في بيان الاصطلاح"، تحقيق: عامر صبري، (ط١، سوريا: دار البشائر،

١٤١٧هـ).

محمد بن علي الشوكاني ، " إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول " ، (ط ١ ، بيروت : دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٤ . ١٩٩٤ م) .

محمد بن علي الشوكاني ، " الدراري المضوية شرح الدرر البهية " ، (ط ١ ، اليمن : دار الجيل ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) .

محمد بن منظور المصري ، " لسان العرب " ، (ط ١ ، بيروت : دار صادر)
محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، " سنن ابن ماجه " ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، (بيروت : دار الفكر) .

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي " القاموس المحيط " ، (ط ١ ، ١٤١٢ هـ) .
محمد شمس الحق العظيم آبادي ، " عون المعبود شرح سنن أبي داود " ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، عام ١٩٩٥ م) .

محمد عبد العظيم الزرقاني ، " مناهل العرفان في علوم القرآن " ، (سوريا : دار الفكر ، عام ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م) .

محي الدين بن شرف النووي ، " تهذيب الأسماء واللغات " ، (بيروت : دار الفكر ، ١٩٩٦ م) .
مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، " صحيح مسلم " ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي)

محيي بن شرف النووي ، " شرح صحيح مسلم المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج " ، (ط ١ ، بيروت : دار القلم ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) .

يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، " التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد " ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري ، (المغرب : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٣٨٧ هـ) .

يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، " الاستذكار " ، تحقيق : سالم محمد عطا ومحمد علي معوض ، (ط ١ ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) .

فَتْحُ الْمُغِيثِ

بِشْرَحِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ

ويليه

أربع منظومات حديثة

- ١) الجواهر من الحديث المتواتر
- ٢) غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام
- ٣) تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات
- ٤) نظم مختصر رياض الصالحين

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

(ت ١٤٢٥هـ)

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

الحمد لله الذي رفع شأن أهل الحديث وحثَّ على حفظه والسعي له السعي الحثيث، وهياً له رجالاً ميّزوا الطيب منه والخبيث، فله درهم من جهاذة السنة والحديث، أحمده حمداً كثيراً سرمداً، وصلى الله على سيدنا محمد صاحب القول الفصيح والكلام الصحيح وعلى آله وأصحابه المصاييح قادة الأمة على المنهج الرجيح، ومن سار على منهجهم إلى يوم الدين أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة نافعة . إن شاء الله تعالى . في علم الحديث دراية، لشيخنا العلامة القاضي المَعْمَر حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ أبي بكر . رحمه الله تعالى . شرح فيها نظم لأنواع علوم الحديث، لأحد أقرانه من شيوخ عصره السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي . رحمه الله تعالى . وهو عبارة عن عشرة أبيات ذكر فيها ٣٧ نوعاً من أنواع الحديث، وهذا يدلّ على تمكّنه في النظم وقوة شعره وإتقانه بأسلوب سهل قريب . فرأيتُ أن النظم وشرحه جدير بالعناية والإخراج لينتفع به طلبة العلم، فصحّحت القصد وقوّيت العزيمة لخدمة علم الحديث الشريف وتقريبه لطلاب العلم الذين قصدوا خدمة سنّة سيدنا رسول الله ﷺ بلا مباحة ولا مرء ولم تشرب قلوبهم فتنة الطعن في سلف الأمة واتباع السُّمعة والشهرة ممّن ازدادوا في الآونة الأخيرة وقديماً قالوا: لا يصح إلا الصحيح، وإحياء حياة شيخنا السيد العلامة حسين محمد بن الشيخ أبو بكر الذي قام بخدمة الشريعة لأكثر من قرن وهذا مما تميّز به المؤلف، وأسأل الله تعالى أن يجعله ممن نفع الله به المسلمين عن طريق أولاده وتلامذته ومؤلفاته، وقد أذن لي بعض أولاده الكرام بطبع مؤلفاته فجزاهم الله خيراً.

عملي في تحقيق الكتاب:

١. كتبتُ ترجمة للمؤلف، وذكرت ضمنها أكثر مؤلفاته مع نبذة مختصرة عن كل كتاب، كما ترجمت لصاحب النظم السيد العلامة محسن أبو نمي، وترجمة مختصرة بالهامش لأشهر شيوخهما وتلاميذهما.

٢. عزوتُ الآيات القرآنية.

٣. قمتُ بتخريج الأحاديث النبوية والآثار تخريجاً علمياً.

٤. عزوتُ النقول لأصحابها من مصادرها الأصلية مع بيان ما وقع فيها من تصحيف بالهامش.

٥. علّقتُ على ما يلزم التعليق عليه بالهامش؛ لإيضاح مسألة أو تحقيقها أو بيان قيودها،

وقد طالت التعاليق في مسألتين، (الأولى) في مراتب التحمل (والثانية) في ألفاظ الجرح والتعديل؛ لأهمية المسألتين، ولأن المؤلف لم يُتمهما.

٦. قمتُ بتشكيل ما لزم تشكيله، واتبعت قاعدة: (أشكِل ما يُشكَل).

٧. ألحقتُ بالكتاب أربع منظومات حديثة للمؤلف وهي: (الأولى) الجواهر من الحديث المتواتر، (والثانية) غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام، (والثالثة) تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات، (والرابعة) نظم مختصر رياض الصالحين، وضبطتُ ما لزم ضبطه وتشكيله.

٨. أثبتتُ تعليقات المؤلف بالهامش، وأشرتُ لها بقولي (مؤلف) بين هلالين.

٩. ذكرت قائمة المصادر والمراجع.

١٠. عملتُ فهرس تفصيلي للموضوعات.

وصف الكتاب وقيمه العلمية:

وجدت مخطوطة فتح المغيث والمنظومات الأربع بخط المؤلف . رحمه الله تعالى . بمكتبة مدرسة النور . رباط النور حالياً . الواقع بمدينة المكلا . حضرموت . حيث أقام المؤلف . رحمه الله تعالى . فيه فترة من الزمن .

والمخطوطة فيها فوائد قيّمة التقطها المؤلف . رحمه الله تعالى . من كتب كثيرة من كتب علم الحديث والمصطلح بالخصوص، كما أنها سهلة وبأسلوب ميسر، وهو شرح متوسط قرب ألفاظ النظم بأوضح عبارة.

وتتميز المخطوطة مع المنظومات بوضوح خط مؤلفها، وسهولة قراءتها ونسخها. وتحتوي مخطوطة فتح المغيث على ٨٥ صفحة بالقطع المتوسط، من ورق الدفاتر المعروفة، وليس عليها اسم المؤلف ولا تاريخ كتابتها، وقد أخبرني أحد المحبين للمؤلف الشيخ عبد الله مرعي . حفظه الله . أنه نسخ هذه المخطوطة بأمرٍ منه وأعطاه المؤلف أحد أقاربه إلا أنني لم أحصل عليها، وقد ذكر المؤلف في المقدمة أن هذا الشرح مختصر من شرحه الكبير على هذا النظم، إلا أنني لم أجده، وقد سمى شرحه الكبير بفتح المغيث ، ولهذا سميت هذا الشرح المختصر بنفس التسمية؛ لفقد الأصل . والله أعلم ..

وأما وصف المنظومات الأربع وهي:

١. الجواهر من الحديث المتواتر وعدد أبياتها ٣١٠ بيتاً ، وتقع في ٥١ صفحة.

٢. غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام، وعدد أبياته ١٨٣ بيتاً ، وتقع في ٢٧

صفحة.

٣. تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات، وعدد أبياتها ١٧ بيتاً، وتقع في ٢٤ صفحة.

٤. نظم مختصر رياض الصالحين، وعدد أبياتها ١٠٧ بيتاً، وتقع في ١٤ صفحة.
وكل هذه المنظومات بخط المؤلف . رحمه الله . وهو خط جميل وواضح.
ترجمة السيد العلامة القاضي حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبو بكر (مؤلف الكتاب والمنظومات):

نسبه:

هو السيد العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن حفيظ بن أحمد بن صالح بن عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين بن الشيخ بو بكر بن سالم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن السقاف بن محمد مولى الدويلة بن علي بن علوي بن الفقيه المقدم محمد بن علي بن محمد بن علي بن علوي بن محمد بن علوي بن عبيد الله بن المهاجر أحمد بن عيسى بن محمد بن علي العريضي بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن السبط الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام وأم الحسين فاطمة الزهراء رضي الله عنها بنت سيدنا رسول الله محمد بن عبد الله عليه السلام.^(١)

نشأته وتعليمه:

ولد السيد حسين . رحمه الله تعالى . في شعب النور، الشعب المبارك بالخير والذي يُعدُّ مكاناً لنزول الصالحين والأخيار، وشعب النور يبعد من الشحر قليلاً.
وتربى على العلم ومحبة الخير، إذ ينشئ الإنسان على وفق البيئة التي عاش فيها، فأسرته مشهورة بالصلاح والعلم والنجدة والمساعدة ومحبة الخير للغير.
ووالده أحد الصالحين الذين ارتبطوا من صغره بالعلم والتدين الصحيح، وله في العلم مكانة وفي الشعر رصانة.

ففتح المترجم له عينيه على القرآن الكريم والكتابة والإفادة، والصبر على شظف العيش والزهد في الدنيا، وهذا من أول عوامل بروزه ونبوغه.

وقد اعتنى والد المترجم السيد محمد بن مصطفى^(٢) بابنه عناية مباركة إذ أخذه إلى غيل

(١) وجدتُ النسب المذكور بخط المؤلف . رحمه الله . في مقدمة كتابه فائح العطر والند بتوضيح مسائل الزيد.

(٢) هو: محمد بن مصطفى بن حفيظ بن الشيخ أبو بكر السيد الصالح والمربي، ولد بشعب النور من قرى الشحر، وتلقى بها القراءة والكتابة عند والده وعمه، وتمكّن في باكورة طلبه من إجادة الخط وقول الشعر، والتقى بعدد من رجال العلم والصلاح ومنهم السيد العلامة علوي المشهور، والذي كانت بينه محبة وصحبة قوية، وكان يتصف بالزهد

باوزير لطلب العلم بها وكانت مركزاً ومهبطاً لطلاب العلم وقد أسكنه والده عند بعض المحبين من قبائل آل همام، وبقي في الغيل مدة خمس سنوات حفظ فيها من العلوم اللغوية والفقهية وغيرها.

وبعد خمس سنوات من التحصيل العلمي والسلوكي عاد إلى شعب النور، وبعد ذلك ذهب إلى تباله قرية من فري الشحر وذلك لمواصلة طلب العلم عند الشيخ العلامة سالم بن مبارك الكلاي^(١)، واستفاد منه من العلوم الشرعية ما يؤهله لمناصب دينية مرموقة، وكان الشيخ سالم الكلاي من العلماء الريانيين المباركين في تلك البلدة.

وقد عانى السيد حسين من الحياة الصعبة مع والده الشيء الكثير، فقد سكن مع والده في تبالة في منزل صغير مع قلة في المعيشة، ومع هذا كله لم يعقه ذلك عن طلب العلم والاستفادة من الخير، وطلب المعالي.

وبعد أن افتتحت بالشحر مدرسة مكارم الأخلاق، التحق السيد حسين بها مدة أربع سنوات وانتفع بها كثيراً ثم عاد إلى شعب النور.

شيوخه:

تلقى السيد حسين . رحمه الله . عن شيوخ مشهود لهم بالفضل والعلم والصلاح، فكان ذلك سبباً في تخرجه ونبوغه، وأثراً كبيراً في إخلاصه وزهده.

ومن جملة شيوخه نذكر منهم على سبيل الذكر:

١. الشيخ العلامة سالم بن مبارك الكلاي.

٢. السيد العلامة علوي بن عبد الرحمن المشهور^(٢)، وذلك في زيارته لوالد المترجم له، فقرأ

والنسك: انظر: لوامع النور ١١٢. ١١٥.

(١) هو: سالم بن مبارك بن عبد الرحمن بن سالم الكلاي، الشيخ العلامة والداعي إلى الله تعالى على بصيرة، ولد ببلدة تبالة التي تقع شمال مدينة الشحر، نشأ الكلاي في جو الجهل والفساد، إلا أن الله تعالى أيقظ قلبه فتحرك إلى بلدة صداع وتلقى العلم من شيخه الشيخ عمر مبارك بادباه، ونبغ في علوم الشريعة، فوجهه شيخه لنشر العلم والدعوة إلى الله في بلدته فتوجه إليها ولم يلق ترحاباً كثيراً، حتى جاء معه شيخه بادباه بالمساعدة، ومرّ بتباله السيد العلامة علوي المشهور، وقام بنصرة الشيخ الكلاي، وبتشجيع الحركة العلمية، وتخرج على يديه جماعة من أهل العلم منهم: عوض عليان ومبارك باراشد، وشيخ بن علي بن الشيخ أبو بكر والسيد حسين بن محمد بن الشيخ أبو بكر، وتولى القضاء بالشحر ثم اعتزله، من مؤلفاته: الفيوضات العميمة شرح الدرّة اليتيمة في النحو، وذخيرة الناهض شرح عدة الفارض، والعدة والذخيرة في أحكام الجبيرة، وديوان شعر وغيرها، توفي عام ١٣٦٢هـ. انظر: حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب، ص ٩٤. ٩٩.

(٢) هو: علوي بن عبد الرحمن بن أبي بكر المشهور، الإمام العلامة والداعي إلى الله تعالى، ولد بتريم عام ١٢٦٣هـ، ونشأ بها وأخذ عن عدد من أشياخ عصره، ثم سافر دوعن وأخذ عن الشيخ محمد عبد الله باسودان سبع سنوات، ثم عاد

على السيد المشهور، بأمر والده رغم صغر سنّه، ونال منه أيضاً الدعاء والإلباس .
٣. الشيخ العلامة عمر بن مبارك بادباه^(١)، أحد تلاميذ السيد العلامة علي بن محمد الحبشي.

٤. السيد العلامة أحمد بن محسن الهدار^(٢)، فقد أخذ عنه واستفاد منه وأجازه في علوم ودعوات.

أعماله والمناصب التي تقلدها:

مكانة الإنسان وتمكّنه يؤهّلانه لمناصب عالية، تحتاج لسياسة حكيمة وعلم غزير، ولهاتين الميزتين . السياسة الحكيمة ووزارة العلم . تولّى السيد حسين . رحمه الله . أعمالاً مهمّة في الدين والحياة الاجتماعية ومن ذلك:

١. تولّيه للقضاء: فقد تولّى القضاء مدة طويلة في مناطق مختلفة من مناطق ساحل حضرموت، في الشحر والمكلا وغيرهما، فقام به أتمّ قيام، مع فهم ثاقب ووعي متوقّد لمجريات الأحداث، وقضايا العصر الغربية.

٢. تولّيه التدريس:

تولّى السيد حسين . رحمه الله تعالى . التدريس في علوم الشريعة بشتّى أنواعها، وكذا علوم الآلة، وكان نفعه للناس عن طريق التدريس للخاصة وللعمامة:
فأمّا للخاصة:

إلى تريم واشتغل بالتدريس سبعة عشر عاماً، ورحل إلى مصر ومكث بها خمس سنوات وأخذ عن علماء الأزهر، وتزوَّج بها، ثم ذهب إلى الحجاز، ثم عاد إلى حضرموت، وتصدّى للتدريس برباط تريم، وله رحلات إلى الهند وسيلان والسواحل، وأسلم على يده خلق كثير، وبنى مساجد ، توفي سنة ١٣٤١هـ انظر: لوامع النور ٣٤، وقبسات النور ٢٢ .

(١) هو: عمر بن مبارك بن عوض بادباه، العلامة المُربي القدير والعالم النحرير والناسك الأواب، المولود بحصن العولقي، المسمّى بالحزم، بقرب بلدة صداع في أجواء عام ١٢٥٧هـ، سافر الهند عام ١٢٨٢هـ، ودرس القرآن وجودة وحصل على معلومات دينية وطبية واجتماعية وعسكرية، ثم عاد إلى سيون لطلب العلم عند السيد العلامة علي بن محمد الحبشي، ومكث بها خمس سنوات، ثم عاد إلى بلدته صداع معلماً ومرشداً ومصلحاً، فانتفع به الناس، وأقام حفلاً دينياً سنوياً في شهر ربيع الأول يحضره جمع غفير، ويقوم بتذكيرهم وإرشادهم، ومن تلاميذه: الشيخ سالم بن مبارك الكلالي، والشيخ عبد الله بن عوض بكير، واستمر في العطاء حتى انتقل إلى رحمة الله تعالى، وعمره يقارب ١١٠ عاماً عام ١٣٦٧هـ. انظر: حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب للناخبي، ٩١ . ٩٤ .

(٢) هو: أحمد بن محسن بن عبد الله الهدار، أحد العلماء الأولياء المشهود لهم بالعلم والعمل، له شيوخ كثير منهم: السيد العلامة أحمد بن حسن العطاس، والسيد الإمام عيروس بن عمر الحبشي، والسيد العلامة علي بن محمد الحبشي وغيرهم من اليمن وجاوه، وله ثبت مسمّى بالعقد الفريد، وله روض ولأنوار ومختصر كنز الأسرار في الصلوات على النبي ﷺ ، توفي سنة ١٣٥٧هـ. انظر: قبسات النور للمشهور ص ١٧٥ . ١٧٨ .

فقد ألتف حوله جماعة من طلبة العلم كأمثال شيخنا الشيخ سعيد بن عمر باوزير^(١). رحمه الله تعالى . والشيخ سعيد بن عبد الله الرباكي^(٢). رحمه الله تعالى . والشيخ عبد الله بامزاحم^(٣) .

(١) هو: شيخنا سعيد بن عمر بن عوض بن طاهر باوزير، الشيخ الفقيه الفرضي المُرَبِّي، حافظ لفروع مذهب الإمام الشافعي وأرائه، وبفتي بما قوي دليله وفيه تيسير للناس، من شيوخه: مؤلف هذا الكتاب، فقد اعتنى به مع صديقه الشيخ سعيد الرباكي، وشيخنا السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد وكان من أكثر الناس انتفاعاً به، وملازمة له حتى آخر حياته، ومن شيوخه: الشيخ مبارك الجوهي، والشيخ محمد باجنيد وغيرهم، وقد نفع الله تعالى به الناس فقد كان يجلس في مسجده قبل صلاة الظهر إلى ما بعد صلاة العشاء، ولا يخرج منه إلا لدرس أو لضرورة، و يُلقِي دروساً بعد كل صلاة لطلبة العلم ودروساً عامة، وعدد الدروس التي يلقيها غالباً سبعة دروس في كتب مختلفة، وله درس في مسجد عمر، والروضة، وجامع البلاد، وتأتية الأسئلة من الناس وطلبة العلم، واستفاد منه خلق كثير، وقد اتصف بصفات كثيرة: كقوة استحضاره للمسائل الفقهية وغيرها، وتواضعه، وصبره، وحسن تعامله مع الناس، وطلبة العلم خصوصاً، وتلاميذه كثير، وله رسالتان: الأجوبة النافعة في عدم دخول ربا الفضل أوراق البنكنوت في المعاملة، ورسالة في الحيض، وحياته مُشْرِقة بالخير ونفع المسلمين، وانتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الأربعاء شهر ربيع الأول ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٧ / إبريل / ٢٠٠٥ م، وقد كتب أخي علي ترجمة له مختصرة بعنوان (شذرات من حياة فقيه المكلا الشيخ سعيد عمر باوزير)، وكتبْتُ أيضاً ترجمة له سميتها: (لمحاتٌ وذكريات عن فقيه المكلا الشيخ سعيد عمر باوزير).

(٢) هو: سعيد عبد الله سعيد سالم مبارك الرباكي، الشيخ العلامة والداعي إلى الله تعالى بصبر وعزيمة، والمربي للأجيال ، اتصف الشيخ بالصلاح والخيرية، وله جولات دعوية وعلمية، فقد أسس مدرسة بالعيص . من ضواحي المكلا . وقام بمدرسة النور للعلوم الشرعية معلماً ومربياً، الملاصقة بمسجد النور بالمكلا، وازدحم عليه الطلاب صغاراً وكباراً في أوقات مختلفة، ونفع الله تعالى به خلق كثير، وله زيارة لبروم للدعوة إلى الله، ونشر العلم، وزيارة المشايخ بها، ومن شيوخه: الشيخ مبارك الجوهي والشيخ عبد الله بكير، ومؤلف الكتاب السيد العلامة حسين بن الشيخ أبو بكر، وكانت بينه رابطة قوية ومحبة أكيدة، حتى قال السيد العلامة حسين فيه قصيدة طويلة يثني عليه وعلى مدرسته جاء فيها :

استلوا أهل الزمان * اسألوا كل الأنام ** خير من قد فقد * إنه الشيخ سعيد
مدرسة نور العلوم * شاهدة له بالعلوم ** انجلى به الظلام * إنه الشيخ سعيد
ظل وقته داعياً * بين وعظ ذاكرة ** فاتحاً صدره رحب * إنه الشيخ سعيد

ومن تلاميذه: ابنه الشيخ الفاضل محمد سعيد الرباكي، الذي قام بمقام والده في مدرسة النور تعليماً وإرشاداً، والشيخ سالم محمد باصم، والشيخ صالح سعيد باعطية، والشيخ عمر باماخش وغيرهم . وانتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الأربعاء ١١ / شوال / ١٣٩٩ هـ وقد أصدر رباط النور للدراسات الإسلامية بالمكلا . قسم الإعلام ترجمة وجيزة عن حياة الشيخ سعيد الرباكي، ومنها استفدتُ بعض الترجمة.

(٣) هو: عبد الله بن أحمد بامزاحم، الشيخ الفاضل، والمقرء لكتاب الله تعالى بإتقان، ولد بمدينة أجداده بروم من ضواحي مدينة المكلا سنة ١٩٥٤ م وهو من تلاميذ المؤلف، ومن تلاميذ شيخنا السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد ويأتي من مدينة بروم إلى المكلا لحضور دروس السيد العلامة الحداد . رحمه الله . وكذا دروس السيد العلامة علي محمد مديح . حفظه الله . وعمل بالجمعية الإسلامية الخيرية التي أسسها شيخه الحداد، وهو إمام وخطيب جامع بروم، ومتولي عقود الأنكحة، وتخرّج على يديه عدد كثير من الرجال والنساء حفظة كتاب الله تعالى، وله دروس عامة وخاصة لطلبة العلم بجامع بروم، فجزاه الله تعالى خير الجزاء وبارك الله فيه.

حفظه الله، والشيخ محمد سعيد عبد الله الرباكي^(١)، ومن المنتفعين به أيضاً: السيد عبد الله البيض^(٢)، واستفاد منه أيضاً شيخنا العلامة السيد عبد الله بن محفوظ الحداد^(٣)، فكانت بينه صلة رحم العلم قوية، ومودة ومحبة خصوصاً لما كانا في القضاء معاً. كما أنه لما استقرّ أخيراً بمدرسة النور الأهلية المرتبطة بمسجد النور كان يقصده طلبة العلم للقراءة والاستفادة وتقديم الأسئلة، وكنتُ بحمد الله من المُتلقين عنه في تلك الفترة فقرأتُ عليه الرسالة للعلامة أحمد بن زين الحبشي كاملة ومنتن أبي شجاع ومنتن الأجرومية. ولما كان يعمل في القضاء أيام الشيخ العلامة عبد الله بكير^(٤). رحمه الله تعالى. فرغ من

(١) هو : محمد بن سعيد عبد الله الرباكي، الشيخ الفاضل ذو تواضع وأخلاق مرضية، له دروس في مدرسة والده لطلبة العلم، ودروس عامة تُبث عن طريق إذاعة المكلا، وتولّى دائرة الإرشاد والتوجيه بمكتب الأوقاف بمحافظة حضرموت سابقاً، وتولى عقود الأئمة، وتولى خطابة جامع الروضة فترة طويلة من الزمن، وهذه المناصب تدل على أنه ذو كفاءة عالية في العلوم الشرعية، فجزاه الله تعالى خيراً الجزاء، وأمد الله تعالى في عمره في طاعته تعالى.

(٢) هو: عبد الله أحمد حسين البيض، السيد الفاضل ذو خلق ظاهر وعقل رصين، ولد عام ١٩٥٤م، واتصل بشيخنا المؤلف وقرأ عنده الفقه واستفاد منه، كما درس عند شيخنا العلامة عبد الله محفوظ الحداد، وهو الآن إمام وخطيب جامع خلف، ويلقي دروساً عامة للمصلين، فجزاه الله تعالى خيراً وأطال الله في عمره في طاعته.

(٣) هو : شيخنا عبد الله بن محفوظ بن محمد الحداد، السيد العلامة والقاضي الفهامة، مفتي حضرموت بلا منازع، الذي أحبه الناس لعلمه وتواضعه بلا مدافع، أخذ عن شيوخ مشهورين منهم: جده السيد محمد بن إبراهيم الحداد، والسيد العلامة عبد الله بن عمر الشاطري، والسيد العلامة أحمد بن محسن الهدار، والسيد العلامة المحدث علي محمد بن يحيى وغيرهم، له آراء إجتهادية قوي مدركها، وله جهود خيرية إجتماعية مشهورة كتأسيسه لحلقات القرآن الكريم في مساجد المكلا وضواحيها، ومؤسس الجمعية الإسلامية الخيرية، ومن المشاركين لجامعة الأحقاف والمشرف عليها، وأسّس قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية جامعة عدن . جامعة حضرموت حالياً . وغيرها وكان لا يخاف في الله تعالى لومة لائم، يقول الحقّ ولو كان مُراً مع غزارة علم وحكمة، من أشهر تلاميذه: شيخنا العلامة سعيد بن عمر باوزير، والشيخ عبد الله بامزاحم، والشيخ عبد الله براهيم باعشن، والسيد عبد الله البيض، وأخي د.علي محمد العيدروس والذي اعتنى به شيخنا الحداد، واعتنى شقيقي بمؤلفاته، ونشر ما تيسر له منها، ولشيخنا تلاميذ يطول ذكرهم. وله مؤلفات من أهمها: السنة والبدعة وهو من أحسن ما ألف في بابه، وقد طبع مرتين، والمقصد المنيف بمراجع الورد اللطيف، وطبع بتحقيق شقيقي د.علي ، ورسالة في الغناء، والوجيز في أحكام الصيام وفتاوى رمضان بتحقيق شقيقي د.علي أيضاً، وخطب جمع المساماة: بالتنوع الدينية عن طريق الخطب المنبرية وقد طبع في جزئين، وله فتاوى قيمة في كراسات في طريقها للإخراج، وقد أفرد شقيقي د.علي محمد العيدروس ترجمة واسعة لشيخنا الحداد أسماها: شفاء الفواد بترجمة السيد عبد الله الحداد (يسر الله تعالى طبعها) كما ترجم له أخونا الشيخ سالم عبد الله باقطيان ترجمة مختصرة، وطبعت باسم: سيرة خضراء، وجدير لهذا الإمام أن يُكتب عنه دراسة مفصلة عن شخصيته وآراءه، وما قام به من جهود علمية واجتماعية، وقد توفي ظهر الجمعة ١٣ / محرم / ١٤١٧ هـ الموافق ٢٥ / ١٠ / ١٩٩٦م، وقد شجعه عدد كثير بالآلف، وهي أول جنازة في المكلا يشهدها هذا العدد، فرحم الله تعالى شيخنا الحداد ورفع درجته.

(٤) هو: عبد الله بن عوض بكير، الشيخ العلامة القاضي، ولد بغيل باوزير سنة ١٣١٤هـ، وانتقل إلى القارة، وتعلّم بها القرآن الكريم في كتاب بالقرية، وأكب على القراءة والمطالعة في العلوم الشرعية عند شيخه عمر مبارك بادباه،

وقت السيد حسين . رحمه الله . لتدريس الشيوخ السعديين الشيخ سعيد الرباكي، والشيخ سعيد باوزير . رحمهما الله . فقراءا عليه في الفقه وغيره، ففتح الله عليهما وبارك الله تعالى في أيامهما ونفع الله بهما طلبة العلم، ولا يزال كثير من طلبة العلم قد استفادوا من الشيوخ المذكورين .
وأما دروسه العامة: فكانت في المساجد فكان له دروس في المساجد التي تولّى إمامتها قبل الصلوات وبعدها في الفقه والتفسير والحديث، وكم حدثني كثير من الناس من المنتفعين بدروسه العامة، وقد تولّى إمامة مساجد:

مسجد جامع قصيعر مكث فيه أكثر من أربع سنوات، ومسجد جامع البلاد بالمكلا مكث فيه إماماً خلال أربع سنوات، ومسجد بمحمّده بحجر، ومسجد مشهور بالمكلا، ومسجد الروضة، ومسجد النور بالحامي، ومسجد جامع الشرح بالمكلا، وقد ذكر إمامته بالمساجد الأربعة الأولى المذكورة في مقدمة كتابه: (تدريب القاري لمعرفة ما في تراجم البخاري) وذكر أيضاً المساجد الأخرى في بعض كتبه.

٣. تولّيه للخطابة:

تولّى السيد حسين . رحمه الله . الخطابة في المساجد التي قام بها والتي يعقد بها صلاة الجمعة، ومن المساجد التي استقرّ بها آخر حياته فترة طويلة مسجد جامع الشرح، فكانت خطبته واقعية ومختصرة، وتمتاز بوضوحها وسلامتها من الأخطاء اللغوية التي نسمعها ليلاً ونهاراً من خطباء زماننا.

وقد اطلعتُ على جملة من خطبه، وقد كان يكتبها، وأحياناً يعدُّ الخطبة وهو يمشي في طريقه للجمعة، وهذا يدل على حرصه على وقته، وأن وقته كله مشغول في المطالعة، وفي الخير، وبذل على تمكّنه من استحضار النصوص الشرعية دون الرجوع إلى الكتب، وقد كان يكتب الخطب وليس ذلك معيياً، بل لكتابة الخطب فوائد منها: ضبط وقت الخطبة، وإتقان قراءتها دون لحن ولا إخلال، والاستفادة منها، فقد وجدتُ له ثلاث كراسات فيها خطب مُشكّلة بالفتحة والكسرة والضمة والسكون، وهي خُطب قصيرة، وهذه علامة على فقهه كما في الحديث الصحيح: (إن طول صلاة الرجل و قصر خُطبته مئة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحراً)^(١).

والشيخ عمر سالم بن يعقوب باوزير، التحق بخدمة القضاء الشرعي في الدولة القعيطية سنة ١٣٥١هـ، وأصبح رئيس القضاء الشرعيين، وله بعض الإصلاحات في القضاء وغيره، من مؤلفاته: رسالة في بيع العهدة، وثبوت الهلال وله شرح على سفينة النجاة. انظر: حضرموت فصول ودول للناخبي ص ١٠٣. ١٠٦.

(١) رواه مسلم في صحيحه ك: الجمعة باب: تخفيف الصلاة والخطبة ح ٨٦٩.

٤. التأليف:

من أهم أعمال هذا السيد العلامة هو تأليفه الكثيرة والفريدة في نفس الوقت، فكان لا يكتب إلا ما كانت الحاجة إلى الكتابة فيه، وكان له نظم في كثير من العلوم والكتب، وبلغت مؤلفاته نحو الخمسين، وفيما يأتي سأذكر ما اطلعت عليها، مع بيان مختصر عن كل كتاب:

١. نظم (مطالع القصص فيما لها من العبرة في كل نص): وهو عبارة عن منظومة مرتبة

على شكل فصول، أولها:

(حمداً لمن قصّ لنا قصائصاً * أبدى لنا في طيّها خصائصاً

في وحيه القرآن والنبي في * سنته الغراء فافهم واعرفي).

٢. (بهجة الإنسان بنظم عجائب القرآن): هو عبارة عن نظم ما في القرآن من عجائب في

سوره وآياته، إلا أنه لم يتمه. أولها

(حمداً لمن علّمنا التوحيدا * بكلمة نقولها ترديداً)

ثم قال: (وهذه عجائب القرآن * نظمتها تفرح الجنان).

٣. نظم في أصول الدين: إلا أنه لم يتمه.

٤. نظم كتاب الإحياء المسمى (جواهر الإحياء): وعدد أبياته ٧١ بيتاً أوله :

(الحمد لله وصلى الله * على نبيه ومصطفاه

ثم قال: وبعد ذا نظم اختصار الإحياء * أبوابه إن فهمت فتحيا

وقال آخره: وتم ما رمناه من نظم الكتاب*والله يهدينا سبل الصواب).

٥. (فتح الرحمن في دروس القرآن في شهر رمضان): مشتمل على سبع وعشرين درساً.

٦. (هداية الله للإنسان إلى مواضيع الكتاب من أم القرآن)، قال في أوله: (أما بعد: فهذه

مواضيع الفاتحة أم القرآن وعددها ٢٨ موضوع بعدد منازل العمر وعدد الحروف الهجائية. ثم

قال: والسبب في تأليفه أنني كنت قد جمعت كتاباً في عجائب القرآن وخصصت الفاتحة بجزء

خاص من تلك العجائب وكنت أبحث فيها على ضابط مناسب يفتح لي أبواب الفاتحة لأدخل

منها إلى أبواب القرآن، وبعد عناء شديد وجد واجتهاد وإشعال الفكرة، وبقظتها فتح الله تعالى

عليّ بما قصدته في هذا الصدد بحيث أنك تستطيع أن تخرج من الفاتحة ومواضيعها إلى

مجلدات كبيرة مخصوصة بها، وصدق الله العظيم حيث قال: (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ

سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ). وبحمد الله تعالى قمتُ بتحقيقه، وهو ضمن هذا المجموع .

وهذا الكتاب يشتمل على ٥٣ صفحة انتهى منه الجمعة ٢٥ جمادى الأولى ١٣٩٧هـ

الموافق ١٣ مايو ١٩٧٧م ثم قرضاها المؤلف بقصيدة بائية أولها:
إذا كنت في العلم ممن دأب * لتحصيله أو قرأ أو كتب)
٧. (نفحة القاري): نظم اشتمل على ذكر عد ما تكرر في القرآن ذكره، إلا أنه لم يتمه
أولها الحمد لله على أنعامه*لنا بعلم الوحي من كلامه
ثم قال: وهاك نظم العد الإعجاز * حقيقة وليس بالمجاز.
٨. (عجائب القرآن الكريم): كتاب اشتمل على عجائب القرآن من سور مختلفة في ٢٨
صفحة.

٩. (عجائب القرآن) : هو عبارة عن نظم لعجائب القرآن قال في أولها
حمداً لمن شرف بالقرآن * نبيه محمد العدنان
ثم قال: وهذه أرجوزة سميتها * عجائب القرآن لأولى النهي
إلا أنه لم يتمه.

١٠. (تدريب القاري لمعرفة ما في تراجم البخاري) يقول في أوله بعد الحمد لله والصلاة على
النبي ﷺ : (أما بعد فهذه تراجم أبواب صحيح البخاري جمعتها على طريقتي الخاصة حيث
كنت أقرأ هذا الصحيح في سنّي عمري وأدوار حياتي ومرت علي قراءته في أربع سنوات في
مسجد جامع قصيّر لما كنت إماماً فيه وأربع مرات في جامع البلاد بالمكلا حيث كنت إماماً
فيه ومرة واحدة في محمّده بجر ومرة واحدة في مسجد مشهور بالمكلا فصحت لي قراءته
عشر مرات وكنت أقف وقت القراءة فيه على التراجم أتأملها وأبحث فيها على مواضع الترجمة
فإذا ظهر لي أثبتته وقيده بالكتابة) إلا أن الموجود منه ١٣١ ورقة إلى باب ما يقول عند
الخلاء.

١١. (فتح الرتاح بتوضيح مسائل من الزيد والمنهاج): وكتاب يشتمل على أربعة أجزاء آخره
الأطعمة والجزء الأول غير موجود، وهو عبارة عن ذكر مسائل فقهيه من كتاب المنهاج للنووي
والزيد.

١٢. منظومة (رياض الطلاب في بيان الحق والصواب)يقول في أولها:
حمداً لمن أنزل في الأحكام * كتابه المتقن بالإحكام
ثم قال: وهذه منظومة الأحكام * أخذتها من منبع الإسلام
ومن فتاوى العالم الشعراوي * كأنها عن مذهب النووي.
نظم فيها من فتاوى الشعراوي مع زيادات عديدة.

١٣. (مورد العطشان إلى مسائل وشواهد زيد ابن رسلان): وهو كتاب عبارة عن مسائل الزيد

جمعها على طريقة السؤال والجواب ليسهل حفظها.

اشتملت على دروس إلى ٧٦ من كتاب الطهارة.

١٤. (مقياس الناهض إلى علم الفرائض): وهو كتاب في جزئين بأسلوب سهل مبسط مع

الجدول، إلا أن الموجود الجزء الثاني فقط.

١٥. (منحة الجواز في مسائل الألبان): الموجود الجزء الأول منه إلى باب الحج عبارة عن

٤٤ صفحة قال في أوله: (فهذه مسائل الغاز فقهية جمعتها من كتب متعددة وأبواب متفرقة)

وتوجد منه نسخة أخرى بخط واضح أيضاً وتشتمل على ٣٦٥ صفحة.

١٦. نظم حكم التشريع في الفقه الإسلامي

أوله (الحمد لله وصلى ربنا * على النبي المصطفى حبيبنا

محمد خاتم رسول الله * والآل والصحب بلا تناهي

وبعد هذي حكم التشريع قد * نظمها في الفقه والحكم تعد . وقال في آخرها

وذا تمام نظم المسمى * دروس حكم الإله فافهما

لا حول لا قوة إلا بالإله * فهو الذي وفقنا لما يشاء .

وهذا النظم مرتب على الأبواب الفقهية. ثم وجدت نسخة من النظم ناقصة وفيها أبيات

مزيدة.

١٧. (فائح العطر العطر والندى بتوضيح مسائل الزيد)، والكتاب عبارة عن أسئلة مأخوذة

من نظم الزيد لابن رسلان وهي كشرح لها تبين مرادها وتتم مفادها على شكل سؤال وجواب،

الموجود منه الجزء الأول والثالث فقط.

١٨. (سفينة النجاة ببيان دروس في مفاهيم الصلاة): والكتاب عبارة عن معاني ألفاظ

الصلاة وأفعالها وكيفية وصفها وشروطها وأركانها وسننها ومكروهاتها ومبطلاتها، ولكن

الكتاب ناقص يشتمل على ٤١ ورقة فقط.

١٩. (إعانة الحكام بأقضية النبي خير الأنام)، والكتاب عبارة عن نظم لأحكام النبي ﷺ قال

في أوله:

حمداً كمن علمنا الأحكاما * من وحيه أجزها إحكاما

ثم قال: وهذه منظومة فيما حكم * به النبي المصطفى منشي الحكم

وقال في آخر النظم: نظمها أقضية النبي * لابن ظلاع الرضي الذكي

والنظم كامل في ٥٣ صفحة.

٢٠. مختصر من كتاب (منحة الجواز في مسائل الألبان) في الفقه وهو عبارة عن ٤٠ ورقة.

٢١. (تحفة الطلاب الثقات في بيان حلول المشكلات)، ذكر فيها بعض المسائل التي سألت عنها وهي من المشكلات عند الطلاب، إلا أنه ذكر فيه أربع مشكلات وحلها فقط فالكتاب ناقص.

٢٢. (منحة الرحمن في مداخل الشيطان شرح على منظومة الحجب المنيعة لمداخل الشيطان الشنيعة) وأصل النظم من كتاب (البيان مداخل الشيطان) لمؤلفه عبد الحميد البلالي، والكتاب ناقص، والموجود منه ١٥٨ صفحة.

٢٣. (المقامة الرمضانية في الرحلة الحامية)، يذكر فيه رحلته خلال شهر رمضان المبارك إلى الحامي للخلوة وتعليم المسلمين، وذكر فيها استعراضه لأحوال المسلمين في شهر رمضان منذ عصر النبي ﷺ إلى زمنه، وتشمل على ١٨ ورقة.

٢٤. (الروائح العطرية بشرح القصيدة الحدادية) المسماة النفحة العنبرية والتي مطلعها:

(يا رب يا عالم الحال * إليك وجهت الآمال) ولم يتمه.

٢٥. كتاب فيه مجموع خطب الجمعة منوعة بأسلوب رصين بليغ قصيرة في ١٥٣ ورقة، وكتاب آخر فيها خطب جمع به ٣٤ ورقة، وجزء ثالث فيه ٢٢ ورقة.

٢٦. (فتح الإله بنعم الله تعالى في سماه): وهو منظومة مختصرة عدّد فيها نعم الله تعالى

على خلقه مع شرح لها مختصر يقول في أولها:

الحمد لله على أنعامه * والشكر للشكور عن آلائه

ثم قال: وهذه في نظم نعم الإله * سميتها تسمية فتح الإله

وفي آخرها يقول: فهذه قبة نعم الإله * فاعلم مكان الشكر لا تكن بساه

٢٧. شرح لطيف على منظومة في مقاصد القرآن الكريم في عشر صفحات إلا أنه ناقص.

٢٨. (إحياء المعالم الدوارس بزيارة غار الحلائل والهواجس)، وغار الحلائل: غار بقرب

منطقة شعب النور كان يتعبد فيه أحد الصالحين من آل الشيخ أبو بكر بن سلم، ذكر فيها أنها رحلة علمية أدبية تأملية.

٢٩. (غذاء الأرواح والفكر بشرح المولد المسمّى سمط الدرر): وهو شرح لطيف على المولد

الذي جمعه الحبيب العلامة علي بن محمد الحبشي وصل في شرحه عند قول المؤلف (فانفلقت بيضة التصوير في العالم المطلق الكبير) ولم يتمه، وتوجد نسخة أخرى منه وهي ناقصة أيضاً.

٣٠. (بغية المرید للوصول إلى العزيز الحميد)، قال في أوله بعد الحمد لله والصلاة على

رسول الله: (أما بعد فلما كان علم النحو يتضمن علوماً كثيرة... ولما كانت ملحة الإعراب

للحريري تشمل على عبارات عجيبة وأمثلة حلوة عنّ لي أن أشرح بعض أبوابها بعلم التصوف كما قد سبق إلى مثل هذ بعض العلماء الذين شرح الآجرومية بعبارات تصوفية وقد أخذت عنه على هذا الشرح ف جاء بحمد الله شرحاً لطيفاً يعجب الناظر فيه وتربية). إلا أنه لم يتمّه ويشتمل على ٢٩ ورقة.

٣١. مختصر لكتاب (غذاء الأرواح والفكر بشرح المولد المسمى سمط الدرر): وهو شرح يمتاز بفوائد كثيرة وأسلوب جديد في الشرح وذلك بأن يأتي للكلمة الغربية فيبين المراد منها عن طريق الآيات القرآنية والمعاني الأخرى لهذه الكلمة ويجعل ذلك في جدول والموجود منه إلى قول المؤلف (صلاة يتصل بها روح المصلي) في ٨٥ ورقة.

٣٢. (الدرر الحسان في المعاني والبديع والبيان)، يقول في أولها: (أما بعد فهذه دروس تسمّى الدرر الحسان في المعاني والبديع والبيان جمعتها على طريقة السؤال والجواب) وصل فيها إلى ٣٤ درساً.

٣٣. (كنوز الألفية وبدائع مجازاتها اللغوية) وتوجد منها نسخة أخرى اسمها: الإبانة عن كنوز الألفية وبدائع مجازاتها اللغوية في ٣١ ورقة . وهي شرح لقصيدته أولها:
يا طالب النحو كم ذا أنت مشتغل * تروي تأليفه أجزاء وأسفار
وقلت إنني أرى في النحو بغية ذي * لب حوى كل علم فيه دارا
وهي منظومة في ١٤ بيت ثم شرحها في هذا الكتاب إلا أنه ناقص وفيه ٤٢ درساً.

٣٤. المنظومة المتخلّله في أبيات ملحّة الإعراب، وقد خلل أبيات من عنده على المنظومة في ٦١ بيت وهي نسخة كاملة إلا أن مقدمتها غير موجودة.

٣٥. شرح تحفة الأحباب من ملحّة الإعراب ،يقول في أولها: (فهذه فوائد علقتها على منظومة العلامة الشيخ عمر بن الوردى التي ضمنها أبيات النحو من ملحّة الإعراب وسماها تحفة الأحباب من ملحّة الإعراب) إلا أنها ناقصة.

٣٦. (نيل الأمنية بشرح خلاصة التحفة المرضية)، يقول فيها: (فهذا شرح لطيف على كتاب خلاصة التحفة المرضية في العوامل النحوية، تأليف العلامة السيد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن شيخ بن الشيخ أبو بكر بن سالم، مدير رباط بندر الشحر سابقاً أمرني وأشار علي أن أشرح كتابه هذا بحسب ما يفتح الله عليّ فرأيت امتثال أمره حكم، والعمل بإشارته لي غنم) إلا أنه ناقص. وتوجد منه نسخة كاملة مشتملة على ٣٨ ورقة.

٣٧. دروس التوحيد كتاب مبسط على شكل سؤال وجواب مأخوذ من كتاب تبسيط العقائد الإسلامية، لحسن محمد أيوب إلا أنه ناقص ، موجود منه ٨ ورق.

٣٨. (حياة الفقه في العصر الجديد)، قال في مقدمته: (فهذه دروس في فقه الإمام الشافعي أدخلت فيها كثيرا من مسائل الألغاز والامتحانات وأكثرها من استنتاجات فكري لا يوجد في كتب الفقه إلا القليل منها، فجاء بحمد الله تعالى كتابا أعجوبة الزمان في جمع الألغاز والامتحان، فهو كتاب عجيب في بابه، غريب في إهابه لم يسبقني إليه في وضعه سابق، ولم يلحقني في طريقه لاحق....)، ويشتمل الكتاب على ١٠٩ درساً في ٤٢ ورقة.

٣٩. الرحلة إلى الحج، وهي رسالة تضمنت رحلته لحج بيت الله الحرام.

٤٠. شرح لقصيدة ألقاها ترحيبية في الشيخ سعيد عبد الله الرباكي بمناسبة مجيئه من الأراضي الحجازية لأداء فريضة الحج أولها:

يا مرحباً أهلاً بكم * أعداد حركة سيركم

وأكلكم وشريككم * وكل خلقه باسمه

ثم شرحها شرحاً نفيساً إلا أنه لم يتمه.

٤١. (الطرق الموصلات إلى فوائد المطالعات): الموجود منه الجزء الثاني يشتمل على ٩٠ ورقة.

٤٢. (سلك الدرر البهية في المسائل الفقهية): على مذهب الأمام الشافعي، وهو عبارة عن منظومة، وهي ناقصة آخرها في مبطلات التيمم أولها يقول:

الحمد لله الذي علمنا * ولسلوك شرعته وفقنا

ثم الصلاة والسلام دائماً * على النبي خير من قد علما.

٤٣. (فتح المغيـث بشرح أنواع الحديث)، وهو كتابنا هذا.

٤٤. منظومة (غاية المرام بنظم صحيح الأخبار قي الحلال والحرام)، وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٥. نظم (تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات)، وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٦. نظم (الجواهر من الحديث المتواتر) وهو ملحق بكتابنا هذا.

٤٧. نظم (مختصر رياض الصالحين) وهو ملحق بكتابنا هذا.

وقد كانت له مكتبة عامرة بالكتب الدينية والكتب المنوعة، في شتى العلوم حتى في الطب والجغرافيا والأدب واللغة وغيرها، وكان ينفق على الكتب التي يشتريها المبالغ الكثيرة؛ لأن عنده أن كل شيء يُهان ما دام أنه في سبيل العلم، هكذا عاش في مُتعة القراءة، والمطالعة في الليل والنهار، ويأنس بالكتب ولا يفارقها، فتفجرت المعارف من لسانه وبنانه، فقد كان يُعلق على الكتب، ويشرح بعضها وينظم بعضها من الكتب التي يهتم بها، ويرى فائدتها العلمية،

وفي آخر حياته قام القائمون على جامعة الأحقاف، بشراء كثير من كتبه خصوصاً الموجودة بمسجد جامع الشرح محافظة عليها ووضعها بمكتبة كلية البنات، وجعلت قيمة الكتب مبلغاً يُعطى له شهرياً إلى وفاته . رحمه الله . .

من شعره :

ممّا امتاز به السيد العلامة حسين . رحمه الله تعالى . سهولة شعره وقوة سليقته في قول الشعر، فكان إذا أعجبه شيء ألقى فيه قصيدة، أو رأى كتاباً استحسنته نظمه، كما سبق عند ذكر مؤلفاته.

ومن نظمه أيضاً قوله في قصيدة عن علم النحو وفضله:

ياطالب النحو كم ذا أنت مشغلاً * تروي تأليفه أجزاء وأسفاراً
وقلت إني أرى في النحو بغية ذي * لبّ حوى كل علم فيه قد داراً.

صفاته وأحواله:

قال الإمام الشافعي . رحمه الله .: إذا لم يكن العلماء هم الأولياء فمن؟ ويروى عنه أيضاً قوله: إذا لم يكن العلماء هم الأولياء فليس لله ولي.

فقد اتصف السيد حسين . رحمه الله . بالصلاح والزهد، وكان من المحافظين على الصلوات في جماعات، والقائمين بحقوق الله تعالى أتم قيام، وبحقوق خلقه تعالى بأحسن وجه والتمام، وكان مُجاب الدعوة كما يعرفه عنه هذا من يعرفه، وله أحوال عجيبة غريبة لا يخيب الله تعالى دعائه وسؤاله.

وممّا يُلفت النظر أيضاً إلى أن من قرأ عنده أو تلقى عنه العلم نفع الله تعالى به، وبارك فيه ، وقد أطل الله تعالى في عمره، فقد صرفه في التعليم والإرشاد ونفع الخلق، وكان إلى آخر حياته، يذكر رحلاته العلمية وحياته الاجتماعية، وما جرى له من عجيب ما رأى، ومن لطائف حياته وسيرته البيضاء.

واتصف السيد حسين . رحمه الله . باهتمامه باللغة العربية بشتى علومها، فكان إذا سمع خطأ لغوياً نبه عليه، ولو كان في مجالس عامة، اعتناءً منه بلغة القرآن، حتى أنه يُوقف المنشد إذا أخطأ، ويبين له النطق الصحيح أثناء إنشاده، كما رأيت ذلك منه مراراً.

وفاته:

بعد عمر مديد وحياة سعيدة قضاها هذا السيد الجليل، وبعد خدمة للإسلام والمسلمين، لبّى دعوة ربه، فقد توفي يوم السبت ١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤م/٧/٣، عن عمر يزيد على مائة وعشرين سنة، بل قال بعض أحفاده: أن عمره أكثر من ذلك، وله ذرية كثيرة، نسأل الله

تعالى أن يبارك فيهم، وأن يسلك بهم طريق أبيهم وأسلافهم الصالحين.

ترجمة السيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي (صاحب منظومة أنواع الحديث):

هو: السيد العلامة محسن بن جعفر بن علوي بن حسين أبو نمي باعلوي، ولد سنة ٣٠٦هـ بغيل باوزير وتلقى في صغره القرآن الكريم والخط والكتابة، فكان محفوظاً في صغره بالعلم وأهل العلم، وأخذ العلم عن شيوخ أجلاء منهم: الشيخ العلامة محمد بن عمر بن سلم (١) المؤسس لرباط الغيل ولازمه ملازمة تامة، واستفاد منه علوماً كثيرة، ومن شيوخه: المُحدث الشيخ عمر بن حمدان المحرسي وغيرهما، وكان العلامة أبونمي شغوفاً بالقراءة والمطالعة حتى لا يكاد يرى إلا وفي يده كتاب، ويُنفق في شراء الكتب بسخاء نادر، تولّى وظائف قضائية بالمكلا، وغيل أبي وزير، ثم عُيّن مُدرساً في المعهد الديني الحكومي، ويشرف على إدارة رباط شيخه العلامة ابن سلم، ومن تلاميذه: الشيخ محمد بن عوض باوزير، وشيخنا العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد . رحمه الله .، وشيخنا العلامة علي بن محمد مديحج^(٢). حفظه الله .، وشيخنا العلامة سعيد محمد برعية^(٣). رحمه الله . وغيرهما، وقد ترك مؤلفات كثيرة، تزيد على مائة كتاب في علوم الشريعة، وعلوم الآلة، وتمتاز بعُمقها، وقوة مادتها العلمية، وتبسيطها للعلوم، فقد لازم تدريس طلبة العلم، فذلل لهم الصعاب، وقرب لهم المسائل، ولخصها لهم أتم

(١) هو: محمد بن عمر بن بكران بن سلم، العلامة والرحالة، ولد سنة ١٢٧٤هـ بحارة عيديد بالشر، تلقى العلم في الشرح وكان منذ صغره معروفاً بالذكاء والفتنة، والرغبة الشديدة في تحصيل العلم، وتحركت همته أن يجه إلى أكبر جامعة إسلامية في العالم في الأزهر الشريف، فحقق الله تعالى نيته فمكث به أكثر من أربع سنين، وأجازه شيوخه ومنهم: شيخ الإسلام محمد الأنباري والشيخ أحمد الرفاعي، والشيخ الأشموني وغيرهما وعاد إلى بلاده الشرح معلماً وداعياً، وعرض له القضاء فرفضه، ثم كانت له زيارات لبعض أصحابه بالغيل، فانشرح صدره لها، فأسس معهده المبارك فقصد الطلبة من كل حذب وصوب، وكانت له صفات أهلته للمكانة العلمية، ونفع المسلمين من سياسة حكيمة وزهد في الدنيا، وتقشف وقناعة، وملازمة ليالي الليل والمحافظة على الصلوات في جماعات، من تلاميذه: عبد الله بن محمد بن طاهر باوزير، والشيخ أحمد بن محمد باغوزه، والسيد العلامة محسن بن جعفر أبو نمي وغيرهم، وتوفي سنة ١٣٢٩هـ. انظر ترجمته بتوسّع: في صفحات من التاريخ الحضرمي لسعيد باوزير ٢٠١. ٢١٣.

(٢) هو: شيخنا علي بن محمد مديحج، السيد العلامة القاضي والفقير، أخذ العلم بالغيل عند السيد العلامة محسن أبو نمي ورباط تريم، كما التحق بجامعة الخرطوم بالسودان مع صديقه السيد العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد . رحمه الله . وقد تولّى مناصب علمية؛ لحكمته وغازة علمه، فعمل قاضياً وإماماً بمسجد بازعة بالمكلا، وخطيباً في مسجد عمر بعد وفاة شيخنا السيد عبد الله الحداد، وله دروس علمية لطلبة العلم، وتولّى عمادة كلية البنات بجامعة الأحقاف أمتع الله تعالى بحياته لنفع المسلمين، وأمه صحة وعافية.

(٣) هو: شيخنا سعيد بن محمد برعية الشيخ الجليل والعالم المتواضع والهيّن اللين، أخذ عن السيد العلامة محسن أبو نمي وغيره، تولّى القضاء في مناطق متعددة، وله دروس علمية لطلبة العلم بالغيل ودروس عامة للناس خصوصاً في شهر رمضان المبارك، وله تليخيصات للمسائل الفقهية، وقد قرأتُ عنده أوائل كتاب عمدة السالك واستفدت من فوائده الكثيرة، وتأتاه الأسئلة من الناس ويجيب عليها، توفي . رحمه الله . سنة ١٤٣٢هـ .

تلخيص، وله مشجرات قيّمة تسهيلاً لفهم علوم الشريعة الغراء، ومن مؤلفاته: الغُصن المورّق شرح السُّلم المنورق في المنطق، وقد ألفه وعمره سبعة عشر سنة، وله نظم في النكاح في ثلاثمائة بيت وسمّاها: (غُرة الصباح في أحكام النكاح) ثم شرحها واختصرها، وله في الحديث المِلح في علم المُصطلح، وحاشية عليه، وله المجموعة القضائية وغيرها، توفي ٢٠ / شعبان / ١٣٧٩ هـ رحمه الله تعالى وجزاه خيراً وأعلى درجته في عليين.^(١)

(١) انظر ترجمته في صفحات من التاريخ الحضرمي لسعيد باوزير ٢١٢. ٢١٣، وإدام القوت لابن عبيد الله السقاف ١٤٨. ١٤٩، وحضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب للناخبي ١٠٦. ١٠٨.

١٠٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ أَمَا بَعْدُ فَهَذَا شَرْحٌ لِطَيْفٍ
عَلَى أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ أَخَذْتَهُ مِنْ شَرْحِ
الْكَبِيرِ الْمُسَمَّى فَتْحِ الْمَغِيثِ وَأَرْجُو النَّفْعَ
بِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا تَقَعُ بِالْأَوَّلِ وَعَلَى اللَّهِ
الْتِمَاسُ اعْتِمَادِي وَهَذَا أَوَّلُ الشَّرْحِ
فِيهِ

(مقدمه)

(في الحفظ و المذاكرة)

فإنَّ الأَدبَ الحِفظَ مع التَّقليلِ لِيُثَبَّتَ
حِظُّهُ لِمَا يورِدُ فِي الحَدِيثِ (أخذوا من
الأعمال ما تطيقون) وقد كان سقياً من
التَّورِي بِأَخْذِ أَرْبَعِ أَحَادِيثَ كَرَاهَةً
أَنْ تَكْثُرَ

١٠١

أَنْ تَكْثُرَ فَتَنْفَلِتَ قَالَ الرَّبِيعِيُّ مَنْ
طَلَبَ العِلْمَ جَمَلَةً فَأَتَهُ جَمَلُهُ وَأَمَّا
يَدْرِي العِلْمَ حَيْثُ يَأْتِيهِ وَحَيْثُ يَثْبُتُ
فَإِذَا حِظَّتْ فَذَكَرَتْ بِمَحْفُوظَةٍ وَبِأَحْسَنِ
بِهِ أَهْلَ المَعْرِفَةِ فَإِنَّ المَذَاكِرَةَ تَعِينُ عَلَى
حِظِّ العِلْمِ وَزِيَادَتِهِ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَذَكُّرُ الحَدِيثِ فَإِنَّ
حَيَاتِهِ مَذَاكِرَتَهُ . وَبَعْضُهُمْ فِي هَذَا المَعْنَى
مَنْ طَلَبَ العِلْمَ وَذَكَرَهُ . صَلَحَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ
فَادَمَ لِلعِلْمِ مَذَاكِرَةٌ . فِي حَيَاتِهِ العِلْمِ مَذَاكِرَتُهُ
وَاسْتَعْدَّ بِالنَّبِيلِ وَنَظَرَهُ لَتَجْعَلَ حَقَاتَا فَحْتَهُ
وَالْإِصْلَاحُ فِي المَذَاكِرَةِ مَعَارِضَةُ جَبْرِيلَ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ
وَلَا يَدُ مَعَ ذَلِكَ مِنْ تَرْوِجِ القَلْبِ بِذِكْرِ الطَّرْفِ
وَاللَّحْمِ وَالحَيَاةِ اللطيفة والنَّوَادِرِ

و مدلولاته وان لم يتقم حوائجنا
 صرفه عن ظاهره وأولناها
 يتناسب مع قواعد الدين
 العامة فان اتفق معها فقد أفلحنا
 ونجحنا وان لم يتفق بيننا
 وطرحناه وكنا في حيز من الأخر
 به وهذا آخر ما يشهده الله
 لنا من عمل هذا التعاليف
 (والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات)
 وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا
 الله وهو حينئذ و نعم الوكيل نعم
 المولى ونعم النصير والأصول وال
 قوة الإيالة العلي العظيم وصلى الله على
 سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم سبحان رب
 رب العزة عما يصفون سلام على المرسلين
 والحمد لله رب العالمين

لمنظم الجواهر من الحديث
 المتواتر من تأليف
 الشيخ حسين بن
 محمد بن مصطفى
 بن الشيخ أبي
 بكر بن سالم
 لائق الله
 به
 وغفر له ولوالديه وما أحبه
 وصحبه آمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 حمد الربِّ مَتَّ بِالْإِنْعَامِ
 بتواتر الحديث النَّاصِحِ
 ثم الصلاة والسلام الأيدي
 على النبي المصطفى محمد
 وآله وصحبه والتابعين
 تدوم في مر الشهور والسنين
 وهذه منظومة الجواهر
 كل حد بيت فيها متواتر
 ارجو بها من ربِّ نفعاً وانتفاع
 لمن سمعها أو قرأ بلا امتناع
 وذا اوان البدء فيها بالسلام
 ظني من الله بها حسن الختام
 مملوآت

٩٦
 عنوانه بسلوكه قد اندرج
 وكوثه ورؤية الرحمان
 حسنى من ابدان الملائك
 التي تواترت
 ثم نظامي للاخبار التي
 هي من الله وهبت
 جواهر عزيزة الوجود
 شكر الرب الخالق المعبود
 لو لم يوفيني لما نطقت
 بسنت شفقة وما علمت
 احمدي من صميم قلبي
 على تمامه وشور لبي
 اضم

٩٧
 اضم بالصلاة والسلام
 على النبي مصطفى السلام
 وآله وصحبه ومن تبع
 لدين الاسلام وما فيه شرح

هذه المنظومة المسماة
 غاية المرام بنظم
 صحيح الاخبار في
 الحلال والحرام
 من نظم
 الشيخ

حسين محمد مصطفى بن الشيخ ابي بكر عفي الله عنه
 ولطف به
 آمين

قول لي في شرح الالفية تقرب الاقصى بلقظ موح
 الى قوله (ففيه استعاره الخ)
 ويقال في اجرائها شبه الالفية في النفس
 بكرهيم واستعير لفظ المليه به وهو الكرهيم
 للشيء وهو الالفية ورمز له بشيء من لوازم
 وهو البذل على طريق الاستعارة المكثية
 ا ه مؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 حمد آمن علمنا الاخبار
 صحيحها مرفوعها تذكارا
 ثم صلواته مع السلام
 على النبي ومصطفى السلام
 وآله وصحبه ومن تبع
 طريقة الهادي النبي لم يتقدح
 سميتها بغاية المرام
 في خبر ~~الحلال والحرام~~
 وذا أوان البعد في المقصود
 بعون ربي الخالق المعبود
 وأول الحديث انما انا
 رحمة مهداة حديث معلنا
 والثاني من احدث اي في امرنا

(٧) وهذه منظومة الاخبار
 عن النبي المصطفى المختار

ما ليس

وضى اللباس والطعام والشراب
 والشعر ما يجمع من ذوا الجناب
 وما يباح فاذا رتبتها واعلمت
 تحريم اسباب الثياب خص من
 يسلبها على سبيل الخيال
 وجاز من ضرورتها فلتعقلا
 في شعر ضباب او خلق كذا
 واصل بها فقبحا للهبي تحندا
 في ادب الطعم والشراب
 واستعمل اليبين في الحجاب
 وضدها اليسرى وتصوير ضخيم منها
 للحيوان وهو درس قد وضه
 وفي بيان طرق الخير الكثير
 وكلها درس فكن بها خبير

وبعدها اخبار متفرقة
 فاعلم بما فيها ودقق حقيقته
 اشراط ساعة وما عد الا لاله
 للمؤمنين في الجنان ما يشاء
 وهو ضتام لكتاب المختصر
 فالحمد لله بعد من ذكر
 ثم صلواته مع السلام
 على النبي سيد الانام
 محمد وآله وصحبه
 وتابع مؤلعي بحبه
 له بشارة بحبه النبي
 خاتم الانبياء رسول العرب

بسم الله الرحمن الرحيم
 حمداً لمن علمنا بالقليل
 وقادنا للتعليم
 ثم صلواته مع التسليم
 على النبي محمد الكريم
 وآله وصحبه الاخير
 من ذكرهم حلو مع التكرار
 وبعد هذه مسلسلات
 وقد رواها العلماء الثقات
 نظمت هذا النظم في موضوعها
 يعرفها العالم من اهل النهى
 (اسميته تذكرة المسلسلات
 وكل ما مر حديث قبلها)
 حتى انتهت بعون مولانا العلي
 بصحبنا توفيقه في العمل
 وذا اوان البند في المقصود

فاحفظ

لكنه ما صح رفعه الى
 صعيد الجنتنا فاعلم واحملا
 ورض كتاب الق با ملل
 يوضع يدي فوق كتف تفعل
 وتنتهي تذكرة الملائكة
 قال محمد لله ومن بعد الصلاة
 على نبي الخلق في يوم الزحام
 والشكر لله على هذا التمام

	(نظم مختصر رياض الصالحين)	
	ايمانا بالله ستة دروس	١
	وقل يا نهار اصول ورؤس	
	حدث نبي مهاجر ام قيس	
	منهم ان بعضي فانفه بليس	
	وفيه درسي الخوف والرجاء	٣
	توكل على الله يخذل	٤
	أشارة الحب لرب العالمين	٦
	في طلب العلم وعون الدارين	٧
	دلالة الخير الدعا الى الهدى	٢٥
	تعاون للبر والتقوى	١٨
	وتوبة والدرس في الصلاة	
	بجمع عشر بعد خمسين تاني	
	فضل	٤٣
		٢٣٥
١٢	فضل الصلاة ووعيد تركها	
	والدرس في الأذان بالأولي النهي	
درس ١٤	فضل الجماعة وفضل الصلوة	
	بالحللية توبة تامها فلتعز	
	فضل صلاة الصبح والعصر معا	
	في ذمة الله لمن صلى اسعيا	
	فانه في الصبح قد جاز الخير	
	وفضل جمعة ويومها من جهز	
	والافتتان الطيب لا تنال	
	واحد من ايامه يا اقوات	
	كثير مثل الطور رشم افقه السنن	
	فانها هامة فلتعلمن	
ب ١٨ ص ٤٩	وسنة الوضوء والتيمم	
	مع الضمى فانها صرته احق	
	والدرس في الاذكار والادعية	
	تقال في الصلاة مع كونه ابي في النطق بها	
	وبعضها عقب الصلاة يافتى	
	حافظ عليها مثل ما قد شينا	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

منظومة أنواع الحديث

للسيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نمي

رحمه الله تعالى

لِلَّهِ حَمْدِي مَعَ صَلَاةٍ تَثْرَى عَلَى أَجَلِ الْمُرْسَلِينَ قَدْرًا

وَهَآكَ أَنْوَاعَ الْحَدِيثِ سَزَدَا لِفِظِ حِكْمِي لِمَنْ يُرِيدُ عَادًا

أَنْوَاعُهُ الصَّحِيحُ ثُمَّ الْحَسَنُ ضَعِيفُهُ مَعْنَى مُؤَنَّنُ

مَرْفُوعُهُ الْمُؤَقَّفُ وَفُوقُ الْمَقْطُوعُ مَتَّصِلٌ وَمُسْتَنْدٌ مَوْضُوعٌ

وَدُوْتٌ وَآثِرٌ وَمَشْهُورٌ عَزِيزٌ كَذَا الْغَرِيبُ مُبْهِمٌ فَرْدٌ وَجِيذٌ

وَمُرْسَلٌ مُنْقَطِعٌ وَمُعْضَلٌ مُعَلَّقٌ مُدَلَّسٌ مُسْتَسَلٌ

وَنَازِلٌ وَالْعَالِي الْمَأْلُوفُ وَمُنْكَرٌ وَضِدُّهُ الْمَعْرُوفُ

وَالشَّاذُّ وَالْمَحْفُوظُ وَالْمُدْبَجُ مُعَلَّلٌ مُضْطَرِبٌ وَمُدْرَجٌ

مُنْقَرِقٌ مُفْتَقِرٌ أَيْ أَتَاكَ مُؤْتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ كَذَاكَ

مُشْتَبِهٌ مَتْرُوكٌ الْمَقْأُوبُ تَمَّ بِهِذَا نَظْمِي الْمَطْأُوبُ

فتح المغيـث بشرح أنواع الحديث

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

(ت ١٤٢٥هـ)

حققه واعتنى به

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذا شرحٌ لطيفٌ، على أنواع الحديث، أخذته من شرحي الكبير، المُسمّى: فتح المغيـث^(١)، وأرجو النفع به من الله تعالى، كما نفع بالأول، وعلى الله الكريم اعتمادي، وهذا أول الشروع فيه.

مقدمة

في الحفظ والمذاكرة

فمن الآداب الحفظ مع التقليل، ليثبت حفظه لما ورد في الحديث: ((خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ))^(٢)، وقد كان سفيان الثوري: يأخذ أربعة أحاديث كراهة أن تكثر فَتَنْقَلِتَ^(٣)، قال الزهري: من طلب العلم جملةً، فاته جملة. وإنما يُدرك العلم حديثاً وحديثين^(٤). فإذا حفظت فذاكر بمحفوظك، وياحث به أهل المعرفة. فإن المذاكرة تُعين على حفظ العلم وزيادة. قال ابن مسعود رضي الله عنه: تذاكروا الحديث فإن حياته مذكركه^(٥). ول بعضهم في هذا المعنى:

مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ وَذَاكَرَهُ صَاحَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ

فَادِمَ لِلْعِلْمِ مَذَاكِرَةٌ فَيَسَّأَةُ الْعِلْمِ مَذَاكِرَتُهُ

وَاسْمُهُ بِاللَّيْلِ وَنَظَرُهُ لَتَعْمَدَهُ حَقًّا نَافِحَتُهُ^(٦)

والأصل في المذاكرة معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان،^(٧) ولأبداً مع

(١) لم أعتز على هذا الشرح الكبير الذي ذكره المؤلف، ولذا سميت هذه الرسالة اللطيفة باسم الشرح الكبير.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ك: الصوم، باب: صوم شعبان ح ١٨٦٩، ومسلم في صحيحه ك: الصيام، باب: صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ح ٧٨٢.

(٣) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١/٢٣٢.

(٤) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١/٢٣٢.

(٥) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ٥٤٦.

(٦) ذكرها السخاوي دون البيت الأخير في فتح المغيـث ولم ينسبها لأحد ٢/٣٨٢.

(٧) نص الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان

ذلك من ترويح القلب بذكر الطّرف والمَلح والحكايات اللطيفة والنوادر الحسنة، لقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أعرابي يُنشده الشعر، فقلتُ: يا رسول الله القرآن والشعر، فقال: (يا أبا بكر هذه مرة وهذا مرة)^(١). وقال سيدنا علي رضي الله عنه وكرم وجهه: رَوِّحُوا الْقَلْبَ وَابْتَغُوا طَرَفَ الْحِكَايَاتِ^(٢). وعن الزهري أنه كان يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم، هاتوا من حديثكم، فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَاجَةٌ وَالْقَلْبَ حَمِضٌ^(٣). قال أبو الفتح^(٤):

أَفْذُ طَبْعِكَ الْمَكْدُودَ بِالْجِدِّ رَاحَةً بِجَمٍّ وَعَلَّاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَرْحِ

وَلَكِنْ إِذَا أُعْطِيَئَهُ الْمَرْحَ فَلْيَكُنْ بِمِقْدَارٍ مَا يُعْطَى الطَّعَامَ مِنَ الْمَلْحِ

في كتابة الحديث وضبطه

يُستحب تحقيق الخط، ويكره تدقيقه إلا لعذر، ويحافظ على كتابة الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يسأم من تكريره، ويكره الرمز لهما بـ(صلعم)، وكذا الترضي عن الصحابة والترحم عليهم، وعلى العلماء بنحو: رض، وحم، ويُقال: إن أول من رمز بـ(صلعم) قُطِعَت يده^(٥)، ويكره في مثل: عبد الله، وعبد الرحمن كتابة: عبد آخر السطر، واسم الله مع ابن فلان أول السطر، وكذا يكره كتابة: رسول آخر السطر، و:(الله صلى الله عليه وسلم) أوله، وما أشبه ذلك من الموهَمَاتِ والمُسْتَبْشَعَاتِ، كأن يكتب: (قاتل) من قوله: قاتل بن صفيه في النار في آخر السطر، (وابن صفيه في النار) في أوله^(٦).

حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن) رواه البخاري في باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح ٦.

(١) رواه الخطيب في الجامع ١٣٠/٢، لكن عن أبي بكرة، وليس أبو بكر الصديق رضي الله عنه من طريق عبد العزيز بن معاوية، وليس من طريق الكديمي المتهم. وانظر: المداوي لعلل المناوي للغماري ٥٩١/٤. ويشهد لهذا الحديث والذي بعده قول النبي صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات) رواه مسلم في صحيحه ك: التوبة، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ح ٢٧٥.

(٢) رواه الخطيب في الجامع ١٢٩/٢، بلفظ: (روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تملُّ كما تملُّ الأبدان)، وروي مرسلاً عن أنس رضي الله عنه كما عند ابن المقري والشهاب، لكنه ضعيف قاله الحافظ أحمد الغماري في المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي ١٤٣/٤.

(٣) رواه الخطيب في الجامع ١٣٠/٢.

(٤) البيتان لأبي الفتح علي بن محمد البستي. انظر: صبح الأعشى ٢٢٥/٩، قرئ الضيف ٣٧٨/٤.

(٥) انظر: تدريب الراوي ٢١٨.

(٦) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٠١٥٥، وفتح المغيِّث للسخاوي ١٦٢/٢.

(فائدة) جرت العادة في كتب الحديث كالبخاري بحذف: (قال) ونحوه، بين الإسنادين اختصاراً. (مثاله): حدثنا فلان عن فلان ابن فلان، إلى آخره، ثم يأتي الحديث الثاني حدثنا فلان عن فلان حدثنا فلان عن فلان، والأصل أن تقول في الحديث الأول: قال: (حدثنا فلان عن فلان الخ)، فترى كلمة قال من أصل الحديث محذوفة. وأنت تقدّرها، وتنطق بها^(١).

(فائدة) ينبغي لطالب الحديث إذا رواه بالمعنى أن يقول في آخره: (أو كما قال)، وينبغي له أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح.

(فائدة) في بيان طرق تحمّل الحديث أقسام: **(الأول)** سماع لفظ الشيخ (إملاء وتحديث)، وكلُّ منهما من حفظ ومن كتاب، ويجوز في هذا السماع أن يقول: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت فلانا. وقال لنا وذكر لنا. **(الثاني)** القراءة على الشيخ، ويسمّيها أكثر المحدثين عرَضاً سواء قرأت أو قرأ غيرك وأنت تسمع. قال النووي^(٢): وهي قراءة صحيحة بلا خلاف والأحوط في الرواية بها أن يقول: قرأت على فلان إن قرأ بنفسه أو يقول: قرئ على فلان وأنا أسمع^(٣).

(١) انظر: هذا بتفصيل في شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٥٠.١٥١، وقد ذكر الإمام النووي . رحمه الله . في مقدمة شرحه لصحيح مسلم مقدمات حديثة قيمة يُرحل لها، وقد رغب كثير من العلماء لقراءتها مع مقدمات آخر، قال الإمام أحمد بن حسن العتاس . رحمه الله . : وأربع مقدمات ينبغي قراءتها وتكرارها؛ لأن المبتدي تنفعه والمنتهي تذكره، ولأنها احتوت على علوم كثيرة، وهي: مقدمة تفسير الفخر الرازي إلى سورة البقرة، ومقدمة شرح مسلم، ومقدمة المجموع شرح المذهب، ومقدمة ابن خلدون. تذكير الناس ٣٨٤.

(٢) انظر: تقريب النووي مع شرحه تدريب الراوي ١٨٣.

(٣) لم يذكر المؤلف . رحمه الله تعالى . أقسام مراتب التحمّل كلها اختصاراً، ولأهميتها نذكر بقيتها وهي: **(الثالث) الإجازة** : والإجازة هي إذن المحدث للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه، كأن يقول له: أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري، وقد أجاز الرواية بها جمهور العلماء، من أهل الحديث وغيرهم، فالإجازة فيها إخبار على سبيل الإجمال بهذا الكتاب أو الكتب أنه من روايته. فتتزل منزلة إخباره بكل الكتاب، نظراً لوجود النسخ، ولالإجازة أنواع كثيرة، وإنما تستحسن الإجازة إذا كان المُجيز عالماً بما يجيز: والمجاز له من أهل العلم؛ لأنه توسّع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيب حاجتهم إليها. **(الرابع) المناولة**: ومعنى المناولة عند المحدثين أن يعطي الشيخ للتلميذ كتاباً أو صحيفة ليرويها عنه، والمناولة ثلاثة أنواع: النوع الأول: المناولة المقرونة بالإجازة مع التمكين من النسخة، وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين ، وهو قول كافة أهل النقل والأداء والتحقيق من أهل النظر. النوع الثاني: المناولة المقرونة بالإجازة من غير تمكين من النسخة. النوع الثالث: المناولة المجردة عن الإجازة: وصورة هذا النوع: أن يناوله الكتاب ويقتصر على قوله: (هذا من حديثي أو من سمعاتي) ، ولا يقول له اروه عني أو أجزت لك روايته عني، أو نحو ذلك، وهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها عند كثير من المحدثين، وذهب البعض إلى جواز الرواية بها. **(الخامس) المكاتب**: وهي أن يكتب المحدث إلى الطالب شيئاً من حديثه ويبيعه إليه، وهي على نوعين: النوع الأول: المكاتب المقرونة بالإجازة: وهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة، النوع الثاني: المكاتب المجردة من الإجازة: والصحيح المشهور بين أهل

(تنبيه) إذا كان للحديث إسناده أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناده إلى إسناده آخر (ح)، ويقول قارئ الحديث عند الوصول إليها: حاءٌ لتحويل السند. ويمر في القراءة^(١).
(تنبيه) لا يجوز إبدال حديثنا بأخبرنا أو عكسه في الكتب المؤلفة، ويستحب للشيخ أن يجيز السامعين رواية ذلك الكتاب، أو الجزء الذي سمعوه، وأن يكتب الشيخ لأحدهم: كَتَبَ، سَمِعَهُ مِنِّي وَأَجَزْتُ لَهُ رِوَايَتَهُ^(٢).

(في ألفاظ الجرح والتعديل):

(أما ألفاظ التعديل) فأربع مراتب: أعلاها ثِقَّةٌ أو مُتَّقِنٌ أو ثَبَّتٌ أو حُجَّةٌ أو عدل حافظ أو عدل ضابط.

المرتبة الثانية: صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به.

المرتبة الثالثة: شيخ فيكتب حديثه وينظر فيه

المرتبة الرابعة: صالح الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

(وأما ألفاظ الجرح) فهي مراتب أيضاً، فإذا قالوا: لَين الحديث كُتِبَ حديثه ونُظِرَ فيه اعتباراً، ومن هذه المرتبة ما ذكره العراقي فيه مقال. ليس بذلك ليس بذاك ليس بالميتين. ليس بحجة. ليس بعمدة. تكلموا فيه. طعنوا فيه. مطعون فيه. سيء الخلق^(٣).

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو ذا هبة أو كذاب، فهو ساقط، لا يكتب حديثه ولا يعتبر به ولا يستشهد.

الحديث هو تجويز الرواية بها. (السادس) الإعلام: وهو إعلام الراوي للطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان، من غير أن يأذن له في روايته عنه. وقد ذهب بعض أئمة الأصول، واختاره ابن الصلاح إلى أنها لا تجوز الرواية بذلك. وذهب كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى جواز الرواية لما تحمَّله بالإعلام من غير إجازة، ورجحه الرامهرمزي. (السابع) الوصية: الوصية وسيلة ضعيفة من طرق التحمل، وهي: أن يوصي المحدث لشخص أن تدفع له كتبه عند موته أو سفره، وقد رخص بعض العلماء من السلف للموصى له أن يروي عن الموصي بموجب تلك الوصية، لكن خالف في ذلك ابن الصلاح وغيره. (الثامن) الوجدادة: الوجدادة هي: أن يجد المرء حديثاً أو كتاباً بخط شخص بإسناده، فله أن يروي عنه على سبيل الحكاية فيقول: وجدت بخط فلان حديثنا فلان، واختلفت أئمة الحديث والفقهاء والأصول بما وجد من الحديث بالخط المحقق لإمام، أو أصل من أصول ثقة مع اتفاقهم على منع النقل والرواية بحديثنا أو أخبرنا أو نحوهما: فمعظم المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم لا يرون العمل به. وحكي عن الشافعي جواز العمل به، وقالت به طائفة من نُظَر أصحابه ومن أرباب التحقيق، وهذا هو الراجح. انظر: التقييد والإيضاح مع مقدمة ابن الصلاح ١٤٣، وتوضيح الأفكار ٢/٢٩٥، ومنهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر ص ٢١٥.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٥٣.

(٢) النظر: تدريب الراوي مع التقريب ١٩٠.

(٣) انظر: فتح المغيب بشرح ألفية الحديث للعراقي ١٧٧.١٧٥.

(وألفاظ الجرح مراتب)

(الأولى) رُدَّ حديثه. ردوا حديثه. مردود الحديث. ضعيفٌ جداً. وإِهٍ بمرّه. طرحوا حديثه. مطرح. مطرح الحديث. أرم به. ليس بشيء. لا يساوي شيئاً.

(الثانية) متروك الحديث. متروك. تركوه. ذاهب. ذاهب الحديث. ساقط. هالك. فيه نظر. سكتوا عنه. لا يُعتبر به. لا يُعتبر بحديثه. ليس بالثقة. ليس بثقة. ليس بثقة غير ثقة ولا مأمون. متهم بالكذب. متهم بالوضع.

(المرتبة الثالثة) كذاب. يكذب. دجّال. وضّاع. يضع وضع حديثاً^(١).

في معرفة ألفاظ تدور بين المحدثين

وهي (الحديث) و(الخبر) و(الأثر) و(السنة) و(المتن) و(الإسناد) والمسند والمسند والمحدث والحافظ والحجة والحاكم.

(١) اكتفى المؤلف . رحمه الله تعالى . بذكر مراتب الجرح والتعديل على سبيل الإجمال وعلى طريقة الإمام ابن أبي حاتم في تقسيم مراتبها ومن وافقه، كابن الصلاح والنووي، ومعلوم أن تصحيح الأحاديث وتضعيفها قائم على هذه المراتب في الجملة؛ فلذا حقق الحفاظ ألفاظهما وزادوا مراتب أخر مع اختلافهم في بعضها، وفي تقديم بعضها على بعض، وقد فصلها الإمام السخاوي والسيوطي على ست مراتب من الجرح، ومثلها من التعديل، نلخصها مع حكمها فيما يأتي:

مراتب التعديل: ١. ما دلّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن أفعل، وهي أعلاها مثل: فلان إليه المنتهى في التثبت، أو فلان أثبت الناس ونحوها. ٢. ثم إذا كرر لفظ التوثيق، أما مع تباين اللفظين كتبت حجة، أو مع إعادة اللفظ ثقة ثقة، ونحوها. ٣. ثم ما عبّر عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد كثرة، أو حجة. ٤. ثم ما دلّ على التعديل من دون إشعار بالضبط: كصدوق أو محلّه الصدق، أو لا بأس به عند غير ابن معين فهو عنده ثقة. ٥. ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح، مثل: فلان شيخ، أو روى عنه الناس. ٦. ثم ما أشعر بالقرب من التجريح، مثل: فلان صالح الحديث، أو يُكْتَبُ حديثه. **حكم هذه المراتب:** أما المراتب الثلاث الأولى فيُحْتَجُّ بأهلها، وأما المرتبة الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلها، ولكن يُكْتَبُ حديثهم ويُخْتَبَرُ (يعرض حديثهم على أحاديث الثقات الصابطين، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا)، وأما أهل المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار. **ومراتب الجرح:** ١. ما دل على التلبيس، وهي أسهلها في الجرح مثل: فلان لين الحديث، . عند غير الدارقطني فإنه مجروح مع بقاء عدالته. أو فيه مقال، أو ضعف. ٢. ما صرّح بعدم الاحتجاج به وشبهه: مثل: فلان لا يحتج به، أو ضعيف، أو له مناكير. ٣. ما صرّح بعدم كتابة حديثه ونحوه: مثل: فلان لا يكتب حديثه، أو لا تحل الرواية عنه أو ضعيف جداً، أو وإِهٍ بمرّه. ٤. ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه: مثل: فلان مُتَّهَم بالكذب، أو مُتَّهَم بالوضع، أو يسرق الحديث، أو ساقط، أو متروك، أو ليس بثقة. ٥. ما دل على وصفه بالكذب ونحوه: مثل: كذّاب أو دجّال، أو وضّاع أو يكذب أو يضع. ٦. ما دل على المبالغة في الكذب وهي أسوأها مثل: فلان أكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب. **حكم هذه المراتب:** أهل المرتبتين الأولىين لا يحتج بحديثهم، لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط، وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يحتج بحديثهم ولا يكتب ولا يعتبر به. انظر: فتح المغيث للعراقي ١٧٥، وفتح المغيث للسخاوي ١/٤٠٣.٣٩٠، وتدريب الراوي ١٧٤. ١٧٧، ومن أحسن كتب المتأخرين في الكلام على ألفاظ الجرح والتعديل، وما يتعلق بها كتاب الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي مع تحقيقات فريدة وفوائد نادرة، للعلامة المحقق عبد الفتاح أبو غدة على الكتاب ١٢٩. ١٨٦.

(فالحديث) تعريفه^(١): (هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول، وكيفية التحمل والأداء وصفات الرجال وغير ذلك.

(والخبر) مرادف للحديث^(٢) أي معناهما واحد وهما ما أضيفا إلى النبي ﷺ ، وقيل: أو إلى صحابي أو إلى ما دونه^(٣)، وقيل: متباينان والمعتمد الأول.

(والأثر) الحديث مطلقاً مرفوعاً وموقوفاً^(٤).

(والسنة) مرادفة للحديث أي السنة والحديث معناهما واحد^(٥).

(والمتن) ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام.

(والسند) الطريق الموصلة إلى المتن، أي: الرجال الراوين للحديث الموصولين إليه.

(والإسناد) رفع الحديث لقائله.

(والمُسند) بفتح النون ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً متصلاً أو منقطعاً^(٦).

(والمُسند) بكسر النون مَنْ يروي الحديث بإسناده إلى قائله^(٧).

(والمُحدِّث) باسم الفاعل هو: العالم بطرق الحديث وأسماء الرواة والمتون^(٨).

(١) هذا تعريف علم الحديث رواية (أي مصطلح الحديث)، أما تعريف الحديث عند المحدثين فهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خُلقية أو خُلقية، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره، ويرى جماعة من أهل الحديث أن بين الخبر والحديث عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس، فالخبر يشمل الحديث النبوي وغيره وهذا القول الأخير هو الأقرب . والله أعلم .، لأن إطلاق الحديث على ما ورد عن النبي ﷺ أصبح عرفاً تعارف عليه أهل الحديث، وإن صحَّ إطلاقه على غيره أيضاً، فالعبرة على ما تعارف على اصطلاحهم. انظر: فتح المغيث ١/١٢، تدريب الراوي ١٧، ونزهة النظر ٣٧.

(٢) كما نقله الحافظ ابن حجر عن علماء الحديث. انظر: نزهة النظر ٣٧.

(٣) وهو رأي الإمام الطيبي كما في كتابه أصول الحديث ص ٣٠، وعلى هذا يكون الخبر مرادفاً للحديث بهذا المعنى الواسع والله أعلم.

(٤) وهذا على رأي جمهور أهل الحديث. انظر: التقريب مع شرحه تدريب الراوي ص ٩٣.

(٥) إذا وردت السنة في حديث رسول الله ﷺ ، أو في كلام أصحابه أو التابعين، فإن المراد بها: الطريقة المشروعة المتبعة في الدين فتشمل الاعتقادات والعبادات والمعاملات والآداب وفيها الواجب والمستحب.

(٦) انظر هذه التعريفات في تدريب الراوي ١٨.١٦، وتيسير مصطلح الحديث للطحان ١٦.

(٧) هكذا عرفه الحافظ السيوطي في تدريب الراوي ١٨.

(٨) وعرف الإمام السبكي المُحدِّث بأنه: من عَرَفَ الأسانيد والعلل وأسماء الرجال والعالي والنازل، وحفظ مع ذلك جملة مُستَكثَّرة من المتون، وسمع الكتب السنَّة، ومسند أحمد بن حنبل وسنن البيهقي، ومعجم الطبراني، وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية هذا أقلَّ درجاته. وهذا التعريف متناسب مع عُرف المتقدمين، أمَّا المُحدِّث الذي قد يصح الإطلاق عليه بأنه مُحدِّث في هذه العصور المتأخرة هو ما عَرَفَه التاج بن يونس والزركشي بأنه: من عَلم طرق إثبات الحديث، وعَلم عدالة رجاله وجرحهم دون من اقتصر على السماع. انظر: تدريب الراوي ١٨، هامش الرفع والتكميل ٦٠، الباعث الحثيث ١٧٦.

(والحافظ) من حفظ مائة ألف حديث متناً وإسناداً، ولو بطرق متعددة ووعى ما يحتاج إليه^(١). قال أبو زرعة: كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، قيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب. وقال البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح. وقال مسلم: صنفتُ هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وقال أبو داود: كتبتُ عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما ضمته كتاب السنن. قال الحاكم: كان الواحد يحفظ خمسمائة ألف حديث كما يحفظ الإنسان سورة: قل هو الله أحد^(٢).

(والحجة) من حفظ ثلاثمائة ألف حديث بأسانيدها.

(والحاكم) من أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متناً وإسناداً وجرحاً وتعديلاً وتاريخاً. انتهى ما أردتُ إيراده في المقدمة).

قال الناظم: (بسم الله الرحمن الرحيم) أي: أفتتح نظمي في سرد أنواع الحديث بالبسملة اقتداءً بالكتاب العزيز وعملاً بقوله ﷺ: (كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتَر أو أجزم أو أقطع روايات^(٣)، والمعنى: أنه ناقص، وقليل البركة وإن تم حساً لا يتم معنى (لله

(١) المُحدِّث أرفع من المسند، والحافظ أرفع من المُحدِّث، وللحافظ ابن حجر تعريف حسن للحافظ فقال: (للحافظ في عُرف المحدثين شروط، إذا اجتمعت في الراوي سمّوه حافظاً، وهو: الشهرة بالطلب، والأخذ من أفواه الرجال لا من الصُحف، والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم، والمعرفة بالتجريح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر ممّا لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون. فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سمّوه حافظاً). النكت على مقدمة ابن الصلاح ٥٥٥٤.

(٢) ذكر ذلك كله السيوطي في تدريب الراوي ٢٤٠٢٢. وانظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١/١٨٣.

(٣) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٦٩/٢، بلفظ: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَقْطَعُ)، ورواه أيضاً السبكي في طبقاته (١٢/١) كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن عمران عن محمد بن صالح البصري عن عبيد بن عبد الواحد بن شريك عن يعقوب بن كعب الأنطاكي عن بشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، والحديث ضعفه الحافظ ابن حجر كما في فتح الباري ٨/٢٢٠، وأقره ابن علان في الفتوحات الربانية ٣/٢٩٠، وقد فهم بعض من صحح حديث البسملة أن كلام النووي في الأذكار والسبكي في الطبقات يفيد أنهما صحاه. والصحيح أن كلاهما في التصحيح على حديث الحمد، كما يدرك ذلك المتمعن، والكلام على هذا الحديث من جهتين (الأولى) في سنده: فأحمد بن عمران الجندي شيعي قال الخطيب كان يُضعف في روايته ويُطعن عليه في مذهبه، وقال الأزهري: ليس بشيء، وأورد ابن الجوزي في فضل سيدنا علي ﷺ حديثاً بسند رجاله ثقات إلا الجندي هذا وقال: هذا موضوع ولا يتعدى الجندي وكان ضعيفاً في الرواية شيعياً. انظر: لسان الميزان ١/٢٨٨، واللالي المصنوعة للسيوطي ١/٣٢٤، وأما محمد بن صالح البصري فهو كما قال المحدث أحمد الغماري مجهول، ولم أجد فيما أعلم من عدله، وأما عبيد بن عبد الواحد فهو ثقة صدوق إلا أنه تغير في آخر أيامه، قال الحافظ ابن حجر: فما ضره التغيير والله الحمد. لسان الميزان ٤/١٢٠، ويعقوب الأنطاكي: قال عنه العجلي: ثقة رجل صالح صاحب سنة، وقال أبو حاتم كان ثقة. انظر: تهذيب الكمال

حمدي) أي: كايّن الله حمدي، والحمد لغّة: الوصف بالجميل الاختياري على جهة التعظيم، واصطلاحاً: فعل ينبئ عن تعظيم المُنعِم على الحامد أو غيره.
(مع صلاة تترى) والصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار، ومن غيرهما تضرع ودعاء.

(أنواعه) أي أنواع الحديث أولها (الحديث الصحيح)) وهو المتن الذي جمَعَ خمسة شروطٍ.
(الشرط الأول) أن يتصل إسناده أي: إسناده ذلك المتن أي متن الحديث بأن يكون قد روى كلُّ من رجاله عن شيخه من أول السند إلى آخره والسند: هو الرجال الموصولين إلى الحديث الذي هو المتن، أي: متن الحديث.

(الشرط الثاني) أن لا يدخله شذوذ، وهو: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
(الشرط الثالث) أن لا تدخله علةٌ قايحةٌ سواءً كانت العلة ظاهرة كالفسق وسوء الحفظ أو خفية كالوقف في الحديث المرفوع.

(الشرط الرابع) أن يرويه عدلٌ روايةً، وهو: المسلم المكف السالم من الفسق وصغائر الخسة.

(الشرط الخامس) أن يكون الراوي تام الضبط، أي: ضبط قلب وهو إن يثبت ما سمعه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء أو ضبط كتاب وهو: صيانتة عنده من يوم سمع ما فيه وصححه إلى أن يؤدّي ما فيه ويرويه عن عدلٍ ضابطٍ مثله من أول السند إلى انتهائه سواءً انتهى إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابي أو التابعي، فيشمل الحديث الصحيح الموقوف والمقطوع^(١).

(النوع الثاني من أنواع الحديث) الحديث الحسن وهو المراد بقول الناظم: (ثم الحسن)

٣٥٩/٣٢، وتقريب التهذيب ٦٠٨، والكاشف ٣٩٥/٢. وأما مبشر بن إسماعيل فقد قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: محمد بن سعد: كان ثقة مأموناً، وقال ابن معين وأحمد: ثقة، وقال ابن قانع: ضعيف وقال الذهبي: ثقة وتكلم فيه بلا حجة، وقال ابن حجر: صدوق، وصدوق عند ابن حجر من المرتبة الرابعة فهو صحيح من الدرجة الثانية، وهو ما يحسنه الترمذي، انظر: تهذيب الكمال ١٩٣/٢٧، والثقات ١٩٣/٩، والكاشف ٢٣٨/٢، وتقريب التهذيب ٥١٩. وعلى كلِّ فالرواة مقبولون إلا أحمد بن عمران فهو ضعيف في روايته، فالحديث ضعيف بسببه، **(والجهة الثانية) في الحديث فإن أكثر الرواة الثقات روه عن الزهري بالحمد، فرواية البسمة منكرة؛ لأن أحد رواها ضعيف وهو أحمد بن عمران مع مخالفته للثقات، فالحديث منكر، وليس كما قال أحمد الغماري موضوع كما في رسالته الاستعاذة والبسمة ممن صحح حديث البسمة. ويؤيد معنى الحديث التأسي بالقرآن الكريم المبدوء بالبسمة، وافتتاح النبي ﷺ بالبسمة في كتبه ورسائله للملوك. وهذا معلوم مشهور والله أعلم.**
^(١) انظر: نزهة النظر ٥٥، ومنهج النقد لعتز ٢٤٢، والتقارير السنوية ١٠، وانظر مقارنة شروط قبول الحديث بين المحدثين والفقهاء في كتابي الحديث الضعيف وأثره في الأحكام فقد أفردته بمبحث مستقل ١١٣. ٢٠٣.

بحرف ثم العاطفة المُشعِرة بتفاوت رُتبته عن رتبة الحديث الصحيح، وتعريف الحديث الحسن هو: ما عُرِفَ مُخرَجُه واشتهر رجاله^(١)، وقال السيوطي: هو ما اتصل سنده بنقل عدل قلَّ ضبطه من غير شذوذ ولا عِلَّة^(٢). والحاصل أن شروطه ما جاءت في شروط الصحيح إلاّ تمام الضبط فلم يكن فيه، (مثاله) حديث: (لولا أن أشقّ على أمتي أمرتهم بالسواك)^(٣)، فإنه بالنظر لرواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، فإنّ محمداً مشهوراً بالصدق لكنه ليس في غاية الحفظ حتى ضعّفه بعضهم؛ لسوء حفظه، ووثقه بعضهم؛ لصدقهِ وجلالته.

(تنبيه) حكم الحديث الحسن أنه يحتج به كالصحيح وإن كان لا يُلحق به في الرتبة^(٤).

(النوع الثالث من أنواع الحديث)

(الحديث الضعيف) وهو المراد بقول الناظم: (ضعيفه) وهو الذي لم يجمع صفة الصحيح ولا صفة الحسن^(٥)، وهو أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلثمائة وثمانين، ولا طائل تحتها (مثاله) الحديث المضطرب، والمقلوب، والشاذ بالنسبة لعدم الضبط، والموضوع، والمنكر بالنسبة لعدم العدالة.

(تنبيه) إذا أردتّ رواية الضعيف بغير إسناد، فلا تقل: قال رسول الله ﷺ كذا، وما أشبهه من صيغ الجزم، بل قل: روي عنه كذا، أو بلغنا عنه أو ورد عنه أو نحوه من صيغ التمريض، ويجوز رواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه^(٦) في غير

(١) وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء. وهذا تعريف الإمام الخطابي ذكره في مقدمة كتابه معالم السنن ١/١١٨.

(٢) انظر: إتمام الدراية لقراء النقاية للسيوطي ٥٦.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ك: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، ح ٨٤٧، ومسلم في صحيحه ك: الطهارة، باب: السواك ح ٢٥٢، والترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب: السواك، ح ٢٢، وقال: حديث أبي هريرة إنما صحّ لأنه روي من غير وجه.

(٤) انظر: إتمام الدراية لقراء النقاية ٥٧.

(٥) هكذا عرّف الحديث الضعيف ابن الصلاح والنووي وابن كثير وغيرهم، والأحسن في تعريفه بما قاله الحافظ ابن حجر بقوله: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول؛ لأن ذكر الصحيح فيه غير محتاج إليه فما قصر عن الحسن فهو عن الصحيح أقصر. انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر ١٧١، وتدريب الراوي ٩٠، وكتابي الحديث الضعيف وأثره في الأحكام فقد توسّعت في الموضوع مع ذكر المناقشات فيه ٢١٠.٢٤٠.

(٦) لم يشترط جمهور المحدثين كابن الصلاح والعراقي وغيرهما في رواية الحديث الضعيف في الفضائل ونحوها بيان ضعفه؛ لأنه يحتمل إضافته للنبي ﷺ مع تقوية هذا الاحتمال باندرجه تحت أصل عام، واشترط الزركشي ذلك احتياطاً، وهو الأولى؛ لعدم إدراك الناس التمييز بين الصحيح والضعيف مع أن الغالب عدم رواية الأحاديث بأسانيدها. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٣٢، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٣٢٣/٢.

صفات الله تعالى وفي غير الأحكام كالحلال والحرام وغيرهما كالقصص المواعظ ونحوها^(١).

(النوع الرابع والخامس من أنواع الحديث)

(الحديث المعنعن والحديث المؤنن)

فالمعنعن كقول الراوي: حدثنا فلان عن فلان أي: بلفظ عن من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع، (والمؤنن) قول الراوي: حدثنا فلان أن فلاناً قال، أي: أنه المروري بأنّ المشدّدة، وهو مثل عن في اللقاء، والمجالسة، والسماع مع السلامة من التدليس.

وحكمه الاتصال بشرطين: (الأول) سلامة معنعنه عن التدليس^(٢). (والشرط الثاني) ثبوت ملاقاته لمن روى عنه بعن عند البخاري، واكتفى مسلم عن الشرط الثاني بثبوت كونهما في عصر واحد، ومثله الحديث المؤنن^(٣).

(تنبيه) عنعنة المدلس غير مقبولة.

(النوع السادس من أنواع الحديث)

الحديث المرفوع وهو المراد بقول الناظم (مرفوعه) وهو: الحديث الذي أضافه الصحابي أو التابعي أو من بعدهما للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً أو حكماً^(٤).

(مثال القول) قول الراوي: قال النبي ﷺ كذا. (ومثال الفعل) قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا. (ومثال التقرير) أن يقول الصحابي: أكل الضب على مائدة النبي ﷺ^(٥). (ومثال الصفة) أن يقال: كان النبي ﷺ أبيض اللون مرئوع القامة^(٦). (ومثال الحكم) قول الصحابي: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو يقول: من السنة كذا.

(١) للعمل بالحديث الضعيف شروط وهي: ١. أن يكون الضعف غير شديد ٢. أن يندرج الضعيف تحت أصل عام ٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، وقد أجاز أئمة الحديث وغيرهم العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ونحوها بالشروط المتقدمة وهو القول الراجح دليلاً وتعليلاً؛ إذ لا يترتب على العمل به مفسدة من تحليل أو تحريم، وليس مقطوعاً بكذب الحديث الضعيف، وإنما هو مجرد احتمال، وقد تقوى ضعفه بإندراجه ضمن نصوص الشريعة العامة. انظر: تدريب الراوي ١٥٢، وقد توسّعت في الموضوع بأدلته في الحديث الضعيف وأثره ٢١٢. ٢١٧.

(٢) لأن الظاهر ممن ليس بمدلس أنه لا يطلق ذلك إلا على السماع.

(٣) انظر: تدريب الراوي ١٠٩، والتقارير السنوية ٣٧. ٣٨.

(٤) انظر: تدريب الراوي ٩٤.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ك: الهبة، باب: قبول الهدية ح ٢٤٣٦، ومسلم في صحيحه ك: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: إباحة الضب ح ١٩٤٧، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وتام الحديث: ولو كان حراماً ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ.

(٦) في صحيح البخاري عن البراء قال: (كان النبي ﷺ مرئوعاً، وقد رأيتني في حلة حمراء ما رأيت شيئاً أحسن منه) ك: اللباس، باب: الثوب الأحمر ح ٥٥١٠، وفي مسند الإمام أحمد ٦٣/٤ في وصفه ﷺ: أنه كان شديد البياض، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩/٦.

(تنبيه) دخل في المرفوع: المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، وخرج عنه الموقوف والمقطوع^(١).

(النوع السابع من أنواع الحديث)

(الحديث الموقوف) وهو: الحديث المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو تقريراً متصلاً كان إسناده أو منقطعاً ويستعمل في غيرهم كالتابعين مقيداً. فيقال: وقفه فلان على الزهري (مثال القول) قال ابن عمر: كذا. (ومثال الفعل) أوتر ابنُ عمر على الدابة في السفر^(٢)، وبقية الأمثلة لا تحفى. [فهذا هو الحديث الموقوف]^(٣) لكن إن خلا عن قرينة تدل على رفعه، أما إذا وجدت قرينة بأن لم يكن للاجتهاد فيه مدخلاً فهو في حكم المرفوع كما في رواية البخاري: (كان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما يفطران ويقصران في أربعة بُرد)^(٤)، فمثل هذا لا يكون من جهة الاجتهاد، نعم ما يُضاف إلى التابعي يستعمل مرفوعاً^(٥) مُقيداً فيقال: موقوف على سعيد ابن المسيب مثلاً، وفي تابع التابعي موقوف على مالك أو الشافعي وهكذا^(٦).

(النوع الثامن من أنواع الحديث)

(الحديث المقطوع) وهو: ما جاء عن تابعي من قوله أو فعله موقوفاً عليه^(٧) قال بعضهم^(٨): وإدخاله في أنواع الحديث فيه تسامح كبير؛ فإن أقوال التابعين ومذاهبهم لا مدخل لها في الحديث، فكيف تُعدّ نوعاً منه؟ لكن أجيب عن ذلك: بأنه يجيء هنا ما في الموقوف من أنه إذا كان ذلك لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع، وبه صرح ابن العربي، وادعى أنه

(١) انظر: فتح المغيبي للسخاوي ١١٦/١.

(٢) رواه عبد الرزاق عن نافع قال: كان ابن عمر يوتر على راحلته ٥٧٨/٢، وأصل الحديث في البخاري دون ذكر فعل ابن عمر وفيه: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير. ك: الوتر، باب: الوتر على الدابة ح ٩٥٤.

(٣) هذه الجملة زيادة مني حتى يستقيم الكلام، ولعلها سقطت من المؤلف سهواً؛ ولذا جعلتها بين معكوفين.

(٤) رواه البخاري في صحيحه تعليقاً في أبواب تقصير الصلاة باب: في كم تقصر الصلاة ٣٦٨/١، قال الحافظ ابن حجر: وصله ابن المنذر كما في فتح الباري ٥٦٦/٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى متصلاً بزيادة: كما فوق ذلك. ١٣٧/٣.

(٥) كذا بالأصل ولعله سبق قلم والصواب: يستعمل موقوفاً. والله أعلم ..

(٦) ومثل هذا الكلام في التقريرات السنية ٣٤.

(٧) قال الحافظ السخاوي: قال الخطيب في جامعه: إنه يلزم كتبها. أي الأحاديث المقطوعات عن التابعين. والنظر فيها ليتخبر من أقوالهم، ولا يشذ عن مذاهبهم، قلتُ _ القائل السخاوي _: لاسيما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع. فتح المغيبي ١٢٣/١، وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٩١/٢.

(٨) هو الإمام بدر الدين الزركشي المتوفى سنة (٧٩٤هـ) في كتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/ ٤٢١.

مذهب مالك^(١) واستعمله الشافعي. والمقطوع هنا سواء كان إسناده متصلاً أم لا، ما لم تُوجد قرينة الرفع، فيكون مرفوعاً أو قرينة الوقف فيكون موقوفاً كقول الراوي عن التابعي: من السنة كذا، فلا مدخل للاجتهاد^(٢) في ذلك.

(النوع التاسع من أنواع الحديث)

وهو المراد بقول الناظم: (متصل) وهو: قيد خرج به المنقطع، والمرسل، والمعضل، والمدلس والحديث المتصل، ويقال له الحديث الموصول، والمؤتصل وهو: يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتّصل إسناده بسبب سماع كل رّاوٍ من رواه ممّن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه (مثال) المتصل المرفوع من الموطأ: مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنّ رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعاً^(٣). (ومثال المتصل الموقوف): مالك عن نافع أنّ ابن عمر رضي الله عنهما أقام بمكة عشر ليالٍ يقصر الصلاة إلا أن يصلّيها مع الإمام فيصلّيها بصلاته^(٤).

(تثبيته) دخل في الموصول المرفوع والموقوف، وخرج بقيد الاتصال: المرسل والمنقطع والمعلق والمعضل، وخرج بقيد السماع: اتصال السند بغير السماع كاتصاله بالإجازة كأن يقول: أجازني فلان قال: أجازني فلان، والحديث المسند أخص من الحديث المتصل^(٥).

(تثبيته ثانٍ) حكم هذا الحديث الصحة أو الحسن أو الضعف.

(النوع العاشر من أنواع الحديث)

(الحديث المسند)

وهو المراد بقول الناظم: (ومسندٌ) يعني الحديث المسند وهو: ما اتّصل بسنده من روايه إلى

(١) نقله عنه الزركشي في النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/ ٤٢١.

(٢) هذه مسألة تحتاج إلى تفصيل كما يأتي: لفظ الحديث إما أنه يتضح موضوعه لروايه دون نسبته لغيره فهذا لا إشكال فيه، وأما ما كان فيه نسبته لغيره، فهذا على أقسام: قسم: ما يضيفه لعهد النبي ﷺ أو اشتمل على كلام لا مجال للاجتهاد فيه، فهذا مرسل مرفوع بلا خلاف. وقسم: لم يضيفه لعهد النبي ﷺ فيقول مثلاً: من السنة كذا فهذا فيه قولان: قول بأنه مرفوع مرسل، وقول: بأنه موقوف متصل، وهذا صححه النووي وغيره. وقسم: ما يحكى فيه فعلاً أو قولاً ولم يضيفه لزمن النبي ﷺ ولا زمن الصحابة، فهذا مقطوع، وقسم: ما يحكى فيه فعلاً أو قولاً لكن يضيفه لزمن الصحابة كقوله: كنا نعمل في زمن الصحابة كذا، فهذا يحتمل الوقف، ويحتمل عدمه، وقسم: بلفظ الأمر كقوله: أمرنا دون ذكر زمن فهذا يحتمل الرفع والوقف.

انظر: فتح المغيب للسخاوي ١/ ١٤٣.

(٣) رواه مالك في الموطأ ك: الحج، باب: الصلاة بمزدلفة ح ٤٨٨.

(٤) رواه مالك في الموطأ أبواب الصلاة، باب: المسافر يدخل المصر، ح ١٩٧.

(٥) انظر: التقريرات السننية ٢٦.

منتهاه فيشمل: المرفوعَ والموقوفَ والمقطوعَ، وقال ابن عبد البر: هو ما داء عن النبي ﷺ خاصة متصلاً أو منقطعاً^(١)، (مثال المتصل): مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عن رسول الله ﷺ (ومثال المنقطع): مالك عن الزهري عن ابن عباس رضي الله عن رسول الله ﷺ، فهذا حديث مسند؛ لأنَّ الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه^(٢).

(تنبيه) قال الحاكم وابن حجر^(٣): لا يُستعمل أي المسند إلا في المرفوع، فخرج بالمرفوع: المقطوع، والموقوف، وخرج بالمتصل: المرسل والمعضل والمنقطع والمدلس.

(تنبيه ثانٍ) حكم المسند الصَّحَّةُ أو الحسن أو الضَّعْفُ.

(النوع الحادي عشر من أنواع الحديث)

(الحديث الموضوع)

وهو المراد بقول الناظم في آخر البيت الرابع من المنظومة: (موضوع) يعني: الحديث الموضوع، وهو: الحديث المكذوب عمداً على النبي ﷺ، ويعرف الكذب الذي فيه بإقرار الراوي بوضعه ويقرائن يُدركها مَنْ له ملكة قويَّة في الحديث وإطلاع تام. قال الربيع بن خيثم: إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تتكره^(٤)، ويُعرف الكذب الذي فيه بما فيه من وعدٍ عظيم على فعل شيء حقير كقوله: (من أطعم لقمة بنى الله له ألفَ مدينة في كل مدينة ألف بيت، في كل بيت ألف حوريَّة، لكل حوريَّة ألف وصيفة)^(٥)، فهذا كذبٌ واضح وكقوله: (لقمة في بطن جائع أفضل من بناء ألف جامع)^(٦). ويُعرف بما فيه وعيد شديد على صغيرة، كقوله: (من أكل ثوماً ليلة الجمعة فليهو في النار سبعين خريفاً)^(٧)، فهذا كذبٌ ظاهر،

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ٢٢/١.

(٢) انظر: الأمثلة في التمهيد لابن عبد البر ٢٣/١.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ٥٨، ونزهة النظر ١١٢، وقد حقق الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه في النكت على مقدمة ابن الصلاح وقال: والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال. ١١٧.

(٤) رواه الخطيب في الكفاية في علم الرواية ٤٣١.

(٥) فهذا موضوع ولم أر من رواه، وقد ذكره المحقق عطية الأجهوري في حاشيته على شرح الزرقاني على منظومة البيهقيونية ٨٢، وقال: وصيفه أي خادمة.

(٦) ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس وقال: الظاهر أنه ليس بحديث. ١٤٥/٢، وذكره المحقق الأجهوري في حاشيته على شرح الزرقاني على البيهقيونية ٨٢، والمؤلف ذكره للتمثيل على كذبه، ولم يروه أحد.

(٧) فهذا موضوع ولم يروه أحد. وقد جاء به المصنف من عنده لبيان سبب وضعه وللمثيل، لذكره التهديد العظيم على أمرٍ حقير، وفي صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته). في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب: الأحكام التي تعرق بالدلائل ح ٦٩٢٦.

ومما يعرف به مخالفته للعقل، مثاله ما رواه ابن الجوزي مرفوعاً: (أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلت عند المقام ركعتين)^(١)، وأغرب من ذلك أن فيها حديثاً في صحيح مسلم^(٢).
(تنبيه) شرّ أنواع الحديث^(٣) الضعيف هو: الحديث الموضوع، وعدّوه من أقسام الحديث بالنظر لزعم قائله ثم من بعده: المتروك ثم المدرج ثم المقلوب ثم المنكر ثم الشاذ ثم المعلل ثم المضطرب.

(النوع الثاني عشر من أنواع الحديث)

الحديث المتوتر وهو المراد بقول الناظم **(وذو تواتر)** وهو الحديث الذي تعددت طرقه بلا قصرٍ بأنْ أحالت العادة تواطؤهم على الكذب أو وقوعه اتفاقاً بلا قصدٍ واتّصف بذلك في كل طبقاته^(٤)، وقد نبّه عليه الأصوليون بأنّه: يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج على البحث عن أحوال رجاله، قال ابن الصلاح: ومثاله على التفسير المذكور يُعزّز وجوده إلا أن يُدعى ذلك في حديث: **(من كذب علي متعمداً)**^(٥)، فقد رواه من الصحابة نحو المائة وقيل المائتين^(٦) وقال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: (ما ادّعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع؛ لأن ذلك نشأ عن قلة الإطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على الكذب أو يحصل منهم اتفاقاً. ومن أحسن ما يقدر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفها إذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أفادت العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة

(١) الموضوعات لابن الجوزي ١/١٠٠.

(٢) راجع كتاب الأحاديث فكم دس أعداء الإسلام في البخاري ومسلم من الأحاديث المكذوبة [المؤلف]. ومقصود المؤلف هو أن أعداء الإسلام دسوا أحاديث ونسبوها للرسول ﷺ، وقد ينسبونها لأئمة كبار كالبخاري ومسلم والله أعلم.

(٣) في الأصل تكرار كلمة الحديث .

(٤) جمع هذا التعريف أربعة شروط ليكون الحديث متواتراً وهي: ١. تعدد الطرق ويعبر عنه بأن يرويه عدد كثير، ولا يدخل العدد تحت الضبط على الصحيح ٢. أن تكون الطرق أو الرواة بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ٣. رواية مثل هذا العدد الكثير عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وهذا معنى في كل طبقاته ٤. أن يكون ذلك الخير مُستنداً انتهؤه إلى الحس من مشاهدة أو سماع فإن ما لا يكون كذلك يجوز دخول الغلط فيه. انظر: نزهة النظر ٣٩، وتدريب الراوي ٢٧٢.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ك: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ ح ١٠٧، ومسلم في صحيحه ك: الزهد، باب: التثبت في الحديث ح ٧٢، كلاهما بلفظ: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

(٦) انظر: مقدمة علوم الحديث مع التقييد والإيضاح للعراقي ٢١٩.

كثير)^(١)، (قلتُ . القائل هو الحافظ السيوطي . صدق شيخ الإسلام وبر وما قاله هو الصواب الذي لا يمترى فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع على طريقه، فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين أحاديث كثيرة بالتواتر منها: حديث نزول القرآن على سبعة أحرف، وحديث الحوض، وانشقاق القمر، وأحاديث الهرج والفتن في آخر الزمان)^(٢) انتهى من شرح النقاية للعلامة جلال الدين السيوطي.

(النوع الثالث عشر الحديث المشهور)

وهو المراد بقول الناظم: (ومشهور) وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حدّ التواتر وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض^(٣)، (مثاله) حديث: (إنما الأعمال بالنيات)^(٤) (مثاله) وهو حسن: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) ومسلمة^(٥)، (ومثاله) وهو ضعيف: (الأذن من الرأس).

(تنبيه) عرّف صاحبُ البيقونية إنَّ المشهور: ما رواه جمع فوق ثلاثة. وأفهم ذلك أنّ ما رواه الثلاثة ليس مشهوراً^(٦)، وهو خلاف المعول عليه، والذي عليه المعول أن المشهور: ما

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ٤٢.

(٢) إتمام الدراية لقراء النقاية للحافظ السيوطي ص ٤٧، وطبع قديماً سنة ١٨٦٩م بمطبعة مظهر العجائب بالهند، وعندي نسخة منه كاملة مخطوطة مصورة من المكتبة الأزهرية، عدد أوراقها ٦٩ ورقة برقم ٣١٠٣٩٧، وهو كتاب تضمن خلاصة أربعة عشر علماً راعى فيه الاختصار، وهو عجيب في ترتيبه وتنسيقه وفوائده الكثيرة، فله دره من إمام مشارك في علوم جمّة وذلك صغابها، والعلوم التي ضمنها الكتاب المذكور هي: علم أصول الدين، والتفسير، والحديث، وأصول الفقه، والفرائض، والنحو، والتصريف، والخط، والمعاني، والبيان، والبدع، والتشريح، والطب، والتصوف. وقد طبع الكتاب بدار الكتب العلمية، بيروت ط١، سنة ١٩٨٥م

(٣) يعني أن جماعة من الفقهاء لم يفرقوا بين المشهور والمستفيض. انظر: نزهة النظر ٤٤٤٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي ح ١، ومسلم في صحيحه ك: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية. ح ١٥٥.

(٥) رواه ابن ماجه في سننه ك: الإيمان، باب: فضل العلماء ح ٢٢٤، والطبراني في معجمه الكبير ١٩٥/١٠، والأوسط ٧/١، وأبو يعلى في مسنده ٢٢٣/٥، والبزار في مسنده ١٧٢/١. والحديث ضعفه جماعة من المحدثين: كالنووي والعراقي وحسنه جماعة منهم: كالمزي والسيوطي، وقد أشبع السيوطي الكلام في تحسينه، وأفرد جزءاً فيه، ونقل عن المزي أن هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبة الحسن، والأقرب أن الحديث حسن؛ لكثرة طريقه والتي منها لم يشتد ضعفها، فنتقوى كما بيّنها ابن الجوزي في العلل المتناهية ٧٤.٧٢/١، أما زيادة: (ومسلمة) فلم ترد في شيء من الروايات، قال الساخوي: وقد ألحق بعض المحققين (ومسلمة) بعد قوله (مسلم)، وليس لها ذكر في شيء من طريقه وإن كانت صحيحة المعنى. انظر: العلل المتناهية لابن الجوزي ٧٢/١، والمغني عن حمل الأسفار مع الإحياء ١٣٧/٤، والمقاصد الحسنة ١٤٩، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي ٢٩٩، وكشف الخفاء ٤٤/١.

(٦) انظر: التقريرات السننية في شرح المنظومة البيقونية ٣٥.

رواه ثلاثة فأكثر^(١).

(تنبيه آخر) حكم المشهور الصحة أو الحسن أو الضعف.

(النوع الرابع عشر الحديث العزيز)

وهو المراد بقول الناظم: (عزيز) والعزيز مأخوذٌ من عَزَّ يَعَزُّ بكسر عين المضارع الذي وزنه فَعَلَ يَفْعُلُ، سُمِّيَ بذلك لقلته وجوده أو مأخوذ من عَزَّ يُعَزُّ بفتحها لكونه عَزَّ أي: قويٍّ لمجيئه من طريق أخرى^(٢) وهو ما رواه اثنان أو ثلاثة^(٣)، وخرج بالاثنتين الغريب: وهو ما رواه واحد وخرج بالثلاثة المشهور (مثال العزيز) حديث الشيخين^(٤) عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين) رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عُلَيْهِ وعبد الوارث ورواه عن كُلِّ جماعة.

(تنبيه) حكم العزيز الصحة أو الحسن أو الضعف.

(النوع الخامس عشر الحديث الغريب)

وهو المراد بقول الناظم: (كذا الغريب) وسمي بالغريب؛ لإنفراد رأويه عن غيره كالغريب الذي شأنه الإنفراد عن وطنه^(٥) وهو: ما رواه راوٍ واحد فقط أي: تفرد في المتن أو الإسناد بأمرٍ لا يذكره غيره من الرواة، فإذا انفرد عن الزهري وشبهه ممن يجمع حديثه من الأئمة كقتادة رجل بحديث سُمِّيَ غريباً، (مثال الحديث الغريب) ما روي مرفوعاً: (الولاء^(٦) لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)^(٧)، فإنّه تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

(١) انظر: نزهة النظر: ٤٣، والتقارير السنوية ٣٣.

(٢) انظر: القاموس المحيط مادة عَزَّ، وفتح المغيِّث للسخاوي ٣٢٢/٣.

(٣) هذا تعريف الإمام ابن الصلاح وتبعه الإمام النووي، أما الحافظ ابن حجر فعرفه: بأنه الذي لا يرويه أقل من اثنين، فلم يفصل ابن الصلاح العزيز عن المشهور بل جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢٥٦، والتقريب مع التدريب ٢٧٤، ونزهة النظر ٤٤.

(٤) البخاري ي صحيحه ك: الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ ح ١٥، ومسلم في صحيحه ك: الإيمان، باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ ح ٤٤.

(٥) أو سمي بذلك لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢٥٦، وهامش توضيح الأفكار للصنعاني ٤٠١/٢.

(٦) الولاء: الصلة بين السيد وعبد، وهي تجري مجرى النسب في الميراث. النهاية في غريب الأثر ٤٥٩/٤.

(٧) رواه ابن حبان في صحيحه ٣٢٥/١١، والحاكم في مستدرکه وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٣٧٩/٤، والشافعي في مسنده ٣٣٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٩٢/١٠، والحديث روي من طرق فيها مقال إلا أنها لها متابعات، وقد صححه جماعة من الحفاظ: منهم الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٢١٣/٤، ومن صححه الحافظ: علاء الدين المارديني الشهير بابن الترمكاني وقد علّق على الإمام البيهقي وقال: (وقد روي الحديث من

جابر التي بكت أباهما لما قتل يوم أحد كما في الصحيح^(١) هي: فاطمة بنت عمرو بن حرام، وقعت مسمّاه في مسند الطيالسي^(٢). (القسم الرابع) الزوج والزوجة، زوج سبيعة الأسلمية التي بعد وفاته بليال، الحديث في الصحيحين^(٣) هو: سعد بن خوله. (مثال آخر) زوج يروع بنت واشق (هو: هلال بن مرّه) ومثّل ابن الصلاح للزوجة بزوجة عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رفاة القرظي فطلقها، اسمها: تميمة بنت وهب^(٤). (تنبيه) من المبهّم ما لم يصرّح بذكره بل يكون مفهوماً من سياق الكلام كقول البخاري: وقال معاذ: (اجلس بنا نؤمن ساعة)^(٥) فالمقول له مطويٌّ وهو: (الأسود بن هلال)^(٦).

(تنبيه) آخر مرّ حكم المبهّم وهو الضعف أي: إذا كان في السند ولم نعلم، لعدم وُروده في طريق آخر، أما في المتن فلا يضر، وفائدة معرفته زوال الجهالة^(٧).

(النوع السابع عشر الفرد)

المشار إليه بقول الناظم (فردٌ وجيز) وهو قسمان أولهما: الفرد المطلق بأن ينفرد به راوٍ واحدٌ عن كل أحد، وقد سبق حكمه في النوع الخامس عشر، وثانيهما: الفرد المطلق المقيد بالنسبة إلى جهة خاصة، ويسمى المفرد النَّسبي بكسر الموحدة أي: المنسوب إلى جهة خاصة، وهذا ثلاثة أقسام (القسم الأول): المقيد بالثقة مثاله: حديث: (أنه ﷺ كان يقرأ في الأضحى والفطر ب (ق~) و(اقتربت)) رواه مسلم^(٨)، من رواية ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي، عنه عليه الصلاة والسلام، ولم يروه أحد من الثقات إلا ضمرة بن سعيد، وإنما قيّد بالثقة لرواية عبد الله بن لهيعة له، وقد ضَعفه

ح ٣٧٨٩، ورواه النسائي في سننه ك: المزارعة، باب: ذكر الأحاديث المختلة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع ح ٣٩٠٩.

(١) رواه البخاري في صحيحه ك: الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت ح ١١٨٧.

(٢) لم يذكر الطيالسي في مسنده من هي فاطمة بل أطلقها ص ٢٣٧، ح ١٧١١، وإنما سميت في مسند الإمام أحمد ٣/ ٢٩٨، وقد تبع المؤلف رحمه الله الحافظ السيوطي على ذلك كما في تدريب الراوي ٣٦٣ فلعله سبق قلم والله أعلم.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ك: المغازي، باب: فضل من شهد بديراً ح ٣٧٧٠، ومسلم في صحيحه، ك: الطلاق، باب: القضاء عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل ح ١٤٨٤.

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ ٥١٨/٢، والشافعي في مسنده ٢٩٣، وابن حبان في صحيحه ٤٣٠/٩، وعبد الرزاق في مصنفه ٣٤٨/٦ وغيرهم. انظر: مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٦٦.

(٥) رواه البخاري في صحيحه تعليقاً ك: الإيمان في أول باب الإيمان.

(٦) كما في رواية ابن أبي شيبة في مصنفه ١٢٦/٧، وانظر: فتح الباري ٢٤٩/١، وتدريب الراوي ٢٦٣.

(٧) انظر: التقارير السنوية ٤٠.

(٨) رواه مسلم في صحيحه، ك: صلاة العيدين، باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين ح ١٤.

الجمهور^(١). (القسم الثاني) ما قيّد ببلد معين كمكة، والبصرة والكوفة (مثاله): حديث أبي داود عن أبي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نصر عن أبي سعيد، قال: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر)^(٢)، تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره عن سواهم^(٣)، (القسم الثالث) ما قيّد باقتصار على راوٍ واحد معين (مثاله): ما روي عن بكر بن وائل من طريق ابن عيينة عن وائل المذكور عن ابنه بكر عن الزهري عن أنس: (أنه ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر)^(٤)، لم يروه عن بكر غير وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة، وهو في الأمهات الست، ويدخل فيه قولهم: تفرد به فلان عن فلان، وهو مروى من وجوه عن غيره، ونحو ذلك من كل ما لا يرويه إلا ثقة عن معين. وعلى كل فلا يعتبر في الفرد المخالفة لما رواه الغير، بل المدار فيه على التفرد بأن يروي ما لم يروه غيره سواء خالف غيره في الحكم أم لا. بخلاف الشاذ، فيعتبر فيه مع التفرد المخالفة. (تنبيه) قال الحافظ: يقل إطلاق الفردية على الفرد النسبي؛ لأن الغريب والفرد يترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أنّ أهل الاصطلاح غابروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأمّا من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرّقون فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان وأغرب فلان^(٥).

(تنبيه آخر) قال ابن دقيق العيد: إذا قيل في حديث تفرد به عن فلان احتمال أن يكون تفرداً مطلقاً، وأن يكون تفرد به عن هذا المعين خاصّة، ويكون مروياً عن غير ذلك المعين فليتنبه لذلك^(٦).

(النوع الثامن عشر الحديث المرسل)

المشار إليه بقول الناظم (مرسل) بصيغة اسم المفعول مأخوذ من الإرسال وهو الإطلاق

(١) انظر: فتح المغيث للسخاوي ١/٢٤٠.

(٢) رواه أبو داود في سننه ك: الصلاة، باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ح ٨١٨، وأحمد في مسنده ٣/٣، وابن حبان في صحيحه ٥/٩٢، وغيرهم، والحديث صحيح صحّحه الحافظ ابن حجر كما في تلخيص الحبير ١/٢٣٢.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ٩٧، وفتح المغيث للسخاوي ١/٢٤١.

(٤) رواه الترمذي في سننه ك: النكاح، باب: ما جاء في الوليمة ح ١٠٩٥، وأبو داود في سننه ك: الأطعمة، باب: في استحباب الوليمة ح ٣٧٤٤، وابن ماجه في سننه ك: النكاح، باب: الوليمة ح ١٩٠٩، والوليمة ثابتة عند البخاري في صحيحه ك: النكاح، باب: اتخاذ السراري ح ٤٧٩٧، ومسلم في صحيحه ك: النكاح، باب: فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها ح ١٣٦٥، والنسائي في سننه ك: النكاح، باب: البناء في السفر ح ٣٣٨٠.

(٥) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص ٥٤.

(٦) الاقتراح ص ٣٤، وانظر: فتح المغيث للسخاوي ١/٢٤٣.

لكون المرسل بكسر السين اسم فاعل: أرسل الحديث، ولم يقيد به جميع رواته حيث لم يسم من أرسله، وهو عند الأصوليين قول غير الصحابي: قال النبي ﷺ، وأما عند المحدثين فهو: ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان التابعي وهو: من كان أكثر رواية عن الصحابة كابن المسيب أو صغيراً وهو: من كان روايته عن التابعين كالزهري ويحيى بن سعيد.

(تنبيه) حكم المرسل الضعف عند أكثر المحدثين^(١)، ومنهم: الأمام الشافعي للجهل بحال

الساقط^(٢)، نعم أخذ الإمام الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب؛ لأنها وجدت من وجوهٍ آخر.

(تنبيه آخر) ينبغي قراءة ابن المسيب بكسر الياء لا بفتحها؛ اتقاءً لدعائه حيث قال: لما

فتحها أهل العراق: سيئوني سييهم الله^(٣)، (مثال المرسل) : قال الشافعي: قال أخبرنا مالك عن

زيد بن أسلم عن سعيد ابن المسيب: (أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم)^(٤). أما إذا قال

الراوي فلان عن رجل عن فلان، فهو منقطع لا مرسل.

(النوع التاسع عشر الحديث المنقطع)

المشار إليه بقول الناظم (منقطع) وهو: ما سقط من روايته راوٍ واحدٍ قبل الصحابي في

الموضع الواحد من أي موضع كان، وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كلٍّ منها

على واحد^(٥). واعلم أن المنقطع من صفات الإسناد^(٦)، بخلاف المقطوع فإنه من صفات

(١) انظر: فتح المغيبي للسخاوي ١/١٦٠.

(٢) وذلك يحتمل أن يكون الساقط صحابياً أو أن يكون تابعياً، فإن كان تابعياً يحتمل أن يكون ضعيفاً وأن يكون ثقة، فإن كان ثقة يحتمل أن يكون حمل عن صحابي وأن يكون حمل عن تابعي آخر، فإن كان عن تابعي فيعود الاحتمال السابق ويتعدد إلى ما لا نهاية له عقلاً وإلى ستة أو سبعة استقراءً، إذ هو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض، قال السيوطي: (ولهذا لم يصوب قول من قال المرسل: ما سقط منه الصحابي؛ إذ لو عرف أن الساقط صحابي لم يرد). إتمام الدراية لقراء النقاية ص ٥٢، ولعله يشير إلى تعريف بعض أهل الحديث ومنهم الإمام البيهقي كما في منظومته؛ إذ قال: ومرسلٌ منه الصحابي سقط. انظر: التقريرات السننية شرح المنظومة البيهقونية ٥١.

(٣) التقريرات السننية ٦٠.

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/٦٥٥، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق الإمام الشافعي مرسلًا، وقال: هذا هو الصحيح، وقد رواه موصولاً عن الحسن عن سمرة مرفوعاً، وقال: هذا إسناد صحيح، ومن أثبت سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب عدّه موصولاً، ومن لم يثبت فهو مرسل جيّد يضم إلى مرسل سعيد بن المسيب، والقاسم بن أبي بزة وقول أبي بكر الصديق ﷺ (السنن الكبرى ٥/٣٩٦، وانظر: تلخيص الحبير ٣/١٠).

(٥) وقد عرّف جماعة من المحدثين وغيرهم المنقطع بأنه: الذي لم يتصل إسناده على أيّ وجه كان انقطاعه، سواء أول الإسناد أو وسطه أو آخره، فيدخل في المنقطع: المرسل والمعضل والمعلق، ولكن المشهور عند المحدثين تعريفه بما ذكره المؤلف. انظر: فتح المغيبي ١/١٧٥، والباحث الحثيث مع اختصار علوم الحديث ٣٨.

(٦) قوله: (من صفات الإسناد) أي: سلسلة الرجال الراوين للحديث، والمقطوع من صفات متن الحديث، تقول: هذا حديث مقطوع بخلاف المنقطع فهو من صفات الإسناد أي: سلسلة الرجال. (المؤلف).

(تنبيه) حكم المنقطع: الضعف عند غير الإمام مالك رحمه الله^(١).

(النوع العشرون الحديث المعضل)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (ومعضل) وهو: الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر أي: راويان فأكثر مع التوالي. ولا فرق في السقوط المذكور بين أن يكون من موضع واحد أو مواضع فيكون معضلاً من مواضع، ولا بين أن يكون الساقط صحابياً أو تابعياً وتابعه^(٢) (مثال المعضل): ما رواه الإمام مالك . رحمه الله تعالى . في الموطأ أنه قال: بلغني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق)^(٣)، فإن مالكا وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه^(٤).

(تنبيه) حكم المعضل: أنه من أقسام الحديث الضعيف.

(النوع الحادي والعشرون الحديث المعلق)

وهو المراد بقول الناظم: (معلق) وتعريفه هو: ما حذف من أول السند واحداً فأكثر على التوالي بصيغة الجزم، كقال وفعل وأمر ونهى وذكر وحكى. هذا هو المعلق وهو كثير في صحيح البخاري.

(تنبيه) قال ابن الصلاح: وحكمه إن أتى بصيغة الجزم حكم الصحيح . كقوله: قال، وروى، فدل ذلك على أنه ثبت إسناده عنده، وإنما حذفه لغرض من الأغراض، وإن كان بصيغة تمييز كيروى ويذكر، ففيه مقال. أما في غير صحيح البخاري فمردود، للجهل بحال الساقط ما لم يُعرف من وجه آخر^(٥). (مثال ما حذف من أوله واحد) قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تفاضلوا بين الأنبياء)^(٦)،

(١) انظر: التقريرات السنوية لمشاط ٦٨.

(٢) انظر: فتح المغيبي للسخاوي ١/١٧٦.

(٣) رواه الإمام مالك في الموطأ معضلاً ٢/٩٨٠، ورواه مسلم في صحيحه موصولاً عن أبي هريرة رضي الله عنه بنفس اللفظ ك: الأيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس ح ١٦٦٢.

(٤) انظر: التقريرات السنوية ٧٠.

(٥) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣١٣٠.

(٦) رواه البخاري ك: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (وإن يونس لمن المرسلين) ح ٣٢٣٣ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه: (لا تفاضلوا بين أنبياء الله ... فأكون أول من بعث فإذا موسى أخذ بالعرش ..) لكن البخاري رواه معلقاً فقال: قال الماجشون . هو عبد العزيز بن أبي سلمة . عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (فأكون أول من بعث فإذا موسى أخذ بالعرش) ك:

فإن البخاري بينه وبين مالك واحد. (ومثال ما حذف منه غير الصحابي): قول البخاري: قالت عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله)^(١). واستعمله بعضهم في حذف كل الإسناد كقوله: قال رسول الله ﷺ أو قال: ابن عباس أو عطاء أو غيره كذا، وله حكم الصحيح إذا وقع في كتاب التزمت صحته كالبخاري فإنه روى في صحيحه ١٣٤١ حديثاً وإنما أورد البخاري المعلق في صحيحه اختصاراً، ومجانبةً للتكرار^(٢).

(تنبيه ثان) إذا روى بعض الثقة الضابطين الحديث مرسلًا وبعضهم متصلًا. أو بعضهم موقوفًا وبعضهم مرفوعاً. فالصحيح أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر منه؛ لأن ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة^(٣).

(تنبيه ثالث) كل ما قال البخاري: (قال لي فلان أو قال لنا) هو عرض ومناولة^(٤).

(النوع الثاني والعشرون الحديث المدلس)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (مدلس) بفتح اللام المشددة، والتدليس لغة: كتم العيب في المبيع ونحوه، وهو مأخوذ من الدلس بالتحريك وهو: اختلاط الظلام بالنور، سمي الحديث بذلك لاشتراكهما في الخفاء، واصطلاحاً^(٥) : قسمان (القسم الأول) تدليس الإسناد وهو: أن يسقط الراوي اسم شيخه، ويرتقي إلى شيخ شيخه أو من فوقه ممن هو معاصر لذلك الراوي، فيسند ذلك بلفظ لا يقتضي اتصالاً، لئلا يكون كذباً كقوله: عن فلان، ومثله أن فلاناً، ومثلها قال: فلان. فإن لم يعاصر المدلس أي: فاعل التدليس المروي عنه فلا يسمى تدليساً على المشهور، وأما إذا روى عن عاصره ولم يُعرف له سماعٌ منه فهو المرسل الخفي^(٦).

التوحيد، باب: قوله تعالى (وكان عرشه على الماء) ح ٧٤٢٨، فظن بعضهم أن الحديث غير صحيح؛ لأنه رواه عن الأعرج وليس عن أبي سلمة لكن تبين أنهما شيخان له وقد رواه أبو داود الطيالسي موصولاً عن أبي سلمة مرفوعاً: (لا تفضلوا بين أنبياء الله أو بين الأنبياء صلى الله عليهم وسلم)، ٣١٢/١ ح ٢٣٦٦، وقد حزر هذا الحديث الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤/٦٤٤، والسيوطي في تدريب الراوي ٦٠.

(١) رواه البخاري معلقاً في صحيحه ك: الأذان، في أول باب: هل يتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الأذان، والحديث صحيح موصول عند مسلم في صحيحه ك: الحيض، باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها ح ٣٧٣.

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٠، وتدريب الراوي ١١١.

(٣) هذا التنبيه من تقريب النووي، انظر: تدريب الراوي ١١٢، ومقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٣، ٨٢.

(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٨٢.

(٥) قوله: واصطلاحاً مقابل لقوله لغة. (المؤلف).

(٦) الفرق بين التدليس والإرسال الخفي أن كلاً منهما روي عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه بلفظ يحتمل السماع وغيره لكن المدلس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلّسها، بينما المرسل إرسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً لا الأحاديث التي أرسلها ولا غيرها، لكن عاصره أو لقيه، أما إذا لم يدركه فهو مطلق الإرسال، هذا خلاصة الفرق.

(القسم الثاني من قسمي التدليس) تدليس الشيوخ وهو: أن يسمي شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر من كنية أو لقب أو نسبه إلى بلد أو قبيلة، لأجل أن تصعب على غيره الطريق.

(تبييه) حكم تدليس الإسناد: أنه صرح الثقة بالاتصال كسمعت وحدثنا وأخبرنا قُبِلَ، وإن أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل عند من يحتج به؛ لأنّ التدليس ليس كذباً وإنما هو تحسين ظاهر الإسناد، فإذا صرح بوصله قُبِلَ، وحكم تدليس الشيوخ يختلف بحسب الغرض الحامل عليه، فإن كان لضعف الشيخ المروي عنه فيبدله حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وحكمه الحرمة^(١)؛ لتضمنه الغش والخيانة ولا يقبل خبره وإن كان لصغر سنّه عن المدلس حتى شاركه في الأخذ عنه من دونه، فحكمه الكراهة ولا يُقبل خبره؛ لأنّه رواية مجهول إلاّ أن عرف من روى عنه^(٢).

(النوع الثالث والعشرون الحديث المسلسل)^(٣)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (مسلسل) وهو حديث أتى به زواته على وصف واحد أي: تتابع رجال الإسناد على صفة أو حالة واحدة وتنقسم الرواة إلى ثلاثة أقسام قوليه فقط وفعلية فقط وقولية وفعلية معاً (القولية فقط) مثل: قوله ﷺ لمعاذ ﷺ: (يا معاذ إني أحبك فقل دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)^(٤)، فإنه مسلسل يقول كل من الرواة لمن يرويه وأنا أحبك فقل إلى آخره (والفعلية فقط) كحديث أبي هريرة شبك بيديّ أبو القاسم ﷺ وقال: (خلق الله الأرض يوم السبت)^(٥) الحديث فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه (والقولية والفعلية معاً) كحديث أنس^(٦) مرفوعاً: (لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومُرّه) قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيته، مع قوله

انظر: تدريب الراوي ١١٣، فتح المغيبي للسخاوي ١/ ١٩٧.

(١) ذم العلماء التدليس مطلقاً بخلاف الإرسال؛ لأن المدلس أبهم السماع ممن لم يسمعه فقط، وإن التقى به، وهو الموهن لأمره، فالتدليس يتضمن الإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس؛ لأنه لا يقتضي إبهام السماع ممن لم يسمع منه. انظر: فتح المغيبي للسخاوي ١/ ١٩٨.

(٢) انظر: تدريب الراوي ١١٦، ١١٧، والتقارير السنوية ٧٤، ٧٥.

(٣) فيه عندنا كتاب في المسلسلات ارجع إليه. (المؤلف)، والكتاب الذي ذكره المؤلف هو نظم للمسلسلات، وقد ألحقته بهذا الكتاب.

(٤) رواه أبو داود مسلسلاً في الوتر باب: الاستغفار ح ١٥٢٢.

(٥) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث ٧٧، وقد روى هذا الحديث مسلم في صحيحه غير مسلسل ك: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: ابتداء الخلق ح ٢٧٨٩.

(٦) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث ٧٥، مسلسلاً بقبض كل راوٍ من رواة الحديث على لحيته مع قوله: آمنت بالقدر.

ذلك^(١).

(تنبيه) قلّما يسلم المسلسل من ضعفٍ يحصل في وصفه لا في أصل الحديث^(٢)، وللمسلسلات أنواع كثيرة غير هذه.

(النوع الرابع والعشرون الحديث النازل)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (ونازلٌ) وسُمّي بذلك لبُعده عن النبي ﷺ والنازلُ ضدّ العالي، فإنّ تميّز الإسناد النازل بفائدة كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو كونهم أحفظ أو أفقه أو كونه متّصلاً بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة ونحو ذلك هو مختار. قال السلفي [الأصل]^(٣) الأخذ من العلماء فنزلهم أولى من العلوّ من الجهلة على مذهب المحققين^(٤)، وللنازل خمسة أقسام ذكرها الشراح^(٥).

(النوع الخامس والعشرون الحديث العالي)

وهو المشار إليه بقول الناظم (والعالي المألوف^(٦)) وهو: الحديث الذي قلّت رجاله من جهة العدد، وسُمّي عالياً؛ لقربه من النبي ﷺ بالنسبة إلى سند آخر يردّ به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير، وله خمسة أقسام ذكرها الشراح^(٧).

(١) أي: مع قوله في الحديث: لا يجد العبد حلاوة الإيمان الخ. (المؤلف).

(٢) ذكر ذلك الحافظ ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث مع التقييد والإيضاح فالحديث المسلسل حكمه حكم الحديث المتصل صحة وضعفاً، ويقبل إذا توفر فيه صفات القبول، قال الحافظ الذهبي: (وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالدمشقين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمّدين إلى ابن شهاب) الموقظة ٤٤.

(٣) هذه الكلمة بين المعكوفين ساقطة من الأصل وهي مثبتة كما ذكرها السيوطي في تدريب الراوي ٢٦٩.

(٤) وقد بيّن الحافظ ابن الصلاح مراد الإمام السلفي فقال: (هذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل الحديث وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب)، إلا أن الحافظ ابن حجر نقل عن الإمام ابن حبان تفصيل حسن، وهو أن النظر إن كان للسند، فالشيوخ أولى وإن كان للمتن فالفقهاء. انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٥، وتدريب الراوي ٢٦٩، وفتح المغيبي للسخاوي ١٨٦/٣.

(٥) وهي ضد أقسام العالي وهي باختصار: ١. كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ وهو نزول مسافة مطلق ٢. كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبي. ٣. نزول الإسناد من غير طريق الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. ٤. تأخر الوفاة. ٥. تأخر السماع وهما نزول صفة. انظر: تدريب الراوي ٢٦٩، ومنهج النقد ٣٦٢.

(٦) (قوله المألوف) نعت للعالي؛ لأنّ طلب العلو سنّة فيه كما نصّوا على ذلك. (المؤلف). وقد نصّ الحافظ أن طلب الأسانيد العالية سنة مضى عليها السلف، ممن ذكر ذلك الإمام أحمد بن حنبل والحاكم وابن الصلاح. انظر: معرفة علوم الحديث ٤٠، مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٢.

(٧) وهي باختصار: ١. القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح ٢. القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثر بعده العدد ٣. العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من المعتمدة ٤. العلو بتقدم وفاة الراوي ٥. العلو بتقدم السماع. انظرها مع شرحها: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٢١٥، ٢١٢، وفتح المغيبي للسخاوي ٢٤٠، ١٢/٣، وتدريب

(النوع السادس والعشرون الحديث المنكر)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (ومنكر) وهو حديث انفرد بروايته راوٍ واحد ضعيف وبعبارة أخرى هو الذي لا يُعرف منته من غير جهة راويه، فلا متابع له ولا شاهد (مثاله) حديث أبي زُكَيْرٍ عن [هشام]^(١) بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: (فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان وقال عاش ابن آدم حتى أكل الجدي بالخلق)^(٢)، والخلق بفتح الحاء: القديم. فهذا الحديث منكر فإن أبا زُكَيْرٍ لم يبلغ مرتبة من يُعْتَفَرُ تفرُّده. ويقابل المنكر المعروف.

(تنبيه) الذي ينبغي اعتماده أن المنكر والشاذ يشتركان في مسمى المخالفة، ويفترقان في أن المنكر رواية ضعيف أو مستورٍ والشاذ رواية ثقة أو صدوق^(٣).

(النوع السابع والعشرون الحديث الشاذ والمحفوظ)

وهو المراد بقول الناظم: (والشاذ والمحفوظ)، فالشاذ: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الثقات بزيادة أو نقص، ويقابل الشاذ: المحفوظ، فالشاذ المشترك انتفاؤه في حد الحديث الصحيح. وإذا أمكن الجمع لا يكون شاذاً، ويُقبل حديث الثقة حينئذٍ، والصحيح التفصيل في حكمه فما خالف به المنفرد من هو أحفظ منه واضبط فحديثه شاذ مردود^(٤)، وإن لم يخالف بل روى شيئاً لم يروه غيره وهو عدلٌ ضابطٌ صحيحٌ أو غير ضابط ولا يبعد عن درجة الضابط فحديثه حسنٌ، وإن بُعد عن درجة الضابط فحديثه شاذٌ منكر^(٥). (مثال الشذوذ في المتن): ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إذا صلى أحدكم الفجرَ فليضطجع [على]^(٦) يمينه)^(٧)، فإن المحفوظ روايته من فعل النبي ﷺ لا

الراوي ٢٦٧.٢٦٤.

(١) في الأصل عن هاشم وهو تصحيف، والصواب ما أثبتته كما هو عند من روى الحديث والله أعلم.

(٢) رواه ابن ماجه في سننه ك: الأطعمة، باب: أكل البلح بالتمر ح ٣٣٣٠، وأبو يعلى في مسنده ٣٦٥/٧، والحاكم في مستدركه، وقال الذهبي: حديث منكر ١٣٥/٤، والبيهقي في شعب الإيمان وقال: تفرد بهذا الحديث أبو زكريا عن هشام ١١٢/٥، والحديث أتفق الأئمة على ضعفه كما قال العراقي. انظر: التقييد والإيضاح على مقدمة ابن الصلاح ٩٤٤، فتح المغيب ١/٢٢٤.

(٣) انظر: تدريب الراوي ١١٢، والتقارير السنوية ١١٤.

(٤) ويقال الحافظ حجة على من لم يحفظ. (المؤلف).

(٥) انظر: مقدمة التقييد والإيضاح ٩١.

(٦) في الأصل (عن)، ولعلها تصحيف، والصواب ما أثبتته كما عند من روى الحديث. والله أعلم..

(٧) رواه أبو داود ك: الصلاح، باب: الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ح ١٢٦١، والترمذي ك: الصلاة، باب: ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ح ٤٢٠، وقال: حديث حسن صحيح غريب من الوجه، والبيهقي في السنن الكبرى وقال: رواه محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة حكاية عن فعل النبي ﷺ لا خبراً عن قوله. ٤٥/٣، وانظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢٣٥/١.

من قول وانفرد عبد الواحد بهذا اللفظ. (ومثال الشذوذ في السند): ما رواه حماد [بن] (١) زيد عن عمرو عن عوسجه: (أن رجلاً توفي على عهد النبي ﷺ ولم بدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه) (٢)، فإن المحفوظ فيه ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينه عن عمرو عن عوسجه عن مولاة ابن عباس رضي الله عنه.

(تنبيه) حكم الشاذ: الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول؛ لاشتماله على صفة مقتضية للترجيح ككثرة عدد أو قوة حفظ أو ضبط (٣).

(النوع التاسع والعشرون الحديث المدبج)

وهو المراد بقول الناظم: (والمدبج) أي: بضم الميم وتشديد الباء المفتوحة وهو في اللغة مأخوذ من ديباجتي الوجه أي: جانبيه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما. وفي الاصطلاح هو: رواية القرينين المتقابلين (٤) في السنن والسند أحدهما عن الآخر، بشرط: أن يروي ذلك القرينين عن ذلك الراوي سواء كانا صحابيَّين كابن هريرة وعائشة أو تابعيَّين كالزهري وعمر بن عبد العزيز أو من بعدهما كمالك والأوزاعي (٥). وخرج برواية أحدهما عن الآخر ما إذا انفرد أحد القرينين بالرواية عن الآخر، ويسمى برواية الأقران، وخرج بالقرين: ما إذا روى عن دونه سنناً أو رتبةً، ويسمى رواية أكابر عن أصاغر. قال في طلعة الأنوار في حد المدبج:

مُدَبِّجٌ مَا يَنْقُلُ الْقَرِينُ عَنِ آخِرٍ وَعَكْسُهُ مُبِينٌ
مَنْ قَدْ تَقَارَبَا بِسُنٍّ وَسُنْدٍ وَنَادِرًا يُلْغَى بِآخِرٍ فَقَدْ (٦)

(تنبيه) حكم المدبج: أنه قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

(النوع الثلاثون الحديث المعلل)

المشار إليه بقول الناظم: (معلل) وهو خبر ظاهره السلامة لجمعه شروط الصحة، وفيه علة خفية، وحاصله: أنه حديث فيه أمر خفي وهذا الأمر الخفي يُسمى عله، وتظهر بعد البحث

(١) في الأصل: (عن)، ولعلها تصحيف، والصواب ما أثبتته كما عند من روى الحديث. والله أعلم..

(٢) رواه الترمذي في سننه ك: الفرائض، باب: في ميراث المولى الأسفل ح ٢١٠٦، وابن ماجه في سننه ك: الفرائض، باب: من لا وارث له ح ٢٧٤١، وأحمد في مسنده ٢٢١/١.

(٣) انظر: التقريرات السننية ٧٨.

(٤) كذا في الأصل، ولعله تصحيف والصواب: [المتقاربين] والله أعلم.

(٥) من فوائد معرفة الحديث المدبج: ١. ألا يتوهم الناظر أن ذكر أحد المتقاربين وقع في السند خطأ. ٢. وألا يفهم أن عن خطأ، وأن صوابها واو العطف التي تدل على أنها اشتركا في رواية الحديث عن الراوي الذي ذكر في الإسناد قبلهما. انظر: تدريب الراوي ٣٠٨، ومنهج النقد ١٥٤.

(٦) منظومة طلعة الأنوار لعبد الله العلوي الشنقيطي ص ٥.

عن طرق الحديث كمخالفة راوي ذلك الحديث لمن هو أحفظ منه أو أضبط أو أكثر عدداً، والعلّة القادحة تكون في الإسناد فتدح في صحة المتن، كالوقف للمرفوع، وقد تكون في المتن^(١). (مثال وقوع العلة في الإسناد أي: سلسلة الرجال) حديث: يعلى بن عبيد الطنافسي^(٢) عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ: (البيعان بالخيار)^(٣) الحديث. قال النووي: غلط يعلى في قوله عمرو بن دينار^(٤). (ومثال وقوع العلة في المتن) حديث: مسلم من طريق الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس رضي الله عنه حدّثه أنه قال: (صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين^(٥)) لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها^(٦).

فقد أعلّ الشافعي رضي الله عنه هذه الزيادة التي فيها عدم البسمة، بأنّ سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، فكأنّ بعض روايته فهم من الاستفتاح بالحمد لله نفي البسمة، فصرّح بما فهمه، فصار النفي حينئذٍ مرفوعاً، وهو مخطئ في ذلك^(٧).

(النوع الحادي والثلاثون الحديث المضطرب)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (مضطرب) من الاضطراب وهو: الاختلاف في السند أو في المتن^(٨)، قال في طلعة الأنوار:

مُضْطَرِبٌ مَا فِيهِ رَاوٍ يَخْتَلِفُ فَصَاعِدًا دُونَ تَرْجُحِ عُرْفٍ^(٩)

(مثال الاضطراب في السند) حديث: (شيبتي هود وأخواتها)^(١٠) فإنه اختلف فيه على أبي

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٠٣.

(٢) هو أحد رواة الحديث الكثيرين، وهو ثقة. انظر ترجمته بتوسع تهذيب التهذيب ٤٠٢/١١.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ك: البيوع، باب: كم يجوز للخيار ح ٢٠٠٣، ومسلم في صحيحه ك: البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان ح ١٥٣٢.

(٤) التقريب مع تدريب الراوي ١٢٩.

(٥) أخذ الحنابلة بهذا الحديث. (المؤلف).

(٦) رواه مسلم في صحيحه ك: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسمة ح ٥٢. وللحافظ السيوطي تحرير مفيد لهذا الحديث في أماليه لخصه في تدريب الراوي ١٣٠.١٣١.

(٧) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ١٠٦، والتقارير السنوية ٩٠.

(٨) عُرِفَ المضطرب اصطلاحاً: بأنه الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية لا مرجح بينها ولا يمكن الجمع. انظر: منهج النقد ٤٣٣.

(٩) منظومة طلعة الأنوار، لعبد الله العلوي الشنقيطي ص ١٠٠، وتكملة البيت:

وهو مؤثّر بضغف ما اضطرب فيه من إسناد ومثّن فاجتنب.

(١٠) رواه الترمذي في سننه ك: تفسير القرآن، باب: سورة الواقعة ح ٣٢٩٧، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وروى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحو هذا،

إسحاق فقيل: عنه وعن عكرمه، وقيل: عن البراء، وقيل: عن الاحوص وقيل غير ذلك. (ومثال الاضطراب في المتن): حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال: ((إن في المال حقاً سوى الزكاة))، هكذا رواه الترمذي^(١) في رواية شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة. ورواه ابن ماجه^(٢) من هذا الوجه: (ليس في المال حق سوى الزكاة)، وهذا المثال كافٍ في إيضاح الاختلاف في المتن، أي: فلا يعترض بإمكان الجمع بحمل الأول على المندوب، والثاني على الواجب؛ لأنه ليس من دأب المحصلين^(٣)، قال في مراقي السعود: **والشأن لا يعترض المثال إذ قد كفى الفرض والاحتمال^(٤)**

(تنبيه) الاضطراب موجب لضعف الحديث بعدم [ضبط]^(٥) رواته، أو راويه نعم إذا كان في اسم رجل وأبيه، وكان ثقةً فهو غير ضعيف^(٦).

(النوع الثاني والثلاثون الحديث المدرج)

المشار إليه بقول الناظم: (ومدرج) وهو لغة: الإدخال، واصطلاحاً: كلامٌ يُذكر من الرواة مع الحديث يُوهَّمُ أنه منه ويكون في أول الحديث، وفي أثنائه، وفي آخره. (مثال المدرج في أول الحديث) حديث أبي هريرة: (أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار)^(٧). فأسبغوا الوضوء من قول أبي هريرة والباقي من الحديث. (مثال المدرج في أثناء الحديث) أي: وسطه حديث بوسره بنت صفوان رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من مس ذكره أو انثييه أو رفعه

ورواه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣٧٤/٢، والحديث حسنه السيوطي كما في الدرر المنتثرة ٢٧٩، وقال ابن حجر: هذا مرسل صحيح إلا أنه موصوف بالاضطراب، المطالب العالية ٣/٣٤٢.

(١) في سننه ك: الزكاة، باب: ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة ح ٦٥٩، ٦٦٠.

(٢) في سننه ك: الزكاة، باب: ما أدى زكاته ليس بكنز ح ١٧٩٩.

(٣) واعترض على هذا المثال فقيل: إنه لا يصلح مثلاً للمضطرب، فإن أبي حمزة ضعيف فهو مردود من قبل ضعف راويه لا من قبل اضطرابه، نعم يتأيد الجمع بين الحديثين بما قاله السخاوي: (ويتأيد بزيادة ((ثم قرأ أي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وأتى المال على حبه .. الآية) في بعض طرقه [رواه الدارقطني في سننه ١٠٧/٢]). فتح المغيث ٢٦٠/١، أي: أن هذه الزيادة تؤيد رواية الترمذي المثبتة للحق ويكون هذا للندب للآية الكريمة التي تدل على ذلك، ومع هذا لم يرتضي السيوطي وغيره هذا المثال للمضطرب، حتى قال الحافظ السخاوي: أمثلة الاضطراب في المتن أقل أن يوجد مثال سالم له. فتح المغيث ٢٦٠/١، وانظر: تدريب الراوي ١٣٦.

(٤) مراقي السعود مع شرحه نثر الورود ٥٥٥/٢.

(٥) في الأصل سقطت هذه الكلمة ولا يستقيم الكلام بدونها، وهي مثبتة كما في تدريب الراوي ١٣٣.

(٦) انظر: تدريب الراوي ١٣٣، ١٣٦، والتقارير السنوية ٩٣.

(٧) رواه البخاري في صحيحه ك: الوضوء، باب: غسل الأعقاب ح ١٦٣، ومسلم في صحيحه ك: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما ح ٢٤١.

[فليتوضأ]^(١). فقله: أو انثيه أو رفغيه مُدرجٌ من كلام عروة والرفغ: بضم الراء وفتحها: أصل الفخذين^(٢). (مثال المدرج في آخر الحديث) وهو الغالب والأكثر حديث ابن مسعود في تعليم النبي ﷺ التشهد في الصلاة: (إذا قلتَ هذا التشهد فقد قضيتَ صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد)^(٣)، فأدرج الراوي في آخر الحديث قوله: فإذا قلتَ هذا التشهد إلى آخره .

(تنبيه) حكم الإدراج المنع؛ لتضمينه عزو القول لغير قائله، نعم ما أدرج لتفسير غريب يُسامح فيه كما قاله شيخ الإسلام^(٤)، ولذا فعله الزهري في حديث عائشة وغيره من الأئمة^(٥). (مثاله): حديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء وهو التعبد الليلي نوات العدد)^(٦)، فقله: (وهو التعبد... الخ) مدرج في الحديث؛ لأجل التفسير. (تنبيه آخر) اعلم أن سبب الإدراج إما لتفسير غريب أو لاستنباط حكم فهمه بعض الرواة، كما مرّ توضيحه^(٧).

(النوع الثالث والثلاثون الحديث المتفق والمفترق)

وهو المشار إليه بقول الناظم: (متفق مفترق أتاكا)، وهو نوع واحد لا نوعان، فالحديث الذي اتفقت في سنده أسماء الرواة لفظاً وخطاً أي: في اللفظ والخط ولكن يفترق في الأشخاص بأن وُجدوا في عصرٍ واحدٍ واشتركوا في شيخ كأنس بن مالك مسمياته، يقال له: الحديث المتفق والمفترق، أو في الاسم فقط أو مع الكنية أو اسم الأب أو الجد أو النسب بآن تنفق أسماءهم وأسماء آباءهم كالخليل بن أحمد ستة رجال، أولهم شيخ سببويه، والثاني أبو بشر المزني

(١) رواه الدارقطني في سننه وقال: كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الأئمة والرفغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي ﷺ والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع، كذلك رواه الثقات عن هشام منهم أيوب السخيتاني وحمام بن زيد وغيرهما. ١/١٤٨، ورواه أيضاً الطبراني في معجمه الكبير ٢٤/٢٠٠، وعبد الرزاق في مصنفه ١/١٢١، والبيهقي في سننه الكبرى ١/١٣٨.

(٢) انظر: شرح الزرقاني على المنظومة البيقونية ٨١.

(٣) رواه أبو داود في سننه ك: الصلاة، باب: التشهد، ح ٩٧٠، والإمام أحمد في مسنده ١/٤٢٢، والدارمي في سننه ١/٣٥٥، وابن حبان في صحيحه ٥/٢٩١، والدارقطني في سننه وذكر أن زيادة إذا قلت .. الخ أدرجها بعضهم عن زهير ووصله بكلام النبي ﷺ، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه ١/٣٥٢.

(٤) يقصد به الحافظ ابن حجر فإنه قال: الأمر في ذلك سهل، لأنه إن ثبت رفعه فذاك وإلا فالراوي أعرف بتفسير ما روى من غيره. النكت على كتاب ابن الصلاح ٣٤٩، وقد صرح بهذا الحافظ السيوطي فقال: وعندي أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، وكذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة. تدريب الراوي ١٣٩.

(٥) انظر: التقارير السنوية ٩٩.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي ح ٣٠.

(٧) انظر: تدريب الراوي ١٣٧، والتقارير السنوية ٩٨.

البصري، والثالث أصبهاني، والرابع أبو سعيد السجزي القاضي بسمرقند الخنفي، والخامس أبو سعيد البستي الشافعي^(١). (ومن هذا النوع) أن تتفق أسماءهم وأبائهم وأجدادهم كأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة متعاصرون في طبقة واحدة، كلهم يروون عمّن يُسمّى عبد الله، أحدهم القعيطي أبو بكر عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، الثاني: السقطي أبو بكر عن عبد الله بن أحمد الدورقي، الثالث دنيوري عن عبد الله بن محمد بن سنان، الرابع طرسوسي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي^(٢).

(تنبيه) ومن فوائد هذا النوع الاحتراز عن أن يُظنّ الشخصان شخصاً واحداً، وأن يُظنّ الثقةً ضعيفاً والضعيف ثقة^(٣).

(النوع الرابع والثلاثون الحديث المؤتلف والمختلف)

المشار إليه بقول الناظم: (مؤتلف مختلف) وهو نوعٌ واحدٌ لا نوعان، وحدّه: هو ما اتفقَ خطأً لا لفظاً سواء كان لاختلاف النقط أو الشكل، (مثال الأول) حَبَانٌ وَجَيَانٌ (ومثال الثاني): أُسَيْدٌ مُصَغَّرًا ابْنُ حُضَيْرٍ وَأُسَيْدٌ مُكَبَّرًا ابْنُ عَتَابٍ.

(تنبيهه) من فوائد هذا النوع: الاحتراز عن الوقوع في التصحيف الذي: هو الخطأ في الحروف^(٤).

(تنبيه آخر) هذا النوع غير النوع المسمى بمختلف الحديث وهو: أن يكون بين الحديثين تنافٍ ظاهراً فيجمع بينهما^(٥) كحديث: (لا عدوى ولا طيرة)^(٦) مع حديث: (فُرٌّ من المجذوم فرارك من الأسد)^(٧).

(النوع الخامس والثلاثون الحديث المتشابه)

وهو المراد بقول الناظم مشتبه بأن اتفقت فيه الآباء خطأً لا لفظاً مع اتفاق أسمائهما أو نسبهما وتأتلف، ويختلف في أبويهما أو عكسه كمحمد بن عبد الله المُخَرَّمِي: بضم الميم وفتح

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٤٥.

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٣٤٥.

(٣) انظر: التقارير السنوية ١٠٨.

(٤) انظر: التقارير السنوية ١١١، وقال الحافظ ابن حجر: ومعرفة من مهمات هذا الفن حتى قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجهه بعضهم بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده. نزهة النظر ١٢٧.

(٥) انظر: التقارير السنوية ١١٢.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ك: الطب، باب: الطيرة، ح ٥٤٢١، ومسلم في صحيحه ك: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، ح ٢٢٢٥.

(٧) رواه البخاري في صحيحه ك: الطب، باب: الجذام، ح ٥٣٨٠، وغيره. ورواه أحمد في مسنده واللفظ له ٤٤٣/٢.

الخاء والزَّاء المشدَّدة المكسورة، نسبة إلى محلة ببغداد ومحمد بن عبد الله المَخْرَمِي: بفتح الميم وسكون الخاء نسبة إلى مخزمة بن نوفل، وهذا النوع مركب من النوعين قبله^(١).

(النوع السادس والثلاثون الحديث المتروك)

وهو: ما انفرد بروايته راوٍ واحد وأجمع المحدثون على ضعفه، فهو مثل الحديث المردود؛ لكونه متَّهماً بالكذب، وهو من أنواع الحديث الضعيف، وإن كان هذا أخفَّ من الحديث الموضوع^(٢)، (مثاله): حديث عمرو بن شمر عن الحارث بن علي، قال النسائي والدارقطني في عمرو: أنه متروك الحديث^(٣).

(النوع السابع والثلاثون الحديث المقلوب)

وهو آخر الأنواع التي أشار إليها الناظم بقوله: (المقلوب) وهو في اللغة: اسم مفعول من قَلَبَهُ إذا صرفه عن وجهه، وفي الاصطلاح: ^(٤) قد يقع القلبُ في الإسناد وهو إبدال راوٍ يعرف برواية حديث بغيره كَمَرَّة بن كعب وكعب بن مَرَّة؛ لأنَّ أحدهما أتى الآخر، وقد يقع القلب في المتن كحديث السبعة الذين يظلمهم الله وفيهم: (رجل تصدَّق بصدقةٍ أخفاها حتى لا تعلم يمينُهُ ما تنفق شماله)^(٥)، فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما الصواب هو: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) كما في الصحيحين.

{خاتمة}

في قاعدة ميزان الأحاديث النبوية وهما ميزانان:

(الميزان الأول) هو: أن ننظر في سند الأحاديث وحال رواتها، فإن صحَّ السند وأصبح الرواة ثقة جديرين بالاعتماد فقد رجع الميزان، ووجب علينا أن نعتدده، وبهذا خلصنا من

(١) انظر: نزهة النظر ١٢٩، ومنهج النقد في علوم الحديث ١٨٥.

(٢) انظر: نزهة النظر ٨٩، والتقارير السنوية ١١٦.

(٣) انظر: ترجمته وما قاله علماء الرجال فيه بأنه متروك. لسان الميزان ٣٦٦/٤، وضعفاء العقيلي ٢٧٥/٣، والضعفاء والمتروكين ٨٠/١.

(٤) تعريف الحديث المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً، وحكمه أنه لا يجوز إلا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه، كما وقع للإمام البخاري لما قلب أهل بغداد أسانيد مائة حديث فرد كل متن إلى إسناده، وإذا فعل ذلك بقصد الغرابة على الناس فهو حرام. انظر: التقارير السنوية ٨٢، ومنهج النقد ٤٣٧.٤٣٥.

(٥) هكذا رواها مسلم في صحيحه ك: الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة ح ١٠٣٠، ورواه البخاري دون قلب في صحيحه ك: الزكاة، باب: الصدقة باليمين ح ١٣٥٧.

(الميزان الثاني) هو أن ننتقل بعد نهاية العمل من الميزان الأول إلى متن الحديث، وننظر فيه هل يستقيم مع بدائه العقول، ومقاصد الشريعة المطهّرة، فإن استقام مع ذلك أخذنا به واعتمدناه واعتقنا مبادئه^(١) ومدلولاته، وإن لم يستقم حاولنا صرفه عن ظاهره، وأولناه بما يتناسب مع قواعد الدين العامة، فإن اتفق معها فقد أفلحنا ونجحنا، وإن لم يتفق نبذناه وطرحناه وكُنّا في حلّ من الأخذ به، وهذا آخر ما يسره الله لنا من عمل هذا التعليق.

(والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين).^(٢)

(١) كذا بالأصل، ولعلها بدهاة . والله أعلم . .

(٢) انتهيتُ بحمد الله تعالى وتوفيقه، من التعليق على الكتاب ومراجعته والمنظومات الأربع مراجعة نهائية، في شهر رمضان المبارك ١٤٣٠/٧ هـ الموافق ٢٠٠٩/٨/٢٨ م، وأسأل الله تعالى أن يقبل عملي وأن ينفع الله بالكتاب طلبه العلم ، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. وكتبه زين محمد حسين العيدروس عفا الله عنه ، بمدينة المكلا . حضرموت . اليمن.

هذه المنظومة المُسمّاة

الجواهر من الحديث المتواتر

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لربِّ مَنْ بِالْإِنْعَامِ بِمَتَوَاتِرِ الْحَدِيثِ النَّامِي

ثُمَّ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الْأَبْدِي عَلَى النَّبِيِّ الْمَصْطَفَى مُحَمَّدٍ

وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ تَدْوِمُ فِي مَرِّ الشُّهُورِ وَالسَّنِينَ

وَهَذِهِ مَنْظُومَةٌ الْجَوَاهِرِ كُلِّ حَدِيثٍ فِيهَا مَتَوَاتِرِ

أَرْجُو بِهَا مِنْ رَبِّ نَفْعاً وَانْتِفَاعَ لِمَنْ سَمِعَهَا أَوْ قَرَأَ بِهَا امْتِنَاعَ

وَذَا أَوَانِ الْبَدْعِ فِيهَا بِالْكَلامِ ظَنِّي مِنْ اللَّهِ بِهَا حَسَنَ الْخَتَامِ

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُهُ مِنْ كَذِبٍ وَمِنْ بَنِي اللَّهِ بَيْتاً وَاحْتِسَابِ

وَرؤْيَا شَفَاعَةِ وَالْحَوْضِ وَمَسْحِ خُفَيْنِ وَهَذَا بَعْضُ

هَذَانِ بَيْتَانِ وَليْسَا هِي لِي وَإِنَّمَا تَعَلَّقْتَ فِي الْأَوَّلِ

وَهَا أَنَا اشْرَعُ فِيهَا مِنْ هُنَا أَرْجُو إِلهِي نَظْمَهَا بِهَا عَنَّا

وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَأُولَئِهَا الْحَدِيثُ فِي آيَاتِي

وَنَضَّرَ اللَّهُ أَمْرَهُ قَدْ سَمِعَا مَقَالَتِي كَمَّلَ لِآخِرِ مَعَا

يَبْلُغُ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ وَمَا يَلِيهِ فَضْلُ الْعِلْمِ أَيُّ وَالْعِلْمَا

وطلب العلم فريضةً إلى من كتم العلم عذابه امتلاً
أجمعه لجام نارٍ يكتوي شهادة التوحيد فيما قد روي
توجب جنّة لهذا الشاهد فكن ملازماً لها لتُسعد
كذا أمرت أن أقاتل الأنام حتى يقولوها بحضرٍ في الكلام
أي ينطقوا بكلمة الشهادة فهم بها من مسلمي عباده
وبعده من سلموا المسلمون منه فقل ذا مسلمٌ يا سامعون
لا يزنّي الزاني وهو مسلمٌ قط حياً من الإيمان حقاً انضبط
سؤال جبريل النبي في الدين فادرس له درساً مع التبيين
كذلك الإيمان يمانٍ قد نُسب إلى أهيل يمانٍ فلنحتسب
أكملُ مؤمنين إيماناً لهم مكارم الأخلاق فيهم فاقفهم
والله فوق العرش حقاً استوى من غير تكليف وحد قدروا
تواتر الحديث اجمع السالف عليه حقاً واقتفاهم من خلف
قد اكتفى النبي ممّن اشركا بالنطق بالشهادتين ذاك
افترق اليهود في سببعينا مع واحدٍ أي فرقةٍ يقينا

وزدّه واحداً على النصارى وزد لأمة النبي فيما جرى
 ثلاثة وبعدها سبعينا زم الخوارج لهم يقينا
 ومنه أمر بقتالهم جرى والدين قد بدا غريباً ذكراً
 دبغ الأديم قل ظهوره حكم به النبي محمد مولى الحکم
 مرّ بقبرين يُعذبان لا في كبير البول للإنسان
 معناه لم يستبرأ من بولِهِ ولا يعول على فضله
 والثان يمشي بنميمة ومأ بحر ظهور في حديث غمماً
 لا يقبل الله صلاةً قد نُفي ظهورها لا شك فيه فاعرف
 ولا وضوء للذي لم يذكر اسم الآله فانكرن وكرّر
 معناه لا فضل لهذا الوضوء في شرع النبي لكن يصح فاعرف
 فعل السواك في حديثٍ وردا جاءت أحاديث ونورها بدا
 في صفة الوضوء وفي تخليل لحيته وقُل لمن قد يسأل
 أذنك من رأسك بعده أتى ويل للأعقاب يديه ثبتاً
 والغسل للرجلين والمسح على خفيك مع توقيتهِ قد انجلا

مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقُلْ لَهُ تَوَضَّأَ فَإِنْ طَهَّرَكَ بِهِ قَدْ انْتَقَضَ
وَالْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ أَتَى تَرَكَ الْوَضُوءَ بِالْعَكْسِ مِنْهَا يَا فَتَى
لَكِنَّمَا هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ نَسَخَ فَمَنْ أَتَى بِأَمْرِكَ فِيهِ لَا تَصْخُحْ
سَبَبُهُ جَاهِلِيَّةٌ أَلِيفٌ قَلَّةٌ تَنْظِيفٌ فَجَا الْأَمْرُ الصَّالِفُ
يَأْمُرُهُم بِالْوَضُوءِ لَكِنْ بَعْدَمَا جَاءَتْ نِظَافَةٌ بِبَدِينِ عِلْمَا
فَنَسِخَ الْوَضُوءَ وَتَيَسَّرَ لَهُمْ وَالْبَدِينُ يَسْرٌ وَانْعَقَدُ إِجْمَاعُهُمْ
وَجَاءَ فِي الْأَسْبَابِ لِلْأَخْبَارِ مَوْأَلَفٌ فَادْرَسَهُ بِالتَّكْرَارِ
وَنَضَّحُ بِوَلٍ لِلصَّبِيِّ لَا الْجَارِيَةَ فَبَوْلَهَا يُغَسَّلُ سِنَّةً جَارِيَةً
أَلْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَهَذَا قَدْ نَسَخَ فَلَا تَمَارُ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّصِحِّ
وَبَعْدَ هَذَا جَاءَ أَمْرُ الْجَنْبِ بِالْوَضُوءِ عِنْدَ النَّوْمِ مِنْهَا فَاحْسُبِ
غَسَاكَ يَا مَجْنِبٌ مِنْ فَضْلِ الْمَرَّةِ لَوْ جَنْبًا كَانَتْ كَمَا قَدْ ذَكَرَهُ
أَمْرُ النَّبِيِّ بِالْأَذَانِ قَدْ رَوَاهُ فِي بَدَائِهِ ابْنُ زَيْدٍ رَاوِي كَالرَّوَاهِ
وَفَعَلَهُ لِلصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَجَمْعَةٌ لَا غَيْرَ ذَا مَوْسَسٍ
أَطْوَلُ أَعْنَاقٍ هُمُ الْمُؤَذِّنُونَ فِي يَوْمٍ لَا يَنْفَعُ مَالٌ أَوْ بَنُونَ

يغفرُ لهم مغفرةً عريضةً برفع صوتٍ خذ بذًا تحريضه
شفع الأذان الوتر في الإقامة إيجاب صلوات خمسٍ ثابت
بقية أركان لدين الله إيجابها والتارك للمناهي
ثم أحاديث أتت في الركعات وفي الركوع والسجود حيث جاءت
وفي إمامة جبريلَ بالنبى مما تواترت فحقيق واحسب
وذا أتانا الكل من أجل الرسول كيف يصلي في مواقيت نزول
كان النبي يصلي المغرب من بعد غروب الشمس يا من يمتهن
إذا تواترت بالحجاب قد أتى نص الحديث هاك يا ذا الفتى
صبيحة الأسرا هبط جبريل يعلم النبي يا خليل
أوقات هذي الصلوات فرضت تواتر الحديث فيها وثبت
أما صلاة العصر فهي الوسطى والقبالة الكعبة نص ضبطا
صلى النبي في جوفها كما ثبت والخذ عورة فسجل في الثبت
ومن أكل ثوماً كذاك البصلا فليعتزل مسجدا كما تلا
صلى النبي في ثوب متوشحاً به كذا مخالف قد صحح

صلاة في مسجد هذا خير من ألف صلاة في سواه قد زكن

واستثن منه المسجد الحراما فاعلم بطرقه تكن إماما

وجعلت لي الأرض مسجداً طهوراً أورد الجامع والأرض تدور

وبشر المشاة في ليل الظلم إلى المساجد بنور قد أتم

يوم قيامة وقال اسفروا بالفجر قد عظم هذا الأجر

عند اشتداد الحر قال ابردوا بالظهر متواتر فاجتهدوا

خير صفوف للرجال أولها وشرها قال لهم آخرها

خير صفوف للنساء آخرها وشهرها يكون في آخرها^(١)
أمر بتعديل الصفوف قد علم والأمر بالسواك بعده نُظِم
وقال للصلاة مفتاح الطهور تحريمها التكبير دائم العصور
تحليلها السلام بالتواتر رفع اليدين في الصلاة اذكر
عند التحريم ركوع واعتدال والوضع لليدين في هذا المجال
إحداهما اليمنى على اليسرى تكون من فوق كوعها بهذا يوصفون
بسملة الصلاة والجهر بها وتركه وتركها فيما انتهى
ولا صلاة قل لمن لم يقرأ أم أعني بها أم الكتاب لا يؤم
لأنه صلاته لم تنعقد كما تواتر الحديث فاعتقد
وضع يديك فوق ركبتيك عند الركوع واطمئن هناك
وسمع الله لمن حمده إذا اعتدلت قل به تمجيد
ثم تشهد وبالسبابة أشير بها واتبعن أحبابه

(١) كذا بالأصل، ولعلّ الصحيح هو: (أولها)؛ لأن أول صفوف النساء يكون قريباً من الرجال . والله أعلم ..

وقل إلهي صل على محمد وأله بما تكون مهتدي
 تسلمتان في الصلاة ثبتت وفي الأحاديث التي تواترت
 ثم بُني آدم لا يقطعون صلاة من مرّوا عليه يذكرون
 أعني به بين يدي المصلي أو في جهتها بنص منجلي
 أيضاً صلواته في التعلين تواتر الحديث دون ميين
 نوم النبي عن صلاة الصبح وكان في الوادي غداً مصحح
 وقبل كان راجعاً من خيبر وراجع الأزهار فيه واذكر
 نهى الصلاة بعد صبح العصر معاطن الإبل فحقق تدري
 نهى عن اتخاذ للقبور مساجداً في الفيض للقدير
 والله زادكم صلاحاً خيراً من حمر نعيم وتلك الوتر
 والشمس والقمر آيتان في الفلك العلوي يجريان
 لم يكسفا لموت أحدٍ ولا حياته في متواتر علا
 ثم أحاديث الضحى تواترت في عمدة القاري وغيرها ثبت

كذا السجود في المفصل أتى في الانشقاق إقرأ كما قد ثبتا
 سجود شكر، القصرُ جاء في السفر في ترك جمع ثلاثٍ قد ذكر
 طبعٌ على القلب بشرطٍ يتلى أي تركها بغير عذر قالوا
 والغسل يوم الجمعة قد وردا كان يقول المصطفى فاستفدا
 يقول أما بعد في خطبته فاتبع له في سننٍ وانتبه
 من قال والإمام في خطبته لصاحب أنصت فقد لغا به
 ومن لغا فالحكم لا جمعة له فاعلم وعلمه لمن لن يعلمه
 ومن يغد مريض كم له ثواب خاض في الرحمة مغفور الإهاب
 الحمى من فيح جهنما ورد فاطفوا لها بالماء أو نحو البرد
 أيضاً يقول الله من أذهب حبيتيه حيث قد قضيت
 وظهر الصبر والاحتسابا يدخل جنتي له ثوابا
 ولقنوا موتاكم التوحيداً حتى يموت مسلماً حميداً
 قولوا بلا إله إلا الله ولا تقولوا قل بها فإنها

قد يَأْبُ يَرْتَدُّ عَنِ الْإِسْلَامِ بِمَا يَكُونُ دَرَّةَ الْكَلَامِ
مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ دَخَلَ جَنَّتَهُ بِحُكْمِ مَوْلَانَا الْأَجَلِ
إِنَّ النَّبِيَّ كُفِّنَ فِي أَثْوَابٍ ثَلَاثَةَ لَا غَيْرَ فِي الصَّوَابِ
لَيْسَ بِهَا قَمِيصٌ أَوْ عِمَامَةٌ فَاحْفَظْ لَهُ حَتَّى تَكُنَ عَلَامَةً
مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَالُوا خَيْرًا وَبَعْدَهَا أُخْرَى قَالُوا شَرًّا
قَالَ النَّبِيُّ وَجِبَتْ فِي الْأُولَى وَهَكَذَا الْأُخْرَى بِوَجِبَتْ تَلَا
فَقَالَ أَنْتُمْ شَاهِدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَا صَاحِبَاتِي فَاتَعْرِفِ
وَلَمْ يَمِتْ لِأَحَدٍ مِنْ وَلَدٍ ثَلَاثَةَ نَصِّ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ
فَلَا تَمَسُّ النَّارُ مِنْهُ جَسَدًا إِلَّا تَحَلَّى الْقَسَمِ اسْتَقْدَا
أَوْلَادَ كُلِّ مَسْلَمٍ فِي الْجَنَّةِ قَالَ النَّبِيُّ فِيهِمْ بِنَصِّ ثَابِتٍ
وَالكُلُّ مِنْهُمْ شَبَعَانِ رِيَّانٍ يَسْأَلُ مَوْلَاهُ لِأَبْوَيْهِ الْجَنَّانِ
أُورِدَ عَلَيَّ يَا رَبِّي أَبْوِيَا هَذَا الْحَدِيثِ ثَابِتٌ مَرْوِيًّا
وَمَيِّتٌ عَذِبٌ بِالْبِكَاءِ مَنْ أَهْلٌ لَهُ أَحْيَا كَمَا جَاءَ وَزَكَنَ

ثم الصلاة فوق قبرٍ ثبتت وبعده كنتُ نهيتكم تلت
أي عن زيارة القبور ثم قال زورها إنها من القسم الحلال
لعن اليهود والنصارى اتخذوا قبور الأنبياء مساجد خذوا
بقاء الأرواح ولا تفنى بحال سؤال الملكين في القبر وقال
بعود روحٍ للبدن عندما يُسأل ميّت في القبر أعلما
عذاب قبرٍ ونعيمه ثبت والإستعاذه من عذابه تلت
حياة الأنبياء في قبورهم حقّ بلا شكٍ تواترت بهم
ولا زكاة المال حتى قد يحول الحول أما قبلة فلا تقول
ولا بنى هاشمٍ والموالي حرم لهم وغيرهم حلال
واتقوا النار ولو بشق ثمرة جاء في حديثٍ فائقٍ
وكل معروفٍ يكون صدقة أورده عن جابرٍ فحقّه
صوموا لرؤيته وافطروا لها تعجيل فطرٍ والسحور قد نهى
بل سنة تأخيره إلى قبيل فجرٍ بنصف ساعةٍ أو زد قليل

والأمر بتسحرٍ وكانا يُدرك فجراً جنباً قد بانا
يقبّل الزوجة وهو صائمٌ أفطر محجّومٌ كذاك الحاجمُ
لكن ذا الحديث منسوخٌ قل لكل من عارضَ كُفً عنه وجَلُ
لما ارتقى درجةً منبرٍ فقال آمين آمين ثلاثاً بالتوال
ليس من البر الصيامُ في السفر من صامَ رمضان وستّاً تعتبر
من شهرٍ شوالٍ بصومها حصل أجرٌ كصوم الدهر عن هذا العمل
وصوم عاشورا صيامٌ عرفه أيامٌ تشريقٍ فصُمها واعرفه
وفي قران الحج فسُخه إلى عملٍ عُمرَةٍ على نص تلا
إن النبيّ حجّ راكباً وكان ذلك في حجّ الوداع يستبان
وقوفه في يومٍ جمعةٍ كذا على بغيره بذا اليوم خذا
رمى جمار الحج سبعين حصاةً ولم يزل ملبياً حتى رماه
أي جمرة العقبة في النحر أمر أصحابه بالاعتمارٍ قد نكز
قضاؤه عن عُمرَةِ الحُدَيْبِيَّةِ وَعُمرَةً في رمضان وهيه

تعدّل حجةً صحيحةً تكون كذا زواجٌ منه فيما يذكرون
يعني لميمونةً غير محرم بل هو حلالٌ صحّ فيما نعلم
والنحر للإبل ذبحٌ للبقر كذاك غنمٌ لها الذبح نكز
ثم الزكاة للجنين بزكاة أمّ له حلّ بلا ذبح بتات
تسمّوا باسمي أي ولا تكنّوا بكُنيتي والأمرُ فيه بين
ولم تزل طائفة من أمّتي قائمةً بالحق للقيامّة
والخيرُ معقود على نواصي الخيل قد جاء على اختصاص
وهكذا حتى إلى القيامّة هذا الحديثُ فاعلمنّ تمامه
وركب النبي البغال في الحروب دلّ على إباحةٍ للناس دواب
الحرب خُدعةً وغدوةً الجهاد خير من الدنيا وما فيها يراد
قتل النساء الصبيان نهيٌّ وردا كقتل متشبهين قد بدا
كذا المصلين وكافر قتل مسلم ثم أسلم هكذا نقل
فلم يضمّن ما أصاب من قتال لمسلمٍ ومثله إتلاف مال

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ثُمَّ أَقَامَا بَيْنَهُمَا بِقَتْلِهِ تَمَامًا
 حَلًّا لَهُ سَلَبَهُ كَمَا أَتَى صِرَاحَةً مِنَ الْحَدِيثِ ثَبَتَا
 وَمَتَجَهَّزَ لِفُزْوٍ ثُمَّ جِيلَ مِنْ بَيْنِهِ وَبَيْنَهُ فَالْحُكْمُ قِيلَ
 يَكْتُبُ غَازِيًا عَلَى مَا قَدْ نَوَى وَهَكَذَا نَصُ الْحَدِيثِ قَدْ رَوَى
 وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ شَهِيدًا أَنِّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ نَصٌ جَدِيدٌ
 يَعْنِي مَكَاثِرًا بِنَا الْأُمَمِ يَوْمَ قِيَمَةِ فَحَقَّقَ وَافْهَمَا
 وَلَمْ يَصِحْ نِكَاحُ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدِينَ يَحْضُرَانِ فَاعْقَلْ
 لَمْ تَنْكَحِ الْمَرْءَ عَلَى عَمَتِهَا أَيْضًا وَلَمْ تُنْكَحِ عَلَى خَالَتِهَا
 وَضَابِطُ التَّحْرِيمِ قَدْ نَظَّمْتَهُ فَاحْفَظْ لَهُ أَيْضًا وَافْهَمْتَهُ
 يَحْرِمُ جَمْعَ زَوْجَةٍ وَالْخَالَةَ لَهَا وَعَمَةَ عَلَى الدَّلَالَةِ
 افْرِضْ لِأَحَدًا هُنَا نَكَاحًا تَرَى حُرْمَةَ جَمْعِهَا بِغَيْرِ إِمْتَرَى
 أَمَا إِذَا هِيَ بِنْتُ عَمٍّ أَوْ خَالِهَا فَقُلْ يَجُوزُ الْجَمْعُ أَيُّ بَيْنَهُمَا
 فَإِنَّ زَوْجَتَكَ إِذَا هِيَ بِنْتُ عَمٍّ أَوْ بِنْتُ خَالٍ لَكَ حَلُّهَا انْتِظَمْ

حَلَّ لابن العم تزويجُ بها أو بنت خاله بلا شك انتهى
 أمّا إذا العم أخو أبيك قد أراد أن ينكح خالته ورد
 تحريمها عليه في المحرمات من النساء في وحي ربنا بتات
 النهي عن وطئ النساء في الدبر فخبّر الناس به وكرر
 لباس عسجد الحريير حرماً على ذكور أمتي قد علما
 هذا الحديث ثابتٌ قد وردا فافهمه فهما كاملا ورددا
 كان النبي قليل أكل إنّه إذا تغذى ما تعشى فافقه
 عن أكل ذي ناب من السباع نهى النبي المصطفى المطاع
 عن خمر أهلية وحرمت خمر وكل مسكر أيضاً ثبت
 وقوله أهلية قيدٌ خرج به حمار الوحش في الحل اندرج
 وكل ما كثيره قد أسكرا فقل قليله حرامٌ قد جرى
 وكافرٌ يأكل في امعاء ومؤمن ليس على السواء
 فكافرٌ في سبعةٍ ومؤمنٌ في واحدٍ يأكل هذا بيّن

من غشنا فليس منا قد أتى بسبب له فادر يا فتى
وسبب الحديث أن المصطفى دخل في السوق رآه يا فتى
رأى الطعام باظناً به بلن ففاه بالحديث عما قد حصل
ومن يبيع عقاره وما جعل ثمنه في مثله فقد حصل
بأنه لا بركة فيه حديث كتواتر فأدر به
إن ربا الفضل أتى محرماً في ذهب وفضة قد علما
وجاء نهى أي عن بيع الغرر عن المزبنة ترخيص ذكر
أعنيه عن بيع العرايا جمع وجاء في تأويلها تنازعوا
وهي التي يعرفها أي يطلونها بخرصها تمر برطب انتهى
وقاتل الله اليهود جملاً وشحومها باعوا ويغد اكلوا
وجاءنا في الأئمة الحديث أي من قریش في القديم والحديث
والأمر بالطاعة جاء لهم والنهي عن خروجنا عليهموا
يذل النصيحة لهم وغيرهم والولد للفراش في نص لهم

قصة ماعزٍ وما جافى الزنا والرجمُ فيها قد اضاء بالسَّنا
مَنْ شَرِبَ الخمرَ فأجلدوهُ إن عادَ في رابعةِ اقتلوهُ
النهي عن شفاةِ الحدودِ والظلمُ ظلماتٌ بلا ردودِ
ومن ظلمَ قيدَ شبرٍ ونهي عن قتلِ أهلِ ذمةٍ قد انتهى
إنَّ الولا لكل من اعتقَ قل ولا وصية لوارثٍ نُقل
قضى بشاهدٍ مع اليمين بينة تكون بالتبيين
وهي على من ادعى إما اليمينُ فهِيَ على المنكرِ قلبه يا فطين
وكل من يحلف على يمينٍ ثم أخرى يراها خيرَ منها قد علم
فقل له كَفَّرَ عن الأولى أعمل بما تراها خيرَ منها فاعقل
ومن حلفَ بقطعِ مالِ مسلمٍ لقي الإلهَ غاضباً فلتعلم
أول ما قد خلق الله العلي نورَ محمد النبي الأفضل
وإنَّ بسمِ الله قرآنٌ نزلَ بأول السورِ هكذا نُقل
ترتيب سور ووضوعها قُفي في سورٍ فإنه توقيفي

ذكر هذا صاحب الإتيان في علم هذا الوحي والقرآن
 أنزله في سبعة من الحروف وسورة الإخلاص ساوت ما ينوف
 لربيع القرآن نحو ثلثه قد عدتته هكذا في هديه
 أوتي مزمارة من المزامر لآل داود فحذت واذكُر
 لا حول لا قوة إلا بالله كنز من الجنة فيما قد أتاه
 فعل النبي للدعا وتواتر مخ العبادة كما قد ذكرنا
 من الدعاء طلب العافية عوذ من الجبن وكل فتنة
 وهرم وكسل ثم عذاب القبر والنار تحرق الإهاب
 واعلم نزول الحق كل ليلة إلى سما الدنيا بنص ثابت
 وفي حديث أحمد والترمذي وإنه مرفوع قل حينئذ
 ينزل ليلة نصف شعبان إلى سماء ذي الدنيا تعالى وعلا
 يغفر لأكثر من عدد شعر غنم بني كلب فحقق واذكر
 أن يمتلي جوف أحدكم فيحا خير له من شغل لن يبيحا

أباحة الشعر وأنَّ منه لِحِمْةٌ ونفِيٌ عدوى فافقه
وجاءَ مَنْ لا يَرْحَمُ لا يَرْحَمُ ونفِيٌ طِيْرَةٌ نصّاً يُعلم
لو كان لابن آدمٍ من مالٍ وادُّ لابتغى إليه ثالثاً يَراد
والدنيا خضرةٌ حُلوةٌ ترى وإنَّ من أحدكم فرداً جرى
في عملٍ أهل جنّةٍ يعمل به حتّى إذا بينهما ذرعٌ يدهُ
سبقٌ عليه سجّلُ أهل النار فيدخلونها على الأقدار
ومنها أن المشتشار مؤتمنٌ وفي البكور قاله جدّ الحسن
بارك لأمتي في بكورها زرَّ غيبٌ تزدَ وذُ حُبٌّ من ما ثورها
وشيبتي هودٌ مع أخواتها في شرح الإحيا في السماع وانتهى
ثم حديث القبضتين فاستمع لم يدخل الجنة فرد فاتبع
إذا كتبت أي كتاب فابتدي أنت بنفسك وبالنبي اقتدِ

(كتاب المناقب)

أبا النبي كانوا على التوحيدِ ما فيهموا كفرٌ بلا ترديدِ
ومثل الأبا أمهاتهم بلا شك على التوحيد فاعلم ما تلا

إن أبا طالب محبٌ للنبي ينصره في دينه المحبب
صدقته فيما يقول وأمر أولاده يتبعوه في السير
فضيلة الصديق شمس شارقه وأمره يوم جمعاً خارقه
وكم بفضل له أحاديث ترى وفي علي الحسنين قد جرى
فاطمة الزهراء أحب أهلها إليه والحسنُ قال في
يصلح بين فتنين مسلمين وقال في عمار قولاً مستبين
تقتلُ الفئاةُ الباغيةُ واهتزاز العرش جاء ثابت
لموت سعد بن معاذٍ قالاً تفضيل صحبٍ أي على الخير تلا
وقال خير الناس قرني ثم ثم تسويةً قد جات من بين الأمم
اسلم سالمها الإله وغفار عَفَرَ لها الله وفي هذا اعتبار
ما بين قبري منبري روضة من رياضِ جنّةِ فصدق لا تمن
إن المدينة حرامٌ وأخذُ يحبنا تحبّه كما نجد
المرء مع من أحب قاله نبينا محمد مختارهُ

دَعْوَى النَّبِوَةِ وَبَدَأَ الْمَعْجَزَاتِ مِنْ النَّبِيِّ نَوْرَهُ فِي الْكَائِنَاتِ
كَانَ النَّبِيُّ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ تَوَاتَرَتْ فِي نَصِّهَا الْمَثْبُوتِ
إِخْبَارَهُ عَنِ الْمَغِيبَاتِ قَدْ جَاءَ مَتَوَاتِرًا كَالْآتِي
وَفِي جِوَاهِرِ الْمَعَانِي ذَكَرَ أَشْيَاءَ مَغِيبَاتٍ مِمَّا قَدْ جَرَى
عَنْ جَنَّةِ وَالنَّارِ أَوْ غَيْرِهِمَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً كَمَا قَدْ عَلَّمَا
فَالنَّارَ قَالَ لِلنَّسَاءِ أَرِيئُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِهَا عَلَى مَا قَدْ زَكْنَ
مَا تَرَكَ النَّبِيُّ أَمْرًا قَدْ يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ
إِلَّا وَقَدْ ذَكَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ سُنَّتَهُ مَشْحُونَةٌ بِذَلِكَ مَعَ
مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ لَا وَلَا إِيْمَانٌ فِي تَوَاتُرٍ قَدْ أَمْثَلَا
فِي خَلْقَةِ خُلُقِهِ شَجَاعَتَهُ فِي مَعْرِفَتِهِ بِالْأُمُورِ سِيرَتَهُ
عَمَّتْ رِسَالَتُهُ خَتَامَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا نَبِيٍّ بَعْدَهُ وَأَعْطِيَا
خَمْسًا وَلَمْ تُجْمَعْ لِأَحَدٍ سِوَاهُ وَقِصَّةُ الْإِسْرَاءِ وَمَعْرَاجُ أَتَاهُ
ثُمَّ رَجُوعُهُ إِلَى مُوسَى وَحُضْرُهُ عَلَيْهِ فِي التَّخْفِيفِ عَمَّا قَدْ فَرَضَ

فلم يزل يسأل ربّه كما أرشده موسى لحتى علما
 صارت إلى خمس من الصلوات هدية الإسراء والهديات
 حنين جذع وانشقاق القمر إسراؤه من مكة فات ذكر
 في نظم سيرة العراقي أتى في انشقاق قمر قد ثبتا
 فصار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود منه نزلت
 وذاك مرتين بالإجماع والنص والتواتر السماع
 هذان بيتان كما تراهما من نظم سيرة العراقي فاعلما
 يكثر القليل والطعاما من بركات المصطفى الإماما
 كلام أشجار طواعيتها له تشهد بنبوة رسالتة
 مواظب على عبادة الإله قيامه في رمضان وسواه
 أعني قيام الليل بالعبادة وتابعوه الصبح ثم الساده
 حديث جمل شكى من مالكة وما تركنا صدقة قد فاه به
 تزويجه خديجة أم المؤمنين رؤياه جزع ستة وأربعين

من النبوة به أفادنا حديثه المطوي نوراً وسنا
ومن رأني في المنام قد رأى الحق أو رأني فيما ذكرا
إن السموات والرّضين وما قد كان فيهما وما بينهما
بنسبة العرش كحلقه في فلاة أعني من الأرض بقول مصطفاه
وقال لا هجرة بعد الفتح لمكة فاحفظ له وصحح
وجود أبدال وجن وكذا تطوراتهم على شتي خذا
قصة هاروت وماروت أتت شرح البخاري والمنأوي ذكرت
في طرُق تفيذك العلم بما يُصحح القصّة عند العلماء
ذم الرّبا ومن أحب أن يُقام له عذاب النار فافهم الكلام
ولم يحل لمسلم يهجر أخاه فوق ثلاث لا بدونها أتاه
وجاء لعن الواصل المستوصله فاعلمه علماً جازماً واعقله
بعثت والساعه كهاتين جرى فتن آخر الزمان ذكرا
خروج مهدي ودجال كما نزول عيسى بعده فلتفهماً

طلوع شمس بَعد مِن مغربها خروج دَابَّةٍ تكلمهم بها
والبعثُ والمعاد ثم الحشرِ صراط ميزانٍ حساب فادر
وزن لأعمالٍ وجنةٍ ونار مخلوقتان الآن فاعلم ما يصار
شفاعة حديتها الطويلُ توسلٌ به له تدليل
قد أشبع الفصل بهذا المالكي أعني محمد علوي السالكِ
وفي كتابه بأبواب الفرج عنوانه بسلكه قد اندرج
وكوثر ورؤية الرحمان حسنى زيادةً من المنان
تمّ نظامي للتي تواترت من الأحاديث التي قد زهرت
جواهرٌ عزيزةٌ الوجودِ شكراً لربي الخالق المعبود
لو لم يوفقني لما نطقْتُ ببنتِ شِفَةِ وما علمتُ
أحمد ربي من صميم قلبي على تمامه ونور أبي
أختمُ بالصلاة والسلام على النبيِّ مصطفى السلام
وآله وصحبه ومن تبع لدين الإسلام وما فيه شرع.

هذه المنظومة المُسمّاة

غاية المرّام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمداً لمن علّمنا الأخباراً صـحيحها مرفوعها تذكّاراً
ثم صلّاته مع السلام على النبيّ مصطفىّ السلام
وآله وصحبه ومن تبع طريقة الهادي النبي لم يبتدع
وهذه منظومة الأخبار عن النبي المصطفى المختار
سميتها بغاية المرام في خبر الحلال والحرام
وذا أوان البدء في المقصود بعون ربي الخالق المعبود
وأول الحديث إنّما أنا رحمة مهداة حديث معانا
والثاني من أحدث أي في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ فافطننا
وجاء بعد هلك المتنطعون ثلاث جمل كهذي يكتبون
وذكر المختار عن مولاه حديث قدسياً كما انشأه
إني خلقتهم عبّادي حنفاً اتهموا بعد شياطين حفاً
فحرّموا ما قد أجلّ لهموا واشركوا بي شركاً لم يعلموا

وفي حديث جَا لِيَسْتَحِلْنَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ عَلَن
وإنما الأعمال بالنيات أخرجهُ الشيخان فيما يأتي
وقال في بضع أحدكم صدقة وهو صحيح عند مَنْ قد حَقَّقَهُ
ثم الحلال بيِّن كذا الحرام تضمنَ المشْتَبَهَات في الكلام
ومنه عن طبخ الكعول في الخصا يأكلها البدو على ما نُصِّصَا
من أن ما أبين من حيّ يكون ميتاً بحكم الشرع عن ينقلون
لو سَرَقَتْ فاطمُ بنتُ أحمدٍ لَقُطِعَتْ مِنْهَا بِحُكْمِهِ الْيَدِ
ويعَثُ الرسول من أصحابه فوجدوا حوتاً كبيراً جَابِهِ
البحرُ ميّتا ومنه أكلوا بضعاً وعشرين ليومٍ فاعجبوا
في سبع غزواتٍ أكلوا الجراد مع نبيٍّ خُلِقَهُ كان الجواد
فيطبخونها بنحو المرققة وهي حرام لا حلالٌ حَقَّقَهُ
وفي قضيةٍ لميمونةَ قُل هَلَّا انتفعتمُ باهابها يَدُل
على الذي حُرِّمَ أكلها فَقَطْ لا جلدُها كما أتانا وانضبطُ

دَبَاغُهُ نَكَاتَهُ قَدْ قَالََا وَطَهَّرَهُ بِهِ غَدَا حَلَالَا
عَنْ حُمْرٍ أَهْلِيَّةٍ فَقَدْ نَهَى فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لِأَصْحَابِ النَّهَى
عَنْ أَكْلِ ذِي نَابٍ نَهَى مِنَ السَّبَاعِ وَكُلَّ مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ فَرَاعِ
نَدَّ بَعِيرٍ فَرَمِي بِالسُّمِّهِمْ أَفْتَى النَّبِيَّ بِحَأْسِهِ لِلْقَوْمِ
مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مَعَ اسْمِ الْإِلَهِ قَالَ النَّبِيُّ حِلٌّ فَيَأْكُلُ مَنْ يَشَاءُ
كَذَلِكَ قَوْمٌ قَدْ أَتَوْا بِاللَّحْمِ لَمْ نَدْرِ هَلْ سَمُّوا عَلَيْهِ أَوْ لَمْ
قَالَ أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ كَلْوَا وَأَحْسَنُوا الْقِتْلَةَ فِيمَا نَقَلُوا
يَحْدُ شَفْرَتُهُ يُرْحُ ذَبِيحَتَهُ وَكَبِشَهُ يَذْبَحُ لِكُنَيْسَتِهِ
أَمْرَهُ بِأَكْلِهِ لِأَكْلِهِ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ طُعْمَنَا حِلٌّ لَهُمْ
وَطُعْمَهُمْ حِلٌّ لَنَا كَمَا أَتَى فِي الْوَحْيِ مِنْصُوصاً بِهَذَا ثَبَتَا
وَجَزِيَّةً مِنَ الْمَجُوسِ فِي هَجْرٍ قِبَالَهَا النَّبِيُّ فِيمَا قَدْ ذَكَرَ
وَسَأَلُوهُ أَنْ قَوْمًا قَدْ أَتَوْا لَنَا بِالْحَمِّ مِنْهُمْوَا لَنَا هَدُوا
لَمْ نَدْرِ هَلْ ذَكَرُوا عَلَيْهِ اسْمَ الْإِلَهِ فَقَالَ سَمُّوْا وَكَلُّوْهُ بِاشْتِهَاهِ

كما إذا أرسلت كلبك اذكر لله إن أمسك صيد البر
 وجابته حياً فاكله يحل من بعد ذبحه وإذا كما نقل
 معراض صيد إن خزقه فكل أما بعرضه فلا حل اعقل
 نهى عن الحذف إذا رمي الحصاة قد تفقأ العين بنص قد رواه
 وكل مسكر يقال خمر وهو حرام دائماً يقرر
 ما أسكر الكثير فالقليل منه حرام صح ذا الدليل
 قال الرسول للذي يصنعها داغ وليس بدواء فانتهى
 وقال لم يجعل شفاءكم بما حرمه عليكموا قد علماً
 وذهب مع الحرير حرماً على الذكور لا الإناث فافهما
 صنفان من أهل الجحيم قد ذكر قوم معاهموا كأذئاب البقر
 يعني سياطا فتراهم يضربون بها من الناس الذين يعلمون
 وإذا إشارة إلى الحكام أعدا الشعوب ظالمي الأنام
 نساء كاسيات عاريات آخرن قال مائلات

وقَبَّلَ هَذِهِ مَمِيلَاتٍ ذَكَرَ لَا يَدْخُلْنَ جَنَّةً كَمَا اشْتَهَرَ
وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا كَمَا رَوَاهُ مُسَلِّمٌ فِي صَاحِبِهِ مَعَ الرِّوَاةِ
وَمَنْ تَشَبَهَ بِهِنَّ مِنْ رِجَالٍ أَوْ عَكْسَهُ مِثْلَ النِّسَاءِ فِي الْمِثَالِ
مَنْ جَرَّ ثَوْبًا خُيَلَا لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الدِّينِ رَبُّ يَذْكُرُ
وَكُلٌّ مِنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ أَلْبَسَ يَوْمَ الدِّينِ ثَوْبَ ذَاةٍ
وَاشْمَةٌ قَدْ لُعِنَتْ مُسْتَوْشِمَةٌ وَاشْرُ مُسْتَوْشِرَةٌ فَاتَعَلَّمَهُ
وَاصِلَةٌ نَامِصَةٌ كَمَا أَتَى فِي النِّصِّ مِنْ لَفْظِ الْحَدِيثِ ثَبَتَا
كَذَلِكَ لَعْنُ الْمُتَفَلِّجَاتِ مُغَيَّرَاتِ الْخَلْقِ بِالْإِثْبَاتِ
نَامِصَةٌ وَيَعْدُهَا الْمُتَمِصَّةُ مُتَمِصَّاتِ نَامِصَاتِ فَاخْصُصْهُ
مَنْ عَشْنَا فَلَيْسَ مِنَّا فَاجْمَعَا مُغَيَّرَاتِ خَلْقِ رَبِّ فَاْمْنَعَا
لَا يَصْبِغُ الْيَهُودَ أَنْتُمْ خَالِفُوا بِالْكَتْمِ وَالْحِنَا كَمَا قَدْ ذَكَرُوا
بَابِ الْخِضَابِ فِي الْبِاسِ يُذَكَّرُ فَعَيَّرُوا الشَّيْبَ بِهِ لِيَنْظُرُوا
وَوَفَّرُوا اللَّحْيَ وَاحْفُوا الشَّارِبَا وَقَدْ أَتَى بِالْجَمْعِ فِي هَذَا النَّبَا

وكل صورةٍ ببيتٍ عُقِّتْ لا تدخل الملاكُ فيه قد ثبت
لكن إذا الصورة فيه كاملةً أما التي ناقصة فمهماله
لا يدخل الوعيد فيها فلتعي وأفقهُ نصوصَ المصطفى ولتتبع
إن الذين يصنعون الصورا يُعذِّبون يومَ دينِ ذكرا
وهي على الإطلاق لا المجسمه فهم الصحابي حجةً فلتعلمه
ومن ولوغ الكلب سبعا يُغسل وهو صحيح في الصحاح يُنقل
وقصة الذي سقى كلبا ظمي فغفر الله لهذا الأدمي
ثم الغني يسأل حاجةً كمن يلتقط الجمرَ صحيحٌ فاعلمن
وفي حديثٍ جا بجزمة الحطب يبيغها يصون وجهه أحب
من يسأل الناس كدوخٍ أي خدوش في وجهه عن السؤال للقروش
إلا إذا ضرورةً قد جاءت فإنه لا بأس بالسؤالِ ببت
ما مسلمٌ يغرس غرساً يأكل الطير والإنسان منه نقلوا
إلا لزاعٍ بذاك صدقة متفقٌ عليه عمّن حقه

داؤد زراداً^(١) وآدم الأب حرّاثُ أما نوح نجار اعجبوا

إدريسُ خياط وموسى راعياً لكلّ منهم صنعةٌ تنافياً

فكلّ من أولاءٍ يعمل كما رأيته في ذا الحديث فافهما

ما بعث الله نبياً إلا وقد رعى الغنم نصّاً يتلا

إذا تبايعتم ببائع العينة حيلةٌ في الربا بنصٍ ثابت

رضيتم الزرع تركتم للجهاد فذلك الذلُّ يكون للعباد

المُسبل المنان منفقٌ ساعته بحافه الكاذب يخسرُ بيعته

دع ما يريبك إلى ما لا يريب هذا حديث صحّ من قول الحبيب

لا يخلون أحدكم بامرأة إلا معاً ذي محرم فأنثبت

وقال في الخلوة أحد الصّحاب أفرايت الحموى يا طهر الجناب

قال النبيّ الحموى الموتُ فكن عنه بعيداً حاذراً كما زكن

قد جاء عبد الله رأس أهل النفاق إلى النبيّ بسؤالٍ ذي شقاق

قال رسول الله هذي جارية من أجمل النساء لأيتام هبة

(١) زراداً: يعمل دروع الحديد للحرب. (المؤلف)

هل لك تأمرها تصيب بالزنا فنتفع الأيتام ساداتها هنا
 قال النبي نافياً بلا كما نص عليه الفخر فيما علما
 أعني به التفسير للرازي الإمام فاعلم به إن شئت فقهاً يا غلام
 ودرهم ربا فيأكله الرجل مع علمه كما أتى فيما نُقل
 أشد من ست وثلاثين زنية وهو صحيح من حديث ثابت
 قضاتنا ثلاثة معلومة أحدهم في جنة مرسومة
 واثنان في النار فأول عَرَفَ الحق فقضى به كما اتصف
 والثان قد عرفه لكن جار وثالث قضى بجهل ثم صار
 إلى جهنم فهي مسكنة مثل الذي قد جار فاعلمنه
 قد دخلت أسما على الرسول في ثوب لا يليق بالمثول
 لأنه شفاف قد قال لها لم يصلح مثل ذا لدى أهل النهى
 واجبها الستر سوى الكفين ووجهها لا غير ذي الاثنين
 وعن جرير ابن عبد الله قال سألته رسول الله

عن نظر الفجأة أصرف بصرك أي لا تعاود بعد هذي نظرك
 بمرة ثانية من بعدها لأن فيه فتنة قد انتهى
 هذا السؤال والجواب بعده بقوله اصرف أمر فاعلمته
 قد حرّض النبي الشباب للنكاح من استطاع منهموا فهو صلاح
 له وأنه أغض للبصر يُحصن الفرج كما جافى الخبز^(١)
 وفي الحديث انظر إليها فنظر ثم تزوجها على نص الخبر
 ولم يحل لمؤمن أن يخطباً على خطيبة أخيه في النبا
 وحرّموا من الرضاع مثل ما حُرّم من نسب فيما علما
 يحرم أن يجمع ما بين المرأة مع عمّة لها ولا جمع اذكره
 ما بينها وبين خالتها كما جاء في الصحيحين بنصّ علما
 قال النبي هممت أن اشرعاً تحريم غيلة بقولٍ امنعاً

(١) في قوله ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج) الخ الحديث. (المؤلف).

ثم رأيت فارساً والروم هم قد يفعلوها لاتضر أولادهم
ورجل سأل طه عن حقوق زوجته وما لها من الفروق
فقال تطعمها إذا طعمتها كذاك تكسوها إذا اكتسبنا
لا تضرب الوجه ولا تقبحن لا تهجرن سوى بيت فاعلمن
لا يبغض المؤمن إذا مؤمنه علام يضرب زوجته بخشنة
كضرب عبده وهذا المصطفى لم يضرب الخادم قط فاعرفا
كذاك لم يضرب بيده مرة غير سبيل الله أو أمراً يره^(١)
قال النبي لا ضرر ولا ضرار وهو صحيح جاءنا بالاعتبار
فطلقوهن لعدتهن أتى وفسرت بالطهر فيما ثبتا
جاءت إلى الرسول زوجة ثابت تقول ليس لي له من طاقة
ولا أعيب خلقه أو دينه لكن بغضا يعتريني منه
أعطاني عن صدقي الحديقه وها أنا أردّها حقيقه

(١)

قال النبي أقبل الحديقه وبعدها طلق لها تطليقه
 أنا وكافل اليتيم في الجنان أشار بالسباب والوسطى بيان
 روي أن مرثد بن مرثد استأذن النبي عما يوجد
 يريد أن ينكح من تدعى عناق قد كان موصولاً بها بلا شقاق
 في جاهلية فأعرض النبي عنه بهذا الموقف المحبب
 فأنزل إليه آية هية الزاني لا ينكح إلا زانيه
 قال له طه فلا تنكحها بعد نزول الوحي في تحريمها
 كنا مع النبي نغروما لنا من النساء ثم قلنا بيننا
 ألا ترون نختصي من الضرر فجاء نهي للرسول في الخبز
 أفادنا الرخصة نكح المره بالثوب حتى أجل فيه سعه
 في فتح مكة الرسول أذنا لهم بمتعة النساء فافطنا
 لكنه لم يخرج حتى حرماً ذاك إلى يوم القيامة فاعلما
 عن جابر في العزل كانوا يعزلون في وقت مولانا الرسول يخبرون

فبلغَ النبيّ فلم ينهَاهموا سَكَوْتُهُ أَقْرَارًا بِحِلِّهِ أَفْهَمُوا
 وَرَجُلٌ يَقُولُ عِنْدِي جَارِيَةٌ أَعَزَلُ عَنْهَا خَوْفَ حَمَلٍ تَحْمِلُهُ
 عَنِ الْيَهُودِ قَالَ كَذَبْتَ يَهُودُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ يُبْرِزُهُ الْوَجْهُ
 مَنْ كَانَ حَافِلًا بغيرِ اللَّهِ فَذَٰكَ قَدْ أَشْرَكَ لَيْسَ وَاهِي
 وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ قَدْ سَأَلْتَ مِنْ زَوْجِهَا الطَّلَاقَ مَعَ قَيْدٍ ثَبَتَ
 مَنْ غَيْرِ بَاسٍ فَعَلَيْهَا حُرْمَتٌ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ صَاحٍ فِي الثَّبَاتِ
 قَالَ الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ الْمَصْطَفَى وَهُوَ صَاحِبٌ لَيْسَ فِيهِ مِنْ خَفَا
 وَكَلَامُ رَاعٍ وَكَلَامُ غَدَا مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّةٍ كَمَا بَدَا
 قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا الْعَطَا مِنْ بَيْنِ أَوْلَادِكُمْ قَدْ ضَبَطَا
 وَقِصَّةُ الْحَدِيثِ أَنَّ امْرَأَةً تَزَوَّجَتْ بِسُيْرٍ الْأَنْصَارِيِّ اعْلَمَنَّ
 وَأُنْجِبَتْ أَوْلَادَهُ مِنْهَا جَمْعًا عَدَدَ وَطَلَبَتْ نَحْلَةَ ابْنِ أَنْفَرِدِ
 وَأَمَرَتْ لَزْوَجِهَا أَنْ يُشْهَدَا عَلَى هَيْبَتِهِ النَّبِيِّ مُحَمَّدَا
 قَالَ الرَّسُولُ هَلْ لَهُ مِنْ أَخْوَةٍ قَالَ نَعَمْ مُحَقَّقٌ وَثَابِتٌ

أرشدته للعدل بينهم فلا يجوز أن يعطي واحداً على
ويترك الباقيين من غير عطا فإن هذا هو جور ضابطا
قال النبي إنني لا أشهد في جور سوى الحق لهذا فاعرفا
ومن أحق الناس أحسن صحبتي معهم فقال أمك مراراً عدة
ثلاث مرات وبعدها أبوك وهو حديث صح عن أهل الصكوك
والأذنان قل من الرأس ثبت وليس من وجهك عن ذلك الثبت
وفيه من مسائل الفقه اثنتان مسحهما في الوضوء سنة بيان
كذلك يجزي المسح من ماء بلل من رأسه لا من جديد قد نقل
لكن خلاف شافعية جرى بأخذ ماء لهما بلا مرا
أي ماء جديداً غير ماء رأسه فاحفظ لفرع ناتج عن أسه
كل الذنوب قد يؤخر الإله منها الذي شاء إلى يوم لقاه
إلا عقوب الوالدين في الحياة معجل قبل الممات حين شاه
أن يلعن الرجل والديه قل فاستغرب الصحب لهذا يا رجل

قال وكيف ذا يكن من مؤمن قال يسب أب غيره أظن
 أو أمه فيأتي ذلك الرجل يسب والديه عما قد حصل
 سبَّح بُعِيدَ كل فرض عددا ثلاث من بعد ثلاثين بدأ
 وتحمدن وكبرن كذاكا واختم بتوحيد بها مولاكا
 باشِرُ بها من بعد كل صلوات فإنهم يدعونها معقبات
 ومن أتى عرَّافاً أو كاهن قل إن كان صدقه بما قال الرجل
 فكافر بكل ما قد أنزلا على محمد رسول أر سلاً
 وذئبي بيوت للشياطين بدت يركبها الناس كما جاو ثبت
 يعني بذئبي البيوت سيارات كما تراها دأب ماشيات
 وذا من أعلام نبوة النبي لأنه أفصح عن شيء غيبي
 وجاء في الذباب قول المصطفى بأن في إحدى جناحيه شفا
 والداء في الأخرى فامقلوه فلا يضر السمُّ شاربوه
 إن المعاصي سبب القحط كما حدث عنها المصطفى قد علما

راجع حديث مائةٍ وشيية^(١) خمسٌ ومنها عمل الفاحشةِ

وينقصوا المكيالَ والميزانَ يصبح ذو اللبِّ بذا حيرانا

وسورة الكهف وسورة البقرة جا فيهما إسرارٌ فيما أخبره

قد جاء عن أسيد بن حُضير يقرأ فيهما على تكرير

ثم رأى فرسه قد نفرت والدار فوقها مصابيح أزهرت

فجاء يستفتي النبي عنها فقال تلك السكينةُ على من كان تال^(٢)

تنزل مع ملائكتك إليه تطمئن المؤمن بل تباهي

الفاتحة

يقول ربنا قسمت الفاتحة بيني وبين العبد نصفين هيه

وهي الصلاة اسمها بلا مرا يعرفها الداري أو من قد قرا

أعطى الإله آدمًا بنيه ماوى طعاماً مشرباً يكفيه

وملبساً وهي الضمانات التي قد أعطيت لآدم ذريّة

(١) كذا بأصل.

(٢) انظر الجزء ٨ ص ١٩٤ من تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى. (المؤلف)

هذه المنظومة المُسمّاة

تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات

من نظم السيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى بها

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن علمنا بالقلم وقادنا للعلم بالتعلم
ثم صلواته مع التسليم على النبي محمد الرحيم
وآله وصحبه الأخيار من ذكرهم يحلو مع التكرار
ويعود هذه مسلسلات وقد رواها العلماء الثقاة
نظمتُ هذا النظم في موضوعها يعرفها العالم من أهل النهى
(أسميته تذكرة المسلسلات وكل ما مر حديث قيل هات)
حتى انتهت بعون مولانا العلي يُصحبنا توفيقه في العمل
وذا أوان البدء في المقصود فاحفظ معانيها مع القصود
أولها بالأولية انتظم تحديث يوم العيد منها يرتسم
بيوم عاشوراء والأظفار تقص في الخميس أي نهار
مسلسل الدعاء جا في الملتمزم في كعبة الله التي وسط الحرم
لي قصة في استجابة الدعاء عند الولي باجربان استمعا

مسجده بالشحر شرق الدرب معمور بالصلاة ثم الحزب
 يقول من يروي الدعا عباده فاظفر بكنزٍ قد رواه الساده
 كذاك جا منها أنا احبكا فقل أعني ربي ذكرَ شركا
 كتبتَه ها هو ذا في جيب (١) دعاء فرجٍ فخذ حبيبي
 ناولني سبحة رأيتها في يده تذكرة لأهل النهى
 تسلسل الحديث بالمصافحة صافحني بكف طيب نافحه
 ثم تلي العلوية الصوفية بها كما تراه في القضية
 بعدهما صافحني بها الخضر قصته في الكهف فيما قد سطر
 مسلسلٌ بها بطيبة الهدى وبمَعَمَّرٍ على خُلفٍ بدا
 ومثله أبو سعيد الخشني اعربها وهي على جهل حُشي
 كذاك بالمصافح المكيّيه لكنه قد جاء في القضيه
 حديث انحرام قرن قد منع وجود أي فرد صحب المتبّع

(١) أي: يوجب الضرب (المؤلف).

من بعد عدّ مائةٍ من السنين من حين موت المصطفى طه الأمين
 إلا بحملٍ انه عامٌ وخصّ البعضُ منه في الأصول قد فُحص
 ومنه ما سلسل بالمشابكه فافقه لهذا وتأمّل مدرّكه
 ومغربيّة كذا بالعدد في يده فعُدّهنّ باليد
 قبضٌ على لحيته منها أتى واليد فوق الرأس منها ثبّتا
 وفوقه إذا قرأ الحشر ختم واليد فوق الكتف منها قد رسم
 والمسح فوق الأرض باليد اعلموا وعرضُ سبابته فلتفهما
 ورؤية الخاتم في اليمين يقولها الراوي بغير مَين
 مسلسلٌ بالاتكاء والقيام فغص على المعنى لكلّ بالتمام
 مسلسلٌ ضيافة بالأسودين التمر والماء فيا خير اثنتين
 ثم حديثٌ جاءنا وهو الفريد جنة دار الاسخيا لمن يريد
 وكل راوٍ في الحديث والنبا يقول الجنة دار الاسخيا
 في الجبن والجوز إذا ما قرّبا يقول كُنْ باسم الاله وجبّا

مسلسل التلقيم في اثنين اطعامك الاسقاء بعد ذين
 مسلسل آخر بالاطعام والسقي بالماء فعي كلامي
 مسلسل بالجّر^(١) سمك طويل والابتسام من محدث جليل
 بضحكه مع التبسم أتى منها وبالعجاب أيضاً ثبنا
 ويعده اعجبني حديث ذا حدثني به وقال لي خذا
 مسلسل الحديث بالبكاء صح كما جاء عن الزهراء
 لما روى الراوي الحديث لي بكما كما بكت زهرا النبي لذلكا
 يقول كل راوي في العزلة سلامة قول النبي الثابت
 اقبل على شانك في سؤال من يسال كم سنك عن جد الحسن
 مسلسل السؤال عن موضوع ما هو الاخلاص عن الشفيح
 جوابه عن ربه يقول سر من أسراري أتى منقول

(١) مسلسل بأكل الجّر وهو بكسر الجيم والراء مشددة، سمك طويل أملس، ليس عليه فصوص لا يأكله اليهود كذا في القاموس. وراجع شرحه من تاج العروس في حرف الجيم، وفي القاموس المحيط عبارته: الجّر وهي في فصل الجيم باب الراء ص ٤٠٣، ج ١. (المؤلف).

عن علم باطن ولم يرجَّحه علامة الوضع عليه لائحته
 جريته وجدته كذلكا عن راوٍ واصلاً وسالكا
 جريته وجدته حقاً كذا يقول من يروي له فليحتذا
 ومنه ما زلت بالاشواق إليه وسر ديك العرش بعده يليه
 ورحم الله فلاناً كيف لو ادرك هذا الزمن المعوجَّ أو
 رأى الذين بين ظهرائنا ممن اتوا في الوحي مفسدين^(١)
 مسلسل بالشعر أو بعده بنظر المصحف أي قرآنه
 أعوذ بالله من الشيطان مسلسل من غير لفظ ثاني
 مسلسل بالأم أي أم الكتاب وآية الكرسي لنا حصن حجاب
 وفي الحديث آية الكرسي لي من كنز تحت العرش فاقراً يا ولي
 بكلمات قالها موسى الرسول وكل راوٍ حين يرويها يقول
 منذ سمعتهن ما تركتهن فاعمل مع اليقين فيها لا تظن

(١) ومن هذا المعنى قول الشاعر:

من رأى في دهره ما ألقه *** ويرأى ما تستحل الفسقه
 فسبى هذا الذي ينكره *** مستحباً عند هذي الطبقة (المؤلف).

أن ابن عمران النبي أتى بها عند انفلاق البحر فاحفظتها
 مسلسل بالتحل مع فوائد تضمنتها خذ بها واستفد
 مسلسل بالصف والكوثر ثم سجود الانشقاق فاعده وضم
 تسلسل القنوت في الاخيرة من ركعتي الصبح قبل السجدة
 وكل راوٍ قال ما كذبتُ على فلان بل بحق قلت
 وكل راوٍ قال ما سيأتي فاحفظه لا تضيّع ابياتي
 قد صمّت اذناي إذا لم أكن سمعته يقول ذا فاستيقن
 وبعده وعميت عينايا من بعده أي صمّت اذنايا
 منه أصم الله هاتين علي إن لم أكن سمعته من غير لي
 اخبرنا الراوي فلان وحلف وبعضها مسلسل لكن ضعف^(١)
 يقول والله لقد حدثني هذا الحديث أحمد بن الحسن
 ومثله حدثنا والله أو أخبرنا والله هكذا رووا

^(١) أي ضعفه العلماء كقوله صلى الله عليه وسلم: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)، فهو صحيح، وأما التسلسل فضعفه. (المؤلف).

كذلك والله انني سمعته وصرّحوا بضعف ما قررته

بعض الرواة قال بالله العظيم أخبرني عمي فلان العليم

وكل راوٍ قال إنه لحق من بعد حلفه وهذا قد سبق

ومنه من يشهد بالله العلي اني سمعت جعفرأ ابن علي

وممنهم يضيف لله إلى اشهد بالله كما قد انجلى

وبعضهم على فلان اشهد لمن هو الواحد والمنفرد

على فلان أنه قد اخبرا لا تأكلوا سمكاً طفا وعبرا

اخبرني السنيّد الأميين وحدي ومثل ذاك يستبين

حدثني عروة وحدي عن فلان كلاهما مسلسلان في البيان

وبعد مسلسل بالحسن أو وصف شيخه بخلق حسن

مسلسل بحر عين في اسم من روى كاخبرنا علي باليمن

ومنه ما سلسل بالأشراف كالسيد أحمد الشريف العارف

مسلسل بالسيد أو كان الشريف فافهمه بالتعبير إن تكن عريف

وقد أتى مسلسل باثنا عشر أباً كما بعشرة في المشتهر
كذلك بالآباء تسعة كذا بعدة منهم فهذا يُحتذى
مسلسل المحمدين قد أتى وبعده بالأحمدين ثبتا
مسلسل بالنون والإشارة كذاك فهي تغلب العبارة
مسلسل السؤال باسم الراوي وما يكون تابعاً كبلدي
ومن يرد سمتي وهديي ينظر إلى فلان هكذا يُقَدَّر
مسلسل في صفة التيمم ومنه بالحفاظ جاء فاعلم
ومنه بالقرء كالمُقري فلان وبالقضاة بعده جا في البيان
مسلسل الأئمة الأعلام والسادة الأحناف يا غلامي
ومنه بالسادات مالكيّة كذاك بالسادات شافعيه
ويعدهم بالسادة الحنابليه والاشعريين تليهم فاعلمه
كذا بمن نُسب مكيّ كما تقول هذا مدنيّ فاعلمنا
أطول سند في الصحيح هو التساعي جاء بالترجيح

مسلسل باليمنيين أتى وبعده بأهل مصر ثبتا
 وبالدمشقيين والصالحه وجاء في أكثره الحنابله
 وبالعراقيين أي في الأكثر بالمغربيين كما فادكر
 وأهل فاس التلمسانيين بأهل أفريقيا تينا
 وبعده بكل راو من بلد وبالنحاة وأهل زهد قد وجد
 بالورعين بعده الصوفيه مسلسلات تحتوي القضييه
 مسلسل أتى بمن تصوفا أي من طريق خضر فلتعرفا
 مسلسل الطريقه العليه القادريه لها مزيه
 وصايريّه وصف نظاميه والسهروردية وادر التاليه
 النقش بنديه ثم الشاذلي تليه خضرية مثل الأول
 وبالمعمرين وانفراد من يروي بوصف فيه في ذاك الزمن
 كقوله صوفي زمانه أو فريد أو شيخ عصره كذا أو ما يزيد
 يقول راو أرجو لك ذلكا بأخريه ومعناها لكا

مسلسل جاء بأخذ اليد في قراءة في الوتر فارو واعرف

قراءة القرآن للضرس الوجيع وقيل يُسندونه إلى الشفيح

لكنه ما صح رفعه إلى محمد المختار فاعلم واعملا

وفي كتاب ألف با مسلسل بوضع يد فوق كتف تفعل

وتنتهي تذكرة المسلسلات فالحمد لله ومن بعد الصلاة

على شفيح الخلق في يوم الزحام والشكر لله على هذا التمام.

نظم مختصر رياض الصالحين

للسيد العلامة القاضي

حسين محمد مصطفى بن الشيخ أبي بكر

رحمه الله تعالى

اعتنى به

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

إيماننا بالله ستة دروس وقل بأنها أصول ورؤس
حديث نية مهاجر أم قيس من هم أن يعصي فانفه بليس
وفيه درس الخوف والرجا كذا توكل على الإله يُحتذا
أمانة الحب لرب العالمين في طلب العلم وعون الدارسين
دلالة الخير الدعا إلى الهدى تعاون للبر والتقوى بدا
وتوبة والدرس في الصلاة يجمعُ عشرًا بعد خمسٍ تأتي
فضل الصلاة ووعيدُ تركها والدرس في الأذان لأولي النهي
فضل الجماعة وفضل الصفِّ تسويةً تمامها فالتعرفِ
فضل صلاة الصبح والعصر معا في نمة الله لمن صلى اسمعا
فإنه في الصبح قد جاء الخبر وفضل جمعةً ويومها زهر
والاغتسال الطيب لا تنساه واحذر من يكرره يا أوَاهُ
مثل المرور ثم افقه السنن فإنها مهمةٌ فلتعلمن

وسنة الوضوء والتحيفة مع الضحى فإنها حريه^(١)
والدرس في الأذكار والأدعية تقال في الصلاة مع كيفية
وبعضها عقب الصلاة يافتى حافظ عليها مثل ما قد ثبتا
وفضل ممشاك إلى المساجد مع انتظار لصلاة الساجد^(٢)
نزه مساجدكم عن الأذكار كأكل ثوم بصلي للدار^(٣)
وقم من الليل تهجد نافذة كذا جنازة تصليها أعقله
تشييعها تلقين كل محتضر لكلمة التوحيد ممن قد حضر
ولا تقل قلها فقد تكون سبب كفره بها محزون
حرم نياحة ولطم الخد لكل من يبكي على ذي لخد
حرم جداد امرأة لميت فوق ثلاث جا بنص ثابت^(٤)
إلا على زوج لها بعدة أربعة الأشهر ثم العشرة

(١) أي: أحق. (المؤلف).

(٢) الحديث : (بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة). (المؤلف).

(٣) أي: للداري من الدراية لا للدار ذات الجدران. (المؤلف).

(٤) فيجب نهي النساء اللاتي يتركن زينتهن حدادا، ويقلن: ما تمت الأربعين حق آل فلان، وهذا حرام وهو من الكبائر. (المؤلف).

واندب لِذِكْرِ الموت والدعا لمن يموت والصدقَةُ عنه فاعلمن
نَزّه مساجدنا عن الأقدار وانْدُبْ قيام الليل بالتكرار
جنازة فيها دروسٌ عشرة وذكر موتٍ لا تزال تذكره
زيارة القبور للرجال لا للنساء فليحذرن في التالي
يكره أن تخرج من بلادها فيها وبها فالنهي جالذا لكا
كذلك لا تدخل بلاداً فيها أمراضٌ تهاك لمن يأتيها
عيادة المريض ثم الصبر فضل القرآن الذكر يا أبرُّ
وفضل بعض سور القرآن كذلك آياتٌ لمن يعاني
كآخر البقرة آي الكرسي ترى بها سرّاً عليها مكّي
فمن قرأهما بليلاً كفتاه هذا الحديثٌ قد روت لنا الرواة
كذلك أذكار الصباح والمساء عند المنام منجياتٌ من أسا
في فضل صيغٍ وأذكارٍ أتت عن النبي محمدٍ قد ثبتت
كذلك في الرؤيا وذكر الله والاجتماع فيه لا الملهي

وفي صلاتنا على الرسول أيضاً في الاستغفار يا سؤولي
والاستعاذات وفي الدعاء ودعوات ليس فيها جائي
وقت يخصصها ودرس في السلام فسر على آدابه تكن إمام
تشميت عطس وفي فضل الزكاة فكن مخرجها تكن من أولياءه
وجاء في فضل الغني الشاكر ومدح كرم وإنفاق الذكور
في ذم شح المن بالعطية إضاعة المال أتى في الثابت
كذلك في الإيثار والقناعة أيضاً والأقتصاد في المعيشة
صيام رمضان أي وغيره يأتيك في درسين قل من أثره
صيام بعض الأشهر الأيام والحج من بعد لها الختام
ثم أتاك أدب الأسفار أديئة فيها مع الأذكار
وتتبع التقوى والاستقامة والقصد في طاعته علامة
يريدكم إلهكم يسراً ولا يريدكم عسراً بوحى قد قلاً
تحريضه لعمل السنة قد أتى مع الآداب والنهي ورد

عن بدعٍ ومحدثاتٍ في الأمورِ وبعض معجزات طه قد تدورُ
وفضل أهل البيت مع صحب الرسول في آية الفتح عليك بالدخول
وهي محمدٌ رسول الله كما ترى المولى بهم يباهي
فضل الجهاد جاء في أربعةٍ أيضاً أتى للبعض من صحابةٍ
كما أتى استعداداً للجهاد وشهداء الحرب في المراد
طاعةُ ولاة الأمر بعدةٍ أتت وكل ما ناسبها كما ثبت
وحيثهم أعني ولاة الأمر على اتخاذ قرناء البرِّ
والنهي عن طلب الإمارة كذا لا يتولّ من سألها يحتذا
نصيحة تشاور استخاره ومدح عدلٍ جاء في العبارة
والرفق بالرعيفة المرعية تحريم غشها على السوية
تحريم ظلمٍ ولزوم الأمر بالعرف والنهي لكل منكرٍ
ودرس فضل رحمة بالناس بها تم تتبع ذا الأساس
تحريم تعذيبهم تعذيبها أعني بهائماً بها الدرس انتهى

فضيلة العتق مع الإحسان لخادم المملوك في البيان
حرم أبق العبد من سيده كضر تكليف على طاقته
زهّد وورع وتترك الشبهات بز والديك لا تقل أف وهات
كذلك الزوجين والأولاد وصلة الأرحام بازياد
اعرف حقوق الكل منهم واعلمن معهم بشرع الله تعطى المنن
وكلكم راع وكلكم غدا مسؤل عن رعية كما بدا
قال اتقوا الله واعدوا العطا من بين أولادكموا قد ضبطا
وقصة الحديث إن امرأة تزوجت بشير نصاري اعلمن
وأنجبت أولاده منها عدد وطلبت نحلة ابن انفرد
وأمرت لزوجها أن يشهدا على هبته النبي محمدا
قال الرسول هل له من أخوة قال نعم محقق وثابت
أرشده للعدل بينهم فلا يجوز أن يعطي واحداً علا
ويتترك الباقيين من غير عطا فإن هذا هو جور قد سطا

قال النبي إني لا أشهد في جورٍ سوى الحق لهذا فاعرف
تحريم أكل المال لليتيم وفضل إحسانٍ إلى الحميم
وكالبنات مثلهن أو لأرملهن فضل اليتيم ظلّةً لكافّةً
تحريم خلوةٍ بالأجنبيّةِ ونظرٍ لها لغير حاجةٍ
حقوق جارٍ وحقوق المسلمين قضا حوائجهم فكن بها ضمين
توقير علماء كبار الفضل تقديمهم تقديهم بالعدل
وفضلُ حبِّ الله والتوؤدِّ للمسلمين الجمع والتوؤدِّ
زيارة أهل الخير والمصافحة عند اللقاء للؤدِّ عنها ما نحه
فضل ضعاف المسلمين الفقرا والصلح بين الناس فضله يُرى
وجاء من محاسن الأخلاق في القلب واللسان كالمعلق
مدحُ الحياءِ والوقارِ قد أتى تواضعُ خفضُ الجناحِ ثبَتَا
وحَرْمُ الكِبَرِ مع الإعجابِ ونقضُ عهدٍ ناتجُ العذابِ
واحفظ لِسَرِّ وحذارِ الغدرِ حفظ اللسانِ السمعِ ثم البصرِ

والنهي عن حلفٍ بغير الله نميمةً وغيبةً تضاهي
في مدح صدقٍ وتذم الكاذبِ شهادة الزور تُذمُّ في النبا
ينتسب الإنسان في غير أبيه فقل حرامٍ احفظه يا هذا النَّبِيَّةُ
كمثل سحرٍ قل حرامٍ يا فتى والنهي عن اتیان عرّافٍ أتى
ومثله الكهان والمنجمين أصحاب رملٍ وكذا المُطَيَّرِينَ
جواز لعن كل ذي معصيةٍ ومتشبهه النساء في اللغاة
حسنُ المعاملات في المبايعات حرّم ربّاً غشّاً تلقى اليعملات
وفي اللباس والطعام والشراب والشعر ما يُمنع من ذاك الجناب
وما يباح فادر سنّها واعلمن تحريمُ إسبال الثياب خصّ من
يُسبها على سبيل الخيلا وجاز من ضرورةٍ فلتعقلا
في شعرٍ خضابٍ أو حلقٍ كذا وصل بها ففيها نهيٌ يُحتذا
في أدب الطعام والشراب واستعمل اليمين في المحاب
وضدها اليسرى وتصويرٌ مُنِعٌ للحيوان وهو درسٌ قد وُضِعَ

وفي بيان طرُقِ الخير الكثير وكلها درسٌ كن بها خبير
وبعدها أخبار متفرقة فاعلم بما فيها ودقق حَقَّقه
أشراط ساعةٍ وما عدَّ الإله للمؤمنين في الجنان ما يشاء
وهو ختامٌ لكتاب المختصر^(١) فالحمد لله بعد من ذكر
ثم صلواته مع السلام على النبي سيد الأنام
محمد وآله وصحبه وتابعٍ مؤلِّعٍ بحُبِّه
له بشارَةٌ بحُبِّه النبي خاتمِ لأنبياءِ الرسولِ العربي.

^(١) يعني المؤلف . رحمه الله . مختصر رياض الصالحين للإمام النووي، وقد اختصره بعض أهل العلم ومنهم :محمد عبد الحميد مرداد وسمّاه : (إتحاف المسلمين في تسهيل اختصار رياض الصالحين) طبع عام ١٣٥٠هـ بمطبعة السعادة، بمصر، ولعلَّ الناظم نظم هذا المختصر؛ لانتشاره . والله أعلم . .

فهرس المصادر والمراجع

- (١) إتمام الدراية لقراء النقاية، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، تح: إبراهيم العجوز.
- (٢) الاستعاذة والحسيلة ممن صحح حديث البسمة، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري، دار البصائر، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (٣) أصول الحديث، للحسين بن عبد الله الطيبي، تح: صبحي السامرائي، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩١.
- (٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لابن كثير، شرح أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ - ٢٠٠٠.
- (٥) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣.
- (٦) تذكير الناس بما وجد من المسائل الفقهية وما تعلق بها في مجموع سيدنا الحبيب أحمد بن حسن العطاس، مطبعة حستان - القاهرة، ط١.
- (٧) تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- (٨) التقريرات السنوية شرح المنظومة البيقونية، لحسن محمد مشاط، تح: فواز زملي، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٤٠٦ - ١٩٨١.
- (٩) التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار اقرأ للنشر والتوزيع، صنعاء، ط٢، ١٤١٣ - ١٩٩٣.
- (١٠) تلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، تح: عبد الله هاشم اليماني المدني، ١٣٨٤ - ١٩٦٤.
- (١١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تح: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧.
- (١٢) تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكي عبد الرحمن المزني، تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- (١٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل الصنعائي، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
- (١٤) تيسير مصطلح الحديث، ل د. محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت، ط٢، ١٣٩٩.

- (١٥) الثقات . معرفة الثقات .، لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
- (١٦) حضرموت فصول في الدول والأعلام والقبائل والأنساب أو شذور من مناجم الأحقاف، لعبد الله الناحي، دار الأندلس الخضراء، جده، ط١٩٤١، ٢هـ - ١٩٩٩م .
- (١٧) الحديث الضعيف وأثره في الأحكام دراسة تطبيقية في كتاب (نيل الأوطار) للإمام الشوكاني كتاب العبادات والمعاملات، لزين محمد العيدروس، المعني بهذا الكتاب (رسالة ماجستير بامتياز) قيد الطبع .
- (١٨) حواش، لعطية الأجهوري على شرح محمد الزرقاني على منظومة البيقونية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م .
- (١٩) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: د. محمد رأفت سعيد، دار الوفا، ط١، ١٤٢٣. ٢٠٠٢ .
- (٢٠) الجوهر النقي ، لعلاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، دار الفكر .
- (٢١) الدرر المنتشرة في الأحاديث المنتشرة، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية .
- (٢٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمحمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٧. ١٩٨٧ .
- (٢٣) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت .
- (٢٤) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي .
- (٢٥) سنن الدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تح: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦. ١٩٦٦ .
- (٢٦) سنن الكبرى ، ل أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، تح: محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤ .
- (٢٧) سنن النسائي، لأحمد بن شعيب النسائي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦. ١٩٨٦ .
- (٢٨) شرح صحيح مسلم، ليحيى بن شرف النووي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧. ١٩٨٧ .
- (٢٩) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠ هـ .
- (٣٠) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي القلقشندي، دار الفكر - دمشق، ط ١ ، ١٩٨٧م تح: د. يوسف علي طويل
- (٣١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ل محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، تح: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٤

- (٣٢) صحيح البخاري . الجامع الصحيح المختصر .، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، تح: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
- (٣٣) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٣٤) طلعة الأنوار، لعبد الله إبراهيم العلوي الشنقيطي، تح: إبراهيم بن سعد أباحسين.
- (٣٥) الضعفاء . الكبير، لمحمد بن عمر بن موسى العقبلي، تح: عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
- (٣٦) الضعفاء والمتروكين، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦ .
- (٣٧) طبقات الشافعية الكبرى .، للتاج السبكي، طبعة الحسينية، ١٣٢٤هـ.
- (٣٨) العلل المتناهية، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣.
- (٣٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٧٩ ،
- (٤٠) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، تح: محمود ربيع، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٦-١٩٩٥.
- (٤١) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣.
- (٤٢) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديق، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨-١٣٩٨.
- (٤٣) قبسات النور في إيضاح حياة سيدي الوالد الحبيب علي بن أبي بكر المشهور، لأبي بكر المشهور، دار الفقيه، ط٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- (٤٤) قرئ الضيف، ل عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، أضواء السلف - الرياض، ط١ ، ١٩٩٧م، تح: عبدالله بن حمد المنصور.
- (٤٥) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد الذهبي الدمشقي، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو، جدة، ط١، ١٤١٣ - ١٩٩٢.
- (٤٦) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٨٨ م - ١٤٠٨.

- (٤٧) الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- (٤٨) الآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لعبد الرحمن السيوطي، المطبعة الحسينية، ١٣٥٢.
- (٤٩) لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ٢٠٠٢.١٤٢٣.
- (٥٠) لوامع النور، نخبة من أعلام حضرموت من خلال ترجمة حياة السيد العلامة علوي بن عبد الرحمن المشهور، لأبي بكر بن علي المشهور، دار المهاجر، صنعاء.
- (٥١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب.
- (٥٢) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري، ط١، دار الكتبي- مصر، ١٩٩٦م.
- (٥٣) المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا مع تحقيقات الذهبي في التلخيص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١.١٩٩٠.
- (٥٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تح: شعيب الارنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة. والمسند، بشرح أحمد محمد شاكر ومعه المصعد الأحمدي في ختم مسند الإمام أحمد، لابن الجزري، دار المعارف، مصر، ١٣٩٢.١٩٧٢.
- (٥٥) مسند أبي داود الطيالسي، لسليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار المعرفة - بيروت.
- (٥٦) مسند البزار، لأحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تح: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٩.
- (٥٧) المسند، لأحمد بن علي، أبو يعلى الموصلي التميمي، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤.
- (٥٨) مصنف عبد الرزاق، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي المكتبة الإسلامية، بيروت، ط٢، ١٤٠٣.
- (٥٩) المصنف، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩.
- (٦٠) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.
- (٦١) معالم السنن، ومعه مختصر سنن أبي داود للمنذري، لابن سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام ابن القيم الجوزية، تح: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٦٧.
- (٦٢) المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم

والحكم، الموصل، ط ٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٣.

(٦٣) معرفة علوم الحديث، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: د. السيد معظم حسين، دار إحياء العلوم، بيروت، ط ١، ١٤١٧. ١٩٩٧.

(٦٤) المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة، لعبد الرحمن السخاوي، دار الأدب العربي، مصر، ١٣٧٥.

(٦٥) منهج النقدي في علوم الحديث، لنور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠٦. ١٩٨٥.

(٦٦) منهج ذوي النظر، لمحمد محفوظ بن عبد الله الترمسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٤، ١٤٠٦. ١٩٨٥.

(٦٧) الموضوعات، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، ط ١، ١٣٨٦ - ١٩٦٦.

(٦٨) الموطأ، لمالك بن أنس الأصبغي، رواية يحيى الليثي، تح: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

(٦٩) الموقظة في مصطلح الحديث، لمحمد بن أحمد الذهبي، تح: عبد الفتاح أبو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢.

(٧٠) زهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لأحمد بن حجر العسقلاني، تح: نور الدين عتر، دار الخير، دمشق، ط ٢، ١٤١٤. ١٩٩٣.

(٧١) نشر البنود على مراقي السعود، لعبد الله بن إبراهيم الشنقيطي، طبعة المغرب.

(٧٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني، تح: مسعود عبد الحميد السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٧٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تح: زين العابدين بن محمد بلافريج، أضواء الصلف، الرياض، ط ١، ١٤١٩. ١٩٩٨.

(٧٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ - ١٩٧٩.

المجموعة الثالثة (رسالتان في الفقه)

طعام أهل الكتاب للمسلمين ومناكحتهم

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي شرّع الحلال والحرام، وبيّن الحدود وفصل الأحكام، فشرع سبحانه وتعالى لنا ما يُصلحنا ويُحيينا، وحرّم علينا ما يُفسدنا ويُهلكنا، فله الحمد كلّه أوّله وآخره، اللهم لا نحصي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيت على نفسك، فلك الحمد قبل الرضى وبعد الرضى، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد الذي جعله الله لنا قُدوةً وأُسوةً، وعلى آله الأطهار، وأصحابه الأبرار، وعلى مَنْ على دريهم سار، أمّا بعد:

إنّ من رحمة الله تعالى بنا أن جوّز لنا أكل طعام وذبائح أهل الكتاب، وأباح لنا نكاح نسائهم، وهذا من تيسير الله تعالى علينا في دينه وشرعه، وهذا الموضوع من المواضيع الهامّة، والتي تحتاج إلى دراسةٍ تامّةٍ لمقاصد شرعيّة هذه الأحكام، والوقوف عندها، وإدراك عللها؛ لنكون على يقظةٍ تامّةٍ؛ تحقيقاً للبحث العلمي الدقيق، ولعلّ الغرض من إباحة هذه الأحكام؛ تأليفاً لقلوب أهل الكتاب من أجل دعوتهم إلى الإسلام، والدخول في حضيرته، والتأثير فيهم؛ لأنّهم أهل دين سماويّ كما لا يخفى، إلّا أن حال المسلمين وقد ضعف إيمان بعضهم؛ يخشى عليهم العكس، وذلك بأن يتأثروا بأهل الكتاب ممّن يتزوج منهم.

وكان سبب اختيار موضوع البحث وهو: (طعام أهل الكتاب للمسلمين ومُناكحتهم) لأمر هي:

١. وجود قولٍ شاذ لبعض العلماء، بجواز أكل ما قتله أهل الكتاب من غير زكاة شرعيّة.

٢. ولما رأيتُ من يُفضّل ذبائح أهل الكتاب كالدجاج المستورد على ذبائح المسلمين وخصوصاً ذبائح بلده.

٣. وجود من يتزوّج من المسلمين من نساء أهل الكتاب، دون معرفة مقاصد شرعيّة جواز نكاحهم، وتأثره بدينهم.

٤. إقدام جماعة من أبناء المسلمين على الزواج من أهل الكتاب، دون مُراعاة لشرط العفة المنصوص عليه، في آية إباحة النكاح منهم.

وقد رتبتُ البحث إلى مبحثين، وفيهما مطالب، وخاتمة كالآتي:

المبحث الأول: طعام المشركين وأهل الكتاب المسلمين، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: طعام المشركين وذبائهم، وفيه مسألتان:
المسألة الأولى: أظعمة المشركين.
المسألة الثانية: ذبائح المشركين.
المطلب الثاني: ذبائح أهل الكتاب، وفيه مسألتان:
المسألة الأولى: ذبائح أهل الكتاب.
المسألة الثانية: ذبائح الحربي من أهل الكتاب.
المطلب الثالث: صيد أهل الكتاب، وفيه ثلاث مسائل:
المسألة الأولى: صيد الكتابي.
المسألة الثانية: ما قتله الكتابي بغير ذكاة.
المسألة الثالثة: اشتراك آلة صيد المسلم والكتابي في الصيد.
المبحث الثاني: نكاح الكتابيات والمشركات، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: نكاح الكتابيات، وفيه ثلاث مسائل:
المسألة الأولى: نكاح الكتابيات.
المسألة الثانية: نكاح الكتابيات الحريات.
المسألة الثالثة: نكاح إماء أهل الكتاب.
المطلب الثاني: نكاح المشركات ومن أحد أبويها كتابي والآخر مشرك، وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: نكاح المشركات.
المسألة الثانية: نكاح المجوسيات.
المسألة الثالثة: نكاح من كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك.
المسألة الرابعة: نكاح الصابئات.
الخاتمة: تشتمل على أهم نتائج البحث.

هذا وقد بذلتُ قُصارى جُهدى فى تحقيق مسائل هذا البحث، دون تعصّب لرأى أو لعاطفة، فجعلتُ الشرع المصون ميزاناً لعقلى، ورجعتُ فى آراء العلماء والمذاهب إلى مصادرهم الأصلية، مع تحقيق لآرائهم.

وقد وجدتُ صعوبة في البحث على القول المعتمد في كل مذهب، ولهذا أراجع المسألة الواحدة في أكثر من كتاب لمذهب واحد.

أسأل الله القدير أن يتجاوز عني زلي، ووالدي وشيوعي وجميع المسلمين، وأن يقبلنا على ما فينا في خير وعافية، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المطلب الأول

طعام المشركين وذبائحهم

المسألة الأولى: أطعمة المشركين

اتفق الحنفية^(١) والمالكية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) على جواز الأكل من طعام المشركين وأهل الكتاب.

قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بطعام المجوس، وأهل الشرك ما خلا الذبائح... ولا بأس بما يجلبه المجوس من اللبن، إنما لا يحل ما يشترط فيه الزكاة إذا كان المباشر له مجوسياً أو مشركاً، والزكاة ليست بشرط لتناول اللبن، والجبن، فهو نظير مسائل الأطعمة والأشربة، بخلاف الذبائح)^(٥)، واستدلوا على جواز طعامهم بحديث ابن مغفل رضي الله عنه قال: رُمي إلينا جراب فيه طعام وشحم، فالتزمته، فقلت: لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ مُبتسماً^(٦)، قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: (وفي هذا إباحة أكل طعام الغنيمة في دار الحرب، قال القاضي . أي عياض . أجمع العلماء على جواز أكل طعام الحربيين مادام المسلمون في دار الحرب فيأكلون منه)^(٧).

(١) المبسوط ٢٨/٢٤.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٣٤٤/١٢، والأم ٢٥٠/٢، وأحكام القرآن للهراسي ٢٨/٣.

(٣) المدونة ٥٤٦/١، والجامع لأحكام القرآن ٧٧/٦.

(٤) المغني ٦٢/١.

(٥) المبسوط ٢٨/٢٤.

(٦) رواه مسلم ك: الجهاد، باب: جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب ح ١٧٧٢، ٣٤٥/١٢ مع شرح النووي.

(٧) شرح صحيح مسلم للنووي ٣٤٥/١٢.

وللإمام القرطبي كلام جامع في حكم طعام الكفار، قال . رحمه الله :: (ولا خلاف بين العلماء أن ما لا يحتاج إلى زكاة كالطعام الذي لا محاولة فيه كالفاكهة والبرّ جائز أكله؛ إذ لا يضر فيه تملك أحد. والطعام الذي تقع فيه محاولة على ضربين: أحدهما . ما فيه محاولة صنعة لا تعلق للدين بها، كخبز الدقيق، وعصر الزيت ونحوه؛ فهذا إن تُجَنَّب من الدميّ، فعلى وجه التَّقَرُّز .

والضرب الثاني . هي التذكية التي ذكرنا أنها هي التي تحتاج إلى الدين والنية؛ فلما كان القياس ألا تجوز ذبائحهم . كما نقول إنهم لا صلاة لهم ولا عبادة مقبولة . رخص الله تعالى في ذبائحهم على هذه الأمة، وأخرجها النص عن القياس على ما ذكرناه من قول ابن عباس^(١) .

المسألة الثانية: ذبائح المشركين

أولاً: ذبائح المشركين وصيدهم

اتفق الفقهاء من الحنفية^(٢) والمالكية^(٣) والشافعية^(٤) والحنابلة^(٥) على تحريم ذبائح وصيد المشركين، ولا نعلم خلافاً في ذلك.

قال ابن قدامة: (وحكم سائر الكفار، من عبدة الأوثان والزنادقة وغيرهم، إلا الحيتان والجراد، وسائر ما تُباح ميّنته، فإن ما صادوه مباح؛ لأنه لا يزيد بذلك عن موته بغير سبب)^(٦) .

واتفق أيضاً أصحاب المذاهب الأربعة^(٧) على تحريم ذبائح المجوسي وصيده، ونقل ابن المنذر الإجماع على ذلك، وأن ابن المسيّب انفرد بالحل، قال ابن المنذر: (وأجمعوا على أن ذبائح المجوس حرام لا تؤكل، وانفرد سعيد بن المسيّب)^(٨) .

(١) الجامع لحكام القرآن ٦/٢٧٧ .

(٢) بدائع الصنائع ٥/٤٧ .

(٣) مواهب الجليل ٣/٢١٤ .

(٤) مغني المحتاج ٤/٢٦٦ .

(٥) المغني ٩/٣١٥ .

(٦) المصدر السابق .

(٧) المبسوط ٢٤/٢٨، مواهب الجليل ٣/٢١٥، المجموع ٩/٩٠، المغني ٩/٣١٤ .

(٨) الإجماع ٢٥ .

قال ابن قدامة: (وأبو ثور أباح صيده وذبيحته . أي المجوسي . لقول النبي ﷺ: (سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ) ^(١)، ولأنهم يُقَرِّونَ بالجزية، فيباح صيدهم وذبائحهم كاليهود والنصارى، واحتج برواية عن سعيد بن المسيب. وهذا قولٌ يخالف الإجماع، فلا عبرة به. قال إبراهيم الحربي: خرق أبو ثور الإجماع، قال أحمد: ها هنا قوم لا يرون بذائح المجوس بأسًا، ما أعجب هذا. يُعَرِّضُ بِأبي ثور) ^(٢).

وقد أجاب الجمهور عن الحديث السابق: بأنه لا يلزم منه إباحة ذبائحهم ونكاحهم، وإنما أخذ النبي ﷺ منهم الجزية.

وأيضًا عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ ^(٣) ، فدل بمفهومه مفهوم المخالفة على أن طعام من عداهم من الأديان، لا يحل. ^(٤)

وقد استدلل الجمهور برواية فيها استثناء نكاح نساء المجوس وأكل ذبائحهم، فعن الحسن بن محمد بن علي، قال: كَتَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَمَنْ أَسْلَمَ قَبْلَ مِنْهُ الْحَقُّ ، وَمَنْ أَبِي كَتَبَ عَلَيْهِ الْجَزِيَّةَ ، وَأَنْ لَا تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ ، وَأَلَّا تُتَّكَحَ لَهُمْ امْرَأَةٌ) ^(٥).

ثانيًا: ذبيحة من أحد أبويه مشرك والآخركتابي

^(١) رواه مالك في الموطأ، ك: الزكاة، باب: جزية أهل الكتاب والمجوس، ح ٦١٦، ٢٧٨/١، والشافعي في مسنده في كتاب الجزية، ح ١٠٠٨، ٢٠٩/١، وابن أبي شيبة في مصنفه، ك: الزكاة، باب في المجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية، ح ١٠٧٦٥، ٤٣٥/٢، وعبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: في أخذ الجزية من المجوس، ح ١٠٠٢٥، ٦٨/٦، وهذه الطرق لا تخلوا من ضعف كما قال الحافظ بان حجر إلا أنه وردت رواية حسنة ذكرها الحافظ ابن حجر فقال: (ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن . عند عبد الرحمن بن عوف قال . أشهدُ بالله على رسول الله ﷺ لسمِعتَه يقول: (إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب)، انظر: التلخيص الحبير ٣/٣٥٥.

^(٢) المغني ٩/٣١٤.

^(٣) سورة المائدة: ٥.

^(٤) انظر: تفسير ابن كثير ٢/٣٢.

^(٥) رواه عبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: هل يقاتل أهل الشر حتى يؤمنوا، ح ١٩٢٥٦، ٣٢٦/١٠، وابن أبي شيبة، ك: السير، باب: ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية ح ٣٢٦٤٥، ٤٢٩/٦، وذكر الحافظ ابن حجر الروائيتين وغيرهما وقال: (وهو مرسل، وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف، قال البيهقي: وإجماع أكثر المسلمين عليه يُؤكده) التلخيص ٣/٣٥٥، وذكر مثله الزيلعي في نصب الراية ٦/٣٦٦.

وأما ذبيحة من أحد أبويه مشرك والآخر كتابي، فاختلف أصحاب المذاهب إلى ثلاثة أقوال:

(الأول) تؤكل ذبيحته، وهو مذهب الحنفية^(١)، والمالكية^(٢) في حالة إذا كان الأب كتابي، واستدلوا بحديث (كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)^(٣)، وقاس الحنفية الجواز على إذا كان أحد الأبوين مُسْلِمًا والآخر مجوسياً.

قال الإمام السرخسي: (إن كان غلام أحد أبويه نصراني والآخر مجوسي، وهو يعقل الذبح تؤكل ذبيحته وصيده عندنا)^(٤).

(الثاني) لا تؤكل ذبيحته مطلقاً، وهو مذهب الشافعية، فقد جاء عن الإمام الشافعي قوله: (وفي الغلام أحد أبويه نصراني والآخر مجوسي يذبح ويصيد لا تؤكل ذبيحته ولا صيده؛ لأنه من أبويه، وليس هذا كالمسلم يكون ابنه الصغير على دينه، ولا كالمسلمة يكون ابنها على دينها)^(٥).

(الثالث) إن كان الأب مُشْرِكًا والأم كتابية، فلا تحل ذبيحة ابنهما، وإن كان الأب كتابياً والأم مُشْرِكَةً، ففيه قولان: أحدهما: تباح، والثاني: لا تباح؛ لأنه وُجِدَ ما يقتضي التحريم، والإباحة، فغُلِبَ ما يقتضي التحريم كما لو جرحه مسلم ومجوسي، وهذا القول عند الحنابلة.^(٦)

المطلب الثاني

ذبائح أهل الكتاب

المسألة الأولى: ذبائح أهل الكتاب

(١) المبسوط ٢٤٧/١١.

(٢) المدونة ٥٣٧/١، مواهب الجليل ٢١٤/٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، ك: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، ح ١٣١٩، ٤٦٥/١ وغيرها.

(٤) المبسوط ٢٤٧/١١.

(٥) الأم ٢٥٧/٢.

(٦) المغني ٣١٤/٩، الإنصاف ٣٨٨/١٠.

نقل ابن المنذر الإجماع على إباحت ذبائح أهل الكتاب بقيد، فقال: (وأجمعوا على أن ذبائح أهل الكتاب لنا حلال إذا ذكروا اسم الله عليها) (١).
وخالف في هذا الشيعة كالزيدية كما سيأتي عنهم، وسنبين آراء المذاهب في المسألة كآتي:

١. مذهب الحنفية:

لا بأس عند الحنفية بذبيحة أهل الكتاب إلا إن سُمِعَ منهم تسمية غير الله تعالى، فلا يحل، قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بصيد اليهودي والنصراني وذبيحتهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلٌ لَكُمْ﴾ (٢)، والمراد الذبائح؛ إذ لو حُمِلَ على ما هو سواها من الأطعمة لم يكن لتخصيص أهل الكتاب بالذكر معنى؛ ولأنهم يدعون التوحيد فيتحقق منهم تسمية الله تعالى على الخُلُوص، إلا أن يسمعه المسلم يُسمَّى عليه المسيح، فإذا سمع ذلك منه لم يحل أكله؛ لأنه ذبح لغير الله عز وجل، ولو فعل ذلك مُسلمٌ لم يحل؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلٌ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ (٣)، فحال الكتابي في ذلك لا يكون أعلى من حال المسلم) (٤).

قال ابن عابدين الحنفي: (والأولى أن لا يأكل ذبيحتهم ولا يتزوج منهم إلا للضرورة كما حققه الكمال بن الهمام) (٥)، وما ذكره احتياطاً.

٢. مذهب المالكية:

يصح عند المالكية ذبائح أهل الكتاب بثلاثة شروط:
أن يذبح ما يملكون، أما إن كان مملوكاً لمسلم فيكره، قال الدسوقي: (وفي ذبح كتابي لمسلم قولان، وتقدم للشارح الراجح منهما: الكراهة) (٦).

٢. أن يكون حلالاً لهم بشرعنا، فإن ذبح اليهودي ذا الظفر، فلا يحل لنا أكله.

٣. أن لا يذبحونه لصنم. (٧)

(١) الإجماع لابن المنذر ٢٥.

(٢) سورة المائدة: ٥.

(٣) سورة المائدة: ٣.

(٤) المبسوط ٢٤٧/١١.

(٥) رد المختار ٢٩٨/٦.

(٦) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١٠٣/٢.

(٧) انظر: المدونة ٥٤٦/١، وحاشية الدسوقي ١٠٢/٢.

وما ذبحوه لغير الله تعالى يكره أكله، قال الحطّاب المالكي: (ما ذبح لعيده أو كنيسته أو لجبريل، قال في التوضيح عن ابن الموّاز: كرهه مالك؛ لأنه خاف أن يكون داخلاً في عموم قوله: ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ﴾^(١)، ولم يحرمه لعموم قوله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾^(٢) (٣).

٣. مذهب الشافعية:

تحل ذبائح أهل الكتاب عند الشافعية، قال النووي: (ذبائح اليهود والنصارى حلالٌ بنص القرآن والإجماع، وحكى العبدري وغيره عن الشيعة أنهم قالوا: لا تحلّ، والشيعة لا يُعتدّ بهم في الإجماع)^(٤).

وإن ذبح أهل الكتاب لصنم أو لكنائسهم لم يحل، وتحل ذبيحتهم سواء ذكروا اسم الله تعالى أم لا؛ لظاهر القرآن العزيز،^(٥) وأما إن سمّوا غير اسم الله لم يحل، نص عليه الإمام الشافعي بقوله: (إن سمّوا غير اسم مثل اسم المسيح أو يذبحونه باسم دون الله تعالى، لم يحل)^(٦)، واشترط الشافعية أن نعلم أن آباء النصراني دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه، وفي اليهودي: أن لا يُعلم ذلك.^(٧)

٤. مذهب الحنابلة:

نصّ الحنابلة على إباحة ذبائح أهل الكتاب، وما ذبحه الكتابي وعلم أنه ذكر اسم غير الله تعالى عليها أو ترك التسمية عمداً لم تحل ذبيحته عندهم، وأما ما ذبحوه لأعيادهم وكنائسهم، فقد اختلفت الروايات عن الإمام أحمد، فرُوي عنه المنع، والكرهية، والإباحة، وأما ما يذبحه المسلم لكنائسهم وآلهتهم، فقال أحمد: أنه لا بأس به.^(٨)

(١) سورة البقرة: ١٧٣.

(٢) سورة المائدة: ٥.

(٣) مواهب الجليل ٣/٢١٤.

(٤) المجموع ٩/٩١، وانظر: شرح مسلم للنووي ١٢/٣٤٥.

(٥) انظر: المجموع ٩/٩٠.

(٦) الأم ٢/٢٥٦.

(٧) انظر: مغني المحتاج ٣/١٨٧، وسيأتي صفحة ٢٣- تحريره.

(٨) انظر: المغني ٩/٣٢٢، والإنصاف ١٠/٤٠٩، وشرح منتهى الإرادات ٣/٤٢٤.

قال ابن قدامة: (إن عُلِمَ أنه . الكتابي . ذكر اسم غير الله عليها، أو ترك التسمية عمدًا، لم تحلّ، قال حنبل: سمعت أبا عبد الله قال: لا يؤكل يعني: ما ذُبِحَ لأعيادهم وكنائسهم؛ لأنه أهلٌ لغير الله به، وقال في موضع: يدعون التسمية على عمدٍ، إنما يذبحون للمسيح، فأما من سوى ذلك، فرُويت عن أحمد الكراهة فيما ذبح لكنائسهم وأعيادهم مطلقًا، وهو قول ميمون بن مهران؛ لأنه ذُبِحَ لغير الله. وروي عن أحمد إباحته، وسئل عنه العرياض بن سارية رضي الله عنه، فقال: كُلُوا، واطعموني. وروي مثل ذلك عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

قال القاضي: ما ذبحه الكتابي لعبيده أو نجمٍ أو صنمٍ أو نبيٍّ، فسمّاه على ذبيحته، حُرْمٌ: ﴿ وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِدِءٍ ﴾^(١)، وإن سمّى الله وحده، حلّ؛ لقوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾^(٢)، لكنه يُكره؛ لقصده بقلبه الذبح لغير الله^(٣).

٥. مذهب الزيدية والإمامية

ذهب جماعة من الزيدية إلى تحريم ذبائح أهل الكتاب مطلقًا، وهو رواية عن الإمام زيد بن علي رضي الله عنه، وذهب جماعة منهم إلى إباحة ذبائحهم.

قال الإمام المرتضى الزيدي: (وتحرم ذبيحة الكافر الكتاب كالوثني، (صاقين وعز). أي وقال: الصادق في القولين، وأحد الروائيتين عن الإمام زيد . بل تحل لقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾^(٤)، قلنا: أراد الطعام لا اللحم، فيحرم كالوثني؛ إذ العلة الكفر، ولا تصريح في الآية).^(٥)

وقال الإمام محمد بن الحسين: (رُوي عن زيد بن علي، وعامة الفقهاء، وجعفر الصادق، والإمامية، والأمير الحسين، والأمام يحيى بن حمزة، عليهم السلام أن المراد بالطعام . أي في الآية . الذبائح؛ لأن ما قبل هذه الآية في بيان حكم الصيد والذبائح؛ ولأن ما سوى الصيد والذبائح محلّه قبل إن كانت لأهل الكتاب، وبعد أن صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة، وقال القاسم، والهادي، والناصر، ومحمد بن عبد الله،

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) سورة الأنعام: ١١٨.

(٣) المغني ٣١٣/٩.

(٤) سورة المائدة: ٥.

(٥) البحر الزخار ٣٠٥/٥.

ورواية عن زيد بن علي عليهم السلام المراد به: الحبوب، قالوا: فذبائح أهل الكتاب داخلة فيما حرم، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾^(١)، وهذا خطاب للمسلمين، قال الذين جوزوا ذبائحهم: أراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى^(٢).

وعند الإمامية ثلاثة أقوال، جاء في كتبهم: (وفي الكتابي روايتان: أشهرهما المنع فلا تؤكل ذباجة اليهودي، ولا النصراني، ولا المجوسي. وفي رواية ثالثة: تؤكل ذباجة النمي، إذا سمعت تسميته، وهي مُطْرَحَةٌ)^(٣)

الخلاصة:

إجماع أهل العلم على إباحة ذبائح أهل الكتاب خلافاً لجماعة من الزيدية والإمامية، ولا يعتد بخلاف الشيعة كما قال النووي سابقاً.

واتفقت المذاهب الأربعة على أن ما ذُبِحَ وذكر غير اسم الله تعالى، أو ممّا ذُبِحَ لصنم، فإنّه يحرم أكله، وكذا حرّموا ما ذبحه أهل الكتاب؛ لأعيادهم وكنائسهم، وكرهه مالك، واختلفت الروايات عن أحمد بن حنبل.

انفرد المالكية بتحريم ما ذبحه أهل الكتاب، وهو محرّم عليهم كذات الظفر والشحم ونحوهما (٤)، خلافاً للأئمة الآخرين، وقد رد عليهم الجمهور بحديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه السابق، وفيه أنه أصاب جراباً من شحم يوم خيبر، ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم. قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: (وفي هذا الحديث دليل لجواز أكل شحوم ذبائح اليهود وإن كانت شحومها محرمة عليهم.. قال الشافعي وأبو حنيفة والجمهور: لا كراهة فيها. وقال مالك: هي مكروهة، وقال أشهب وابن القاسم المالكيان وبعض أصحاب أحمد: هي محرمة وحكي هذا أيضاً عن مالك. وهو المعتمد في مذهبهم

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) منتهى المرام في شرح آيات الأحكام ٢٢٧.

(٣) شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ١٦٠/٣.

(٤) انظر: حاشية الدسوقي ١٠٢/٢.

كما مرّ . واحتج الشافعي والجمهور بقوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾^(١) ، قال المفسرون: المراد به الذبائح، ولم يستثن منها شيئاً لا لحماً ولا شحمًا ولا غيره^(٢) .^(٣) وقول الجمهور هو الأقرب؛ لأن لفظ الطعام عام لكل ما يجوز لنا أكله في شرعنا، ولفظ "طعام" اسم جنس أضيف إلى معرفة وهنا "الذين" وهو اسم موصول، وإذا أضيف اسم الجنس إلى معرفة فإنه يفيد العموم،^(٤) إضافة إلى الحديث السابق . والله أعلم ..

المسألة الثانية: ذبائح الحربي من أهل الكتاب

نقل ابن المنذر الإجماع على إباحت ذبائح الحربي من أهل الكتاب فقال: (وأجمعوا على ان ذبائح أهل الحرب حلال)^(٥) ، ونقل الإجماع أيضاً ابن قدامة الحنبلي، وقال به أصحاب المذاهب الأربعة.^(٦)

قال الإمام السرخسي: (ولا بأس بذبيحة أهل الكتاب من أهل الحرب، هكذا روي عن علي رضي الله عنه، وهذا؛ لأنهم يدعون التوحيد سواء كانوا أهل الذمة، أو أهل الحرب، وإنما أباح الشارع ذبائحهم؛ لأنهم أهل الكتاب قال الله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾^(٧) ، والحربي والذمي في ذلك سواء)^(٨) .

وفي المدونة للإمام مالك : (قلت: هل كان مالك يكره ذبائح اليهود والنصارى من أهل الحرب؟ قال: أهل الحرب والذين عندنا من النصارى واليهود عند مالك سواء في

(١) سورة المائدة: ٥ .

(٢) شرح صحيح مسلم ٣٤٥/١٢ ، وانظر: تفسير ابن كثير ٣١/٢ .

(٣) الأصح عند جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة: أن الكتابي أو الكتابية هو من يؤمن بنبي ويفر بكتاب وهم اليهود والنصارى دون غيرهم، وأدخل الحنفية كل من يعتقد ديناً سماوياً وله كتاب كصحف إبراهيم وشيث وزبور داود، فهم من أهل الكتاب تجوز مناكتهم، وأكل ذبائحهم، وهو وجه عند الحنابلة. انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ١١١/٣ ، حاشية الدسوقي ٢١٩/٢ ، مغني المحتاج ١٨٧/٣ ، المغني ٥٩١/٦ .

(٤) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٤٠٩/١ .

(٥) الإجماع ٢٥ .

(٦) انظر: المغني ٣١٣/٩ ، والمجموع ٩٠/٩ ، والمبسوط ٦/١٢ ، والمدونة ٥٤٦/١ .

(٧) سورة المائدة: ٥ .

(٨) المبسوط ٦/١٢ .

ذبائحهم، وهو يكره ذبائحهم كلهم من غير أن يحرمها، ويكره شراء اللحم من مجازرهم ولا يراه حراماً. قال مالك: وبلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى البلدان ينهاهم أن يكون النصرى واليهود في أسواقهم صيارفة أو جزّارين، وأن يُقاموا من الأسواق، فإن الله تبارك وتعالى قد أغنانا بالمسلمين قال: فقلتُ لمالك: ما أراد بقوله: يُقاموا من الأسواق؟ قال: لا يكونون صيارفة ولا جزّارين ولا يبيعون في أسواق المسلمين في شيء من أعمالهم، قال مالك: وأرى أن يكلم مَنْ عندهم من الولاة في ذلك أن يُقيمُوهم^(١).

أقول: انظر . رحمك الله . إلى هذه النصائح القيّمة من الإمام مالك وقت زمنه، وشوكة المسلمين آنذاك قويّة، فكيف بزمننا الذي أصبح عدونا يحارينا بأموالنا! ومع ذلك نشترى منه ولا نخشى شرّه وهو يقاقلنا!

المطلب الثالث

صيد أهل الكتاب

المسألة الأولى: صيد أهل الكتاب

أباح جمهور أهل العلم من الحنفية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) صيد الكتابي؛ لأنه من طعامهم والآية تشمله، وخالف الإمام مالك فقال: لا يؤكل.

قال الدسوقي المالكي: (وأما صيد الكافر ولو كتابياً فلا يؤكل أي: إن مات من جرحه أو أُنْفَذَ مَقْتَلُهُ، فلو جرحه من غير إنفاذ مقتل ثم أدرك فذكّي أكل، ولو بذكاة الكتابي).^(٥)

وجاء في المدونة: (قلتُ: رأيت النصراني واليهودي أيوكل صيدهما في قول مالك إذا قتلت الكلاب الصيد؟ قال: قال مالك: تؤكل ذبائحهما، وأما صيدهما فلا يؤكل وتلا هذه الآية: ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾^(٦)، ولم يذكر الله بهذا اليهود ولا النصرى. قال ابن القاسم: ولا يؤكل صيدهما، قال سحنون: قال ابن وهب: لا بأس بأكل صيدهما، قاله علي بن

(١) المدونة ٥٤٦/١٠.

(٢) المبسوط ٢٤٧/١١، بدائع الصنائع ٤٧/٥.

(٣) المجموع ١١٧/٩.

(٤) المغني ٣١٢/٩.

(٥) حاشية الدسوقي ١٠٥/٢، وانظر: مواهب الجليل ٢١٤/٣.

(٦) سورة المائدة: ٩٤.

زياد، فأنا لا أرى به بأساً؛ لأن الله تبارك وتعالى قال: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾^(١) .^(٢)

فالجمهور استدلوا بحل صيد أهل الكتاب بالآية التي استدل بها سحنون، وقالوا: إن الصيد يدخل في عموم الآية؛ ولأن من حلت ذبيحته، حل صيده كالمسلم.^(٣) وأيضاً الآية التي استدل بها الإمام مالك جاءت في معرض اختبار الله تعالى للمحرمين من المؤمنين، وهنا يخرج أهل الكتاب، إذ لا يصح إحرامهم بحج أو عمرة، فالآية مخصوصة في حال الإحرام فلا تشمل الكتابيين.

ونقل الإمام القرطبي الكراهة عن الإمام مالك في صيد أهل الكتاب لا التحريم، ثم قال: (وخالفة جمهور أهل العلم، لقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾، وهو عندهم مثل ذبائحهم. وأجاب علماؤنا: بأن الآية إنما تضمنت أكل طعامهم، والصيد باب آخر فلا يدخل في عموم الطعام، ولا يتناوله مُطلق لفظه. قلتُ . القائل القرطبي . هذا بناء على أن الصيد ليس مشروعاً عندهم، فلا يكون من طعامهم، فيسقط عنا هذا الإلزام؛ فأما إن كان مشروعاً عندهم في دينهم فيلزمنا أكله لتناول اللفظ له، فإنه من طعامهم)^(٤).

قوله: (هذا بناء على أن الصيد ليس مشروعاً عندهم..) هذا بناءً على مذهب المالكية وهو أن ما حرّم عليهم كذات الظفر والشحوم يحرم علينا، وقد أجبنا على ذلك، وأيضاً لو سلّم بذلك فيحتاج إلى نقلٍ صحيح بأن الصيد ليس مشروعاً عندهم.

هذا وقد رجح جماعة من المالكية قول الجمهور في المسألة، قال العلامة الحطّاب المالكي: (وفي التوضيح المشهور منع صيد الكتابي، وقال ابن هارون وأشهب: بإباحته واختاره ابن يونس، والباجي، واللّخمي؛ لأنه من طعامهم، ولمالك في الموازية الكراهة)^(٥).

(١) سورة المائدة: ٥.

(٢) المدونة ٥٣٧/١.

(٣) انظر: المغني ٣١٢/٩.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٣٠١/٦.

(٥) مواهب الجليل ٢١٥/٣.

المسألة الثانية: ما قتله الكتابي بغير ذكاة

أولاً: أقوال أهل العلم في تذكية الحيوان

أجمع العلماء على وجوب تذكية الحيوان المأكول المقدور عليه بالطريقة الشرعية في الحلق واللَّبَّة^(١)؛ لحديث أبي هريرة . رضي الله عنه . قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقٍ، يَصِيحُ فِي فِجَاجٍ مِئِي: (أَلَا إِنَّ الذَّكَاءَ فِي الحَلْقِ واللَّبَّةِ ، أَلَا وَلَا تَعَجَّلُوا الأَنْفُسَ أَنْ تَرْهَقَ)^(٢).

سواء كان الذبح مُسَلِّماً أو كتابياً من باب الأولى، وإليك أقوال الفقهاء في وجوب تذكية الحيوان بالطريقة الشرعية:

١. قال الإمام ابن عابدين: (وذكاة الاختيار ذبح بين الحلق واللَّبَّةِ، وعُرُوقه الحلقوم كله وسطه أو أعلاه أو أسفله وهو: مجرى النفس على الصحيح)^(٣).

٢. وقال الشيخ محمد عليش المالكي: (الذكاة قطعٌ مميِّزٌ يناكح تمام الحلقوم والودجين من المُقَدَّم بلا رفع.. فشمل قطع المميِّز مسلم أو كتابي، حُرّاً كان أَوْرَقاً ذَكَراً كان أو أنثى)^(٤).

٣. وقال الإمام النووي: (وقد أجمعت الأمة على تحريم الميتة غير السمك والجراد، وأجمعوا على إباحة السمك والجراد، وأجمعوا أنه لا يحل من الحيوان غير السمك والجراد إلا بذكاة أو ما في معنى الذكاة)^(٥). أي: من الصيد الذي قتلته جارحة أو سهم والجنين في بطن أمه، والحيوان الذي تردى أو ندّ فإنه يقتل حيث أمكن، وذلك ذكاة له كما ذكره النووي.

(١) اللَّبَّةُ : وهو موضع المنحر، والجمع لَبَاتٌ وهي اللَّهْزِمَةُ التي فوق الصدر، وفيها تنحر الإبل، انظر: لسان العرب حرف الباء فصل اللام، ٧٢٩/١.

(٢) رواه الدارقطني في سننه، ك: الأشربة، باب: الصيد والذبائح، ح ٤٥، ٢٨٣/٤، وروى البخاري عن ابن عباس من من قوله: (الذكاة في الحلق واللَّبَّة) تعليفاً بصيغة الجزم، باب النحر والذبائح ٢٠٩٨/٥.

(٣) رد المحتار ٢٩٥/٦.

(٤) منح الجليل شرح مختصر خليل ٤٠٩/٢.

(٥) المجموع ٨٣/٩.

٤. وقال الإمام ابن قدامة الحنبلي: (زكاة المقدور عليه من الصيد والأنعام في الحلق واللَّبَّة.. فأما المقدور عليه منهما . أي: الصيد والأنعام . فلا يباح إلا بالزكاة، بلا خلاف بين أهل العلم، وتفتقر الزكاة إلى خمسة أشياء، ذابح، أما الذابح فيعتبر له شرطان، دينه وهو كونه مسلمًا أو كتابيًا ..) (١).

فما دُبِح بغير زكاة شرعية فهو ميتة لا يجوز أكله باتفاق سواء كان الذابح مسلمًا أو كتابيًا، فما قتلته الكتابي بغير زكاة سواء كان بالخنق أو بالصعق الكهربائي أو نحو ذلك، فإنه لا يجوز أكله اتفاقًا، ولم يخالف في هذه المسألة إلا القاضي ابن العربي المالكي . رحمه الله .، وتبعه من تبعه في عصرنا هذا، فأباحوا اللحوم المستوردة من بلاد أهل الكتاب وإن لم تذكى بأن قُتِلت بالخنق أو بالصعق الكهربائي.

قال القاضي ابن العربي: (ولقد سئلت عن النصراني يَقْتُلُ عنق الدجاجة ثم يطبخها! هل تؤكل معه أو تؤخذ طعامًا منه؟ فقلت: وهي المسألة الثامنة: تؤكل؛ لأنها طعامه وطعام أحباره ورهبانه وإن لم تكن هذه زكاةً عندنا، ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقًا وكل يرون في دينهم، فإنه حلال لنا في ديننا، إلا ما كذبهم الله سبحانه فيه، ولقد قال علماؤنا: إنهم يعطوننا أولادهم ونساءهم ملكًا في الصلح، فيحل لنا وطؤونهم، فكيف لا تحل ذبائحهم والأكل دون الوطء في الحل والحرمة؟) (٢).

وقد ناقض ابن العربي نفسه، فقد قال قبل هذا بقليل، وعند آية طعام أهل الكتاب: (فإن قيل: فما أكلوه على غير وجه الزكاة كالخنق وحكم الرأس؟ فالجواب: إن هذه ميتة وهي حرام بالنص وإن أكلوها فلا نأكلها نحن كالخنزير؛ فإنه حلال لهم ومن طعامهم وهو حرام علينا) (٣)، وهنا يناقض كلامه السابق تمامًا.

وقد ردَّ عليه قوله هذا من المالكية، قال العلامة الخطاب المالكي: (قال ابن ناجي في شرح الرسالة: واختلف المذهب إذا كان يسئل عنق الدجاجة، فالمشهور لا تؤكل، وأجاز

(١) المغني ٣١٦/٩.

(٢) أحكام القرآن ٤٦/٢.

(٣) أحكام القرآن ٤٤/٢.

ابن العربيّ أكلها، ولو رأيناها يسألُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ مِنْ طَعَامِهِمْ، قال ابن عبد السلام: وهو بعيدٌ (١).

وقال العبدري (المواق) المالكي في معرض كلامه على صيد الكتابي: (كان سيدي ابن سراج . رحمه الله . يقول: أمّا على مذهب المدونة إنّنا لا نستبيح الوحشيّ بعقرهم . أي أهل الكتاب . فمن باب الأولى الإنسيّ، وعلى القول بالاستباحة علّله اللّخميّ بأنه زكاة عندنا، وعقرهم الإنسيّ ليس بزكاة عندنا، فلا نستبيحه بذلك، فما وقع لابن العربي فهو هفوة، وقد اتّبع الفقهاء في أحكام القرآن وفي غيره من كتبه) (٢).

اتفق الفقهاء على أن مخنوقة الكتابي وما ذبح بطريق غير مشروع لا يجوز أكله؛ لأنها إذا لم تؤكل من المسلم فمن الكتابي أولى، وأمّا ما قاله ابن العربي من جواز أكل مخنوقة الكتابي فقد ردّوه عليه (٣).

ثانياً: مناقشة كلام ابن العربي

أ . بيان ما أخطأ فيه ابن العربي

اشتمل كلام ابن العربي السارق في استدلاله لحلّ ما قتله الكتابي بغير زكاة على أخطاء نبينها فيما يأتي:

١. لم يشر إلى الآيات والأحاديث والإجماع المناقضة لما ادعاه.
٢. إنّ احتجاجه بقول تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلٌ لَكُمْ ﴾ (٤)؛ لأن الدجاجة التي قتل عنقها الكتابي طعامه وطعام أحباره ورهبانه، يلزمه أن يقول بحلّ أكل المسلم للحم الخنزير وشرب الخمر وأكل الربا؛ لأنها طعام الكتابي وطعام أحباره ورهبانه!!.
٣. قوله: (وإن لم تكن هذه زكاة عندنا)، استدراك على الله تعالى، فإنه سبحانه وتعالى قال بعد أن ذكر تحريم الميتة والمنخقة وما عطف عليهما: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ (٥)، وهو نصٌّ صريح في تحريم أكل المسلمين للحيوان المباح بغير زكاة. وجعله قتل العنق سبباً

(١) مواهب الجليل ٣/٢١٤.

(٢) التاج والإكليل لمختصر خليل ٤/٣٢١.

(٣) الموسوعة الفقهية، حرف الذال (ذباح)، ٢١/٢٠٥.

(٤) سورة المائدة: ٥.

(٥) سورة المائدة: ٣.

لحل الدجاجة مخالف لنص الآية الكريمة، ووضعُ لذكاة أخرى يحل بها الحيوان لم يذكرها الله تعالى في كتابه!

٤. قوله: (وكل ما يرون في دينهم، فإنه حلال لنا في ديننا ...)، هذا تهجّم بالقول في الدين بمجرد الرأي، إذ كيف يقبل قول أهل الكتاب أن الدجاجة المفتولة العنق حلال في دينهم بعد إخبار الله تعالى أنهم حرّفوا وبدّلوا كما نصت بذلك الآيات والأحاديث، فقد ثبت^(١)، كذبهم بحضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأنّ الزنا ليس فيه الرجم، وأن ذلك في كتابهم مع علمهم بصدق نبوته، وتوقعهم تكذيب الله تعالى إياهم فلم يخشوا الفضيحة مع تحقق كذبهم ثم اعترفوا به.

٥. قوله: (إنهم يعطوننا أولادهم ونساءهم ملكاً في الصلح فيحل لنا وطؤون، فكيف لا تحل ذبائحهم..) وهذا باطل من وجوه :

أ . أن من شرط قياس الفرع على الأصل في حكمه أن لا يكون الفرع منصوصاً على حكمه بعموم أو خصوص، والفرع في قياسه . وهو الحيوان المقتول بغير ذكاة . منصوص على تحريمه بالعموم والخصوص، فهو قياس فاسد؛ إذ لا قياس مع نص.^(٢)

ب . أن من شرط إلحاق الفرع بالأصل في حكمه أن لا يباين موضوع الأصل موضوع الفرع في الأحكام كقياس البيع على النكاح والعكس.^(٣)

ج . إن قياسه لا جامع فيه بين الفرع والأصل(٤)؛ لأن العلة في الفرع وهو تحريم ما قتله الكتابي بغير ذكاة كالخنق هي كونه خبيثاً مُضراً. والعلة في الأصل كونه طيباً؛ لأن ما قتله الكتابي بالخنق ونحوه محرّم لخبيثه ومضرتة. ووطء النساء المأخوذات صلحاً حلال بالكتاب والسنة والإجماع لطيبه، وأيضاً الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، واكل الميتة فيه ضرر ومفسدة.

(١) عند البخاري في صحيحه، ك: المناقب، باب: قوله تعالى : (يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ) ، ح ٣٤٣٦، ١٣٣٠/٣.

(٢) انظر: المستصفى ٣٢٩.

(٣) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٣٢٩/٢.

(٤) انظر: المستصفى ٣٢٨، وجمع الجوامع مع شرح المحلي ٢٢٦/٢.

ب . ذكر الدلائل التي تفيد القطع بتخصيص ما قتله الكتابي واستثنائه من آية حل طعامهم:

إن تعدّد النصوص في الدلالة على رجحان عموم آيات تحريم الميتة، وشموله لتحريم ما قتله الكتابي بغير ذكاة، يفيد القطع برجحانه وشموله لما ذكره ابن العربي استثناءها من عموم النصوص، واليك هذه الدلائل:

١. الدليل الدال على تخصيص الآية التي احتج بها ابن العربي لدعواه دلالة قطعية أنه خالف الإجماع الدال على تخصيصها، قال الإمام أبو بكر الجصاص الحنفي: (ما كان منه . أي من طعام الكتابي . غير مذكى لا يختلف حكمه في إيجاب حظره بمن تولى إمامته من مسلم أو كتابي أو مجوسي) ^(١)، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (وأما المقدور عليه . أي من الحيوان . فلا يباح إلا بالذبح أو النحر إجماعاً) ^(٢).

وقد ذكرنا سابقاً الإجماع عن النووي وابن قدامة، وهذا الإجماع كافٍ وحده في تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب، واستثناء ما قتلوه من عمومها؛ لأن الإجماع مُقدّم على القرآن والسنة، حيث أن القرآن والسنة يتطرق إليهما النسخ بخلاف الإجماع، فإنه لا يتطرق إليه نسخ. ^(٣)

٢. الدليل على تخصيص عموم الآية إجماع العلماء على أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا إذا جاء شرعنا بخلافه، ^(٤) وجِلّ الحيوان المقتول بغير ذكاة لو سلمنا جدلاً أنه حلال في شرع أهل الكتاب، لكانت الآيات والأحاديث والإجماع على تحريمه في شرعنا أدلة قطعية الدلالة على نسخه وتخصيص الآية باستثنائه من عموم حل طعامهم.

٣. الدليل على تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب أنه يلزم إذا لم يخصص عموم الآية بغير المقتول بغير ذكاة أن يقول بحل أكل المسلم للحم الخنزير والدم المسفوح وأكل الربا وشرب الخمر؛ لأنها من طعامهم وطعام أحبارهم ورهبانهم، فإن قال: إنها

(١) أحكام القرآن ٤٥٧/٢ .

(٢) فتح الباري ٦٢٩/٩ .

(٣) انظر: الإحكام للأمدي ٢٦٦/٤ .

(٤) انظر: المستصفي ٩٠ .

مخصصة من عموم الآية بالكتاب والسنة والإجماع، قلنا: والدجاجة التي قتل عنقها الكتابي مخصوصة أيضاً.

٤. إن الله سبحانه وتعالى بيّن في آية المائدة ما يحرم ثم قال: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾^(١)، فدلّ هذا النص دلالة قطعية على تخصيص عموم آية حل طعام أهل الكتاب باستثناء ما قتلوه بغير ذكاة كالخنق والضرب والصعق بالكهرباء؛ لأن الاستثناء معيار العموم^(٢)، فكل ما لم يذك حرم أكله إلا ما استثناه النص من حل ميتة السمك والجراد، وحل أكلها للمضطر، وما لم يذك فهو ميتة، والميتة محرمة.

ج. ذكر الدلائل المرجحة لآيات التحريم على آية التحليل

احتج ابن العربي في المسألة بعموم قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾^(٣) وأعرض عن عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ﴾^(٤) وعموم قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾^(٥) وعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾^(٦) وعموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ... الآية﴾^(٧)، فهذه العمومات معارضة كلّها لعموم الآية التي احتج بها ابن العربي، وترجيحه هذا دون مرجّح؛ لأن عموم آية حل طعام أهل الكتاب دالٌّ على حل أكل المسلم ما قتلته الكتابي بغير ذكاة. لو سلّم جدلاً. وعموم الآيات المتقدّمة دال على تحريم أكل المسلم ما قتلته الكتابي بغير ذكاة، فالإيكة الدلائل المرجحة لآيات التحريم على آية التحليل:

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحطى ١/٤١٧.

(٣) سورة المائدة: ٥.

(٤) سورة البقرة: ١٧٣.

(٥) سورة الأنعام: ١٤٥.

(٦) سورة النحل: ١١٥.

(٧) سورة المائدة: ٣.

١ . الدليل على رجحان عموم الآيات المحرمة أن تحريم الميتة تحريماً عاماً مطلقاً مُؤكّد بأنواع من المؤكّدات في الآيات المتقدّمة منها: أ . حصر التحريم في الميتة، وما عطف عليها (بإنما) و(لا) و(إلا). ب . تقديم تحريم الميتة في الآيات الثلاث، وآية سورة المائدة، فإنه دال على العناية بالحكم، وذلك دال على تأكيده. ج . تكرار النص على تحريمها في الآيات الأربع، فإنه دال على تأكيده أيضاً.

٢ . إن عموم آية حلّ طعام أهل الكتاب تطرّق إليه التخصيص من جهات، فقد خص منه لحم الخنزير، والدم المسفوح، والخمر ونحوها. أما عموم آيات تحريم الميتة فلم يتطرّق إليه تخصيص متفق عليه؛ لأن في حلّ ميتة السمك والجراد خلافاً معلوماً، والعموم الذي لم يتطرّق إليه تخصيص متفق عليه أقوى وأرجح من العموم الذي تطرّق إليه تخصيص كثير. (١)

٣ . إن الميتة المذكورة في الآيات لفظ عام، وقد تقرّر في أصول الفقه أن مدلول العام كلية أي محكوم فيه على كل فرد من أفرادها، مطابقةً إثباتاً أو سلباً. (٢) فتحرم الميتة وتشمل كل فرد من أفرادها سواء كان موتها حتف أنفها أم بخنق أم قتل عنق أم بصعق كهربائي أم بغير ذلك، وسواء كان قاتلها مسلماً أم كتابياً أم مجوسياً أم غيره.

٤ . إن عموم آية حلّ طعام أهل الكتاب وشموله لما قتله الكتابي بغير زكاة عموم عارض؛ لأن الآية جاءت في سياق رفع الحرج عن المؤمنين في أكل طعامهم، وذلك يحتمل عدم إرادة دخول الميتة فيما يباح من طعامهم، بخلاف عموم آيات تحريم الميتة، فإنه شامل لما قتله الكتابي؛ لأن آيات التحريم سيقت لبيان المحرمات وعدّها، وهناك فرق بين عموم عارض وعموم أصلي.

ثالثاً: رد كلام د. القرضاوي

من المعاصرين الذين يبيحون اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب ولو قُتلت الأنعام والدجاج بالصعق الكهربائي ونحوه، من غير زكاة شرعية د. يوسف القرضاوي، وحاول أن يجمع بين القولين المتناقضين للقاضي ابن العربي في المسألة، فقال د.

(١) انظر: الإحكام للأمدي ٢٦٤/٤.

(٢) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٤٠٥/١.

القرضاوي بعد ذكره للقولين: (ولا تنافي بين القولين؛ فإن المراد: أن ما يروونه مذكى عندهم حل لنا أكله، وإن لم تكن زكاته عندنا زكاة صحيحة، وما لا يروونه مذكى عندهم لا يحل لنا. والمفهوم المشترك للزكاة: هو القصد إلى إزهاق روح الحيوان بنية تحليل أكله. وهذا هو مذهب جماعة من المالكية. وعلى ضوء ما ذكرنا نعرف الحكم في اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب كالدجاج ولحوم البقر المحفوظة، مما قد تكون تزكيتها بالصعق الكهربائي ونحوه. فما داموا يعتبرون هذا حلالاً مُذَكَّى فهو حلّ لنا، وفق عموم الآية) (١).

تبيّن لنا ممّا ذكرناه من الحجج على تحريم أكل ما قتله الكتابي وغيره من الحيوان بغير زكاة، وهي تُظهر لنا فساد ما ذكره د. القرضاوي إلا أنني سأبيّن ما في كلامه من أخطاء:

أولاً: إن د. القرضاوي لم ينقل كلام ابن العربي الذي يُحرّم ما قتله الكتابي نقلاً صحيحاً، بل زاد عليه ونقص، فانظر ماذا قال القرضاوي: (هذا ما قرره ابن العربي. وقال في موضع ثان: "ما أكلوه على غير وجه الزكاة كالخنق وحطم الرأس، (أي: بغير قصد التذكية ميتة حرام" ولا تنافي بين القولين؛ ...) (٢)، هكذا نقل، وانظر ما قاله ابن العربي، كما سبق نقله عنه، وهذا كُله؛ ليتمكن أن يجمع بين قولي ابن العربي!!

ثانياً: تعميمه بنسبة ما قاله ابن العربي في حلّ ما قتله الكتابي إلى جماعة من المالكية، وهذا غير صحيح، فقد نقلنا عن المالكية ومن كتبهم المعتمدة خلاف هذا تماماً، بل ردّوا ما قاله ابن العربي، وهذا تعميم للتمويه!.

ثالثاً: إن الجمع بين المتعارضين إنما يجب في نصوص القرآن والسنة، والتي إذا تعارض النصان منها فإثماً يتعارضان ظاهراً وفي ظن المجتهد، لا في الواقع ونفس الأمر، ولا يجوز العمل بهذه القاعدة فيما تعارض من أقوال المجتهدين فضلاً عمّا تعارض من أقوال المقلّدين؛ لأن المجتهد ليس بمعصوم، فما قام به د. القرضاوي من التوفيق بين قولي ابن العربي غير صحيح.

(١) الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي ٦١.

(٢) الحلال والحرام في الإسلام للقرضاوي ٦١.

رابعًا: إن استدلاله بجل أكلنا ما قتله أهل الكتاب بالصعق الكهربائي بأن المفهوم المشترك للذكاة، وهو القصد إلى إزهاق رُوح الحيوان بنية تحليل أكله، استدلال لم يقل به أحد، ومخالف للغة العرب وما عُرف علماء الأمة الذكاة به، ففي كتب اللغة أن المراد بالتذكية الذبح^(١)، وما نقلناه قريبًا عن العلماء بمعنى الذكاة لا يخفى، بل عرّف ابن العربي الذكاة بما لا يوافق القرضاوي فقال: (وهي . أي الذكاة . في الشرع عبارة عن إتهار الدم وفري الأوداج في المذبوح، والنحر في المنحور، والعقر في غير المقدور عليه)^(٢).

خامسًا: إنه يلزم على تعريف القرضاوي للذكاة الذي لم يقل به أحد، أن لا توجد ميتة يحرم أكلها إلا ما مات حتف أنفه، أما ما قُتل بالخنق أو الوقد وغيره من الوسائل التي ليست ذبحًا ولا نحرًا، فلا يكون ميتة ما دام قاتله قصد إزهاق روحه بنية تحليل أكله، وهذا كلام مخالف للنصوص الشرعية، وما قاله علماء الأمة.

((تتمة)) وما استدل على جل ما قتله الكتابي بما يروى عن بعض الصحابة . رضي الله عنهم . من تجويزهم أكل ما قال الكتابي عند ذبحه: باسم المسيح، أو باسم عزيز^(٣). وهذه حجة باطلة من وجوه:

أولها: إن قياس مسألة ما قتله الكتابي على جل ما سمى الكتابي عليه اسم غير الله تعالى كالمسيح، قياس فاسد؛ لأن القياس إنما يكون على نص من القرآن أو السنة أو الإجماع^(٤)، وهنا قياس على قول بعض الصحابة رضي الله عنهم.

ثانيهما: إن هذا مخالف لما روي عن جماعة من الصحابة . رضي الله عنهم . من تحريم ما سمى عليه الكتابي غير الله تعالى، قال الإمام القرطبي: (وقالت طائفة: إذا سمعت الكتابي يسمى غير اسم الله عز وجل فلا تأكل، وقال بهذا من الصحابة علي وعائشة وابن عمر، وهو قول طاووس والحسن ...) ^(٥).

(١) انظر: لسان العرب، مادة: ذكا، ٢٨٧/١٤.

(٢) أحكام القرآن ٢/٢٨.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن ٦/٧٦.

(٤) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ٢/٢١٤.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٦/٧٦.

ثالثهما: إن هذا القياس فاسد أيضاً؛ لعدم وجود العلة الجامعة بين الفرع والأصل؛ ولأن ذبائح أهل الكتاب حلال بالقرآن والسنة، والعلة في حِلِّها طبيها، والحيوان المقتول بغير ذكاة حرام بالقرآن والسنة والإجماع كما تقدّم، والعلة في تحريمه حُبُّه ومضرته، قال تعالى: ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ﴾ (١). (٢)

فليحذر المؤمن على دينه ممّا يُفسده، وليبتعد عن المحرمات؛ فإن الله تعالى ما حرّمها إلا لما فيها من المفساد والمضار الدينية والدنيوية معاً، ومنها أكل الميتة ومالم يُذكّي بالذكاة الشرعية الصحيحة ولو ما قتله الكتابي فإنّه من باب أولى. وليبتعد من الشبهات، وممّا يشك فيه، فإنّ الاحتياط معلوم فضله من الدين ومن مقاصده العظيمة.

المسألة الثالثة: اشتراك آلة صيد المسلم والكتابي في الصيد

إذا اشتركت آلة صيد . سهماً كان أو كلباً معلماً . المسلم والكتابي، فالجمهور من الحنفية (٣)، والشافعية (٤)، والحنابلة (٥)، قالوا: لا يحل الصيد، وخالف المالكية، فقالوا: إنه يحل، قال العلامة الحطّاب: (كلب المسلم ونحوه إذا شاركه . أي كلب مجوسي . فأكله جائز) (٦).

وجاء في المدونة للإمام مالك أن المسلم والمجوسي إذا أرسل الكلب جميعاً، فأخذ الصيد فقتله لم يمنع، لكن في كلب المسلم أرسله مجوسي؛ فإنه لا يؤكل. (٧) وقد اختلف الأئمة الأربعة في بعض المسائل الجزئية في إرسال الكلب المَعْلَم من قبل المسلم والمشرك، فمن هذه المسائل:

قال الإمام الكاساني الحنفي: (لو أرسل مسلم كلبه وسمّى فزجره مجوسيّ انزجر يؤكل صيده، ولو أرسل مجوسي كلبه فزجره مسلم، فانزجر لا يؤكل صيده، وكذلك لو

(١) سورة الأعراف: ١٥٧.

(٢) انظر: رسالة "حكم اللحم المستورد من أوروبا النصرانية" لابن الصديق الغماري ٤٦٠/٣٧.

(٣) رد المحتار على الدر المختار ٤٦٧/٦.

(٤) الأم ٢٥١/٢، والمجموع ١١٥/٩.

(٥) الانصاف ٤١٩/١٠.

(٦) مواهب الجليل ٢١٩/٣.

(٧) المدونة ٥٤٧/١.

أرسل مسلم كلبه وترك التسمية عمدًا، فاتّبع الصيد ثمّ زجره، فانزجر لا يؤكل صيده، ولو لم يرسله أحدٌ وانبعث بنفسه، فاتّبع الصيد، فزجره مسلم وسمّى فانزجر يؤكل صيده، وإن لم ينزجر لا يؤكل، وإنما كان كذلك؛ لأن الإرسال هو الأصل والزجر كالخلف عنه والخلف يُعتبر حال عدم الأصل، لا حال وجوده، ففي المسائل الثلاث وُجد الأصل فلا يعتبر الخلف إلا أن في المسألة الأولى المُرسل من أهل الإرسال فيؤكل صيده^(١).

وعند الشافعية إذا أرسل مسلم ومجوسي كلبين أو سهمين، أو أحدهما كلبًا والآخر سهمًا على صيد، فإن سبقت آلة المسلم آلة المجوسي فقتل الصيد أو لم يقتله ولكن أنهاه إلى حركة مذبوح، ثم أصابه كلب المجوسي أو سهمه حلّ أكله، ولو انعكس ما ذكر بأن سبقت آلة المجوسي فقتل أو أنهاه إلى حركة مذبوح أو جرحاه معًا، وحصل الهلاك بهما أو جهل ذلك، حرّم الصيد تغليبيًا للتحريم.^(٢)

المبحث الثاني

نكاح الكتابيات والمشركات

المطلب الأول: نكاح الكتابيات

المسألة الأولى : نكاح الكتابيات

أولاً: أقوال أهل العلم في حكم نكاح الكتابيات

للعلماء في الزواج من الكتابيات قولان:

(القول الأول) اتفقت المذاهب الأربعة على جواز نكاح المسلم من اليهودية

والنصرانية، وحكى بعضهم الإجماع على ذلك.^(٣)

وقد أجازته الحنفية، والمالكية، والشافعية مع الكراهة^(٤)، وعند الحنابلة إنه

خلاف الأولى.^(٥)

(١) بدائع الصنائع ٥/٥٦، وانظر: رد المحتار ٦/٤٧٣.

(٢) انظر: مغني المحتاج ٤/٢٦٦.

(٣) انظر: منتهى المرام ٢٩٨.

(٤) بدائع الصنائع ٢/٢٧٢، وحاشية الدسوقي ٢/٢٦٨، ومغني المحتاج ٣/١٨٨.

(٥) المغني ٦/٥٩٠.

قال ابن قدامة الحنبلي: (ليس بين أهل العلم بحمد الله اختلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب، وممن روى عنه ذلك: عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم. قال ابن المنذر: ولا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرّم ذلك، وروى الخلال بإسناده أن حذيفة وطلحة والجارود بن المعلّى وأذنة العبدى تزوّجوا نساء أهل الكتاب، وبه قال سائر أهل العلم. وحرّمته الإمامية تمسكاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾^(١)، ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾^(٢)،^(٣).

وقد وردت أثر كثيرة عن الصحابة . رضي الله عنهم . في استحباب التورّع في نكاح نساء أهل الكتاب منها:

١. عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما . يُسأل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية فقال: (تزوجناهنّ زمن الفتح بالكوفة مع سعد بن أبي وقاص، ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيرًا، فلما رجعنا طلقناهن)^(٤).

٢. عن قتادة قال: إن حذيفة نكح يهودية في زمن عمر، فقال عمر . رضي الله عنه .: (طلقها؛ فإنها جمره، قال: أحرام هي؟ قال: لا، فلم يُطلقها حذيفة؛ لقوله حتى إذا كان بعد ذلك طلقها)^(٥).

٣. عن أبي وائل قال: تزوج حذيفة . رضي الله عنه . يهودية، فكتب إليه عمر . رضي الله عنه . أن يفارقها، فقال: إني أخشى أن تدعوا المسلمات وتتكحوا المومسات)^(٦). وقد اشترط الشافعية دون غيرهم شرطاً لصحة زواج المسلم من الكتابية، وهو إن كانت نصرانية فيجب أن نعلم أن آباءها دخلوا في النصرانية قبل نسخه وتحريفه، وقيل: يكفي دخول قومها في النصرانية قبل نسخه ولو بعد تحريفه، وإن كانت يهودية فالشرط فيها أن لا يعلم دخول آبائها في ذلك الدين بعد نسخه، فإن

(١) سورة البقرة: ٢٢١.

(٢) سورة الممتحنة: ١٠.

(٣) المغني ٥٨٩/٦.

(٤) رواه البيهقي في سننه، ك: النكاح، باب: ما جاء في تحريم حرائر أهل الشرك، ح ١٣٧٥٨.

(٥) رواه عبد الرزاق في مصنفه، ك: أهل الكتاب، باب: نكاح نساء أهل الكتاب، ح ١٠٠٥٧، ٧٨/٦.

(٦) رواه البيهقي في سننه، ك: النكاح، باب: ما جاء في تحريم حرائر أهل الشرك، ح ١٣٧٦٢، ١٧٢/٧.

فُقد الشرط لم يحل نكاحها يهودية كانت أو نصرانية، وهل يقبل في دعوى أهل الكتاب أنهم كتابيون، وأن الشرط مُتحقق؟ قال الأصحاب من الشافعية: إنهم يُقرّون بدعواهم بذلك؛ لأنه لا يعلم ذلك إلا من جهتهم وهذا في أخذ الجزية، وقد فرّق الأذرع بين قبول قولهم أنهم أهل كتاب فتقبل منهم الجزية؛ للتشوّف إلى حقن الدماء بخلاف النكاح، فإنّه يحاط للإيضاح فلا يقبل قولهم، وعلى هذا فنكاح الذمّيات في وقتنا ممتنع إلا أن يسلم منهم اثنان، ويشهدان بصحة ما يوافق دعواهم. (١)

وقد استدل الحافظ ابن حجر للشافعية لاشتراطهم هذا الشرط، بأن رأي ابن عمر يقتضي منع نكاح الكتابيات بمن يشرك لا من يوحد؛ إذ إذا ثبت أن آبائهم دخلوا في الدين بعد تحريفه أو نسخه، فلا يجوز نكاحها؛ لأنها ليست من أهل الكتاب حقيقة^(٢)، وسيأتي نصّ كلام الحافظ.

لكن وقع ما يخالف ما استدل به الحافظ ابن حجر، فقد وردَ عن ابن عباس رضي الله عنهما في الكتاب الذي بعثه النبي صلى الله عليه وآله إلى هرقل وفيه: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ . أَي الْإِتْبَاعِ مِنْ أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ . وَ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾^(٣) (٤).

قال الحافظ ابن حجر في الكلام على هذا الحديث: (واستتبط منه شيخنا شيخ الإسلام . أبو الفضل بن الحسين الحافظ العراقي . إِنَّ كُلَّ مَنْ دَانَ بدين أهل الكتاب كان في حكمهم في المناكحة والذبائح؛ لأن هرقل هو وقومه ليسوا من بني إسرائيل، وهم ممّن دخل النصرانية بعد التبديل، وقد قال له ولقومه "يأهل الكتاب"، فدلّ على أن لهم حكم أهل الكتاب، خلافاً لمن خص ذلك بالإسرائيليين أو بمن علم أن سلفه ممّن دخل في

(١) انظر: مغني المحتاج ٣/١٨٧ . ١٨٨ .

(٢) انظر: فتح الباري ٩/٤١٧ .

(٣) سورة آل عمران: ٦٤ .

(٤) رواه البخاري في صحيحه، ك: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، ح ٧، ٧/١ .

اليهودية أو النصرانية قبل التبديل) ^(١). وهذا كلامٌ شديد، إلا أنه إذا ثبت عمّن اشرك منهم، فلا إشكال في تحريم النكاح منه، وتحريم ذبائحه . والله أعلم.

(القول الثاني)

القول بتحريم نكاح نساء أهل الكتاب: وهو مروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، فعن نافع أن ابن عمر كان إذا سُئِلَ عن نكاح النصرانية واليهودية قال: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ) ^(٢).

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (لم يبيّن البخاري حكم المسألة؛ لقيام الاحتمال عنده فالأكثر أنها . آية تحريم نكاح المشركات . على العموم، وأنها خُصّت بآية المائدة، وعن بعض السلف أن المراد بالمشركات هنا: عبدة الأوثان والمجوسي، حكاه ابن المنذر وغيره، ثم أورد المصنف قول ابن عمر في نكاح النصرانية وقوله: (وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى)، وهذا مصير منه إلى استمرار عموم حكم آية البقرة، فكأنه يرى أن آية المائدة منسوخة، وبه جزم إبراهيم الحري، وردّه النحاس، وحمله على التورع.. وقد قيل: إن ابن عمر شدّ بذلك. وقال ابن المنذر: لا يحفظ عن أحد من الأوائل إنه حرّم ذلك، لكن أخرج ابن أبي شيبة بسند حسن: أن عطاء كره نكاح اليهوديات والنصرانيات، وقال: (كان ذلك والمسلمات قليل)، وهذا ظاهر في أنه خص الإباحة بحال دون حال، وقال أبو عبيد: المسلمون اليوم على الرخصة، وروى عن عمر: أنه كان يأمر بالتنزّه عنهن من غير أن يُحرّمهن، وزعم ابن المرابط تبعًا للنحاس وغيره أن هذا مُراد ابن عمر أيضًا، لكنه خلاف السياق، لكن الذي احتج به ابن عمر يقتضي تخصيص المنع بمن يشرك من أهل الكتاب لا من يوحد، وله أن يحمل آية الحِلِّ على من لم يُبدّل دينه منهم. وقد فصلّ كثير من العلماء كالشافعية بين من دخل آباؤها

(١) فتح الباري ١/٣٩٠.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، ك: الطلاق، باب: قول الله تعالى: "ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن... " ح ٤٩٨١،

٢٠٢٤/٥.

في ذلك الدين قبل التحريف أو النسخ أو بد ذلك، وهو من جنس مذهب ابن عمر، بل يمكن أن يحمل عليه^(١).

اتضح ممّا سبق أنه صحّ عن ابن عمر رضي الله عنهما تحريم نكاح المسلم لليهودية أو النصرانية ما دامت أنها مشركة بأن تعتقد أن عيسى . عليه السلام . ربها.

وقال بقول ابن عمر بتحريم نكاح نساء أهل الكتاب جماعة من الزيدية منهم: القاسم، والهادي، والناصر، ومحمد بن عبد الله، وعمامة القاسمية، والنفس الزكية^(٢)، وقد نصّ أحمد العنسي من الزيدية بأن: هذا هو القول المختار في المذهب، فقال: (فلا تحل الكافرة للمسلم ولا المسلمة للكافر، ولا اليهودية والنصرانية، ولا العكس، وكذلك كل امرأة تخالف الرجل في ملته، فإنها تحرم عليه، ويحرم عليها سواء كانا كافرين أم مسلمًا وكافرًا، ولو كانت المرأة كتابية من اليهود والنصارى فلا يجوز نكاحها. وهذا هو المختار للمذهب. وعن الصادق، والباقر وأبي حنيفة، والشافعي أنه: يجوز نكاح الكتابيات)^(٣).

وعن الإمامية روايتان، أشهرهما: المنع في النكاح الدائم، جاء في كتبهم: (لا يجوز للمسلم نكاح غير الكتابية إجماعًا، وفي تحريم الكتابية من اليهود والنصارى روايتان: أشهرهما المنع في النكاح الدائم، والجواز في المؤجل ومالك اليمين. وكذا حكم المجوسي على أشبه الروايتين)^(٤).

ثانيًا: مناقشة أدلة من حرم نكاح الكتابيات

نستعرض أجوبة جمهور أهل العلم القائلين بجواز نكاح نساء أهل الكتاب على من منع نكاحهن كالاتي:

١. حمل المانعون قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(٥)، المراد به: أنهن كنّ كتابيات ثم أسلمن. كما قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

(١) فتح الباري ٤١٧/٩.

(٢) انظر: البحر الزخار ٤٣/٤، ومنتهى المرام ٢٢٩.

(٣) التاج المذهب ١١/٢، لأحمد العنسي.

(٤) شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ٢٣٨/٢، لجعفر الحلي.

(٥) سورة المائدة: ٥.

لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ ﴿١﴾، وقوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ﴿٢﴾، وقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فالمراد به: من كان من أهل الكتاب وأسلم. أجاب الجمهور: بأن هذا الاحتمال بعيد، فإنه تعالى قال: ﴿الْمُحْصَنَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ ﴿٣﴾، وذلك يشمل على جميع المؤمنات، فلا يجوز أن يعطف بعده المؤمنة على المؤمنة، ويكون إسقاط فائدة ذكر المؤمنة. ﴿٤﴾

٢. واستدلوا على المنع بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ ﴿٥﴾، وأجيب بأن الآية محمولة بما إذا خرج زوج الكتابية مسلماً، والحربي وتخرج امرأته مسلمة، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ ﴿٦﴾، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ ﴿٧﴾، أجيب: بأن هذا في المشركات لا في الكتابيات، ردّ المانعون نكاح الكتابية: بأن الآية تتناول للكفار من أهل الكتاب، بسبب شركهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزَّىٰرُ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ ﴿٨﴾، ولقوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٩﴾، فقد أثبت أهل الكتاب لله تعالى شريكا في خلق هذه الأشياء الخارجة عن قدر البشر، أجاب الجمهور: بأنه تعالى فصل بين أهل الكتاب

(١) سورة آل عمران: ١٩٩.

(٢) سورة آل عمران: ١١٣.

(٣) سورة النساء: ٢٥.

(٤) انظر: أحكام القرآن للكميا الهراسي، ٣/٢٩٠.

(٥) سورة الممتحنة: ١٠.

(٦) سورة الممتحنة: ١٠.

(٧) سورة البقرة: ٢٢١.

(٨) سورة التوبة: ٣٠.

(٩) سورة التوبة: ٣١.

والمشركين في الذكر حيث قال: ﴿ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ ﴾^(١)، وقال: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾^(٢)، والعطف يقتضي التغاير. ردّ المانعون أيضاً بقولهم: إن كفر الوثني أغلظ، وهذا القدر يكفي في العطف أو لعله خصّ أولاً ثم عمّم؛ ولأن أكثر عبدة الأوثان مقرون بأن إله العلم واحد، وأنه ليس له في الالهية بمعنى خلق العالم وتدبيره شريك، فظهر أن وقوع اسم الشرك عليهم ليس بحسب اللغة بل بالشعر، وإذا كان كذلك، فلا يبعد بل يجب اندراج كل كافر تحت هذا الاسم.

أجاب الجمهور: إن سلّمنا أن المشركات تشمل الكافرات لكنها منسوخة. على رأي من قاله أو مخصوصة على رأي الجمهور. بقوله تعالى: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾^(٣)؛ لأن سورة المائدة لم ينسخ شيء منها.^(٤)

ثالثاً: منشأ الخلاف وخلاصة المسألة

حرمت آية البقرة نكاح المشركات عامة، ووقع عليه إجماع العلماء، أمّا آية المائدة فأباحت زواج المسلم بالكتابية فحصل الخلاف بين الآيتين بالعموم والخصوص، وللعلماء في الجمع بينهما مسلكان:

(المسلك الأول) مسلك الجمع بتخصيص آية البقرة بآية المائدة، وهذا مذهب جماعة من الصحابة والتابعين، وعليه أكثر أهل العلم.

(المسلك الثاني) مسلك الترجيح بتحريم زواج الكتابيات؛ تمسكاً بعموم آية البقرة، وهو قول ابن عمر ومن أخذ به - وهو قول الجمهور -، ولهذا القول دليلان آخران على ما تقدّم:

١. تقديم مفسدة التحريم على مصلحة الإباحة.

٢. قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾^(٥)، والكتابيات داعيات إلى النار بمقالهن وحالهن.^(١)

(١) سورة البقرة: ١٠٥.

(٢) سورة البينة: ١.

(٣) سورة المائدة: ٥.

(٤) انظر: المغني ٥٩٠/٦، ومنتهى المرام ٢٣٠.

(٥) سورة البقرة: ٢٢١.

تبيّن لنا أن قول جمهور أهل العلم هو الأصح؛ لوجود النصّ ورجاحة مسلكه، وتقديمه على الترجيح، على أن قول من منع المسلم من نكاح الكتابية قولاً له وجاهته وقوّته.

والواقع أنّ لزواج الكتابيات مَضار ومفاسد كثيرة، منها: الاجتماعية، والدينية، والوطنية ونحوها، فقد يفسدن عقائد أزواجهنّ وأولادهنّ، وينقلن أخبار المسلمين وعوراتهم للكافرين؛ إذ الكفر ملةٌ واحدة، فالأولى والاحتياط لدين المرء الابتعاد من مواطن الهلاك.

هذا وللاستاذ محمد مصطفى شلبي كلمة قيّمة في الموضوع مرتبطة بمقاصد الشريعة الإسلامية فلننقلها، قال: (لو رجعنا بهذا الحكم . أي جواز نكاح الكتابيات . إلى أصل تشريعه والظروف التي أحاطت به عند نزول القرآن، وجدنا حالة أخرى تباين حالتنا التي نحن عليها الآن، فقد كان المسلمون يسافرون إلى أرض غير أرضهم للجهاد في سبيل الله، وليس هناك من المسلمات ما يكفيهم مع حاجتهم إلى الاختلاط بأهل الكتاب؛ لبت الدعوة ونشر دين الله، وليس أجلب للسمع وقبول الكلام من السكّن الذي يُرفرف على الزوجين طوال مدة الحياة، والمسلمون يومئذ أقوياء الإيمان لا يخشى عليهم فتنة النساء، كيف ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرهم؟ هذه عوامل مجتمعة، في وسطها أباح الله تعالى نكاح الكتابية، مضافاً إلى ما يحدثه ذلك الجِل من التطيب لقلوب أهل الكتاب، والحدّ من ثورة الخلاف بينهم وبين المسلمين، ومن عرّف ذلك بانّ له أن جِل الكتابية وضعه الله موضع الحاجة في وقت جلب على المسلمين المصالح ودفع عنهم المفاسد، فماذا نصنع وقد غدا أداة لهدم الإسلام، ومعوّلاً يُنقض بناءه لبنةً لبنةً على مرّ السنين والأيام؟

قد يقال: لو كان الأمر كما تقولون، وأنه شرع في حالة خاصة وقد زالت عندما قوي الإسلام وكثرت المسلمات؛ لصرّح الشارع بنسخه عندئذٍ، وذلك لم يثبت بعد.

والجواب: نعم لم ينسخ، ولسنا ندعي نسخاً، ولا أنه غير مشروع، ولكنّا نقول: إن شرعية هذا النكاح ليست مقصورة لذاتها، بل شرعت لمصالح خاصة، فإذا وجدنا العمل به يلحق بالمسلمين الضرر منعناه^(٢).

(١) انظر: دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب ١١. ١٣، للغماري.

(٢) تعليل الأحكام لشلبي ٤٥.

وما قاله شلبي هو الذي يتفق مع مقاصد تشريع الأحكام، وقد عرفنا أن شرعية نكاح الكتابيات لمقاصد عظيمة ومصالح دينية، فإن أدى نكاحهن إلى مفسد تتعارض مع ديننا العظيم فمنعه لهذه العوارض لا لذاته، والحكم يدور مع العلة وجوداً وعدمًا والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: نكاح الكتابيات الحرييات

يكره نكاح الكتابية الحربية عند المالكية أشد كراهة^(١)، ويكره أيضًا عند الشافعية^(٢) مع الجواز، واختلفت الروايات عن الإمام أحمد بن حنبل، والصحيح من المذهب حل نكاحها، والأولى تركه، وقيل: يحرم نكاحها مطلقًا، وقيل: يجوز في دار الإسلام لا في دار الحرب وإن اضطر، وقيل: بالجواز في دار الحرب مع الضرورة، فعند الحنابلة أربعة أقوال، والصحيح الأول.^(٣)

وأما عند الحنفية فيكره نكاح الكتابية الحربية إلا إن خرج المسلم وتركها في دار الحرب وقعت الفرقة بينهما؛ بتباين الدارين حقيقة وحكمًا، فإنها من أهل دار الحرب، والزوج من أهل دار الإسلام، وتباين الدارين بهذه الصفة موجب موجبة للفرقة.^(٤)

قال الإمام أبو عبيد بن سلام: (فأما نساء الحرب فلا يدخلن في هذه الرخصة وإن كن من أهل الكتاب . ثم ذكر أثرًا بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: (لا تحل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربًا، قال: وتلا هذه الآية: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٥) . وذكر أثرًا آخر . عن الحكم بن عتيبة قال: قلتُ لإبراهيم: هل تعلم شيئًا من نساء أهل الكتاب يحرم؟ فقال: لا، فقال الحكم: وقد كنت سمعت من أبي عياض أن نساء أهل الكتاب يحرم نكاحهن في بلادهن . قال: فذكرتُ ذلك لإبراهيم

(١) المدونة ٢/٢١٩، وحاشية الدسوقي ٢/٢٦٨.

(٢) مغني المحتاج ٣/١٨٧.

(٣) انظر: الإنصاف ٨/١٣٦.١٣٧، وكشاف القناع ٥/٨٥.

(٤) انظر: المبسوط ٥/٥١.

(٥) سورة التوبة: ٢٩.

فصدّق به وأعجبه. قال أبو عبيد: وهذا هو المعمول به عند العلماء لا أعلم بينهم في كراهته اختلافاً^(١).

فاتضح أن أبا عبيد يميل إلى كراهة نكاح الحربية من أهل الكتاب كراهة تحريم، وهو مذهب ابن عباس . رضي الله عنهما ..

المسألة الثالثة: نكاح إماء أهل الكتاب

يحرم نكاح الأمة الكتابية عند المالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة وهو المشهور عندهم.^(٤)

قال ابن قدامة الحنبلي: (وَنُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِتَزْوِيجِهَا . أَيِ الْأُمَّةِ . إِلَّا أَنْ الْخَلَالَ رَدَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ، وَقَالَ: إِنَّمَا تَوَقَّفَ أَحْمَدُ فِيهَا وَلَمْ يَنْفِذْ لَهُ قَوْلَ، وَمَذْهَبُهُ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٥)، فشرط في إباحة نكاحهن الإيمان ولم يوجد، وتفارق المسلمة؛ لأنه لا يؤدي إلى استرقاق الكافر ولدها؛ لأن الكافر لا يُقرُّ ملكه على مسلمة، والكافرة تكون ملكاً لكافر، ويقرُّ ملكه عليها وولدها مملوك لسيدها؛ ولأنه عقد اعتوره نقصان، نقص الكفر والملك، فإذا اجتمع منعا كالمجوسية لما اجتمع فيها نقص الكفر، وعدم الكتاب لم يبيح نكاحها، ولا فرق بين الحر والعبد في تحريم نكاحها، لعموم ما ذكرنا من الدليل؛ ولأن ما حرم على الحر تزويجه، لأجل دينه، حرم على العبد كالمجوسية)^(٦).

وأما عند الإمام أبو حنيفة فيكره نكاح الأمة الكتابية كراهة تنزيه كما هو الظاهر في مذهبه، واستدل الأحناف لقولهم؛ بعمومات النكاح نحو قوله تعالى: ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ

(١) الناسخ والمنسوخ ٩٣ . ٩٤ .

(٢) المدونة ٢/٢٢٠، وحاشية الدسوقي ٢/٢٦٨ .

(٣) مغني المحتاج ٣/١٨٥ .

(٤) المغني ٦/٥٩٥ .

(٥) سورة النساء: ٢٥ .

(٦) المغني ٦/٥٩٦ .

ذَلِكَكُمْ ﴿١﴾، وقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ ﴿٢﴾، من غير فصل بين الأمة المؤمنة والأمة الكافرة الكتابية إلا ما خُصَّ بدليل. (٣)

وأما وطء الأمة الكتابية بملك اليمين فجائز بالإجماع، قال ابن المنذر: (وأجمعوا على وطء إماء أهل الكتاب بملك اليمين، وانفرد الحسن البصري فقال: لا يجوز) (٤).

والدليل على الجواز قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ (٥)؛ ولأنها ممن يحل نكاح حرائرهم فحلَّ له التسري بها كالمسلمة، وبهذا قال أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم. (٦)

المطلب الثاني

نكاح المشركات ومن أحد أبويها كتابي والآخر مشرك

المسألة الأولى: نكاح المشركات

يحرم نكاح المشركات بلا خلاف بين المسلمين سواء الحرائر منهن أو الإماء؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (٧)، ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾ (٨)، فرخص الله تعالى من ذلك أهل الكتاب، فمن عداهم يبقى على العموم.

قال ابن قدامة الحنبلي: (وسائر الكفار غير أهل الكتاب كمن عبد ما استحسنت من الأصنام والحجار والشجر والحيوان، فلا خلاف بين أهل العلم في تحريم نسائهم وذبائحهم، وذلك لما ذكرنا من الآيتين . أي الآيتين السابقتين . وعدم المعارض لهما،

(١) سورة النساء: ٢٤.

(٢) سورة النساء: ٢٥.

(٣) انظر: بدائع الصنائع ٢/٢٧٢.

(٤) الإجماع ٤٢.

(٥) سورة المعارج: ٣٠.

(٦) بدائع الصنائع ٢/٢٧٢، المدونة ٢/٢٢٠، مغني المحتاج ٣/١٨٥، المغني ٦/٥٩٦.

(٧) سورة البقرة: ٢٢١.

(٨) سورة الممتحنة: ١٠.

والمرتدة يحرم نكاحها على أي دين كانت؛ لأنه لم يثبت لها حكم أهل الدين الذي انتقلت إليه في إقرارها عليه ففي حلها أولى).^(١)

وبهذا قال أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم.^(٢)

وقد ذكر أهل العلم الحكمة من جواز نكاح نساء أهل الكتاب دون المشركات: **فأولاً:** أجاز الإسلام للمسلم أن يتزوج باليهودية والنصرانية دون العكس؛ لأن المسلم يؤمن بكل الرسل، فلا خطر منه على الزوجة في عقيدتها ومشاعرها، أما غير المسلم فلا يؤمن بالإسلام فيكون هناك خطر مُحقق بحمل زوجته على دينه، والمرأة سريعة التأثر.

ثانياً: جواز الزواج من الكتابيات دون المشركات؛ لأن الكتابية آمنت بكتب الأنبياء في الجملة، وإنما نُقِضَت الجملة بالتفصيل بناءً على أنها أُخبرت عن الأمر على خلاف حقيقته، فالظاهر أنها متى نُبِّهت أتت بالإيمان على التفصيل والزوج يدعوها إلى الإسلام، ويُنبهها على حقيقة الأمر فجوز نكاحها لهذه العاقبة الحميدة، بخلاف المشركة، فإنها في اختيارها الشرك ما ثبت أمرها على الحجة بل على التقليد، فلا تلتفت إلى الحجة عند الدعوة، فتبقى العداوة الدينية المانعة من السّكن والازدواج والمودة، خاليًا عن العاقبة الحميدة.^(٣)

المسألة الثانية: نكاح المجوسيات

اتفقت المذاهب الأربعة^(٤) وغيرها على تحريم نكاح المجوسية بل نقل الباجي المالكي الإجماع على ذلك فقال: (وأما المجوسية فلا يحل وطؤها بملك يمين ولا عقد نكاح، وعليه إجماع الفقهاء)^(٥).

(١) المغني ٥٩٢/٦.

(٢) انظر: بدائع الصنائع ٢/٢٧٢، وشرح مختصر خليل ٣/٢٢٧، ومغني المحتاج ٣/١٨٧، والأم ٥/١٧٠، والمغني ٦/٢٧١.

(٣) انظر: بدائع الصنائع ٢/٢٧١.

(٤) بدائع الصنائع ٢/٥٧٢، المدونة ٢/٢٢١، مغني المحتاج ٣/١٨٧، المغني ٦/٥٩١.

(٥) المنتقى شرح الموطأ ٣/٣٣٠.

فليس للمجوسي كتاب، وقد دلَّ القرآن على تحريم نكاح المجوسيات كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ﴾^(١)، وقد رخص الله تعالى نكاح أهل الكتاب، فمن عداهم يبقى على العموم.

قال أبو عبيدة: وقد روى بعضهم عن حذيفة حديثاً شاذاً أنه تزوج مجوسية، وهذا لا أصل له فيما نرى ولا يُصدَّق بمثله على أصحاب النبي ﷺ؛ لأنه خلاف التنزيل وما عليه أهل الإسلام، وإنما المعروف عن حذيفة نكاحه اليهودية، ففعل المحدث أرادها فأوهم^(٢).

المسألة الثالثة: نكاح من كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك

معلوم أن من جوز نكاح الكتابية يجوز من أحد أبويها مسلم والآخر كتابي، وإنما وقع الخلاف فيمن كان أحد أبويها كتابي والآخر مشرك. المعتمد عند الشافعية، والحنابلة^(٣) إذا كان أحد أبوي الكافرة كتابياً والآخر وثنيًا حرم على المسلم نكاحها، وإن كان الأب كتابياً، تغليباً للتحريم كما في المتولد بين مأكول وغيره.

وأما عند الحنفية^(٤) يجل نكاح المتولدة بين البوين الكتابي والآخر مشرك، واستدلوا بحديث: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)^(٥)، قالوا: فقد جعل اتفاق الأبوين علة ناقلية عن أصل الفطرة، فيثبت ذلك فيما إذا اتفق عليه الأبوان ككونهما مشركين، وفيما اختلفا فيه يبقى على أصل الفطرة؛ ولأن حل الذبيحة والمناكحة من حكم الإسلام، فإذا كان ذلك اعتقاد أحد الأبوين يجعل الولد تبعاً له في ذلك كما في نفس الإسلام.^(٦)

(١) سورة البقرة: ٢٢١.

(٢) الناسخ والمنسوخ ١٠٠.

(٣) مغني المحتاج ٣/١٨٩، كشاف القناع ٥/٨٦، الإنصاف ٨/١٣٧.

(٤) المبسوط ٥/٤٥.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) انظر: المبسوط ٥/٤٦٤٥.

وأما عند المالكية^(١)، فالظاهر عن ابن القاسم أن المتولد بين الكتابي والمشرک أنه تبع للآب، فإن كان الأب كتابياً حل نکاح المتولدة وإلا فلا، جاء في المدونة عن ابن القاسم: (قال: يكون الولد للآب في رأيي، لأن مالکاً قال: ولد الأحرار من حرة تبع للآباء)^(٢).

المسألة الرابعة: نکاح الصابئات

نکاح الصابئة^(٣) اختلف فيه الفقهاء إلى ثلاثة أقوال:

(القول الأول) يجوز نکاحها وهو قول أبو حنيفة.^(٤)

(القول الثاني) یحرم نکاحها وهو قول صاحبی أبو حنيفة أبو یوسف، ومحمد بن

الحسن^(٥)، ومذهب المالكية.^(٦)

(القول الثالث) فيه تفصیل إن وافق الصابئون النصارى في أصل دينهم فلا یحرم نکاح

نساءهم، وإن خالفوا النصارى في أصل دينهم فتحرم نساءهم، وهو مذهب الشافعية^(٧)،

والصحيح في مذهب الحنابلة.^(٨)

الخاتمة

بحمد الله تعالى وتوفيقه جمعتُ شتات ما قيل في معظم مسائل طعام أهل الكتاب

والنکاح منهم، مع تحقيقٍ للمسائل، وقد توصلتُ إلى نتائجٍ فمن أهمها:

١. ضرورة بحث المسائل الواقعية . كمسألتنا . بروية وإنصاف، وتحكيم الشرع لا العقل.

٢. حکم ما قتله الكتابي بغير زكاة شرعية أنه حرام، هذا ما عليه أئمة المسلمين، ولا

عبرة بمن شذ من العلماء.

٣. ما ذبحه الكتابي ولم نعلم كيفية ذبحه جاز أكله، لكن الاحتياط تركه.

(١) المدونة ٢/٢٢١، ١/٥٣٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الصابئة: هي طائفة من النصارى، سميت بذلك لخروجها من دين إلى دين، وكان الكفار يُسمون الصحابة

صابئة؛ لخروجهم عن دينهم إلى الإسلام، وقيل: طائفة بين النصرانية والمجوسية. انظر: مغني المحتاج ٣/١٨٩.

(٤) بدائع الصنائع ٢/٢٧٢.

(٥) المصدر السابق.

(٦) مواهب الجليل ٣/٢٠٩، ومنح الجليل ٢/٤١٢.

(٧) مغني المحتاج ٣/١٨٩.

(٨) المغني ٦/٥٩١.

٤. على المسلمين ألا يفضّلوا ذبائح أهل الكتاب على ذبائحهم احتياطاً، فعند المسلمين ما يكفيهم.

٥. على المسلمين الاستغناء عن الكافرين مطلقاً في أطعمتهم وصناعاتهم وسائر ما يبيعونه، إذ لا يؤمن شرهم، والكُفر شرٌّ كله.

٦. نكاح نساء أهل الكتاب جائز مع الكراهة عند الجمهور، وهذا هو الأصل والذي نص عليه القرآن الكريم، لكن ينظر فيه من حيث وجود المصلحة أو المفسدة، فإن وُجِدَت المفسدة فقد يوجد التحريم؛ لهذا العارض . المفسدة . لا لذات النكاح.

٧. لا يجوز للعالم أن يفتي في مسألة بخلاف ما جاءت به الشريعة ونصت عليه، بحجة أن الدين يسر، ومن أجل أن يواكب متطلبات العصر.

فهرس المصادر والمراجع

- الإجماع، لأبي بكر بن المنذر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
أحكام القرآن، لأبي بكر بن علي الرازي الجصاص، دار الفكر.
أحكام القرآن، لعماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي، تح: د. الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١،
١٤٠٤ هـ.
أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله الاندلسي ابن العربي، دار الكتب العلمية.
الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة.
الإنصاف، لعلي سليمان المرادوي، دار إحياء التراث، ط ٢، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لإبراهيم ابن نجيم، دار الكتاب الإسلامي.
البحر الزخار، لأحمد بن يحيى بن المرتضى، دار الكتاب الإسلامي.
بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر مسعود أحمد الكاساني، دار الكتب العلمية.
التاج المذهب لأحكام المذهب، لأحمد بن قاسم العنسي، مكتبة اليمن.
التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد يوسف العبدري المواق، دار الكتب العلمية.
تفسير ابن كثير، لأبي الفداء ابن كثير، تح: حسين زهران، دار الفكر، بيروت. ط ٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
تلخيص الحبير، لأحمد علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة قرطبة.
الجامع لأحكام القرآن، لمحمد أحمد القرطبي، دار الكتاب العربي، ط ٢.
جمع الجوامع مع شرح المحلي لعبد الوهاب السبكي، شركة مصطفى الحلبي، ط ٢، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.
حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد أحمد عرفة الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية.
حكم اللحم المتورد من أوروبا النصرانية، لعبد الحي محمد بن الصديق، النفائس.
الحلال والحرام في الإسلام، ليوسف القرضاوي، المكتب الإسلامي، ط ١٣، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
دفع الشك والارتياب في تحريم نساء أهل الكتاب، لعبد الله محمد بن الصديق الغماري، دار البصائر،
دمشق.
رد المختار على الدر المختار، لمحمد أمين عمر بن عابدين، دار الكتب العلمية.

سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسن البيهقي، تح: محمد عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ . ١٩٩٤ م.

سنن الدارقطني، لعلي عمر الدارقطني، تح: عبد الله يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ هـ . ١٩٦٦ م.
شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، لجعفر بن الحسن الهذلي الحلبي، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيل.
شرح صحيح مسلم، ليحيى بن شرف النووي، تح: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ . ١٩٨٧ م.

شرح مختصر خليل، لمحمد عبد الله الخرشبي، دار الفكر.
شرح منتهى الإرادات، لمنصور يونس البهوتي، عالم الكتب.
صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تح: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، ط ٣، ١٤٠٧ هـ . ١٩٨٧ م.

صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تعليق: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

فتح القدير، لكمال الدين بن عبد الواحد بن الهمام، دار الفكر.
فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ .
كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور يونس البهوتي، دار الكتب العلمية.
لسان العرب، لمحمد بن منظور، دار صادر، بيروت، ط ١.
المبسوط، لمحمد أحمد السرخسي، دار المعرفة.
المجموع شرح المهذب، ليحيى بن شرف النووي، المطبعة المنيرية.
المدونة، لمالك بن أنس الإصباحي، دار الكتب العلمية، بيروت.
المستصفى، لمحمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت.
مسند الشافعي، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة، تح: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ .

مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر بن عبد الرزاق همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ .

- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى سعد الرحباني، المكتب الإسلامي.
- المغني، لمحمد بن عبد الله بن قدامة، مكتبة الجمهورية العربية، مصر.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد السرييني الخطيب، مصطفى الحلبي، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
- المنتقى شرح الموطأ، لسليمان بن خلف الباجي، دار الكتاب الإسلامي.
- منتهى المرام في شرح آيات الأحكام، لمحمد بن الحسين بن القاسم، الدار اليمنية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- منح الجليل شرح مختصر خليل، لمحمد أحمد علبيش، دار الفكر.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لمحمد بن محمد الخطاب، دار الفكر.
- الموسوعة الفقهية، لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، وزارة الأوقاف الكويتية.
- موطأ، لمالك بن أنس الاصبحي، رواية يحيى، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: محمد المديفر، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، لعبد الله يوسف الزيلعي، تح: محمد البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

التَّشَاوُؤُْمُ مِنْ الدَّخُولِ عَلَى الأَطْفَالِ بَعْدَ دَفْنِ الأَمْوَاتِ

بقلم

زين بن محمد العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الملك الغفار، النافع الضار، الذي بذكره تطمئن القلوب، وبفضله ورحمته تُغفر الذنوب، أحمده سبحانه وتعالى، وأشكره، من توكل عليه كفاه، ومن لجأ إليه حماه: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(١)، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه، الصابرين في البأساء والضراء وحين البأس، أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ وَإِلَى اللَّهِ عِقْبَةُ الْأُمُورِ﴾^(٢)، أما بعد :

من الغرائب المنقولة عن العجائز: أنه إذا قدم رجل من تشييع جنازة، ودفن ميت، أن يمنع من دخوله على طفل صغير؛ حتى يتوضأ أو يغسل بدنه وأطرافه، ولعل بعض الناس يقتنع بما يُقال دون تأملٍ أو استدلالٍ، بل قد يظن أن ذلك ممَّا جرَّت به العادات، وليس داخلاً ضمن الأحكام الشرعية، فكأن أعمالنا وأقوالنا ومقاصدنا قد تخلوا من نظر الشرع وأحكامه!!

وعلى المسلم أن يخضع لكل ما جاء به القضاء، ويستسلم لكل ما نزل به القدر، خيراً كان أو شراً، حلواً كان أو مرأ، دستورُهُ دائماً قولُ الله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٣)، هذا هو قانونُ الله تعالى في خلقه، وهذا ما ينبغي أن يكون، ولكن هناك نفوساً مرضت، وعادت بالإنسانية إلى الوراء، وألغت عقولها، وأهدرت إنسانيتها، وأضحت لا تستطيع أن تربط بين الأسباب وظواهرها، ولا بين الجواهر وأعراضها، وعادت إلى الخرافات والأوهام، وأصبحت تُحكِّم التشاؤم والتطير في كل ما تفعل أو تترك، ومن هذا التشاؤم من دخول الإنسان على طفل إن يموت أو يصيبه مرض أو غيرهما حتى يتطهر؛ لأنه قد قدم من المقبرة!!

وبالنظر لأدلة الشرع ومقاصده، وقواعده وأهدافه، يتبين أن ذلك يُعدُّ من التخريفات التي لا يُعوَّل عليها، ولا يجوز الأخذ بها شرعاً؛ لكونها مرتبطة باعتقاد أن الطفل قد

(١) سورة هود: ٨٨.

(٢) سورة لقمان: ٢٢.

(٣) سورة التوبة: ٥١.

يُصاب بأذى أو مرض، وذلك للأدلة :

أولاً: الغسل قد يكون من العبادات أو العادات، ولا يكون الغسل ولا الوضوء واجباً أو مسنوناً إلا إذا ثبت بالدليل الشرعي كتابياً أو سنةً أو إجماعاً أو قياساً، وهذا الوضوء أو الغسل لا يعضده دليل، ولا يسنده تعليل، ولا يمكن قياسه على منصوص ثابت مُشابه.

ثانياً: الاعتقاد بأنه إذا دخل ذلك الرجل الذي شيع ميّناً على طفل دون وضوئه أو اغتساله، بأنه قد يصاب بأذى أو مكروه اعتقاد باطل، ولا يجوز للمسلم أن يعتقد ذلك، حتى لو أنه وقع ذلك فعلاً؛ فلا يجوز أن ننسب لغير الله تعالى تأثيراً بإصابة الطفل بمرض ونحوه، ولذا ورد في الحديث الصحيح: (لَا عَدْوَى وَلَا طَبِيرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ)^(١)، فلا ينتقل المرض بالعدوى؛ لأن المؤثر والمرض هو الله وحده، ولا مانع من الأخذ بالأسباب المُمكنة والمعقولة؛ ولذا ورد في الصحيح: (فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ)^(٢)، وفي الحديث الآخر: (لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ)^(٣)، ولكن مع اعتقاد أن الفاعل هو الله تعالى؛ حتى لا تعتقد أن المرض يُعدي بنفسه، فتخدش إيمانك بربك .

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله . : (الْمُرَادَ بِتَفْيِ الْعَدْوَى أَنَّ شَيْئًا لَا يُعْدِي بِطَبْعِهِ؛ تَفْيًا لِمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْأَمْرَاضَ تُعْدِي بِطَبْعِهَا مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ إِلَى اللَّهِ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتِقَادَهُمْ ذَلِكَ، وَأَكَلَ مَعَ الْمَجْدُومِ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُمْرِضُ وَيَشْفِي، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّنُوِّ مِنْهُ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ بِأَنَّهَا تُفْضِي إِلَى مُسَبِّبَاتِهَا، فَفِي نَهْيِهِ إِثْبَاتِ الْأَسْبَابِ، وَفِي فِعْلِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا لَا تَسْتَقِلُّ بَلِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ سَلَبَهَا قُوَاهَا، فَلَا تُؤَثِّرُ شَيْئًا وَإِنْ شَاءَ أَبْقَاهَا فَأَثَّرَتْ، وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ أَكَلُهُ ﷺ مَعَ الْمَجْدُومِ أَنَّهُ كَانَ بِهِ أَمْرٌ يَسِيرٌ لَا يُعْدِي مِثْلَهُ فِي الْعَادَةِ؛ إِذْ لَيْسَ الْجَدْمَى كُلُّهُمْ سَوَاءً، وَلَا تَحْصُلُ الْعَدْوَى مِنْ جَمِيعِهِمْ بَلِ لَا يَحْصُلُ مِنْهُ فِي الْعَادَةِ عَدْوَى أَصْلًا

(١) أخرجه البخاري واللفظ له في صحيحه ك: الطب ، باب الْفَأَلِ ح ٥٤٢٤ ، ومسلم في صحيحه ك: السلام ، باب

لَا عَدْوَى وَلَا طَبِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا نَوْءَ وَلَا غَوْلَ وَلَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ ح ٢٢٢٤ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطب ، باب الْجُدَامِ ح ٥٣٨٠ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطب ، باب لَا هَامَةَ ح ٥٤٣٧ .

كَالَّذِي أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَوَقَّفَ فَلَمْ يَعُدْ بِقِيَّةِ جِسْمِهِ، فَلَا يُعَدِي وَعَلَى
 الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ جَرَى أَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ... قَالَ النَّبِيَّيْنِ: وَأَمَّا مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 أَنَّهُ قَالَ: (لَا عَدْوَى) فَهُوَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي كَانُوا يَعْتَقِدُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ
 إِضَافَةِ الْفِعْلِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ يَجْعَلُ اللَّهُ بِمَشِيئَتِهِ مُخَالَطَةَ الصَّحِيحِ مَنْ
 بِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْعُيُوبِ سَبَبًا لِحُدُوثِ ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: (فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ
 فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ) وَقَالَ: (لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ)، وَقَالَ فِي الطَّاعُونَ: (مَنْ
 سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ)^(١)، وَكُلُّ ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَبِعَهُ عَلَى
 ذَلِكَ بِنِ الصَّلَاحِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، وَمَنْ بَعَدَهُ وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ قَبْلَهُ^(٢).

ثَالِثًا: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يُؤَدِّي إِلَى التَّشَاوُمِ الْمَنْهِي عَنْهُ شَرْعًا، فِي الْحَدِيثِ
 الصَّحِيحِ: (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ثَلَاثًا، وَمَا مِئًا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ)^(٣)، وَقَالَ
 ﷺ: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ)^(٤)، فَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ طَرِيقٌ إِلَى التَّشَاوُمِ
 مِنْ دُخُولِ الرِّجَالِ، الَّذِينَ شَيَّعُوا مَوْتَاهُمْ؛ بِحُصُولِ ضَرَرٍ مِنْهُمْ عِنْدَ دُخُولِهِمْ عَلَى
 أَطْفَالِهِمْ .

وَقَدْ لَخَّصَ الْعُلَمَاءُ الْمَنْهَجَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ، فَفَرَرُوا أَنَّهُ إِذَا
 اعْتَقَدَ أَنَّ الَّذِي يُشَاهِدُهُ مِنْ حَالِ الطَّيْرِ. التَّشَاوُمِ . مُوجِبًا مَا ظَنَّنَهُ، وَلَمْ يُضِفِ التَّدْبِيرَ إِلَى
 اللَّهِ تَعَالَى فَهَذَا حَالُهُ إِلَى خَطَرٍ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي الشَّرِّ . وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ .، أَمَا إِنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ
 هُوَ الْمُدَبِّرُ وَلَكِنَّهُ أَشْفَقَ مِنَ الشَّرِّ؛ لِأَنَّ التَّجَارِبَ قَضَتْ بِأَنَّ صَوْتًا مِنْ أَصْوَاتِهَا مَعْلُومًا أَوْ
 حَالًا مِنْ أَحْوَالِهَا مَعْلُومَةٌ يُرَدُّفُهَا مَكْرُوهٌ، فَإِنْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ أَسَاءَ، وَإِنْ سَأَلَ اللَّهَ
 الْخَيْرَ وَاسْتَعَاذَ بِهِ مِنَ الشَّرِّ، وَمَضَى مُتَوَكِّلًا لَمْ يَضُرَّهُ مَا وَجَدَ فِي نَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِلَّا
 فَيُؤَاخِذُ بِهِ وَرَبِّمَا وَقَعَ بِهِ ذَلِكَ الْمَكْرُوهَ بَعِينَهُ الَّذِي اعْتَقَدَهُ، عَقُوبَةً لَهُ كَمَا كَانَ يَقَعُ كَثِيرًا
 لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَلِيمِيُّ . رَحِمَهُ اللَّهُ . : وَإِنَّمَا كَانَ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقَالَ؛ لِأَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ك: الطَّب ، بَابِ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ ح ٥٣٩٦ .

(٢) فَتْحُ الْبَارِيِّ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ١٠/١٦٠ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ ك: الطَّب ، بَابِ فِي الطَّيْرِ ح ٣٩١٠ ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ ك: الطَّب ، بَابِ مَنْ كَانَ

يُعْجِبُهُ الْقَالَ وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ ح ٣٥٣٨ ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ . انْظُرْ: فَتْحُ الْبَارِيِّ ١٠/٢١٣ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ك: الطَّب ، بَابِ لَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ ح ٥٤٢٥ .

التَّشَاؤْمُ سُوءُ ظَنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ سَبَبٍ مُحَقَّقٍ، وَالتَّقَاؤُلُ حُسْنُ ظَنِّ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَقَالَ الإِمَامُ الطَّيْبِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ . : معنى التَّرْخُصِ فِي الفَأْلِ، وَالْمَنْعُ مِنَ الطَّيْرَةِ هُوَ: أَنَّ الشَّخْصَ لَوْ رَأَى شَيْئًا فَظَنَّهُ حَسَنًا مُحَرِّضًا عَلَى طَلَبِ حَاجَتِهِ، فَلْيَفْعَلْ ذَلِكَ وَإِنْ رَأَهُ بِضِدِّ ذَلِكَ فَلَا يَقْبَلُهُ بَلْ يَمْضِي لِسَبِيلِهِ، فَلَوْ قَبِلَ وَأَنْتَهَى عَنِ المَضِيِّ فَهُوَ الطَّيْرَةُ الَّتِي اخْتَصَّتْ بِأَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الشُّؤْمِ (١) .

رابعاً: إنَّ ما ورد في الحديث من طلب الغسل لمن غسَل الميِّت والوضوء لمن حمَّله، فيما ورد عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ) (٢)، فهذا نصٌّ واضحٌ فيما ذُكِرَ، ولكن كيف نُلزم بذلك مَنْ لم يغسَل أو يحمل الميِّت !! وإنما شيع الميِّت أو دخل المقبرة فقط، وإلا فما الفائدة من تقييد النصِّ على الغاسل أو الحامل للميِّت !؟

خامساً: إن المتأمل لهدى النبي صلى الله عليه وسلم نراه يحب الفأل الحسن، ويكره التشاؤم؛ فلهذا لما وجد الناس يتشاءمون من شهر صفر فلا يعقدون زواجاتهم فيه؛ بسبب أن بعضهم فعل ذلك فأصابه شيء، فقالوا: ذاك شهر مشؤم، وهذا اعتقاد باطل، فلهذا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن التشاؤم في شهر صفر، وهكذا يُقال في موضوعنا،

(١) انظر فتح الباري ٢١٥/١٠ بتصرف يسير .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٤/٢، والترمذي في سننه ك: الجنائز، باب ما جاء في الغُسْلِ من غُسْلِ المَيِّتِ ح ٩٩٣، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوقًا، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي الَّذِي يُغَسَّلُ المَيِّتُ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَغَيْرِهِمْ: إِذَا غَسَلَ مَيِّتًا فَعَلَيْهِ الغُسْلُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَيْهِ الوُضُوءُ. وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: اسْتَحَبَّ الغُسْلَ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ، وَلَا أَرَى ذَلِكَ وَاجِبًا، وَهَكَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: مِنْ غَسَلَ مَيِّتًا أَرَجُو أَنْ لَا يَجِبَ عَلَيْهِ الغُسْلُ، وَأَمَّا الوُضُوءُ فَأَقْلُ مَا قِيلَ فِيهِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: لَا بُدَّ مِنَ الوُضُوءِ قَالَ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَغْتَسِلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنْ غَسْلِ المَيِّتِ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَهٍ دُونَ ذِكْرِ الحَمْلِ وَالوُضُوءِ فِي سَنَنِهِ ك: الجنائز، بَاب ما جاء في غُسْلِ المَيِّتِ ح ١٤٦٣، وَقَدْ تَوَسَّعَ الإِمَامُ ابْنُ المَلِقَنِ فِي بَيَانِ الحَدِيثِ وَطَرَفِهِ، وَقَالَ: قَالَ الرَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ مَسْنَدِ الشَّافِعِيِّ: عُلَمَاءُ الحَدِيثِ لَمْ يَصْحَحُوا فِي هَذَا البَابِ شَيْئًا مَرْفُوعًا، وَصَحَّوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوقًا. وَقَالَ: وَالحَدِيثُ إِنْ ثَبِتَ مَحْمُولًا عَلَى الاسْتِحْبَابِ . وَنَقَلَ النُّوويُّ عَنِ الجَمْهُورِ تَضْعِيفَ هَذَا الحَدِيثِ، وَأَنْكَرَ عَلَى التِّرْمِذِيِّ تَحْسِينَهُ. هَذَا مَا حَضَرْنَا مِنْ كَلَامِ الحَافِظِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَيْهِ، وَحَاصِلُهُ: تَضْعِيفُ رَفْعِهِ، وَتَصْحِيحُ وَقْفِهِ. البدر المنير ٢/ ٥٢٩، وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَفِي الحُجْمَلَةِ هُوَ بِكثْرَةِ طَرَفِهِ أَسْوَأُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا، فَإِنْكَارُ النَّوَوِيِّ عَلَى التِّرْمِذِيِّ تَحْسِينُهُ مُعْتَرِضٌ، وَقَدْ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي مُخْتَصَرِ النُّبُهَيْيِّ: طُرُقُ هَذَا الحَدِيثِ أَقْوَى مِنْ عِدَّةِ أَحَادِيثِ احْتَجَّ بِهَا الفُقَهَاءُ، وَلَمْ يُعْلَوْهَا بِالوُفُوفِ بَلْ قَدَّمُوا رِوَايَةَ الرَّفْعِ. التلخيص الحبير ١/ ١٣٧.

فلا تأثير في أيام أو أشهر أو أشخاص أو حالات أو أفعال أو أماكن، فيجب أن يكون اعتقادنا في الله تعالى قوياً، فلا ننسب لغيره تأثيراً أو ضرراً أو نفعاً .

تنبيهات :

التنبيه الأول: إن مجرد الاغتسال؛ لقصد التنظيف من غبار المقبرة لا مانع منه، بل قد يكون مطلوباً؛ إذ رغب الإسلام بالتنظيف والتزيين عند مخالطة الناس، ولكن ذلك مشروط بعدم اعتقاد أن عدم الاغتسال يؤدي إلى إصابة الأطفال بأي مرض ونحوه .

التنبيه الثاني: ورد في الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا طَيْرَةَ، وَالطَّيْرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ)^(١)، ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: لا تضر الطيرة إلا مَنْ تَطَيَّرَ، ومعنى الحديث: أن من تطير تطيراً منهياً عنه، وهو أن يعتمد على ما يسمعه أو يراه ممّا يتطير به حتى يمنعه ممّا يريد من حاجته؛ فإنه قد يصيبه ما يكرهه، وبهذا ابتلي كثير من الناس بذلك، وأما المسلم الحق هو الذي يتوكل على الله ويثق به، بحيث يعلق قلبه بالله خوفاً ورجاءً، ويقطعه عن الالتفات إلى هذه الأسباب المخوفة، يقول ما يُأمر به ويمضي؛ فإنه لا يضره ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثَةٌ: الطَّيْرَةُ، وَالظَّنُّ، وَالْحَسَدُ، فَمَخْرَجُهُ مِنَ الطَّيْرَةِ أَنْ لَا يَرْجِعَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الظَّنِّ أَلَّا يُحَقِّقَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الْحَسَدِ أَنْ لَا يَبْغِيَ)^(٢).

وقال الإمام ابن عبد البر . رحمه الله . عقب الحديث : والذي أقول به في هذا الباب: تسليم الأمر لله عز وجل، وترك القطع على الله بالشؤم في شيء لأن أخبار الأحاد لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل فقط، قال الله تبارك اسمه: ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

(١) رواه ابن حبان في صحيحه ١٣ / ٤٩٢، قال الحافظ ابن حجر: في صحته نظر؛ لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس وعتبة مختلف فيه. فتح الباري ٦ / ٦٣.

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه مرسلأ ١٠ / ٤٠٣، والبيهقي مرفوعاً واللفظ له في شعب الإيمان ٢ / ٤٠٠، قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره المرسل: وهذا مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبي هريرة. ثم ذكر له شواهداً. فتح الباري ١٠ / ٢١٣.

الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾، وقَالَ ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ (٢)، فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بدٌ، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئاً من ذلك، والله أعلم، وإياه أسأل السلامة من الزلل في القول والعمل برحمته (٣).

التنبيه الثالث: وردت أدعية تطرد التطير، وترد المسلم إلى ربه، فلا يتغير ولا يتحول، منها: عن عُرْوَةَ بنِ عَامِرٍ قال: أَحْمَدُ الْفَرَشِيُّ قال: ذُكِرَتْ الطَّيْرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فقال: (أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ) (٤)، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ، قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، ما كَفَّارَةُ ذلك؟ قال: أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ) (٥).

الحكمة من طلب الغسل والوضوء :

وقد اختلف العلماء في ذلك فقال: بعضهم إن الأمر هنا تعبدى لا مُعلل، وحمله على مقتضاه من الوجوب، وقال: بعضهم إن الأمر مُعلل، وحملوه على أنه للندب، ثم اختلفوا في العلة، فمنهم من قال: إنما أمر بالغسل؛ لأجل أن يبالغ في غسل الميت؛ لأنه إذا غسَل الميت موطناً على الغسل لم يبال بما تطاير عليه منه، فكان سبباً لمبالغته في غسله، ومنهم من قال: ليس معنى أمره بالغسل أن يغسل جميع بدنه كغسل الجنابة؛ وإنما معناه: أنه يغسل ما باشره به أو تطاير عليه منه؛ لأنه ينجس بالموت، وإلى هذا ذهب ابن شعبان (٦).

(١) سورة التوبة: ٥١.

(٢) سورة الحديد: ٢٢.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٨٥/٩.

(٤) رواه أبو داود في سننه ك: الطب، باب: في الطيرة ح ٣٩١٩، والحديث له روايات كثيرة يرتقي للحسن. انظر: مرقاة المفاتيح ٦٧/٨، والحديث له شاهد كما قال الحافظ ابن حجر. انظر: فتح الباري ١٠/٢١٣.

(٥) رواه أحمد في مسنده ٢٢٠/٢، وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٠٥/٥.

(٦) انظر: حاشية الدسوقي المالكي على الشرح الكبير ٤١٦/١.

وأصل طلب الغسل من غاسل الميت إزالة ضعف بدن الغاسل بمعالجة جسد خال عن الروح؛ ولذلك يندب الوضوء مَنْ حمّله، لكن بعده، ويندب الوضوء قبله أيضاً؛ ليكون حمّله على طهارة^(١).

فتوى لأحد علماء الأزهر في الموضوع

بعد أن حررتُ ما سبق في هذا الموضوع، وجدتُ فتوى مختصرة لأحد علماء الأزهر ، ووجدتها موافقة لما ذكرتُ ودلّلتُ . والحمد لله على توفيقه . ، فأحببتُ نقلها ؛ للاستفادة منها ، وهي جواب عن سؤال أجاب عنه الدكتور محمد سيد أحمد المسيرر، وإليك نص السؤال، والجواب: (هل صحيح أن الإنسان إذا رجع من دفن الميت عليه أن يغتسل وإلا مات أحد أفراد بيته ؟ . والجواب . :

من الأغسال المسنونة أن يغتسل الإنسان الذي غسّل ميتاً، وأن يتوضأ من حمل الجنازة سواء كان الميت مسلماً أم لا، وسواء كان الغاسل طاهراً أم لا؛ لأن هذا الغسل أو الوضوء للنظافة، ولمعنى تعبدي آخر، وليس لرفع حدث أو غيره. وقد استدل على ذلك بما رواه أبو هريرة رضي الله عنه وأخرجه الترمذي وحسنه أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال: "من غسّل ميتاً فليغتسل ومن حمّله فليتوضأ". وهذا الأمر للندب بقريظة حديث ابن عمر: كنا نغسّل الميت، فمَنّا من يغتسل، ومَنّا من لا يغتسل"؛ ولأن المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً، وقد يُستعاض عن الغسل أو الوضوء بغسل اليدين؛ لأنهما المباشرتان لبدن الميت، وقد ورد بذلك أثر يقول: "فحسبكم أن تغسلوا أيديكم"^(٢).

(١) انظر: حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني الشافعي على تحفة المنهاج ٢/٤٦٧ .

(٢) نص الحديث : عن ابن عباسٍ ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس عَلَيْكُمْ في غُسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ إِنَّ مَيِّتَكُمْ يَمُوتُ طَاهِراً وَلَيْسَ بِنَجْسٍ فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ) أخرجه الحاكم في مستدرکه ١/٥٤٣ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . والبيهقي في سننه الكبرى ١/ ٣٠٦ وقال: هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة كما أظن، وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعاً. إلا أن الحافظ ابن حجر علق على قول البيهقي هذا، فقال: أبو شيبة هو إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، احتج به النسائي وثقه الناس، ومن فوقه احتج بهم البخاري، وأبو العباس الهمداني هو: ابن عفة حافظ كبير، إنما تكلموا فيه بسبب المذهب ولأمور أخرى، ولم يضعفه بسبب المئون أصلاً، فالإسناد حسن، فيجمع بينه وبين الأمر في حديث أبي هريرة بأن الأمر على الندب أو المراد بالغسل غسل الأيدي كما صرح به في هذا. التلخيص الحبير ١/ ١٣٨ .

هذا، وأما القول بأن الإنسان إذا لم يغتسل من دفن الميت؛ فإن أحد أفراد بيته يموت، هذا القول تشاؤم لا يُقرّه الإسلام، والآجال كلها بيد الله، لا تقدّم ولا تؤخّر، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِنَبَأً مُّوجَّلاً ۗ ﴾^(١)، وعلى المسلم أن يصحح اعتقاده في الله . عز وجل . ويعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، قال سبحانه: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلٍ أَنْ نَبْرَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۗ ﴾^(٢)، هــذا وبالله التوفيق^(٣).

وفي الأخير : على الإنسان أن لا يخنع ولا يخضع لياسٍ ولا تشاؤم بل يثق بالله ، ويتعلّق قلبه بالله ، ولا يعتقد التأثير إلا بالله ، وصدق الشاعر بقوله :

قُلْ لِقَوْمٍ يَقْرَحُونَ الْمَآقِيَ ... هل شَفَيْتُمْ مِنَ الْبِكَاءِ عَلِيلاً
 ما أَتَيْنَا إِلَى الْحَيَاةِ لِنَشْقَى ... فَأَرِيحُوا أَهْلَ الْعُقُولِ الْعُقُولَا
 كُلُّ مَنْ يَجْمَعُ الْهَمومَ عَلَيْهِ ... أَخَذَتْهُ الْهَمومُ أَخْذاً وَبِيلاً
 والذي نفسه بغير جَمالٍ ... لا يَرى فِي الْوُجودِ شَيْئاً جَميلاً .

كتبه

زين بن محمد بن حسين العيدروس
 عفا الله عنه ، ولطف الله به في الدارين

(١) سورة آل عمران: ١٤٥ .

(٢) سورة الحديد: ٢٢ .

(٣) العبادات في الإسلام . بحوث وفتاوى ٢٢/١ د. محمد سيد أحمد المسير أستاذ العقيدة والفلسفة . كلية أصول الدين جامعة الأزهر .

المجموعة الرابعة (رسائل عامة)

فرائد وفوائد (١)

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله على نعمة التعلّم والتعليم، ونعمة البصر والاستبصار، والتذكّر والاستنكار، أحمده تعالى حمد العاجزين، حمد من خضعت له رقبتة، وسكن قلبه وفؤاده، ... والصلاة والسلام على سيد الأبرار، وآله الأطهار، وأصحابه الأخيار، ومن على طريقهم سار، أما بعد:

فهذه (فرائد وفوائد) أخذتها مُتقطعة، ومن فنون العلوم مُختلفة، وكلّها تبصيرة، وسلوك وتربية، وعلوم نافعة، وأفهام منوّرة، وأسس متينة، وأدوية نافعة، جمعتها أثناء مطالعتي القليلة؛ لأتزود منها العِظة والتذكرة، والفوائد العجيبة، وهي في وقتها مُفيدة، وقد يُبحث عنها ولا يجدها الباحث لوقتها، ولكن عند جمعها تكون قريبة، وعند الخلوة تكون مُؤنسة، حرّرتُ ما احتاج لتحرير، وأظهرتُ ما احتيج لتفسير، وبعضها كأجوبة لمسائل أو أحاديث سُئلت عنها، وأجبت عنها باختصار غير مُخل ولا مُميل، وجعلتُ لكل فائدة عنواناً مُستقلاً، ولم أرّتب الفوائد بترتيب معيّن؛ لتعدد واختلاف موضوعاتها، وعزوتها لمصادرهما ومراجعتهما؛ ليطمئن القارئ إلى نسبتها، ويتحقق من مظانها. أسأل الله تعالى أن يرزقني الإخلاص، ليرحمني وأحبّابي يوم الخِلاص، وله الحمد في الأولى والأخرى، وهذا أوان الشروع في المقصود، وعلى الله العليّ القدير اعتمادِي، وإليه استنادِي.

(مكارم الأخلاق للمؤمن)

قال الحسن بن علي . رضي الله عنهما . مكارم الأخلاق للمؤمن:

قوة في لين ،

وحزم في دين،

وإيمان في يقين ،

وحرص على العلم ،

واققتصاد في النفقة،

وبذل في السعة،

وقناعة في الفاقة ،
ورحمة للمجهود ،
وإعطاء في حق ،
وبرّ في استقامة.

[بهجة المجالس وأنس المجالس ٦٠١/٢]

(خطر العُجب)

قال الإمام الماوردي . رحمه الله.:

"ومما أُنذِرُكَ من حالي: أنني صنفت في البيوع كتابًا، جمعت ما استطعت من كتب الناس، وأجهدت فيه نفسي، وكددت فيه خاطري، حتى إذا تهنّب واستكمل، وكددت أعجب به، وتصورت أنني أشد الناس اضطلاعًا بعلمه، حضرنني وأنا في مجلسي أعرابيان، فسألاني عن بيع عقدها في البادية، على شروط تضمنت أربع مسائل، لم أعرف لواحدة منهنّ جوابًا، فأطرقتُ مفكرًا، وبحالي وحالهما معتبرًا، فقالا: ما عندك فيما سألناك جواب، وأنت زعيم هذه الجماعة؟ فقلت: لا. فقالا: واهًا لك! وانصرفا. ثم أتيا من يتقدمه في العلم كثيرٌ من أصحابي، فسألاه، فأجابهما مسرعًا بما أفنعهما، وانصرفا عنه راضيين بجوابه، حامدين لعلمه، فبقيت مرتبگًا، وبحالهما وحالي معتبرًا، وإني لعلی ما كنتُ عليه من عدم العلم بالجواب في تلك المسائل إلى وقتي، فكان ذلك زاجرَ نصيحة ونذيرَ عظة، تدلُّ بهما قياد النفس، وانخفض لهما جناح العُجب، توفيقًا مُنحُته، ورُشدًا أوتيتُهُ"]
أدب الدنيا والدين للماوردي [٨٢]

(العلم يُوتى و لا يأتي)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى . : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيِّ بْنِ نَيْسَابُورَ ، قَالَ : أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ ، قَالَ : أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، قَالَ : أَنبَأَ

مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُكْرَمِ الْقَاضِي ، قَالَ : ثنا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ ، يَقُولُ : " قَالَ هَارُونُ لِمَالِكٍ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، أُرِيدُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ الْمَوْطَأَ ، قَالَ : فَقَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَقَالَ لِمَالِكٍ : مَتَى ؟ قَالَ مَالِكٌ : غَدًا ، قَالَ : فَجَلَسَ هَارُونُ يَنْتَظِرُهُ ، وَجَلَسَ مَالِكٌ فِي بَيْتِهِ يَنْتَظِرُهُ ، قَالَ : فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ أُرْسِلَ إِلَيْهِ هَارُونُ فَدَعَاَهُ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا زِلْتُ أَنْتَظِرُكَ مِنْذُ الْيَوْمِ ، فَقَالَ مَالِكٌ : وَأَنَا أَيْضًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُكَ مِنْذُ الْيَوْمِ ، إِنَّ لِعِلْمِ يَوْمِي وَلَا يَأْتِي ، وَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ هُوَ الَّذِي جَاءَ بِالْعِلْمِ ﷺ فَإِنْ رَفَعْتُمُوهُ ارْتَفَعَ ، وَإِنْ وَضَعْتُمُوهُ انْضَغَعَ " .

[كشف المغطا في فضل الموطأ للحافظ ابن عساكر ٢٩]

(من وصايا السلف المباركة)

يُروى أنه كان العلماءُ فيما مضى يكتب بعضهم إلى بعضٍ بهؤلاء الكلمات:

١- من أصلح سيرته؛ أصلح الله له علانيته.

٢- ومن أصلح ما بينه وبين الله؛ أصلح الله ما بينه وبين الناس.

٣- ومن عملَ لِآخِرَتِهِ؛ كفاه الله أمرَ دنياه

(رواه ابنُ أبي الدنيا في كتاب الإخلاص ٨٧)

(المنجيات)

قال الإمام إبراهيم برهان الدين اللقاني المالكي المصري . رحمه الله تعالى ::

يس تنجي من دخان الواقعة

والملك و الإنسان نعم الشافعة

ثم البروج لها إنشراح هذه

سبع و هنّ المنجيات النافعة.

[خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للإمام محمد أمين المحبّي
الحموي الدمشقي ٧/١]

(قصة نافعة في الرجوع إلى الحق والصواب)

ذكر ابن العربي . رحمه الله . قصة فيها عبرة في الرجوع إلى الحق
والصواب :

قال ابن العربي: ((أخبرني محمد بن قاسم العثماني غير مرة: وصلت
الفسطاط مرة، فجنّت مجلس الشيخ أبي الفضل الجوهري، وحضرت كلامه على
الناس، فكان مما قال في أول مجلس جلست إليه: إن النبي صلى الله عليه وسلم
طلق وظاهر وآلى. فلما خرج تبعته حتى بلغت معه إلى منزله في جماعة،
فجلس معنا في الدهليز، وعزّفهم أمرى، فإنه رأى إشارة الغيبة ولم يعرف
الشخص قبل ذلك في الواردين عليه، فلما انفض عنه أكثرهم.. قال لي: أراك
غريباً، هل لك من كلام؟ قلت: نعم. قال لجلسائه: أفرجوا له عن كلامه. فقاموا
وبقيت وحدي معه فقلت له: حضرت المجلس اليوم متبركاً بك، وسمعتك تقول:
«آلى رسول الله ﷺ» وصدّقت، «وطلق رسول الله ﷺ» وصدقت. وقلت: «وظاهر
رسول الله ﷺ» وهذا لم يكن، ولا يصح أن يكون؛ لأن الظهار منكر من القول
وزور؛ وذلك لا يجوز أن يقع من النبي ﷺ. فضمني إلى نفسه وقبل رأسي، وقال
لي: أنا تائب من ذلك، جزاك الله عني من معلم خيراً.

ثم انقلبت عنه، وبكرت إلى مجلسه في اليوم الثاني، فألفيته قد سبقني إلى
الجامع، وجلس على المنبر.

فلما دخلت من باب الجامع ورآني.. نادى بأعلى صوته: مرحباً بمعلمي،
أفسحوا لمعلمي، فتناولت الأعناق إلي، وحدقت الأبصار نحوي، وتعرّفتني: يا أبا
بكر - يشير إلى عظيم حيائه، فإنه كان إذا سلم عليه أحد أو فاجأه.. خجل
لعظيم حيائه، واحمرّ حتى كأن وجهه طلي بجُنّار - هو زهر الرمان . - قال:
وتبادر الناس إليّ يرفعونني على الأيدي ويتدافعوني حتى بلغت المنبر، وأنا
لعظم الحياء لا أعرف في أي بقعة أنا من الأرض، والجامع غاصّ بأهله، وأسأل

الحياء بدني عرقاً، وأقبل الشيخ على الخلق، فقال لهم: أنا معلمكم، وهذا معلمي؛ لما كان بالأمس قلت لكم: آلى رسول الله ﷺ، وطلق، وظاهر؛ فما كان أحد منكم فقهة عني ولا رد عليّ، فاتبعني إلى منزلي، وقال لي: كذا وكذا؛ وأعاد ما جرى بيني وبينه، وأنا تأنب عن قولي بالأمس، وراجع عنه إلى الحق؛ فمن سمعه ممن حضر.. فلا يعوّل عليه، ومن غاب.. فليبلغه من حضر؛ فجزاه الله خيراً؛ وجعل يحفل في الدعاء، والخلق يؤمنون. فانظروا رحمكم الله إلى هذا الدين المتين، والاعتراف بالعلم لأهله على رؤوس الملا من رجل ظهرت رياسته، واشتهرت نفاسته، لغريب مجهول العين لا يعرف من ولا من أين، فاقتدوا به ترشدوا).

[كتاب أحكام القرآن لابن العربي ١/٢٤٨]

(لطيفة قرآنية)

قال الله سبحانه : (إنا هديناه السبيل: إما شاكراً، وإما كفوراً).

لماذا جاءت الآية: "شاكراً" على صيغة اسم الفاعل، على حين جاءت "كفوراً" على صيغة مبالغة اسم الفاعل، وكان الأولى بحسب الظاهر أن يكون الاثنان اسم فاعل أو مبالغة اسم فاعل، أي: أن يقال: إما شكوراً وإما كفوراً، أو إما شاكراً وإما كافراً؟

ولا بد قبل الجواب من التذكير بأن صيغة اسم الفاعل لا تدل على المبالغة في الفعل، مثل: شاكراً، تدل على الشكر وعلى من قام بالشكر، لكن ليس فيها معنى المبالغة. أما مبالغة اسم الفاعل فإنها تدل على المبالغة في الفعل، مثل: كفوراً، تدل على فاعل الكفر وعلى الكفر في حال المبالغة والإكثار منه.

ومن أحسن الأجوبة عن ذلك جواب الإمام العلامة جمال الدين السبكي (ت ٧٥٥) إذ رفع إليه الإمام الأديب الأريب صلاح الدين الصفدي - رحمهما الله تعالى . (ت ٧٦٤) سؤالاً ونظمه شعراً، وكان مما قال فيه:

فكرتُ، والقرآنُ فيه عجائبٌ * بهرتُ لمن أمسى له مُتدبراً
في "هل أتى" لِمَ ذا أتانا "شاكراً" * حتى إذا قال "الكفور" تغيراً؟

فالشكرُ فاعلهُ أتى في قلة * والكفرُ فاعلهُ أتى متكثرًا
فعلامَ ما جاء بلفظٍ واحدٍ * إنَّ التوازنَ في البديعِ تقرَّرا
لكنَّها حكَمٌ يراها كلُّ ذي * لبٍّ، وما كانت حديثًا يُفترى
فكان جواب العلامة السبكي:

قَبِلْتُ أُسْطَرَ فَاضِلٍ بَهَرَ الْوَرَى * مِمَّا لَدِيهِ عَجَائِبٌ لَنْ تُحْصَرَ
قَدْ نَالَ فِي عِلْمِ الْبَلَاغَةِ رُتْبَةً * عَنْهَا عَدَا عَبْدُ الرَّحِيمِ مُقْصَرًا
وَأَرَادَ مِنِّي حَلَّ مُشْكَلَةِ عَدَا * تَبْيَانُهَا عِنْدِي كَصَبْحِ أَسْفَرَا
وَجَوَابُهُ أَنَّ الْكُفُورَ، وَلَوْ أَتَى * بِقَلِيلٍ كَفْرٍ، كَانَ ذَلِكَ مُكْتَرًا
بِخِلَافِ مَنْ شَكَرَ الْإِلَهَ فَإِنَّهُ، * بِكَثِيرِ شُكْرٍ، لَا يَكُونُ مُكْتَرًا
فإِذَا مَرَاعَاةُ التَّوَاظُنِ هَهُنَا * مُحْظُورَةٌ لِمَنْ اهْتَدَى وَتَفَكَّرَا

وحاصل جواب العلامة السبكي أن الإنسان مهما اجتهد في الشكر فإنه لا يستحق وصف المبالغة في الفعل "شكور". فنعم الله عليه أكثر من أن تحصي. ولذلك جاءت "شاكراً" بدون مبالغة. أما الذي يكفر نِعَمَ الله فإنه مهما كان هذا الفعل قليلاً منه يُعَدُّ بِذَلِكَ مُكْتَرًا. فنكران نعمة واحدة من نِعَمِ الله وجدها كاف لأن يُوصف الإنسان بالمبالغة في كفران نِعَمِ الله "كفوراً".

[انظر: أعيان العصر وأعيان النصر" للإمام الصفدي ٢/٢٧٦]

(أرجوزة في السواك)

للعلامة أبي الفضل محمد بن قاسم بن محمد القرشي المخزومي القفصي
رحمه الله تعالى . [ت ٨٤٣ هـ]:

١. الحمد لله وليّ النعمة ... مصلياً على نبيّ الرحمة.
٢. إخواننا تمسكوا بسنة ... جميلة نافعة حميدة.
٣. فمن أراد سنة السواك ... فإنه يكون من أراك.
٤. وعود نخل والبشام وكذا ... في الطبرانيّ عود زيتون غدا.
٥. وكلّ ما قد عدّ في الفضائل ... خصّ به الأراك بالدلائل.

٦. وصحت الأخبار حيث توجد ... قولاً وفعلاً إنّه مؤكّد.
٧. ولا خلاف أنه من القرب ... واختلفوا: أوجب أم مستحب.
٨. وأكد السواك للقرآن ... وعند الاصفرار للأسنان.
٩. وعند الانتباه للإنسان ... كذاك للصلاة ذي الأركان.
١٠. عند دخول البيت أيضاً ندبا ... وعند قصد نومه قد طلبا.
١١. عند الوضوء ندبه قد وردا ... وباطن الأضراس مرا مصيدا.
١٢. وقدر شبر جعله للسنة ... لاتمسكنه بكل القبضة.
١٣. بل فوقه ثلاثة تلتام ... وتحتة الخنصر والإبهام.
١٤. وعرضا اندبه وباللسان ... طولاً كما يكره بالأسنان.
١٥. بإصبعٍ للغير جاز واتّضح ... بإصبع له فلا على الأصح.
١٦. وخلف أذن خله موضوعاً ... كما رواه البيهقي مرفوعاً.
١٧. أما أبو داود فهو قد وقف ... هذا على زيد بن خالد وكف.
١٨. ومن فوائد السواك ذكراً ... مزيد صفوه بفيك طهراً.
١٩. رضا لرّينا مقوي اللثة ... وإنه مطيب للنكهة.
٢٠. وقاطع السوداء من كل البدن ... وجه يصير ذا وضاعة حسن.
٢١. للحفر للأسنان والصداع ... يذهبها وسائر الأوجاع.
٢٢. به يقوي الصلب من إنسان ... وأنه مسخطة الشيطان.
٢٣. ويذهب العذاب في القبور ... ويصرف الفقر عن الفقير.
٢٤. وأنه يذكر الشهادة ... ويذهب العدو في الحرابة.
٢٥. ملائك الله له تصافح ... حين ترى النور بوجه لائح
٢٦. وبالسواك تفضل الصلاة ... سبعين ثم إن أتت وفاة
٢٧. من قبل فعلها ينال إن نوى ... تقريباً لله لا يرجو سوى
٢٨. خذها أخي تبرعاً بلا ثمن ... الله أرجو برّها بلا محن
٢٩. محمد القفصيّ خادم السنن ... ضيف غريب في البلاد ممتن
٣٠. في حبّ مولاة أتى مهاجراً ... بأهله ونجله يرجو القرا
٣١. وفيه عن محمد السخاوي ... عصرينّا من نظمه للحاوي

٣٢. يا ربِّ سلِّمَ جمعنا من باس ... ومن معاصيِّ وشرورِ الناس
٣٣. أسأل ربَّ الخلق حبَّ السنة ... وفعلها وجمعها في الجَنَّة
٣٤. والحمد لله كما بدأت ... أحمده ولأسمه شكرت
٣٥. ثمَّ على نبيِّه السلام ... مع الصلاة لي بها ختام.

(والديّ النبيّ ﷺ)

قال فضيلة الشيخ محمد الغزالي . رحمه الله تعالى . :

رأيتُ نفرًا يغشون المِجامعَ مذكرين بحديث أن أبا الرسولِ صلى الله عليه وآله وسلم في النار! وشعرت بالاشمئزازِ من استطالتهم وسوء خلقهم! قالوا لي: كأنك تعترض ما نقول؟ قلتُ ساخرًا: هناك حديث آخر يقول: (وما كنَّا مُعَذِّبِينَ حتَّى نُبْعَثَ رَسُولًا) فاختاروا أحدَ الحديثينِ . قال أذكاهم بعد هنيهةٍ: هذه آية لا حديث! قلت: نعم جعلتها حديثًا لتهتمّوا بها فأنتم قلّمَا تفقهونَ الكتابَ !!

قال: كانت هناك رسالات قبل البعثة والعربُ من قوم إبراهيم وهم متعبدون بدينه . قلتُ: العرب لا من قوم نوح ولا من قوم إبراهيم، وقد قال الله تعالى في الذين بُعِثَ فيهم سيد المرسلين: [وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَ مَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ] وقال لنبيِّه الخاتم: [وما كنتُ بجانبِ الطّورِ إذ نادينا ولكنّ رحمةً من ربِّك لِتُنذِرَ قَوْمًا ما أتاهم من نذيرٍ من قبلك لعلَّهُم يتذكرونَ] . كلّ الرسالاتِ السابقة محلّية مؤقتة، وإبراهيم وموسى وعيسى كانوا لأقوامٍ خاصّة !! وللفقهاءِ كلام في أنّ أبوي الرسول ﷺ ليسا في النارِ يردّونَ به ما تروون، لقد أخرجتم الضميرَ الإسلاميّ حتى جعلتموه ليستريح يروي أنّ الله أحيى الأبوينِ الكريمين فأما بابنهما وهي روايةٌ ينقصها السندُ؛ كما أنّ روايتكم ينقصها الفقه ، ولا أدري ما تعشّفكم لتعذيبِ أبوينِ كريمين لأشرفِ الخلق؟ ولم تتطلقونَ بهذه الطبيعةِ المسعورةِ تسوعون الناس؟ . [هموم داعية للغزالي ٢١ . ٢٢]

(القول الحسن لكل الناس)

يقول الله تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ولم يقل: وقولوا لإخوانكم أو قولوا للمؤمنين حسنا، ليدل على أن الأمر بالإحسان عام لجميع الناس، المؤمن، والكافر، والبر، والفاجر، وفي هذا حضٌّ على مكارم الأخلاق، بليين الكلام، وبسط الوجه، والأدب الجميل، والخلق الكريم، قال أحد الأدباء:
بُنِيَ إِنْ الْبِرَّ شَيْءٌ هَيِّنٌ * وَجَهٌ طَلِيقٌ وَلِسَانٌ لَيِّنٌ.

[صفوة التفاسير ١ / ٧٦]

(عبيد النعم ، وعبيد المنعم)

قال بعض العارفين : عبيد النعم كثيرون، وعبيد المنعم قليلون، فانه تعالى ذكّر بني إسرائيل بنعمه عليهم؛ حتى يعرفوا نعمة المنعم فقال: (اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ)، وأما أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد ذكّره بالمنعم فقال: (فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ)؛ ليتعرفوا من المنعم على النعمة، وشتان بين الأمرين.

[صفوة التفاسير للصابوني ١ / ٥٤]

(تفضيل تحصيل العلوم على الإجازات)

قال العلامة السفاريني في إجازته لعثمان الرحبياني . رحمهما الله تعالى .
"والإجازات لا تفيد علماً، فمن حصل العلوم، وأدرك منطوقها والمفهوم، فقد فاز، وأجيز على الحقيقة لا المجاز، ومن لا فلا، ولو ملأ سبب أمه إجازات"

[ثبت السفاريني ٣٢٢-٣٢٣]

(فوائد صلاة الجماعة ومقاصدها ٤٠ فائدة ومقصد)

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: كتاب
الْجَمَاعَةِ وَالْإِمَامَةِ ، بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ح ٦١٩ ، وفي رواية عنده
ح ٦١٩]: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)]

قال الإمام الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى
:- «وقد نَفَّحت ما وقفت عليه من ذلك، وحذفت ما لا يختص بصلاة الجماعة:

فأولها: إجابة المؤذن بنية الصلاة في الجماعة،

ثانيها: والتبكير إليها في أول الوقت،

ثالثها: والمشي إلى المسجد بالسكينة،

رابعها: ودخول المسجد داعياً،

خامسها: وصلاة التحية عند دخوله،

كل ذلك بنية الصلاة في الجماعة،

سادسها: انتظار الجماعة،

سابعها: صلاة الملائكة عليه واستغفارهم له،

ثامنها: شهادتهم له،

تاسعها: إجابة الإقامة،

عاشرها: السلامة من الشيطان حين يفر عند الإقامة،

حادي عشرها: الوقوف منتظراً إحرام الإمام أو الدخول معه في أي هيئة

وجده عليها،

ثاني عشرها: إدراك تكبيرة الإحرام كذلك،

ثالث عشرها: تسوية الصفوف وسد فُرَجِها،

رابع عشرها: جواب الإمام عند قوله: سمع الله لمن حمده،

خامس عشرها: الأمن من السهو غالباً وتنبية الإمام إذا سها بالتسبيح أو الفتح

عليه،

سادس عشرها: حصول الخشوع والسلامة عما يلهي غالباً،

سابع عشرها: تحسين الهيئة غالباً،

ثامن عشرها: احتفاف الملائكة به،

- تاسع عشرها: التدرب على تجويد القرآن وتعلم الأركان والأبعض،
العشرون: إظهار شعائر الإسلام،
الحادي والعشرون: إرغام الشيطان بالاجتماع على العبادة والتعاون على
الطاعة ونشاط المتكاسل،
الثاني والعشرون: السلامة من صفة النفاق ومن إساءة غيره الظن بأنه ترك
الصلاة رأساً،
الثالث والعشرون: ردُّ السَّلَام على الإمام،
الرابع والعشرون: الانتفاع باجتماعهم على الدعاء والذكر وعود بركة الكامل
على الناقص،
الخامس والعشرون: قيام نظام الألفة بين الجيران وحصول تعاهدهم في أوقات
الصلوات،
فهذه خمس وعشرون خصلة ورد في كل منها أمر أو ترغيب يخصه، وبقي
منها أمران يختصان بالجهرية وهما:
٢٦- الإنصات عند قراءة الإمام، والاستماع لها، ٢٧- والتأمين عند تأمينه؛
ليوافق تأمين الملائكة « [فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري ١٣٣/٢]
ويزاد على ما ذكره الإمام الحافظ . رحمه الله تعالى . الخصال والفوائد التالية:
٢٨- بها يحصل التعارف والتواصل بين المسلمين .
٢٩- التعمُّد على احترام الوقت، وتنظيمه والمحافظة عليه .
٣٠- تعمُّد النظام وضبط النفس؛ وذلك من خلال مُتابعة الإمام في تكبيراته
وتنقلاته في الصلاة .
٣١- إظهار عزِّ المسلمين وإغاظة الكفار والمنافقين .
٣٢- الحصول على أجر الجماعة حتى لو فاتت على المواظب عليها .
٣٣- تعدل في العشاء قيام نصف الليل، وفي الفجر قيام الليل كله .
٣٤ - براءة من النار وبراءة من النفاق؛ لمن حافظ عليها أربعين يوماً لا
تفوته التكبيرة الأولى .
٣٥- دعوة عملية إلى الخير، والتنافس في طاعة الله .

- ٣٦- الصيرورة في ذمة الله تعالى لمصلي الفجر في جماعة .
- ٣٧- صلاة الله وملائكته على المُصلِّين في الصف الأول، ومن يصل الصفوف.
- ٣٨- اجتماع الملائكة في صلاتي الفجر والعصر، واستغفارهم لمن حضرها واحتفاؤهم بهم.
- ٣٩- فيها استشعار الناس بهذا وقوفهم صفًا في الجهاد في سبيل الله تعالى .
- ٤٠- امتثال أمر الله تعالى ورسوله ﷺ وإظهار شعار الإسلام، وهو وإن جاء الأخير مقدّم !!

وقال الحافظ ابن حجر . رحمه الله .: (ظَهَرَ لِي فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَدَدَيْنِ أَنَّ أَقْلَ الْجَمَاعَةِ إِمَامٌ وَمَأْمُومٌ فَلَوْلَا الْإِمَامُ مَا سُمِّيَ الْمَأْمُومُ مَأْمُومًا وَكَذَا عَكْسُهُ فَإِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَى مَنْ صَلَّى جَمَاعَةً بِزِيَادَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً حُمِلَ الْخَبَرُ الْوَارِدُ بِلَفْظِهَا عَلَى الْفَضْلِ الرَّائِدِ وَالْخَبَرُ الْوَارِدُ بِلَفْظِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ عَلَى الْأَصْلِ وَالْفَضْلِ، وَقَدْ خَاصَ قَوْمٌ فِي تَعْيِينِ الْأَسْبَابِ الْمُفْتَضِّلَةِ لِلدَّرَجَاتِ الْمَذْكُورَةِ، قَالَ بَنُ الْجَوْزِيِّ: وَمَا جَاؤُوا بِطَائِلٍ، وَقَالَ الْمُجِيبُ الطَّبْرِيُّ: ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَعْنِي ثَالِثَ أَحَادِيثِ الْبَابِ إِشَارَةً إِلَى بَعْضِ ذَلِكَ وَيُضَافُ إِلَيْهِ أَمُورٌ أُخْرَى وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ فَصَّلَهَا ابْنُ بَطَّالٍ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّارِحِينَ وَتَعَقَّبَ الزَّيْنُ ابْنُ الْمُنِيرِ بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ، وَاخْتَارَ تَفْصِيلًا آخَرَ أَوْرَدَهُ، وَقَدْ نَقَّحْتُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَدَفْتُ مَا لَا يَخْتَصُّ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ: فَأَوْلَاهَا . ثم ذكرها كما سبق ذكرها مع الزيادة عليها ...) [فتح الباري ٢ / ١٣٤]

ثم ذكر الحافظ ثلاثة تنبيهات مفيدة فقال : (تنبيهات :

الأول: مُقْتَضَى الْخِصَالِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا اخْتِصَاصُ التَّضْعِيفِ بِالتَّجْمَعِ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ الرَّاجِحُ فِي نَظْرِي كَمَا سَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ لَا يَخْتَصُّ بِالْمَسْجِدِ فَإِنَّمَا يَسْقُطُ مِمَّا ذَكَرْتَهُ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَهِيَ: الْمَشْيُ وَالِدُّخُولُ وَالتَّحِيَّةُ، فَيُمْكِنُ أَنْ نُعَوِّضَ مِنْ بَعْضِ مَا ذَكَرَ مِمَّا يَشْتَمِلُ عَلَى خَصْلَتَيْنِ مُتَقَارِبَتَيْنِ أُقِيمَتَا مَقَامَ خَصْلَةٍ وَاحِدَةٍ كَالْأَخِيرَتَيْنِ؛ لِأَنَّ مَنَفَعَةَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الدُّعَاءِ وَالتَّذَكُّرِ غَيْرُ مَنَفَعَةٍ عَوْدِ بَرَكَاتِهِ الْكَامِلِ عَلَى النَّاقِصِ، وَكَذَا فَائِدَةُ قِيَامِ نِظَامِ الْأَلْفَةِ غَيْرُ فَائِدَةِ

حُصُولِ التَّعَاهُدِ، وَكَذَا فَائِدَةُ أَمْنِ الْمَأْمُومِينَ مِنَ السَّهْوِ غَالِبًا غَيْرُ تَنْبِيهِ الْإِمَامِ إِذَا سَهَا، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ يُمَكِّنُ أَنْ يُعَوِّضَ بِهَا الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورَةَ، فَيَحْصُلُ الْمَطْلُوبُ.

الثَّانِي: لَا يَرِدُ عَلَى الْخِصَالِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا كَوْنُ بَعْضِ الْخِصَالِ يَخْتَصُّ بِبَعْضِ مَنْ صَلَّى جَمَاعَةً دُونَ بَعْضِ كَالْتَّبَكِيرِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَانْتِظَارِ الْجَمَاعَةِ وَانْتِظَارِ إِحْرَامِ الْإِمَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَجْرَ ذَلِكَ يَحْصُلُ لِقَاصِدِهِ بِمُجَرِّدِ النِّيَّةِ وَلَوْ لَمْ يَفْعَ كَمَا سَبَقَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّالِثُ: مَعْنَى الدَّرَجَةِ أَوْ الْجُزْءِ حُصُولُ مِقْدَارِ صَلَاةِ الْمُتَفَرِّدِ بِالْعَدَدِ الْمَذْكُورِ لِلْمَجْمَعِ، وَقَدْ أَشَارَ بِنِ دَقِيقِ الْعِيدِ إِلَى أَنَّ بَعْضَهُمْ زَعَمَ خِلَافَ ذَلِكَ قَالَ: وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ مُبَيَّنًّا فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ انْتَهَى. وَكَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى مَا عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ بِلَفْظِ: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَقْدِ)، وَفِي أُخْرَى: (صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ)، وَلَا أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِإِسْنَادِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ، وَهُوَ مُقْتَضَى لَفْظِ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْآتِيَةِ حَيْثُ قَالَ: تُضَعَّفُ؛ لِأَنَّ الضَّعْفَ كَمَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْمِثْلُ إِلَى مَا زَادَ لَيْسَ بِمَقْصُورٍ عَلَى الْمِثْلَيْنِ، تَقُولُ: هَذَا ضِعْفُ الشَّيْءِ أَي مِثْلُهُ أَوْ مِثْلَاهُ فَصَاعِدًا، لَكِنْ لَا يُزَادُ عَلَى الْعَشْرَةِ. وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: تَضَعْفُ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي رِوَايَتِي ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ تَفْضُلُ أَي: تَزِيدُ. وَقَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقَةِ فِي بَابِ مَسَاجِدِ السُّوقِ: يُرِيدُ أَنْ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ تُسَاوِي صَلَاةَ الْمُتَفَرِّدِ، وَتَزِيدُ عَلَيْهَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فَيَكُونُ لِمُصَلِّي الْجَمَاعَةِ ثَوَابٌ سِتٌّ أَوْ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْمُتَفَرِّدِ)

قال الحافظ العراقي . رحمه الله تعالى . : (تكلف بعض شارحي البخاري وهو ابن بطال بأن عين الدرجات السبع وعشرين من أحاديث ذكرها، هي نية الصلاة في جماعة والخطى إلى المسجد، وصلاة الملائكة عليه، وكونه في صلاة ما انتظر الصلاة، وإدراك النداء، والصف الأول، والتهجير، واجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في الصبح والعصر، وإجابة داعي الله، والسكينة في إتيان الصلاة، والذكر في طريقه إليها، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء عند دخول المسجد، وعند الخروج منه، والسلام عند دخول المسجد،

وتحية المسجد، وترك الخوض في الدنيا في المسجد، وإجابة الدعاء بحضرة النداء، واعتدال الصفوف، والترصص فيها، واستماع قراءة الإمام، وقول: ربنا ولك الحمد بعد قول الإمام سمع الله لمن حمده، وموافقة الملائكة في التأمين، وشهادة الملائكة لمن حضر الجماعة، وتحري موافقة الإمام، وفضل تسليمه على الإمام، وعلى من بجانبه، وفضل دعاء الجماعة، والاعتصام بالجماعة من سهو الشيطان. قال: فتمت سبعا وعشرين درجة) [طرح التثريب ٢/ ٢٦٤]

(حالات الصلاة قائماً أو قاعداً؟ . والصلاة على الكرسي .)

١- تارة يكون المصلي عاجزاً عن السجود لمرض، لكنه يستطيع القيام والركوع، فيجب أن يصلي قائماً، ولا مانع أن يجلس على الكرسي، وقت السجود والجلوس بين السجدين والتشهد .

٢- أن يكون المصلي عاجزاً عن القيام والركوع قائماً، ولكنه لو صلى جالساً على الأرض لاستطاع السجود، فتلزمه الصلاة جالساً على الأرض؛ لإمكانية السجود، وله أن يصلي على كرسي ولكن يلزمه السجود، ولعل الأولى ترك الكرسي والصلاة على الأرض؛ لكون ذلك أقرب للمسكنة لله تعالى، وبعداً عن تضيق الصف.

٣- أن تستوي حالة استطاعته قياماً وعوداً، فإذا صلى على الكرسي استطاع القيام والركوع معاً دون السجود؛ لعذر شرعي، وإذا صلى جالساً على الأرض استطاع السجود فقط دون القيام؛ لعذر شرعي من مشقة أو مرض، فهذا اختلف الفقهاء فيه على قولين:

(القول الأول) يصلي على الأرض جالساً، ويأتي بالسجود؛ لأن السجود لا يسقط لا في الفرض ولا في النفل، وللأحاديث الثابتة على فضل السجود.

(القول الثاني) يصلي قائماً، وله أن يجلس على الكرسي وقت السجود والجلوس بين السجدين، والتشهد، لأن القائم يأتي بعدة أركان، ولورود الأحاديث الثابتة في فضل طول القيام . ولعل هذا القول موافق لرأي الشافعية ومن وافقهم،

من القائلين بأن القيام أفضل من السجود، بل ألزموه في مسائل كثيرة بالقيام دون السجود . والله تعالى أعلم . .

وهذه نصوص للعلماء من المذاهب الفقهية الأربعة في مسألتين : مسألة في حكم من قدر على القيام، وعجز عن السجود، ومسألة أيهما أفضل القيام أو السجود في الصلاة ؟

(المسألة الأولى) في حكم من قدر على القيام، وعجز عن السجود :

اختلف العلماء على أنه لو قدر على القيام، وعجز عن السجود، فهل يلزمه القيام أم يسقط ؟ عند الحنفية يسقط عنه القيام ، خلافاً للجمهور من المالكية و الشافعية والحنابلة، فقالوا : يلزمه القيام . وهذه نصوص العلماء :

١- قال العلامة زين الدين ابن نجيم الحنفي . رحمه الله تعالى . : (لو قَدَرَ عَلَى الْقِيَامِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ سَقَطَ عَنْهُ الْقِيَامُ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ؛ لِعَجْزِهِ عَمَّا هُوَ الْمُفْقُودُ) [البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٥٩/٢]

٢- قال النفراوي المالكي . رحمه الله تعالى . : (لو قدر على القيام لم يصح له الجلوس . قال خليل: يجب بفرض قيام إلا لمشقة أو لخوفه به فيها أو قبل ضرر كالتييم) [الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني / ١ / ٢٤١]

وقال الخرشي المالكي - رحمه الله تعالى . : (المصلي إذا كان يقدر على جميع أركان الصلاة من القيام وقراءة وركوع وسجود والرفع منهما والجلوس إلا أنه إذا جلس لا يقدر على النهوض للقيام؛ فإنه يصلي الأولى قائماً بكمالها، ويتم بقية صلاته جالساً، وإليه مال اللخمي، والتونسي، وابن يونس . وقيل: يصلي جملة صلاته قائماً إيماء إلا الأخيرة فإنه يركع ويسجد فيها) [الخرشي على مختصر سيدي خليل ١ / ٢٩٨، ومثله في الشرح الكبير للدردير ١ / ٢٦٠].

٣- قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . : (وإذا أمكنه القيام والاضطجاع ولم يمكنه القعود. قال صاحب التهذيب: يأتي بالقعود قائماً؛ لأنه قعود وزيادة) [روضة الطالبين ١ / ٢٣٤]

٤- قال العلامة ابن قدامة الحنبلي . رحمه الله تعالى . : (ومن قدر على القيام وعجز عن الركوع أو السجود لم يسقط عنه القيام، ويصلي قائماً فيوميء بالركوع

، ثم يجلس فيوميء بالسجود. وبهذا قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: يسقط القيام ؛ ولأنها صلاة لا ركوع فيها ولا سجود، فسقط فيها القيام كصلاة النافلة على الراحلة ، ولنا قول الله تعالى { وقوموا لله قانتين }، وقول النبي ﷺ : (صل قائماً)؛ ولأن القيام ركن قدر عليه، فلزمه الإتيان به كالقراءة، والعجز عن غيره لا يقتضي سقوطه، كما لو عجز عن القراءة، وقياسهم فاسد؛ لوجوه أحدها: أن الصلاة على الراحلة لا يسقط فيها الركوع ، والثاني: أن النافلة لا يجب فيها القيام فما سقط على الراحلة لسقوط الركوع والسجود، والثالث أنه منقوض بصلاة الجنابة) [المغني ١ / ٤٤٤]

(المسألة الثانية) أيهما أفضل القيام أو السجود في الصلاة ؟

اختلف العلماء في الأفضل إلى قولين مشهورين : الأول أن القيام أفضل من السجود، قال به الحنفية في المشهور عنهم ، والشافعية ، والحنابلة .
القول الثاني: أن السجود أفضل من القيام، وهو قول عند المالكية قال الدردير هو: الأظهر، وهذه نصوص كلامهم :

١- قال ابن نجيم الحنفي . رحمه الله تعالى .: (قوله) وطول القيام أحب من كثرة السجود) أي: أفضل من عدد الركعات ، وقد اختلف النقل عن محمد في هذه المسألة، فنقل الطحاوي عنه في شرح الآثار كما في الكتاب وصححه في البدائع، ونسب ما قبله إلى الشافعي، ووجهه ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أفضل الصلاة طول القنوت)، والمراد بالقنوت القيام، بدليل ما رواه أحمد وأبو داود مرفوعاً: (أي الصلاة أفضل؟ قال عليه الصلاة والسلام : (طول القيام) ؛ ولأن ذكره القراءة وذكر الركوع والسجود التسبيح، ونقل عنه في المجتبى: أن كثرة الركوع والسجود أفضل؛ لقوله عليه الصلاة والسلام للسائل كما في صحيح مسلم : (عليك بكثرة السجود)، ولآخر: (أعني على نفسك بكثرة السجود)، وقوله عليه الصلاة والسلام: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)؛ ولأن السجود غاية التواضع والعبودية، ولتعارض الأدلة توقف الإمام أحمد في هذه المسألة، ولم يحكم فيها بشيء، وفصل الإمام أبو يوسف كما في المجتبى والبدائع فقال: إذا كان له ورد في الليل بقراءة من القرآن

فالأفضل أن يكثر عدد الركعات وإلا فطول القيام أفضل ؛ لأن القيام في الأول لا يختلف ويضم إليه زيادة الركوع والسجود انتهى) [البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٥٩/٢]

٢- قال الدردير المالكي . رحمه الله تعالى . : (وهل الأفضل) في النفل (كثرة السجود) أي الركعات لخبر : (عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة) (أو طول القيام) بالقراءة لخبر : (أفضل الصلاة طول القنوت) ، أي : القيام أي مع قلة الركعات (قولان) محلها مع اتحاد زمانيهما . ولعل الأظهر الأول ؛ لما فيه من كثرة الفرائض ، وما تشتمل عليه من تسبيح وتحميد وتهليل ، وصلاة عليه الصلاة والسلام) [الشرح الكبير ١ / ٣١٩]

وقال المغربي المالكي . رحمه الله تعالى . : (وهل الأفضل كثرة السجود أو طول القيام قولان) ش : استظهر ابن رشد القول الثاني (مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٢ / ٨١)

٣- وقال النووي الشافعي . رحمه الله تعالى . : (اختلف العلماء في السجود في الصلاة والقيام أيهما أفضل ؟ فمذهب الشافعي ومن وافقه : القيام أفضل . لقول النبي ﷺ في الحديث في " صحيح مسلم " : " أفضل الصلاة طول القنوت " ومعناه : القيام ، ولأن ذكر القيام هو القرآن ، وذكر السجود هو التسبيح ، والقرآن أفضل ، فكان ما طول به أفضل . وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل ، لقوله ﷺ في الحديث المتقدم : " أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد " . قال الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه : اختلف أهل العلم في هذا ، فقال بعضهم : طول القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود . وقال بعضهم : كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام . وقال أحمد بن حنبل رحمة الله : روي فيه حديثان عن النبي ﷺ ، ولم يقض فيه أحمد بشيء . وقال إسحاق : أما بالنهار ، فكثرة الركوع والسجود ، وأما بالليل ، فطول القيام ، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه ، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحب إلي لأنه يأتي على حظه ، وقد ربح كثرة الركوع والسجود . قال الترمذي : وإنما قال إسحاق هذا

لأنه وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ، ووصف طول القيام ،
وأما بالنهار ، فلم يوصف من صلاته صلى الله عليه وسلم من طول القيام ما
وصف بالليل. ([الأذكار ٥٧]

٤- وعند الحنابلة السجود أفضل من القيام ، قال العلامة منصور البهوتي
الحنبلي . رحمه الله تعالى . : (فكثرة الركوع والسجود فيه أفضل من طول القيام)
لقول النبي ﷺ : (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)، وعن ثوبان قال
سمعت النبي ﷺ : (يقول عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك
الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة) ، وعن ربيعة بن كعب السلمي أنه قال
للنبي ﷺ : (أسألك مرافقتك في الجنة فقال: أعني على نفسك بكثرة السجود) رواه
أحمد ومسلم وأبو داود...ولأن السجود في نفسه أفضل وأكد بدليل أنه يجب في
الفرض والنفل ، ولا يباح بحال إلا لله تعالى ، والقيام يسقط في النفل، ويباح في
غير الصلاة للوالدين والعالم، وسيد القوم، والاستكثار مما هو أكد وأفضل أولى)
[كشف القناع عن متن الإقناع ١/٤٤٠، وانظر: المغني لابن قدامة ١/٣٤٧]
قال الشيخ محمد بن أحمد البهوتي الحنبلي الشهير بالخلوتي المصري
ت(١٠٨٨هـ):

كأن الدهرَ في خفضِ الأعالي * وفي رفعِ الأسافلِ اللئامِ

فقيهٌ عنده الأخبارُ صحَّت * بتفضيلِ السُّجودِ على القيامِ، وعند غيره :

فقيهٌ صحَّ في فتواه قولٌ * بتفضيلِ السُّجودِ على القيامِ.

يشير إلى أن كثرة السجود أفضل من القيام بناء على مذهب الحنابلة.]
خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبّي ٣/٣٩١، وانظر: بلغة
السالك لأقرب المسالك للصاوي ١/٢٧٣]

خاتمة في مسائل متعلقة بالمسألتين :

جاء في بغية المسترشدين فائدة مفيدة : ([فائدة]: يُستثنى من وجوب القيام ما
لو كان به رمد أو سلس يستمسك بقعوده، فيصلي قاعداً بلا إعادة، أو كان لو
صلى جماعة قعد أو منفرداً قام فله القعود، لكن الانفراد حينئذ أفضل، وكذا لو
صلى قائماً لم يمكنه قراءة السورة، أو قاعداً أمكنه، أو خاف راكب سفينة سقوطه

في البحر لدوران رأسه، أو خاف الغزاة غير البغاة رؤية عدوهم، أو لم يمكنه القيام؛ لضيق المكان، أو شق عليه البروز في المطر كمشقة المرض، فيصلي قاعداً في الكل بلا إعادة، وإن اتسع الوقت اهـ قلائد وكردى. وقوله: أو سلس يستمسك بقعوده أي: فيقعد وجوباً كما في النهاية والإيعاب وشرح المختصر. قال أبو مخرمة: أو لم يمكنه القيام إلا بحركات مبطلّة فيقعد بلا إعادة، لكن أفتى ابن حجر: بوجوب القيام في هذه. ولو تعارض القيام والستر، قال المدابغي: راعى القيام. وقال ع ش: راعى السترة، أو القيام والاستقبال قدّم الاستقبال أو الاستقبال والفاحة استدير لها اهـ شوبري) [بغية المسترشدين للمشهور ٧٧]

قال العلامة علي الشبراملسي . رحمه الله تعالى . (٢) [فائدة] قالوا: طول القيام أفضل من كثرة العدد ، فمن صلى أربعاً مثلاً وطول القيام أفضل ممن صلى ثمانياً ولم يطوّله ، وهل يقاس بذلك ما لو صلى قاعدا ركعتين مثلاً وطول فيهما وصلى آخر أربعاً أو ستاً ولم يطوّل فيهما زيادة على قدر صلاة الركعتين أم لا ؟ فيه نظر . والأقرب الثاني ؛ لأننا فضلنا ذات القيام على غيرها نظراً للمشقة الحاصلة بطول القيام، وما هنا لا مشقة فيه؛ لتساويهما في القعود الذي لا مشقة فيه ، وحيث زادت كثرة العدد بالركوعات والسجودات وغيرها كانت أفضل [حاشية العلامة علي الشبراملسي على نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٣٧١/٥] كتبه زين العيروس . عفا الله عنه . .

(تقسيم للأعمال من حيث النية)

قال الإمام محمد بن أحمد الغرناطي ابن جزى . رحمه الله تعالى . في تفسيره عند قوله تعالى : (مخلصين له الدين) : (اعلم أن الأعمال ثلاثة أنواع: مأمورات، ومنهيات، ومباحات. فأما المأمورات: فالإخلاص فيها عبارة عن خلوص النية لوجه الله، بحيث لا يشوبها نية أخرى، فإن كانت كذلك فالعمل خالص مقبول، وإن كانت النية لغير وجه الله، من طلب منفعة دنيوية أو مدح أو غير ذلك، فالعمل رياء محض مردود، وإن كانت النية مُشتركةً ففي ذلك تفصيل

فيه نظر واحتمال.

وأما المنهيات: فإن تركها دون نية خرج عن عهدها، ولم يكن له أجر في تركها، وإن تركها بنية وجه الله حصل له الخروج عن عهدها مع الأجر.

وأما المباحات، كالأكل والنوم والجماع وشبه ذلك: فإن فعلها بغير نية لم يكن له فيها أجر، وإن فعلها بنية وجه الله فله فيها أجر. فإن كل مباح يمكن أن يصير قرينة إذا قصد به وجه الله، مثل أن يقصد بالأكل القوة على العبادة، ويقصد بالجماع التعفف عن الحرام)

[التسهيل لعلوم التنزيل للإمام ابن جزى ٢١٢/٤]

(أدب العلماء حتى مع الكلاب !)

كان الإمام أبو إسحاق الشيرازي -رحمه الله تعالى- يمشي في الطريق ومعه بعض أصحابه، فعرض لهما كلب، فقال الفقيه لذلك الكلب: اخسأ، وزجره، فنهاه الشيخ أبو إسحاق، وقال: لم تردته عن الطريق؟ أما علمت أن الطريق بيني وبينه مشترك؟ [طبقات الشافعية الكبرى ٢٢٦/٤]

(من أسرار اسم الله تعالى : الباسط، وأسباب الحصول على البسط)

قال الله تعالى : (لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

أنواع البسط كثيرة فمن أهمها:

١- بسط السحاب في السماء؛ للمطر، قال الله تعالى: (اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ فَتَنفِثُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ (٤٨) وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ)

٢- بسط الأرض، قال الله سبحانه: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ بَسَاطًا (١٩) لَتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا)

٣- البسط في العلم والجسم، قال جل ذكره : (وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ)،
(وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً فَادْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ)

٤- البسط في التوبة ، ففي الحديث: (إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل) رواه مسلم.

٥- البسط في الرزق، قال الله تعالى: (قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)
أسباب الحصول على البسط:

١- بالتقوى، قال رسول الله ﷺ: (من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أجله، فليتق الله) رواه ابن حبان في صحيحه.

٢- بالإحسان للوالدين، قال رسول الله ﷺ: (من أحب أن يمد له في عمره، وأن يزداد في رزقه، فليبرر والديه، وليصل رحمه) رواه أحمد في مسنده.

٣- بصلة الرحم، قال رسول الله ﷺ: (من سره أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه) متفق عليه.

٤- ببسط اليد للناس بالخير، قال رسول الله ﷺ عن ربه عز وجل أنه: (يبسط يديه تبارك وتعالى، يقول: مَنْ يُفْرِضْ غَيْرَ عَدُوِّمْ وَلَا ظُلْمٍ) رواه مسلم.

٥- ببسط اليد لله تعالى بالدعاء الخالص، قال رسول الله ﷺ: (إن الله يستحيي أن يبسط إليه عبده يديه يسأله بهما خيرا فيردهما خائبتين) رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

أحبابي الكرام كان من دعاء حبيينا رسول الله ﷺ: (اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت، ولا باسط لما قبضت، ولا هادي، لما أظلمت، ولا مضل لمن هديت، ولا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت، ولا مقرب لما باعدت، ولا مباعد لما قربت، اللهم ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك) رواه البخاري في الأدب المفرد.

اعلموا أن عطاؤه سبحانه وبسطه لعبده في الأرزاق والأموال، والأولاد من أعظم ما يمتحن به عباده وبيئتهم به ، وقد ظن بعض المعرضين المكذبين للرسول أن ذلك لكرامتهم على الله، وأنه اصطفاء منه لهم ، فأخبر سبحانه أن

عطاءه ليس دليلا على رضاه ، فقال تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ، وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ، فُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ، وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ)
 فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ لَا قَابِضَ وَلَا بَاسِطَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ، فَهُوَ
 الَّذِي يَقْبِضُ الْجَمِيعَ وَيَبْسُطُهُ. وَهُوَ الَّذِي يَبْسُطُ الْقُلُوبَ وَاللِّسَانَ وَالْأَيْدِيَ وَسَائِرَ
 الْأَسْبَابِ.

فيا أيها المسلم : إن كنت مبسوط القلب بالمعارف، والعُلوم الدنيوية، فابسط
 بساطك، وابسط وجهك، واجلس للناس حتى يقتبسوا من ذلك النبراس، وإن كنت
 ذا بسطة في الجسم، فابسطه في العبادة التي تفضي بك إلى السعادة، وفي
 الصولة على الأعداء، بما حوت من المنة والشدة، وإن كنت ذا بسط في المال،
 فابسط يدك بالعطاء، وأزل ما على مالك من الغطاء، ولا توك قيوكي الله عليك،
 ولا تحص فيحصي الله عليك.

وإن كنت لم تتل حظاً من هذه البساطات فابسط قلبك لأحكام ربك، ولسانك
 لذكره وشكره، ويدك لبذل الواجبات عليك، ووجهك للخلق، كما في صحيح مسلم
 (عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى
 أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ) .

كان حكام المسلمين يبسطون العطاء لرعاياهم، فيبسط الله فضله وخيره
 عليهم، وقدوتهم رسول الله ﷺ، فعن أبي سعيد^أ، قال : سأل ناس من الأنصار
 رسول الله فأعطاهم ما سألوه، ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا
 نفذ ما عنده، قال : (ما يكون عندي فلن ادخره عنكم .. الحديث) متفق عليه،
 وفي سنن أبي داود والبيهقي عن عبدالله الهوزني ، قال لبلال^أ، حدثني كيف
 كانت نفقة رسول الله ﷺ؟ فقال بلال: (ما كان له شيء، وكنت أنا الذي ألي
 ذلك منه، منذ بعثه الله حتى توفي، وكان إذا أتاه الإنسان مسلماً، فرآه عارياً
 يأمرني فانطلق أستقرض، فاشتري له البردة فأكسوه وأطعمه).

وقد استوقفني منظرٌ عجيب ! فرأيتُ مجموعةً من العصافير تأكل خبزاً مُقياً على الأرض ، إذ جاء عصفور آخر مثل هذه العصافير، فإذا به يطرد العصافير بمنقاره، لكي لا تأكل العصافير، وقام هو بمفرده يأكل ! مع أن الخبز كبير يكفي كل العصافير!! ولكنه الجشع والأثرة والأنانيّة، فقلتُ: سبحان الله ! هكذا هو حال الحكام والمحكومين اليوم . إلا من رحم ربي .، يتقاتلون على منصب الرئاسة ؛ لينعموا بثروات البلاد هم فقط دون غيرهم !! وقد تكفل الله تعالى برزق العباد كلهم، فقال سبحانه : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)، فمعيشة بلا أمنٍ دمار، وأمنٌ بلا معيشة خراب. اللهم ابسط لنا من رزقك واغننا بحلال.

(الحكم من حصول الكسوفين)

قال الحافظ ابن الملقن . رحمه الله تعالى .:

(نقل المحب الطبري . رحمه الله تعالى . في أحكامه عن بعضهم أن في

الكسوف سبع فوائد:

الأولى: ظهور التصرف في الشمس والقمر، وهما خلقان عظيمان.

الثانية: أن يتبين بتغيرهما قبح شأن من يعبدهما.

الثالثة: إزعاج القلوب الساكنة بالغفلة وإيقاظها.

الرابعة: ليرى الناس نموذج ما سيجري في القيامة، قال تعالى: { وَخَسَفَ

الْقَمَرُ (٨) وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ }

الخامسة: أنهما موجودان في حال الكمال، ويكسفان ثم يلطف بهما، ويعادان

إلى ما كانا عليه، تنبيهها على خوف المكر ورجاء العفو.

السادسة: إعلام بأنه قد يؤخذ من لا ذنب له؛ ليحذر من له ذنب.

السابعة: أن الناس قد أنسوا بالصلوات المفروضات، فيأتونها من غير انزعاج

ولا خوف، فأتى بهذه الآية سبباً لهذه الصلاة؛ ليفعلها بانزعاج، وخوف، ولعل

تركه يصير عادة لهم في المفروضات)

[الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٤ / ٢٦٧]

(كيف الحصول على العلم النافع ؟)

قال الإمام الحداد . رحمه الله تعالى . : (ما وجدنا العلم بالقييل والقال ، ولا بمزاحمة الرجال ، ولكننا وجدناه في خلو القلب عن الدنيا ، والبكاء في جوف الليل ، ومراقبة الجبار ، ولا وجدنا الخير كله إلا في العلم ، ولولا العلم ما عرف العبد ربه ، ولا عرف كيف يعبده ، فاجتهد يا أخي في طلب العلم) . [غاية القصد والمراد في مناقب الإمام الحداد ١ / ١٢٣]

(فقه الإمام أبي حنيفة . رحمه الله تعالى .)

لما ظهر الخوارج على الكوفة أخذوا أبا حنيفة . رحمه الله تعالى . فقالوا له : تب يا شيخ من الكفر !
فقال : أنا تائب إلى الله من كل كفر .
فخلّوا عنه .
فلما ولى قيل لهم : إنه تاب من الكفر ، وإنما يعني به : ما أنتم عليه !
فاسترجعوه .
فقال رأسهم : يا شيخ ! إنما تبت من الكفر ، وتعني به ما نحن عليه !
فقال أبو حنيفة : أبظن تقول هذا ، أم بعلم ؟
فقال : بل بظن .
فقال أبو حنيفة : إن الله تعالى يقول : { يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم }
وهذه خطيئة منك ، وكل خطيئة (عندك) كفر ؛ فتب أنت أولا من الكفر !
فقال : صدقت يا شيخ ، أنا تائب من الكفر !
وجاؤوه مرة أخرى ليناظروه ؛ لما علموا أنه لا يكفر أحدا من أهل القبلة بذنب .
فقالوا : هاتان جنازتان على باب المسجد :
أما إحداهما ؛ فلرجل شرب الخمر حتى كظته ، وحشرج بها ؛ فمات غرقا في
الخمير

والأخرى : امرأة زنت حتى إذا أيقنت بالحمل ؛ قتلت نفسها !

فقال لهم أبو حنيفة : من أي الملل كانا ؟ أمن اليهود ؟

قالوا : لا

أفمن النصارى ؟

قالوا : لا

قال : أفمن المجوس ؟

قالوا : لا .

قال : من أي الملل كانا ؟

قالوا : من الملة التي تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله !

قال : فأخبروني عن الشهادة ، كم هي من الإيمان ؟ ثلث ، أم ربع ، أم

خمس ؟!

قالوا : إن الإيمان لا يكون ثلثا ، ولا ربعا ، ولا خمسا !

قال : فكم هي من الإيمان ؟

قالوا : الإيمان كله .

قال : فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين ؟!

فقالوا: دعنا عنك ! أمن أهل الجنة هما ، أم من أهل النار ؟

قال : أما إذا أبيتم :

فإني أقول فيهما ما قال نبي الله إبراهيم في قوم كانوا أعظم جرما منهم : {

رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ }

وأقول فيهما ما قال نبي الله عيسى في قوم كانوا أعظم جرما منهما : (إن

تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح : { قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ (١١١)

قَالَ وَمَا عَلَّمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١١٢) إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ }

وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح . عليه السلام وعليهم أجمعين وعلى سيدنا

محمد ﷺ : { وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكُ

وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذَا
لَمِنَ الظَّالِمِينَ {

فألقوا السلاح ، وقالوا : تيرأنا من كل دين كنا عليه ، وندين الله بدينك ؛ فقد
آتاك الله فضلا وحكمة وعلما . [مناقب الإمام أبي حنيفة ١٥١-١٠٨]

(من سعادة المرء موت ذنوبه !)

قال حبيب الفارسي . رحمه الله تعالى . :

إن من سعادة المرء أن يموت وتموت معه ذنوبه . [حلية الأولياء لأبي نعيم
١٥٢/٦]

(قصيدة ما تعة عن التفكر في مخلوقات الله تعالى)

قال الشاعر: إبراهيم بن علي بن أحمد بديوي . رحمه الله تعالى .:

لله في الافاق آيات لعل
أقلها هو ما إليه هداكا
ولعل ما في النفس من آياته
عجب عجاب لو ترى عيناكا
والكون مشحون بأسرار إذا
حاولت تفسيراً لها أعيكا
قل للطبيب تخطفته يد الردى
ياشافي الأمراض من أرداكا
قل للمريض نجا وعوفي بعد ما
عجزت فنون الطب من عافاكا؟
قل للصحيح يموت لا من علة
من بالمنايا ياصحيح دهاكا
قل للبصير وكان يحذر حفرة

فهوى بها مَنْ ذا الذي أهواكا؟
بل سائل الأعمى خطا بين الزحام
بلا اصطدام مَنْ يقود خُطاكا
قل للجنين يعيش معزولا بلا
راع ومرعى ما الذي يرعাকা؟
قل للوليد بكى وأجهش بالبكاء
لدى الولادة ما الذي أبكاكا
وإذا ترى الثعبان ينفث سُمّه
فأسأله مَنْ ذا بالسُموم حشاكا؟
واسأله كيف تعيش ياثعبان أو
تحيا وهذا السُم يملأ فاكا
واسأل بطون النحل كيف تقاطرت
شُهدا وقل للشُهد من حلاكا؟
بل سائل اللبن المصفى كان بين
دم وفرث ما الذي صفاكا
وإذا رأيت الحي يخرج من حنايا
ميت فاسأله من أحيাকা؟
وإذا ترى ابن السود أبيض ناصعا
فاسأله من أين البياض أتاكا
وإذا ترى ابن البياض أسود فاحما
فاسأله من ذا بالسواد طلاكا
قل للنبات يجف بعد تعهد
ورعاية من بالجفاف رماكا
وإذا رأيت النبات في الصحراء
يربُو وحده فاسأله مَنْ أرياكا؟
وإذا رأيت البدر يسري ناشرا

أنواره فاسأله من أسراكا
واسأل شعاع الشمس يدنو وهي
أبعد كل شيء ما الذي أدناكا؟
قل للمرير من الثمار من الذي
بالمُر من دون الثمار غداكا
وإذا رأيت النخل مشقوق النوى
فاسأله من يا نخل شقّ نواكا؟
وإذا رأيت النار شب لهيها
فاسأل لهيب النار: من أوراكا
وإذا ترى الجبل الأشم منا طحا
قم السحاب فسله من أرساكا؟
وإذا رأيت النهر بالعذب الزلال
جری فسله من الذي أجراكا
وإذا رأيت البحر بالملح الأجاج
طغى فسله: من الذي أطغاكا؟
وإذا رأيت الليل يغشى داجيا
فاسأله من ياليل حاك دجاكا
وإذا رأيت الصبح يُسفر ضاحياً
فاسأله من ياصبح صاغ ضحاكا
هذي عجائب طالما أخذت بها
عيناك وانفتحت بها أدناكا
والله في كل العجائب مائل
إن لم تكن لتراه فهو يراكا؟
يا أيها الإنسان مهلا ما الذي
بالله جلّ جلاله أغراكا.

(الغيرة على الأعراض !)

تقدّمت امرأة إلى مجلس القاضي موسى بن إسحاق . رحمه الله تعالى . بمدينة الرّي سنة ٢٨٦هـ، فادّعى وكيلها بأن لمؤكلته على زوجها خمسمائة دينار (مهرها)، فأنكر الزوج، فقال القاضي لوكيل الزوجة : شهودك، قال : أحضرتهم، فطلب بعض الشهود أن ينظر إلى المرأة؛ ليشير إليها في شهادته، فقام الشاهد وقال للمرأة : قومي! فقال الزوج : تفعلون ماذا ؟ قال الوكيل : ينظرون إلى امرأتك ،وهي سافرة الوجه؛ لتصح عندهم معرفتها (وذلك للحاجة)، قال الزوج: إني أشهد القاضي أن لها عليّ هذا المهر الذي تدّعيه، ولا تُسفر عن وجهها. فقالت المرأة : فإني أشهد القاضي أنني وهبت له هذا المهر وأبرأتُ نمته في الدنيا والآخرة .فقال القاضي وقد أعجب بغيرتهما : يُكتب هذا في مكارم الأخلاق .

[تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٥ / ٥٣]

(الذكرُ على سبعة أنحاء)

- قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى ::
نقل بعض العارفين: الذكرُ على سبعة أنحاء:
١- فَذِكْرُ الْعَيْنَيْنِ بالبكاء
٢- وَذِكْرُ الْأَذْنَيْنِ بالإصغاء
٣- وَذِكْرُ اللِّسَانِ بالثناء
٤- وَذِكْرُ اليدين بالعطاء
٥- وَذِكْرُ البدنِ بالوفاء
٦- وَذِكْرُ القلبِ بالخوف والرجاء
٧- وَذِكْرُ الروحِ بالتسليم والرضاء.

[فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١١/٢٠٩]

(أهمية الكتاب)

قال العلامة ياقوت الحموي . رحمه الله تعالى . : (قالت الحكماء:
الكتابُ نعم الجليس والذخر، إن شئت ألتهك بواده، وأضحكتك نوادره، وإن شئت
أشجتك مواعظه، وإن شئت تعجبت من غرائب فوائده، وهو يجمع لك الأول
والآخر، والناقص والوافر، والغائب والحاضر، والشكل وخلافه، والجنس وضده،
وهو ميت ينطق عن الموتى، ويترجم عن الأحياء، وهو مؤنس ينشط بنشاطك،
وينام بنومك، ولا ينطق إلا بما تهوى، ولا يعلم جار ولا خليط أنصف، ولا رفيق
أطوع، ولا معلّم أخضع، ولا صاحب أظهر كفاية ولا أجلّ جباية ولا أشدّ نفعاً، ولا
أحمد أخلاقاً، ولا أدوم سروراً، ولا أسلم غيبة، ولا أحسن مواتاة، ولا أعجل مكافاة،
ولا أخفّ مؤونة منه، إن نظرت فيه أطال إمتاعك، وشحذ طباعك، وأكثر علمك،
وتعرف منه في شهر ما لا تعرف من أفواه الرجال في دهر، يُغنّيك عن كدّ
الطلب، وعن الخضوع إلى من أنت أثبت منه أصلاً، وأرسخ منه فرعاً، وهو
المعلم الذي لا يجفوك، وإن قطعت عنه المادة لم يقطع عنك الفائدة). [معجم
الأدباء ١ / ٥٨]

(لطيفة في معنى قوله تعالى : {فقولا له قولاً لنا})

قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ هَذِهِ الْآيَةَ: (فقولا له قولاً لنا)، فَبَكَى
يَحْيَى، وَقَالَ: إِلَهِي هَذَا رِفْقُكَ بِمَنْ يَقُولُ: أَنَا إِلَهُهُ!، فَكَيْفَ رِفْقُكَ بِمَنْ يَقُولُ أَنْتَ
الإِلَهُ؟! . أي هذا رفقك بمن قال: {أنا ربكم الأعلى}، فكيف بمن قال: سبحان ربي
الأعلى؟ . [معالم التنزيل في تفسير القرآن للبخاري ٣ / ٢٦٣]

(خطر الاعتراض عن أقدار الله تعالى)

قال الشيخ عفيف الدين بن البقال . رحمه الله تعالى . :
كنتُ بمصر فبلغني ما وقع من القتل الذريع ببغداد في فتنة التتار ، فأنكرت
في قلبي وقلت : يا رب ! كيف هذا وفيهم الأطفال ومن لا ذنب له ؟! فرأيت في

المنام رجلا وفي يده كتاب ، فأخذته فقرأته ، فإذا فيه هذه الأبيات ، فيها الإنكار
علي :

دع الاعتراض فما الأمر لك

ولا الحكم في حركات الفلك

ولا تسأل الله عن فعله

فمن خاض لجة بحر هلك

إليه تصير أمور العباد

دع الاعتراض فما أجهلك

[البداية والنهاية ٤٨٠/١٧]

(الجهل باللغة العربية يوقع في البدع العقدية والفقهية)

قال العلامة اللغوي الكبير أبو الفتح عثمان بن جني . رحمه الله تعالى .
(ت/٣٩٢هـ) في كتابه الخصائص: (باب فيما يُؤمنه علم العربيّة من الاعتقادات
الدينيّة: اعلم أن هذا الباب من أشرف أبواب هذا الكتاب، وأن الانتفاع به ليس
إلى غاية، ولا وراءه من نهاية. وذلك أن أكثر من ضلّ من أهل الشريعة عن
القصد فيها، وحاد عن الطريقة المثلى إليها، فإنما استهواه، واستخفّ حلمه،
ضعفه في هذه اللغة الكريمة الشريفة، التي خوطب الكافة بها، وعرضت عليها
الجنة والنار من حواشيها وأحنائها، وأصل اعتقاد التشبيه لله تعالى بخلقه منها،
وجاز عليهم بها وعنهما.

وذلك أنهم لمّا سمعوا قول الله - سبحانه وعلا عما يقول الجاهلون علوا كبيرا
:- (يَا حَسْرَتًا عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ) ، وقوله - عزّ اسمه - : (فَأَيُّ مَنَّا
تُؤَلُّوا فَنَمَّ وَجْهُ اللَّهِ) ، وقوله: (لَمَّا خَلَفْتُ بِبَيْدِي) ، وقوله تعالى: (مِمَّا عَمِلْتُمْ أَيْدِينَا) ،
وقوله: (وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ) ، وقوله: (وَلِئَصْنَعِ عَلَيَّ عَيْنِي) ، وقوله: (وَالسَّمَاوَاتُ
مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ) ، ونحو ذلك من الآيات الجارية هذا المجرى، وقوله في الحديث:
(خلق الله آدم على صورته) ،

حتى ذهب بعض هؤلاء الجهال في قوله تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) ، أنها ساق ربهم - ونعوذ بالله من ضَعْفَةِ النظر وفساد المعبر -

ولم يشكّوا أن هذه أعضاء له، وإذا كانت أعضاء كان هو لا محالة جسماً مُعَضِّي على ما يشاهدون من خَلْقِهِ عَرَّ وجهه وعلا قدره، وانحطَّت سوامي الأقدار والأفكار دونه. ولو كان لهم أنس بهذه اللغة الشريفة، أو تَصَرَّفُ فيها، أو مزاولة لها، لاحتهم السعادة بها، ما أصارتهم الشِقْوَةُ إليه بالبعد عنها).

[الخصائص ٣ / ٢٤٥]

(أبيات قيِّمة في تنزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقات)

أبيات قيمة على منهج أهل السنة والجماعة ينسبها بعضهم للإمام الغزالي ونسبها الحافظ السيوطي . رحمهما الله تعالى . لنفسه كما في الحاوي للفتاوي ، . والله أعلم .:

قل لمن يفهم عني ما أقول قصر القول فذا شرح يطول

ثم سرُّ غامضٌ من دونه قصرت والله أعناق الفحول

أنت لا تعرف إياك ولم تدر من أنت ولا كيف الوصول

لا ولا تدرى صفات رُكبت فيك حارت في خفاياها العقول

أين منك الروح في جوهرها هل تراها فترى كيف تجول

وكذا الأنفاس هل تحصرها لا، ولا تدرى متى عنك تزول

أين منك العقل والفهم إذا غلب النوم فقل لي يا جهول

أنتَ أكلَ الخبزَ لا تعرفه كيف يجرى منك أم كيف تبول
فإذا كانت طواياك التي بين جنبيك كذا فيها ضلول
كيف تدري من على العرش استوى لا تقل كيف أستوى كيف النزول
كيف يُحكى الربُّ أم كيف يرى فلعمري ليس ذا إلا فضول
فهو لا أين ولا كيف له وهو رب الكيف والكيف يحول
وهو فوق فوق لا فوق له وعلمه في كل النواحي لا يزول
جلُّ ذاتاً وصفاتاً وسما وتعالى قدره عمّا تقول.

[الحاوي للفتاوي للسيوطي ٢ / ٢٤٠]

(تواضع الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى .)

قال الشافعيُّ . رحمه الله تعالى .:

أحبُّ الصَّالِحِينَ وَلَسْتُ مِنْهُمْ * * * لَعَلِّي أَنْ أُنَالَ بِهِمْ شَفَاعَةً
وَأَكْرَهُ مَنْ تَجَارَتْهُ الْمَعَاصِي * * * وَإِنْ كُنَّا سَوَاءً فِي الْبِضَاعَةِ
فَقَالَ لَهُ تَلْمِيذُهُ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ . رحمه الله تعالى .:
تُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ * * * لَعَلَّهُمْ يَنَالُوا بِكَ الشَّفَاعَةَ
وَتَكْرَهُ مَنْ تَجَارَتْهُ الْمَعَاصِي * * * حَمَاكَ اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْبِضَاعَةِ
[انظر: حاشية الصاوي على الشرح الصغير ١١ / ٢٣٩]

وكتب الإمام الشافعي عنه للإمام أحمد . رحمهما الله تعالى . :
قالوا يزورك أحمد وتزوره * * * قلت الفضائل لا تفارق منزله
إن زارني فبفضله أو زرتة * * * فلفضله فالفضل في الحالين له
فأجابه الإمام أحمد . رحمه الله تعالى . :
إن زرتنا فبفضل منك تمنحنا * * * أو نحن زرنا فللفضل الذي فيكما
فلا عندما كلا الحالين منك ولا * * * نال الذي يتمنى فيك شانيكما
[انظر: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للسفاريني ٢١٩/١]

(عبرة وتذكرة !)

شيخ القراء الإمام القدوة أبو محمد الشاطبي . رحمه الله تعالى .
(ت ٥٩٠هـ)، صاحبُ (المنظومة الشاطبية) التي كتب الله لها القبولَ في الأرض:
كان متصدراً ببلاده وصاحبَ مكانةٍ مرموقةٍ، إلا أنهم في بلده ألزموا الخطباءَ
بمدح الأُمراء بأوصافٍ لا يراها صحيحة، فتعلل بالحج، وسافر وترك بلده؛ تنزهاً
منه عن مدح الظالمين أو تأييدهم، مع أنه كان ضريراً لا يرى !
ومات على فقر شديد ! إلا أن الله أبقى ذكره إلى الآن، واقترن اسمه مع حفظ
القرآن.
[انظر سير أعلام النبلاء: ٢٦٣/٢١]

(لطائف من آية : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ))

قال الإمام الرازي . رحمه الله تعالى . : اعلم أن لنا في قوله : (أَلَا بِذِكْرِ
اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) أبحاثاً دقيقةً غامضةً وهي من وجوه :
الوجه الأول : أن الموجودات على ثلاثة أقسام : مؤثر لا يتأثر ، ومتأثر لا
يؤثر ، وموجود يؤثر في شيء ويتأثر عن شيء ، فالمؤثر الذي لا يتأثر هو الله
سبحانه وتعالى ، والمتأثر الذي لا يؤثر هو الجسم ، فإنه ذاتٌ قابلة للصفات
المختلفة والآثار المتنافية ، وليس له خاصيةٌ إلا القبول فقط ، وأما الموجود الذي

يؤثر تارةً ويتأثر أخرى ، فهي الموجودات الروحانية ؛ وذلك لأنها إذا توجَّهت إلى الحضرة الإلهية صارت قابلةً للآثار الفائضة عن مشيئة الله تعالى وقدرته وتكوينه وإيجاده ، وإذا توجَّهت إلى عالم الأجسام اشتاقت إلى التصرف فيها ، لأن عالم الأرواح مدبّر لعالم الأجسام.

وإذا عرفت هذا ، فالقلب كلِّما توجَّه إلى مطالعة عالم الأجسام حصَّل فيه الاضطراب والقلق والميل الشديد إلى الاستيلاء عليها والتصرف فيها ، أما إذا توجَّه القلب إلى مطالعة الحضرة الإلهية حصَّل فيه أنوار الصمدية والأضواء الإلهية ، فهناك يكون ساكنا ، فهذا السبب قال : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)

الوجه الثاني : أن القلب كلِّما وصل إلى شيء فإنه يطلب الانتقال منه إلى حالة أخرى أشرف منها ؛ لأنه لا سعادة في عالم الأجسام إلا وفوقها مرتبة أخرى في اللذة والغبطة ، أما إذا انتهى القلب والعقل إلى الاستسعاد بالمعارف الإلهية والأضواء الصمدية بقي واستقرّ ، فلم يقدر على الانتقال منه البتة ؛ لأنه ليس هناك درجة أخرى في السعادة أعلى منها وأكمل ؛ فهذا المعنى قال : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) .

والوجه الثالث: في تفسير هذه الكلمة : أن الإكسير إذا وقعت منه ذرة على الجسم النحاسي انقلب ذهباً باقياً على كَرِّ الدهور والأزمان صابراً على الذوبان الحاصل بالنار ، فإكسير جلال الله تعالى إذا وقع في القلب أولى أن يقبله جوهر باقياً صافياً ثورانيا لا يقبل التغيّر والتبدُّل ، فهذا قال : (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) . [التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي ١٩ / ٤٠]

(حديث : (لاتشد الرحال إلى ثلاثة مساجد))

قال الحافظ ولي الدين أبو زرعة العراقي . رحمه الله تعالى . (ت ٨٢٦ هـ) ، عند شرحه لحديث (لاتشد الرحال إلى ثلاثة مساجد) : [للشيخ تقي الدين ابن تيمية هنا كلام بشعّ، عجيبٌ، يتضمن منع شد الرحل للزيارة - زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وأنه ليس من القرب - الطاعات - بل بصد ذلك، ورد عليه الشيخ تقي الدين السبكي في شفاء السقام، فشفى صدور

المؤمنين، وكان والدي رحمه الله يحكي أنه كان معادلاً للشيخ زين الدين عبدالرحيم بن رجب الحنبلي في التوجه إلى بلد الخليل عليه السلام، فلما دنا من البلد، قال : الصلاة في مسجد الخليل، ليحترز عن شد الرحل لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية! قال : فقلتُ: نويتُ زيارة قبر الخليل عليه السلام، ثم قلتُ له: أمّا أنت فقد خالفتَ النبي ﷺ؛ لأنه قال: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)، وقد شددت الرحل إلى مسجد رابع! وأمّا أنا فاتبعت النبي ﷺ؛ لأنه قال: (زوروا القبور)، أفعال: إلا قبور الأنبياء؟ قال : فبُهِتَ [طرح التثريب في شرح التقریب ٦ / ٤٣. دار الفكر العربي]،

حدثني شيخي الشيخ سعيد باوزير - رحمه الله - بقصة معاصرة طريفة في الموضوع نفسه فقال : أراد رجل مقيم بمكة المكرمة لزيارة الحبيب ﷺ، فكتب طلب لمدير عمله الرخصة للذهاب بسبب ذلك، فردّ عليه المدير : لا يجوز السفر لأجل الزيارة بل اكتب أريد زيارة المسجد النبوي!! فتعجب الرجل، وقال : لماذا أزور المسجد الشريف وأنا بمكة وصلاة بالحرم تعدل ألف صلاة ، والصلاة بالمسجد النبوي الشريف تعدل ألف صلاة !! وهل تشرف المسجد إلا بسيدنا رسول الله ﷺ ! فألجمه حجراً ، وأقول صدق الله العظيم : ((فَأِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ))

(التحذير من الخوض في أعراض الصحابة رضي الله عنهم)

قال الإمام العلامة عبدالله بن عمر الشاطري - رحمه الله تعالى- : (يا أولادي احفظوا عني هذه المقالة : من أراد أن ينفع الله به وينتفع ، ويكون متمسكا بالطريقة التي نحن عليها معشر العلويين، ويكون من المحبوبين، فعليه ترك الخوض في الصحابة ولا يجادل من خاض ، ثم قال : ايش تكون ذرة بين جبال!؟

وما جرى بين الصحابة نسكت* عنه واجر الاجتهاد نثبت. قيل لابن المبارك: هل عمر بن عبدالعزيز أفضل أم معاوية؟ فقال : التراب الذي على منخر خيل

معاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز. وإن كان الحق المجمع عليه مع سيدنا علي . كرم الله وجهه ، فلا ينبغي لأحد يخوض في هذا الكلام إلا من سخر عقله). [نفحات النسيم الحاجري للسري ص ٣٤٥ - ٣٤٦]

(كم من قُصَّة خير من لحيّة)

كانت لمرأة صالحة تقول للرجال : إنكم ظلمتم نصف العالم ، ترجمتم للرجال ولم تترجموا النساء، كم من قُصَّة خير من لحيّة! وكم من بنت خير من عشرة رجال، فألفت كتاباً خاصاً بتراجم النساء ، وسمّته (الدرّ المنثور في تراجم الحور) . [نفحات النسيم الحاجري للسري ٣٣٦]

(العم العلامة شيخي سالم بن عبد الله الشاطري في ذمّة الله تعالى . رحمه الله .)

لَمَّا بلغني خبر وفاة شيخي العلامة سالم الشاطري . رحمه الله . كتبت هذه الكلمة، تعبيراً عن حبنا له، وواجباً دينياً نحوه لما له حق تعليمي وإرشادي :
رحم الله تعالى العم المُرتبي، والعالم الموسوعي : سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري، فقد كان عالماً ربانياً، ومُربيّاً سُلوكياً، وأباً شقيقاً، وشُجاعاً كريماً، وسيّداً مُطاعاً، وهاشمياً حُسينياً، إذا تحدّث جمع أبواب الحديث، وأشار لمداركه ومؤلفاته، لا يملُ سامعه من حديثه، فكأن الدرر تخرج من أصدافها، والجواهر من بواطنها، يُحرر الكلام، ويُلخّص المراد بالتمام، يجمع الدّين في محاضراته، ويجذب السامع لخاطراته، يذكر الشوارد والنوادر، ويُسلّيها بالقصص الهادفة اللطيفة، يُحب العلم وأهله، فكيف إن كان من أحبابه وأهل قُطره ؟ يبعث في النفوس الهمم بمجاهداته وعباداته ومُراجعاته، لا يفتر عن الدروس ، ولا عن ترويض النفوس، ستذكرك (تريم الغنّاء)، وحضرموت، وعدن، والبيضاء، والمدينة، (ومكة)، فكم تركت فيها أحباباً وطلاباً، وأهلاً وُخلاناً !! سترثيك المجالس، وتتحرّر لفراقك حلقات العلم والمدارس، وستذرفك القلوب! ففقدك ثلّة في الدّين، وموتك خطبٌ جليل !! رحمك الله، وأعلى مقامك، وأسعدك بلقيا ربك،

وحشرك مع الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، وألحقك بأهلك وأحبائك
الصالحين، اللهم آمين . تلميذك زين بن محمد العيدروس ٣٠ جماد أول ١٤٣٩ هـ
١٤ / ٢ / ٢٠١٨ م . حضرموت المكلا.

(الفوائد الشاطرية للحبيب العلامة سالم الشاطري . رحمه الله . في سطور)

هذه كلمات يسيرة بعد أن أرسل لي شيخي العم العلامة الحبيب سالم
الشاطري . رحمه الله . الأجزاء الأولى من سلسلة كتابه القيم الفوائد الشاطرية،
وأرسلتها له، وقرأها عليه أخي وأستاذي الدكتور المفتي: علي بن محمد
العيدروس . جزاه الله خيراً . وفرح بها، ودعاء لي ، فرحمه الله تعالى رحمة
الأبرار، وكتبْتُ :

إن المتأمل والمتدبر لكتاب الفوائد الشاطرية، ليجد النفحات الحرّمية، ويُشاهد
آثار الدوحة الهاشمية، ويشم الفوائح العنبرية، وتأسر لُبّه المناظر البهيّة، ويقصد
أبواب العلوم الزهية، فيرى الأنهار الروية، فينغمر قلبه بالدهشة الأولية، فإذا به
يذوق من ثمارها الشهية، وتمتج روحه بالمعاني الوهيّة، والعلوم الظاهرة
الكسيبة، فيخرج وقت المطالعة عن الدنيّة، فكأنه يجول في الجنان العلية، فهو
في حالة عجيبة شجية، ويتطلع بشوق للبقية، ليتزوّد منها فواكه طبيعيرة، ارتوت
من عيون القوم شربة قويّة، فيا لها من علوم طاهرة نقيّة، مأخوذة بالأسانيد
القويّة، مُتصلة بسيد البرية، فيا لها من فوائد شاطرية علوية، وبركات نقيّة مكّية،
ونفحات صافية تريميّة، وهذه كلمات يسيرة شوقيّة، تعبّر عن محبة أكيدة قويّة،
تلميذك من الشجرة العيدروسيّة. وكتب زين بن محمد بن حسين العيدروس -
المكلا ٥/جمادالآخر/١٤٣٧ هـ.

(الأحاديث المتشبهات)

سئل شيخ الإسلام العلامة العز بن عبد السلام . رحمه الله تعالى . عن
معنى قوله ﷺ: (قلب المؤمن بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء)،
وهل يخرج الإنسان عن الواجب عليه بقوله : (ما أقول في القرآن ولا في

احاديث الصفات شيئاً ، بل اعتقد في ذلك ما كان يعتقد السلف الصالح،
والكلام فيه بدعة وأمر الأمر على ظاهره أم لا بدّ في اعتقادي جزم ؟
فكان جوابه . رحمه الله .:

الجواب : معنى قول النبي ﷺ: "قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن " أن الله
مسئول عليه بقدرته وتصريفه كيف يشاء من كفر إلى الإيمان ، ومن طاعة إلى عصيان
، أو عكس ذلك ، وهو كقوله تعالى : " تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ " وقوله : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ
لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى " ومعلوم أنهم لم يتركوا في أيدي المسلمين التي هي جوارح،
وإنما كانوا تحت استيلائهم وقهرهم ، وكذلك قول الخاصة والعامة في يد فلان والعبد
والدابة في يد فلان ، ومعلوم أن ذلك استيلائه وتصرفه، وليس في يده التي هي جارحته
وكذلك قوله : " أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النَّكَاحِ " ليست هي عقدة النكاح التي هي لفظ
بيده التي هي جارحة ، وإنما ذلك عبارة عن قدرته على استيلاءه وتمكنه من التصرف
فيها ، ويقول : إنه يعتقد في ذلك ما يعتقد السلف فقد كذب ، كيف يعتقد ما لم يشعر به
ولم يقف على معناه . وليس الكلام في هذا بدعة قبيحة، وإنما الكلام فيه بدعة حسنة
واجبة؛ لما ظهرت الشبهة ، وإنما سكت السلف عن الكلام فيه إذ لم يكن في عصرهم من
يحمل كلام الله وكلام رسوله ﷺ على ما لا يجوز حمله عليه، ولو ظهرت في عصرهم
شبهة؛ لكذبوهم وأنكروا عليهم غاية الإنكار فقد رد الصحابة والسلف على القدرية لما
أظهروا بدعتهم، ولم يكونوا قبل ظهورهم يتكلمون في ذلك ولا يردون على قائله، ولا نقل
عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم شيء من ذلك إذ لا تدعو الحاجة إليه والله أعلم . [فتاوى
شيخ الإسلام العلامة العز بن عبد السلام "، ص ٥٥ . ٥٦]

(أهمية التكبير الأولى في الصلاة)

قَالَ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيُّ . رحمه الله تعالى .: « إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ فِي
التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنْهُ » [صفة الصفوة لابن الجوزي ٥٠ / ٢]

قطرة من علوم الأولياء في تفسير آية من كتاب الله تعالى، وقصة الغرائيق)

يقول الإمام العلامة المجتهد أحمد بن المبارك . رحمه الله تعالى .: وسألته - أي الشيخ الدباغ . رضي الله عنه عن مسألة الغرائيق، وقلتُ له: هل الصواب مع عياض ومن تبعه في نفيها، أو مع الحافظ ابن حجر فإنه أثبتها ؟
ونصّ كلام الحافظ : وأخرج ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: «قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بِمَكَّةَ وَالنَّجْمِ، فَلَمَّا بَلَغَ) : (أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ) فَأَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ: تِلْكَ الْغَرَائِيقُ الْعُلَىٰ وَإِنَّ شَفَاعَتَهَا لَتُزْتَجَىٰ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: مَا ذَكَرَ إِلَهَتَنَا بِخَيْرٍ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا»... إلخ كلام ابن حجر - رحمه الله . [فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨ / ٤٣٩] فقلت للشيخ . رضي الله عنه .: فما هو الصحيح عندكم في هذا أو ما الذي نأخذه عنكم في هذا الموضوع الضيق ؟

فقال . رضي الله عنه .: الصواب في القصة مع ابن العربي وعياض ومن وافقهما لا مع ابن حجر، وقط ما وقع للنبي ﷺ شيء من مسألة الغرائيق. وإني لأعجب أحيانا من كلام بعض العلماء كهذا الكلام الصادر من ابن حجر ومن وافقه، فإنه لو وقع شيء من ذلك للنبي ﷺ لارتفعت الثقة بالشرعية، وبطل حكم العصمة، وصار الرسول كغيره من آحاد الناس حيث كان للشيطان سلاطة عليه وعلى كلامه، حتى يزيد فيه ما لا يريده الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يحبه ولا يرضاه، فأَيُّ ثقة تبقى في الرسالة مع هذا الأمر العظيم ؟ ولا يغني في الجواب أن الله ينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم آياته لاحتمال أن يكون هذا الكلام من الشيطان أيضا؛ لأنه كما جاز أن يتسلط على الوحي في مسألة الغرائيق بالزيادة، كذلك يجوز أن يتسلط على الوحي بزيادة هذه الآية برمتها فيه، وحينئذ فينتظر الشك إلى جميع آيات القرآن. والواجب على المؤمن الإعراض عن مثل هذه الأحاديث الموجبة لمثل هذا الريب في الدين، وأن يضربوا بوجهها عرض الحائط، وأن يعتقدوا في الرسول ﷺ ما يجب له من كمال العصمة وارتفاع درجته

عليه الصلاة والسلام إلى غاية ليس فوقها غاية.

ثم على ما ذكره في تفسير قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) الآية، يقتضي أن يكون للشيطان تسلط على وحي كل رسول رسول، وكل نبي نبي، زيادة على تسليطه على القرآن العزيز لقوله تعالى: (مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ)، فاقتضت الآية على تفسيرهم أن هذه عادة الشيطان مع أنبياء الله وصفوته من خلقه ولا ريب في بطلان ذلك.

قلت: ورضي الله عن الشيخ ما أدق نظره مع كونه أمياً. وقد قال ناصر الدين البيضاوي . رحمه الله تعالى .: قيل تمنى قرأ، وأمنيته قراءته، وألقى الشيطان فيها أي تكلم بالغرانيق رافعاً صوته بحيث ظن السامعون أنه من قراءة النبي ﷺ، وقد رد بأنه يخل بالوثوق ولا يندفع بقوله: (فَيَنْسُخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ)؛ لأنها أيضاً تحتمله اهـ الغرض منه. وقد بسطه الشيخ رضي الله عنه في جوابه.

قلت: وأيضاً فإن الضمير في تمنى يعود إلى ما قبله من الرسول العام والنبي، ولا يمكن أن يلقي الشيطان في أمنية كل منهم مسألة الغرانيق، وقد علمت .
رحمك الله . أن العصمة من العقائد التي يطلب فيها اليقين، فالحديث الذي يفيد خرمها ونقضها لا يقبل على أي وجه جاء، وقد عدّ الأصوليون الخبر الذي يكون على تلك الصفة من الخبر الذي يجب أن يقطع بكذبه.

ثم قلت للشيخ . رحمه الله ونفعنا به .: ما الصحيح عندكم في تفسير قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ)، وما هو نور الآية الذي تشير إليه ؟

فقال . رضي الله عنه .: نورها الذي تشير إليه هو أن الله تعالى ما أرسل من رسول ولا بعث نبياً من الأنبياء إلى أمة من الأمم إلا وذلك الرسول يتمنى الإيمان لأتمته ويحبه لهم، ويرغب فيه ويحرص عليه غاية الحرص، ويعالجهم عليه أشد المعالجة، ومن جملتهم في ذلك نبينا ﷺ الذي قال له الرب سبحانه وتعالى: (فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا)، وقال تعالى: (وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ)، وقال تعالى: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ

النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)، إلى غير ذلك من الآيات المتضمنة لهذا المعنى.
ثم الأمة تختلف كما قال تعالى: (وَلَكِنْ اٰخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ اٰمَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ)، فأما من كفر فقد ألقى إليه الشيطان الوسوس القاذحة له في الرسالة الموجبة لكفره، وكذا المؤمن أيضا لا يخلو من وساوس؛ لأنها لازمة للإيمان بالغيب في الغالب، وإن كانت تختلف في الناس بالقلّة والكثرة، وبحسب المتعلقات.

إذا تقرر هذا: فمعنى (تَمَنَّى) أنه يتمنى الإيمان لأمته، ويحب لهم الخير والرشد والصلاح والنجاح، فهذه أمنية كل رسول ونبى، وإلقاء الشيطان فيها يكون بما يلقى في قلوب أمة الدعوى من الوسواوس الموجبة لكفر بعضهم، ويرحم الله المؤمنين، فينسخ ذلك من قلوبهم ويحكم فيها الآيات الدالة على الوحدانية والرسالة، ويبقى ذلك عز وجل في قلوب المنافقين والكافرين؛ ليفتتوا به. فخرج من هذا أن الوسواوس تلقى أولا في قلوب الفريقين معاً، غير أنها لا تدوم على المؤمنين وتدوم على الكافرين.

قلت: وهذا التفسير عندي من أبداع ما يسمع، وذلك لا يتبين إلا بجلب بعض التفاسير التي قيلت في الآية، ثم ينظر فيما بينها وبين تفسير الشيخ . رضي الله عنه .. ه كلام الحافظ الحجة أحمد بن المبارك. [الإبريز(ص:٢٠٥)
وقال الشيخ رفاعة الطهطاوي . رحمه الله تعالى . في الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز (١٢٣) : (بأنه تفسير بديع وأقرب للعقول).

(سُنَّةُ الْاِبْتِسَامَةِ)

قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه : ما رأني رسولُ الله ﷺ إلا تبسّم .
قال الحافظ الذهبي مُعلِّقاً على هذا الأثر:
هذا هو خلق الإسلام، فأعلى المقامات : مَنْ كان بگَاءً بالليل، بسّامًا بالنهار
! [سير أعلام النبلاء ١ / ١٤١]

(حكم بل الأصابع بالريق لتقليب أوراق المصحف الشريف)

نصّ المالكية والشافعية على تحريم بلّ الأصابع بالريق لتقليب أوراق المصحف بها. مذهب الشافعية : يحرم مس المصحف بإصبع عليه ريق إذ يحرم إيصال شيء من البصاق إلى شيء من أجزاء المصحف . [تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٢ / ١٥٠].

مذهب السادة المالكية : أما إن بلّ أصابعه بريقه بقصد قلب أوراقه فهو وإن كان حراماً لكن لا ينبغي أن يتجاسر على القول بكفره وردّته بذلك؛ لأنه لم يقصد بذلك التحقير الذي هو موجب للكفر في مثل هذه الأمور . [حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤ / ٣٠١، منح الجليل شرح مختصر خليل ٩ / ٢٠٦].

وقال ابن الحاج - فيما يجب على مؤدّب الأطفال - : ويتعين عليه أن يمنع الصبيان ممّا اعتاده بعضهم من أنهم يمسحون الألواح أو بعضها ببصاقهم وذلك لا يجوز ؛ لأن البصاق مُستقذر ؛ وفيه امتهان ، والموضع موضع ترفيع وتعظيم وتبجيل ، فيُجل عن ذلك ويُنزّه . [المدخل ٢ / ٣١٨]

(الأذكار والأدعية بين صلاة التراويح)

قال المرتضى الزبيدي . رحمه الله :: قال أصحابنا يستحب الجلوس بعد كل أربع ركعات منها بقدرها، وكذا بين الترويحة الخامسة والوتر؛ لأنه المتوارث من السلف، وهكذا روى عن أبي حنيفة. ثم هم مخيرون في حالة الجلوس بين التسبيح والقراءة وصلاة أربع فرادى والسكوت، وأهل مكة يطوفون أسبوعاً . أي: سبع أشواط . ويصلون ركعتين، وأهل المدينة يصلون أربع ركعات فرادى، ونقل السروجي في شرح الهداية عن خزنة الفقه كراهة الصلاة منفرداً بين كل شفيعين، واختار بعض أصحابنا في التسبيحات: سبحان ذي الملك والملكوت سبحان ذي العزة والعظمة والهيبة والكبرياء والجبروت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان قدوس رب الملائكة والروح، ثلاث مرات عقب كل ترويحة. وعليه العمل في بخارى ونواحيها. واختار بعضهم: لا إله إلا له وحده لا شريك له له الملك وله

الحمد يحي ويميت وهو على كل شيء قدير، ثلاثاً. واختار بعضهم قراءة سورة الاخلاص ثلاثاً.

واختار بعضهم في أول الأولى ذكر الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد الأولى ذكر سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبعد الثانية ذكر سيدنا عمر رضي الله عنه، وبعد الثالثة ذكر سيدنا عثمان رضي الله عنه، وبعد الرابعة ذكر سيدنا علي رضي الله عنه، وبعد الخامسة الكلمات المؤذنة بالاختتام كل ذلك بألفاظ متنوعة مُنتظمة مع بعضها، وعلى هذا جرت عادة أهل مصر غالباً ([اتحاف المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٣ / ٤٢١]

(من حكم حديث : (وللصائم فرحتان))

قال الإمام عبدالوهاب الشعراني . رحمه الله تعالى . عند شرح الحديث الذي رواه البخاري ومسلم (وللصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر وإذا لقي ربه فرح بصومه) : وإنما كان الصائم يفرح بهذين الشيئين ؛ لأن الإنسان مركب من جسم وروح، فغذاء الجسم الطعام، وغذاء الروح لقاء الله . والله أعلم . [العهد المحمدية ١٧٣]

(نصيحة قيّمة من سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما)

كتب رجل إلى الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : أن اكتب إلي بالعلم كله، فكتب إليه ابن عمر رضي الله عنهما :
«إن العلم كثير، ولكن إن استطعت أن تلقى الله خفيف الظهر من دماء الناس، خميص البطن من أموالهم، كافاً لسانك عن أعراضهم، لازماً لأمر جماعتهم؛ فافعل، والسلام». [سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٢٢]

(ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبد المؤمن)

قال الحافظ أحمد بن الصديق الغماري : حديث "إن لله تعالى آنية من أهل الأرض، وآنية ربكم فلوب عباده الصالحين، وأحبها إليه ألبها وأرفها".

رواه الطبراني من حديث أبي عنبه الخولاني رضي الله عنه

قال - الشيخ المناوي - في الكبير: قال الهيثمي: إسناده حسن، وقال شيخه العراقي: فيه بقية بن الوليد وهو مدلس، لكنه صرح بالتحديث فيه.

قال الحافظ الغماري : ومع ذلك فله طريق آخر من حديث أبي أمانة، قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه [ص ١٥٣]:

حدثني هارون بن معروف ثنا محمد بن القاسم ثنا ثور عن خالد بن معدان عن أبي أمانة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن لله تبارك وتعالى آنية في الأرض، وأحب الأنية إليه ما رقت منها وصفاً، وأنيته في الأرض فلوب عباده الصالحين".

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦ / ٩٧) من طريق عبد الله بن أحمد، ثم قال: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم اهـ.

لكن رواه أحمد نفسه في الزهد (ص ٣٨٤) عن عبد الله بن الحارث: حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان من قوله، وهذا لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع. ثم قال :

هذا الحديث هو معنى الحديث المتداول بين الصوفية: "ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبد المؤمن". وقد روى أحمد في الزهد عن وهب بن منبه ما هو قريب من اللفظ المتداول المذكور، فقال أحمد: أخبرنا إبراهيم بن خالد حدثني عمرو بن عبيد أنه سمع وهب بن منبه يقول: "إن الله عز وجل فتح السماوات لحزقيل حتى نظر إلى العرش - أو كما قال - فقال حزقيل: سبحانك ما أعظمك يا رب، فقال الله: إن السموات والأرض لم تطق أن تحملني، وضقت من أن تسعني، ووسعني قلب المؤمن الوداع اللين"، ذكره (ص ٨١) طبع مكة المكرمة. [المداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي ٥٠٣/٢]

(الله لطيف بعباده يرزق من يشاء، وهو القوي العزيز)

لطف الله تعالى يدور على معينين :

- ١- أن علمه دقّ ولطف حتى أدرك السرائر والضمائر والخفايا.
- ٢ . أنه يوصل لعباده المؤمنين مصالحهم، ويدفع عنهم ما أهمهم من أخطارهم، وكم في هذين المعنيين من طمأنينة لقلوب المؤمنين، وربط عليها، وتثبيت لها !! وصدق من قال :

وكم لله من لطفٍ خفيٍّ
يدقُّ خفاه عن فهم الذكيِّ
وكم من يسرٍ أتى من بعد عسر
ونفَسَ كربة العبد الشجي
وكم من أمرٍ تُساءُ به صباحا
وتأتيك المسرة بالعشيِّ . وقال آخر:
الله ألطفُ بالإنسان في الخطر
من أمّه وأبيه جلّ فاعتبر
حسن ظنونك بالمولى ومنته
تأتيك أطفاه كاللمح في البصر .

قال عليه السلام لجعفر بن أبي طالب عليه السلام لَمَّا وجهه للحبشة (قل : اللهم الطف لي في تيسير كل عسير فإنّ تيسير كل عسير عليك يسير وأسألك اليسر والمعافاة في الدنيا والآخرة) [أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط واللفظ له ٦١/٢ ، والبيهقي في الدعوات ١/ ١٧٢ ، وانظر: مجمع الزوائد للهيثمي ١٠ / ١٨٢ . وفيه عبدالرحمن بن ابراهيم المدني، وفيه ضعف إلا أنه في الفضائل فيقبل].
فلولا لطف اللطيف الخبير لامتلأت القلوب وحشة وخوفاً ورعباً، ولما طابت بالحياة عيشا. لطف الله بنا وبكم في جميع أمورنا .

(نهاية الصبر الظفر)

قال الحافظ أبو يعلى الموصلي المتوفى ٣٠٧ هجرية . رحمه الله تعالى . :

إني رأيتُ وفي الأيامِ تجربة
للصبرِ عاقبةً محمودةُ الأثرِ
وقلَّ مَنْ جدَّ في أمرٍ يطالبه
واستصحبَ الصبرَ إلا فازَ بالظفرِ
[جواهر العقدين لعلي السمهودي ٤٣٢]

(اللّهُ الذي لا يعدُّ لغواً)

قال رسول الله ﷺ : (كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ فَهُوَ لَغْوٌ وَسَهْوٌ ، إِلَّا أَرْبَعُ خُصَالٍ : مَلَاعِبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، وَتَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَشِيهِ بَيْنَ الْعَرَضَيْنِ ، وَتَعْلِيمُ الرَّجُلِ السَّبَّاحَةَ) [أخرجه النسائي في سننه الكبرى واللفظ له ٣٠٢ / ٥ والطبراني في معجمه الكبير ١٩٣ / ٢ ، والأوسط ١١٩ / ٨ ، والبزار كما في مختصر الحافظ ابن حجر ١ / ٦٣٥ ، وقال الحافظ بعده: عزاه صاحب الأطراف إلى عشرة النساء ولم أراه في المجتبى. قال: لا نعلم أسند جابر بن عمير إلا هذا. إسناده صحيح. وقال الهيثمي عنه : ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبدالوهاب بن بخت وهو ثقة. مجمع الزوائد ٥ / ٢٦٩ ، وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: أن علموا غلمانكم العوم، ومقاتلتكم الرمي. أخرجه أحمد في مسنده ١ / ٣٠٢ ، والبيهقي في سننه الكبرى ٦ / ٢١٤]

(إتقان الصحابة ﷺ للرمي)

بلغ من إتقان الصحابة ﷺ للرمي أنهم في إحدى معاركهم مع الفرس وهي معركة الأنبار أمرهم خالد بن الوليد رضي الله عنه أن ركزوا الرماية على عيون الأعداء، فقلعوا ألف عين، وتصايح القوم : «ذهبت عيون أهل الأنبار» . فلمّا

رأى ذلك قائد الفرس، أرسل يطلبُ الصلح . فسُمِّيت المعركة لذلك "ذات العيون".
وذلك عام ١٢هـ [انظر: تاريخ الطبري لابن جرير ٢ / ٣٢٣، والبداية والنهاية
لابن كثير ٦ / ٣٤٩]

(من معاني قول قال الله تعالى: { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ })

قال الله تعالى: { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ } سورة البلد ٤ .
قال البخاري: { فِي كَبَدٍ } أي: في نصب والنصب: التعب.
وقال الحسن: يكابد مصائب الدنيا وشدائد الآخرة.
قال الإمام القرطبي . رحمه الله تعالى .: قال علماؤنا: أول ما يكابد قطع
سرتة.

ثم إذا قمت قماطا وشد رباطا يكابد الضيق والتعب.
ثم يكابد الارتضاع ولو فاتته لضاع.
ثم يكابد نبت أسنانه وتحرك لسانه.
ثم يكابد الفطام وهو أشد عليه من اللطام.
ثم يكابد الختان والأوجاع والأحزان.
ثم يكابد المعلم وصولته والمؤدب وسياسته والأستاذ وهيئته.
ثم يكابد شغل التزويج والتعجيل فيه.
ثم يكابد شغل الأولاد والخدم والأجناد.
ثم يكابد شغل الدور وبناء القصور.
ثم الكبر والهزم وضعف الركبة والقدم
في مصائب يكثر تعدادها ونوائب يطول إيرادها
من صداع الرأس، ووجع الأضراس، ورمد العين، وغم الدين، ووجع السن،
والم الأذن.

ويكابد مِحناً في المال والنفس، مثل: الضرب والحبس
ولا يمضي عليه يوم إلا ويقاسي فيه شدة

ويُكابد فيه مشقة

ثم الموت بعد ذلك كله

ثم مساءلة الملك

وضغطة القبر، وظلمته

ثم البعث، والعرض على الله، إلى أن يستقر به القرار

إما في الجنة وإما في النار. قال الله تعالى: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ)

فلو كان الأمر إليه لما اختار هذه الشدائد.

وذلك يدل على أن للإنسان خالقاً دبره، وقضى عليه بهذه الأحوال فليمتثل

أمره) [الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٠ / ٦٣، وانظر: الدر المصون في تفسير

جزء عم يتساءلون ٩٧]

(قصيدة مباركة عن رباط تريم (الغناء) وشيخه الإمام عبدالله بن عمر الشاطري .

رحمه الله تعالى .)

قصيدة للعلامة محمد بن سالم البيحاني . رحمه الله تعالى . يتذكّر فيها

أيام طلبه للعلم بتريم ورباطها العلمي، ويتشوّق إليها، ويذكر فيها شيخه الإمام

القدوة عبدالله بن عمر الشاطري شيخ الشيوخ - رحمه الله تعالى - قال :

رعى الله أيام الوصال و إذ كُنَّا

مع السادة الأشراف في البلد الغنَّا

تريم التي طابَ الحديث بذكرها

فيا حبذا الغنَّا و يا حبذا المغنى

رياض بها تجنى الثمار شهية

و فيها تمتعنا بأطيب ما يُجنى

وفيهما تغنينا بليلي و وصلها

و مَنْ هي ليلي أو بُثينة أو ابني

و تجري بماء السلسبيل جداول

تجيء من النهر الكبير بلا مسنا
مزجنا به كأساً من الخمر صافياً
و لما شربنا قيل فليهننا و ليهنا
سكرنا و أومأنا إلى مَنْ يصبها
و في يده الإبريق كأسك فلتنتى
و لا تسقنا الكأس المليئة من فم
فما هي بالكأس التي تملأ البطننا
و لكنها تجلو القلوب من الصدى
وتشفي مريض النفس والجسد المضنى
من الوعظ و الإرشاد و الحكمة التي
إذا فنيت أصحابها فهي لا تفنى
لعمرك ما الألفاظ إلا قوالب
وفيهما يصب الواعظ المرشد المعنى
و ثمة من آل النبي محمد
بنو علوي والجميع به تكتى
و لازمتهم في أول العمر طالباً
وكان كبير القوم يحسبني الإبنا
و كان صغير القوم يحسبني أخاً
وفي زملائي من يراني اليد اليمنى
و شيخي وأستاذي الذي في ضلاله
نشأت و أعطاني الكثير و ما منّا
هو الشاطري العالم العامل الذي
تعلمتُ من تقريره الشرح و المتنا
إذا ما بكت عيني عليه لنالاً
فذلك ممّا كان يحشو به الأذنا
قضى زمناً في خدمة العلم رافعا

بناء رباط لا يشابهه مبنى
و أيّ غريب جاءه فهو واجد
به العلم والقوت الضروري والسكنى
و درسان في الأسبوع تحضر فيهما
تزييم من الأطراف والوسط والأدنى
و يجلس للتدريس سيّد قومه
عليه سناء البدر إن لم يكن أسنى
و لستُ براء حوله غير أنجم
تضيء على الدنيا و تملؤها حسنا
فيا ليت شعري هل يعودن ما مضى
من الدهر أو تلك المجالس في الغنا
تذكرتها و الشيب يستر لمتي
و ماذا يعيد اليوم أن أقرع السنا
و لو أنّ حزني و البكاء يفيدني
لقلت لغيري اترك بكائك و الحزنا
و لكنها الدنيا تسير بأهلها
جميعا إلى دار البقاء بلا استئنا
و تذهب بالأخيار من كل أمة
بأعظمهم قدراً و أرجحهم وزنا
سلي يا بلاد الخير عن أهلك الأولى
مضوا بهذا الجيل فلتحسن الظنا
فهم ثمرات الأصل و الأصل طيب
وما أطيب الأوراق و الزهر و الغصنا
فما الطعم إلا الطعم و اللون واحد
وما الريح إلا به قد تطيينا
و من تابع الآباء في الدين و التقى

فذلك عند الله من خيرة الأبناء
و من قال تكفيني و تكفي عشيرتي
كرامة جدي فهو أكثرنا غبنا
و للزرع مهما كان يوم حصاده
حبوب و لكن هل تقيس بها التبننا
إذا ذهب من كل أرض و أمة
أفاضلها فالله يختم بالحسنى
و يحفظنا من شر كل ضلالة
و يرزقنا في أرضنا السلم و الأمانا
وفي جنة الفردوس يجمع شملنا
و يلحقنا بالمصطفى راضيا عنا
عليه صلاة الله ما هبت الصبا
وما اشتاق حب للرجوع إلى الغنا.

(الجواب على قول بعضهم: لَوْ كَانَ الْإِخْتِلَافَ رَحْمَةً لَكَانَ الْإِتِّفَاقُ عَذَابًا !؟)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . في شرح صحيح مسلم: ((قَالَ
الْخَطَّابِيُّ . رحمه الله تعالى . : وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " إِخْتِلَافُ أُمَّتِي
رَحْمَةٌ " فَاسْتَنْصَبَ عُمَرُ مَا قَالَهُ، وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلِيٌّ حَدِيثًا: " إِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ
" رَجُلَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَغْمُوزٌ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَهُوَ عُمَرُ بْنُ بَحْرٍ الْجَاحِظُ، وَالْآخَرُ مَعْرُوفٌ
بِالسَّخْفِ وَالْخَلَاعَةِ وَهُوَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُؤَصِّلِيِّ، فَإِنَّهُ لَمَّا وَضَعَ كِتَابَهُ فِي
الْأَغَانِي، وَأَمَكَنَ فِي تِلْكَ الْأَبَاطِيلِ لَمْ يَرْضَ بِمَا تَرَوَدُ مِنْ إِيْمَهَا حَتَّى صَدَّرَ كِتَابَهُ
بِذِمِّ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَزَعَمَ أَنَّهُمْ يَرُوءُونَ مَا لَا يَذُرُونَ.

وَ قَالَ هُوَ وَ الْجَاحِظُ: لَوْ كَانَ الْإِخْتِلَافَ رَحْمَةً لَكَانَ الْإِتِّفَاقُ عَذَابًا، ثُمَّ زَعَمَ
أَنَّهُ إِيْمًا كَانَ إِخْتِلَافُ الْأُمَّةِ رَحْمَةً فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً،

فَإِذَا اِخْتَلَفُوا سَأَلُوهُ، فَبَيَّنَ لَهُمْ.

وَالجَوَابُ عَن هَذَا الإِعْتِرَاضِ الفَاسِدِ:

أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِن كَوْنِ الشَّيْءِ رَحْمَةً أَنْ يَكُونَ ضِدَّهُ عَذَابًا، وَلَا يَلْزَمُ هَذَا وَيَذْكَرُهُ إِلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُتَجَاهِلٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَمِن رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُم اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ } فَسَمِيَ اللَّيْلُ رَحْمَةً، وَلَمْ يَلْزَمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ النَّهَارُ عَذَابًا، وَهُوَ ظَاهِرٌ لَا شَكَّ فِيهِ .

قَالَ الخَطَّابِيُّ : وَ الإِخْتِلَافُ فِي الدِّينِ ثَلَاثَةٌ أَفْسَامٌ :

أَحَدُهَا: فِي إِثْبَاتِ الصَّانِعِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَإِنْكَارِ ذَلِكَ كُفْرًا.

وَالثَّانِي: فِي صِفَاتِهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَإِنْكَارِهَا بِدْعَةً.

وَالثَّلَاثُ: فِي أَحْكَامِ الفُرُوعِ المُحْتَمَلَةِ وَجُوهًا، فَهَذَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَكَرَامَةً لِلْعُلَمَاءِ، وَهُوَ المُرَادُ بِحَدِيثِ: "إِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ". هَذَا آخِرُ كَلَامِ

الخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ)). [المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١١ / ٩١-٩٢]

(قلوبنا ماتت والسبب !)

مَرَّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهْمَ . رَحِمَهُ اللَّهُ . بِسُوقِ البَصْرَةِ ؛ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ ،

وَقَالُوا : يَا أَبَا إِسْحَاقَ : مَا لَنَا نَدْعُوا فَلَا يَسْتَجَابُ لَنَا ؟

قَالَ : لِأَنَّ قُلُوبَكُمْ مَاتَتْ بِعَشْرَةِ أَشْيَاءَ !.

قَالُوا : وَمَا هِيَ ؟! ، قَالَ :

(الأُولَى) : أَنْكُمْ عَرَفْتُمْ اللَّهَ ؛ فَلَمْ تَتُودُوا حَقَّهُ .

(الثَّانِي) : زَعِمْتُمْ أَنْكُمْ تَحِبُّونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَرَكْتُمْ سُنَّتَهُ .

(الثَّلَاثُ) : قَرَأْتُمُ الْقُرْآنَ ، وَلَمْ تَعْمَلُوا بِهِ .

(الرَّابِعُ) : أَكَلْتُمْ نِعْمَةَ اللَّهِ ، وَلَمْ تَتُودُوا شُكْرَهَا .

(الخَامِسُ) : قَلْتُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ عَدُوَّكُمْ ، وَوَأَفْقَتُمُوهُ

(السَّادِسُ) : قَلْتُمْ إِنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، فَلَمْ تَعْمَلُوا لَهَا .

(السَّابِعُ) : قَلْتُمْ إِنَّ النَّارَ حَقٌّ ، وَلَمْ تَهْرَبُوا مِنْهَا .

(الثامن) : قلمت إن الموت حق ، فلم تستعدوا له .

(التاسع) : انتبهتم من النوم ، واشتغلتم بعيوب الناس ، وتركتكم عيوبكم .

(العاشر) : دفنتم موتاكم ، ولم تعتبروا بهم .

[جامع بيان العلم وفضله ١٢/٢]

(تولية المرأة القضاء، ومحاورة لطيفة في توليتها)

قال العلامة القاضي محمد بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي .
رحمه الله تعالى :: (وَتُقَلَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ . رحمه الله تعالى . إِمَامِ
الدِّينِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ قَاضِيَةً؛ وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ عَنْهُ؛ وَلَعَلَّهُ كَمَا نُقِلَ عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا [إِنَّمَا] تَقْضِي فِيمَا تَشْهَدُ فِيهِ، وَلَيْسَ بِأَنْ تَكُونَ قَاضِيَةً عَلَى
الإِطْلَاقِ، وَلَا بِأَنْ يُكْتَبَ لَهَا مَنْشُورٌ بِأَنْ فُلَانَةٌ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْحُكْمِ، إِلَّا فِي الدِّمَاءِ
وَالنِّكَاحِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ كَسَبِيلِ التَّحْكِيمِ أَوْ الإِسْتِبَانَةِ فِي الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ
ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ». وَهَذَا هُوَ الظَّنُّ بِأَبِي حَنِيفَةَ وَابْنِ جَرِيرٍ. وَقَدْ
رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ قَدَّمَ امْرَأَةً عَلَى حِسْبَةِ السُّوقِ، وَلَمْ يَصِحَّ؛ فَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ
مِنْ دَسَائِسِ الْمُبْتَدِعَةِ فِي الْأَحَادِيثِ. وَقَدْ تَنَاطَرَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ
بْنُ الطَّيِّبِ الْمَالِكِيُّ الْأَشْعَرِيُّ مَعَ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ طَرَارٍ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ بِبَغْدَادَ فِي
مَجْلِسِ السُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ عَضُدِ الدَّوْلَةِ، فَمَاحَلَ وَنَصَرَ ابْنَ طَرَارٍ لِمَا يُنْسَبُ إِلَى
ابْنِ جَرِيرٍ، عَلَى عَادَةِ الْقَوْمِ التَّجَادُلِ عَلَى الْمَذَاهِبِ، وَإِنْ لَمْ يَقُولُوا بِهَا اسْتِخْرَاجًا
لِلدَّلِيلِ وَنَمْرُنًا فِي الإِسْتِنْبَاطِ لِلْمَعَانِي؛ فَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ طَرَارٍ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ
الْمَرْأَةَ يَجُوزُ أَنْ تَحْكُمَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الْأَحْكَامِ تَنْفِيدُ الْقَاضِي لَهَا، وَسَمَاعُ الْبَيِّنَةِ
عَلَيْهَا، وَالْفَصْلُ بَيْنَ الْخُصُومِ فِيهَا، وَذَلِكَ يُمَكِّنُ مِنَ الْمَرْأَةِ، كَأَمْكَانِهِ مِنَ الرَّجُلِ.
فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، وَنَقَضَ كَلَامَهُ بِالْإِمَامَةِ الْكُبْرَى؛ فَإِنَّ الْغَرَضَ
مِنْهَا حِفْظُ الثُّغُورِ، وَتَذْيِيرُ الْأُمُورِ، وَحِمَايَةُ الْبَيْضَةِ، وَقَبْضُ الْخَرَاجِ، وَرَدُّهُ عَلَى
مُسْتَحِقِّهِ، وَذَلِكَ يَتَأْتَى مِنَ الْمَرْأَةِ كَتَأْتِيهِ مِنَ الرَّجُلِ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ طَرَارٍ: هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الشَّرْعِ، إِلَّا أَنْ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى

مَنْعِهِ.

فَقَالَ لَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ أَصْلُ الشَّرْعِ.

قَالَ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ: هَذَا تَعْلِيلٌ لِلنَّقْضِ، يُرِيدُ: وَالنَّقْضُ لَا يُعَلَّلُ. وَقَدْ بَيَّنَّا
فَسَادَ قَوْلَ الْقَاضِي عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : لَيْسَ كَلَامُ الشَّيْخَيْنِ فِي هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَتَأْتَى مِنْهَا أَنْ تَبْرُزَ إِلَى الْمَجَالِسِ، وَلَا تَخَالِطَ
الرِّجَالَ، وَلَا تُفَاوِضَهُمْ مُفَاوِضَةَ النَّظِيرِ لِلنَّظِيرِ، لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ فَتَاءً حَرَّمَ النَّظَرُ
إِلَيْهَا وَكَلَامُهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُتَجَالَّةً بَرَزَتْ لَمْ يَجْمَعْهَا وَالرِّجَالَ مَجْلِسٌ تَزْدَحِمُ فِيهِ
مَعَهُمْ، وَتَكُونُ مَنْظَرَةً لَهُمْ، وَلَمْ يُفْلِحْ قَطُّ مَنْ تَصَوَّرَ هَذَا، وَلَا مَنْ اعْتَقَدَهُ. ([أحكام
القرآن ٣ / ٤٨٣]

(تقديم الفاكهة قبل الطعام)

ذكر الغزالي . رحمه الله تعالى . عند الكلام على الوليمة، وما يستحب
فيها قال: (الثاني ترتيب الأطعمة بتقديم الفاكهة أولاً إن كانت، فذلك أوفق في
الطب؛ فإنها أسرع استحالة، فينبغي أن تقع في أسفل المعدة، وفي القرآن تنبيهه
على تقديم الفاكهة في قوله تعالى : (وفاكهة مما يتخيرون)، ثم قال : (ولحم
طير مما يشتهون) ([إحياء علوم الدين ٢ / ١٦]

عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ
فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: (مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَا الْجُوعُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا فَقَامُوا مَعَهُ
فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيَنْ فُلَانٌ قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ إِذْ جَاءَ
الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ
مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي قَالَ فَاَنْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ

فقال كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ك: الْأَشْرِبَةِ، بَابِ جَوَازِ اسْتِتْبَاعِهِ غَيْرَهُ إِلَى دَارٍ مِنْ يَثْقُ بِرِضَاهُ بِذَلِكَ وَبِتَحَقُّقِهِ تَحَقُّقًا تَامًا وَاسْتِحْبَابِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ حَدِيثٌ ٢٠٣٨)

قال النووي . رحمه الله تعالى . في شرحه الحديث : (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْفَاكِهِةِ عَلَى الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِمَا) [المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٣/٢١٣]

قال الله تعالى في سورة الواقعة مقدماً الفاكهة على اللحم : (وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون) ، وجاء أيضاً في سورة الطور : (وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون)

وقال رسول الله ﷺ : (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة فإنه بركة) [رواه الترمذي في سننه ح ٦٩٥ ، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ]

إن تناول الفاكهة قبل الوجبة الغذائية له فوائد صحية جيدة؛ لأن الفاكهة تحوي سكاكر بسيطة سهلة الهضم وسريعة الامتصاص ، فالأمعاء تمتص هذه السكاكر بمدة قصيرة تقدر بالدقائق ، فيرتوي الجسم و تزول أعراض الجوع و نقص السكر، في حين أن الذي يملأ معدته مباشرة بالطعام المتنوع يحتاج إلى ما يقارب ثلاثة ساعات، حتى تمتص أمعاؤه ما يكون في غذائه من سكر وتبقى عنده أعراض الجوع لفترة أطول .

إن السكاكر البسيطة بالإضافة إلى أنها سهلة الهضم والامتصاص فإنها مصدر الطاقة الأساسي لخلايا الجسد المختلفة .

و من هذه الخلايا التي تستفيد استفادة سريعة من السكاكر البسيطة ، هي خلايا جدر الأمعاء والزغابات المعويّة، حيث تتشط بسرعة عندما تصلها السكاكر الموجودة بالفاكهة وتستعد للقيام بوظيفتها على أتم وجه، في امتصاص مختلف أنواع الطعام، والتي يأكلها الشخص بعد الفاكهة . وربما كان من تقديم

الفاكهة على اللحم في الآيات القرآنية الكريمة ، وفي الحديث الشريف حكمة للحكيم . [الطب في القرآن الكريم تأليف الدكتور عبد الحميد دياب، والدكتور أحمد قرقوز، مؤسسة علوم القرآن دمشق]

(حقيقة المعرفة بالله تعالى)

قال الإمام أبو العباس القاسم السيارى، الملقب . رحمه الله تعالى . ، شيخ المراورة ومحدثهم وفتيهم :
المعرفة : حياة القلب بالله وحياة القلب مع الله، ومن عرف الله خضع له كل شيء؛ لأنه عاين أثر ملكه فيه، ومن حفظ قلبه مع الله بالصدق أجرى الله على لسانه الحكمة . [حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠ / ٣٨٠]

(فضل البكور وأهميته وفوائده)

عن صخر الغامدي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((اللهم بارك لأمتي في بكورها))، قال: وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم أول النهار وكان صخر رجلاً تاجراً وكان إذا بعث تجارة بعثهم أول النهار فأثرى وكثر ماله.
[أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٤٣١، وأبو داود في سننه ك: الجهاد، باب في الابتكار في السفر حديث ٢٦٠٦، والترمذي في سننه واللفظ له في ك: البيوع، باب ما جاء في التكبير بالتجارة حديث ١٢١٢، وقال: حديث صخر الغامدي حديث حسن. وابن ماجه في سننه ك: التجارات، باب ما يرجى من البركة في البكور حديث ٢٢٣٦، وصححه ابن حبان في صحيحه ١١ / ٦٢، حديث [٤٧٥٤]

وقد جمعت الفوائد التي تستنبط من هذا الحديث، وما يتعلق به من لطائف وفوائد، وقد استفدتها من كتب شرح الحديث وغيرها، وزدت عليها، وحققت مسائل منها . أسأل الله تعالى أن ينفع به المسلمين . ، ولخصتها فيما يأتي :

١- تخصيص البكور بالبركة ؛ لكونه وقت النشاط للأعضاء، وخلو الذهن من المشوّشات، ومتطلبات الحياة .

٢- لا يمنع شرعاً جواز التصرف في غير وقت البكور، فلا يدل الحديث على أن غير البكور لا بركة فيه؛ لأن تخصيص شيء أو وقت بفضيلة، لا يدل على منع فضيلة في غيره أو تعميم غير المخصص بالتحريم؛ نعم ترغيب ومحافضة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على وقت البكور، يدل على فضله وشرفه؛ لأن كل ما فعل النبي ﷺ ففيه البركة ولأُمَّته فيه أكبر الأُسوة.

٣- قول النبي ﷺ: (اللهم بَارِكْ)، بصيغة مبالغة (بارك) فالمفاعلة للمبالغة: أي: أنزل البركة العظيمة الكثيرة (لأمتي في بُكورها).

٤- قول النبي ﷺ: (بُكُورِهَا) بضم الموحدة والكاف. قال أبو زيد في كتاب «المصادر» : بَكَر بُكُوراً، وغدا غدواً، هذان من أوّل النهار. وفي «القاموس المحيط للفيروز آبادي» : بَكَرَ عَلَيْهِ وَإِلَيْهِ وَفِيهِ بَكُوراً، وابتكر وأبكر وباكركه: أتاه بكرة، وفيه البُكرة بالضم الغدوة.

٥- وقول الراوي في الحديث: (فأثرى) أي: صار ذا ثروة؛ بسبب مُراعاة السنة، وإجابة هذا الدعاء منه ﷺ.

٦- قول النبي ﷺ: «اللهم بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» مطلق ولكن ورد في لفظ آخر عند ابن ماجه [في أبواب التجارات ، بَابُ مَا يُرْجَى مِنَ الْبِرْكَاتِ فِي الْبُكُورِ حديث ٢٢٣٧]: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ». وهو مقيد بيوم الخميس .، قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن، قال المزني في الأطراف: رواه إبراهيم بن فهد الساجي وعبدالله بن الصقر السكري، وغير واحد عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن إسحاق بن جعفر بن محمد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن نافع عن ابن عمر وهو الصواب. [مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه ٢٨/٣، وقال الحافظ ابن حجر: وهو حديث ضعيف. فتح الباري ١١٣/٦] أما ما ورد من هدي النبي ﷺ في سفره فقد كان يحب يوم الخميس، وهذا ثابت عنه ، فعن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ .]

أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجهاد والسير، باب: من أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَى بِغَيْرِهَا وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ حديث [٢٧٨٩]

فالحديث فيه ترغيب التبكير من غير تقييد بيوم مخصوص سواء كان ذلك في سفر جهاد أو حج أو تجارة أو في الخروج إلى عمل من الأعمال، ولو في الحضر، في أي يوم كان مُبَكَّرًا .

٧- قال الحافظ عبد الكريم السمعاني المروزي، أبو سعد . رحمه الله تعالى . (المتوفى: ٥٦٢هـ): أخبرنا أبو عامر سعد بن علي الرزاز بجرجان أنا أبو الغيث المغيرة بن محمد بن المغيرة الثقفي أنا أبو القاسم حمزة بن يوسف الحافظ أنا علي بن العباس البرداني ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن جعفر العسكري بالبردان ثنا يوسف بن أحمد بن الحكم البصري ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك بن أنس عن نافع قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن قول النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا)، فَقَالَ: فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ. أدب الاملاء والاستملاء، ص ١١١. ولأجل هذا استحبوا التبكير في طلب العلم. وقيل: إِنَّمَا يُنَالُ الْعِلْمُ بِبُكُورِ كَبُورِ الْغُرَابِ.

وقال العلامة أحمد بن سميط . رحمه الله تعالى . :

كُنْ فِي الْبُكُورِ غُرَابًا وَفِي التَّمَأُّقِ قَط

لا شيء كـالعلم قـط سـيروا إليه وحطوا

ومما يؤيد ما تقدّم من حيث شرف العلم : ما أخرجه الطبراني : عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : (اغدوا في طلب العلم؛ فإنّي سألتُ ربي أن يُبارك لأمتي في بُكُورِها، ويجعل ذلك يوم الخميس)، [المعجم الأوسط ٥/ ٢٥٦. قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث. مجمع الزوائد ١/ ١٣٢]، وتخصيص التبكير في طلب العلم لا يمنع غيره من الأعمال المطلوبة أو المباحة كما سيأتي بيانه . على القول بصحة الحديث وإلا حديث الطبراني المذكور، وكذا ذكر يوم الخميس ضعيف . لأن ذكر بعض

أفراد الخاص لا يخصص العام ؛ وإنما ذكر العلم لشرفه وفضله ، كما قال الله تعالى : (تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا) ، فالروح وهو جبريل . عليه السلام . من الملائكة، ولكن ذكر لشرفه .

٨ - وإنما خصَّ الرسول ﷺ البُكور بالدعاء بالبركة فيه من بين سائر الأوقات ؛ لأنه وقتٌ يقصده الناس بابتداء أعمالهم، وهو وقت نشاط وقيام من دعة، فخصّه بالدعاء؛ لينال بركة دعوته جميع أمته.

٩- في الحديث دليل على أن صاحب الحاجة ينبغي له أن يبكر للسعي في حاجته، فذلك أقرب إلى تحصيل مُراد بركة دعاء رسول الله ﷺ، فإن دعاء رسول الله مُستجاب صلى الله عليه وآله وسلم.

١٠- ذكر الحافظ ابن حجر [في الفتح ٦ / ١١٤] أنه قد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفساً.

ولعله يقصد به الحافظ المنذري . رحمه الله تعالى . فقد ذكر الحديث في كتابه النافع الترغيب والترهيب، وذكر مَنْ رواه من الصحابة الكرام ﷺ ثم قال : رواه جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ منهم: وفي كثير من أسانيدنا مقال وبعضها حسن، وقد جمعناها في جزء، وبسطتُ الكلام عليها. [الترغيب والترهيب ٢/٣٣٦].

١١- أول اليوم الفجر وبعده الصباح، فالغداة، فالبكرة، فالضحى، فالضحوة، فالهاجرة، فالظهر، فالرواح، فالمساء، فالعصر، فالأصيل، فالعشاء الأول، فالعشاء الآخرة، وذلك عند مغيب الشفق.

١٢- قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: يُستحب لمن له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث، أو فقه، أو تسبيح أو غيره من علوم الشرع، أو اعتكاف أو نحوها من العبادات، أو صنعة من الصنائع أو عمل من الأعمال مطلقاً، يتمكّن فعله في أول النهار وغير أوله أن يفعله في أول النهار، وكذلك من أراد سفراً، أو أنشأ أمراً كعقد نكاح وغيره؛ أو غير ذلك من الأمور. ودليل هذه القاعدة: ما ثبت في الحديث الصحيح عن صخر بن وداعة^٨ ، ثم ذكر الحديث... [رؤوس المسائل وتحفة الفضائل ص ٢٤٠]

فالحديث عام لكل عمل مطلوب أو مُباح، ولهذا عقد العلماء في كتب السنة أبواباً متنوعة في الأعمال وذكروا هذا الحديث، فلفظ : (في بكورها) لفظة عامة تشمل كل عمل مشروع قال الله تعالى: {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} ، الأصيل: العشي مفرد آصال، والبكرة بداية اليوم، والبكور جمع بكرة. فهنا في الحديث أضيف البكور للأمة : (في بكورها)، والمقرر عند أهل أصول الفقه أن الجمع المضاف يفيد العموم ، وعموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال والأزمنة والبقاع؛ لأنها لا غنى للأشخاص عنها . والجمع المعرف باللام نحو: (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ) أو الإضافة نحو : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) للعموم ما لم يتحقق عهد لتبادره إلى الذهن، ومثله كما هنا في الحديث : (في بكورها). [انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع للسبكي ٥/٢]

ومثل ذلك المفرد: المفرد المضاف، فيفيد العموم ما لم يتحقق عهد كقوله تعالى: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ }، (أَمْرِهِ). أي: كل أمر لله، وخصّ منه أمر الندب. [انظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول لأبي زكريا الأنصاري ٦١، ونهاية السؤل للأسنوي ١/٣٨٠].

١٣- ينبغي لطلاب العلم أن يكون حفظهم لكتاب الله تعالى أو لدروسهم بكرة من أول النهار؛ فإن هذا وقت مبارك، يثبت فيه الحفظ، وتثبت فيه المسائل، وقد جزّبه العلماء، وسيأتي ما توصل له علماء الطب والنفس والاجتماع .

١٤- كان الصحابي صخر الغامدي رضي الله عنه يراعي هذه السنة، وكان تاجراً يبعث ماله في أول النهار إلى السفر للتجارة، فكثرت ماله ببركة مراعاة السنة ؛ لأن دعاءه مقبول لا محالة ، وهو يدل على امتثال الصحابة الكرام رضي الله عنهم لما رغب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقد أجاد العلامة المرزوقي في عقيدته بقوله :

وكلُّ ما جاء به الرسول * فحقُّه التسليم والقبول .

١٥- قال الإمام الترمذي . رحمه الله . بعد روايته الحديث: حَدِيثُ صَخْرِ الْغَامِدِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِصَخْرِ الْغَامِدِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. لكن عقب عليه الحافظ ابن الملقن فقال : قلتُ : وله حديث آخر لم يخرجاه وهو حديث : (لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَنُؤَدُّوا الْأَحْيَاءَ) [رواه الطبراني في

معجمه الكبير ١٠ / ١٠٢ / حديث (٧٢٧٨)]، عن عبد الله بن محمد، نا الفريابي ،
نا سفيان ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمارة ، عن صخر به . [
البدر المنير ٩ / ٦٢]

١٦- قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: قد حسّن الترمذي هذا الحديث،
قال: وكذا قال غيره من الحفاظ ؛ أنه حديث حسن صحيح . قال : وروي هذا
الحديث من طرق كثيرة من حديث علي والعبادلة ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله
بن مسعود ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن سلام ، وأبو هريرة ، وبريدة بن
الحصين ، وسهل بن سعد الساعدي ، وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وعمارة بن
وثيمة ، وأبي بكرة، ذكر هذه الطرق كلها الحافظ عبد القادر الرهاوي في كتابه
الأربعين . [رؤوس المسائل وتحفة الفضائل ص ٢٤٠، وانظر: البدر المنير لابن
الملقن ٩ / ٦١]

١٧- من أهم أسباب القيام مبكراً ، النوم مبكراً ، فقد جعل الله تعالى الليل
سكناً، والنوم سباتاً ، وجعل النهار وقتاً للعمل والنشور، فقال سبحانه : (وَهُوَ
الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِيَاسَا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا)، وكان من هدي
النبي ﷺ النوم مبكراً ؛ ليقوم الليل ، فعن أبي بزرّة الأسلمي^٨ أنه كان من
هدي النبي ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها) [أخرجه البخاري
في صحيحه ك: الصلاة، باب وَقْتُ الْعَصْرِ (حديث ٥٢٢)، قال العلامة عبد
الرحمن بن علي السقاف: ولا تسمر فتقمّر عن الطاعات والدين .

١٨- ذكر هذا الحديث العلامة محمد جعفر الكتاني - رحمه الله تعالى . في
كتابه نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ١٨٥، وقال: أورده . أي الحافظ
السيوطي . فيها . أي: الأزهار المتناثرة . أيضا من حديث (١) أبي هريرة (٢)
(علي (٣) وأنس (٤) وابن عباس (٥) وجابر (٦) وابن عمر (٧)
وابن مسعود (٨) وعبد الله بن سلام (٩) وعمران بن حصين (١٠) وكعب
بن مالك (١١) والنواس بن سمعان (١٢) ونبيط بن شريط (١٣) وأبي بكرة
(١٤) وعائشة أربعة عشر نفسا . قلتُ . القائل الكتاني .: ذكره الرهاوي في
أربعينه من حديث علي والعبادلة الأربعة وابن مسعود وجابر وعمران بن حصين

وأبي هريرة وعبد الله بن سلام وسهل بن سعد وأبي رافع وعمارة بن وسمة وأبي بكرة وبريدة بن الحصيبي وحديثه صححه ابن السكن وزاد ابن منده في مستخرجه واثلة بن الأسقع ونبيط بن شريط وزاد ابن الجوزي في العلل المتناهية عن أبي ذر وكعب بن مالك وأنس والعرس بن عميرة وعائشة، وقال: لا يثبت منها شيء وضعفها كلها، وقال أبو حاتم: لا أعلم فيه حديثاً صحيحاً. ورواه البزار من حديث ابن عباس وأنس رضي الله عنهما بلفظ: (اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها)، وروى أيضاً بلفظ: (اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبئها ويوم خميسها)، وسئل أبو زرعة عن هذه الزيادة، فقال: هي مفتعلة، وفي التيسير . للمناوي .: طرقه كلها معلولة لكن تقوى بانضمامها اهـ ، واعتنى المنذري بجمع طرقه وبسط عليه الكلام في جزء، فبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين، وقال غيره: أنهم يزيدون على ذلك. قلت . الكتاني . : وممن ورد عنه أيضاً أوس بن عبد الله وعبد الله بن الزبير وصخر بن وداعة الغامدي، أخرجه عنه ابن حبان في صحيحه والأربعة والترمذي أخرجه في التبكير بالتجارة من أبواب البيوع، وقال: إنه حديث حسن، ثم قال: ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث اهـ ، وكذا قال البخاري أيضاً وابن عبد البر: أنه ليس له غيره، وانظر تخريج أحاديث الرافعي لابن حجر، والترغيب للمنذري وغيرهما تستفد .

١٩- ذكر العلماء سبب ورود هذا الحديث، قال الحافظ السيوطي : أخرج الخطيب وابن النجار في تاريخ بغداد [١٠ / ١٠٢] عن أنس رضي الله عنه قال : خرجتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من شهور رمضان، فمرّ بنيران في بيوت الأنصار، فقال : " يا أنس ما هذه النيران " ؟ قلت : يا رسول الله : إنّ الأنصار يتسحرون، فقال : (اللهم بارك لأمتي في بكورها) . [اللمع في أسباب ورود الحديث للحافظ السيوطي ص ٨٠] لعلّ ذلك أنهم يبكرون في السحور قبل الفجر الصادق، عندما يظهر الفجر الكاذب، وليس أنهم يتسحرون بعد الفجر، قال الله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) . والله أعلم . .

٢٠- تؤكد إحصاءات منظمة الصحة العالمية أن الإنتاج العضلي والفكري

للإنسان في ساعات الصباح الباكر تفوق إنتاجه بقية ساعات النهار أو الليل نوعاً وكماً. ووضع الإسلام قواعد صحيّة رائعة لتنظيم ساعات العمل والنوم ما تزال هي الأمثل بين كل التشريعات الوضعيّة، قال تعالى: (وجعلنا الليل لباساً وجعلنا النهار معاشاً)، وقال تعالى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً) ، يرغب القرآن بالنوم المبكر والاستيقاظ منذ الفجر لهذا الحديث: (اللهم بارك لأمتي في بكورها).

أما الفوائد الصحية التي يجنيها الإنسان بيقظة الفجر فهي كثيرة منها :

١- تكون أعلى نسبة لغاز الأوزون (O3) في الجو عند الفجر، و تقل تدريجياً حتى تضحل عند طلوع الشمس، و لهذا الغاز تأثير مفيد للجهاز العصبي، و منشط للعمل الفكري و العضلي، و بحيث يجعل ذروة نشاط الإنسان الفكرية و العضلية تكون في الصباح الباكر، و يستشعر الإنسان عندما يستنشق نسيم الفجر الجميل المسمى بريح الصَّبَا ، لذّة و نشوة لا شبيه لها في أي ساعة من ساعات النهار أو الليل ، حتى إن تغزل شعرائهم بها ليضاهي تغزلهم بعشيقاتهم رقة و صبابة، كقول بعضهم:

خذا من صَبَا نجد أمانا لقلبه ... فقد كاد رياها يطير بلبه

وإياكما ذاك النسيم فإنه ... إذا هب كان الوجد أيسر خطبه. وقال آخر:

إذا ريح الصَّبَا هبت أصيلاً شَفَّتْ بهبوبها قلباً عليلاً.

٢- إن أشعة الشمس عند شروقها قريبة إلى اللون الأحمر، و معروف تأثير هذا اللون المثير للأعصاب، و الباعث على اليقظة و الحركة ، كما أن نسبة الأشعة فوق البنفسجية تكون أكبر ما يمكن عند الشروق، و هي الأشعة التي تحرض الجلد على صنع فيتامين د .

٣- الاستيقاظ الباكر يقطع النوم الطويل، و قد تبين أن الإنسان الذي ينام ساعات طويلة و على وتيرة واحدة، يتعرض للإصابة بأمراض القلب و خاصة مرض العصيدة الشرياني الذي يأهب لهجمات خناق الصدر؛ لأن النوم ما هو إلا سكون مطلق، فإذا دام طويلاً أدى ذلك لترسب المواد الدهنية على جدران

الأوعية الشريانية الإكليلية القلبية، ولعلّ الوقاية من عامل من عوامل الأمراض الوعائية، هي إحدى الفوائد التي يجنيها المؤمنون الذين يستيقظون في أعماق الليل متقربين لخالقهم بالدعاء والصلاة، قال تعالى في سورة الفرقان : (وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا) ،وقال تعالى مرغباً في التهجد في سورة المزمل : (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً).

٤- من الثابت علمياً أن أعلى نسبة للكورتزون في الدم هي وقت الصباح حيث تبلغ (٧ - ٢٢) ميكروغرام / ١٠٠ مل بلاسما، ومن المعروف أن الكورتزون هو المادة السحرية التي تزيد فعاليات الجسم بالطاقة اللازمة له .

نجد أن المسلم الملتزم بتعاليم القرآن، هو إنسان فريد بالفعل، حيث يستيقظ باكراً و يستقبل اليوم الجديد بجد و نشاط و يبشر أعماله اليومية في الساعات الأولى من النهار، حيث تكون إمكاناته الذهنية والنفسية والعضلية على أعلى مستوى، مما يؤدي لمضاعفة الإنتاج، كل ذلك في عالم ملؤه الصفاء و السرور والانشرح ولو تصورنا أن ذلك الإلزام أخذ طابعاً جماعياً فسيغدو المجتمع المسلم، مجتمعاً مميزاً فريداً، وأهم ما يميّزه هو أن الحياة تدب فيه منذ الفجر .[انظر: أبحاث الدكتور إبراهيم الراوي في مجلة الحضارة العددان ٦ - ١٠].
نسأل الله تعالى أن يوقظ قلوبنا لطاعته ، ولا يحرمننا من فضله وعفوه، وأن يرزقنا الحفاظ على سُنّة التبكير، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. كتبه زين بن محمد العيروس . عفا الله عنه . يوم الجمعة، ٢٣ / ٢ صفر / ١٤٤٠ هـ الموافق ٢ / ١١ / ٢٠١٨ م . المكلا ، حضرموت .

(بحث ماتع نافع عن حديث : (الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ) وذكر طرقه للحافظ أحمد

(الغماري . رحمه الله تعالى .)

قال الحافظ أحمد الغماري . رحمه الله تعالى . تحت عنوان حديث:

"الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ":

(قال . أي العلامة المناوي وهو شارح الجامع الصغير للحافظ السيوطي . في الكبير: هكذا هو فيما وقعت عليه من النسخ، والذي رأيته في كلام جمع، منهم الحافظ الهيثمي نسبته لأحمد لا لابنه، وأعلّه بإسحاق بن أبي فروة، وقال: هو ضعيف، ثم قال عقب حديث أنس: ظاهر صنيع المصنف . أي السيوطي . أن البيهقي خرّجه وأقره والأمر بخلافه، بل عقبه بقوله: إسحاق بن أبي فروة تفرد به وغلط في إسناده، وأما ابن عدى فقال: الحديث لا يصح وفي الميزان: هذا حديث منكر، وقال الزركشي في اللآلئ: هذا الحديث في مسند أحمد من زيادات ابنه، وهو ضعيف، وتبعه المؤلف في الدرر، وقال عقب حديث عثمان: قال ابن الجوزي في الموضوعات: موضوع، ابن أبي فروة وإسحاق متروكان.

قلت . القائل الغماري . : فيه أمور :

الأول: قوله: والذي رأيته في كلام جمع، هو كذب، فإنه ما رآه إلا في كلام الحافظ الهيثمي وحده، والهيثمي وهم في ذلك لظنه أن عبد الله قال: حدثنا أبي؛ على عادته، وهو لم يقل ذلك في هذا الحديث بل قال [٧٣ / ٣]: حدثنا أبو إبراهيم الترمذاني ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه به.

وقال أيضاً [٧٣ / ٣]: حدثنا يحيى بن عثمان الحرى أبو زكريا ثنا إسماعيل بن عياش به. وقد نقل الشارح نفسه عن الزركشي أنه قال: هو في زوائد المسند لعبد الله ابن أحمد.

الثاني: قوله: قال ابن الجوزي: ابن أبي فروة وإسحاق متروكان - غلط، بل قال [٦٨ / ٣]: ابن أبي فروة وإسحاق متروك، فابن أبي فروة هو إسحاق.

الثالث: قوله: وظاهره أن البيهقي خرّجه وأقره. . . إلخ - سخافة نبهنا على بطلانها نحو ألف مرة، والمصنف نقل كلام البيهقي في اللآلئ [١٥٦ / ٢] ومنه نقله الشارح.

الرابع: حكى عن ابن الجوزي أنه حكم بوضعه، وسكت عن تعقب المصنف له؛ لأن المصنف أجاد وأطال في تعقبه وهو لا يتعرض لتعقب المصنف إلا إذا كان الموضوع ضيقاً يتسنى له أن يقول: وتعقبه المؤلف فلم يأت بطائل كعادته،

فاسمع تعقب المصنف لابن الجوزي، وإن كان فيه طول {قَانَ يَكْفُرُ بِهَا هَوْلًا فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ}:

أورد ابن الجوزي الحديث من عند ابن عدى من طريق ابن أبي فروة بسنده السابق عند عبد الله بن أحمد ثم قال: لا يصح، إسحاق بن أبي فروة متروك، فقال المؤلف [١٥٨ / ٢]: أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند [٧٣ / ١]، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان [رقم ٤٧٣٢] وقال: رواه مسلمة بن علي عن ابن عياش عن رجل وهو ابن أبي فروة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً، وقال: خلط ابن أبي فروة في إسناده اهـ.

وله طريق آخر عن عثمان قال أبو نعيم في الحلية [٢٥١ / ٩]: ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا الحسن بن علي بن نصر الطوسي ثنا محمد ابن أسلم ثنا حسين بن الوليد ثنا سعليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "إن الصبحة تمنع الرزق" وله شواهد، قال الديلمي [رقم ٣٨٦٨]: أنبأنا أبو ثابت بنجير بن منصور بن علي أنبأنا أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري المعروف بـ "بابا" أنبأنا علي بن الحسين عن إبراهيم بن ثابت عن أحمد بن يوسف بن إسحاق الطائي عن سهل بن صالح عن المحاربي عن جعفر بن برقان عن الأصبغ بن نباتة عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تتاموا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس" قال: فسئل أنس عن معنى هذا الحديث قال: يسبح ويكبر ويستغفر سبعين مرة فعند ذلك ينزل الرزق.

وقال البيهقي في شعب الإيمان [رقم ٤٧٣٥]: أنبأنا عبد الخالق بن علي النيسابوري أنبأنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب ثنا محمد بن أحمد بن يزيد بن أبي العوام ثنا أبي ثنا المشمعل بن ملحان القيسي ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن فاطمة رضي الله عنها بنت النبي ﷺ قالت: "مر بي رسول الله ﷺ وأنا مضطجعة متصبحة فحركني برجله وقال: يا بُنَيَّةُ، قومي فاشهدي رزق ربك، ولا تكوني من الغافلين، فإن الله تعالى يقسم أرزاق العباد ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس" قال البيهقي: إسناده ضعيف، قال [رقم ٤٧٣٦]:

وأنبأنا أبو نصر بن قتادة أنبأنا أبو العباس الضبي أنبأنا يعقوب بن إسحاق بن الحجاج ثنا (١) إبراهيم بن غالب (١) ثنا إسماعيل بن مبشر بن عبد الله الجوهري عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال: "دخل رسول الله ﷺ على فاطمة بعد أن صلى الصبح وهي نائمة. .." فذكر معناه.

[رقم ٤٧٣٧] أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب أنبأنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن خوات بن جبير الأنصاري، وكان من الصحابة قال: "نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق وآخره حمق".

[رقم ٤٧٣٩] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن رجل (١) عن علقمة بن قيس قال: بلغنا أن الأرض تعج إلى الله من نومة العالم بعد صلاة الصبح.

وقال الطبراني: ثنا هارون بن مدرك المصري ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أيوب عن خالد بن يزيد وعبد الله بن سليمان عن عمر وابن نافع عن عبد الله بن عمر: أنه مر على رجل بعد صلاة الصبح وهو نائم فحركه برجله حتى استيقظ فقال له: أما علمت أن الله تعالى يطلع في هذه الساعة إلى خلقه، فيدخل من شاء ثلاثة منهم الجنة برحمته.

وقال أبو الشيخ: حدثنا الحسن بن الحسين عن أبيه عن جعفر بن محمد عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً: "ما عجبت الأرض من شيء كعجبها من ثلاثة: من دم حرام يسفك عليها، أو غسل من زنى، أو نوم قبل طلوع الشمس".

وقال ابن أبي شيبة في المصنف [٥٤٩٣ / ٨]: ثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: مر بي عمر بن مليك وأنا متصبح في النخل فحركني برجله، وقال: أتترقد في الساعة التي ينتشر فيها عباد الله. حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الزبير ينهي بنيه عن

التصبح. قال: وقال عروة: إني لأسمع بالرجل يتصبح فأزهد فيه [٥٤٩٤ / ٨].
حدثنا حفص عن طلحة بن يحيى عن عبد الله بن فروخ عن طلحة بن عبيد
الله: أنه مر بابن له قد تصبح فأقعده ونهاه عن ذلك.

حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان قال: التقى ابن الزبير
وعبيد بن عمرو فتذاكرا شيئاً فقال له الآخر: أما علمت أن الأرض تعج إلى ربها
من نومة علمائها [٥٤٩٦ / ٨].

حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إني لأزهد في الرجل يتصبح
[٥٤٩٧ / ٨].

وقال الديلمي [رقم ٦٣٠٩]: أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن
العباس الأطروش ثنا أحمد بن علي الجزار ثنا ثابت بن موسى ثنا سليمان بن
عمرو عن خلود بن سلمة عن أبان عن أبيه عثمان بن عفان^٨ قال: قال رسول
الله ﷺ: "الثابت في مصلاه بعد صلاة الصبح يذكر الله عز وجل حتى تطلع
الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الآفاق" انتهى ما تعقب به المؤلف
ابن الجوزي [١٥٨ / ٢].

ومن أجل هذا أضرب عنه الشارح صفحاً، ولم يقل: إنه تعقبه خوفاً أن يرجع
إليه فيوقف على هذا، فسبحان قاسم الأخلاق.

وقد بقي في الباب من المخرجين والشواهد -مما لم يذكره المؤلف- ما أحببت
أن أضمه إليه تميماً للفائدة، فالحديث أخرجه أيضاً القضاعي في مسند الشهاب
[٧٣ / ١]، من طريق يحيى بن عمر البزاز: ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق
بن عبد الله بن أبي فروة بسنده السابق عن عثمان.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار: حدثنا علي بن معبد ثنا معلى بن منصور
ثنا إسماعيل بن عياش فقال عن إسماعيل بن أمية عن موسى بن عمران عن
أبان بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الصبحة تمنع
بعض الرزق". قلت: فهذا قول آخر لإسماعيل بن عياش في سند هذا الحديث
وطريق سليمان بن أرقم أخرجه أيضاً أبو أحمد الغطيفي في جزئه قال: حدثنا
الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن فضالة ثنا الحسين بن الوليد ثنا سليمان ابن

أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان به مرفوعاً: "الصباحة تمنع الرزق" يعنى: نوم الغداة.

وحديث أخرجه أيضاً أبو بكر الصيرفي في فوائده قال: أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن عبد الله بن جهضم بمكة ثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا محمد بن إسحاق ثنا بشر بن الحكم النيسابوري ثنا عبد الملك بن هارون بن عنتره عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة وهي نائمة قبل صلاة الفجر فحركها برجله وقال: قومي فاشهدي رزق ربك، ولا تكوني من الغافلين، إن الله تعالى يقسم أرزاق العباد ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس".

وأثر خوات بن جبير أخرجه أيضاً الدينوري في المجالسة قال: حدثنا إبراهيم بن حبيب ثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن أبي ليلى قال: قال خوات بن جبير: نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق وآخره حمق.

وقال القضاعي في مسند الشهاب [٢/ ٤٩]: أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن علي البغدادي الكاتب ثنا أبو بكر عبد الله ابن الأشعث أنا يعقوب بن إسحاق القلوسى ويزيد بن محمد بن المغيرة قالاً: حدثنا الحكم بن مروان الضرير ثنا محمد بن عبد الله عن أبيه عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينجى حذر من قدر، وإن كان شيء يقطع الرزق فإن التصبح يقطعه".

" الحديث.

وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/ ١٧٩] في حرف الألف: حدثنا أبي ثنا محمد بن أحمد بن يزيد ثنا إبراهيم بن عبد الله الجمحي ثنا يعلى بن عبيد ثنا يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة^٨: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كره لكم ثلاثة: الصباحة، وأن يبرأ الرجل من أخيه، وفخره على أخيه".

وقال الدينوري في المجالسة: حدثنا محمد بن أحمد بن النضر قال: سمعت ابن الأعرابي يقول: مرَّ عبد الله ابن عباس بالفضل ابنه وهو نائم نومة الضحى فركله برجله، وقال له: قم إنك لنائم الساعة التي يقسم الله فيها الرزق لعباده، أو

ما سمعت ما قالت العرب فيها؟ قال: وما قالت العرب فيها يا أبة؟ قال: زعمت أنها مكسلة مهزمة منساة للحاجة، ثم قال: يا بنى نوم النهار على ثلاثة: نوم حمق وهو نوم الضحى، ونومة الخلق وهى التي روى: "قيلوا فإن الشياطين لا تقيل"، ونومة الخرق وهى نومة بعد العصر لا ينامها إلا سكران أو مجنون. [المداوي عن علل المناوي ٤/ ٣٧٣ - ٣٧٩]

(رحمة الحبيب ﷺ بأمتة صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته)

وأخرج ابن جرير من طريق السدي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: من رضا محمد أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار.

وأخرج البيهقي [في شعب الإيمان ٢ / ١٦٤] من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: رضاه أن تدخل أمتة الجنة كلهم.

وأخرج الخطيب [في تلخيص المشابه ١ / ١٧٣] من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {ولسوف يعطيك ربك فترضى} قَالَ: لا يرضى محمد واحد من أمتة في النار.

وأخرج مسلم [حديث رقم ٢٠٢] عن ابن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تلا قول الله في إبراهيم: (فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي) (سورة إبراهيم الآية ٣٦) وقول عيسى (إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ) (سورة النساء الآية ١١٨) الآية فرجع يديه وقال: اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي وَبِكِي فَقَالَ اللَّهُ: يَا جِبْرِيْلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: إِنَّا سَنَرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ.

وأخرج ابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية من طريق حرب بن شريح رضي الله عنه قَالَ: قلت لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين: أرايت هذه الشفاعة التي يتحدث بها أهل العراق أحق هي قال: إي والله حدثني عمي محمد بن الحنفية عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: أشفع لأمتي حتى يناديني ربي

أرضيت يا مُحَمَّد فَأَقُول: نعم يا رب رضيت.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِنَّ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) قُلْتُ: إِنَّا لَنَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ فَكَلْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ نَقُولُ: إِنَّ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } وَهِيَ الشَّفَاعَةُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } قَالَ: هِيَ الشَّفَاعَةُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى } [الدر المنثور للسيوطي ٨ / ٥٤٢.٥٤٣. وانظر: تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير ٤ / ٥٢٤]

(يُكْتَبُ الْإِنْسَانُ مَعَ الْجَبَّارِينَ؛ لَتَكْبَرِهِ وَتَجَبُّرِهِ وَسُوءِ مَعَامَلَتِهِ مَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ)

قال الإمام الحارث بن أبي أسامة . رحمه الله تعالى . (ت ٢٨٢هـ):

حدثنا محمد بن جعفر ثنا إسماعيل [هو ابن عياش] عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عبيد الله عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ بِالْخُلُقِ الْحَسَنِ، وَإِنَّهُ لَيُكْتَبُ جَبَّارًا وَمَا يَمْلِكُ إِلَّا أَهْلَ بَيْتِهِ)، [بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي ٢/٨١٦]، واليك الكلام على سند الحديث :

١- محمد بن جعفر الوركاني أبو عمران، روى عن شريك وطبقته، وعنه مسلم، وأبو داود، والبغوي، وأبو يعلى، ثقة صدوق، مات ٢٢٨هـ . [ذكره ابن منجويه الأصبهاني في رجال صحيح مسلم ٢/١٧٠، والكاشف للذهبي ٢/١٦٢، وتقريب التهذيب لابن حجر ٤٧١]

٢- إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، قال يحيى بن معين عنه: ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه

ضاع فخلط في حفظه عنهم، وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده
مخلط في غيرهم. وقد روى في هذا الحديث عن عبد العزيز بن عبيد الله وهو
من أهل بلده حمصي، فهو ثقة فيه . [تهذيب الكمال للمزي ٣/١٦٣، الكاشف ١/
٢٤٨، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٥]

٣- عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، ضعيف. قال المزي: وهو
عندي عجيب ضعيف منكر الحديث، يكتب حديثه، يروي أحاديث مناكير،
ويروي أحاديث حسانا. قال ابن حجر: روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في
ترجمة السائب بن خباب. قلت . القائل ابن حجر .: وذكره البخاري أثراً لكن لم
يسمه، قال في الأذنان: ويذكر عن بلال أنه جعل أصبعيه في أذنيه، وهو أخرجه
سعيد بن منصور عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز هذا عن أبي بكر بن
عبد الرحمن بن الحارث عن بلال . [تهذيب الكمال ١٨/ ١٧١، المغني في
الضعفاء للذهبي ٢/ ٣٩٨، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٦/ ٣١١، وتقريب
التهذيب لابن حجر ٣٥٨]

٤- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، ثقة فاضل،
روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين، وجد أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرسل.
[تهذيب التهذيب ٩/ ٣١١، وتقريب التهذيب لابن حجر ٤٩٧]

٥- سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم الله وجهه ، باب مدينة علم رسول الله

ﷺ

أول الحديث ثابت فقد أخرجه أبو داود بلفظ : (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ
دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ) [في سننه ك: الأدب، باب في حُسْنِ الخُلُقِ، حديث
[٤٧٩٧]

فالحديث بزيادة (وَإِنَّهُ لَيُكْتَبُ جَبَّارًا...) ضعيف الإسناد؛ لضعف عبد العزيز
بن عبيد الله، وللانقطاع، فإن محمداً بن علي بن الحسين لم يُدرك جده سيدنا
علي رضي الله عنه . إلا أن الحديث في الترغيب والترهيب فتصح روايته.

والحديث ذكره الحافظ المنذري وعزاه لأبي الشيخ ابن حيان [في كتاب الثواب.
الترغيب والترهيب ٣/ ٢٨١، وذكره الحافظ ابن حجر وقال: قال أحمد بن منيع :

حدثنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا اسماعيل بن عياش به . المطالب العالية ٤٤٥/١١ . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتابه الحلم ٢٤ ، والديلمي كما في الفردوس بمأثور الخطاب ١/١٩٤ . والطبراني في معجمه الأوسط ٦/٢٣٢ ، بلفظ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ بِالْحَلْمِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ،..) ، وقال: لا يروى هذا الحديث عن علي رضي الله عنه إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسماعيل بن عياش . قال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الحميد . كذا ، ولكن عند الطبراني عبد العزيز، وهو الصواب . بن عبيد الله بن حمزة، وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد ٨/٢٤ . ولكن اقتصر الحافظ العراقي على تضعيفه فقط. في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار مع إحياء علوم الدين ٣/١٧٧ . والحديث ذكره الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة ٢٨٠ وعزاه للحارث ولابن منيع، وجعله شاهداً لحديث آخر]

وأخرج الحديث أبو نُعيم [في حلية الأولياء ٨/٢٨٩]، من طريقين :

(الطريق الأول) عن: أبي الحسن علي بن أحمد بن علي المصيصي ثنا الهيثم بن خالد المصيصي ، ثنا عبد الكبير بن المعافى بن عمران، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي رضي الله عنه. وفي هذا الطريق: علي بن أحمد بن علي المصيصي، فيه تساهل. [لسان الميزان لابن حجر ٤/١٩٥]

وفيه أيضاً : الهيثم بن خالد بن يزيد المصيصي، وهو ضعيف. [ميزان الاعتدال للذهبي ٧/١٠٧ ، وتقريب التهذيب ٥٧٧]

وفيه أيضاً: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الكوفي، وقد اختلف فيه ، قال الشعبي عنه: حدثني الحارث الأعور وكان كذاباً، وكذبه ابن المديني، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أيضاً: ثقة، وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي ولا مّمن يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وقيل ليحيى بن معين: يحتج بالحارث ؟ فقال: ما زال المحدثون يقبلون حديثه، قال ابن عبد البر: أظن الشعبي عوّقب بقوله في الحارث كذاب، ولم يبيّن من الحارث كذّبه وإنما نقم عليه إفراطه في حُب علي

رضي الله عنه، وقال ابن حجر: وفي حديثه ضعف. [تهذيب الكمال ٢٤٤/٥، والكاشف ٢/٣٠٣، تقريب التهذيب ١٤٦، وللعلامة عبد العزيز الغماري رسالة في توثيقه واسمها: الباحث عن علل الطعن في الحارث] (والطريق الثاني) عن: إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقد سبق ذكر رجاله. والأكثر على تضعيف عبد العزيز بن عبيد الله، بحيث يكتب حديثه للاعتبار، ولكن الحديث تفرد به إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله، عند الأكثرين ممن أخرجوه فيما وقفت عليه، إلا طريق أبي نعيم في حلية الأولياء، وهو الطريق الأول، وفيه ضعف، ولعلها لا ترقى للاعتضاد؛ لوجود ثلاثة ضعفاء فيه، ولكن الحديث مقبول في باب الترغيب والترهيب، ولذا ذكره الحافظ المنذري وذكره بصيغة التضعيف. والله تعالى أعلم..

(فضل البسمة)

أخرج ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) بسنده عن جابر بن زيد قوله: {بِسْمِ اللَّهِ} [الفاتحة: ١] قَالَ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ هُوَ اللَّهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ يَبْدَأُ قَبْلَ كُلِّ اسْمٍ» [تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٦/٢٠٣٣]

(فضل الفاتحة)

قال الحسن البصري . رحمه الله تعالى . : " أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةً وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوْدَعَ عُلُومَهَا أَرْبَعَةً مِنْهَا: التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْفُرْقَانَ، ثُمَّ أَوْدَعَ عُلُومَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقَانَ، ثُمَّ أَوْدَعَ عُلُومَ الْقُرْآنِ الْمُفَصَّلِ، ثُمَّ أَوْدَعَ عُلُومَ الْمُفَصَّلِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فَمَنْ عَلِمَ تَفْسِيرَهَا كَانَ كَمَنْ عَلِمَ تَفْسِيرَ جَمِيعِ كُتُبِ اللَّهِ الْمُنَزَّلَةِ " [أخرجه البيهقي في شغب الإيمان ٤/٤٤]

قال السيوطي بعد قول الحسن البصري . رحمه الله تعالى . : وبين اشتمالها

على علوم القرآن قرره الزمخشري باشتمالها على الثناء على الله تعالى بما هو أهله وعلى التعبد بالأمر والنهي وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن أحد هذه الأمور.

وقال الإمام فخر الدين - رحمه الله تعالى . المقصود من القرآن كله تقرير أمور أربعة الإلهيات والمعاد والنبوات وإثبات القضاء والقدر لله تعالى ف قوله { الحمد لله رب العالمين } يدل على الإلهيات وقوله { مالك يوم الدين } يدل على المعاد وقوله { إياك نعبد وإياك نستعين } يدل على نفي الجبر وعلى إثبات أن الكل بقضاء الله وقدره وقوله { اهدنا الصراط المستقيم } إلى آخر السورة يدل على إثبات قضاء الله وعلى النبوات . فلما كان المقصد الأعظم من القرآن هذه المطالب الأربعة وهذه السورة مشتملة عليها سميت أم القرآن.

وقال البيضاوي . رحمه الله تعالى . هي مشتملة على الحكم النظرية والأحكام العملية التي هي سلوك الطريق المستقيم والاطلاع على مراتب السعداء ومنازل الأشقياء

وقال الطيبي . رحمه الله تعالى .: هي مشتملة على أربعة أنواع من العلوم التي هي مناط الدين :

أحدها علم الأصول ومعاقده معرفة الله تعالى وصفاته وإليها الإشارة بقوله { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } ومعرفة النبوة وهي المرادة بقوله: { أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ } ومعرفة المعاد وهو المومي إليه قوله: { مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ }

وثانيها علم الفروع وأسه العبادات وهو المراد بقوله: { إِيَّاكَ نَعْبُدُ }

وثالثها علم ما يحصل به الكمال وهو علم الأخلاق وأجله الوصول إلى الحضرة الصمدانية والالتجاء إلى جناب الفردانية والسلوك لطريقه والاستقامة فيها وإليه الإشارة بقوله: { وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ }

ورابعها علم القصص والأخبار عن الأمم السالفة والقرون الخالية السعداء منهم والأشقياء وما يتصل بها من وعد محسنهم ووعيد مسيئهم وهو المراد بقوله

{ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } . [الاتقان ٢ / ٤٢٠ . ٤٢١]

ولا تنافي أيضا بين كون الفاتحة أعظم السور وبين الحديث الآخر أن البقرة

أعظم السور لأن المراد به ما عدا الفاتحة من السور التي فصلت فيها الأحكام وضربت الأمثال وأقيمت الحجج إذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه ولذلك سميت فسطاط القرآن. [الإتقان للسيوطي ٢ / ٤٢١]

(ضوابط في الاستعاذة وقراءة الفاتحة)

أخبرني أخي د. علي العيدروس ، أن شيخه الشيخ القارئ عبد الباسط حامد محمود، الشهير بعبد الباسط هاشم . رحمه الله تعالى . قال : قال شيخي الشيخ أحمد عبد الغني عبد الرحيم . رحمه الله تعالى . حين علمني الاستعاذة في كيفية النطق بها :

ورقق الهمزة من أعودُ * وعين العينَ فذا مجذودُ
وشنشن الشين من الشيطان * وفخم الطاءَ أبا العرفانِ.

وقال الفقيه المالكي علي الأجهوري . رحمه الله تعالى . :
الْحَمْدُ بَيْنَ مِيمَةٍ وَدَالَةٍ * مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ وَلَا تَمْدَةٍ
كَذَلِكَ الرَّحْمَنُ وَالرَّحِيمُ * وَ الرَّاءُ فِيهَا الشَّدُّ وَ التَّفْخِيمُ
وَلَا تَمُدُّ الْيَاءَ مِنْ إِيَّاكَ * أَسْرِعْ بِهَا التُّطْقَ وَ رَاعِ فَاكَ
وَبَعْدَ هَذَا ضَمُّ دَالٍ نَعْبُدُ * ضَمًّا خَفِيفًا تَهْتَدِي وَتَسْعُدُ
وَبَيْنَ السَّيْنِ كَذَاكَ التَّاءُ فِي * نَسْتَعِينُ يَا أَخِي وَاعْرِفِ
وَبَيْنَ الْهَاءِ تَكُنْ فَقِيهَا * مِنْ اهْدِنَا وَ ضَلَّ مَنْ يُخْفِيهَا
وَعَجَمِ الدَّالِ مِنَ الَّذِينَ * وَ تَرْكُهَا مُبْطِلَةٌ يَقِينًا
وَ نُونُ أَنْعَمْتَ بِلَا مَحَالَةٍ * مُظْهَرَةٌ وَ فَتْحُهَا ضَلَالَةٌ
وَ بَيْنَ الْغَيْنِ مِنَ الْمَغْضُوبِ * وَ تَرْكُهَا مِنْ أَفْبَحِ الْعُيُوبِ
وَ الضَّادُ فِي الضَّالِّينَ جَاءَ مَدُّهَا * عَنِ الْيَمِينِ وَ الشَّمَالِ قَدْرُهَا
فَهَذِهِ أَرْجُوزَةٌ فِي الْفَاتِحَةِ * مُبَيِّنَةٌ لِكُلِّ قَارِيٍّ وَاضِحَةٌ
وَ لَمْ تَجُزْ إِمَامَةً لِجَاهِلٍ * بِهِذِهِ الْأَقْوَالِ خُذْ يَا سَائِلِي.

(بلاغة القرآن الكريم)

قال علي بن عيسى النحوي . رحمه الله . : البلاغة فهي على ثلاث طبقات: منها ما هو في أعلى طبقة ، ومنها ما هو في أدنى طبقة ، ومنها ما هو في الوسائط بين أعلى طبقة وأدنى طبقة. فما كان في أعلاها طبقة فهو معجز ، وهو بلاغة القرآن. وما كان منها دون ذلك فهو ممكن كبلاغة البلغاء من الناس. [النكت في إعجاز القرآن لابن عيسى النحوي ٧٥]

ونقل عنه أيضاً: البلاغة على ثلاث مراتب: المرتبة العليا: معجزة، والوسطى والأدنى ممكنه. وَالْقُرْآنُ فِي الْمَرْتَبَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْبَلَاغَةِ. [تفسير القرآن ، لأبي المظفر منصور السمعاني ٤١٧ / ٢]

أبو عيسى علي بن عيسى بن علي الرّماني النحوي اللغوي المفسر المتوفى سنة (٣٨٤ هـ) فقد ألف كتابا في إعجاز القرآن. (النكت في إعجاز القرآن) - تفسير أبي الحسن الرماني، علي بن عيسى من رجال الطبقة العاشرة المتوفى سنة ٣٨٤. وكان يقال للرماني (علي الجامع)؛ لأنه جمع - كما يقول الحاكم - «بين علوم يدرس فيها الكلام والفقه والقرآن والنحو واللغة» كان مع قلة ذات يده وشدة فقره يسلك طريق المروءة وكان يقول:

من قلت مؤنثه سهل أمره. وعرفه القاضي بقوله «صاحب التفسير والعلم الكثير» ، وقد أشار إلى تفسيره أيضا القفطي في إنباء الرواة، مع كتب أخرى له في علوم القرآن، وذكر أن اسمه (الجامع في علم القرآن) كما أشار إليه الرماني نفسه في كتابه (النكت في إعجاز القرآن) فقال في باب التضمنين: «وقد بينا ذلك بعد انقضاء كل آية في كتاب: الجامع لعلم القرآن» وهذا نص في اسم الكتاب. ويبدو أن هذا التفسير على درجة كبيرة من القيمة والأهمية، وأنه كان كبيرا و «جامعا» حتى قال فيه الرماني نفسه: تفسيري بستان يجتني منه ما يشتهي.

وقد قيل للصاحب ابن عباد: هلا تصنف تفسيراً ؟ فقال: وهل بقي لنا علي بن عيسى شيئا . وقد أثنى عليه أبو جعفر الطوسي (ت ٤٦٠) في مقدمة كتابه: التبيان في تفسير القرآن - كما أثنى علي أبي مسلم الأصفهاني - وإن كان أخذ

عليهما الإطالة. وقال فيه ابن قاضي شعبة: (وهو تفسير كبير وفيه فوائد جلية).
ولدينا اليوم من تفسير الرماني الجزء السابع ، وقطعة من الجزء الثاني عشر تقع
في خمسين ومائة ورقة مصورة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية عن
مكتبة المسجد الأقصى بالقدس رقم (٢٩). [الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير
(أصل الكتاب رسالة ماجستير - كلية دار العلوم بجامعة القاهرة بإشراف الشيخ
محمد أبو زهرة . رحمه الله . المؤلف: عدنان محمد زرزور الناشر: مؤسسة الرسالة
- بيروت. ص ١٣٥ - ١٣٨]

(التحذير من الردة . والعياذ بالله تعالى . ومن سبَّ الدين والرَّبِّ تعالى)

من أعظم نعمِ الله تعالى على خلقه هدايتهم للإسلام والإيمان، قال الله
تعالى : (ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ) ،ومن الواجب علينا شكر الله تعالى على هدايته لنا، وتحقيق
معنى العبودية لله تعالى دون شكٍّ ولا ريب، قال رسول الله ﷺ: (أفضل الأعمال
إيمانٌ لا شكَّ فيه) رواه مسلم ، وإنَّ من العادات القبيحة، والبِدَع الدخيلة
المنكرة، وجريمة لا تغتفر، سبُّ الدين والرَّبِّ جلَّ جلاله ، حتى نسمع الطفل
الصغير يتجرأ ويسب ! فمن أين وكيف تعلّم ذلك؟ لقد تعلّم من البيئة التي هو
فيها ، وسبُّ الرّبِّ والدين يُعدُّ من الردّة عن الإسلام، ومَنْ وقع في الردّة فقد
خسر كلَّ حسناته، قال الله تعالى : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) * وللأسف الشديد يظن هؤلاء أن السبَّ مجرد لعب
وضحك على الغير، وهو مُخرج من الملة الإسلامية، قال الله تعالى : (وَلَئِنْ
سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ *
لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)، وقال رسول الله ﷺ : (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ
لَا يَرَىٰ بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ) رواه الترمذي وقال حديث
حسن. * والردة هي: قطع الإسلام بقول أو فعل أو اعتقاد .

وتنقسم الردّة ثلاثة أقسام : اعتقادات وأفعال وأقوال : ١- فمن الاعتقادات :

كمن يشك في الله أو في رسوله أو في القرءان، أو أن يعتقد أن الله جسم، فمن وصف الله بخلقه فقد كفر. * ٢- ومن الردة في الأفعال: كمن يسجد لصنم أو يرمي المصحف أو ورقة فيها اسمُ الله في نجاسةٍ عمدًا . فيجب احترام الأوراق التي فيها اسمُ الله تعالى، ولا يجوز رميها في مكانٍ مُستقَدَر ، ولو لم يقصد الاستخفاف بما فيها. * ٣- ومن الأقوال : كمن يسبُّ الله تعالى أو ينسبُ له الولدَ قولاً، ولو لم يعتقد ذلك ، أو من يسبُّ الدين الإسلامي، وكمن يسبُّ نبيًا من الأنبياء كسيدنا محمدٍ أو عيسى المسيح أو موسى أو آدم عليهم الصلاة والسلام. واعلموا أن الله واجبٌ تعظيمُهُ في حال الرضا وفي حال الغضب، ويحرمُ الاستخفافُ به في الحالين ، وعلى هذا أجمعَ المسلمون . وقال الإمام النووي في كتابه روضة الطالبين ١٠ / ٦٨ : (ولو غضبَ على ولده أو غلامه فضرَبَهُ ضربًا شديدًا، فقالَ لَهُ رَجُلٌ : أَلَسْتَ مُسْلِمًا ؟ فَقَالَ : لَا ، مُتَعَمِّدًا كَفَرَ). أي مادام بإرادته، ولو كان غاضبًا . والقاعدة الإجمالية : هي كُلُّ اعتقادٍ أو فعلٍ أو قولٍ يدلُّ على استخفافٍ بالله أو كُتْبِهِ أو رُسُلِهِ أو ملائكتِهِ أو شعائره أو معالمِ دينه أو أحكامه أو وعده أو وعيده كُفْرٌ، فليحذرِ المسلم العاقل من ذلك غاية الحذر، قال الله تعالى: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)، ومن فكَّر في قول الله تعالى : (مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) وعلمَ أن معناه أن كلَّ ما يتكلَّم به الإنسان يُسجَله الملكان سواءً كان مزاحاً أو جاداً أو في حالة الغضب ، وكان حريصاً على إيمانه فإنه يُمسكُ لسانه عمَّا لا يرضي الله عزَّ وجلَّ. واحذروا أيها المسلمون من الارتداد بعد الإسلام والإيمان؛ فإنَّ الله تعالى سَيُبدل بالمرتد من هو خيرٌ منه، فقال تعالى وهو أصدق القائلين : (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ).

يترتب على المرتد عن الإسلام أحكام شرعية:

أولاً : يجب أن يُستتاب المرتد حالاً، وفي قول في مذهبنا الشافعية يُمهَّل فيها ثلاثة أيام ، فيجب على ولي أمر المسلمين أن يحثه على التوبة، والرجوع إلى

الإسلام، فقد تكون ردّته عن شبهة عرضت له أو استخفاف، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: ارتدّت امرأة يوم أُحدٍ فأمر النبي صلى الله عليه وآله: (أَنْ تُسْتَأْتَبَ ، فَإِنْ تَابَتْ ، وَإِلَّا قُتِلَتْ) رواه الدارقطني في سننه، والبيهقي، وفي سننه ضعف، والصحيح أنه من قول الزهري، وفي صحيح البخاري : (مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)، فإن لم يتب من ردّته يُقتل ولا يُغسل ولا يُصلّى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين.

ثانياً: إذا قُتِل المرتد، فإنه يخلد في نار جهنّم، قال الله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ).

ثالثاً: تحبّط الرّدة الأعمال الصالحة إن مات عليها، للآية السابقة، فإن تاب عن رده فيعود للإسلام بأعماله، وقال الحنفية وغيرهم: تبطل أعماله بنفس الارتداد. وعليه إن عاد للإسلام قضاء ما تركه حال ردّته من الصلوات والصيام ولو سنيماً.

رابعاً: يفسخ نكاح زوجته، فإن عاد للإسلام ولم تنقض عدتها، رجت إلى عصمته من غير عقد، وإن انقضت عدتها ولم يعد للإسلام إلا بعد انتهاء عدتها فلا ترجع له إلا برضاها، ويعقد ومهر جديدين.

خامساً: إن قُتِل المرتد حداً أو مات وهو مرتد، فأمواله تصبح فيئاً للمسلمين، ولا توزع تركته لورثته؛ لأنه كافر، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ) رواه البخاري ومسلم.

فالارتداد عن الإسلام من كبائر الذنوب بل لا ذنب أكبر منه، وكذلك رمي المسلم بالكفر من غير بينة واضحة يُعدّ من كبائر الذنوب والمصائب التي ابتليت هذه الأمة بها، فتجد من يخالفك في الفكر أو المذهب أو السياسة يُكفرك من غير حجة جليّة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ) رواه أحمد والبخاري، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. ، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ. فَهُوَ كَقَتْلِهِ) رواه البخاري، قال الهيثمي: ورجاله ثقات. [هذه خطبة جمعة ألقيتها بجامع الروضة بالمكلا]

(المرتد والقضاء والثواب)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . : (أما الكافر المرتد فيلزمه الصلاة في الحال، وإذا أسلم لزمه قضاء ما فات في الردة لما ذكره المصنف ، هذا مذهبا لا خلاف فيه عندنا . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية عنه وداود: لا يلزم المرتد إذا أسلم قضاء ما فات في الردة ولا في الإسلام قبلها ، وجعلوه كالكافر الأصلي يسقط عنه بالإسلام ما قد سلف والله أعلم .

وأما الكافر الأصلي، فاتفق أصحابنا في كتب الفروع على أنه لا يجب عليه الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها من فروع الإسلام ، فأما في كتب الأصول فقال جمهورهم : هو مخاطب بالفروع كما هو مخاطب بأصل الإيمان ، وقيل: لا يخاطب بالفروع . وقيل : يخاطب بالمنهي عنه كتحرим الزنا والسرقه والخمر والربا وأشباهاها دون المأمور به كالصلاة ، والصحيح الأول . وليس هو مخالفا لقولهم في الفروع لأن المراد هنا غير المراد هناك ، فمرادهم في كتب الفروع أنهم لا يطالبون بها في الدنيا مع كفرهم ، وإذا أسلم أحدهم لم يلزمه قضاء الماضي ، ولم يتعرضوا لعقوبة الآخرة ومرادهم في كتب الأصول أنهم يعذبون عليها في الآخرة زيادة على عذاب الكفر ، فيعذبون عليها وعلى الكفر جميعا لا على الكفر وحده ، ولم يتعرضوا للمطالبة في الدنيا فذكروا في الأصول حكم أحد الطرفين، وفي الفروع حكم الطرف الآخر ، والله أعلم .

فرع : لا يصح من كافر أصلي ولا مرتد صلاة ، ولو صلى في كفره ثم أسلم لم نتبين صحتها، بل هي باطلة بلا خلاف. أما إذا فعل الكافر الأصلي قربة لا يشترط النية لصحتها كالصدقة والضيافة وصلة الرحم والاعتاق والقرض والعارية والمنحة وأشباه ذلك، فإن مات على كفره فلا ثواب له عليها في الآخرة لكن يطعم بها في الدنيا ويوسع في رزقه وعيشه، وإن أسلم فالصواب المختار أنه يثاب عليها في الآخرة للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه كتب الله له بكل حسنة كان زلفها) أي: قدمها ومعنى: حسن إسلامه أي: أسلم إسلاما محققا لا نفاق فيه . وفي الصحيحين عن حكيم بن حزام رضي الله عنه

قلت : يا رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة أو إعتاق أو صلة رحم أفيها أجر فقال رسول الله ﷺ : (أسلمت على ما أسلفت من خير)، وفي رواية الصحيح: (أسلمت على ما أسلفت لك من الخير)، قوله : أتحنث أي: أتعبد فهذان حديثان صحيحان لا يمنعهما عقل ولم يرد الشرع بخلافهما، فوجب العمل بهما . وقد نقل الإجماع على ما ذكرته من إثبات ثوابه إذا أسلم وقد أوضحت المسألة بدلائلها وما يتعلّق بها مبسوطا في أول شرحي صحيحي البخاري ومسلم . وأما قول أصحابنا وغيرهم : لا يصح من كافر عبادة ولو أسلم لم يعتد بها . فمرادهم لا يعتد بها في أحكام الدنيا وليس فيه تعرّض لثواب الآخرة فإن أطلق مطلق أنه لا يثاب عليها في الآخرة وصرّح بذلك فهو مجازف غالط مخالف للسنة الصحيحة التي لا معارض لها . وقد قال الشافعي والأصحاب وغيرهم من العلماء إذا لزم الكافر كفارة ظهار أو قتل أو غيرهما فكفر في حال كفره أجزاءه ، وإذا أسلم لا يلزمه إعادتها والله أعلم.

فرع : إذا صلى المسلم ثم ارتدّ، ثم أسلم ووقت تلك الصلاة باق لم يجب إعادتها، وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية عنه: يجب والمسألة مبنية على أصل سبق، وهو: أن عندنا لا تبطل الأعمال بالردة إلا أن يتصل بها الموت، وعندهم: يبطل بنفس الارتداد . احتجوا بقول الله تعالى : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) ، واحتج أصحابنا بقول الله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، فعلق الحُبوب بشرطين : الردة والموت عليها، والمعلق بشرطين لا يثبت بأحدهما، والآية التي احتجوا بها مطلقة، وهذه مقيدة، فيُحمل المطلق على المقيد . قال الشافعي والأصحاب : يلزم المرتد إذا أسلم أن يقضي كل ما فاته في الردة أو قبلها، وهو مخاطب في حال الردة بجميع ما يخاطب به المسلم وإذا أسلم لا يلزمه إعادة ما كان فعله قبل الردة من حجّ وصلاة وغيرهما والله أعلم) [المجموع ٥/٣ . ٦]

(احترام عامل النظافة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً كَانَ يُقُمْ . يَنْظِفُ . الْمَسْجِدَ . فَمَاتَ ، وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ ، قَالُوا : مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : (أَفَلَا آدَنْتُمُونِي) ، فَقَالُوا : إِنَّهُ كَانَ كَذًّا وَكَذًّا قِصَّتُهُ ، قَالَ : فَحَقَّرُوا شَأْنَهُ ، قَالَ : (فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: الجنائز، ٦٥ باب الصلاة على القبر بعد ما يُدفن حديث ١٢٧٢]

وروى أبو الشيخ الأصبهاني عن عبيد الله بن مرزوق قال: كانت امرأة بالمدينة تقم المسجد، فماتت فلم يعلم بها النبي ﷺ، فمر على قبرها، فقال: ما هذا القبر؟ فقالوا: قبر أم محجن. قال: التي كانت تقم المسجد؟ قالوا: نعم. فصفا الناس، فصلى عليها، ثم قال: أي العمل وجدت أفضل؟ قالوا: يا رسول الله أسمع؟ قال: (ما أنتم بأسمع منها، فذكر أنها أجابته: قم المسجد)، [قال المنذري : وهذا مُرسلٌ. الترغيب والترهيب للمنذري ١ / ١٢٢]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقِطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَنُؤِفِيَتْ، فَلَمْ يُؤَدِّنِ النَّبِيُّ ﷺ بِدَفْنِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا مَاتَ فِيكُمْ مَيِّتٌ فَأَدْنُونِي، وَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ لِمَا كَانَتْ تَلْقِطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ)، [رواه الطبراني في معجمه الكبير ١١ / ٢٣٨، والأوسط ٨ / ١٤٣، وقال الطبراني في تراجم النساء ٢٤ / ٢٥٦: الخرقاء السوداء التي كانت تُمِيطُ الأذى عن مسجد النبي ﷺ ثم ذكر بعد هذا الكلام إسناداً عن أنس قال فذكر الحديث. معجمه الكبير. قال الهيثمي: ورجال إسناد أنس رجال الصحيح، وإسناد ابن عباس فيه عبد العزيز بن فائد، وهو مجهول، وقيل: فيه فائد بن عمر وهو وهم. قلتُ . القائل الهيثمي .: وحديث أبي قرصافة في الباب قبل هذا في إخراج القمامة من المسجد، وأنه مهور الحور العين. مجمع الزوائد ٢ / ١٠].

أقول: أحبابي الكرام، هذا حديث عظيم يبيِّن فضيلة هذا العمل، ويدل على احترام مَنْ يقوم بتنظيف بيوت الله تعالى، وكذا شوارع المسلمين، ويرفع عنهم

النفائات والمخالفات، ووجوب احترامه ، ومنع استنقااصه ، فعامل النظافة يقوم بفرض كفاية، ويرفعُ الحرجَ والإثمَ عن جميع الناس، فلذا جزم أبو محمد الجويني وولده إمام الحرمين الجويني إلى أن فرض الكفاية أفضل من فرض العين؛ لأنَّ القائم بفرض الكفاية أسقط الحرج عن الأمة، بينما القائم بفرض العين يسقط الفرض عن نفسه فقط، واختاره الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، ونقل هذا القول السنُّجي عن أهل التحقيق. والمنقول عن أكثر العلماء هو تفضيل فرض العين على الكفائي. [انظر: البحر المحيط للزركشي ١ / ٢٠٢، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول للأسنوي ٧٥].

(ضرورة الأخذ بالحكمة، وحال حكامنا اليوم !)

إن في الاتصاف بالحكمة إصلاحاً للمجتمعات، وحالاً لكثير من الأزمات والمشكلات؛ لذا كان التصرفُ الحكيم ضرورياً بين الأفراد والجماعات، فالعاقل هو مَنْ يسير في مجتمعه بحكمةٍ ودقّةٍ، في القول والعمل، والأخذ والترك، والأمر والنهي، إنّه كذلك في كل المواقع، يعمل بالحكمة في مختلف المواضع، ومهما تنوّعت الدوافع، فالطبيب حكيم في طبّه يمتننه بإخلاص وجدارة، والصانع حكيم في صنّعته، وقد ذكر لنا القرآن الكريم مواقف تجلّت فيها حكمةُ المؤمنين في مجتمعاتهم وظهرت ثمار جهدهم وإخلاصهم؛ للاستفادة من دروسهم وحكمهم وخبرتهم خصوصاً حكامنا، فهذا نبي الله يوسف - عليه السلام - يُدرك خطراً يكاد يعصف بمصره، فأعمل عقله وفكره فأرشد إلى حُسن التدبير وترشيد الإنفاق، قال الله تعالى عنه: (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ).

إن حكامنا اليوم في بلدنا ليست لديهم حكمة في تدبير شؤون البلاد، همهم الأعلى بطنونهم وجيوبهم، فكم استنزفوا أموالاً ! وكم بذّروا كُنوزاً ! عاثوا بشروات

البلاد حتى طمع فينا غيرنا لإذلالنا ونهبنا !! ومن أحكام الشريعة الغراء الحجر على المبدّرين على أموالهم، وقد سمّاهم الله تعالى السّفهاء ، فكيف إذا كانت الأموال ليست أموالهم ؟ والله تعالى يقول : (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا) .

فهل عند حكمانا . اليوم . ذرة واحدة من حُبّ لوطنهم ؟ أو نخوة لشهامتهم؟
الجواب . بحرف واحد . لا . فلو كان لديهم ذلك لما وصلَ حالنا وحال كثير من بلاد الإسلام لهذا الحال السيئ المرير .

اللهم أهلك الظالمين بالظالمين وأخرجنا من بينهم سالمين، واحفظنا وأولادنا وأهلنا وأوطاننا، برحمتك يا أرحم الراحمين . [مقتطفات من خطبة الجمعة بجامع الروضة بالمكلا . زين العيدروس ٢٥ محرم ١٤٤٠هـ]

(مقاصد العيدين)

الحمد لله رب العالمين، على نعمة الإيمان واليقين، أحمده أن أتم علينا النعمة، وخصّ ديننا من سائر الأديان والملة، فكانت أفراحنا سعادة ومئة، وأعيادنا سرور وبهجة، اللهم صلّ وسلّم على سيدنا محمد نبي الرحمة، بُعث بالحنيفية السمحة، وعلى آله مصابيح الأمة، وعلى أصحابه أهل الشهامة، أما بعد : فهذه حكم ومقاصد وأسرار العيدين ، رأيت أن أشير إلى أهمّها ومقاصدها، دون قصد حصرها كلّها ، ليتذكّر من يتذكّر، ويعتبر بها من يعتبر، وقد رأيت العلامة أحمد ولي الله الدهلوي . رحمه الله . في كتابه المفيد حجة الله البالغة، قد ذكر جُلّها، وأشار لأكثرها، فلخصتها وزدتها عليها، رجاء الأجر، وابتغاء بث علم مقاصد الشريعة والدين، والله من وراء القصد، وإليك هذه المقاصد باختصار :

(١) الأصل في العيد أن كل قوم لهم يوم يتجمّلون فيه، ويخرجون من بلادهم بزينتهم، وتلك عادة لا ينفك عنها أحد من طوائف العرب والعجم ، وقدم النبي ﷺ المدينة ، ولهم يومان يلعبون فيهما ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان لأهل الجاهلية يومان في كل سنة يلعبون فيهما، فلما قدّم النبي ﷺ المدينة قال:

(كان لَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، وقد أَبَدَلَكُمْ اللهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى) [أخرجه النسائي في سننه كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ح ١٥٥٦ ، وصححه ابن حجر في فتح الباري ٢ / ٤٤٢] ، وإنما بدلا؛ لأنه ما من عيد في الناس إلا وسبب وجوده تنويه بشعائر دين ، أو موافقة أئمة مذهب ، أو شيء مما يضاهاه ذلك ، فخشي النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن تركهم وعادتهم أن يكون هنالك تنويه بشعائر الجاهلية، أو ترويج لسنة أسلافها ، فأبدلها بيومين فيهما تنويه بشعائر الملة الحنيفية، وضم مع التجميل فيهما ذكر الله، وأبوأباً من الطاعة ؛ لئلا يكون اجتماع المسلمين بمحض اللعب ؛ ولئلا يخلوا اجتماع منهم من إعلاء كلمة الله تعالى ، أحدهما: يوم فطر صيامهم وأداء نوع من زكاتهم ، فاجتمع الفرح الطبيعي من قبل تفرغهم عما يشق عليهم وأخذ الفقير الصدقات، والفرح العقلي من قبل الابتهاج مما أنعم الله عليهم من توفيق أداء ما افترض عليهم ، وأسبل عليهم من إبقاء رعوس الأهل والولد إلى سنة أخرى . والثاني: يوم ذبح إبراهيم ولده إسماعيل . عليهما السلام . وإنعام الله عليهما بأن فداه بذبح عظيم ، إذ فيه تذكر حال أئمة الملة الحنيفية والاعتبار بهم في بذل المهج والأموال في طاعة الله، وقوة الصبر، وفيه تشبهه بالحاج وتنويه بهم، وشوق لما هم فيه .

(٢) وسُنُّ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ عِيدِ الْفِطْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ((فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)) يعني: شكراً لما وفقكم لإتمام فريضة الصيام ، وسن التكبير والذكر في عيد الأضحى المبارك؛ لقوله تعالى : ((وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ)) ، وقال سبحانه : ((وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ)) ، والتكبير أيام التشريق مأمور به قال الله تعالى : ((وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ)) ، وعن نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ وَذِكْرِ لِلَّهِ) [أخرجه مسلم بَابِ تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ح ١١٤٢] ولذلك سُنُّ الجهر في بالتكبير أيام منى، قال بعض العارفين : من أعظم أسرار التكبير في هذه الأيام أن العيد محل فرح وسرور، وكان من طبع النفس تجاوز الحدود؛ لما جُبلت عليه من الشره تارة والغفلة تارة ، ولذا شُرع فيه الإكثار من التكبير؛ لتذهب من غفلتها، وتكسر من سورتها، وصدق الشاعر عندما قال :

إنه العيدُ جاء ضيفاً عزيزاً فاكتبوا بالمِدَادِ فيضَ التهاني
كَبَرُوا اللهَ علَّ تكبيرة العيدِ تضحَّ الضميرَ في الشريانِ
زلزلت في القديم إيوان كِسرى هل تهزُّ الغداة كِسرى الزمان.

(٣) شرع الإسلام يوم العيد الصلاة والخطبة؛ لئلا يكون شيء من اجتماع الناس بغير ذكر الله وتنويه شعائر الدين. واستحب التعجيل بصلاة الأضحى؛ لأجل الإسراع في ذبح الأضاحي، وتأخير صلاة الفطر قليلاً؛ لتدارك زكاة الفطر لمن أخرها، فعن يزيد بن خمير الرحبي قال : خرَّج عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه صاحبُ رسول الله ﷺ مع الناس في يومِ عيدِ فِطْرٍ أو أضْحَى فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الإِمَامِ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ) [أخرجه أبوداود في سننه بَابِ وَقْتِ الخُرُوجِ إِلَى العِيدِ ح ١١٣٥] فَيَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ التَّعْجِيلِ لِصَلَاةِ العِيدِ وَكَرَاهَةِ تَأْخِيرِهَا تَأْخِيرًا زَائِدًا عَلَى المِيعَادِ، وَحَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ قَالَ: أَخْبَرْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي بِنِ الْحَوِيثِ اللَّيْثِيِّ : أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ رضي الله عنه وَهُوَ بِنَجْرَانَ : (أَنَّ عَجَلَ الأَضْحَى وَأَخَّرَ الفِطْرَ، وَذَكَرَ النَّاسَ) [أخرجه الشافعي في مسنده ٧٤، والبيهقي في سننه الكبرى ٣ / ٢٨٢، وقال: هذا مرسل] وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ تَعْجِيلِ الأَضْحَى وَتَأْخِيرِ الفِطْرِ، وَلَعَلَّ الحِكْمَةَ فِي ذَلِكَ مِنْ اسْتِحْبَابِ الإِمْسَاكِ فِي صَلَاةِ الأَضْحَى حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا كَانَ تَرَكَ التَّعْجِيلَ لِصَلَاةِ الأَضْحَى مِمَّا يَتَأَدَّى بِهِ مُنْتَظِرُ الصَّلَاةِ لِذَلِكَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَعُودُ إِلَى الإِسْتِعْجَالِ بِالدَّبْحِ لِأَضْحِيَّتِهِ بِخِلَافِ عِيدِ الفِطْرِ؛ فَإِنَّهُ لَا إِمْسَاكَ وَلَا ذَبِيحَةَ. وَأَحْسَنُ مَا وَرَدَ مِنَ الأحَادِيثِ فِي تَعْيِينِ وَقْتِ صَلَاةِ العِيدَيْنِ حَدِيثُ جُنْدُبٍ عِنْدَ الحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَنِ البُنَائِ فِي كِتَابِ

الأضاحي، قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَالشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمَحَيْنِ وَالْأَضْحَى عَلَى قَيْدِ رُمَحٍ) أَوْزَدَهُ الْحَافِظُ فِي التَّلْخِيسِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ. [انظر: تلخيص الحبير ٨٣/٢، وعون المعبود شرح سنن أبي داود ٣/٣٤٣].

(٤) ومن مقاصد الشريعة العظيمة في العيد، وهو أن كل ملة لا بد لها من عرضة يجتمع فيها أهلها؛ لتظهر شوكتهم، وتعلم كثرتهم، ولذلك استحب خروج الجميع حتى الصبيان والنساء وذوات الخدور والحیض ويعتزلن المصلی، ويشهدن دعوة المسلمين، وفي ذلك إشارة وحكمة إلى أن الحائض لا تهجر ذكر الله تعالى، ولا مواطن الخير كمجالس العلم والذكر سوى المساجد. [انظر: فتح الباري لابن حجر ١/٤٢٤]، ولأجل إظهار شعائر الإسلام كان النبي ﷺ يخالف في الطريق ذهاباً وإياباً؛ ليطلع أهل كلتا الطريقين على شوكة المسلمين، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ ([أخرجه أبو داود في سننه باب الخُرُوجِ إِلَى الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ فِي طَرِيقٍ ح ١١٥٦، والترمذي بَابِ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ وَرُجُوعِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ح ٥٤١، وقال: حَسَنٌ غَرِيبٌ]، وقد اختلف في وجه الحكمة في ذلك فقيل: ليسلم على أهل الطريقين، وقيل: لينال بركته الفريقان، وقيل: ليقضي حاجة من له حاجة فيهما، وقيل: ليظهر شعائر الإسلام في سائر الفجاج والطرق، وقيل: ليغيظ المنافقين برويتهم عزة الإسلام وأهله، ومقام شعائره، وقيل: لتكثر شهادة البقاع؛ فإن الذهاب إلى المسجد أو المصلی إحدى خطواته ترفع درجة والأخرى تحط خطيئة حتى يرجع إلى منزله، وقيل: وهو الأحسن والأجمع للأقوال: أنه لذلك كَلَّمَهُ مِنَ الْحِكْمِ الَّتِي لَا يَخْلُو فَعَلَهُ عَنْهَا. [انظر: سبل السلام للصنعاني ٢/٧٠].

(٥) شرع سنة صلاة العيدين بأن يبدأ بالصلاة من غير أذان ولا إقامة، يجهر فيها بالقراءة يقرأ عند إرادة التخفيف - بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك، وعند الإتمام (ق، واقتربت الساعة)، فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي

الصَّلَاتَيْنِ) [أخرجه مسلم باب ما يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ح ٨٧٨]، وعن أبي واقد الليثي قال : سألني عمر بن الخطاب رضي الله عنه عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد فقلت: (بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَقِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) [أخرجه مسلم باب ما يُقْرَأُ بِهِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ح ٨٩١] وَقَدْ جَمَعَ النَّوَوِيُّ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ فَقَالَ كَانَ فِي وَقْتِ يَفْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِ قِ وَأَقْتَرَبَتِ وَفِي وَقْتِ بِ سَبْحٍ وَهَلْ أَتَاكَ، وَوَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بِهَذِهِ السُّورِ أَنَّ فِي سُورَةِ سَبْحِ الْحَتِّ عَلَى الصَّلَاةِ وَزَكَاةِ الْفِطْرِ عَلَى مَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى)، فَأَخْتَصَّتِ الْفَضِيلَةُ بِهَا كَاخْتِصَاصِ الْجُمُعَةِ بِسُورَتِهَا، وَأَمَّا الْغَاشِيَةُ فَلِلْمَوَالَاةِ بَيْنَ سَبْحٍ وَبَيْنِهَا، كَمَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ وَالْمَنَاظِقِينَ. وَأَمَّا سُورَةُ قِ وَأَقْتَرَبَتِ ، فَنَقَلَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ عَنِ الْعُلَمَاءِ : أَنَّ ذَلِكَ لَمَّا اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِخْبَارِ بِالْبَعْثِ، وَالْإِخْبَارِ عَنِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ، وَاهْلَاكِ الْمَكْدُبِيِّنَ، وَتَشْبِيهِ بُرُوزِ النَّاسِ فِي الْعِيدِ بِبُرُوزِهِمْ فِي الْبَعْثِ، وَخُرُوجِهِمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ .[انظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٦٣/٣].

(٦) ولما كانت الأضحية من باب بذل المال لله تعالى ، وهو قوله تعالى : ((لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ))، كان تسميتها واختيار الجيد منها مستحباً؛ لدلالاته على صحة رغبته في الله ، فلذلك يتقى من الضحايا أربعاً : فعَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ مَاذَا يَتَّقِي مِنَ الضَّحَايَا فَأَشَارَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: (أَرْبَعًا) وَكَانَ الْبِرَاءُ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: يَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (الْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقَى) [أخرجه مالك في الموطأ ٢ / ٤٨٢، وأحمد في المسند ٤ / ٣٠١، صححه ابن الملقن في البدر المنير ٩ / ٢٨٦]، [انظر: حجة الله البالغة للدهلوي ٢ / ٣٠ - ٣١]، كتبه زين بن محمد العيدروس عفا الله عنه . المكلا . حضرموت . ١٠ / ذوالحجة / ١٤٣٩ هـ .

(حوادث السير والإهمال)

لا تخفى عليكم جميعاً نتائج المخالفات لنظم سير المركبات، وقواعدها المرعية للمصالح الكلية الكبرى؛ لحفظ النفوس والعقول والأموال؛ فإن الله تعالى يقول : ((وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ))، وقال سبحانه : ((وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا))، وحفظ النفوس يُعدُّ ثاني مصالح الدين، ومخالفة ما ينظم سير المركبات بشتى أنواعها يؤدي إما إلى هلاك النفوس أو تقويت منافعها أزو اضطرابها وإرعابها، وكل ذلك محرّم شرعاً، فكم خربت الحوادث من بنیان، وأفسدت ما هو صالح، وكم من دماء سُفكت على قارعة الطريق بسبب الاستهتار، وكم من أرواح أزهقت وأطفال يُتّمّت نتيجة مخالفة قواعد وأنظمة السير، وعلى ضوء ما سبق يتبيّن ما يأتي:

١- كل مخالف لإشارات المرور الضرورية، ومن أهمها: إشارات التقاطع، فإنه آثم.

٢. كل من يخالف في السير بالطريق المعاكس، فإنه آثم.

٣. كل مخالف للسرعة المحددة في نقاطها وأماكنها، فإنه آثم.

٤. كل مخالف لنظام الوزن المقر لكل مركبة وما تحمله، فإنه آثم.

فمخالف هذه الأمور السابقة كلها صاحبها آثم شرعاً ومعاقب قانوناً سواء نتج من مخالفته هلاك ما تقدم ذكره أم لم يحصل شيء؛ لأن مخالفة أمر ولي المسلمين . الحاكم . باعتماده لهذه النظم الواجب الالتزام بها . يعدُّ معصية ولا يعد طاعة ، وقد أمرنا الله تعالى بطاعته فيما لم يحرم حلالاً ولم يحلّ حراماً ، بل في ذلك مصالح مرسله للأمة أو للأفراد ، قال الله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) . وفي نفس الوقت فإن ولي أمر المسلمين عليه واجبات تجاه المسلمين والمواطنين في حمايتهم، ومن أهمها:

١. إصلاح الطرقات وترتيبها وإيجاد حلول لسير المركبات.

٢. معاقبة جميع المخالفين دون تمييز بين مسؤول أو غير مسؤول.

٣- متابع الموظفين الذين يعملون بتسيير حركة المرور، ومساندتهم، والرفع من

معنوياتهم، ومعاقبة المرتشئين منهم .

٤- منع الترخيص بالقيادة للمركبات من السيارات والدراجات ونحوها إلا لمن توفرت فيه شروط القيادة .

ولمجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرارات مهمة في موضوع حوادث السير وضوابطها ووجوب الالتزام بها ، وذلك في دورته المنعقدة بمؤتمره الثامن ببندر سيوري بيجوان، بروناي دار السلام من ١ - ٧ محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١ - ٢٧ حزيران (يونيو) ١٩٩٣م، وبعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع حوادث السير، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، وبالنظر إلى تفاقم حوادث السير وزيادة أخطارها على أرواح الناس وممتلكاتهم، واقتضاء المصلحة سن الأنظمة المتعلقة بترخيص المركبات بما يحقق شروط الأمن كسلامة الأجهزة، وقواعد نقل الملكية ورخص القيادة والاحتياط الكافي بمنح رخص القيادة بالشروط الخاصة بالنسبة للسن والقدرة والرؤية والدراية بقواعد المرور والتقييد بها وتحديد السرعة المعقولة والحمولة، قرر ما يأتي: أولاً:

أ- إن الالتزام بتلك الأنظمة التي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية واجب شرعاً، لأنه من طاعة ولي الأمر فيما ينظمه من إجراءات بناءً على دليل المصالح المرسله، وينبغي أن تشمل تلك الأنظمة على الأحكام الشرعية التي لم تطبق في هذا المجال.

ب- مما تقتضيه المصلحة أيضاً سن الأنظمة الزاجرة بأنواعها، ومنها التعزير المالي، لمن يخالف تلك التعليمات المنظمة للمرور لردع من يعرض أمن الناس للخطر في الطرقات والأسواق من أصحاب المركبات ووسائل النقل الأخرى أخذاً بأحكام الحسبة المقررة.

ثانياً: الحوادث التي تنتج عن تسيير المركبات تطبق عليها أحكام الجنايات المقررة في الشريعة الإسلامية، وإن كانت في الغالب من قبيل الخطأ، والسائق مسؤول عما يحدثه بالغير من أضرار، سواء في البدن أم المال إذا تحققت عناصرها من خطأ وضرر ولا يعفي من هذه المسؤولية إلا في الحالات الآتية:

أ- إذا كان الحادث نتيجة لقوة قاهرة لا يستطيع دفعها، وتعدّر عليه الاحتراز منها، وهي كل أمر عارض خارج عن تدخل الإنسان.

ب- إذا كان بسبب فعل المتضرر المؤثر تأثيراً قوياً في إحداث النتيجة.

ج- إذا كان الحادث بسبب خطأ الغير أو تعديه فيتحمل ذلك الغير المسؤولية.

ثالثاً: ما تسببه البهائم من حوادث السير في الطرقات يضمن أربابها الأضرار التي تنجم عن فعلها إن كانوا مقصرين في ضبطها، والفصل في ذلك إلى القضاء.

رابعاً: إذا اشترك السائق والمتضرر في إحداث الضرر كان على كل واحد منهما تبعة ما تلف من الآخر من نفس أو مال.

خامساً: أ- مع مراعاة ما سيأتي من تفصيل، فإنّ الأصل أن المباشر ضامن ولو لم يكن متعدياً، وأما المتسبب فلا يضمن إلا إذا كان متعدياً أو مفرطاً.

ب- إذا اجتمع المباشر مع المتسبب كانت المسؤولية على المباشر دون المتسبب إلا إذا كان المتسبب متعدياً والمباشر غير متعد.

ج- إذا اجتمع سببان مختلفان كل واحد منهما مؤثر في الضرر، فعلى كل واحد من المتسببين المسؤولية بحسب نسبة تأثيره في الضرر، وإذا استويا أو لم تعرف نسبة اثر كل واحد منهما فالتبعة عليهما على السواء. والله أعلم .

ومما ينبغي لسائق المركبات بشتى أنواعها من أخلاق وآداب ومن أهمها ما يأتي:

١- حمد الله تعالى وشكره على نعمة المركبات، فبيداً سَيْرَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ، كَمَا أَمَرَهُ مَوْلَاهُ، حَتَّى يَكُونَ شَاكِرًا لِلَّهِ؛ فَتَكْتَفِيهِ رِعَايَةُ اللَّهِ وَعِنَايَتُهُ، وَيُكَلِّلَ الْمَوْلَى بِالنُّوْفِيقِ مَسَاعِيَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ((لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ)).

٢- أن يُحَدِّدَ أَهْدَافَهُ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَرْكَبَةِ، وَيَجْعَلَ مِنْ أَوْلِيَّاتِ ذَلِكَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَاتِ أَهْلِهِ وَأُسْرَتِهِ، وَمَا يَنْفَعُ بِهِ مُجْتَمَعَهُ، مُبْتَعِدًا عَنِ كَثْرَةِ الْخُرُوجِ بِلا حَاجَةٍ،

والتَّردُّدِ عَلَى الشَّوَارِعِ بِلَا دَاعٍ، فَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَثَرِ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: (إِيَّاكَ وَاللَّجَاجَةَ، وَالْمَشْيَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ) كما ذكره السمرقندي في تنبيهه.

٣- أن يجتنب المَرَحَ وَالْخِيَلَاءَ، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ((وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا))

٤- أن يُفْسِحَ الْمَجَالَ لِغَيْرِهِ، مُبْتَغِيًا الْأَجْرَ وَالْخَيْرَ، فَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ بِأَنْ نَفْسَحَ فِي الْمَجَالِسِ، يَقُولُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ)) ، فَكَيْفَ بِالشَّوَارِعِ وَالطَّرِيقَاتِ؟ حَيْثُ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ أَشَدُّ إِلْحَاحًا وَأَكْثَرُ تَأْكِيدًا.

٥- أن يسلك القَصْدِ فِي الْمَشْيِ، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ لُقْمَانَ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ: ((وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ)) ، كَمَا جَعَلَ اللهُ مِنْ صِفَاتِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ يَمْشُونَ هَوْنًا، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ((وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا)) ، وَهَذَا الْوَصْفُ وَذَلِكَ الْأَمْرُ عَامَّانِ فِي كُلِّ سَيْرٍ، يَشْمَلَانِ الرَّاجِلَ وَالرَّاكِبَ، بَلْ هُمَا فِي السَّيْرِ بِالْمَرَكِبِ الْحَدِيثَةِ أَشَدُّ تَأْكِيدًا. وقد قال رسولنا الكريم ﷺ: (أيها الناس السكينة السكينة) رواه مسلم. وهذا مبدأ وأساس وضعه رسولنا ؛ لضبط حركة الناس في السير ، اللهم احفظنا وأولادنا وجميع المسلمين من الحوادث، ومن الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم آمين .

(طريق السلف بعيدة عن الغلو والتطرف)

الحمد لله الكبير المتعال، فلا يجري في ملكه إلا ما قضاه على مُرِّهِ والحال، والصلاة والسلام على من أراح به الضلال، وفتح به الأقفال، وعلى آله أهل الكرم والإفضال، وأصحابه أهل الصدق في المقال ، أما بعد: فقد اختلط في هذا الزمان الحابل بالنابل، وسلك كل مسلك: الغلو والتطرف، أو الشطح أو النطح !! والحق العدل بعيد منهما بُعد المشرق من المغرب! وهذه عاقبة ونتيجة التسرع، وعدم التمكن والتضلع، من سلسبيل موائد الشرع، والبحث عن أسرارهِ وحكمه، ومقاصده ولُبِّهِ ، فمن واجب الأمانة النصيحة ، وهي عامة وليست

مخصوصة، فالشريعة عامة للخائفة !! ونحن من أمة الإسلام العالمية، فهذه أحرف يسيرة، لعلها تلقى آذاناً صاغية إن صدرت من قلب مُخلص مشفق، نسأل الله اللطف والسلامة :

(١) لا يجوز شرعاً نقل كلام للعامة ويكون سبباً في تشويش عقائد المسلمين، أو الإساءة بالصالحين، فقد نص أهل العلم على ذلك فعلق العلامة الشيخ علي الشبراملسي على قول العلامة الرملي : وَالْأَوْلَى بِالْمُعْتَكِفِ : الإِشْتِعَالُ بِالْعِبَادَةِ كَعِلْمٍ وَمُجَالَسَةِ أَهْلِهِ وَقِرَاءَةِ وَسَمَاعِ نَحْوِ الْأَحَادِيثِ وَالرَّقَائِقِ وَالْمَعَارِزِي الَّتِي هِيَ غَيْرُ مَوْضُوعَةٍ وَتَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَّةِ . فقال : ((قَوْلُهُ : وَالرَّقَائِقِ) أَي: حِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ، (وَقَوْلُهُ : وَتَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَّةِ) أَي: فَإِنْ لَمْ تَحْتَمِلْهَا حَرْمَ قِرَاءَتِهَا لَهُمْ؛ لَوْفُوعِهِمْ فِي لَبْسٍ أَوْ اعْتِقَادٍ بَاطِلٍ) [نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشيخ علي الشبراملسي ١٠ / ٦٤]، وقال الشيخ سليمان الجمل : (فتحرم قراءتها والاستماع لها وإن لم تكن في المسجد)[حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج لذكريا الأنصاري ٢ / ٣٦٤]، قال الإمام السلمي : سمعت أبا بكر الرازي محمد بن عبد الله يقول: سمعت أبا عمرو الدمشقي (٣٢٩هـ) يقول: كما فرض الله على الأنبياء إظهار الآيات والمعجزات ليؤمنوا بها كذلك فرض على الأولياء كتمان الكرامات حتى لا يفتتن الخلق بها) [طبقات الصوفية ٢١٥].

(٢) أوجبت الشريعة مخاطبة الناس على ما يتناسب معهم، وما تحتمله عقولهم؛ خشية أن لا يفتتنوا في دينهم، وهذا مقصد عظيم، وأطف في الخطاب لعامة المسلمين، فقد قال سيدنا علي عليه السلام: (حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله)[رواه البخاري في صحيحه ح ١٢٧]، وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: (ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)[رواه مسلم في مقدمة صحيحه باب: النهي عن الحديث بكل ماسم] ، وهذا اتباع لقول الله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: (حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين، فأما أحدهما فبثنته، وأما الآخر فلو بثنته قُطِعَ هذا البلعوم)[رواه البخاري في صحيحه ح ١٢٠]، قال

الحافظ ابن حجر . رحمه الله . بعد قول سيدنا علي عليه السلام : (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُنْتَسَابَةَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذَكَرَ عِنْدَ الْعَامَّةِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه : (مَا أَنْتَ مُحَدِّثًا قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَمِمَّنْ كَرِهَ التَّحْدِيثَ بِبَعْضِ دُونِ بَعْضِ أَحْمَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ ، وَمَالِكٍ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ ، وَأَبُو يُوسُفَ فِي الْعُرَائِبِ ، وَمِمَّنْ قَبِلَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ فِي الْجَرَائِبِ ، وَأَنَّ الْمُرَادَ مَا يَقَعُ مِنَ الْفِتَنِ ، وَنَحْوَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ وَعَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيثَ أَنَسٍ لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَيْنِيِّ ، لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَسِيلَةً إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدُهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي سَفْكِ الدَّمَاءِ بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي ، وَضَابِطٌ ذَلِكَ أَنَّ يَكُونُ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ يُقْوِي الْبِدْعَةَ وَظَاهِرَهُ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ مُرَادٍ ، فَأَلِمْسَاكَ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذَ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوبٌ) [فتح الباري ١ / ٢٢٥] وكان الإمام العيذرُوس . رحمه الله . (ت ٨٦٥ هـ) يذاكر الفقهاء بما يوافقهم فيقرر لهم الآراء الفقهية حسب تقريرها، فإذا جالس عامة الناس نزل إليهم بلسان حالهم؛ ليقربهم إلى ربهم فلا غموض في المقال، ولا حكايات أهل الأحوال. [انظر: المشرع الروي ٣٥٥/٢]

(٣) إشغال عامة الناس بالمنامات والكرامات . مع حاجة الناس لتصحيح عباداتهم . مضيعة للأوقات، وهو مسلك مخالف للهدى النبوي، فهدي سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التزكية للروح، والتعليم لانضباط الجسم، قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ، وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ، وهو ————— السلف الاتباع والعمل، ولا ينظرون للثمرة والنتائج.

(٤) يجب أن يرشد الناس والعامة لتحقيق العبودية لله تعالى، وتحقيق حقائق الإسلام والإيمان والإحسان، بل إشغالهم بمثل الرؤى والمنامات جهل بمقاصد الدين، وحياد عن سنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ، وما نفع الله تعالى بأسلافنا وأهلنا الماضين إلا باستقامتهم لطريق الجادة والصواب، وذلك بالعلم والعمل والورع والخوف من الله والإخلاص والدعوة الصادقة النبوية الواضحة الجليلة ، قال

العلامة محمد بن أحمد الحبشي . رحمه الله . : (والشرعية تُتبع من غير إفراط ولا تفريط ولا غلو، وأئمة ساداتنا آل أبي علوي سلكوا محجتها البيضاء، وطريقتها السمحاء العليا، ولا أحد منهم يُنسب إلى تحريف أو تخريف أو ركوب غير الأحوط فيها، ومن اخترع مهيعاً لنفسه خصوصاً من أولادهم وارتضى غير ما سلكوه فأخر عمره إلى الخيبة والانحطاط، ولا يُرفع لهم منار، ووكل إلى نفسه) [العلم النبراس ٢٦]

(٥) ربط الناس برب الناس أصل أصيل، قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ، وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ ، ثم ربطهم بهدي الأنبياء، وخاتم الأنبياء ﷺ، فقد أمرنا بسلوك هديهم، واتباع طريقهم؛ لأن الله تعالى عصمهم وجعل أقوالهم وأفعالهم لنا أسوة وقدوة، فهي تشريع وهداية، قال الله: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْيِهِمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ ، وقال سبحانه: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

فشيوننا لا أظن أنهم يرضون بمثل صدور هذه التصرفات أو المبالغات، خصوصاً ممن لم يتمكن من التحقيق العلمي والسلوكي، أو صدورها من انصاف طلابهم أو ممن نصب نفسه للريادة أو القيادة ممن اغترّ باطلاع في مسألة ، أو سكر برؤية، وظن أنه بلغ مرقى صعباً، وهو في الحقيقة تزيب قبل أن يتحصّر ، ولعلّ صدور هذه التهورات سبب للاستفادة منها للوقوف عند الحد، والله في خلقه شؤون !! فلا يمكن من التصدر من لا يعرف مقاصد الدين وأبّه ، فقد كانوا يمتحنون طلابهم وأبنائهم حتى يطمئنوا منهم أنهم فهموا المراد، وتوطنت نفوسهم واينعت عقولهم، فله المراد فيما أراد ، وإلى الله تعالى المآب ، والحمد لله على كل حال، وصلى الله على سيدنا محمد وآله والأصحاب.

بقلم زين بن محمد العيدروس ١٢/جماد ثان /١٤٣٩هـ

(من حكم الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه)

قال : إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، . رحمه الله تعالى . الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)
أخبرنا أبو رجاء بندار، أنبأ محمد بن أحمد الكاتب، ثنا عبد الله بن محمد، ثنا عبد الرحمن بن الحسن، ثنا سليمان بن الربيع بن هشام قال: سمعت كادح الزاهد ويكنى أبا عبد الله، رأيتَه بقزوين من خمسين سنة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: ((وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانين كلمة حكمة، قال: ما عاقبت من عصي الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك، ولا تظن بكلمة خرجت من مسلم شراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً، ومن تعرض للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، ومن كتم سره كانت الخيرة بيده، وعليك بإخوان الصدق تعيش في أكنافهم، فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وعليك بالصدق وإن قتلك الصدق، ولا تعرض فيما لا يعينك، ولا تسل عما لم يكن، فإن فيما كان شغلاً عما لم يكن، ولا تطلبن حاجتك إلا ممن يحب نجاحك، ولا تتهاون بالحلف الفاجر، ولا تصاحب الفجار فتعلم فجورهم، واعتزل عدوك، واحذر صديقك إلا الأمين، ولا أمين إلا من يخشى الله، واستعصم عند المعصية، واستشر في أمرك الذين يخشون الله قال الله - عز وجل -: { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ } (الترغيب والترهيب للأصبهاني ٢/ ٢٩٧، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٣٢٣)، عن سعيد بن المسيب عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وأخرجه أبو نعيم عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ إِذَا سَمِعْتَ كَلِمَةً، مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ فَلَا تَحْمِلْهَا عَلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ مَا وَجَدْتَ لَهَا مَحْمَلًا مِنَ الْخَيْرِ» [حلية الأولياء ٥/ ٢٧٧]

(أهمية الكتاب والكتابة)

قال بعضهم :

الخطُ يبقى زماناً بعد كاتبه * ولا محالة أن الخط ينطمسُ
الدارُ تبقى زماناً بعد ساكنها * ولا محالة أن الدار تندرسُ

وقال غيره :

أموتُ ويبقى كلما قد كتبتَه * فياليتَ من يقرأ كتابي دعا ليا

لعلَّ إلهي يعفو عني بفضلِه * ويغفر زلاتي وسوء فعاليا

وقال غيره :

وما من كاتب إلا سيلى * ويبقى الدهر ما كتبت يداه

فلا تكتب بكفك غير شيء * يسرك في القيامة أن تراه

[آخر كتاب : سلاح المؤمن في الدعاء والذكر ، لمحمد بن محمد بن علي بن همام

بن داود. (٧٤٥هـ) ص ٥٢٥].

(أهمية التأليف والتخريج للأحاديث وتحقيقها وقت فراغ القلب)

قال الحافظ الخطيب . رحمه الله تعالى .:

أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الدَّارِمِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَخْلَدٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُمَارَةَ يَعْنِي رُوحَ بْنَ عَبَّادَةَ: «مَعْنِي التَّصْنِيفُ عِشْرِينَ سَنَةً مِنْ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ» قَالَ الْخَطِيبُ: يَنْبَغِي أَنْ يُفَرِّغَ الْمُصَنِّفُ لِلتَّصْنِيفِ قَلْبَهُ وَيَجْمَعَ لَهُ هَمَّهُ وَيَصْرِفَ إِلَيْهِ شُغْلَهُ وَيَقْطَعَ بِهِ وَقْتَهُ وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ الْفَائِدَةَ فَلْيُكْسِرْ قَلَمَ النَّسْخِ وَلْيَأْخُذْ قَلَمَ التَّخْرِيجِ. [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/٢٨٢]

(الأخلاق تقرب الرجال)

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ) [أخرجه البخاري في صحيحه ك: الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر ح ٢٣٥٤]

قال الإمام أبو الفرج ابن الجوزي . رحمه الله . : أرملوا: قلت أزوادهم، فمدحهم بالإيثار
والمواساة، وأضافهم إليه لِأَنَّهُ غايه الكرم، فَقَالَ: " هم مني " يَعْنِي بأفعالهم وَإِنْ لم يَكُونُوا
من أَقاربه، قَالَ الشَّاعِر:

(وقلت: أخي، قالوا: أخ ذو قرابة! " ... فقالت: لهم: إن الشكول أقارب)
(نسيبي في رأبي وعزمي ومذهبي ... وَإِنْ خالفنا في الأمور المُناسِب)
[كشف المشكل من حديث الصحيحين ١/٤١٢]

(طاعة الزوج)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم «أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ وَأَمَرَ امْرَأَتَهُ أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ
بَيْتِهَا، وَكَانَ أَبُوهَا فِي أَسْفَلِ الدَّارِ، وَكَانَتْ فِي أَعْلَاهَا فَمَرِضَ أَبُوهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: " أَطِيعِي زَوْجَكَ " فَمَاتَ أَبُوهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: " أَطِيعِي زَوْجَكَ " فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : " إِنْ اللَّهَ قَدْ عَفَرَ لِأَبِيهَا بِطَاعَتِهَا
لِزَوْجِهَا ». [أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط ٧ / ٣٣٢، قال الهيثمي : رواه الطبراني
في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكل وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٤ / ٣١٣، وعزاه الحافظ
ابن حجر في المطالب العالية لعبد ابن حميد والحارث بن أبي أسامة ٨ / ٣٤٨]

(أعيش بين صنفين من الناس)

قد يعيش المرء بين أصنافٍ كثيرة من الناس، وممَّن بُلِيَتْ بهم من أصناف البشر :
((صنفٌ)) في قلبه دخلٌ ودغلٌ ، فهو واثبٌ على أفكار أنصاف رجال، آرائهم شاذةٌ،
وأفعالهم منكرةٌ، قد ولَّت قلوبهم قُبُلَتهم ! وقد أُشربت قلوبهم الفتنة، فلا يرجعون عنها بل
هناك بُغيتهم ومصالحهم كما قال الله تعالى : (فَلَمَّا رَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)، وقال سبحانه : (فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا
كَانُوا يَكْفُرُونَ) ، فهؤلاء هم من أبناء عُمومتي ممَّن تجمعنا بهم أواصر النسب، وهم كما
قال الله تعالى لنوح عليه السلام : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ)، أمَّا
المشرب فمشربهم كما وصفتُ (زيغٌ وانحرافٌ)، وقبول لأفعال الخوارج ! فهؤلاء . إن لم

تُدرِكهم رحمة الرحمن الرحيم . على خطر عظيم جسيم، كفانا الله شرهم !
 و ((صنف)) مَنْ فِي قَلْبِهِ حَقْدٌ وَغُرُورٌ، وَهُوَ وَإِنْ انْتَمَى لِمَنْهَجِ الْوَسْطِيَّةِ . ظَاهِرًا . إِلَّا
 أَنْ أَذَاهُ كَبِيرٌ، وَشَرُّهُ كَثِيرٌ، قَدْ أَشْرَبَ قَلْبَهُ : الْهَوَى أَوْ الدُّنْيَا أَوْ الْبَغْضُ أَوْ حُبُّ الظُّهُورِ أَوْ
 التَّبَعِيَّةِ الْمَمْقُوتَةِ، وَهَذَا الصَّنْفُ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ الْإِعْتِدَالِ وَلَكِنْ بِطَرِيقَةٍ غَيْرِ طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَقِّ
 ! يُقَدِّسُ الرِّجَالَ لَا الْحَقَّ مِنَ الْأَقْوَالِ !! لَا يَعْرِفُ لِلْحَقِّ طَرِيقًا، وَلَا لِلصَّوَابِ سَبِيلًا، فحِياتُهُ
 تَرْتَزِقُ وَتَكْسِبُ، كَلَّهَ عَلَى حِسَابِ الشُّيُوخِ ! وَالشُّيُوخُ مُنْشَغَلُونَ بِحُسْنِ الظَّنِّ !! مِمَّا جَرَّ
 وَبِلَاتٍ وَصِيحَاتٍ، وَلَكِنْ هَلْ يَنْفَعُ النَّدَمَ بَعْدَ الدَّمِ !! وَهَذَا الصَّنْفُ قَدْ بُلِيَتْ بِهِ أَيْضًا، وَهُوَ
 وَإِنْ كَانَ ضَرَرُهُ أَهْوَنَ مِنَ الصَّنْفِ السَّابِقِ إِلَّا أَنَّهُ يَهْدِمُ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَبْنِي وَيُقَدِّمُ !! لَمْ
 يَنْتَهَجُوا مَنْهَجَ الْكِتَابِ : (رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)، (وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ) ، وَذَلِكَ
 بِسَبَبِ مَا ذَكَرْتُ وَبَيَّنْتُ وَنَصَحْتُ !!

فهل من عبرة وعظة ؟ وهم الرجال لا تحركهم أمثال هذه المكدرات، وما بُنيت الدنيا
 إلا على الفتن والمعضلات! وأقول لهم ولأمثالهم كم قال الزمخشري . رحمه الله تعالى . :

إِنَّ قَوْمِي تَجَمَّعُوا * وَيَقْتُلِي تَحَدَّثُوا

لَا أَبَالِي بِجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُؤْتَتْ .

حفظنا الله تعالى وإياكم من شر كل ذي شر، وجعل ثأرنا على من ظلمنا، إنه على كل

شيء قدير وبالإجابة جدير . بقلم زين العيديروس ١٥ محرم ١٤٣٩ هـ .

(بورما) والروهنجيا المسلمون)

قد لا يُصدِّق الإنسان . من حيث كونه إنساناً . أن يرى على مَرَأَى وَمَسْمَعٍ أَنْ يَدْفِنَ
 النَّاسَ . صَغَارًا وَكِبَارًا . أَحْيَاءً ، (قُتِلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَفُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا فُعُودٌ
 وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ)
 أَوْ أَنْ يُحْرَقَ بِكُلِّ وَسَائِلِ الْحَرْقِ ، أَوْ أَنْ يُفَرَّقَ رَأْسُ الْإِنْسَانِ أَوْ جِسْمُهُ أَوْ يَصْلَبَ : ()
 فَلَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأَصْلَبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا
 وَأَبْقَى) أَوْ أَنْ يَرَى وَسَائِلَ جَدِيدَةٍ غَرِيبَةٍ، لِلْفَتَكِ وَالتَّكْيِيلِ بِشَعْبٍ لَا ذَنْبَ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ مُسْلِمٌ لِلَّهِ
 تَعَالَى (إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا)، شَعْبُ (الرَّوَهَنْجِيَا) اعْتَنَقَ الْإِسْلَامَ بِرِضَاهُ،

وأنا ب إلى ربّه وتولّاه ، فسعدت حياته ، واستتارت ذرّوبه : (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ) ، (أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ) ، حسدوا (الروهنجيا) المسلم لسعادتهم وانتشار دينهم ، ألم يعلموا أو تجاهلوا أن دينهم الاسلام هو من عند الله تعالى رب العالمين ! وأن فيه سعادة الدارين : (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) ، (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) ، ألم يعلموا أن أعداء الاسلام شهدوا أن هذا الدين يشر نفسه بنفسه !! (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) ، (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) ، إنهم لم يُعادوا الانسانية فحسب بل عادوا من خلق الانسان !! (نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ) ، إنهم أحلّوا بأنفسهم الهلاك (إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ لَمْ يَنْبُؤُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ) ، (وَتِلْكَ الْأَفْرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا) ، إن هذا الشعب المؤمن (الروهنجيا) لم ولن تزيده هذه الفضائع ولا الفوجع إلا ثبات الأبطال ؛ لما ذاقه من حلاوة دين ذي الجلال ، فأعظم به من قوة وكمال ، و لسان حالهم يقول : (فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا) ، (لَا ضَيْرَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ) ، (وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ) لكن الأهم أيها الأحبة : من معرفة هذه الحقائق ؟ ما هو واجب المسلمين نحو (الروهنجيا) كأخوة في الاسلام ، لعلّ الواجب يتلخّص في هذه الأمور بحسب قدرة كل فرد منّا : ١. الجهاد البوذيين القتلة ، وهو فرض كفاية على المسلمين كافة ، وفرض عين على كل من كان ببلدهم أو كانت بينه وبينهم مسافة دون القصر ؛ لأنهم في حكم أهل البلدة التي دخلوها. ٢. بذل المال والطعام والكسوة وما يحتاجونه. ٣. وجوب قطع العلاقات الدبلوماسية مع البوذيين كافة . ٤. إغلاق سفاراتهم وطرد سفرائهم . ٥. نشر جرائم البوذيين والتنديد بها ، ووجوب إنصاف (الروهنجيا) ، وعرض قضيتهم في وسائل الإعلام المتاحة . ٦. تزييف الديانة البوذية الوثنية ، والرد عليهم بالحجج العلمية والعقلية. ٧. المطالبة بإقامة دولة المسلمين ببورما مُستقلة كما كانت سابقاً واسمها (أركان). ٨ . إعداد جيش مسلح من (الروهنجيا)

ودعمهم بالسلاح . ٩- إعمار بلاد (الروهنجيا) . ١٠ . الدعاء لهم بالنصر والتمكين .
كتبه زين بن محمد العيدروس . المكلا . حضرموت ١٤ ذو الحجة ١٤٣٨ هـ من خطبة
جمعة .

(فضل التعجيل بالحج قبل الموانع)

أخرج الفاكهي في (أخبار مكة) (٨٠٩) والعقيلي في (الضعفاء) (٢/ ٢٨٦) و (٤/ ١٨٥) والدارقطني واللفظ له في (سننه) (٢/ ٣٠١-٣٠٢) وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٦/ ٢٦٨) والبيهقي في (السنن الكبرى) (٨٤٨٤) وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٩٢٦) كلهم: من طريق عبد الرزاق عن عبد الله ابن عيسى عن محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا" قِيلَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ؟! قَالَ: "تَقْعُدُ أَعْرَابُهَا عَلَى أَدْنَابِ أُوْدِيَّتِهَا فَلَا يَصِلُ إِلَى الْحَجِّ أَحَدٌ"

قال العقيلي: " عبد الله بن عيسى الجندي عن محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة إسناده مجهول فيه نظر ولا يعرف الا به "وقال ابن حبان في (الثقات)(٧/ ٤٠١): " وهذا خبر باطل وأبو محمد لا يدري من هو "

وقال ابن الجوزي في (العلل): " قال العقيلي: محمد بن أبي محمد مجهول النقل ولا يعرف هذا الحديث إلا به ولا يتابع عليه ولا يصح في هذا شيء ".
وقال الذهبي في (الميزان) (٤/ ١٦٠): " وهذا اسناد مظلم وخبر منكر ."

فقد روي هذا الحديث مرفوعاً من حديث علي بلفظ: (حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى حَبَشِيٍّ أَصْمَعَ أَفْدَعَ بِيَدِهِ مِعْوَلٌ يَهْدِمُهَا حَجْرًا حَجْرًا " فَقُلْتُ لَهُ شَيْءٌ بِرَأْيِكَ تَقُولُ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "، رواه البيهقي في سننه الكبرى ٤/ ٥٥٦.

ولكن ثبت أن رسول الله ﷺ قال: (اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ). رواه ابن خزيمة في صحيحه ٤/ ١٢٨، وابن حبان

في صحيحه ١٥ / ١٥٣، والحاكم في مستدرکه ١ / ٦٠٨، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قال الحافظ الزيلعي بعد هذه الرواية الأخيرة : (ورواه الطبراني في معجمه والبخاري في مسنده وقال لم نسمع أحدا يحدث به إلا الحسن بن قزعة عن سفيان بن حبيب وقد روي عن حميد عن بكر عن ابن عمر موقوفا انتهى

قلت: وقد تابع الحسن بن قزعة على رفعه عمرو بن عون فرواه عن سفيان ابن حبيب بالإسناد المذكور مرفوعا هكذا رواه الحاكم في مستدرکه في أول كتاب الحج وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى قلت . القائل الزيلعي . : لم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئا إلا أنه من الثقات المشهورين لم أر أحدا تكلم فيه ولا في الحسن بن قزعة والله أعلم ولم يروه ابن أبي شيبة في مصنفه إلا موقوفا رواه في الحج وفي الفتن حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: تمتعوا من هذا البيت . . . إلى آخره. [تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري ١ / ٢٠٥، وانظر: المداوي عن علل المناوي ٣ / ٣٩٠]

(إخراج زكاة الفطر قيمةً)

لأحد الإخوة الشناقطة نظم في أقوال العلماء في إخراج زكاة الفطر قيمةً، وهذا هو:
إِخْرَاجُ قِيَمَةِ زَكَاةِ الْفِطْرِ * فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الذِّكْرِ

فَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ أَنَّ الْمُجْزِي * إِخْرَاجُهَا حَبًّا بِمِثْلِ الْأَرْزِ

أَوْ بِالثُّمُورِ أَوْ بِقَمْحٍ أَوْ شَعِيرٍ * كَمَا أَتَى فِي مَا رَوَوْا عَنِ الْبَشِيرِ

وَذَلِكَ رَأْيُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ * وَالْحَنْبَلِيِّ ذِي الْمَقَالِ النَّافِعِ

أَمَّا الْإِمَامُ التَّائِبِيُّ الْحَنْفِيُّ * فَقَدْ رَأَى إِخْرَاجَهَا نَقْدًا يَفِي

وَمِثْلُهُ شَيْخُ الْمُحَدِّثِينَ * أَعْنِي بِهِ الْبُخَارِيُّ الْأَمِينُ
وَ الْأَمْوِيُّ مَنْ بَعَدَهُ اشْتَهَرَ * وَ هُوَ سَمِيَّ وَحْفِيدٌ لِعُمَرَ
كَذَا الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ * وَ أَشْهَبَ الْمَالِكِيُّ وَالنُّوْرِيُّ
وَلابنِ تَيْمِيَّةَ مَذْهَبٌ وَسَطٌ * بَيْنَهُمْ فَقَدْ رَأَى أَنَّ الْغَلْطَ
إِخْرَاجُهَا نَقْدًا لِغَيْرِ دَاعٍ * فَإِنْ دَعَا الدَّاعِ لِيَا فِرَاعَ
مَصْلَحَةً إِذَا تَكُونُ رَاجِحَةً * ظَاهِرَةٌ لَدَى الْفَقِيرِ وَاضِحَةٌ
وَ فِي الْخَتَامِ يَا أَخَا الْإِسْلَامِ * أَدْكُرُ حَدِيثَ سَيِّدِ الْأَتَامِ
"دَعُ مَا يَرِيْبُكَ" الْحَدِيثَ حَيْثُمَا * أَمَكَنَ وَاخْرُجْ مِنْ خِلَافِ الْعُلَمَاءِ
وَ ادْكُرْ مَقَالَ الْمَالِكِيِّ الْأَشْعَرِيِّ * الْجَهْدِ الْحَبْرِ الْإِمَامِ الْمَقْرِيِّ
"وَدُوْ اِحْتِيَاظٍ فِي أُمُورِ الدِّينِ * مَنْ فَرَّ مِنْ شَكِّ إِلَى يَقِيْنٍ"
فَمَنْ يُرِدْ فِعْلًا عَلَيْهِ مُنْفَقٌ * لَا يَعْتَرِي فَاعِلُهُ أَيُّ قَلْقٍ
يُخْرِجُهَا حَبًّا فَذَلِكَ أَسْلَمٌ * وَاللَّهُ جَلَّ بِالصَّوَابِ أَعْلَمُ .

(أھمیة الھمة)

قال العلامة الدينوري . رحمه الله تعالى .: الھمة مُقدِّمةُ الْأَشْيَاءِ فَمَنْ صَلَّحَتْ لَهُ
هِمَّتُهُ وَصَدَّقَ فِيهَا صَلَّحَ لَهُ مَا وَرَاءَهَا مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ . [حلية الأولياء ١٠ / ٣٥٣]
وقال الحسن بن أحمد بن أبي علي المعروف بابن الكاتب . رحمه الله تعالى . من شيوخ
المصريين : الھمة مُقدِّمةُ فِي الْأَشْيَاءِ فَمَنْ صَحَّحَ هِمَّتَهُ بِالصَّدَقِ أَتَتْ تَوَابِعُهَا عَلَى الصِّحَّةِ
وَالصَّدَقِ ، فَإِنَّ الْفُرُوعَ تَتَّبِعُ الْأَصُولَ ، وَمَنْ أَهْمَلَ هِمَّتَهُ أَتَتْ عَلَيْهِ تَوَابِعُهَا مُهْمَلَةً ، وَالْمُهْمَلُ
مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَحْوَالِ لَا يَصْلُحُ لِبَسَاطِ الْحَقِّ . [طبقات الصوفية للأزدي ٢٩٣ ، وحلية
الأولياء ١٠ / ٣٦٠]

قال أبو القاسم الخلال . رحمه الله تعالى .: سمعت جعفر يقول لرجل : كُنْ شَرِيفَ
الھمة؛ فَإِنَّ الھمَمَ تَبْلُغُ بِالرِّجَالِ لَا الْمَجَاهِدَاتِ . [طبقات الصوفية للأزدي ٣٢٨]
قال بعضهم شعراً :

إِذَا غَامَرْتَ فِي شَرَفِ مَرْوَمٍ *** فَلَا تَقْنَعْ بِمَا دُونَ النُّجُومِ
فَطَعْمُ الْمَوْتِ فِي أَمْرِ حَقِيرٍ *** كَطَعْمِ الْمَوْتِ فِي أَمْرِ عَظِيمٍ .

(تَعَلَّمَ اللُّغَةَ غَيْرَ الْعَرَبِيَّةِ ، وَهَمَّةُ الصَّحَابِيِّ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كِتَابَ يَهُودَ قَالَ : (إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنْ يَهُودَ عَلَى كِتَابِ) ، قَالَ : فَمَا مَرَّ بِي
نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَهُ . قَالَ : فَلَمَّا تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ وَإِذَا
كَتَبُوا إِلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ
هَذَا الْوَجْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ
قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرِّيَانِيَّةَ . [أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ فِي سَنَنِهِ ، بَابُ
مَا جَاءَ فِي تَعَلِيمِ السُّرِّيَانِيَّةِ ح ٢٧١٥ ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ
ك : الْعِلْمُ ، بَابُ رِوَايَةِ حَدِيثِ أَهْلِ الْكِتَابِ ح ٣٦٤٥]

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نُحْسِنُ
السُّرِّيَانِيَّةَ إِنَّهَا تَأْتِينِي كُتُبٌ . قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَتَعَلَّمْتُهَا ، فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا

([أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ٥ / ١٨٢، توسّع الحافظ ابن حجر في طرق الحديث، ورواه بإسناد عالٍ في تغليق التعليق على صحيح البخاري ٥ / ٣٠٧])

(المحافظة على الأوراد والأنكار حتى وقت الشدائد)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى .: أنبأنا أبو علي الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم الحافظ نا أحمد بن محمد بن سنان نا محمد بن إسحاق النخعي قال: سمعت عبد الله بن محمد بن عبيد، يقول: سمعت محمد بن عبيد يقول: لم يترك عروة بن الزبير ورده في الليلة التي قُطعت فيها رجله. قال: وتمثّل بأبيات مَعْنِ بن أوس:

لَعَمْرِي ما أَهْوَيْتُ كَفِّي لَرِيبة * ولا حَمَلْتُنِي نحو فاحشةِ رِجْلي
ولا قَادِنِي سَمَعِي ولا بَصْرِي لها * ولا دَلَّنِي رَأْيِي عليها ولا عَقْلِي
وأَعْلَمُ أَنِي لم تُصِبنِي مُصِيبَةٌ * من الدهر إلاّ قد أَصَابَتْ فِتْنِي مِثْلِي .

[تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٩ / ٤٢٩]

(المرور على رقاب الذين يجلسون على أبواب المساجد)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى .: أخبرنا أبو القاسم النسيب عن رشأ بن نظيف أنا عبدالوهاب بن جعفر أنا أبو القاسم علي بن رجاء بن طغان أنا أبو علي الحسن بن حبيب الإمام حدثني محمد بن يعقوب الحافظ صاحب حديث، قدم علينا أنا سعيد بن هاشم نا كثير بن عبيد نا ضمرة عن نصر بن إسحاق عن مطر الوراق عن الحسن، قال: تخطوا رقاب هؤلاء الذين يجلسون على أبواب المسجد يوم الجمعة؛ فإنه لا حرمة لهم. [تاريخ دمشق ٥٦ / ٢٩٨]

(حجية الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى . في اللغة، ومخاطبته للعوام بما يفهمون من اللغة الواضحة السهلة)

قال الامام ابو عبد الله محمد بن محمد بن غانم . رحمه الله تعالى . في كتاب مناقب الشافعي له وهو مُجلّد جمعت ديوان شعر الشافعي . رحمه الله تعالى . كتابا على

حده ثم إنه ساق بإسناد له إلى ثعلب، قال: الشافعي إمام في اللغة . قال أبو نعيم بن عدي الحافظ: سمعت الربيع مراراً، يقول لو رأيتُ الشافعي وحُسن بيانه وفصاحته ؛ لعجبتُ ولو أنه أَلَفَ هذه الكتب على عريته التي كان يتكلم بها معنا في المناظرة لم نقدر على قراءة كتبه؛ لفصاحته وغرائب ألفاظه، غير أنه كان في تأليفه يوضّح للعوام . [سير أعلام النبلاء للذهبي ١٠ / ٧٤]

(نماذج من الاستفادة من أخلاق بعض الحيوانات والطيور)

قالوا: من أخذ من الديك ثلاثة أشياء ، ومن الغراب ثلاثة أشياء ، تمّ بها أدبه ومروءته : من أخذ من الديك سخاءه ، وشجاعته، وغَيْرته ، ومن الغراب: بكوّره لطلب الرزق، وشِدّة حذرِه، وسِتْر سِفاده . [العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ت٣٢٨هـ ٢ / ١٣٩]

وقال الرياحي في خطبته بالمزبد: يا بني رياح لا تحقروا صغيراً تأخذون عنه، فإني أخذتُ من الثعلب رَوغانه، ومن القرد حكايته ، ومن السنور ضرعَه ، ومن الكلب نصرته ، ومن ابن آوى حذرَه ولقد تعلمتُ من القمر سير الليل ، ومن الشمس ظهورَ الحين بعد الحين ، وقالوا ابن آدم هو العالمُ الكبير الذي جمع الله فيه العالمُ كلّه ، فكان فيه بسالةُ الليث ، وصبرُ الحمار ، وحِرص الخنزير ، وحذر الغراب ، وروغان الثعلب ، وضرع السنور ، وحكاية القرد ، وجبن الصّفرد. [العقد الفريد ٢ / ١١٠]

(الرجال أنواع)

وقال الحسن . رحمه الله تعالى .: الرجال ثلاثة فرجل كالغذاء لا يُستغنى عنه، ورجل كالدواء لا يُحتاج إليه إلا حيناً بعد حين ، ورجل كالداء لا يُحتاج إليه أبداً . وقال مُطَرّف بن عبد الله بن الشّخّير . رحمه الله تعالى .: الناس ثلاثة ناس ، ونَسناس ، وناس غمّسوا في ماء الناس ، وقال الخليل بن أحمد الرجال أربعة فرجل يدري ويدري أنه يدري ، فذلك عالم فسلوه ورجل يدري ولا يدري أنه يدري ، فذلك الناسي فنكروه ورجل لا يدري ويدري أنه لا يدري ، فذلك الجاهل فعلموه ورجل لا يدري ولا يدري أنه لا يدري ،

فذلك الأحمقُ فازفضوه ، وقال الشاعر :

أَلَيْسَ مِنَ الْبُلُوَى بِأَنَّكَ جَاهِلٌ * وَأَنَّكَ لَا تَدْرِي بِأَنَّكَ لَا تَدْرِي
إِذَا كُنْتَ لَا تَدْرِي كَمَنْ دَرَى * فَكَيْفَ إِذْ تَدْرِي بِأَنَّكَ لَا تَدْرِي

ولآخر :

وما الداءُ إلا أن تُعَلَّمَ جاهلاً * وَيَزْعُمُ جَهْلاً أَنَّهُ مِنْكَ أَعْلَمُ

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : الناس ثلاثة عالم رباني ومتعلم على سبيل

نجاه ، ورعاع همج يميلون مع كل ريح .

وقالت الحكماء : الإخوان ثلاثة ، فأخ يُخلص لك وُدّه ، ويبذل لك رِفده
ويستفرغ في مُهمّك جُهدَه وأخ ذُو نِيَّةٍ ، يقتصر بك على حسن نيته دون رِفده
ومعونته ، وأخ يتملّق لك بلسانه ويتشاغل عنك بشأنه ويوسعك من كذبه وأيمانه
[انظر : العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ١٤٠/٢]

(يوم الجوائز . العطايا . في عيد الفطر)

قال الحافظ الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا محمد بن خَالِدِ الرَّاسِبِيِّ
حدثنا الْحَسَنُ بن جَعْفَرِ الْكَرْمَانِيِّ ثنا يحيى بن بُكَيْرِ ثنا عَمْرُو بن شِمْرٍ عن جَابِرِ
- الجعفي . عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن سَعِيدِ بن أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ عن أَبِيهِ رضي الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ وَقَفَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطُّرُقِ فَنَادَوْا :
أَعْدُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ ، يَمُنُّ بِالْخَيْرِ ثُمَّ يُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ لَقَدْ
أَمَرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَفُئِمْتُمْ وَأَمَرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَأَقْبَضُوا
جَوَائِزَكُمْ ، فَإِذَا صَلَّوْا نَادَى مُنَادٍ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى
رِحَالِكُمْ ، فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْجَائِزَةِ) [المعجم
الكبير ٢٢٦/١ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٨٦/٥١] قال المنذري : رواه
الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي وتقدّم في الصيام ما يشهد له
. الترغيب والترهيب ٩٨/٢ . ويقصد المنذري رواية الضحاك عن ابن عباس وقد
رواها الفاكهي في أخبار مكة ٣١٦/٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٣٦/٢ ،

والكتاني دمشقي (ت ٤٦٦هـ) في مسلسل العيدين ص ٤١، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢ / ٢٩١ وغيرهم ، وكلهم رووها من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهذه الرواية التي أشار إليها المنذري قال عنها ابن الجوزي بعد روايتها: وهذا حديث لا يصح، قال يحيى بن سعيد: الضحاك عندنا ضعيف، وقال أبوحاتم الرازي: والقاسم بن الحكم مجهول، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بالعلاء بن عمرو. العلل المتناهية ٥٣٦/٢ . وقال الحافظ الخطيب عن سعيد بن أوس في تالي تلخيص المتشابه (١ / ٢٩٦ رقم ١٨٣): "شيخ مجهول". وقال الهيثمي بعد رواية الطبراني: وَفِيهِ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ وَنَقَّهُ النَّوْرِيُّ وَرَوَى عَنْهُ هُوَ وَشُعْبَةُ وَضَعَفَهُ النَّاسُ وَهُوَ مَثْرُوكٌ. مجمع الزوائد ٢٠١/٢. والحديث له ما يشهد له كما قال الحافظ المنذري، من رواية ابن عباس، مع ضعفها ، إلا أن الحديث في الفضائل مقبول ، وليس فيه ما ينكر . والله أعلم . .

(ليلة القدر من بركات الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم)

قال الله تعالى : (وَاسْأَلْهُ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى) ، ومن رحمة سيدنا رسول الله ﷺ بأمته أنه رأى أن أعمار أمته قليلة بالنسبة للأمم السابقة ؛ ويلزم من ذلك أن تكون أعمال الأمم السابقة كثيرة، ولهذا رجا حبيبنا المصطفى من الله تعالى أن يطيل أعمار أمته فأعطاه الله تعالى ليلة القدر، التي هي خير من ألف شهر!، تعادل (٨٣ عاماً وأربعة أشهر) لمن حافظ عليها بطاعة الله سبحانه ، فأعظم به من تكريم لرسولنا الرؤوف الرحيم ، وصدق الله تعالى : (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) ، ولقد آجاد الشاعر بقوله :

قرأنا في الضحي ولسوف ترضي * * فسرَّ قلوبنا ذاك العطاء
وحاشاً يا رسول الله ترضي * * وفينا من يُعذَّب أو يُساء
وقال آخر :

ألم يرضك الرحمن في سورة الضحي

أترضى مع الجاه العظيم ضياعنا
وحاشاك أن ترضى وفينا معذب
ونحن إلى أعتاب بابك نُنسب.

عن الإمام مالك بن أنس . رحمه الله تعالى . : أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ يَثْقُ بِهِ مِنْ
أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ
فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَنْ لَا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ
الْعُمُرِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ([الموطأ ١/٣٢١، برقم ٦٩٨]

قال الإمام ابن عبد البر بعد الحديث: (لَا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ يُرْوَى مُسْنَدًا
مِنْ وَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ وَلَا أَعْرِفُهُ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ مُرْسَلًا وَلَا مُسْنَدًا، وَهَذَا أَحَدُ
الْأَحَادِيثِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا مَالِكٌ، وَلَكِنَّهَا رَغَائِبٌ وَفَضَائِلٌ وَلَيْسَتْ أَحْكَامًا وَلَا بَنَى
عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ وَلَا فِي مُوطَأِهِ حُكْمًا) [التمهيد لما في الموطأ من المعاني
والأسانيد ٤ / ٣٧٣]

قال الحافظ العراقي . رحمه الله . : قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لَا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ
يُرْوَى مُسْنَدًا وَلَا مُرْسَلًا مِنْ وَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ إِلَّا مَا فِي الْمُوطَأِ وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ
الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَلَا مَا
يُدْفَعُهُ أَصْلٌ (قُلْتُ) . القائل العراقي . حَتَّى يَثْبُتَ لَهُ أَصْلٌ، نَعَمْ الْمُرْسَلُ الَّذِي
ذَكَرْنَاهُ مِنْ عِنْدِ الْبَيْهَقِيِّ يَشْهَدُ لَهُ . سيأتي ذكره عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا قَرِيبًا . [طرح
التثريب ٤/١٤٤ ، وذكر العلامة الأبناسي (المتوفى: ٨٠٢هـ) في الشذا الفيّاح
من علوم ابن الصلاح ١ / ٨٦ أن ابن منده أخرجه بسنده إلى النبي صلي الله
عليه وسلم]

والحديث الذي ذكره الحافظ العراقي فقد أخرجه الإمام البيهقي بسنده:
عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ
السَّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ شَهْرٍ قَالَ: فَعَجِبَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِّنْ
أَلْفِ شَهْرٍ} الَّتِي لَيْسَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ السَّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ شَهْرٍ (قَالَ
البيهقي بعده : وَهَذَا مُرْسَلٌ . [سننه الكبرى ٤/٥٠٤، برقم ٨٥٢٢]

وقال الحافظ السيوطي . رحمه الله . في الجواب عن كلام ابن عبد البر : (قلتُ لكن له شواهد من حيث المعنى مُرسلة فأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق بن وهب عن مسلمة بن علي عن علي بن عروة قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاماً لم يعصوه طرفة عين، فعجب الصحابة من ذلك، فأتاه جبريل فقال: قد أنزل الله عليك خيراً من ذلك ليلة القدر خير من ألف شهر، هذا أفضل من ذاك فسُر بذلك رسول الله ﷺ والناس معه. وأخرج بن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن مجاهد أن النبي ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل كان يقوم الليل حتى يصبح ثم يجاهد العدو بالنهار حتى يُمسي، فعل ذلك ألف شهر، فعجب المسلمون من ذلك، فأنزل الله هذه الآية ليلة القدر خير من ألف شهر قيام تلك الليلة خير من عمل ذلك الرجل ألف شهر) [تتوير الحوالمك شرح موطأ مالك ١/٢٣٦، وقد توسّع السيوطي بذكر شواهد تعضد حديث مالك في الوطأ في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٨/٥٦٨]

(تتمة في ليلة القدر من خصائص هذه الأمة)

قال الحافظ السيوطي . رحمه الله تعالى .: (حكى الحافظ ابن حجر قولاً وأشار إلى تضعيفه أنها . ليلة القدر . خاصة بهذه الأمة ولم تكن في الأمم قبلها، وقال: جزم به ابن حبيب وغيره من المالكية ونقله صاحب العدة من الشافعية عن الجمهور ورّجّحه، وحجتهم أثر مالك في الموطأ في تقاصر الأعمار الحديث . السابق .. قال: وهذا محتمل للتأويل فلا يدفع التصريح في حديث أبي ذر عند النسائي قال: قلتُ يا رسول الله ﷺ: (أتكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رُفعت أم هي إلى يوم القيامة، قال: بل هي إلى يوم القيامة) انتهى . [فتح الباري ٤/٢٦٣].. وأقول . القائل السيوطي .: هذا الحديث أيضاً يقبل التأويل وهو أن مراده السؤال هل تختص بزمن النبي ﷺ ثم ترفع بعد موته لقريضة مقابلته ذلك بقوله أم هي إلى يوم القيامة فلا يكون فيه معارضة لأثر الموطأ، وقد ورد ما يعضده ففي فوائد أبي طالب المكي من حديث أنس رضي الله عنه: أن الله وهب لأمتي ليلة

القدر ولم يعطها من كان قبلهم. قال النووي في شرح المهذب . المجموع ٦/٤٥٧ :- ليلة القدر مختصة بهذه الأمة زادها الله شرفاً، ولم تكن لمن قبلنا، هذا هو الصحيح المشهور الذي قطع به أصحابنا كلهم وجماهير العلماء. هذه عبارته ([تتوير الحوالمك شرح موطأ مالك ١/٢٣٧، وانظر: الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/٣٥٨]، وكتبه زين بن محمد العيدروس . عفا الله عنه ولطف به والمسلمين، وفرج الله عنه والمسلمين في الدنيا والآخرة، وكفاه الله والمسلمين شرّ المؤذنين .

(شروط وآداب الدعاء المُستجاب)

قال الإمام بدر الدين ابن جماعة . رحمه الله تعالى . :
قالوا شروطُ الدعاءِ المُستجابِ لَنَا * * عَشْرٌ بِهَا بَشَرِ الدَّاعِي بِأَفْلاحِ
طَهارةٍ وَصلاةٍ مَعَهُمَا نَدَمٌ * * وَقَتٌ خُشوعٌ وَحَسُنُ الظَّنِّ يا صَاحِ
وَحِلٌّ قُوتٍ وَلَا يُدعى بِمَعْصِيَةٍ * * وَأَسْمٌ يُناسِبُ مَقْرُونٌ بِالْحَاحِ .
هذه أهم شروط وآداب قبول الدعاء ، وسأذكرها حسب ذكرها في النظم مع
التدليل عليها باختصار :

(١) طَهارةٌ : عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من
تَوَضَّأَ فاسْبَغَ الوُضوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يُتِمُّهُمَا أَعْطَاهُ اللهُ ما سَأَلَ مُعْجَلاً أو
مُؤَخَّراً) أخرجه أحمد في مسنده بسند حسن .

(٢) صَلَاةٌ : عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: (أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ
مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ، فأكثروا الدُّعاءَ " رواه مسلم في صحيحه ، وعن أبي أمامة -
رضي الله عنه - قال: قيل لرسولِ اللهِ ﷺ : أيُّ الدُّعاءِ أَسْمَعُ؟ قال: "جَوْفَ اللَّيْلِ
الْأخِرِ، وَدُبْرَ الصَّلواتِ المَكْتُوباتِ" رواه الترمذي، وقال: "حديث حسن.

(٣) نَدَمٌ : قال الله تعالى : { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }
، وقال سبحانه : { ويدعوننا رغبا ورهبا } .

(٤) وَقَتٌ : عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : (يَنْتَظِرُ رَبُّنا تَبارَكَ
وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا حين يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يقول: من يَدْعُونِي

فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟) أخرجه البخاري في صحيحه، وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ ؟ قال: جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ وَدُبْرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ (أخرجه الترمذي وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(٥) خُشُوعٌ : مدح الله تعالى زكريا عليه الصلاة والسلام: { إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا }.

(٦) وَحُسْنُ الظَّنِّ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي) أخرجه مسلم في صحيحه.

(٧) وَحِلُّ قُوتٍ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } وقال { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ } ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ) أخرجه مسلم في صحيحه.

(٨) وَلَا يُدْعَى بِمَعْصِيَةٍ : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِنِّمِ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمِ مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِعْجَالُ قَالَ يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ) أخرجه مسلم في صحيحه .

(٩) وَاسْمٌ يُنَاسِبُ : قال الله تعالى : (وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا) .

(١٠) مَقْرُونٌ بِالْحَاحِ : عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الْفُلُوبُ أَوْعِيَةٌ وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيُّهَا النَّاسُ فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاةٍ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ) أخرجه أحمد في مسنده، والحاكم في مستدرکه وقال: هذا حديث مستقيم الإسناد. وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي) أخرجه مسلم في صحيحه.

ومن أهم آداب الدعاء مما لم يذكرها ابن جماعة الثناء على الله سبحانه وتعالى، والصلاة على النبي ﷺ قبل الدعاء وبعده، وهو من أسباب إجابة الدعاء فعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى، ولم يصل على النبي ﷺ فقال رسول الله: "عجل هذا"، ثم دعاه فقال له أو لغيره: "إذا صلتى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه وتعالى والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعد بما شاء" رواه أبو داود في سننه، والترمذي في سننه وقال: حديث حسن صحيح. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً قال: "إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك ﷺ" رواه الترمذي في سننه، وهذا له حكم الرفع.

(تتمّة) ذكر الحافظ السيوطي - رحمه الله تعالى - : أنه يستجاب الدعاء - مع رعاية شروطه وآدابه - لسببٍ من أربعة أسباب وهي: (١) إما لوصف في الداعي، (٢) أو فضل في الوقت، (٣) أو شرف للمكان، (٤) أو سرّ في الدعاء.

(١) فأما الدعاء المستجاب لوصف في الداعي، فمنه: دعوة المظلوم - ولو كان فاجراً أو كافراً ذا عهد - ، ودعوة المسافر حتى يعود، ودعوة الوالدين على ولدهما بحق، ودعوة الصائم حتى يفطر، ودعوة الإمام العادل، ودعوة المؤمن لأخيه بظهر الغيب، (٢) وأما الدعاء المستجاب لفضل في الوقت، فمنه: الدعاء عند الأذان وعند البأس حين تلتحم الصفوف في سبيل الله، وبين الأذان والإقامة، وفي الساعة المشهودة في ثلث الليل الأخير، والدعاء الموافق ساعة الإجابة من يوم الجمعة، والدعاء يوم عرفة، (٣) وأما الدعاء المستجاب لشرف في المكان فمنه: الدعاء في الملتزم بين الركن والمقام، وعند رؤية الكعبة. (٤) وأما الدعاء المستجاب لسرّ فيه: الدعاء باسم الله الأعظم، والدعاء الوارد عن رسول الله ﷺ. ذكر هذا الحافظ السيوطي. رحمه الله. في رسالته الفريدة سيّهاً الإصابة في الدعوات المستجابة ص ٣، وقد أطنب في رسالته بذكر الأحاديث الدالة على قبول الدعاء لهذه الأسباب الأربعة فأجاد وأفاد، فجدير بالاطلاع عليها والاستفادة من دررها. كتبه زين بن محمد العيدروس.

(حال المسلمين اليوم)

كنتُ في مطار صنعاء الدولي للسفر للدراسة في السودان عام ٢٠١٢م، وبينما أنا منتظرٌ في صالة الانتظار للصعود في الطائرة استوقفني منظرٌ عجيب! فرأيتُ مجموعةً من العصافير تأكل خبزاً ملقياً على الأرض ، إذ جاء عصفور آخر مثل هذه العصافير، فإذا به يطرد العصافير بمنقاره، ليكي لا تأكل العصافير، وقام هو بمفرده يأكل ! مع أن الخبز كبير يكفي كل العصافير!! ولكنه الجشع والأثرة والأنايية، فقلتُ: سبحان الله ! هكذا هو حال الحكام والمحكومين اليوم . إلا من رحم ربي .، يتقاتلون على منصب الرئاسة ؛ لينعموا بثروات البلاد هم فقط دون غيرهم !! بل الثورات جُلّها ما قامت إلا لأجل الثروات ، وركبها علماء السلاطين فأباحوا لهم الدماء باسم الإسلام . ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبهم الله . ، وقد تكفل الله تعالى برزق العباد كلهم وقسمه بينهم : فقال سبحانه : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)، وقال تعالى : (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رِبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)، وأما عن علماء الفتن والسلاطين فقد قال عنهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) [أخرجه أبو داود ح ٤٢٥٢، والترمذي مختصراً ح ٢٢٢٩، وقال: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.] وقال ﷺ عنهم : (دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِدَنَاتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّيَاتِنَا»، قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلَزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ)، فقلتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» [أخرجه مسلم ح ١٨٤٧]، وعن عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ قَالَ: حَجَجْتُ، فَأَقْبَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فقلتُ: إِنَّكَ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عِنْدَكَ عِلْمًا، إِنْ نَاسًا يَطْعُنُونَ عَلَى أَمْرَائِهِمْ، وَيَشْهَدُونَ عَلَيْهِمْ بِالضَّلَالَةِ، قَالَ:

عَلَى أَوْلِيكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) ثم ذكر الخوارج [أخرجه البزار كما في مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر ٢/٢٥٤ ح ١٤٠٨، وقال رجاله من أهل الصحيح] حفظنا الله تعالى من شر الأشرار والفجار والكفار، وأن يحفظنا من دعاة الفتن والخوارج، ودعاة النار، اللهم آمين.

(الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ)

قال الإمام القضاعي . رحمه الله تعالى . في مسنده: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ خَلْفِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاهِينَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْمُهْتَدِيِّ بِاللَّهِ بْنِ الْوَالِثِ بِاللَّهِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيِّ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ الْأَبَّارِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ» [مسند الشهاب ١/١٠٢، وأخرجه أيضاً الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/٢٣١، وابن حبان في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها ٣/٥٦٨، وغيرهم]

وقفات مع الحديث :

(١) الحديث لا يقل عن مرتبة الحسن ، وأما ما قيل عن: منصور وأبو النضر أنهما لا يعرفان فغير صحيح، وقد أجاب عن ذلك الغماري، وليس في الحديث نكارة وقد تأيد بشواهد حسنة سيأتي ذكرها، قال الحافظ السخاوي : (قال ابن طاهر: ومنصور وأبو النضر لا يعرفان، والحديث منكر، وذكره أيضاً من حديث ابن عباس وضعفه هذا) [المقاصد الحسنة ٢٨٧، وانظر: ذخيرة الحفاظ لابن طاهر ٢/١٢٣٣]، وقد عقّب على كلام الحافظ ابن طاهر الذي نقله الحافظ السخاوي والمناوي الحافظ الغماري . رحمهم الله تعالى . فقال: (ما نقله . أي المناوي . عن ابن طاهر من أن منصور بن مهاجر وأبا النضر الأبار لا يعرفان باطل، فمنصور بن مهاجر معروف، روى عنه يعقوب بن شيبه، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، والحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن إسماعيل الحساني، وإسحاق بن وهب العلاف، وعلي بن إبراهيم بن عبد المجيد، وأبو هاشم سهم بن

إسحاق بن إبراهيم وعلى بن إبراهيم الواسطي وآخرون، وروى له ابن ماجه في التفسير، وله ترجمة في التهذيب، وأبو النضر الأبار هو: جرير بن حازم كما ذكره الدولابي في الكنى، وهو ثقة من رجال الجميع) [المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي ٣/٣٧٠]

(٢) ورد معنى هذا الحديث من طريق آخر، منها ما أخرجه الإمام أحمد كما في زوائد المسند: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا روح قال أنا بن جريج قال أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة بن عبد الله عن معاوية بن جهممة رضي الله عنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أردت العزو وجئتك أستشيرك، فقال: هل لك من أم، قال: نعم، فقال: ألزمها فإن الجنة عند رجلها) [المسند ٣/٤٢٩، والنسائي في سننه ك: الجهاد باب: الرخصة في التخلف لمن له والدة ح ٣١٠٤، وابن ماجه في سننه كتاب: الجهاد، باب الرجل يعزو وله أبوان ح ٢٧٨١، وفي سننه الكبرى ٣/٨، والطبراني في معجمه الكبير ٨/٣١١، والحاكم في مستدركه ٤/١٦٧، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه]

(٣) لعل الإمام الزركشي . رحمه الله . هم فعزى الحديث لمسلم وتبعه بعضهم، فوجب التنبية . [انظر: التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزركشي ١٩٢]

(٤) بيان معنى الحديث: للعلماء فهوم ومعان للحديث وليس بينها تضاد واختلاف، وهي استنباطات حسنة ومعان راقية، ومن أهم هذه المعاني ما يأتي :

١- المراد من الحديث هو: أن التواضع للأمهات وإطاعتهم في خدمتهم وعدم مخالفتهم إلا فيما حظره الشرع سبب لدخول الجنة، فتحت قدميها أو عند رجلها هو كناية عن التواضع ونهايته مع الأم، قال الإمام الطيبي . رحمه الله .: قوله: ((عند رجلها)) كناية عن غاية الخضوع ونهاية التذلل، كما في قوله تعالى: { وَأَخْفِضْ لَهَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ } . ولعله ﷺ عرف من حاله وحال أمه حيث ألزمه خدمتها ولزومها أن ذلك أولى به.

٢- وقال العامري . رحمه الله - : المراد أنه يكون في برّها وخدمتها كالثراب تحت قدميها مقدماً لها على هواه مؤثراً برّها على برّ كل عباد الله؛ لتحملها شدائد

حملة ورضاعه وتربيته .

٣- وقال العلامة السندي . رحمه الله تعالى . : وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ الْجَنَّةَ أَي نَصِيْبِكَ مِنْهَا لَا يَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا بِرِضَاهَا بِحَيْثُ كَانَتْ لَهَا وَهِيَ قَاعِدَةٌ عَلَيْهِ فَلَا يَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا مِنْ جِهَتِهَا، فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا صَارَ تَحْتَ رِجْلِي أَحَدٍ فَقَدْ تَمَكَّنَ مِنْهُ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يَصِلُ إِلَى آخَرٍ مِنْ جِهَتِهِ.

٤- وقال بعض الصوفية : هذا الحديث له ظاهر وباطن، وحق وحقيقة؛ لأن المصطفى أوتي جوامع الكلم فقله : { الجنة } الخ ظاهره أن الأمهات يلتمس رضاهن المبلّغ إلى الجنة بالتواضع لهن، وإلقاء النفس تحت أقدامهن، والتذلل لهن، والحقيقة فيه: أن أمهات المؤمنين . رضي الله عنهن . هُنَّ معه عليه الصلاة والسلام أزواجه في أعلى درجة في الجنة، والخلق كلهم تحت تلك الدرجة، فانتهاه رؤوس الخلق في رفعة درجاتهم في الجنة وآخر مقام لهم في الرفعة أوّل مقام أقدام أمهات المؤمنين، فحيث انتهى الخلق فهن ثمّ ابتداء درجاتهن، فالجنة كلها تحت أقدامهن.

٥. رأيتُ لبعضهم كلاماً جيّداً عن التشبيه والإيماء الذي في الحديث:

في الحديث تشبيه لطيف وتمثيل ظريف : تملك الجنة للأمهات طبعاً للمؤمنات ، المستحقات الواردات فيها ، فكما أنّ أرضك ملكك وباختيارك وتحت قدمك ، تعمل فيها ما شئت ، وكيف شئت ، وتتصرف فيها ، ولا منازع ولا معارض لك ، فتدعو أحبائك ، وتعطي أولادك ، وتسمع لهم بقدر ما تحب وتختار ، فكذاك ما تستحق الأمهات في الجنة ، لهن أن يبذلن ويعطين لأولادهن ما شئن وما أحببن إن كان في الجنة ومن أهلها .

وفي الحديث إيماء إلى شفاعتهن للولد إن لم يكن من أهل الجنة ومستحقاً لها، لكن إذا كان قابلاً للشفاعة منها ، ولا يدخل الجنة إن لم تكن راضية بدخوله وغير راغبة به .

ويحتمل أن يكون المقصود في الحديث : ما يقال عند المبالغة عن كمال السلطة ونهاية القدرة أنّه تحت قدمي ليكون ابلغ من أنّه تحت يدي فيكون دالاً على خضوع الشيء وذاتته وعدم قيمته ، ولك أن تضع قدمك عليه أو ترفعها ،

فكذلك الجنة للأمهات بالنسبة إلى الأولاد .

[انظر ما تقدّم: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ٣١٧١/١٠، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه المسماة كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه ١٨٠/٢، وفيض القدير شرح الجامع الصغير ٣/٣٦٢، وكشف الخفا للعجلوني ١/٤٠٢]

٥) هل الحديث خاص بالأم أم يشمل الأب أيضاً؟ ورد في رواية عند الطبراني ما يُفيد بشمول الأب، وهو الأولى، لأن (الأمهات) فيه تغليب فالمراد الأم والأب معاً، كما أطلق على الأسودين التمر والماء تغليباً، وورد فيه: (أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ استشيريه في الجهاد، فقال النبي ﷺ: أَلَكِ وَالِدَانِ؟ قلت: نعم، قال: الزَّمَهُمَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَرْجُلِهِمَا) رواه الطبراني في معجمه الكبير ٢/٢٨٩، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٨/١٣٨. قال العلامة القاري: ولعل الاقتصار في الرواية الأولى للإشعار بأن خدمة الوالدة هي الأولى، ولهذا اقتصر في حديث آخر على الأم حيث قال: (الجنة تحت أقدام الأمهات) مع أن خدمة الوالد أيضاً سبب لدخول الجنة بلا مرية ففي الحديث عن أبي أمامة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَيَّ وَلِدَيْهِمَا؟ قَالَ: (هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ) [رواه ابن ماجه في سننه ك: الأدب، باب صِلْ مَنْ كَانَ أَبُوكَ يَصِلُ ح ٣٦٦٢. انظر: مرقاة المفاتيح ٩/١٥٨]. كتبه زين بن محمد العيدروس لطف الله به ووالديه. ورزقه برهما. وأهله وأولاده وجميع أحبائه .

(نم التضييق على المسلمين والتغالي في الأسعار والاحتكار)

نهت الشريعة الغراء عن التضييق على المسلمين في أسعارهم وحوادثهم خصوصاً الأطعمة ومما يحتاجون إليه من غير الأقوات كالغاز والبتروك؛ لما ذلك من ضرر عليهم، وبالأخص أيام العُسرة والضيق، فعن أبي صِرْمَةَ ^٨ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ) [رواه الترمذي في جامعه ح ١٩٤٠، وقال: هذا حديث حسن غريب]. ومذهب المالكية

: الاحتكار يكون في كل ما أضرَّ بالناس حبسه سواء كان قوتاً أم غيره؛ لأن علة تحريم الاحتكار هو الإضرار بالمسلمين، وعلى ذلك فكل ما يؤدي احتكاره إلى ذلك فهو ممنوع، وهو رأي وجيه، خلافاً للجمهور فقد قصرُوا الاحتكار على الأطعمة.

وللأسف هذا زمان أخبر عنه رسول الله ﷺ لكثرة انتشار طرق كسب المال الحرام، ولقلة الورع والخوف فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ) [رواه البخاري في صحيحه ح ١٩٥٤]

ويسلك التجار الجشعون . إلا من رحم ربي . إلى أكل أموال الناس بالغش والخداع، ويرفعون أسعار الحاجيات من أنفسهم؛ ليصلوا إلى أرباح وافرة، ولهذا قال رسول الله ﷺ: (يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَ وَصَدَّقَ) [رواه الترمذي في جامعه ح ١٢١٠، وقال: حسن صحيح]. وقد أذن الشارع الحكيم في مكافحة هذا الجشع، وإماطة أذاه عن الناس، وأفتى جماعة من العلماء بجواز بتحديد أسعار الحاجيات على وجه يُراعى فيه مصالح البائعين والمشتريين. ولهذا قال الإمام ابن العربي المالكي - رحمه الله -: (الحق جواز التسعير وضبط الأمر على قانون، ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ حق، وما فعله حق، لكن على قومٍ صحَّت نياتهم وديانتهم، أمَّا على قومٍ قصدوا أكل أموال الناس والتضييق عليهم، فباب الله أوسع، وحُكْمه أمضى) [عارضه الأحمدي على سنن الترمذي ٢٥/٥]. وذكر أيضاً ابن العربي: أن الخليفة ببغداد كان إذا رفع التجار أسعار الطعام، فتح المخازن، وأذن في بيع ما فيها بأقل ممَّا يبيع التجار، ولا يزال على هذا الحال حتى تعود الأسعار إلى أصلها، أو إلى القدر المناسب، قال: وبهذه الطريقة يغلب المحتكرين والجالبين، ويدفع عن الناس ضرراً عظيماً. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر على البائع، فيقول له: اتق الله، وأوف الكيل. وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يطوف سوق الكوفة، ويعظ التجار، وممَّا يقول في وعظه؛ : (معاشر التجار! لا تردوا قليل الربح؛ فتحرموا

كثيره).

وقد ذكر الإمام الحافظ الحاكم النيسابوري في المستدرک على الصحيحين ستة أحاديث في الزجر عن التضيق على المسلمين في أقواتهم مع أنها ليست على شرطه ولكن رواها لما رأى في زمنه من شدّة وضيقٍ على المسلمين من قبل بعض التجار فقال . رحمه الله .:

(قد روي في الزجر عن احتكار الطعام والتقاعد عن مواساة المسلمين في الضيق الأخبار لا بُدَّ من ذكرها في هذا الموضوع كما دفع المسلمون إليه في الوقت فمنها .: ثم ذكرها بإسناده وهي دون أسانيدها .

٢١٦٤ . عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (المحتكر ملعون) .

٢١٦٥ وعن بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : (من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد بريء من الله وبريء الله منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله) .

٢١٦٦ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (مَنْ اِحْتَكَرَ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَالَى بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِيَءَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ)

٢١٦٦ وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (ليس بالمؤمن الذي يبيت شعباناً وجاره جائع إلى جنبه)

٢١٦٧ وعن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة عن عمه اليسع بن المغيرة رضي الله عنه قال : مرّ رسول الله ﷺ برجل بالسوق يبيع طعاماً بسعر هو أرخص من سعر السوق، فقال: (تبيع في سوقنا بسعر هو أرخص من سعرنا، قال: نعم، قال: صبراً واحتساباً، قال: نعم، قال: أبشر فإن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالمُلحد في كتاب الله) .

٢١٦٨ وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُعْلِيَ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مَعْظَمِ جَهَنَّمَ رَأْسَهُ أَسْفَلَهُ) . ثم قال الإمام الحاكم بعدها . : هذه الأحاديث الستة طلبتها وخرجتها في موضعها من هذا الكتاب احتساباً لما فيه الناس من الضيق والله يكشفها وإن لم يكن من شرط هذا الكتاب)، رحم الله تعالى الإمام الحاكم

كيف لو رأى زماننا هذا !! وما فيه من الجشع والهلع على الدنيا ما دام فيه صلاح أنفسهم وهلاك وخراب غيرهم، وإلى الله تعالى المشتكى والمفرع ، إنا لله وإنا إليه راجعون.

(أهمية ذكر الله تعالى)

قال الإمام عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ البَصْرِيُّ . رحمه الله . : ذِكْرُ النَّاسِ دَاءٌ، وَذِكْرُ اللَّهِ دَوَاءٌ.

قال الحافظ الذهبي . رحمه الله . عقب قول ابن عون: إِي وَاللَّهِ، فَالْعَجَبُ مَنَّا، وَمِنْ جَهْلِنَا، كَيْفَ نَدَعُ الدَّوَاءَ، وَنَقْتَحِمُ الدَّاءَ؟! قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ} ، {وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ} ، وَقَالَ: {الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ، أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ} وَلَكِنْ لَا يَتَهَيَّأُ ذَلِكَ إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ، وَمَنْ أَدْمَنَ الدُّعَاءَ، وَلَازَمَ قَرَعَ البَابِ، فَتَحَ لَهُ. [سير أعلام النبلاء 6/369]

(نموذج من خوف السلف : سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أحد التابعين، وهو أخو عطاء بن

يسار، وكان من المجتهدين في العبادة)

روى الحافظ أبو نعيم . رحمه الله تعالى . بسنده عن أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: خَرَجَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ رَفِيقٌ لَهُ حَتَّى نَزَلُوا بِالْأَبْوَاءِ فَقَامَ رَفِيقُهُ، فَأَخَذَ السُّفْرَةَ وَأَنْطَلَقَ إِلَى السُّوقِ يَبْتَاعُ لَهُمْ، وَقَعَدَ سُلَيْمَانُ فِي الْحَيْمَةِ، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَجْهًا وَأَرْوَعَ النَّاسِ، فَبَصُرَتْ بِهِ أَعْرَابِيَّةٌ مِنْ قُلَّةِ الْجَبَلِ وَهِيَ فِي حَيْمَتِهَا فَلَمَّا رَأَتْ حُسْنَهُ وَجَمَالَهُ انْحَدَرَتْ وَعَلَيْهَا الْبُرْقُوعُ وَالْقُقَّازَانِ، فَجَاءَتْ فَوَقَعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَسْفَرَتْ عَنْ وَجْهِ لَهَا كَأَنَّهُ فِلقَةُ قَمَرٍ، فَقَالَتْ: أَهْبَتِي؟ فَظَنَّ أَنَّهَا تُرِيدُ طَعَامًا، فَقَامَ إِلَى فَضْلِ السُّفْرَةِ لِيُعْطِيَهَا، فَقَالَتْ: لَسْتُ أُرِيدُ هَذَا، إِنَّمَا أُرِيدُ مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: «جَهَّزِكِ إِلَيَّ إِبْلِيسُ» ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ كُمَيْهِ فَأَخَذَ فِي النَّحِيبِ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ سَدَّتِ الْبُرْقُوعَ عَلَى وَجْهِهَا وَرَفَعَتْ

رَجَلَيْهَا بِأَكْوَابٍ حَتَّى رَجَعَتْ إِلَى خِيَمَتِهَا، فَجَاءَ رَفِيقُهُ وَقَدِ ابْتَاعَ لَهُمْ مَا يَرَفُقُهُمْ فَلَمَّا رَأَهُ وَقَدِ انْتَفَحَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْبُكَاءِ وَانْقَطَعَ حَلْقُهُ قَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: «خَيْرٌ نَكَرْتُ صِبْيَتِي» قَالَ: لَا، إِنَّ لَكَ قِصَّةً، إِنَّمَا عَهْدُكَ بِصِبْيَتِكَ مُنْذُ ثَلَاثِ أَوْ نَحْوِهَا، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ رَفِيقُهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ بِشَأْنِ الْأَعْرَابِيَّةِ، فَوَضَعَ السُّفْرَةَ وَجَعَلَ يَبْكِي بُكَاءً شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ: «أَنْتَ مَا يُبْكِيكَ؟» قَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِالْبُكَاءِ مِنْكَ، قَالَ: «فَلِمَ؟» قَالَ: لِأَنِّي أَخْشَى لَوْ كُنْتُ مَكَانَكَ لَمَّا صَبَرْتُ عَنْهَا، قَالَ: فَمَا زَالَ يَبْكِيَانِ قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَى سُلَيْمَانُ إِلَى مَكَّةَ وَطَافَ وَسَعَى أَتَى الْحِجْرَ، وَاحْتَبَى بِثَوْبِهِ فَنَعَسَ فَإِذَا رَجُلٌ وَسِيمٌ جَمِيلٌ طَوَالَ شَرْجَبٍ لَهُ شَارَةٌ حَسَنَةٌ وَرَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ: «مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللهُ؟» قَالَ: أَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: يُوسُفُ الصِّدِّيقُ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: «إِنَّ فِي شَأْنِكَ وَشَأْنِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ لَشَأْنًا عَجِيبًا» فَقَالَ لَهُ يُوسُفُ: شَأْنُكَ وَشَأْنُ صَاحِبَةِ الْأَبْوَاءِ أَعْجَبُ (حُلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ ١٩١/٢). وَأَخْرَجَ الْقِصَّةَ أَيْضًا ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَجَعَلَهَا عَنْ أَخِيهِ عَطَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ رَوَيْتَ لَنَا هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنْ سُلَيْمَانَ أَنَّهَا جَرَتْ لَهُ. الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ ٨٦/٧، وَانظُرْ: الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لابن كثير ٩/ ٢٤٤]

(فضل عشر كلمات)

أَخْرَجَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ ت (٣٦٠هـ) عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ عَشْرَ كَلِمَاتٍ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ غَدَاةً، وَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُنَّ مَكْفِيًا مَجْزِيًا:

خمس للدنيا وخمس للآخرة:

حسبي الله لديني

حسبي الله لما أهمني

حسبي الله لمن بغى عليّ

حسبي الله لمن حسدني

حسبي الله لمن كادني بسوء

حسبي الله عند الموت

حسبي الله عند المسألة في القبر

حسبي الله عند الميزان

حسبي الله عند الصراط

حسبي الله لا إله إلا هو عني توكلت وإليه أنيب ([نوادير الأصول في

أحاديث الرسول ﷺ ٢/٢٧٤، وانظر: تفسير الدر المنثور ٢/١٠٣]

(دعاء نبوي جامع مبارك)

قال الإمام أحمد بن حنبل . رحمه الله تعالى .:

ثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن أبي هاشم عن أبي مجلز قال : صلى بنا
عمار صلاة فأوجز فيها فأنكروا ذلك فقال ألم أتم الركوع والسجود قالوا بلى قال
أما انى قد دعوت فيهما بدعاء كان رسول الله ﷺ يدعوه به : (اللهم بعلمك
الغيب وفدرك على الخلق أحييني ما علمت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت
الوفاة خيراً لي أسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة الحق في الغضب
والرضا والقسد في الفقر والغنى ولذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك وأعوذ
بك من ضراء مضرة ومن فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة
مهدين)

[أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٤/٢٦٤، والنسائي في سننه ح ١٣٠٥،

والحاكم في مستدرکه ١/٧٠٥ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه]

(أهمية الأدب)

قال الشيخ محمد وائل الحنبلي : كنت عند شيخنا العلامة الفقيه محمد

علي المراد الحموي ت ١٤٢١ هـ . رحمه الله .، فرميت قلماً لأخ طلبه، فغضب

شيخنا وقال: احترم القلم؛ فإنه أداة العلم؛ والله أقسم به .. فكانت آخر رمية !

(الخشوع في الصلاة)

عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه: إِنْ شِئْتُمْ لِأَحَدِنَا بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا.
[أخرجه الدارمي ح ٢٨٨، والترمذي ح ٢٦٥٣، وقال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ]

(خطر الخوارج ، ووجوب حفظ أبنائنا من شرهم وتحذيرهم منهم)

عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ : (أَنْ رَجُلًا وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخَذَ بِيَشْرَةٍ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: فَنَبَّتَتْ شَعْرَهُ فِي جَبْهَتِهِ كَهَيْئَةِ الْقَوْسِ وَشَبَّ الْغُلَامُ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ الْخَوَارِجِ أَحَبَّهُمْ فَسَقَطَتْ الشَّعْرَةُ عَنْ جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَفَقَّيَدَهُ وَحَبَسَهُ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَوَعظْنَا، وَقُلْنَا لَهُ فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ بَرَكَةَ دَعَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ وَقَعَتْ عَنْ جَبْهَتِكَ، فَمَا زِلْنَا بِهِ حَتَّى رَجَعَ عَنْ رَأْيِهِمْ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّعْرَةَ بَعْدُ فِي جَبْهَتِهِ وَتَابَ). [أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له ٤٥٦ / ٥، وابن أبي شيبة في مصنفه ٥٥٦ / ٧، قال الهيثمي : رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، وَفِيهِ ضَعْفٌ وَقَدْ وُثِّقَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. مجمع الزوائد ٦ / ٢٤٣]

(إيثار سيد الخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

عن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ، بَعَثَ مَعَهُ بِخَمِيلَةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشُوهُمَا لَيْفٌ، وَرَحِييْنِ وَسِقَاءٍ، وَجَرَّتَيْنِ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِفَاطِمَةَ رضي الله عنها ذَاتَ يَوْمٍ: (وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى لَقَدِ اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَ: وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكَ بِسَبِيٍّ فَازْهَبِي فَاسْتَحْدِمِيهِ، فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ أَيُّ بِنِيَّةٍ، قَالَ: جِئْتُ لِأَسْلَمَ

عَائِكَ وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا فَعَلْتِ، قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ فَأَتَيْتَاهُ جَمِيعاً، فَقَالَ عَلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَدْ طَحَنْتُ قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَبِي وَسَعَةٍ، فَأَخْدِمْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى بُطُونُهُمْ لَا أَجِدُ مَا أَنْفِقُ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَبِيعُهُمْ وَأَنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ، فَرَجَعْنَا فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ دَخَلَا فِي قَطِيفَتِهِمَا إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا تَكْشِفُ أَفْئِدَهُمَا وَإِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا فَتَّارًا، فَقَالَ: مَكَانِكُمَا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي، قَالَا: بَلَى فَقَالَ: كَلِمَاتٌ عَلَّمَنِيهِنَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: تُسَبِّحَانِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا وَإِذَا أُوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَنُ الْكَوَّاءِ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ، فَقَالَ: قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، نَعَمْ وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ) وفي رواية مختصرة عن عطاء بن سائب عن أبيه عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَلْوَى بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ، وَقَالَ مَرَّةً: لَا أَخْدُمُكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى) [أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٠٦، والرواية الثانية أخرجها أحمد في مسنده ١/ ٧٩، والحميدي في مسنده ١/ ٢٥، والبيهقي في شعب الإيمان ٣/ ٢٥٩، قال الهيثمي: قلت: في الصحيح بعضه رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه وبقيته رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٠٠ / ١٠٠، وإسناده جيد كما قال المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٢٩٨]

قَالَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (لَوْ شِئْنَا أَنْ نَشْبَعَ شَبْعَنَا، وَلَكِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ عَلَيَّ نَفْسِي) [أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢/ ١٧٣ برقم ١٤٦٩]، فَقَدْ عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ نَكْتَسِبُ خُلُقَ الْإِيثَارِ، فَكَانَ يُؤْتِرُ الْفُقَرَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَيُقَدِّمُهُمْ عَلَيَّ نَفْسِي وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي مَعَ شِدَّةِ حَاجَتِهِمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدِي يَا حَبِيبَ اللَّهِ وَعَلَى آلِكَ وَصَحْبِكَ الْكَرَامِ.

(مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج)

قال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبيري عن عبد الرزاق ح وحدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود كلاًهما عن عكرمة بن عمار ثنا أبو زميل الحنفي ثنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: لما اعتزلت حروراء وكانوا في دارٍ على حديثهم قلت لعلي يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلهم قال فإني أتخوفهم عليك قال قلت كلا إن شاء الله قال فلبست أحسن ما اقدر عليه من هذه اليمانية ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظهيرة فدخلت على قومٍ لم أر قوماً قط أشد اجتهاداً منهم أيديهم كأنها ثفن الإبل ووجوههم معلقة من آثار السجود قال فدخلت، فقالوا: مرحباً بك يا بن عباس ما جاء بك؟ قال: جئت أحدثكم عن أصحاب رسول ﷺ نزل الوحي وهم أعلم بتأويله فقال بعضهم لا نحدثوه وقال بعضهم: لنحدثه، قال: قلت: أخبروني ما تنقمون على بن عم رسول الله وختته وأول من آمن به وأصحاب رسول الله ﷺ معه، قالوا ننقم عليه ثلاثاً، قلت: ما هن، قالوا: أولهن أنه حكّم الرجال في دين الله، وقد قال الله: (إن الحكم إلا لله)، قال: قلت: وماذا؟ قالوا: وقاتل ولم يسب ولم يغنم! لئن كانوا كفاراً لقد حلت له أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت عليه دماؤهم! قال: قلت: وماذا؟ قالوا: ومحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين! قال: قلت: أرايتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم وحدثتكم من سنة نبيكم ﷺ ما لا تتكروا أنرجعون، قالوا: نعم، قال قلت: أما قولكم إنه حكّم الرجال في دين الله؛ فإنه يقول: (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيّد وأنتم حرم) إلى قوله: (يحكم به ذوا عدل منكم)، وقال في المرأة ورؤجها: (وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها)، أنشدكم الله أحكم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أحق أم في أربب ثمنها ربح دهرهم؟ قالوا: اللهم في حقن دمائهم وصلاح ذات بينهم قال: خرجت من هذه، قالوا: اللهم نعم، وأما قولكم: إنه قاتل ولم يسب ولم يغنم أنسبون أمكم أم تستحلون منها ما تستحلون من

غَيْرَهَا، فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَإِنْ رَعَمْتُمْ أَنهَا لَيْسَتْ بِأَمَّكُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ إِنَّ
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} فَانْتُمْ
تَتَرَدَّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ فَاخْتَارُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ
وَأَمَّا قَوْلُكُمْ إِنَّهُ مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَىٰ أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا فَقَالَ: أَكْتُبُ هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ
رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا
قَاتَلْنَاكَ، وَكِنِ اكْتُبَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنْ
كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ يَا عَلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ!
أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ عِشْرُونَ أَلْفًا، وَبَقِيَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ
آلَافٍ قُتِلُوا [معجمه الكبير ١٠ / ٢٥٧، وعبد الرزاق في مصنفه ١٠ / ١٥٨،
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٣٤٥، قال الهيثمي: رواه الطبراني
وأحمد ببعضه ورجالهما رجال الصحيح مجمع الزوائد ٦ / ٢٤١]

(الترهيب من الظلم وعدم نصرة المظلوم، وإهلاك الظالم ولو كان مسلماً)

قال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا أحمد بن محمد بن
يحيى بن حمزة حدثني أبي عن أبيه قال كَتَبَ إِلَيَّ الْمَهْدِيُّ بِعَهْدِي وَأَمَرَنِي أَنْ
أَصْلُبَ فِي الْحُكْمِ، وَقَالَ فِي كِتَابِهِ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَبُّكُمْ : (وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْتَقِمَنَّ مِنَ
الظَّالِمِ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، وَلَأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَىٰ مَظْلُومًا فَقَدَرَ أَنْ يُنْصِرَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ)
[أخرجه في معجمه الكبير ١٠ / ٢٧٨، والأوسط ١ / ١٥، وتمام الرازي في
فوائده ٢ / ١٢، وأبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ٢ / ٥، وابن عساكر في
تاريخ دمشق ٣٤ / ٣٤٠، وغيرهم، قال المنذري . رحمه الله . : رواه أبو الشيخ أيضاً
فيه من رواية أحمد بن محمد بن يحيى وفيه نظر ، عن أبيه وجد المهدي هو
محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وروايته عن ابن عباس مُرسلة. الترغيب
والترهيب ٣ / ١٣٢، وقال الهيثمي عقبه : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ

مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ. مجمع الزوائد ٢٦٧/٧، والحديث فيه ضعف كما أشار المنذري إلا أنه يشهد لصحة معناه حديث البخاري المذكور أعلاه، ويشهد لمعنى الحديث ما رواه أنس رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اَنْصُرْ اَخَاكَ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَنْصُرُهُ اِذَا كَانَ مَظْلُومًا، اَفَرَأَيْتَ اِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ اَنْصُرُهُ؟ قَالَ: (تَحْجُزُهُ، اَوْ تَمْنَعُهُ، مِنْ الظُّلْمِ فَاِنَّ ذَٰلِكَ نَصْرُهُ) [أخرجه البخاري ح ٦٩٥٢].

[وعن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: (اَنْفُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَاِنْ كَانَ كَافِرًا؛ فَاِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ) [أخرجه أحمد في مسنده ١٣٥/٣، وهو حسن.]

ولا ينافي معنى الحديث قول الله تعالى: { وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ اِلَّا فِي ضَلَالٍ } ؛ لأن ذلك في دعائهم للنجاة من نار الآخرة، فلا يدل على عدم اعتباره في الدنيا.

قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : فَيُجِيبُ الْمَظْلُومَ لِمَوْضِعِ اِخْلَاصِهِ بِضَرُورَتِهِ بِمُقْتَضَى كَرَمِهِ، وَاِجَابَةً لِاِخْلَاصِهِ وَاِنْ كَانَ كَافِرًا، وَكَذَلِكَ اِنْ كَانَ فَاجِرًا فِي دِينِهِ، فَفُجُورُ الْفَاجِرِ وَكُفْرُ الْكَافِرِ لَا يَعُودُ مِنْهُ نَقْصٌ وَلَا وَهْنٌ عَلَي مَمْلَكَةِ سَيِّدِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ مَا قَضَى لِلْمُضْطَرِّ مِنْ اِجَابَتِهِ . [انظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٢٤/١٣، وانظر: فيض القدير للمناوي ١٤٢/١]

ولهذا قال السلف : إن الله تعالى ليقيم الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ويهلك الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة ، وصدق الله تعالى : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } ومما ذكره الإمام الطبري . رحمه الله . وغيره في تفسير الآية: لم يكن ليهلكهم بشركهم بالله. وذلك قوله "بظلم" يعني: بشرك (وأهلها مصلحون) ، فيما بينهم لا يتظالمون، ولكنهم يتعاطون الحق بينهم، وإن كانوا مشركين، إنما يهلكهم إذا تظالموا؛ لأن حقوق الله تعالى مبناها على المسامحة والمساهلة، وحقوق العباد مبناها على الضيق والشح. ويقال: الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم، وإنما نزل على قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عذاب الاستئصال لما حكى الله تعالى عنهم من إيذاء الناس وظلم

الخلق. قال السيوطي . رحمه الله .: أخرج الطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والديلمي عن جرير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يسأل عن تفسيرها هذه الآية: لَوْ مَا كَانَ رَبُّكَ لِيَهْلِكَ الْقَرْىَ بظُلْمٍ وَأَهْلَهَا مصلحون}، فقال رسول الله ﷺ: (وَأَهْلَهَا يَنْصِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا) وأخرجه ابن أبي حاتم والخرائطي في مساوي الأَخْلَاقِ عَن جَرِيرٍ مَوْفُوفًا. وقال بعض المفسرين: إن المراد بالآية: أنه ما كان ربك ليهلك القرى ظالما لها، وأهلها مصلحون يعدلون فيما بينهم، ولا يشركون بالله ولا يكون منهم ظلم بل نصفة وعدل، فما كان الله ظالما لعباده . [انظر: جامع البيان للطبري ١٥ / ٥٣٠، والدر المنثور للسيوطي ٤ / ٤٩١]

وقد أجاد من قال :

أَتَهَزُّ بِالْذُّعَاءِ وَتَزْدِرِيهِ ... وَمَا يُدْرِيكَ مَا فَعَلَ الذُّعَاءُ
سِهَامِ اللَّيْلِ لَا تُحْطِي وَلَكِنْ ... لَهَا أَمَدٌ وَلِلْأَمَدِ انْتِهَاءُ
دُعَا الْمَظْلُومِ لَيْسَ لَهُ مَرَدٌّ ... وَلَا حَجْبٌ تَقِيهِ وَلَا سَمَاءُ
وَكَمْ أَفْنَى وَدَمَّرَ مِنْ مُلُوكٍ ... أَبَادَهُمْ بِهِ لَمَّا أَسَاؤَا
وَصَارُوا عِبْرَةً لِلْخَلْقِ لَمَّا ... أَحَاطَ بِهِمْ مِنَ اللَّهِ الْبَلَاءُ
فَلَا تَغْرُرْكَ أَيَّامٌ حِسَانٌ ... وَلَا تَظْلَمُ فَذَاكَ لَهُ جَزَاءُ
فَإِنَّ اللَّهَ يَا هَذَا غَيُورٌ ... فَلَا يُهْمِلُ إِذَا رُفِعَ الذُّعَاءُ.

(الترهيب من الظلم وعدم نصرة المظلوم، وإهلاك الظالم ولو كان مسلماً)

قال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى .: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة حدثني أبي عن أبيه قال كتبت إلي المهدي بعهدي وأمرني أن أصلب في الحكم، وقال في كتابه: حدثني أبي عن أبيه عن جدّه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ قال ربُّكُمْ: (وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، وَلَأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ)
[أخرجه في معجمه الكبير ١٠ / ٢٧٨، والأوسط ١ / ١٥، وتمّام الرازي في فوائده ٢ / ١٢، وأبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان ٥ / ٢، وابن عساكر في

تاريخ دمشق ٣٤٠/٣٤، وغيرهم، قال المنذري . رحمه الله . : رواه أبو الشيخ أيضاً فيه من رواية أحمد بن محمد بن يحيى وفيه نظر ، عن أبيه وجد المهدي هو محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وروايته عن ابن عباس مُرسلة. الترغيب والترهيب ١٣٢/٣، وقال الهيثمي عقبه : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ. مجمع الزوائد ٢٦٧/٧، والحديث فيه ضعف كما أشار المنذري إلا أنه يشهد لصحة معناه حديث البخاري ح ٦٩٥٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اَنْصُرْ اَخَاكَ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا) فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اَنْصُرُهُ اِذَا كَانَ مَظْلُومًا، اَفَرَأَيْتَ اِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ اَنْصُرُهُ؟ قَالَ: (تَخْجُزُهُ، اَوْ تَمْنَعُهُ، مِنْ الظُّمِّ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ).

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اَنْتَقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ) أخرجه أحمد في مسنده ١٣٥/٣، وهو حسن] ولا ينافي معنى الحديث قول الله تعالى : { وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ } ؛ لأن ذلك في دعائهم للنجاة من نار الآخرة، فلا يدل على عدم اعتباره في الدنيا.

قال الإمام القرطبي . رحمه الله . : فَيُجِيبُ الْمَظْلُومَ لِمَوْضِعِ إِخْلَاصِهِ بِضَرُورَتِهِ بِمُقْتَضَى كَرَمِهِ، وَإِجَابَةً لِإِخْلَاصِهِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ فَاجِرًا فِي دِينِهِ، فَفُجُورُ الْفَاجِرِ وَكُفْرُ الْكَافِرِ لَا يَعُودُ مِنْهُ نَقْصٌ وَلَا وَهْنٌ عَلَى مَمْلَكَةِ سَيِّدِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ مَا قَضَى لِلْمُضْطَرِّ مِنْ إِجَابَتِهِ. [الجامع لأحكام القرآن ٢٢٤/١٣، وانظر: فيض القدير ١/١٤٢]، ولهذا قال السلف : إن الله تعالى يُقيم الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ويهلك الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة ، وصدق الله تعالى : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } ولهذا قيل: إِنَّ حَقُوقَ اللَّهِ تَعَالَى مَبْنَاهَا عَلَى الْمَسَامِحَةِ وَالْمَسَاهَلَةِ، وَحَقُوقَ الْعِبَادِ مَبْنَاهَا عَلَى الضِّيقِ وَالشَّحِّ. ويقال في الأثر: الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم، وإنما نزل على قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عذاب الاستئصال لما حكى الله تعالى عنهم من إيذاء الناس وظلم الخلق. قال السيوطي . رحمه الله . : أخرج الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو الشَّيْخِ وَأَبْنُ مَرْذُوقٍ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ تَفْسِيرِهَا

هَذِهِ الْآيَةُ: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مَٰصِلُونَ}، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَهْلِهَا يَنْصَفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا) وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْخِرَائِطِيُّ فِي مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ عَنِ جَرِيرِ مَوْفُوفًا. وَقَالَ بَعْضُ الْمَفْسِرِينَ: إِنَّ الْمُرَادَ وَالظَّاهِرَ أَنَّهُ مُرَادٌ، أَنَّهُ مَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ ظَالِمًا لَهَا، وَأَهْلِهَا مَٰصِلُونَ يَعْدِلُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَلَا يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَكُونُ مِنْهُمْ ظَلَمٌ بَلْ نِصْفَةٌ وَعَدْلٌ، فَمَا كَانَ اللَّهُ ظَالِمًا لِعِبَادِهِ. [انظر: جامع البيان للطبري ١٥ / ٥٣٠، والدر المنثور للسيوطي ٤ / ٤٩١]

(لطائف لغوية)

قال العلامة الزمخشري . رحمه الله .:

إِنَّ قَوْمِي تَجَمَّعُوا * وَيَقْتُلِي تَحَدَّثُوا

لَا أَبَالِي بِجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُؤَنَّثٌ.

من نماذج تأنيث الجمع في القرآن الكريم:

قال الله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا

لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ}

الضمير في "خلقهن" يرجع إلى الليل والنهار والشمس والقمر، وتأنيث الضمير

الراجع عليها مع أن غالبها مذكر، باعتبار أنها آيات؛ ولأن كل جمع يصح

تأنيث ضميره، كما قال الناظم: لَا أَبَالِي بِجَمْعِهِمْ * كُلُّ جَمْعٍ مُؤَنَّثٌ.

وقال الله سبحانه: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا)

فإلحاق الفعل علامة التأنيث؛ لشيوع اعتبار التأنيث في الجموع حتى قيل: لا

تبالى بجمعهم كل جمع مؤنث، والنكته في اعتباره هنا الإشارة على قلة عقولهم

على عكس ما روعي في قوله تعالى: (وَقَالَ نِسْوَةٌ). [انظر: روح المعاني ٢٦ /

[١٦٧

وذكر أهل اللغة بأن كل جمع يجوز تأنيثه إلا جمع المذكر السالم فإن اللغة

المشهوره أنه لا يؤنث، فلا يصح أن تقول: جاءت المسلمون؛ لكن يصلح أن

أقول: جاءت الرجال؛ لأن الرجال جمع تكسير، والمسلمون جمع مذكر سالم.

ولعل قوله: (كل جمع) يقصد بها الأغلب ؛ لأن الجموع ثلاثة مؤنث ومذكر وتكسير . وأكثر الصور في جمع التكسير .

(دعاء المكروب)

قال الإمام ابن أبي الدنيا . رحمه الله تعالى . : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنِي فَهَيْدُ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ - وَلَيْسَ بِصَاحِبِ التَّفْسِيرِ -، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى: أَبَا مُعَلَّقٍ، وَكَانَ تَاجِرًا يَتَّجِرُ بِمَالٍ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، يَضْرِبُ بِهِ فِي الْأَفَاقِ، وَكَانَ نَاسِكًا وَرِعًا، فَخَرَجَ مَرَّةً فَلَقِيَهُ لِصٌّ مُقْتَعٌ فِي السَّلَاحِ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ مَا مَعَكَ فَإِنِّي قَاتِلُكَ قَالَ: مَا تُرِيدُ إِلَيَّ دَمِي؟ شَأْنُكَ بِالْمَالِ، قَالَ: أَمَّا الْمَالُ فَلِي، وَلَسْتُ أُرِيدُ إِلَّا دَمَكَ قَالَ: أَمَّا إِذَا أَبَيْتَ، فَذَرْنِي أَصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، قَالَ: صَلِّ مَا بَدَا لَكَ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ أَنْ قَالَ: يَا وَدُودُ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ، يَا فَعَّالُ لَمَّا يُرِيدُ، أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَمُلْكِكَ الَّذِي لَا يُضَامُ، وَبِنُورِكَ الَّذِي مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِكَ، أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ هَذَا اللَّصِّ، يَا مُغِيثُ أَغْنِنِي، يَا مُغِيثُ أَغْنِنِي ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: دَعَا بِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ أَقْبَلَ بِيَدِهِ حَرَبَةً وَاضِعَهَا بَيْنَ أُنْجِي فَرَسِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ اللَّصُّ أَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَطَعَنَهُ، فَقَتَلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: فَمَنْ قَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَدْ أَغَاثَنِي اللَّهُ بِكَ الْيَوْمَ، قَالَ: أَنَا مَلَكٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الْأَوَّلِ، فَسَمِعْتُ لِأَبْوَابِ السَّمَاءِ قَعْقَعَةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّانِي، فَسَمِعْتُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ضَجَّةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّلَاثِ، فَقِيلَ لِي: دُعَاءُ مَكْرُوبٍ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُؤَلِّينِي قَتْلَهُ، قَالَ أَنَسٌ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَوَضَّأَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، اسْتُجِيبَ لَهُ مَكْرُوبًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَكْرُوبٍ . [رواه ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة ٢٧ ، وذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ج٧، ص٣٧٩]

(طلب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسكنة)

روى الإمام ابن ماجه . رحمه الله تعالى . عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أَجْبُوا الْمَسَاكِينَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : (اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمِتْنِي مَسْكِينًا وَأَحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ) [في سننه ح ٤١٢٦ ، والترمذي في سنن ح ٢٣٥٢ ، والحاكم في مستدرکه وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٤/ ٣٥٨. قال الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي أساء ابن الجوزي بذكره له في الموضوعات]، وقال الحافظ ابن حجر : أسرف ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات وكأنه أقدم عليه لما رآه مباينًا للحال التي مات عليها النبي ﷺ؛ لأنه كان مكفيًا، وقال البيهقي: ووجهه عندي أنه لم يسأل حال المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع . [انظر: مختصر خلافيات البيهقي ٤/ ٨٠ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٠٣ ، واللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية ٢/ ٢٧٥ ، والحديث لا ينزل عن مرتبة الحسن بطرقه. انظر: المداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي للغماري ٢/ ٢٠٢]

وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح: "سمعت الشيخ الإمام الوالد يقول: لم يكن رسول الله ﷺ فقيرًا من المال قط، ولا كانت حاله حال فقير، كان أغنى الناس بالله، قد كفي دنياه في نفسه وعياله، وكان في قوله: "اللهم أحيني مسكينًا" أن المراد به استكانة القلب، لا المسكنة التي هي نوع من الفقر، وكان يشدد النكير على من كان يعتقد خلاف ذلك".

وقال البيهقي [في سننه ٧/ ١٨]: (قَالَ أَصْحَابُنَا: فَقَدْ اسْتَعَادَ مِنَ الْفَقْرِ وَسَأَلَ الْمَسْكَنَةَ، وَقَدْ كَانَ لَهُ بَعْضُ الْكِفَايَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَسْكِينَ مَنْ لَهُ بَعْضُ الْكِفَايَةِ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَعَادَ مِنَ الْمَسْكَنَةِ وَالْفَقْرِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعَادَتُهُ مِنَ الْحَالِ الَّتِي شَرَفَهَا فِي أَحْبَارٍ كَثِيرَةٍ، وَلَا مِنَ الْحَالِ الَّتِي سَأَلَ أَنْ يُحْيَى وَيَمَاتَ عَلَيْهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَسْأَلَتُهُ مُخَالَفَةً لِمَا مَاتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ،

فَقَدْ مَاتَ مَكْفِيًّا بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَوَجَّهَهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عِنْدِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ،
أَنَّهُ اسْتَعَادَ مِنْ فِتْنَتِهِ الْفَقْرَ وَالْمَسْكَنَةَ اللَّذَيْنِ يَرْجِعُ مَعْنَاهُمَا إِلَى الْقِلَّةِ كَمَا اسْتَعَادَ
مِنْ فِتْنَةِ الْغَنَى). [وانظر: قوت المغتذي على جامع الترمذي للسيوطي ٢/ ٥٧٤]

(الأضحية عن الميت)

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى .: (وأعلم أن هذه الأمور إذا صدرت
من الحي فهي صدقات جارية يلحقه ثوابها بعد الموت كما صح في الحديث وإذا
فعل غيره عنه بعد موته فقد تصدق عنه ، والصدقة عن الميت تنفعه ولا يختص
الحكم بوقف المصحف بل يجري في كل وقف ، وهذا القياس يقتضي جواز
التضحية عن الميت لأنها ضرب من الصدقة ، وقد أطلق أبو الحسن العبادي
جواز التضحية عن الغير وروى فيه حديثا ، لكن في التهذيب أنه لا تجوز
التضحية عن الغير بغير إذنه وكذلك عن الميت إلا أن يكون أوصى به)
[روضة الطالبين ٦/ ٢٠٢٦] ، وقال : لو ضحى عن غيره بغير إذنه لم يقع عنه
وأما التضحية عن الميت فقد أطلق أبو الحسن العبادي جوازها ، لأنها ضرب
من الصدقة ، والصدقة تصح عن الميت وتنفعه وتصل إليه بالإجماع . وقال
صاحب العدة والبغوي : لا تصح التضحية عن الميت إلا أن يُوصى بها ، وبه
قطع الرافعي في المجرد ، والله تعالى أعلم . قال أصحابنا : وإذا ضحى عن
غيره بغير إذنه ، فإن كانت الشاة معينة بالندى وقعت عن المضحي وإلا فلا ،
كذا قاله صاحب العدة وآخرون ، وأطلق الشيخ إبراهيم المرورودي أنها تقع
المضحي ، قال هو وصاحب العدة وآخرون : ولو ذبح عن نفسه واشترط غيره
في ثوابها جاز ، قالوا : وعليه يحمل الحديث المشهور عن عائشة (أن النبي ﷺ
ذبح كبشا وقال : بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ، ومن أمة محمد ، ثم
ضحى به) رواه مسلم ، والله أعلم . واحتج العبادي وغيره في التضحية عن
الميت بحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان (يضحى بكبشين عن النبي ﷺ
ويكبشين عن نفسه ، وقال : إن رسول الله ﷺ أمرني أن أضحي عنه أبدا فأنا

أضحى عنه أبدا) رواه أبو داود والترمذي والبيهقي . قال البيهقي : إن ثبت هذا كان فيه دلالة على صحة التضحية عن الميت ([المجموع ٣٠٠/٨]

قال الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي . رحمه الله تعالى :. أحدهما لو مات المضحى وعنده شيء من لحم الأضحية الذي يجوز له أكله وأهداه فمقتضى ما قررناه أنه لا يورث عنه ولكن ينبغي أن يكون لوارثه ولاية القسمة والتفرقة كما كان له ويحتمل أن يقال ليس للوارث ذلك بمعنى أنه لا يختص به بل هو في ذلك كسائر الناس لأنه إنما تورث الحقوق التابعة للأموال كالخيار والشفعة والتي يحصل بها سعي أو دفع عار كالقصاص وحد القذف وهذا الحق نيابة عن الله تعالى في القسمة والتفرقة فلا تعلق له بالميراث لكن الذي يظهر وتميل النفس إليه أنه يكون للوارث .

الفرع الثاني وقد فكرت فيه الآن لقصد الأضحية عن والدي رحمهما الله وبرد مضجعهما أنه إذا قلنا بجواز التضحية عن الميت فيضحى الوارث عن مورثه فهل له أن يأكل من لحمها كما لو كان هو المضحى أو لا والذي يظهر أن هذا ينبني على الفرع الذي قبله إن قلنا هذا الحق يورث فيكون للوارث ما للمورث من الأكل والتفرقة على الأغنياء والفقراء فإن نسبته إلى الأكل كنسبة سائر الناس وولاية التفرقة مقرونة لما قدمناه فيستمر ذلك سواء أكان المضحى عن الميت أم

كان الميت ومن ضحى ثم مات قبل التفرقة، والله أعلم) [فتاوى السبكي ١/١٩١]

قَالَ الْقَفَّالُ . رحمه الله تعالى :. وَمَتَى جَوَزْنَا التَّضْحِيَةَ عَنِ الْمَيْتِ لَا يَجُوزُ الْأَكْلُ مِنْهَا لِأَحَدٍ بَلْ يَتَصَدَّقُ بِجَمِيعِهَا لِأَنَّ الْأُضْحِيَّةَ وَقَعَتْ عَنْهُ فَتَوَقَّفَ جَوَازُ الْأَكْلِ عَلَى إِذْنِهِ وَقَدْ تَعَدَّرَ فَوَجَبَ التَّصَدُّقُ بِهَا عَنْهُ . قال عليّ الشبراملسي - رحمه الله تعالى :. (قَوْلُهُ : وَمَتَى جَوَزْنَا التَّضْحِيَةَ إِخْ) مُعْتَمَدٌ : أَي بِأَنْ أُوصِيَ بِهَا ... (قَوْلُهُ : لِأَنَّ الْأُضْحِيَّةَ وَقَعَتْ عَنْهُ إِخْ) قَضِيئُهُ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ مِمَّا ضَحَّى بِهِ عَنِ الْحَيِّ بِإِذْنِهِ وَأَنْظَرَهُ مَعَ مَا مَرَّ فِي شَرْحِ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ وَلَهُ الْأَكْلُ مِنْ أُضْحِيَّةٍ تَطَوُّعٍ . [نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج مع حاشية الشبراملسي

[٢٣٢/٢٧

(عشر خصال من فوائد صلة الرحم)

قال الإمام الحافظ السمرقندي - رحمه الله تعالى . : اعلم بأن في صلة الرَّحِمِ عشرُ خِصالٍ محمودة:

أولها: أن فيها رضا الله تعالى؛ لأنه أمر بصلة الرحم.

والثاني: إدخال السرور عليهم. وقد روي في الخبر: " إن أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن"

والثالث: أن فيها فرح الملائكة؛ لأنهم يفرحون بصلة الرحم.

والرابع: أن فيها حسن الثناء من المسلمين عليه.

والخامس: أن فيها إدخال الغم على إبليس عليه اللعنة.

والسادس: زيادة في العمر.

والسابع: بركة في الرزق.

والثامن: سرور الأموات؛ لأن الآباء والأجداد يُسرون بصلة الرحم والقرباة.

والتاسع: زيادة في المودة؛ لأنه إذا وقع له سبب من السرور والحزن يجتمعون إليه، ويُعينونه على ذا فيكون له زيادة في المودة.

والعاشر: زيادة الأجر بعد موته؛ لأنهم يدعون له بعد موته كلما ذكروا إحسانه. [انظر: تنبيه الغافلين للسمرقندي ١٢٩]

(البركة)

الْبِرْكَةُ: فيضٌ إلهيٌّ يختص الله تعالى به من يشاء لما يشاء، ولا يكون في بعيد إلا قرّبه، ولا في شقي إلا أسعده، ولا في قليل إلا كثره، والبركة أمرٌ يطلبُهُ الناسُ لأنفسِهِمْ وأولادِهِمْ وأموالِهِمْ، ويرجُونَ مِنَ اللَّهِ تعالى حُصولَهَا في حياتِهِمْ، فإذا نزلَ الإنسانُ في أرضٍ تَمَثَّلَ قولَ المؤمنينَ : (رَبِّ أَنْزِلْني مُنْزَلاً مُبَارِكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ)، وإذا تزوّجَ دَعَا لَهُ الناسُ بالبركةِ، فهتُؤوهُ بدعاءِ النبيِّ ﷺ : (بَارِكْ اللَّهُ لَكَ وَبَارِكْ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ) رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح. وإذا وهبَهُ اللهُ تعالى مؤلُوداً هَنَأَهُ الناسُ قائلينَ : (شَكَرْتَ

الْوَاهِبَ، وَبُورِكَ لَكَ فِي الْمَوْهُوبِ، وَبَلَغَ أَشَدَّهُ، وَرَزِقْتَ بِرَّهُ) رواه ابن الجعد في مسنده .

من أهم أسباب الحصول على البركة:

١- الإيمان والتقوى قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)

٢- اجتماع الأسرة الواحدة على المحبة والوئام، وذكرهم الله تعالى في البدء والختام، قَالَ ﷺ: (اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ) رواه أبو داود .

٢- التبكير في العمل، فَقَدْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبُرْكََةِ لَهُ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا) رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٣- الصدق في البيع والشراء مع السماحة عند الاقتضاء، فَيُنْمُو مَالُهُ، وَتُحْمَدُ سِيرَتُهُ، قَالَ ﷺ: (الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما.

٤- صلة الرحم وحسن الأخلاق تحقق للإنسان سعة الرزق والبركة فيه، وبيارك له في عمره قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (من سره أن ييسر له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه) رواه البخاري في صحيحه.

٥- السلام عند دخول البيت : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ): رواه الترمذي وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

٦- قراءة سورة الإخلاص عند دخول البيت عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (من قرأ قل هو الله أحد حين يدخل منزله نَفَتِ الْفَقْرَ عَنْ أَهْلِ ذَلِكَ الْمَنْزِلِ وَالْجِيرَانِ) [رواه الطبراني في معجمه الكبير واللفظ له ٢/ ٣٤٠، والخرائطي في مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها كما في المنتقى ١٩٢، قال الحافظ السيوطي بعد إسناد ابن الجوزي للحديث من طريق الدار قطني: لا يصح تفرد به محمد بن سالم وليس بشيء . قلت . السيوطي . هو من رجال الترمذي ولم يتهم بوضع وللحديث شاهد، ثم ذكر شاهداً عند البيهقي في شعب

الإيمان ٤/ ١٥٦ . انظر: اللآلئ المصنوعة ٢/ ٢٤٠]

وختاماً: البركة لا تعني دائماً كثرة المال، بَلْ إِنَّ مَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ لَهُ اللهُ، وَقَنَعَ بِعَطَاءِ مَوْلَاهُ، عَاشَ عَيْشاً رَغِيداً، وَسَعَدَ بِالْحَيَاةِ عُمُراً مَدِيداً، قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَبْتَلِي عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَوَسَّعَهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ) [رواه أحمد في مسنده ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ورجاله رجال الصحيح]. وبالله التوفيق.

(حكم التصدق بمال أو طعام تُصدق به عليه أو وهب له)

إذا حصل المسلم على طعام مثلاً من جهات خيرية كالمساعدات أو من صدقة مثلاً وكان يستحقها ولو كزكاة فطرة فلا مانع شرعاً من التصدق به أو إهدائه أو هبته أو غير ذلك من وجوه البر والإحسان؛ لأن الطعام أصبح من ملكه، ودخل عليه من جهة مشروعة، فذاته قد تبدلت، وقد ذكر الفقهاء قاعدة فقهية بنوا عليها مسائل كثيرة، ومسألتنا هذه تتدرج ضمنها، والقاعدة تقول: (تبدل سبب الملك قائم مقام تبدل الذات). فتبدل سبب الملك يُنزل منزلة تبدل الذات.

ودليل القاعدة ما رواه الأسود، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ قَابِي مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ)، وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: (هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ) [أخرجه البخاري واللفظ له ك: الطلاق، باب شفاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ ح ٥٢٨٤ ، ومسلم ك: الزكاة، بابُ إِبَاحَةِ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ ح ١٠٧٥]

قال الإمام النووي - رحمه الله - : (قوله عليه الصلاة والسلام في اللحم الذي تُصدق على بريرة به: «هو لها صدقة، ولنا هدية»؛ دليل على أنه إذا تغيرت الصفة تغير حكمها، فيجوز للغني شراؤها من الفقير، وأكلها إذا أهداها إليه، وللهاشمي وغيره ممن لا تحل له الزكاة ابتداءً) [شرح صحيح مسلم ١٠/ ٣٩٧]. فيجوز شرعاً التصدق بطعام تُصدق به عليه أو وهب له كأن يخرج الطعام من

أرز أو بُرٌّ عن زكاة فطرته ، نعم ينبغي للمسلم أن يخرج أحسن الطعام وأجوده لقول الله تعالى : (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) ، والله تعالى أعلم . كتبه د. زين بن محمد العيدروس . المكلا . ٢٩ رمضان ١٤٣٧هـ .

(الصلاة في المساجد البعيدة)

قال تمام بن محمد الرازي . رحمه الله تعالى . : أخبرنا أبو بكر محمد بن سهل بن أبي سعيد التتوخي القطان ثنا أبو علي أحمد بن عبد الله بن رباب جبلة ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا بقية بن الوليد ثنا مجاشع بن عمرو حدثني منصور بن أبي الأسود عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : ليصلَّ الرجل في المسجد يليه ولا يتبع المساجد) [الفوائد ١٥٨/٢]

وقال الإمام الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي ثنا عبادة بن زياد الأسدي ثنا زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : (ليصلَّ أحدكم في مسجده ولا يتتبع المساجد) وقال في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عبادة بن زياد) [المعجم الكبير ٣٧٠/١٢، والأوسط ٢٣٣/٥]

وأخرج الحديث ابن عدي [في الكامل في ضعفاء الرجال ٤٥٨/٦] ، عن مجاشع ، وابن حبان في المجروحين ١٨٧/٢] عن عبيس بن ميمون وقال عنه: وكان شيخا مغفلا يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهما لا تعمدا .

ومجاشع بن عمرو عن عبيد الله بن عمر قال عنه ابن معين: قد رايته أحد الكذابين، وقال العقيلي: حديثه منكر، وذكر حديثه الذهبي. وقال: قال البخاري مجاشع بن عمرو أبو يوسف منكر مجهول. [ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٢١/٦]

قال في شرح سنن ابن ماجه - (الإعلام بسنته عليه السلام): أبو القاسم من

حديث عبادة ابن زياد الأسدي، ثنا زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ﷺ: " ليصل أحدكم في مسجده ولا يتبع المساجد ". وقال: لم يروه عن زهير إلا عبادة، وذكره أبو أحمد من حديث مجاشع بن عمرو عن عبيد الله، وقال: كذا رواه كثير بن عبيد، وابن مصفي عن بقية عن مجاشع عن عبيد الله، وغيرهما جعل ابن مجاشع، وعبيد الله منصور بن أبي الأسود، ومجاشع صالح الحديث. [١٣٠٧/١]

قال العلامة أحمد الغماري معقباً على الهيثمي والمناوي: (قال . المناوي . في - فيض القدير، الشرح . الكبير: قال الهيثمي [في مجمع الزوائد ٢٤/٢]: رجاله مؤثِّقون إلا شيخ الطبراني مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ النَّضْرِ التَّمِزِيَّ، ولم أجد من ترجمه، وذكر ابن حبان . في الثَّقَاتِ فِي الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ . مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ النَّضْرِ ابْنَ ابْنَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو فَلَا أُدْرِي هُوَ هَذَا أَمْ لَا .

قلت: هذا الحديث باطل موضوع لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ، والحافظ الهيثمي وأهم في قوله: رجاله موثقون، لأن الحديث من رواية عبيس بن ميمون، وعبيس بعين مضمومة بعدها باء موحدة تصغير عبيس. والهيثمي تحرف عليه بعيسى بن ميمون الجرشي المكي وهو ثقة، وكلاهما في طبقة واحدة، لكن عبيس راوى هذا الحديث واه، قال أحمد والبخاري منكر الحديث، وقال الفلاس: متروك، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن معين وأبو داود: ضعيف، وقال ابن حبان: كان شيخاً مغفلاً يروى عن الثقات الأشياء الموضوعات توهما لا تعمداً فإذا سمعها أهل الفن سبق إلى قلوبهم أنه كان المتعمد لها. قلت: إي واللّه، فإنه بمجرد ما رأينا هذا الحديث، علمنا لركاكة لفظه ومعناه أنه باطل، وتوقفنا في قول الحافظ نور الدين: إن رجاله موثقون، إلى أن وقفنا عليه في الضعفاء لابن حبان، فارتفع التوقف، وصدق الظن والحمد لله. قال ابن حبان [٢/ ١٢٠، ١٢١]:

حدثنا الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا عبيس بن ميمون قال: سمعت بكر بن عبد الله المزني يحدث عن ابن عمر قال: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- . . . " فذكر مثله. وهو في نقدنا مركّب من قول الفقهاء:

إن من ترك المسجد القريب منه وذهب إلى مسجد أبعد لا يثاب على ما زاده من الخطوات إلى المسجد الأبعد، تحجيراً منهم لفضل الله تعالى، بحسب نظرهم، فأخذ هذا الرجل هذا المعنى وابتكر له هذا اللفظ، وركب له الإسناد إلى رسول الله ﷺ ([المداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي ٥ / ٣٨٨ . ٣٨٩]

(قصيدة في الترحيب بشهر رمضان المبارك)

- . هذه القصيدة للإمام أحمد بن زين بن علوي الحبشي باعلوي الحضرمي .
رحمه الله . في الترحيب برمضان ووعظ وتذكير الصائمين به :

سلام بنشرٍ وعنبرٍ يفوح
على شهر يُعرف بشهر الصيام
فهو قرة العين لأهل الفتوح
تزايد له شوقهم والهيام
فكيف وهو شهر كل المنوخ
له الحور ترتاح في كل عام
وكم يعتق الله فيه الرقاب
وفيه الملائكُ تنزل دوام
فهو موسم العابدين الأسود
لهم اليه شوقٌ لهم به غرام
ويكفيه فخراً إضافةً إلى
إله البرايا الكبير السلام
يضاعف لنا الله فيه العمل
ويُكره لنا فيه كثُر الكلام
وليلة قدره تفوق ألف شهر
لذلك أُكِّد فيه القيام
وكم فيه سر وكم فيه نور

لذا فرض الله فيه الصيام
ومن ترك الصوم فيه فقد
هدم ركن دينه وحاز الملام
وباعده الله من كل خير
ويُخشى عليه من الانتقام
فويل لنا أيها الغافلون
قصرنا عن العارفين الكرام
فهياً بنا معشر الحاضرين
نصلي على النور خير الأنام
محمد المصطفى المجتبي
فهو للنبيين مرة ختام
وأرسله الله للعالمين
بشيراً نذيراً رسولاً إمام
عليه الصلاة عليه السلام
وأله وصحبه وتم الكلام.

(مِمْوَنَةُ بِنْتِ صُبَيْحِ أُمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِسْلَامِهَا)

قال الإمام الحافظ الطبراني . رحمه الله تعالى . : حدثنا أبو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ
بن الْحَبَابِ ثنا أبو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ثنا عِكْرِمَةُ بن عَمَّارٍ حدثني أبو كَثِيرٍ
السُّحَيْمِيُّ قال ثنا أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال وَاللَّهِ ، مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلَا
يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي قَلت: وما عَلِمْت بِذَلِكَ يَا أبا هُرَيْرَةَ قال ان أُمِّي كَانَتْ امْرَأَةً
مُشْرِكَةً وَكُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأَبَى عَلَيَّ فَدَعَوْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسْمَعْتَنِي فِي
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَلت يَا رَسُولَ اللَّهِ اني
كنت أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأَبَى عَلَيَّ وَأني دَعَوْتُهَا فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ
فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِي أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فقال رسول الله ﷺ: اللَّهُمَّ أهد أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ قال

فَخَرَجْتُ أَعْدُو أَبْشَرُهَا بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَتَيْتُ الْبَابَ إِذَا هُوَ مُجَافٍ فَسَمِعْتُ بِخُضْخُضَةِ الْمَاءِ وَسَمِعْتُ حَشْفَةَ رِجْلِي فَقَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَمَا أَنْتَ وَفَتَحَتِ الْبَابَ وَلَيْسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلْتُ عَلَى خِمَارِهَا فَقَالَتْ انِي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ كَمَا كُنْتُ أَبْكِي مِنَ الْحُزْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ قَدْ أَجَابَكَ فِي أُمِّي فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ وَأُمَّتَكَ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَحِبَّهُمْ إِلَيْهِمَا) [المعجم الكبير ٤٠/٢٥، وأخرجها ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٧/ ٣٢٥].

وعن أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَاسْمَعْتِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعْتُ أُمَّي حَشْفَ قَدَمِي فَقَالَتْ مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خُضْخُضَةَ الْمَاءِ قَالَ فَاغْتَسَلْتُ وَلَيْسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلْتُ عَنْ خِمَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ اشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاشْهَدْ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ، قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ، وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: خَيْرًا، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا يَعْني أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي) [أخرجه مسلم في صحيحه ك: فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح ٢٤٩١].

(أهل الحديث)

أهل الحديث طويلاً أعمارهم ووجوههم بدعا النبي مُضَرَّة
وسمعت من بعض المشايخ أنهم: أرزاقهم أيضاً به مُتَكَثِّرَةٌ.
[الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة للكتاني ٢]

(عصمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)

يقول الله تعالى : (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)
في هذه الآية الشريفة بيان عظيم لمكانة النبي ﷺ ولعل من أحسن ما قيل في
بيان معنى : (لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) : هو عصمناك عن
الوزر الذي ينقض ظهرك، لو كان ذلك الوزر حاصلاً، فسُمِّيَ العصمة وضِعاً
مجازاً قاله الإمام الخازن . أي كناية .، لأن المقام مقام امتنان ؛ إذ ذكر الله تعالى
أنه أتم عليه النعمة بالفتح، وأتم عليه النعمة بالهداية، فيتناسب معه ذكر المغفرة
ولا يناسبه ذكر العصمة. وبيان ذلك أنه سبحانه: كَنَى بالمغفرة وأراد بها
العصمة، والجامع بينهما هو: أن العصمة تحول بين الانسان والمعصية،
والمغفرة تحول بين الانسان والعقاب، فهذا الوجه الجامع بينهما. هذا ملخص ما
ذكره: الإمام علاء الدين علي بن محمد المعروف بالخازن ت (٧٤١هـ)، وأيده
الحافظ السيوطي، والعلامة المحدث عبد الله الغماري . رحمهم الله تعالى . [انظر:
لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ٤/٤٤١، وجزء المحرر في تفسير هذه
الآية للسيوطي ضمن عشر رسائل له ١٥٥ تح:د. الأنيس، ودلالة القرآن المبين
على أن النبي ﷺ أفضل العالمين لعبد الله الغماري ٩٢]

(عقوق الأبناء)

أخرج الإمام الطبراني . رحمه الله . بسنده: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ : (اذْهَبْ فَأُنْتَبِي بِأَبِيكَ) . فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ : إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَسَلُهُ عَنْ شَيْءٍ قَالَهُ فِي نَفْسِهِ ، مَا سَمِعْتَهُ أُذْنَاهُ) . فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ ؟) . فَقَالَ : سَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ أَنْفَقْتَهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عَمَاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِي ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِيهَ دَعْنَا مِنْ هَذَا ، أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعْتَهُ أُذْنَاكَ) ، فَقَالَ الشَّيْخُ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَزَالُ اللَّهُ يَزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا ، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئًا فِي نَفْسِي مَا سَمِعْتَهُ أُذْنَايَ ، فَقَالَ : (قُلْ ، وَأَنَا أَسْمَعُ) . قَالَ : قُلْتُ :

عَدَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُنْتَكَ يَافِعًا ... نُعِلُ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتَنَهَلُ .
 إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِالسَّقْمِ لَمْ أَبْتَ ... لِسَقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلُّ .
 كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ .
 تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ... لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتَ مُوجَلُ .
 فَلَمَّا بَلَغْتَ السَّنَّ وَالْعَايَةَ الَّتِي ... إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْمَلُ .
 جَعَلْتَ جَرَائِي غِظَةً وَفَطَاظَةً ... كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضَّلُ .
 فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَعْ حَقَّ أُبُوتِي ... فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ .
 تَرَاهُ مُعَدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ ... بَرَدٌ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ .

قَالَ : حِينِيذٍ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِنَلَابِيبِ ابْنِهِ - وَعِنْدَ الْبِيهَقِيِّ قَالَ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ) [أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ ٦ / ٣٤٠ ، وَبِالْبِيهَقِيِّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ٦ / ٣٠٥] . وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ أَبِي اجْتَاكَ مَالِي فَقَالَ : (أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ) ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) [أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ ك : التَّجَارَاتِ ، بَاب : مَا لِلرَّجُلِ مِنْ مَالٍ وَلَدِهِ ح ٢٢٩٢ ، قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ . مُصْبِحُ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ ٣ / ٣٧]

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرِو بْنِ الصَّلَاحِ . رَحِمَهُ اللَّهُ . فِي فِتَاوِيهِ : (الْعَقُوقُ الْمَحْرَمُ كُلُّ فَعْلٍ يَتَأَذَى بِهِ الْوَالِدُ أَوْ نَحْوَهُ تَأْذِيًّا لَيْسَ بِالْهَيْئِ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ

الواجبة، وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة أمرهما في كل ذلك عقوق، وقد أوجب كثير من العلماء طاعتها في الشبهات، وليس قول من قال من علمائنا: يجوز له السفر في طلب العلم وفي التجارة بغير إذنهما مخالف لما ذكرت، فإنّ هذا كلام مُطلق، وفيما ذكرته بيان لتقييد ذلك المطلق) [فتاوى ابن الصلاح ٢٠١]

قال الحافظ الزبيدي . رحمه الله تعالى . : (وإن كرهها . أي زوجة الابن . أبوه فليطلقها رعاية لخاطر الاب؛ فإن حقه مقدّم على حق الزوجة، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كان تحتي امرأة أحبها، وكان أبي يكرهها فيأمرني بطلاقها، فراجعت رسول الله ﷺ في شأنها، فقال: (يا ابن عمر طلق امرأتك) فطلقها، قال العراقي رواه اصحابي السنن الاربعة، قال الترمذي: حسن صحيح اه قلت: ورواه كذلك ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ لهم، فقال: (اطع اباك)، وهذا الطلاق هو المستحب ذكره ابن الرفعة، فهذا يدل على ان حق الوالد مقدّم على حق الزوجة، ولكن والده يكرهها لا لغرض فاسد مثل عمر رضي الله عنه رأين مثله، ومهما آذت زوجها قولاً أو فعلاً وبذت على أهله أي أهل الزوج فهي جانية فلا يكون الطلاق في حقها إيذاء، وكذلك مهما كانت سيئة الخلق سليطة اللسان فظة القلت أو كانت فاسدة الدين رقيقته فاسدة الاعتقاد، وفي القوت . للمكي . : فإن كانت بذية اللسان عظيمة الجهل كثيرة الاذى فطلاقها أسلم لدينهما وأروح لقلوبهما في عاجل الدنيا وأجل الآخرة، وقد شكّا رجل إلى رسول الله ﷺ بذا امرأته فقال طلقها قال فأني أحبها قال فامسكها إذا خشي عليه تشتت همه بفراقها مع المحبة فتشتت القلب أعظم من أذى الجسم، قال ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) مهما بذت على أهله وآذن زوجها فهي فاحشة. نقله صاحب القوت، وهذا أريد به في العدة ولفظ: القوت وهذا يعني به في العدة؛ لأن الله تعالى يقول أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فهو متصل بقوله: (وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ) أي: في العدة زاد المصنف ولكنه تنبيه على المقصود وأن كان الاذى من الزوج فلها ان تفتدي نفسها منه ببذل مال إذا خافت أن لا يقيم حدود الله، وأن يُضَيِّع واجب

حقّه عليها، ويكره للرجل ان يأخذ منها في الفدية أكثر مما أعطى اياها؛ فإن ذلك إجحاف بها، وتحامل عليها، ونوع تجارة على البضع، وكُلُّ ذلك منهي عنه) [إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٣٩٣/٥]

(فضل العلم)

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بمَجْلِسَيْنِ فِي مَسْجِدِهِ وَأَحَدُ الْمَجْلِسَيْنِ يَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ، وَالْآخَرُ يَتَعَلَّمُونَ الْفِقْهَ وَيَعْلَمُونَهُ ، فَقَالَ: (كَلَّا الْمَجْلِسَيْنِ عَلَى خَيْرٍ، وَأَحَدُهُمَا أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَعْلَمُونَ الْعِلْمَ وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ فَهُمْ أَفْضَلُ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا، قَالَ ثُمَّ جَلَسَ مَعَهُمْ) [أخرجه ابن ماجه في سننه باب فَضْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ ح ٢٢٩، والدارمي في سننه ١١١، والبزار في مسنده واللفظ له ٤٢٨ / ٦ وغيرهم، قال ابن الطيب: أخرجه ابن ماجه من طريق بكر بن خنيس عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن زيد أبي عبد الرحمن الحبلي به نحوه، فكأن الحديث عند ابن أنعم عنهما معا عن ابن عمر قاله في الجياد، وفي الجواهر المكللة: هذا حديث غريب وابن أنعم هو الإفريقي ضعيف لسوء حفظه، ولكن للمتن شواهد انتهى. انظر: العجالة في الأحاديث المسلسلة للفيضان ٨٠، ومصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه ٣٢/١]

(نُحُومُ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ)

قال العلامة محمد بن سليمان الكردي . رحمه الله . (١١٩٤ هـ) : (مطلب: قِصَّةُ الرَّيْمِيِّ وَإِعْتِرَاضُهُ عَلَى النَّوَوِيِّ فِي مَسْأَلَةِ النَّظَرِ إِلَى الْأَمْرِدِ قَالَ . أي: ابن حجر .: وَلَمَّا حَصَلَ مِنْهُ [أي: من محمد بن عبد الله الريمي] فِي شَرْحِهِ عَلَى التَّنْبِيهِ [المسمى: التفتيحه] وغير ذلك [أي: انتقاص الإمام النووي] اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ مَاتَ ، فَسُجِّيَ بِثَوْبٍ إِلَى أَنْ يُشْتَرَى لَهُ مُونُ التَّجْهِيزِ ، فَبَيْنَمَا

النَّاسُ مُخْتَاطُونَ بِهِ قَدْ كَثُرَ أَسْفُهُمْ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ فِي الْفِقْهِ الْيَدُ الطَّوْلَى ، وَإِذَا بِهِامِ كَبِيرٍ جِدًّا يَشُقُّ صُفُوفَ النَّاسِ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا فَمَهُ مَفْتُوحٌ ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فِي فَمِهِ ، وَتَتَاوَلَ لِسَانَهُ ، فَأَقْتَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ ، ثُمَّ عَادَ مُنْقَلِبًا وَاللِّسَانَ فِي فَمِهِ ، فَخَرَقَ تِلْكَ الصُّفُوفَ كَمَا خَرَقَهَا أَوَّلًا ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَوَّلًا وَثَانِيًا ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ مِنْهُمْ زَجْرَهُ بِكَلِمَةٍ وَلَا التَّعَرُّضَ لِأَخْذِ اللِّسَانِ مِنْهُ ، وَإِنَّمَا حَصَلَ لَهُمْ نَحْوُ رُكُودِ حَوَاسِّ وَشُخُوصِ الْبَصَرِ وَتَعْطِيلِ الْقُوَى الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ ؛ فَعَلِمَ الْفُقَهَاءُ الَّذِينَ اطَّلَعُوا عَلَى شَرْحِهِ أَنَّ هَذَا مِنْ بَرَكَةِ النَّوَوِيِّ ؛ وَاسْتَمَرَ شُيُوعَ ذَلِكَ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ : وَقَدْ نُقِلَ إِلَيْنَا وَثَبَتَ بِطَرِيقَةٍ مِنْ غَيْرِ رِيبٍ وَلَا شَكٍّ ، أَيُّ كَيْفَ لَا يَقَعُ مِثْلُ ذَلِكَ وَلُحُومُ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ وَعَادَةُ اللَّهِ فِيهِمْ مَعْلُومَةٌ ؛ انْتَهَى مَا أَرَدْتُ نَقْلَهُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ حَجَرَ ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ مِنْ خَطِّهِ قَوْلَهُ : وَنَحْوَهُ فِيمَا بَلَغَنِي مَا اتَّفَقَ لِشَخْصٍ كَرْمَانِيٍّ نَزَلَ الْيَمِينَ فِي عَصْرِ ابْنِ الْمُقْرِي وَغَيْرِهِ ، وَكَانَ يُنَازِعُ فِي إِطْلَاقِ النَّوَوِيِّ تَحْرِيمَ النَّظَرِ لِلْأَمْرَدِ ، وَيُطْلِقُ لِسَانَهُ فِيهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ وَشَبْهِهِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى سَقَطَ لِسَانُهُ ، انْتَهَى كَلَامُ السَّخَاوِيِّ [الفوائد المدنية فيمن يُفتى بقوله من أئمة الشافعية للكردي ٤٩ - ٥٠ . دار نور الصباح تح: بسام عبدالوهاب، وانظر ذلك في : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ٣١٣/٦ ، و شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد ٦ / ٣٢٥]

(النساء ثلاث)

قال المعافى بن زكريا . رحمه الله تعالى . (ت ٣٩٠ هـ) : (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَوْهَرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنْ شِجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ حَرِيْشِ بْنِ أَبِي الْحَرِيْشِ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ فِي مَنْ كَانَ قَبْلَنَا حَلْفًا أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً حَتَّى يَسْتَشِيرَ مِائَةَ نَفْسٍ ، وَإِنَّهُ اسْتَشَارَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ رَجُلًا ، فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا بَقِيَ رَجُلٌ وَاحِدٌ ، قَالَ : أَوْلُ مَنْ يَفْجَأُنِي مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ اسْتَشِيرُهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِقَوْلِهِ . فَتَلَقَاهُ رَجُلٌ شَيْخٌ عَلَى قِصْبَةٍ ،

ومعه صبيان حوله . قَالَ لَهُ : إني حلفتُ أن لا أتزوج حتَّى أستشير مائة رجل ، وقد استشرتُ تسعةً وتسعين رجلاً فاختلفوا ، فقلت : أول من يفجأني من هذا الطريق أستشيرهُ ، فجاء شيخٌ راكبٌ على قصبه ، ثُمَّ لَمْ يجد بُدًّا فدنا منه ، فقال لَهُ : يا عبد الله إني أريدُ أن أتزوج فأشِرْ عليّ ، فقال لَهُ : " النساءُ ثلاث ، ثُمَّ مضى . قَالَ : قلت في نفسي : والله ما قال لي أحدٌ مثل مقالةِ هذا لأتبعنهُ ، قَالَ : فاتبعته حتَّى لحقته ، قلت : يا عبد الله قلت لي النساءُ ثلاث ، قَالَ : نعم : واحدةٌ لك ، وواحدةٌ عليك ، وواحدةٌ لا لك ولا عليك . قَالَ : ثُمَّ مضى فاتبعته ، فسألته عن تفسير ما قَالَ ، فقال : أمَّا البِكْرُ فهي لك ولا عليك ، وأمَّا الحنَّانةُ فهي الثَّيب التي قد كَانَ لَهَا زوجٌ فهي لا لك ولا عليك ، وأمَّا المنانةُ : فالثَّيبُ التي لَهَا ولدٌ فهي التي عليك ولا لك ، خَلَّ سبيلَ الجواد . قَالَ : فاتبعته ، فقلت : يا عبد الله من أنت وما قصَّتكَ ؟ قَالَ : مات قاضي بني إسرائيل ، أو قَالَ : قاضٍ ، فقيل : من أنت ؟ فقيل : فلان ، فأرادوا أن يجعلوني قاضيًا فكرهتُ ذَلِكَ ، فصنعتُ ما رأيت فرارًا منهم). [الجليس الصالح والأنيس الناصح ١٤٧ للمعافى بن زكريا]

(تعدد الزوجات)

قصيدة لطيفة في الحكمة من تعدد الزوج، والترغيب فيه بضوابطه،
للشاعر محمد مصطفى حمام . رحمه الله تعالى . قال :

تزوجوا وانظموا أوطاننا أسراً لا تتركوا وطن الأمجاد مُنتثراً
لا تجعلوا البيت والتزويج مُشكلة ويسرّوا من أمور الدين ما عسرا
لا تخشوا الفقر كم من أسرة شبعت عزاً ومالاً، وفردُ خاب وافتقرا
ولا تخافوا شقاقاً في بيوتكم بل أضمروا الحُبَّ بيقى الحُبِّ منتصراً

وإن تعاضلكم خلف وأعضاكم فخالفوا أمر التفريق إن أمرا
ولست أَرْضَى سِوَى الْأَهْلِيْنَ مُحْكَمَةً ولبيق سري وسر البيت مدخرا
فإن قضى الله تفريقاً فنازلة إن تلق صبراً فطوبى للذي صبرا
وربما كان في التفريق منفعة قد يبرأ الجسم من عضو إذا بتر
حياتنا صفقات تلك واحدة منها فذا ربح فيها وذا خسرا
ومن يعدد زوجاً دون ملجئة فقد أتى بضرار أو أتى ضررا
ليس التعدد إلا رخصة فإذا أسرفت فيها ركبت الحمق والخطرا
من ينقص حق أولاه لثانية لم يلق من ربه عفواً إذا اعتذرا
وفي التعدد إن أدركت حكمته برُّ ورُحمى وجبرٌ للذي كسرا
مَنْ لِلْمَطْلُوقَةِ الْحَسَنَاءِ يَعْصِمُهَا وللعوانس تفني عمرها ضجرا
وللأرامل والأحزان تعصرها والحزن يفتك بالأعواد إن عصرا
ومن لأم اليتامى؟ هل تقوتهم بالخذ معتصراً والقَدَّ مهتصرا
وما الغطاء لمن زلت وساورها من الفضيحة طيف يرسل النذرا

وما السبيل إلى ذرية نُجَبِ إن كنتِ زوجاً عقيماً حظها عثرا

هو التعدد يهدي الغارقين إلى برّ الأمان وبينني بيتنا أُسرا

هو التعدد كم آوى اليتيم وأشباه اليتيم وكم واسى وكم سترا

هو الحلال الذي ينقي الحرام وكم حمى من الفحص أنثى أوحى ذكرا

عَدَدَ إن استطعت لكن عادلاً لبقاً لا تعطين الهوى سمعاً ولا بصراً

واحكم رعاياك بالحب الصحيح تجد مغناك لا غيرة يشكو ولا غيرا

واسأل ضميرك في أمر التعدد لا تلجأ لقاضٍ ولا تستأذن البشرأ

إذا جَرُوتِ على قاضي السماء فلن تكون يوماً بقاضي الأرض مُزجرا

وقال شاعر آخر يذم التعدد :

تزوجتُ اثنتين لفرط جهلي وقد حاز البلى زوج اثنتين

فقلتُ اعيش بينهما خروفاً ينعم بين اكرم نعجتين

فجاء الحال عكس الحال دوماً عذاباً دائماً بالليلتين

رضى هذي يحرك سُخط هذي فلا اخلو من إحدى السخطتين

لهذي ليلة ولتلك اخرى شجارا دائماً بالليلتين

إذا ماشئت تحيا سعيداً من الخيرات مملوء اليدين

فعشُ عزباً فإن لم تستطعه فمُتْ وأنعم بخير الراحتين.

ووجدت الأبيات السابقة عند الأديب القالي لكن باختلاف يسير وزيادة :

"قيل لأعرابي: من لم يتزوج امرأتين لم يذق حلاوة العيش. فتزوج امرأتين، ثم

ندم، فأنشأ يقول:

تَرَوَّجْتُ اثْنَتَيْنِ لِفَرْطِ جَهْلِي
بِمَا يَشْقَى بِهِ زَوْجُ اثْنَتَيْنِ
فَقُلْتُ أَصِيرُ بَيْنَهُمَا خَرُوفًا
أُنْعَمُ بَيْنَ أَكْرَمِ نَعَجَتَيْنِ
فَصِرْتُ كَنَعَجَةٍ تُضْحِي وَتُمْسِي
تُدَاوِلُ بَيْنَ أَحَبِّ ذُنُوبَتَيْنِ
رِضًا هَذِي يُهَيِّجُ سُخْطَ هَذِي
فَمَا أَعْرَى مِنْ أَحَدَى السُّخْطَتَيْنِ
وَأَلْفَى فِي الْمَعِيشَةِ كُلَّ ضُرٍّ
كَذَاكَ الضُّرُّ بَيْنَ الضَّرَّتَيْنِ
لهذِي لَيْلَةٌ وَلِتْلِكَ أُخْرَى
عِتَابٌ دَائِمٌ فِي اللَّيْلَتَيْنِ
فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَبْقَى كَرِيمًا
مِنَ الْخَيْرَاتِ مَمْلُوءَ الْيَدَيْنِ
وَتَدْرِكَ مُلْكَ ذِي يَزَنٍ وَعَمْرٍو
وَذِي جَدَنِ وَمُلْكَ الْحَارِثَيْنِ
وَمُلْكَ الْمُنْذِرَيْنِ وَذِي نُوَّاسٍ
وَتُبَّعِ الْقَدِيمِ وَذِي رُعَيْنِ
فَعِشْ عَزَبًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْهُ
فَضْرَبًا فِي عِرَاضِ الْجَحْفَلَيْنِ

وهذه معارضة لأبي رُوَاحَةَ عبد الله بن عيسى الموري للسابق :

تَرَوَّجْتُ اثْنَتَيْنِ لِحَسَنِ حَظِّي
بِمَا يَسْلُو بِهِ زَوْجُ اثْنَتَيْنِ
لهذِي لَيْلَةٌ وَلِتْلِكَ أُخْرَى
سُرُورٌ حَاصِلٌ فِي اللَّيْلَتَيْنِ

رضا هذي يحسنُ فعلُ هذي
فأحظى بالسعادة مرتين
فعمتُ مدلاً بالودِّ أبقى
أنعمُ بينَ ألطف زوجتين
فإن سافرتُ عدتُ على هيام
لأقطفَ زهرةً من زهرتين
هما سكنُ الفؤادِ ودفءُ عيشي
هما نورُ الحياةِ ومِلءُ عيني
فأمرُ الله بالإنكاحِ شرعٌ
بما قد طابَ من أصلٍ ودينِ
فذلك كله خير وأبقى
وعند الله نيلُ الحُسنيينِ.

[الأمالى، لأبى عليّ القالى ٢ / ٣٨]

(الرزق والسعي له)

قال بعضهم :

توكَّلْ على الرحمنِ في كُلِّ حاجةٍ * ولا توثرنَ العجزَ يوماً على الطَّلَبِ
ألم ترَ أن الله قال لمريمَ * إليك فهزِّي الجذعَ يسَّاطِ الرُّطَبِ
ولو شاء أن تجنيه من غير هزِّها * جنته ولكن كلُّ شيءٍ له سببٌ .
وقال آخر:

ما يُغلقُ الله بابَ الرزقِ عن أحدٍ * إلا سيفتحُ دُونَ البابِ أبواباً .
قال بعض الحكماء: الحلال يقطر قطراً، والحرام يسيل سيلاً.

[بهجة المجالس في أنس المجالس، للحافظ ابن عبد البر ١ / ١٤٢ . ١٤٣]

(صناعة الخطب المنبرية - أسس الخطابة -) :

١. تفكير عميق في الموضوع الذي يريده علاجه.
٢. تقسيمه في نفسه إلى عدة نقاط.
٣. تخيل الأضرار والمحاسن في الموضوع الذي يريد الخطبة فيه.
- ٤- استحضار الزواجر المخوفة من الأضرار بأسلوب تصويري حتى كأن المستمع يلمس الضرر بيديه، ويراه بعينه.
- ٥- استحضار المشوّقات للترغيب في العمل الحسن بذكر الفوائد التي تعود على الشخص في الدنيا والآخرة، واستعمال طرق التشويق بتزيين العمل المراد فعله.
٦. استحضار الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، التي ترتبط بالموضوع.
٧. استحضار الحكم والأمثال المناسبة للموضوع.
- ٨- ختم الخطبة بخلاصة وجيزة عمّا ذكره فيها؛ ليخرج المستمع وقد علق ذلك بذهنه. فإذا راعى هذه الأسس وشرع في الكتابة مثلاً فينبغي أن تكون الخطبة مؤلفة من مقدمة تُشير إلى ما قصد الكلام فيه. وهذا يسمى براءة الاستهلال . هذه الأسس مستفادة من شيخي السيد العلامة القاضي حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ بوبكر بن سالم - رحمه الله تعالى . .

(العلاج بالصدقة خصوصاً صدقة الماء كحفر بئر)

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ عَن مِيتَةِ السُّوءِ) [أخرجه الترمذي في سننه ك الزكاة: ،باب ما جاء في فضل الصدقة، ح ٦٦٤ ، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وروى الطبراني بسنده عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ وَصَدَقَةُ السَّرِّ تَطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَصِلَةُ الرَّجْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ) في معجمه الكبير ٢٦١/٨، والحديث حسنه الهتمي والسخاوي. انظر: مجمع الزوائد ١١٥/٣، والمقاصد الحسنة ٤١٩]

روى الحافظ البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) . رحمه الله . عن أبي موسى، قال: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لِي: " اسْقِ الْمَاءَ "، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: " أَلَمْ تَرَ إِلَى أَهْلِ النَّارِ إِذَا اسْتَعَاثُوا بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالُوا: {فَإِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ}.

ثم روى الحافظ البيهقي بسنده عن عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فُرْحَةٌ خَرَجَتْ فِي رُكْبَتِي مُنْذُ سَبْعِ سِنِينَ، وَقَدْ عَالَجْتُ بِأَنْوَاعِ الْعِلَاجِ، وَسَأَلْتُ الْأَطِبَّاءَ فَلَمْ أَنْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: اذْهَبْ فَاَنْظُرْ مَوْضِعًا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى الْمَاءِ فَاخْفُرْ هُنَاكَ بِنُورٍ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَتَّبِعَ هُنَاكَ عَيْنٌ، وَيُمْسِكُ عَنْكَ الدَّمَ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرِيءٌ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَفِي هَذَا الْمَعْنَى حِكَايَةُ فُرْحَةٍ شَيْخِنَا الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ قَرِحَ وَجْهُهُ وَعَالَجَهُ بِأَنْوَاعِ الْمُعَالَجَةِ، فَلَمْ يَذْهَبْ، وَبَقِيَ فِيهِ قَرِيبًا مِنْ سَنَةٍ، فَسَأَلَ الْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ أَبَا عُمَانَ الصَّابُونِيَّ أَنْ يَدْعُو لَهُ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَدَعَا لَهُ، وَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي التَّأْمِينِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى أَقْبَتِ امْرَأَةٌ فِي الْمَجْلِسِ رُفْعَةً بِأَنَّهَا عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا، وَاجْتَهَدَتْ فِي الدُّعَاءِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَرَأَتْ فِي مَنَامِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا: قُولُوا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: يُوسِّعُ الْمَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَجِئْتُ بِالرُّفْعَةِ إِلَى الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَأَمَرَ بِسِقَايَةِ الْمَاءِ بُنِيَتْ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَحِينَ فَرَعُوا مِنَ الْبِنَاءِ أَمَرَ بِصَبِّ الْمَاءِ فِيهَا وَطَرِحَ الْجَمَدَ فِي الْمَاءِ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي الشُّرْبِ فَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُسْبُوعٌ حَتَّى ظَهَرَ الشِّفَاءُ، وَزَالَتْ تِلْكَ الْفُرُوحُ، وَعَادَ وَجْهُهُ إِلَى أَحْسَنِ مَا كَانَ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ سِنِينَ ([شعب الإيمان ٦٥/٥]، أقول: إن الصدقة وصدقة السر خصوصاً تبعد عن الانسان غضب الله تعالى، فإذا زال الغضب حلت رحمة الرحمن الرحيم بالعبد، وإذا كانت الصدقة تطفئ الخطيئة وتزيلها من صحيفة العبد فلا يبقى إلا طاعاته فيرحمه الله سبحانه، ويزيل برحمته وفضله ما حلَّ بالإنسان من مرض أو بلاء أو مشقة، فالصدقة لها سر عظيم، وهي باب وسبب لرحمة الله تعالى، ولهذا ورد في السنة المطهرة صراحة ما يدل على أن العلاج بالصدقة من أهم الوسائل المرجوة النافعة فروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ : (حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ)، [أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١٠ / ١٢٨، والبيهقي في سننه الكبرى ٣ / ٣٨٣، وقال : وإنما يعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلًا. قال العجلوني: قال ابن الغرس ضعيف لكن ورد له شواهد ثم نقل عن السخاوي روايات كثيرة تؤيد معنى الحديث وتعضده مما يد على أن له أصلاً حسناً. انظر: المقاصد الحسنة ٣٠٨ ، وكشف الخفا ١ / ٤٣٢ ، والمداوي عن علل المناوي للغماري ٤ / ٧].

قال المناوي بعد الحديث المذكور: (فأمر . أي النبي ﷺ . بمداواة المرضى بالصدقة، ونبه بها على بقية أخواتها من القرب، كإغاثة ملهوف، وإغاثة مكروب، وقد جرب ذلك الموفقون، فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الأدوية الحسيّة، ولا ينكر ذلك إلا من كثف حجابيه، والنبي ﷺ طبيب القلوب، فمن وجد عنده كمال استعداد إلى الإقبال على رب العباد، أمره بالطب الروحاني، ومن رآه على خلاف ذلك، وصف له ما يليق من الأدوية الحسيّة) [فيض القدير ٣ / ٥١٥]

(العلم طريق للمعروف والخشية)

ذكر الحافظ الخطيب . رحمه الله تعالى . في ترجمة معروف بن الفيرزان، أبو محفوظ العابد المعروف بالكرخي بسنده : عن عبد العزيز بن منصور، يقول: سمعت جدي، يقول: كنت عند أحمد بن حنبل فذكر في مجلسه أمر معروف الكرخي، فقال بعض من حضر: هو قصير العلم، فقال أحمد: أمسك، عافاك الله، وهل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف . وقال الخطيب : حدثت عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، أنه قال: قلت لأبي: هل كان مع معروف الكرخي شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني، كان معه رأس العلم، خشية الله تعالى. [تاريخ بغداد ١٥ / ٢٦٣]

(فضل صلاة الجماعة)

ذكر الحافظ الخطيب البغدادي . رحمه الله تعالى . في ترجمة : محمد بن سماعة أبو عبد الله التميمي تلميذ أبي يوسف الحنفي ت(٢٣٣هـ) بسنده عن محمد بن عمران الضبي، قال: سمعت محمد بن سماعة القاضي، قال: مكثت أربعين سنة لم تفتني التكبير الأولى إلا يوماً واحداً ماتت فيه أمي، ففاننتي صلاة واحدة في جماعة، ففقت فصليت خمساً وعشرين صلاة، أريد بذلك التضعيف فغلبتني عيني، فأتاني آت، فقال: يا محمد، قد صليت خمسة وعشرين صلاة، ولكن كيف لك بتأمين الملائكة. تاريخ بغداد ٢٩٨/٣.

وذكر في ترجمة عبيد الله بن عمر الجشمي مولاهم المعروف بالقواريري: بسنده : عن أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي يقول: سمعت عبيد الله بن عمر القواريري يقول: لم يكن يكاد تقوئتي صلاة العتمة في جماعة، فنزل بي ضيف، فشغلت به، فخرجت أطلب الصلاة في قبائل البصرة، فإذا الناس قد صلوا، فقلت في نفسي: روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " صلاة الجميع أفضل على صلاة الفدى إحدى وعشرين درجة " . وروي حمساً وعشرين درجة، وروي سبعا وعشرين فأنقبت إلى منزلي، فصليت العتمة سبعا وعشرين مرة، ثم رقدت، فرأيتني مع قوم راكبي أفراس، وأنا راكب فرسا كأفراسهم، ونحن نتجاري، وأفراسهم تسبق فرسي، فجعلت أضربه لأحقهم، فالتفت إلي أخرهم، فقال: لا تجهد فرسك، فلست بلاحقنا، قال: فقلت: ولم ذاك؟ قال: لأننا صلينا العتمة في جماعة. [تاريخ بغداد ٢٥/١٢]

(من حجج الإمام الشعبي)

ذكر المؤرخون أن الإمام عامر الشعبي . رحمه الله تعالى . وفد على ملك الروم من قبل عبد الملك بن مروان فسأله مسائل: منها كيف يتصور الانسان نعيماً في الآخرة لا ينفد؟ وكيف يكون نعيم يؤخذ منه ولا ينقص؟ فهل لهذا مثل في الدنيا؟ فقال الشعبي: نعم السراج يؤقد منه ألف سراج فلا ينقص.

فقال ملك الروم: أهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون، هل لهذا نظير في الدنيا؟ فقال الشعبي: نعم الجنين في بطن أمه، لو أنه بال وتغوط لقتلها . فقال ملك الروم: الله تعالى واحد ليس قبله شيء، فهل هذا معقول؟ قال الشعبي: نعم العدد أوله واحد، وليس قبل الواحد شيء ! فأفحم الرومي، ولم يجد جواباً عمّا أجابه به هذا العالم الرياني. [انظر: نصب الموائد لذكر الفتاوى النوادر والفوائد للعلامة عبدالله التليدي ١٣/٣، عن تليخيص عقائد أهل السنة من السلف والخلف للقاضي عياض]

(كلمة مباركة عن التشبيه والتعطيل للإمام القاضي عياض . رحمه الله .)

قال الإمام القاضي عياض اليحصبي . رحمه الله تعالى . (المتوفى: ٥٤٤هـ) : (وَمَا أَنَا أَذْكَرُ نُكْتَةً أُذِيلُ بِهَا هَذَا الْفَصْلَ وَأَخْتِمُ بِهَا هَذَا الْقِسْمَ وَأَزِيحُ الْإِشْكَالَ بِهَا فِيمَا تَقَدَّمَ، عَنِ كُلِّ ضَعِيفِ الْوَهْمِ سَقِيمِ الْفَهْمِ، تَخْلَصُهُ مِنْ مَهَاوِي التَّشْبِيهِ وَتُرْزَحُهُ عَنِ شَبِّهِ التَّمْوِيهِ، وَهُوَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَلَّ اسْمُهُ فِي عَظَمَتِهِ وَكِبْرِيائِهِ وَمَلَكُوتِهِ وَحُسْنَى أَسْمَائِهِ وَعَلَى صِفَاتِهِ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا يُشْبِهُ بِهِ، وَأَنَّ مَا جَاءَ مِمَّا أَطْلَقَهُ الشَّرْعُ عَلَى الْخَالِقِ وَعَلَى الْمَخْلُوقِ فَلَا تَشَابُهَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ: إِذْ صِفَاتُ الْقَدِيمِ بِخِلَافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبِهُ الذَّوَاتِ كَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ إِذْ صِفَاتُهُمْ لَا تَنفَكُ عَنِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْرَاضِ، وَهُوَ تَعَالَى مُنْرَهُ عَنِ ذَلِكَ بَلْ لَمْ يَزَلْ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَكَفَى فِي هَذَا قَوْلُهُ: (ليس كمثل شئ)، والله دُرٌّ مِنْ قَالٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَارِفِينَ الْمُحَقِّقِينَ: التَّوْحِيدُ إِثْبَاتُ ذَاتٍ غَيْرِ مُشْبِهَةٍ لِلذَّوَاتِ وَلَا مُعْطَلَةٍ عَنِ الصِّفَاتِ، وَزَادَ هَذِهِ النُّكْتَةَ الْوَاسِطِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانًا وَهِيَ مَقْصُودُنَا فَقَالَ: لَيْسَ كذَاتِهِ ذَاتٌ وَلَا كاسْمِهِ اسْمٌ وَلَا كفعله فعلٌ وَلَا كصِفَتِهِ صِفَةٌ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مُوَافَقَةِ اللَّفْظِ وَجَلَّتِ الذَّاتُ الْقَدِيمَةُ أَنْ تَكُونَ لَهَا صِفَةٌ حَدِيثَةٌ كَمَا اسْتَحَالَ أَنْ تَكُونَ لِلذَّاتِ الْمُحَدَّثَةِ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ ، وَهَذَا كُلُّهُ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ فَسَّرَ الْإِمَامَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَهُ هَذَا لِيزِيدَهُ

بَيَانًا فَقَالَ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى جَوَامِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَكَيْفَ تُشْبِهُ ذَاتَهُ ذَاتَ الْمُحَدَّثَاتِ، وَهِيَ بِوُجُودِهَا مُسْتَعْنِيَةٌ وَكَيْفَ يُشْبِهُ فِعْلُهُ فِعْلَ الْخَلْقِ وَهُوَ لِغَيْرِ جَلْبِ أَنْسٍ أَوْ دَفْعِ تَقْصِ حَصَلٍ وَلَا بِخَوَاطِرٍ وَأَغْرَاضٍ وَجِدٍ وَلَا بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَالَجَةٍ ظَهَرَ وَفِعْلُ الْخَلْقِ لَا يَخْرُجُ عَنِ هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَقَالَ آخِرُ مَنْ مَشَايخَنَا: مَا تَوَهَّمْتُمُوهُ بِأَوْهَامِكُمْ أَوْ أَدْرَكْتُمُوهُ بِعُقُولِكُمْ فَهُوَ مُحَدَّثٌ مِنْكُمْ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي: الْجُودِيُّ: مَنْ اطمَأَنَّ إِلَى مَوْجُودٍ انْتَهَى إِلَيْهِ فِكْرُهُ فَهُوَ مُشَبَّهٌ وَمَنْ اطمَأَنَّ إِلَى النَّفْيِ الْمَحْضِ فَهُوَ مُعْطَلٌ وَإِنْ قَطَعَ بِمَوْجُودٍ اعْتَرَفَ بِالْعَجْزِ عَنِ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ فَهُوَ مَوْحَدٌ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ذِي الثُّونِ الْمِصْرِيِّ: حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْيَاءِ بِلَا عِلَاجٍ وَصُنْعُهُ لَهَا بِلَا مِرَاجٍ وَعِلَّةُ كُلِّ شَيْءٍ صُنْعُهُ وَلَا عِلَّةٌ لِصُنْعِهِ وَمَا تُصَوِّرُ فِي وَهْمِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِهِ، وَهَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ نَفِيسٌ مُحَقَّقٌ الْفَصْلُ الْآخِرُ تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) وَالثَّانِي تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ) وَالثَّلَاثُ تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) ثَبَّتْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِثْبَاتِ وَالتَّنْزِيهِ وَجَنَّبْنَا طَرْفِي الضَّلَالَةِ وَالْعَوَايَةَ مِنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بِمَنْهَ وَرَحْمَتِهِ. ([الشفاء بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء ١/٢٤٣ - ٢٤٦])

(سيدنا موسى الكاظم رضي الله عنه واستجابة دعائه العظيم)

قال ابن خلكان . رحمه الله تعالى . ت(٦٨١هـ) : (قال أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي في كتاب مروج الذهب في أخبار هارون الرشيد إن عبد الله بن مالك الخزاعي كان على دار هارون الرشيد وشرطته فقال أتاني رسول الرشيد، وقتاً ما جاءني فيه قط ، فانتزعتني من موضعي، ومنعني من تغيير ثيابي، فراعني ذلك فلما صرت إلى الدار سبقني الخادم، فعرف الرشيد خبري، فأذن لي في الدخول عليه، فدخلت فوجدته قاعداً على فراشه، فسلمت عليه فسكت ساعة، فطار عقلي وتضاعف الجزع عليّ، ثم قال: يا عبد الله أتدري لم طلبتك في هذا الوقت، قلت: لا والله يا أمير المؤمنين قال: إنني رأيت

الساعة في منامي كأن حبشيا، قد أتاني ومعه حربة فقال: إن خليت عن موسى بن جعفر الساعة وإلا نحررتك بهذه الحربة ، فاذهب فخلّ عنه، قال: فقلتُ يا أمير المؤمنين أطلق موسى بن جعفر ثلاثاً، قال: نعم، امض الساعة حتى تطلق موسى بن جعفر، وأعطه ثلاثين ألف درهم، وقل له :إن أحببت المقام قبلنا، فلك عندي ما تحب وإن أحببت المضي إلى المدينة فالإذن في ذلك لك، قال: فمضيتُ إلى الحبس لأخرجه ، فلما رأني موسى، وثب إلي قائماً وظن أنني قد أمرتُ فيه بمكروه، فقلت: لا تخف فقد أمرني بإطلاقك، وأن أدفع لك ثلاثين ألف درهم وهو يقول: لك إن أحببت المقام قبلنا، فلك كل ما تحب وإن أحببت الانصراف إلى المدينة، فالأمر في ذلك مطلق لك وأعطيته ثلاثين ألف درهم وخليت سبيله وقلتُ له لقد رأيت من أمرك عجباً، قال: فإني أخبرك بينما أنا نائم إذ أتاني رسول الله ﷺ فقال: يا موسى حبست مظلوماً، فقل: هذه الكلمات فإنك لا تبيت هذه الليلة في الحبس، فقلت: بأبي وأمي ما أقول قال: قل يا سامع كل صوت، ويا سابق الفوت ويا كاسي العظام لحما ومنشرها بعد الموت أسألك بأسمائك الحسنى وباسمك الأعظم الأكبر المخزون المكنون الذي لم يطلع عليه أحد من المخلوقين يا حلّيمًا ذا أناة لا يقوى على أناته يا ذا المعروف الذي لا ينقطع أبداً ولا يحصى عدداً فرج عني فكان ما ترى) [وفيات الأعيان و انباء أبناء الزمان لابن خلكان ٣١٠/٥. وذكروها أيضاً في شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٣٠٤/١، وفي مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليافعي ٣٩٥/١]

(فتنة القول بخلق القرآن العظيم)

قال الحافظ الذهبي . رحمه الله تعالى . في ترجمة : أحمد بن صالح أبو جعفر المصري الحافظ المقرئ أحد الأعلام - رحمه الله تعالى . ت(٢٤٨هـ): (قال القاسم بن أسد الأصبهاني الحافظ :حدثنا أبو بكر محمد بن موسى المصري وجماعة قال سألت أحمد بن صالح قلت إن قوما يقولون إن لفظنا بالقرآن هو غير الملفوظ به فقال لفظنا بالقرآن هو الملفوظ والحكاية هي المحكى

والدراسة هي المدروس وهو كلام الله غير مخلوق ومن قال لفظي به مخلوق فهو كافر .

قلت . القائل الذهبي . اللفظ يطلق على ألفاظ القرآن وكلماته وحروفه التي بلغها جبريل عن الله تعالى إلى نبيه ﷺ فليس لجبريل ولا للنبي ﷺ في القرآن إلا مجرد البلاغ ومحض الأداء من غير زيادة حرف فيه ولا نقصان ولا تصرف .

ويطلق اللفظ أيضا على تلفظ القارئ ونطقه وتلاوته للمفوض المتلو المسموع، تقول: فلان حسن التلفظ وعذب التلاوة ومليح القراءة ورديء الأداء ويشع القراءة ولا تقول فلان حسن الملفوظ ولا المقروء؛ لأن التلاوة والتلفظ والقراءة من فعل القارئ، وأفعاله مخلوقة قال الله تعالى: { وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ } ، ولا يوصف المقروء ولا الملفوظ من كتاب الله تعالى إلا بما وصفه الله تعالى به ورسوله ﷺ من العظمة والهدي والإعجاز والحق فهو في نفسه شيء واحد من حيث النعوت الكاملة سواء قرأه خير الناس أو شر الناس لكن الصوت الحسن واللفظ العذب يزيده حلاوة وطلاوة، وبراعة في الأسماع والقلوب لا سيما إذا سمع كذلك من قارئ مجود، صاحب قلب منيب وخوف شديد قال النبي ﷺ : (زينوا القرآن بأصواتكم)، وقال لما سمع قراءة أبي موسى : (لقد أوتي هذا زممارا من مزامير آل داود)، وقال: (من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)، وقال أبو موسى: يا رسول الله لو أعلم أنك تتسمع لحبرته تحبيرا يعني لحسنت صوتي و تلاوتي تحسينا يطربك ويسرك قال تعالى: { فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ } جاء في التفسير قال هو السماع فالصوت وتحسينه والتلاوة وتجويدها والتلفظ وتحريره ونحو ذلك جميعه من كسب العبد والقرآن الملفوظ المتلو المسموع المكتوب، كلام الله تعالى .

وقوله: غير مخلوق فمن زعم أنه كلام البشر فقد ضل وكفر وأضل منه من زعم أن صوت العبد أو تلفظه وتلاوته وكتابته غير مخلوقة

ولم يرد أحمد بن صالح هذا قط ، وإن كان ظاهر عبارته يدل عليه، والشأن في صحة ذلك عنه؛ لأن راويها لا أعرفه، وقد غلط غير واحد من الكبار في هذه المسألة، وما ذكرته لك فيها هو فصل الخطاب، - والله أعلم . وهي من أدق

المسائل التي يعذر الله فيها العباد بالجهل إن شاء الله، فقد جهل بعض الناس، وقالوا: صوت العبد قديم ! كما جهل بعض الناس، وقالوا: ليس لله كلام يسمع ! [معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ١/١٨٦. ١٨٨]

(الصدق من أهم صفات المحدث)

قال ابن رجب . رحمه الله تعالى . : وروى الخطيب كذلك، بسنده إلى يحيى بن معين قوله: "ينبغي للمحدث أن يتزر بالصدق، ويرتدي بالكتب". ودفعاً لما قد يدخل على الكتاب من زيادة أو نقص، فقد وضع المحدثون مبادئ لا بد من التزامها أثناء الكتاب، وقد طوّل الخطيب في الكلام على هذه المبادئ في كتابه "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع". [شرح علل الترمذي لابن رجب ١٠٨]

(وصول القراءة للأموات)

قال الإمام القرطبي . رحمه الله تعالى . :
الشيخ الفقيه القاضي الإمام مفتي الأنام عبد العزيز بن عبد السلام . رحمه الله - كان يُفتي بأنه لا يصل للميت ثواب ما يقرأ، ويحتج بقوله تعالى: ﴿لَوْ أَن لِّسَانُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ، فلما توفي . رحمه الله . ، رآه بعض أصحابه ممّن كان يجالسه، وسأله عن ذلك، فقال له : إنك كنت تقول: إنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ ويهدي إليه، فكيف الأمر؟ فقال له: إني كنت أقول ذلك في دار الدنيا، والآن فقد رجعت عنه؛ لما رأيت من كرم الله تعالى في ذلك ! ([التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢٩٢] أقول : هذه قصة للاستئناس؛ وإلا فالمسألة لها أدلة طويلة معروفة، وقول الجمهور على وصول القراءة للأموات هو الأقرب وجاهة ودليلاً، ولو لم يرد فيه إلا الحديث الذي أخرجه الطبراني لكفى حجة ، قال الإمام الطبراني: حدثنا أبو أسامة عبد الله بن محمد بن أبي أسامة الحلبّي ثنا أبي ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمِ الدَّمَشْقِيِّ ثنا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ قَالَوا: ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثني عبد الرحمن بن

الْعَلَاءِ بْنِ الْجَلَّاحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي يَا بَنِي إِذَا أَنَا مُتُّ، فَأَلْحِدْنِي، فَإِذَا وَضَعْتَنِي فِي لَحْدِي فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، ثُمَّ سِنِّ عَلَى النَّرِيِّ سِنًّا، ثُمَّ افْرَأْ عِنْدَ رَأْسِي بِفَاتِحَةِ الْبَقْرَةِ وَخَاتِمَتِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ) [المعجم الكبير ١٩/٢٢٠، قال الحافظ الهيثمي بعد الحديث: رواه الطبراني في الكبير و رجاله موثقون . مجمع الزوائد ٣/٤٤، والحديث ذكره الحافظ الزيلعي وابن حجر انظر: نصب الراية للزيلعي ٢/٣٠٢، والتلخيص الحبير لابن حجر ٢/ ١٣٠]

(حرمة المسلم عند الله تعالى)

قال البخاري . رحمه الله تعالى .: حدثني علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمته له فلحقه المسلمون، فقال: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ قَوْلَهُ: { تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } تِلْكَ الْغَنِيمَةُ قَالَ قَرَأَ بِنِ عَبَّاسِ السَّلَامِ (ك: المغازي ،باب { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } ح ٤٣١٥ .ومسلم ك: التفسير ح ٣٠٢٥)

وفي تفسير الآية السابقة قال ابن جرير الطبري . رحمه الله تعالى .: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمًا بن جنامة مبعثًا، فلقيهم عامر بن الأضبط، فحيّاهم بتحية الإسلام، وكانت بينهم حنة في الجاهلية، فرماه محمًا بسهم، فقتله. فجاء الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فيه عيينة والأقرع، فقال الأقرع: يا رسول الله، سنّ اليوم وغير غدًا! فقال عيينة: لا والله، حتى تذوق نساؤه من الثكل ما ذاق نسائي فجاء محمًا في بُردين، فجلس بين يدي رسول الله؛ ليستغفر له، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: لا غفر الله لك! فقام وهو يتلقى دموعه ببُرديه، فما مضت به ساعة حتى مات، ودفنوه فلفظته الأرض. فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له، فقال: إِنَّ

الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ! ولكن الله جل وعز أراد أن يعظكم. ثُمَّ طَرَحُوهُ بَيْنَ صَدَفَيْ جَبَلٍ، وألقوا عليه من الحجارة، ونزلت: "يا أيها الذين آمنوا إذا ضريتم في سبيل الله فتيبنوا"، (الآية) [جامع البيان في تأويل القرآن ٧٣/٩]. قال الحافظ ابن كثير عقب رواية ابن جرير هذه: وقد ذكره موسى بن عقبة عن الزهري، ورواه شعيب عن الزهري عن عبد الله ابن وهب عن قبيصة بن ذؤيب نحو هذه القصة، إلا أنه لم يسم محم بن جثامة، ولا عامر بن الاضبط وكذلك رواه البيهقي عن الحسن البصري بنحو هذه القصة وقال فيه نزل قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا إذا ضريتم في سبيل الله فتيبنوا } قلت: وقد تكلمنا في سبب نزول هذه الآية، ومعناها في التفسير بما فيه الكفاية، والله الحمد والمنة) البداية والنهاية ٤/٢٢٦، وانظر تفسيره ١/٥٤٠]

(دعاء عن سيدنا الحسن بن علي رضي الله عنهما)

قال الحافظ ابن عساكر . رحمه الله تعالى .: أنبأنا بها أبو محمد عبد الجبار بن محمد وحدثنا أبو السحن علي بن سليمان بن أحمد عنه أنبأنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي أنا أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عبد الله الحسين بن العباس الشهرزوري ببغداد نا أبو بكر أحمد بن الفرغ نا أحمد بن عبيد نا أبو المنذر هشام بن محمد عن أبيه قال: أضاق الحسن بن علي، وكان عطاؤه في كل سنة مائة ألف فحبسها عنه معاوية في إحدى السنين، فأضاق إضاقاً شديدة، قال: فدعوتُ بدواة لاكتب إلى معاوية لأذكره نفسي، ثم امسكتُ فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام، فقال: كيف أنت يا حسن فقلتُ: بخير يا ابي، وشكوت إليه تأخر المال عني، فقال: أدعوت بدواة لتكتب إلى مخلوق مثلك، تذكره ذلك! قلتُ نعم يا رسول الله، فكيف اصنع؟ قال: قل اللهم اقذف في قلبي رجاك، واقطع رجائي عن من سواك حتى لا ارجوا أحداً غيرك، اللهم وما ضعفتُ عنه قوتي، وقصُر عنه عملي، ولم تنته إليه رغبتني، ولم تبلغه مسألتي، ولم يجر على لساني ممّا اعطيت أحداً من الأولين والآخرين من اليقين فخصني به يا رب

العالمين، قال: فوالله ما ألححت به اسبوعاً حتى بعث الي معاوية ألف بألف وخمس مائة ألف، فقلت: الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره، ولا يخيب من دعاه، فرأيتُ النبي ﷺ في المنام فقال: يا حسن كيف أنت؟ فقلت: بخير يا رسول الله، وحدثته حديثي، فقال يا بني هكذا من رجا الخالق ولم يرج المخلوق) [تاريخ دمشق ١٦٧/١٣]

(عدد الصحابة ﷺ)

روى الخطيب . رحمه الله تعالى . بسنده قال: (حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيُّ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الْعُكْبَرِيُّ، نا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ، نا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَلَّالُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَامِعِ الرَّازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا زُرْعَةَ أَلَيْسَ يُقَالُ: حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةُ آلافِ حَدِيثٍ؟ قَالَ: " وَمَنْ قَالَ ذَا؟ قُلْتُ اللَّهُ أَنْيَابُهُ هَذَا قَوْلُ الزَّنَادِقَةِ، وَمَنْ يُخْصِي حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا أَبَا زُرْعَةَ هَؤُلَاءِ أَيْنَ كَانُوا وَسَمِعُوا مِنْهُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَمَنْ بَيْنَهُمَا وَالْأَعْرَابُ وَمَنْ شَهِدَ مَعَهُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ كُلُّ رَأَى وَسَمِعَ مِنْهُ يَعْرِفُهُ ") [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٢٩٣]

(أهمية الاطلاع على مغازي سيدنا رسول الله ﷺ)

قال الحافظ الخطيب البغدادي . رحمه الله تعالى . : (كَتَبْتُ أَحَادِيثَ الْمَغَازِي تَتَعَلَّقُ بِمَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْكَامٌ كَثِيرَةٌ، فَيَجِبُ كِتَابُهَا وَالْحِفْظُ لَهَا وَقَدْ أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ غَالِبٍ بِطَائِقَانَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ عَبَّادٍ، حَدَّثَهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: «فِي عِلْمِ الْمَغَازِي عِلْمٌ الْآخِرَةَ وَالدُّنْيَا»

أنا الحسنُ، أنا النّقاشُ، قال: قرأتُ على أحمدَ بنِ غالبٍ أنّ القاسمَ بنَ عبّادٍ، حدّثهم عن محمّد بنِ عمَرَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بنِ محمّد بنِ سعّدٍ، قال: " كان أبي يُعلّمنا مغازي رسولِ اللّهِ ﷺ ويعدّها علينا، وسراياهُ ويقولُ: يا بنيّ هذه مآثرُ آبائكم فلا تُضيّعوا ذكراها "

وقال: قرأتُ على ابنِ غالبٍ أنّ القاسمَ حدّثهم عن محمّد بنِ عمَرَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ محمّد بنِ عليٍّ، عن أبيه، قال: سمعتُ عليّ بنَ الحسينِ، يقولُ: «كُنّا نُعلّمُ مغازي النّبيِّ ﷺ وسراياهُ كما نُعلّمُ السّورةَ مِنَ الفُرّانِ» ([الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ / ١٩٥]

(عدد مغازي رسول الله ﷺ وسراياه)

قال الحافظ ابن كثير . رحمه الله تعالى :- (روى الإمام أحمد عن أزهر بن القاسم الراسبي عن هشام الدستوائي عن قتادة: أن مغازي رسول الله وسراياه ثلاث وأربعون: أربع وعشرون بعثاً، وتسع عشرة غزوة، خرج في ثمان منها بنفسه: بدر، وأحد، والأحزاب، والمريسيع، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، وقال موسى بن عقبة عن الزهري: هذه مغازي رسول الله ﷺ التي قاتل فيها يوم بدر في رمضان سنة ثنتين، ثم قاتل يوم أحد في شوال سنة ثلاث، ثم قاتل يوم الخندق، وهو يوم الاحزاب وبني قريظة في شوال من سنة أربع ثم قاتل بني المصطلق، وبني لحيان، في شعبان سنة خمس، ثم قاتل يوم خيبر سنة ست ثم قاتل يوم الفتح في رمضان سنة ثمان، ثم قاتل يوم حنين، وحاصر أهل الطائف في شوال سنة ثمان، ثم حجّ أبو بكر سنة تسع، ثم حج رسول الله حجة الوداع سنة عشر، وغزا اثنتي عشرة غزوة، ولم يكن فيها قتال، وكانت أول غزاة غزاها ([البداية والنهاية ٣ / ٢٤٢]

(فقه الامام علي رضي الله عنه)

قال العلامة العاصمي المكي . رحمه الله تعالى .: (وقد روى عنه رضي

الله عنه أنه كان على منبر الكوفة، فسأله سائل عن: رجل هلك، وخلف أبوين، وبنيتين، وزوجة، وهذه المسألة من أربعة وعشرين، وتعمل بثنائها، وتسمى المنبرية؛ لأنه سُئل عنها وهو على المنبر يخطب، وكانت خطبته على حرف العين، فقال: الحمد لله الذي يحكم بالحق قطعاً، ويجزي كل نفس بما تسعى، وإليه المآب والرجعى، فسُئل عن هذه. فقال: بديهةً على فقر الخطبة: صار ثمن المرأة تسعاً، ثم استمر على أسلوب خطبته، رضي الله عنه وكرم وجهه ([سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، لعبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي سنة الوفاة (١١١١هـ) ٧١/٣]

(قضاة عدول من حضرموت تولوا القضاء في: الشام، ومصر وغيرها والثناء على الحضارم)

ذكر الإمام ابن عساكر . رحمه الله تعالى . في تاريخ دمشق [١٢٧/٦٤]
 - [١٣٣] في ترجمة يحيى بن حمزة بن واقد أبو عبد الرحمن الحضرمي ت (١٨٣هـ)، ونقل توثيقه عن أبي الفضل وأحمد، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال: صدوق، وقال ابن عساكر : ما نصه : (قرأت على أبي غالب ابن البنا عن أبي محمد الجوهري أنا ابن حيوية أنا ابن معروف نا ابن الفهم نا ابن سعد قال: في الطبقة الخامسة من أهل الشام (يحيى بن حمزة)، وكان قاضياً بدمشق يُكنى أبا عبد الرحمن، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة، زاد ابن الفهم في خلافة هارون بدمشق، وكان كثير الحديث صالحه . ثم روى بسنده .
 عن خليف بن ربيعة عن أبيه قال: ولي قضاء مصر تسعة رجال من حضرموت، آخرهم: لهيعة بن عيسى، وولي ببرقة جمع من حضرموت على قضائها، قال يحيى: آخرهم جبر بن سعيد بن جبر، وولي على الأندلس معاوية بن صالح بن جرير الحضرمي، وعلى فلسطين ضمضم بن عقبة، وعبد السلام بن عبد الله بن سلامة، والنعمان بن المنذر، وعلى حمص كثير بن مرة، وجبير بن نفير، وعلى دمشق يحيى بن حمزة، قال الشاعر:

ما من بلاد من البلدان تعلمه * إلا وفيه من الأشياء والحرث
قُضاة عدل لهم فضل ومعرفة * مبرؤون من الآفات والرفث
وقال آخر:

لقد ولي القضاء بكل أرض من * الغر الحضارمة الكرام
رجال ليس مثلهم رجال من * الصيد الجاحجة الضخام
وقال يزيد بن مقسم الصدفي :

يا حضرموت هنيئاً ما خصت به * من الحُكومة بين العجم والعرب
في الجاهلية والإسلام يعرفه * أهل الرواية والتفتيش والطلب)) [تاريخ
دمشق لابن عساكر ٩٤/٤٨]

ومنهم أيضاً : غوث بن سليمان بن زياد ابن ربيعة بن نعيم بن ربيعة بن
عمرو بن عبيدة ويقال عبيدة بن جذيمة بن عمرو بن زيد بن مالك ابن زيد بن
الحارث بن عمرو بن حجر ابن قيس بن كعب بن سهل بن زيد بن حضرموت
أبو يحيى الحضرمي الصوراني المصري.
وذكر فيه من القضاة الحضارم أيضاً: عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان
الحضرمي ثم الأعدولي قاضي مصر . [تاريخ دمشق ٩٤/٤٨]

(أقوال الفقهاء في تقبيل اليد والرجل ونحوهما وضوابطه)

ألف العلامة عبد الله محمد الصديق الغماري رسالة ماتعة أسماه : (
إعلام النبيل بجواز التقبيل) توسّع فيها بذكر الأدلة ، جدير بالاطلاع عليها،
ومعرفة الأدلة وتخريجها.

قال الإمام النووي . رحمه الله تعالى . : (المسألة الرابعة : يستحب تقبيل يد
الرجل الصالح والزاهد والعالم ونحوهم من أهل الآخرة . وأما تقبيل يده لغناه
وشوخته ووجاهته عند أهل الدنيا بالدنيا ونحو ذلك فمكروه شديد الكراهة . وقال
المُتولّي : لا يجوز فأشار إلى تحريمه . وتقبيل رأسه ورجله كیده . وأما تقبيل خد

ولده الصغير وولد قريبه وصديقه وغيره من صغار الأطفال الذكر والأنثى على سبيل الشفقة والرحمة واللفظ فسنة، وأما التقبيل بالشهوة فحرام، سواء كان في ولده أو في غيره، بل النظر بالشهوة حرام على الأجنبي والقريب بالاتفاق . ولا يستثنى من تحريم القبلة بشهوة والنظر بشهوة إلا زوجته وجاريتيه . وأما تقبيل الرجل الميت والقادم من سفره ونحوه فسنة . وكذا معانقة القادم من سفر ونحوه، وأما المعانقة وتقبيل وجه غير القادم من سفر ونحوه غير الطفل فمكروهان . صرح بكراهتهما البغوي وغيره، وهذا الذي ذكرنا في التقبيل والمعانقة أنه يستحب عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه في غيره هو في غير الأمر الحسن الوجه . فأما الأمر الحسن فيحرم بكل حال تقبيله سواء قدم من سفر أم لا . والظاهر أن معانقته قريبة من تقبيله . وسواء كان المقبل والمقبل صالحين أو غيرهما . ويستثنى من هذا تقبيل الوالد والوالدة ونحوهما من المحارم على سبيل الشفقة ، ودليل ما ذكرته من هذه المسائل أحاديث كثيرة . الأول : عن زارع رضي الله عنه وكان في وفد عبد القيس قال : فجعلنا نتبادر من رواحنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله رواه أبو داود . الثاني : عن ابن عمر رضي الله عنهما في قصة قال : (فدنونا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده) رواه أبو داود . الثالث : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال (قبل النبي ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس فقال : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال : من لا يرحم لا يرحم (رواه البخاري ومسلم . الرابع : عن عائشة رضي الله عنها قالت (قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا : أتقبلون صبيانكم فقالوا : نعم قالوا : والله ما نقبل فقال رسول الله ﷺ أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة) رواه البخاري ومسلم من طرق بألفاظ . الخامس : عن أنس رضي الله عنه قال : (أخذ رسول الله ﷺ ابنه إبراهيم فقبله وشمه) . السادس : عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : (دخلت مع أبي بكر يعني الصديق رضي الله عنه أول ما قدم المدينة ، فإذا عائشة ابنته رضي الله عنها مضطجة قد أصابتها حمى فأتاها أبو بكر فقال : كيف أنت يا بنية وقبل خدها (رواه أبو داود . السابع : عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال (قال يهودي لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات وذكر

الحديث إلى قوله : فقبلوا يده ورجله ، وقالوا : نشهد أنك نبي) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة . الثامن : عن عائشة رضي الله عنها في حديث وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت (دخل أبو بكر رضي الله عنه فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أكب عليه فقبله ثم بكى) رواه البخاري . التاسع : عن عائشة قالت (قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فأتاه ففرع الباب فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يجر ثوبه فاعتقه وقبله) رواه الترمذي وقال حديث حسن . العاشر : حديث أنس رضي الله عنه السابق في المسألة الأولى (الرجل يلقي أخاه أو صديقه أينحي له قال : لا الخ) وعن إياس بن دغفل قال (رأيت أبا مدرة قبل خد الحسن بن علي رضي الله عنه) رواه أبو داود بإسناد صحيح ، وعن ابن عمر (أنه كان يقبل ابنه سالما ويقول : اعجبوا من شيخ يقبل شيئا) وهذه الأحاديث منزلة على التفصيل السابق . (المجموع ٤/ ٥١٦ - ٥١٨ .

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى . عند ذكره رواية مسلم : عَنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي خُطْبَتِهِ : لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ وَلَوْ سَأَلَنِي عَنْ أَبِيهِ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ ، وَذَكَرَ فِيهِ عِتَابٌ أُمُّهُ لَهُ وَجَوَابُهُ ، وَذَكَرَ فِيهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَسَأَلَ عَنِ الْحَجِّ فَذَكَرَهُ ، وَفِيهِ فَقَامَ سَعْدُ مَوْلَى شَيْبَةَ ، فَقَالَ : مَنْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : أَنْتَ سَعْدُ بْنُ سَالِحٍ مَوْلَى شَيْبَةَ ، وَفِيهِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُسَدٍ ، فَقَالَ : أَيَّنَ أَنَا؟ قَالَ فِي النَّارِ ، فَذَكَرَ قِصَّةَ عُمَرَ ، قَالَ : فَتَزَلَّتْ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ) الْآيَةَ ، وَفِي مُرْسَلِ السُّدِّيِّ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَبَّلَ رِجْلَهُ ، وَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا فَذَكَرَ مِنْهُ وَزَادَ وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا فَاعْفُ عَنَّا اللَّهُ عَنكَ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ مَا يَتَّعَلَقُ بِالتَّرْجَمَةِ مُرَاقِبَةُ الصَّحَابَةِ أَحْوَالِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَشِدَّةُ إِشْفَاقِهِمْ إِذَا غَضِبَ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ لِأَمْرِ يَعْصَمُ فَيَعْمَهُمْ وَإِدْلَالُ عُمَرَ عَلَيْهِ ، وَجَوَازُ تَقْبِيلِ رِجْلِ الرَّجُلِ) [فتح ١٣/ ٢٧٠]

قال العلامة الطحاوي الحنفي . رحمه الله تعالى . : (ورد في أحاديث ذكرها البدر العيني ما يفيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل يده ورجله وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الحسن وفاطمة وقبل صلى الله عليه وسلم عثمان بن مظعون بعد موته وكذلك قبل الصديق رضي الله عنه عنه

رسول الله ﷺ بعد موته وقبل رسول الله ﷺ ابن عمه جعفرًا بين عينيه ثم قال
 البدر العيني فعلم من مجموع ما ذكرنا إباحة تقبيل اليد والرجل والكشح والرأس
 والجبهة والشففتين وبين العينين، ولكن كل ذلك إذا كان على وجه المبرّة والإكرام،
 وأما إذا كان ذلك على وجه الشهوة فلا يجوز إلا في حق الزوجين ([حاشية
 على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ٢١٦]

(معنى حديث: (لا تسبوا الدهر))

قال الشافعي . رحمه الله .: يقول عز وجل: (وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا
 نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ)
 . وقال رسول الله ﷺ: " لا تسبوا الدهر؛ فإن الله هو الدهر " الحديث. قال الشافعي .
 رحمه الله: إنّما تأويله - والله أعلم - أن العرب كان من شأنها أن تذمّ الدهر،
 وتسبّه عند المصائب التي تنزل بهم: من موت، أو هدم، أو تلف مال أو غير
 ذلك، وتسبب الليل والنهار - وهما: الجديدان، والفتيان - ويقولون: أصابتهم
 قوارع الدهر، وأبادهم الدهر، وأتى عليهم؛ فيجعلون الليل والنهار اللذين يفعلان
 ذلك، فقال رسول الله ﷺ: " لا تسبوا الدهر ... " الحديث.

على أنه الذي يفعل بكم هذه الأشياء؛ فإنكم إن سببتم فاعل هذه الأشياء،
 فإنما تسبون الله - عز وجل -، فإن الله تعالى فاعل هذه الأشياء). [تفسير
 الإمام الشافعي ٣/١٢٥٣]

قال أبو عبيده . رحمه الله تعالى .: (وناظرت بعض الملاحدة. فقال: إلا تراه
 يقول: فإن الله هو الدهر. فقلت له: وهل كان أحد يسب الله في أياد الدهر، بل
 كانوا يقولون كما قال الأعشى: استأثر الله بالوفاء وبالعدل ... وولى الملامة
 الرجال. قال: فتأويل قوله ﷺ: «إن الله هو الدهر»، إن الله جلّ ذكره هو الذي
 يأتي بالدهر والشدائد والمصائب، فإذا سببت الدهر وقع السب على الله تعالى؛
 لأنّه فاعل هذه الأشياء وقاضيا ومدبرها . وقال الحسين بن الفضل: مجازة: فإن
 الله هو مدهر الدهور. وروي عن علي رضي الله عنه في خطبة له: مدهر

الدهور، ومن عنده الميسور، ومن لدنه المعسور. ودليل هذا التأويل ما أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن النيسابوري، حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن القاسم الجمحي، حدثنا عسر بن أحمد، قال: بلغني إنَّ سالم بن عبد الله بن عمر كان كثيراً ما يذكر الدهر، فزجره أبو عبد الله بن عمر، وقال له: يا بني إيَّاك وذكر الدهر، وأنشد:

فما الدهر بالجاني لشيءٍ لحينه * ولا جالب البلوى فلا تشتم الدهرا (

[الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي ٣٦٦/٨]

قال الحافظ ابن حجر . رحمه الله تعالى . : (ومعنى النهي عن سب الدهر: أن من اعتقد أنه الفاعل للمكروه فسبه خطأ؛ فإن الله هو الفاعل، فإذا سببتم من أنزل ذلك بكم رجع السب إلى الله، وقد تقدّم شرح الحديث في تفسير سورة الجاثية، ومحصل ما قيل في تأويله ثلاثة أوجه :

أحدها: أن المراد بقوله: (أن الله هو الدهر) أي: المدبّر للأمور.

ثانيها: أنه على حذف مضاف أي صاحب الدهر.

ثالثها: التقدير مقلّب الدهر، ولذلك عقبه بقوله: (بيدي الليل والنهار)، ووقع في رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: (بيدي الليل والنهار أجدده وأبليه وأذهب بالملوك)، أخرجه أحمد، وقال المحققون: من نسب شيئاً من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر، ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر؛ لكنه يكره له ذلك؛ لشبهه بأهل الكفر في الإطلاق، وهو نحو التفصيل الماضي في قولهم: مُطرنا بكذا. وقال عياض: زعم بعض من لا تحقيق له أن الدهر من أسماء الله، وهو غلط؛ فإن الدهر مُدة زمان الدنيا، وعرفه بعضهم بأنه أمد مفعولات الله في الدنيا أو فعله لما قبل الموت، وقد تمسك الجهلة من الدهرية والمعتلة بظاهر هذا الحديث، واحتجوا به على من لا رسوخ له في العلم ؛ لأن الدهر عندهم حرّكات الفلك، وأمد العالم، ولا شيء عندهم ولا صانع سواه، وكفى في الرد عليهم قوله في بقية الحديث: (أنا الدهر أقلب ليله ونهاره)، فكيف يقلّب الشيء نفسه تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سب صانعها، فمن

سب نفس الليل والنهار أقدم على أمر عظيم بغير معنى، ومن سب ما يجري فيهما من الحوادث وذلك هو أغلب ما يقع من الناس ، وهو الذي يعطيه سياق الحديث حيث نفى عنهما التأثير فكأنه قال: لا ذنب لهما في ذلك، وأما الحوادث فمنها ما يجري بوساطة العاقل المكلف فهذا يضاف شرعا ولغة إلى الذي جرى على يديه، ويضاف إلى الله تعالى؛ لكونه بتقديره فأفعال العباد من أكسابهم، ولهذا ترتبت عليها الأحكام وهي في الابتداء خلق الله، ومنها: ما يجري بغير وساطة فهو منسوب إلى قدرة القادر وليس لليل والنهار فعل ولا تأثير لا لغة ولا عقلا ولا شرعا وهو المعنى في هذا الحديث ويلتحق بذلك ما يجري من الحيوان غير العاقل، ثم أشار بأن النهي عن سب الدهر تنبيه بالأعلى على الأدنى، وأن فيه إشارة إلى ترك سب كل شيء مطلقاً إلا ما أذن الشرع فيه؛ لأن العلة واحدة والله أعلم انتهى (ملخصاً) [فتح الباري ١٠/٥٦٦]

(سورة يس)

عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " اقرؤوا يس على موتاكم ". قال العلامة ابن علان في شرح الأذكار . رحمه الله تعالى . : (قال الحافظ ابن حجر : وأما الحاكم فتساهل في تصحيحه؛ لكونه من فضائل الأعمال، وعلى هذا يحمل سكوت أبو داود، والعلم عند الله. قال الحافظ: ووجدت ؛ لحديث معقل شاهداً عن صفوان بن عمرو عن المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث حين اشتد سوقه، فقال: هل فيكم أحد يقرأ يس؟ قال: فقرأها . صالح بن شريح السكوني فلما بلغ أربعين آية منها قبض، فكان المشيخة يقولون: إذا قرئت عند الموت خفف عنه بها هذا موقوف حسن الإسناد، وغضيف صحابي عند الجمهور، والمشيخة الذين نقل عنهم لم يسموا لكنهم ما بين صحابي وتابعي كبير ومثله لا يقال بالرأى فله حكم الرفع قال: وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء جابر بن زيد وهو من ثقات التابعين أنه يقرأ عند الميت سورة الرعد وسنده صحيح.) [الفتوحات الربانية ١ / ١٢٢]

قال الإمام ابن الملقن . رحمه الله تعالى . : (الحديث الخامس : روي أنه قال : (اقرعوا يس على موتاكم) . هذا الحديث رواه الأئمة أحمد في (مسنده) و (لفظه : (يس قلب القرآن ، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له ، وقرعوها على موتاكم) ، وأبو داود وابن ماجه في (سننهما) والنسائي في (عمل اليوم والليلة) ، وأبو حاتم بن حبان في (صحيحه) ، والحاكم في (مستدرکه) من رواية سليمان التيمي ، عن أبي عثمان - وليس بالنهدي - عن أبيه ، عن معقل بن يسار مرفوعًا ، إلا النسائي وابن حبان فإنهما قالوا : عن أبي عثمان ، عن معقل ، فأسقطا أباه ، وأعل هذا الحديث بالوقف وبالجهالة وبالاضطراب ، قال الحاكم : هذا الحديث أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي ، والقول فيه قول ابن المبارك ؛ إذ الزيادة من الثقة مقبولة . ذكر ذلك في باب فضائل القرآن من (مستدرکه) في ذكر فضائل سور متفرقة ، وقال ابن القطان في (علله) : إنه حديث لا يصح ؛ لأن أبا عثمان هذا لا نعرفه (ولا من روى عنه غير سليمان التيمي ، وإذا لم يكن هو معروفًا فأبوه أبعد من أن يعرف . وكذا قال المنذري : أبو عثمان وأبوه ليسا بمشهورين . وخالف في كلامه على (تخريج أحاديث المذهب) فقال : إنه حديث حسن رواه (د س ق) ، ومنهم من قال : عن أبي عثمان عن أبيه . ومنهم من قال : عن (أبي) عثمان عن معقل ، من غير ذكر أبيه . قلت : ومنهم من قال : عن رجل عن معقل ، وعن رجل عن أبيه (عن معقل) ذكرهما النسائي في (اليوم والليلة) ، والثاني : الطبراني في (أكبر معاجمه) وقال النووي في (الخلاصة) و (شرح المذهب) : رواه أبو داود وابن ماجه وفيه مجهولان ، ولم يضعفه أبو داود . قلت : أبو عثمان ذكره ابن حبان في (ثقاته) ، وعن ابن العربي عن الدارقطني : إنه حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ، ولا يصح في الباب حديث (البدر المنير ١٩٣/٥ . ١٩٥)

(حب الرياسة)

قال الفضيل بن عياض - رحمه الله - : «ما من أحدٍ أحب الرياسة إلا حسد وبعى وتتبع عيوب الناس، وكره أن يُذكر أحدٌ بخير».

حُبُّ الرياسةِ داءٌ يُخلِقُ الدُّنْيَا ... ويجعلُ الحُبَّ حَرْبًا للمُحِبِّينَا
يَقْرِي الحَلَاقِمَ والأَرْحَامَ يَفْطَعُهَا ... فلا مروءةَ تبقى لا ولا دينًا .

معنى يُخلِقُ الدُّنْيَا: يُفسدها، وَيَقْرِي: يشق، الحلقوم: تجويف خلف تجويف الفم، وهي مجرى الطعام والشراب والنفس، والجمع حلاقم وحلاقيم. والمعنى: أنه يؤدي إلى قتل النفوس وإزهاق الأرواح،- نسال الله العافية من حب الرياسة ،
وقديماً قالوا : حُبُّ الظهور يقصم الظهور . [دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ،
لشحاتة صقر ٥٩٢/٢]

(أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟)

قال الإمام البزار . رحمه الله تعالى . : حدثنا محمد بن الحسين الكوفي قال: نا مالك بن إسماعيل قال نا قيس عن عبد الله بن عمران عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي عليه السلام أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟ فَسَكَنُوا فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ لِفاطِمَةَ: أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟ قَالَتْ: لَا يَرَاهُنَّ الرَّجَالُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال: إِنَّهَا فاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي صلى الله عليه وسلم قال البزار : وهذا الحديث لا نعلم له إسنادا عن علي رضي الله عنه إلا هذا الإسناد ، ومما روى عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن علي .

[مسند البزار ١٦٠/٢، قال الهيثمي : رواه البزار وفيه من لم أعرفه وعلي بن يزيد أيضا مجمع الزوائد ٢٥٥/٤، وقال الحافظ العراقي : رواه البزار والدارقطني في الأفراد من حديث علي بسند ضعيف . تخريج الإحياء ٤٦/٢، وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ: فيه من لم أعرفه. قلت: قيس هو ابن الربيع، وشيخه موثوق، وعلي بن زيد ضعيف. مختصر مسند البزار ١/ ٥٠٧]

(معاني لطيفة من معاني آية الصلاة على النبي ﷺ أكثر من ١٠٠ معنى)

المسمّى: رموز الذات في آية الصلاة على النبي ﷺ ، للسيد محمد الشريف الحسني :

تمهيد : إنّ بحر القرآن العظيم خضمّ، لاسيما إذا تطرّقت آياته الجنب الإلهي أو النبوي، وإنّ المفسّرين وإن أجادوا في اجتهاداتهم، إلّا أنّها مع المحيط المطلق كلا شيء . واليوم ومع ظهور ما يسمى بالتفسير الموضوعي، كتخصيص للأهليات، واحترام للمجالات، طالما تشوّقنا وتشوّقنا إلى من يمس الموضوع الروحاني في الكتاب والسنة، ولكنّ السّاحة خاوية على عروشها.

فتجرّأت بحكم انتسابي للمشرب المحمّدي الصّافي، أن ألخص فتوحات العارفين حول آية " الصّلاة والسّلام " والتي هي أعجوبة في العرفان والوجدان، ولاغرو فإنّها من كنوز القاموس المطمطم.

" مطلب " ولاريب أنّ هذه الآيات التي تتعلّق بالجناب الشّريف، تحتاج في تفسيرها وتأويلها إلى ذوق عميق، وإلهام مركز، لأنّ المستوى رفيع منيع.

وكما أنّ السّادة العارفين يحترمون كلّ التخصّصات، فياحبّذا لو احترم أرباب المجالات الأخرى، الجانب العرفاني في القرآن والسّنة، فلا يهجموا ولا يتجرّؤوا عليه، جهلا أو تجاهلا.

ومن أراد أن يؤمن بأنّ لكل فنّ أربابه، فليطالع ما بين يديه من التّفاسير لهذه الآية الكريمة، ثمّ لينظر إلى هذا المختصر البدائي، مع أنّه بكلّ ما هو إلّا من قبيل التّفسير الإشاري، الذي له روابط بحروف الآية، أمّا التّفسير الباطن والذي يخوض في الآية من وراء اللّغة والكتابة، فذاك هو الفضاء المطلق .

((إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ))

• الفص الأول : ما سرّ التّوكيد في بداية الآية " إنّ ؟"

١. فيه التّوكيد على مقام الصّلاة الأعظم، الذي هو من الكمالات الأحمديّة، بل فيه إشارة إلى عرّة الصّلاة وغرابتها عنا، وهذا من قبيل "الإخبار الإنكاري" عند البلاغيين، وذلك على حسب المخاطب، فإذا كان الخبر غريب عليه متردّد

في قبوله، إستوجب حين ذاك التأكيد .

٢. توكيد على وجوب الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، بعدما أكدها بقيام ذاته هو سبحانه بالصّلاة عليه، لنعلم أنّ من وراء ذلك سرّ عظيم .

• الفص الثاني : ما سرّ في إختيار حرف التّوكيد " إنّ "؟

٣. لما تحمله من إشارة خفيّة إلى الصّلة العينيّة، لأنّ الألف يشير إلى الأحديّة، والنّون تشير إلى الحقيقة المحمديّة، فكأنّ الصّلاة دائرة ما بين الأحديّة والأحمديّة .

٤. وإن نظرت إليها من جهة "حساب الجمل"، فالألف مرتبته الأولى إشارة إلى الحضرة الأحديّة، والنّون إشارة إلى الدوائر الكونية، وفي هذا دلالة على أنّ الصّلاة هنا ستكون في عالم الواحديّة، أي حال نزوله صلى الله عليه وسلّم وحلوله في الأكوان، وهذا هو مقام (إني أبيت عند ربّي) .

• الفص الثالث : ما سرّ ذكر " لفظ الجلالة " دون غيره ؟

٥. صلّى بلفظ الجلالة . الله . الذي هو علم على الذات الأقدس، لأنّه صلى الله عليه وسلّم ذاتي المحتد والمورد، فالصّلاة حالئذ تكون هويّة أحديّة، لا مطمع لأولي العزم في إدراكها كنهها، فضلا عمّن دونهم .

٦. ولكون لفظ الجلالة محيط بالأسماء الإلهيّة، هيمنة الذات على الصّفات، فكأنّ الصّلاة جاريّة من كلّ الأسماء بلا استثناء، وفي هذا ردّ على من قيّد الصّلاة بالرحمة، فأين بقيّة التّجليات إذا ؟!

• الفص الرّابع : ما السرّ في ذكر صلاته صلى الله عليه وسلّم " إنّ الله"؟

٧. للتوكيد على أهميّة الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، فكأنّه يقول : إذا كان الرّبّ سبحانه بكبرياءه وعظومته يصلّي عليه، فلا بدّ على خلقه أن يسارعوا إلى التّعلق بجنابه صلى الله عليه وسلّم .

٨. إنّ هذا ديدنه سبحانه في التّعلّق بالحبيب صلى الله عليه وسلّم، فإذا أمرنا بشيء من ذلك، كفاه هو أولاً بذلك، مصداقا لقوله تعالى : (أليس الله بكاف عبده) وقوله تعالى (إلّا تتصروه فقد نصره الله) وقوله تعالى : (فاشهدوا وأنا معكم من الشّاهدين) ..

٩. لإظهار مقام حبه تعالى لحبيبه صلى الله عليه وسلم، بأنّه هو الحبيب المصطفى المختار ﷺ .

• الفص الخامس : سرّ التثنية بالملائكة " وملائكته " ؟

١٠. ذكر الملائكة للتأسي بهم ، فكأنه يقول : هاهم الملائكة على ما هم عليه من الصفاء والعلو، ولكنهم متعلقون بالجناب الشريف، فكيف بكم أنتم !؟

١١. لبيان قدر الحضرة المحمديّة عند الله تعالى، حيث أنّ الملائكة يتقربون بالصلاة عليه ﷺ.

١٢. والملائكة هنا : إشارة إلى تجلي الأسماء، لأنّ الملك مشتق من الملك، وسموا بذلك لما كانوا مظاهر للأسماء الجبروتيّة، فبعدما ذكر سبحانه صلته الذاتيّة ثنى بصلاته الأسمائيّة، ثمّ أمر المومنين أن يتلّوها بالصلاة الأفعاليّة، ليتحقّق بهذا كثرة الحمد الموعودة للذات المحمديّة "سيدنا محمد ﷺ" .

• الفص السادس : ما السرّ في ربط الملائكة به تعالى " ملائكته"؟

١٣. جاء الضمير المضاف إليه سبحانه، ليقول لنا : من أراد أن يتّصل بي عن قرب، فليصلّ على حبيبي صلى الله عليه وسلم .

١٤. والضمير المتّصل في " ملائكته" يقتضي إستغراق كل الأملاك، وأنهم كلّهم بلا استثناء يصلّون عليه .

١٥. فيها إشارة إلى أنّ صلاة الملائكة عليه ﷺ، أبلغ من سجودهم لسيدنا آدم ﷺ، لأنّه قال في آيتها : (وإذ قال ربّك للملائكة) ولم يقل ملائكته .

١٦. بل إنّ السجود هذا ما كان إلّا لأجله صلى الله عليه وسلم، بدلالة ضمير المخاطب في (ربك) والضمير هنا يشير إلى المحمديّة المحمديّة، ولهذا قالوا أنّ الملائكة ماسجدة إلّا لنور الحقيقة المحمديّة، الذي لاح لهم من خلف الآدميّة، ويقول سيدي علي وفا:

لو أبصرَ الشيطانُ طلعةَ نُورهِ * في وجهِ آدمَ كانَ أولَ مَنْ سَجَدَ

• الفص السابع : ما السرّ في تقديم ذكره تعالى وملائكته على الأمر؟

١٧. لم يقل سبحانه "يا أيها الذين آمنوا صلوا.. فإنّ الله وملائكته يصلون..". بل قدّم ذكره وملائكته المقربين، وفي هذا زيادة في الإغراء، وتوكيد على الحجّة،

ولذا قالوا لولم يأمرنا سبحانه بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، واكتفى بذكر
صلاته تعالى وملائكته، لكفى هذا حجة على الوجوب .

١٨. وإن في تقديم ذكره سبحانه وملائكته، ما فيه من إعلاء شأنه ﷺ، حيث
بادر سبحانه بذاته أولاً في الصلاة، ثم ثنى بملائكته المقدسين، وهذا غاية
التشريف .

١٩. وإن في التقديم هذا، دلالة على إستغناءه وكفايته صلى الله عليه وسلم
بالله تعالى، أي إنكم مؤمرون بالصلاة عليه ﷺ، فإن لم تمتثلوا فإن الله وملائكته
يصلون، فلا حاجة لصلاتكم، بل ماهي إلا تحصيل حاصل في الحالتين .

• الفص الثامن : ماهية صلاة الله تعالى ؟

٢٠. المتفق عليه عند المحققين أنها إشارة إلى الصلة العينية، بين الحضرة
الأحدية والحقيقة المحمدية، ولا جرم أن الصلة بين حضرتين مجهولتين، تكون
مجهولة، فلا يجوز أن نعینها بتكليف، ولا أن نحددها بتوصيف.

٢١. ذلك في الحقيقة، وأما في التنزل فهي تجليات الحضرة الإلهية بكل ما
يطلبه الإمكان، على حضرة الواسطة العظمى ﷺ، ليفيض بها على كل ذرة في
الأكوان، بشاهد : (الله المعطي وأنا القاسم)، فمن هنا وجبت علينا الصلاة
عليه، شكرا للقاسم، وتوسلا بالواسطة صلى الله عليه وسلم .

• الفص التاسع : ماهية صلاة الملائكة الكرام ؟

٢٢. هي تعلقهم بالجناب المحمدي الشريف، ودًا وتعظيمًا وتقديسا ..، جبلة
روحانية .

٢٣. وهم يشاركوننا كذلك في الذكر بالصلاة عليه ﷺ، حيث يوكلون أمرها
إلى مولاه، بموجب العجز عن الوفاء بحقه العظيم ﷺ.

• الفص العاشر : ماهية صلاة المومنين ؟

٢٤. صلاتنا نحن هي إرجاع الأمر إلى مولاه سبحانه، ليوفيه حق قدره
العظيم صلى الله عليه وسلم، وذلك بلازم العجز ، كما تعطيه دلالة التصوص،
فالقرآن يقول : (صلوا عليه) والسنة في معرض التعلیم تقول: (قولوا اللهم صل
على ..) .

٢٥. أنّها عبادة لله تعالى وذكر له، لأننا بمجرد الذكر بها تجزل لنا الحسنات والدّرجات، وتتنزّل علينا الأنوار والأسرار.

٢٦. أنّها وسيلة إلى الله تعالى ليفيض علينا بعائد صلاتها، فلمّا كان هو الواسطة العظمى في الإمداد، كان لابدّ علينا أن نتوسّل بجنابه ليتفضّل ربّنا علينا، وهذا ما دلّ عليه حديث : (من صلّى عليّ صلاة صلّى الله عليه بها عشرا) ولم يقل صلّى الله عليّ بها !، وكأنّ الفائدة من صلاتنا عليه صلى الله عليه وسلّم، هي أن يصلّي الله علينا فقط.

• الفص الحادي عشر: لماذا لم تذكر الآية صلاة الأنبياء عليه ؟

٢٧. لأنّ الصّلاة مستمّرة بصيغة المضارع، وعامة النّاس لا يعتقدون أنّ ساداتنا الأنبياء عليهم السّلام أحياء قائمون في الحضرة كالملائكة.

٢٨. أنّ محك الآية هو حول مكان النّبوة عينها، أن تعظّم وتمجّد وتحمد، فمن لزال يعتقد في ساداتنا الأنبياء عليهم السّلام، أنّهم بشر مثلنا كيف يأتيهم بهم؟! وتأمّل قوله تعالى : (وقالوا لو شاء ربّنا لأنزل ملائكة).

٢٩. أنّ القرآن جاء مراعيًا لأهل الكتاب المتربّصين به، فلو ذكر لهم شأن تعلق أنبياءهم السّابقين به، لزادهم نفورا وغرورا !

• الفص الثّاني عشر : ما السرّ في صيغة المضارعة " يصلون " ؟

٣٠. لا شك أنّ الفعل المضارع يفيد الحاضر، أي أنّ إمداد الله تعالى . صلاته . حاضر مع حبيبه صلى الله عليه وسلّم في كلّ زمان ومكان، مصداقا لقوله تعالى : (ماودعك ربّك وماقلّي) فلم يقل سبحانه صلّى وانقضى، ولا سيصليّ أبدا، بل إنّ صلى الله عليه وسلّم دائم الإتّصال بالحضرة بشاهد الحديث : (إنّني أبيت عند ربّي) .

٣١. وإنّ الفعل المضارع يفيد الاستمرار، وهو في حق الله شأن أزليّ منزّه عن القبل والبعده..، فصلاته سبحانه قديمة أزليّة ، وأمّا في حق ساداتنا الملائكة فهي سرمدية بلا نهاية.

٣٢. جاءت الصّلاة بصيغة أزليّة، لتؤكد لنا أقدميّة الحضرة المحمديّة، وأنّه صلى الله عليه وسلّم أول مخلوق على الإطلاق، ولتؤكد لنا بصيغة أباديتها

ديمومة أنواره السّارية في الوجود، مادامت الصّلاة عليه .

٣٣. وفي صيغة المضارع دلالة على حياته الدائمة ﷺ، فإنّ هذا التّجلي لا يكون على ميّت غافل، بل على حيّ قريب ﷺ وهذا معنى قوله ﷺ: (ردّ الله عليّ روحي حتّى أرد عليه السّلام) أي ردّ توجّه روحي من الصّلات الأزليّة المعبر عنها ب (اللّهم الرّفيق الأعلى) إلى الصّلاة الأبديّة المعبر عنها ب (وصلّ عليهم إنّ صلواتك سكن لهم) .

٣٤. وفي المضارعة دلالة على إستمراريّة التّجليات الواحديّة الأبديّة، المتوقفة على الوساطة المحمّديّة، والمعبر عنها هنا بصلاة الله عليه، وماهي في الحقيقة إلّا علينا، فأمرنا سبحانه أن نستنزلها عليه، لتفيض علينا بواسطته .

• الفصل الثالث عشر : ما السرّ الجمع في " يصلون " ؟

٣٥. لاشكّ أنّ شؤون الله تعالى لا يشاركه فيها أحد، ولكن أراد سبحانه أن يعرفنا بمكانة حبيبه ﷺ عنده، حتّى أنّه تنزّل ليكون من جملة المصلّين عليه، كما قال في (واشهدوا وأنا معكم من الشّاهدين) .

٣٦. جمع سبحانه الملائكة معه في مضمار واحد، ليقول لنا أنّه من صلّى على حبيبي صلى الله عليه وسلّم، سيدخل إلى حضرة الجمع بي .

٣٧. ومن معانيها : إنّ الله يصلّي بملائكته على حبيبه ﷺ، أي يسخرهم لخدمة جنابه الشّريف، فيكون الجمع في الآية للملائكة لا لله تعالى .

٣٨. وفي إضافة الملائكة وجمعهم بالله تعالى، دلالة على أنّه ليست للملائكة صلاة مستقلّة عليه، بل هم مصلّون بالله سبحانه، إذ أنّ المصلّي الحقيقي هو الله تعالى، ونحن والملائكة في صلاتنا إنّما نرجع أمرها إلى مولاها.

• الفصل الرابع عشر : ما وجه الدّلالة في إضمار الصّلاة الدّائيّة؟

٣٩. أضمر الحق سبحانه صلاته، وأظهر صلاة الملائكة . يصلّون . وصلاة المؤمنين . صلّوا . ، لكون صلاته ذاتيّة هويّة مطلقة، والمطلق لا تقيده العبارة، بل اكتفى بذكر الصّلاة الصّفاتيّة من الملائكة، والصّلاة الفعلية من البشر .

٤٠. وفي الإضمار إشارة إلى الإجمال الأحدي، وفي صلاة الملائكة والمؤمنين تفصيل واحدي لذلك الإجمال، فلمّا أن تحقّق ﷺ بالصّلات الأزليّة

الكليّة، أراد الحق سبحانه أن يفصل له ذلك في عالم الفرق، ليتحقّق بمعاني الحمد المكنون في المحمديّة، بعد أن حقّقه في الأحمديّة .

٤١ . وكما ضمّر سبحانه الصلّاة الدائميّة، فقد أضمر ضمنها طور القابليّة الأحمديّة الخاص بها، فكانّ مدلول الآية " إنّ الله يصليّ على عبده، وملائكته يصلّون على نبيه، والمؤمنون يصلّون على رسوله" لأنّ العبوديّة أعلى مقاما من النبوّة والرّسالة، لهذا وردت في معرض المدح الأفخم في آية الإسراء (سبحان الذي أسرى بعبده)، فالعبوديّة مقابل : الحقيقة المحمديّة، والنبوّة مقابل الرّوح الأعظم، والرّسالة مقابل: الجسد الشّريف.

• الفص الخامس عشر : ما السرّ في حرف " على " ؟

٤٢ . لاجرم أنّ حرف "على" يفيد الإستعلاء، ولكن هنا لا يكون كذلك ، إلّا جانب الحق سبحانه مع الجناب المحمّدي، فهو تعالى الأوحد الذي يعلو أمره عليه صلى الله عليه وسلّم .

٤٣ . أمّا نحن والملائكة، فهو . على . منّا للتّعبد بالدعاء فقط، فحينما نقول : {اللهم صلّ على..} فإنّنا نوكلّ هذا التّجليّ المعبر عنه بـ " على " لله تعالى وحده .

• الفص السّادس عشر : ما السرّ في إضمار القابليّة ؟

٤٤ . أجل إنّ الحق تعالى لم يقلّ يصلّون على روح أوجسد أوسرّ .. النّبي، وفي هذا إطلاق لكلّ الحضرات المحمّديّة، فالصلّاة من الله تعالى بكلّ شؤونه، على الحضرة المحمّديّة بكلّ حضراتها .

• الفص السّابع عشر : ما السرّ في دلالة النبوّة " النّبي " ؟

٤٥ . دلالة على أنّ الصلّاة قديمة قدم نبوته ﷺ على هذه الأكوان، حيث يقول : (كنت نبيّاً وأدم بين الرّوح والجسد) وهي باقية بقاء نبوته السّاريّة في الإمكان .

٤٦ . لافنك أنّ النبوّة هي السرّ الذي بينه ﷺ وبين ربّه تعالى، والرّسالة هي النّور النّور الذي بينه ﷺ وبين الخلق، فكأنّه سبحانه يقول : أنّ الصلّاة عليه هي من الشّأن الخاص الذي لا يدرك .

٤٧. لَمَّا كَانَ مَقَامَ النَّبِوةِ يَتَعَامَلُ مَعَ الْخَوَاصِّ، وَمَقَامَ الرَّسَالَةِ يَتَعَامَلُ مَعَ الْعَوَامِّ، أَشَارَ لَنَا سُبْحَانَهُ بِأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ هِيَ مِنْ شَأْنِ الْخَوَاصِّ، الَّذِينَ يَتَعَامَلُونَ مَعَ النَّبِوةِ.

٤٨. فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى التَّعْظِيمِ وَالرَّفْعَةِ، لِأَنَّ النَّبِوةَ مُشْتَقَّةٌ كَذَلِكَ مِنَ الْعُلُوِّ وَالسَّمْوِ، فَلَمَّا كَانَتْ الْآيَةُ فِي مَعْرِضِ تَعْظِيمٍ وَتَنْزِيهِ، نَاسَبَتْ ذِكْرَ النَّبِوةِ .

٤٩. لَوْ قَالَ تَعَالَى: "يَصِلُونَ عَلَى الرَّسُولِ" لَظَنَّ الْبَعْضُ أَنَّ الصَّلَاةَ لِأَزْمَةِ لِلرَّسَالَةِ وَالْبَعْثَةِ، تَبْدَأُ مَعَهَا وَتَنْتَهِي مَعَهَا، فَآتَى بِالنَّبِوةِ لِيَقُولَ لَنَا: أَنَّهَا صَلَاةٌ عَلَى لَازِمِ الْكَمَالِ ﷺ، وَأَنَّهَا بَاقِيَةٌ مَا بَقِيَتْ نَبِوتُهُ .

٥٠. لَمَّا كَانَتْ الصَّلَاةُ مِنْ شَعْبِ الْحَبِّ، نَاسَبَتْ مَقَامَ النَّبِوةِ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ بِالِاتِّبَاعِ مِثْلًا، لَنَاسَبَ مَقَامَ الرَّسَالَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: (مَنْ يَطْعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) .

• الْفَصُّ الثَّامِنُ عَشَرَ : مَا دَلَّالَةُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي (النَّبِيِّ) ؟

٥١. وَاللَّامُ فِي " النَّبِيِّ " هِيَ لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ، أَيِ النَّبِيِّ ﷺ الْحَقِيقِيِّ الْكَلْبِيِّ الْأَصْلِيِّ، الَّذِي تَعْرِفُونَهُ كَلَّكُمْ بِحُكْمِ الْفِطْرَةِ الْأُولَى، وَالْمِيثَاقِ الْمَعْهُودِ .

٥٢. أَوْ قُلِ اللَّامُ هُنَا لِلْعَهْدِ الْحَضُورِيِّ أَيِ: النَّبِيِّ ﷺ الْحَاضِرِ بَيْنَكُمْ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهَذَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مَقَامِ النَّبِوةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا الدِّيمُومَةُ، وَالسَّرِّيَانُ فِي الْأَكْوَانِ بِالْإِمْدَادِ .

• الْفَصُّ التَّاسِعُ عَشَرَ : مَا الدَّلَالَةُ فِي أَدَاءِ النَّدَاءِ (يَا) ؟

٥٣. إِنَّ سِيَاقَ الْخُطَابِ الْمُشْتَمَلِ عَلَى جَمْعِ الْأَمْلاَكِ وَوَصْلِهِمْ بِاللَّهِ تَعَالَى، مَعَ نِدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَدَاءِ النَّدَاءِ الْبَعِيدَةِ، يُوحِي بِأَنَّهُمْ مُنْفَصِلُونَ عَنْ رَبِّهِمْ، وَيُرِيدُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَدْلَهُمْ عَلَى مَا يَصِلُهُمْ بِهِ، وَهِيَ الصَّلَاةُ عَلَى الْحَبِيبِ ﷺ.

• الْفَصُّ الْعَشْرُونَ : مَا الدَّلَالَةُ فِي الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ (الَّذِينَ) ؟

٥٤. دَلَالَةُ الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ فِي التَّخْصِيسِ، أَيِ يَا أَخْصَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَذَا أَوْكَدَ مِنْ أَنْ يَقُولَ يَا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ، وَلِهَذَا قَالَ (آمَنُوا صَلُّوا) أَيِ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَزِيدُوا فِي الْإِيمَانِ، فَتَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْإِحْسَانِ وَالْعِرْفَانِ فَصَلُّوا عَلَيْهِ.

• الْفَصُّ الْوَاحِدُ وَالْعَشْرُونَ : مَا السَّرُّ فِي وَصْفِهِمْ بِالْإِيمَانِ فِي (آمَنُوا) ؟

٥٥. في ذكر المؤمنين تخصيص عمّن دونهم من المسلمين، فلا يصلي عليه إلا من ارتقى إلى مقام الإيمان، وهذا من قبيل قوله تعالى : (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) لأنّ مقام الإسلام عام، وهو دون مقام الإيمان الخاص، والصلاة ترقية إلى مقام الإحسان الأخص .

٥٦. وانظر كيف وصفهم بالإيمان ثم أمرهم بإحدى شروطه، فمن لا زال لم يصلي كيف يوصف بالإيمان ؟

٥٧. كأنّ الآية تقول : يا أيها الذين آمنوا زيدوا في إيمانكم، من قبيل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا) أي زيدوا في الإيمان، وذلك بحسب التدرج في السلوك، فالدين إسلام فإيمان فإحسان .

٥٨. أو تكون دلالة الإيمان هنا راجعة على أقرب غيب، وهو الإيمان بصلاة الله وملائكته عليه ﷺ، فإيا من آمن بأنّ الله يعظم ويمجد ويثني على حبيبه ﷺ، صلّ عليه بدافع التقديس، ومنطلق الإيمان بكلماته المحمديّة .

• الفصل الثّاني والعشرون : ما دلالة صيغة الماضي في (آمنوا) ؟

٥٩. كأنّ المخاطب بقوله (آمنوا) هم الوجود بكّله، علوه وسفله، بمقتضى الفطرة الواحديّة، الساريّة من أنوار النّبوة الأحمديّة، المعبر عنها بـ (كنت نبيا وآدم بين الرّوح والجسد)، وذلك حينما آمن به كلّ شيء قديما، بشاهد (وإن من شيء إلا يسبح بحمده)، ويوم القيامة سنسأل عنها (شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنّا عن هذا غافلين) .

• الفصل الثّالث والعشرون : ما الدلالة في فعل الأمر " صلّوا " ؟

٦٠. صرّح بفعل الأمر ليلا يبقى شك ولا تأويل في وجوب الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، ولكنّها مع هذا وقد لاقت تأويلا وتمييعا .

٦١. وللأمر هنا دلالة على ولايتها لنا، وسيادته علينا ﷺ، حيث أوجب علينا الحق سبحانه أن نصلي عليه، توكيدا على حق النّبوة علينا .

٦٢. وقد عبر هنا بالفعل الذي يفيد الحركة والانفعال، ولم يعبر عنه بالإسم الذي يفيد الجمود، ليعلمنا أنّ سرّ الصّلاة فعّال في المؤمنين، وهو مناسب للإيمان الذي يزيد وينقص، فهي معراج للسالكين، ورفرف للواصلين .

• الفص الرابع والعشرون : ما السرّ في إضمار إسمه في " عليه " ؟

٦٣. أضمّر سبحانه إسمه ﷺ في صلاة المؤمنين ولم يحدد أيّ حضرة، ليصلي كلّ منّا بما يناسبه، فمّنّا من يصليّ على الحبي بصلى الله عليه وسلّم، ومن يصليّ على النبي ﷺ، ومن يصليّ على الرّسول ﷺ.

٦٤. لم يقل في حقنا نحن " صلّوا على النبي " لأنّ مقام الصّلاة على النّبوة خاص بالمقرّبين، والآية تشريع عام .

• الفص الخامس والعشرون : ما السرّ في الصّلاة على الغائب في " عليه " ؟

٦٥. لمّا كان ﷺ في الملأ الأعلى بنبوته، والصلاة على مقام "النّبوة" كانت ولازالت قائمة في الحضرة، أمرنا سبحانه أن نصليّ عليه نحن من مقام "الرّسالة" فيكون الضمير الغائب مشيراً إلى العهد، أي صلّوا على الرّسول الذي تعرفونه .

٦٦. وردت الصّلاة في حق الله تعالى وملائكته بصيغة الحاضر، وفي حقنا بصيغة الغائب، لأنّه ﷺ لا يغيب عن تلك الحضرة، أمّا نحن فالغالب علينا الغيبة عنه، ولهذا ورد السّلام في جانبنا " وسلّموا"، ولم يرد في جانب الحضرة، لأنّ السّلام على من غاب ثمّ أب .

٦٧. لمّا كنّا نتعامل مع حضرة الرّسالة، وكانت حضرة النّبوة غيب عنّا، جاءت الصّلاة بصيغة الغائب .

٦٨. ومن دلائل الإضمار عند البلاغيين، أنّه يفيد التّفخيم والتّجليل، وهو ما يتناسب مع وصف النّبوة التي رجع الضمير إليها .

• الفص السّادس والعشرون : ما سرّ الفرق بين الصلاة والسّلام بـ (عليه)؟

٦٩. ومن دلائل الفرق بين الأمر بالصّلاة والسّلام بعليه، أنّهما مفترقين في الماهيّة، وفي الكيفيّة، وفي الأجر .

٧٠. وفي ذلك إشارة إلى أنّ الصّلاة عليه ﷺ تتعدّى بـ (عليه) ، فنقول : " اللهم صل على " ولكنّ السّلام ليس من جنس ما يتعدّى بعلى، بل هو تسليم له.

٧١. لم يقل في جانب المؤمنين صلّوا على النبيء، تنزيهاً لمقام النّبوة عن أن يستعلى عليها فعل، فأضافها إلى الضمير وذلك أخف، ولكن لما كان ذلك في الملائكة؟

أقول لأنهم أضيفوا إلى فعل الله تعالى، فهم فانون عن إراداتهم باقون بالإرادة الإلهية، فالله هو المصلي حقيقة، أما نحن فلا زلنا بأنفسنا، فلماذا لم يرضى أن يعلو فعلنا على مقام النبوة، حتى ولو بمجرد الحرف " على " .

• الفص السابع والعشرون : ماهية السلام في قوله " وسلّموا"؟

٧٢. قد يكون السلام عليه ﷺ بمعنى التحيّة له، وهو ما يؤكده حديث الصّلاة الإبراهيميّة، حينما قال بعدها : (والسّلام كما علمتم) وهو صيغة السّلام الإلهي على حبيبه ليلة المعراج: " السّلام عليك أيها النّبي ورحمة الله وبركاته" .

٧٣. والتّحيّة بالسّلام معناها، أنّك تقول لمن تسلّم عليه، أنّي أعطيتك الأمان والسّلام منّي، وهذا في جانب النّبوة أوكد، بأن نسلمه ﷺ من أنفسنا ظاهرا وباطنا.

٧٤. ويكون بمعنى التّسليم له ﷺ في أوامره وفي كمالاته، وإنّ المتبصّر بسياق الآية وسباقها ولحاقها، سيرى بأنّها تهدي إلى تعزيز وتنزيه الجناح الأعظم، وهذا ما يتناسب مع ورود السّلام هنا، ونظيرها قوله تعالى : (فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكموك فيما شجر بينهم ويسلموا تسليما) .

• الفص الثّامن والعشرون : ما سرّ التّوكيد في قوله " تسليما"؟

٧٥. لمّا علم سبحانه طبيعة النفوس البشريّة وما فيها من الشّرود، أكّد عليها التّسليم لأمره ﷺ، ولم يأمر الملائكة بذلك ولم يؤكّد عليهم .

٧٦. لمّا كانت تغلب علينا الغفلة عن باب الحضور ﷺ، أكّد علينا سبحانه السّلام كتحية للاتّصال به، فكثرة الغفلة تقتضي كثرة السّلام.

• الفص التّاسع والعشرون: لماذا لم يذكر السّلام في جانب الله وملائكته ؟

٧٧. لم يذكر سبحانه السّلام في جانب الله وملائكته، بل قال : (يصلّون على النّبيء) فقط، لأنّ السّلام يكون على من غاب ثمّ أب، وهو دائم الحضور مع الله تعالى وملائكته .

٧٨. وأمّا إن كان السّلام بمعنى التّسليم لأوامره ﷺ، فإنّ حضرة الملائكته لمّا كانوا مجبولين على الإيمان والتّسليم، فلا يحتاجون إلى أمر ولا إلى توكيد .

٧٩. لمّا كان السّلام هو التّسليم له ﷺ فيما أمره الله تعالى بتبليغه، لم يتناسب

هذا مع ذكر السّلام، فكيف يسلم الرّبّ سبحانه لما أمر به ؟!

• الفص الثلاثون: ما الدّلالة في تقديم الصّلاة على السّلام ؟

٨٠. وفي تقدّم حكم الصّلاة هنا على حكم السّلام، دلالة على أفضلية الصّلاة على السّلام، ظاهرا وباطنا، لهذا لم يأتي السّلام في جانب الحضرة الإلهية والملكيّة .

٨١. وفي تقدم الصّلاة هنا ، مع تأخرها عن السّلام نزولا، لقوله ﷺ: (والسّلام كما علمتم) يدلّ على ما في الصّلاة من سرّ عظيم، حتّى أنّ الشرع رفق بنا وبدأ بالسّلام في التّكليف .

• الفص الواحد والثلاثون: ما السرّ في مجيء الآية (جملة إسميّة) ؟

٨٢. مجيء الجملة إسميّة ، ذلك لتقويّة الخبر ، وفي تقوية الخبر توكيد لأمر الوجوب بالصّلاة .

• الفص الثاني والثلاثون : ما السرّ في تقديم الأسلوب الخبري على الإنشائي ؟

٨٣. وفي تقديم الأسلوب الخبري . الذي في مقدّمة الآية . على الأسلوب الإنشائي الأمري . الذي ختمت به الآية . نوع من الإستتناس بالأمر، لأنّ النفوس تتفر من المبادهة بالأمر، فبادرها الحق سبحانه بالخبر إستتناسا، ولاغرو فإنّ الصّلاة بكلّها رحمة، في أمرها وفي ثمرتها .

• الفص الثالث والثلاثون : ما سرّ دلالة السياق في الآية الكريمة؟

٨٤. إنّ المتأمّل في سياق الآية الكريمة، يرى بأنّه كان يؤسّس لمعنى الأدب والتّعظيم والتّنزيه لجناب النّبوة، بل السّورة بكلّها تدندن حول التّعلّق بالحبيب .

٨٥. وعليه فإنّ معنى الصّلاة تكون له مناسبة مع هذا السّياق، ومن هنا قلنا بأنّ الصّلاة معناها العام هو التّعلّق بكلّ مقاماته الإثني عشر: " الحب، والإيمان، والتّوقير، والصّلاة، والإتباع، والمعرفة، والنّصرة، والشكر، والنصيحة له، والزيارة، والتّوسل، والولاء لأهل بيته وأصحابه".

• الفص الرّابع والثلاثون : ما سرّ دلالة اللّحاق في الآية الكريمة؟

٨٦. وهناك دلالة قويّة، وصلة وطيدة بين آية الصّلاة والآية التي تليها

مباشرة، في قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا) فالذين لا يصلون عليه ﷺ ، هم الذين يؤذون الله ورسوله ﷺ .

• الفص الخامس والثلاثون: ما دلالة تأخر نزول آية الصلاة على السلام ؟

٨٧. ولقد تأخر نزول آية الصلاة إلى العهد المدني، وتقدم فرض السلام في العهد المكي، منذ سنّ التشهد في الصلاة، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: (والسلام كما علمتم) .

وفي هذا دلالة على التدرج في الأحكام بحسب القوابل، كما تدرج إظهار الإسراء والمعراج، وما ذلك إلا لعظم شأن الصلاة وغور كنهها، حتى لما استعلموه عن كيفية الصلاة قال ﷺ: (إنّ هذا من العلم المكنون، ولولا أنّكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به) .

٨٨. ولأنّ الصلاة شأنها خطير، لم تفرض في العهد المكي، الذي يسوده الكفر والعناد، فأخرت إلى العهد المكي الذي يسوده التوقير والتسليم، ولهذا قال سبحانه بعدها (وسلّموا تسليما) أي إنّ الملائكة من قديم تصلّي، أمّا أنتم فقد تأخر أمركم بهذا، لعدم تأهلكم لقبولها..

• الفص السادس والثلاثون: ما دلالة الإجمال في الآية ؟

٨٩. ونرى أنّ في الآية إجمالا يفضي إلى إبهام، حيث لم تفصل في معنى الصلاة الإلهية، ولا كيف صلّت الملائكة، ولا كيف يصلّي المؤمنون، في الحين الذي يفصل فيه القرآن في قصّة نملة أو بقرة ..

وهذا إنّما يدلّ على عزّة معناها وإطلاق غايتها، كما فعل ذلك في سورة الإخلاص، والتي تعرّف بأعلى حقيقة وهي الذات الأقدس، ولكنّه أجمل فيها سبحانه، مصداقا لقوله: (قل الرّوح من أمر ربّي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) .

• الفص السابع والثلاثون: ما السرّ في نزول الآية في شهر شعبان ؟

٩٠. ولقد ورد أنّ آية الصلاة نزلت في شهر شعبان، وهذا يتناسب مع ما لهذا الشهر من صلة بالحبيب حيث يقول : (رجب شهر الله، وشعبان شهري،

ورمضان شهر أمّتي) .

• الفص الثامن والثلاثون: دلالة السّباق (إنّ الله كان على كلّ شيء شهيدا)؟

٩١. والمتأمّل يرى بأنّ الآية أتت مؤكّدة بعد توكيد، وما بين الجملتين حرف عطف، (إنّ الله كان على كلّ شيءٍ شهيداً (٥٥) إنّ الله وملائكته يصلون) وكأنّ الآية الجملة الثانية توكيد للأولى، أوبيانا لها، وهو ما يسمى عند البلاغيين " كمال الإتّصال" والدّلالة في ذلك هي ربط الآيتين بسياق واحد، وهو تعظيم وتنزيه الجناح الطاهر .

٩٢. ورد إسم الشّهيد في الآية السّابقة . على كلّ شيء شهيد . وهو مناسب لمضارعة فعل . يصلون . الدّال على الحضور الحالي والمستقبل .

٩٣. في ورود الصّلاة الدّاتيّة بعد إسم الشّهيد، دلالة على تحقّقه صلى الله عليه وسلّم باسم الشّهيد، لكون التّجليات الدّاتيّة مهيمنة على حضرة الأسماء، وهذا ماتوكّده الآية التي من نفس السّورة: (إنّنا أرسلناك شاهداً ومبشّراً ونذيراً) والعلّة في هذا أن يأخذ المنافقون حذرهم من خداعهم له ﷺ؛ لأنّه مكاشف لهم .

• الفص التّاسع والثلاثون: أسباب نزول الآية ؟

٩٤. لا ريب أنّ السّورة بكلّها مدنيّة، وأنّها تؤسّس لمبادئ التّعلّق بالحبيب صلى الله عليه وسلّم، فهي تربّي مجتمع الصّحابة عن قرب، لأنّها تمس الجانب الإجماعي في الحياة النّبويّة.

وعليه فإنّ الآية لا تخرج عن نطاق التّعلّق بالجناح الكريم، ومن هنا فهم العارفون أنّ معنى الصّلاة والسّلام هو حبّ وأدب وتقديس وتنزيه ..

٩٥. وإنّ الآية تخاطب الأمّة برمتها، لأنّ "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب"، ولو أنّ السياق يحدد المعنى الظاهر للآيات، إلّا أنّ باطن الآية عميق الدّلالة .

• الفص الأربعون: أحوال نزول الآية ؟

٩٦. من المعلوم أنّ لكلّ آية سبب النّزول ظاهراً، وحال النّزول باطنياً، أي حال صاحب الوحي، ومن أحوال النّزول قاعدة الأحرف السّبعة عند مولانا الدّبّاغ قدس سرّه، وهي " النّبوة والرّسالة والرّوح والأدميّة والقبض والبسط والعلم".

والحرف الذي تدور حوله هذه الآية، هو حرف النبوة، لكون الآية تخوض في أمور باطنة، وتخاطب مقاما خاصا، بل إن ذكر النبوة في الآية ظاهر.

٩٧. ومن أحوال النزول أن القرآن يدور بين التجلّيات الثلاث: "الجمال والجلال والكمال" والمتبصر في الآية يراها بأنها أخذت طابعا كماليا، حيث أنها تخوض في الصلّة العينيّة، وفي تعظيم وتقديس الجناح الشريف.

• الفص الواحد والأربعون: دلالة التّظير في آية: (هو الذي يصلي عليكم) ؟

٩٨. نرى بأنه سبحانه في آية: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ جَعَلَ الصَّلَاةَ مِنْهُ تَعَالَى، وعطف الملائكة عليه سبحانه، وأمّا هنا فقد جمَعَ نَفْسَهُ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَسْنَدَ الصَّلَاةَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يُصَلُّونَ وَفِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ لِلجناح الشريف الغاية، لأنّ هناك فرق بين قولك دخل فلان وفلان، فهذا يفهم منه تقدّم، وقولك فلان وفلان يدخلان، إشارة إلى أنّ الصلّاة عليه هي الأصل، والصلّاة على المؤمنين فرع عنها.

٩٩. وفي الصلّاة على المؤمنين الله تعالى يصلي، والملائكة يوافقونه، أمّا في الصلّاة عليه يصلون بالإضافة، لأنّها واجبة عليهم سواء صلى الله عليه أو لم يصل، وفي المؤمنين ليس كذلك.

١٠٠. في الصلّاة على الحضرة النبويّة لم يذكر السلام، وذكره في حضرة المومنين: (تحيتهم يوم يلقونه سلام)؛ لأنّه غير غائب عن الحضرة ولا جديد عنها، حتّى يحتاج إلى تحية السلام، وأمّا المومنون فكانوا محجوبين ودخلوها .

• الفص الثاني والأربعون: دلالة التّظير في آية: (شهد الله أنّه لا إله إلا هو) ؟

١٠١. إنّ المتأمل في قوله تعالى: (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ) يرى أنّ هناك فصل ما بين شهادته وشهادة ملائكته، أمّا في آية الصلّاة فقد جمعهم سبحانه في نسق واحد، بل في ضمير واحد، وأضافهم إليه بالضمير المتّصل، ولا شك أنّ هذا أبلغ من إضافتهم في آية الصلّاة، ولكن ما وجه الدّلة في هذا؟

• الفص الثالث والأربعون : دلالة التّظير في آية " التّعزير والتّوقير" ؟

١٠٢ . وهناك رابط قوي بين آية هذه الآية وآية الفتح (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا) ف قوله (لتؤمنوا ..) متناسبا مع قوله (الذين آمنوا) وقوله: (وتعزروه وتوقروه) مطابقا لقوله: (صلوا عليه) وقوله: (وتسبحوه بكرة وأصيلا) موافقا لقوله: (وسلّموا تسليما) وإن ضمير التسبيح هنا يجوز أن يعود على حضرته صلى الله عليه وسلم، لأنّه آخر مذكور، وهذا لا يخالف العقيدة، لأنّ التسبيح هو التّزيه لجناب المعصوم ﷺ، ولكلّ مقام تزيهه وتسبيحه وحمده .

١٠٣ . الفص الرابع والأربعون : دلالة التّظير في آية " النّبي أولى بالمؤمنين"؟

١٠٤ . وآية الصّلاة رابطة وطيدة بأختها في السّورة : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم) من جهة ذكر النّبوة في الآيتين، وذكر لقب المؤمنين فيهما، وذكر الزوجات الطّاهرات هنا، يتناسب مع سياق آية الصّلاة، والذي جاء في معرض التّزيه لمقام الرّوجيّة النّبويّة .

• الفص الخامس والأربعون : دلالة التّظير في آية " الصّلاة على أهل البيت"؟

١٠٥ . وبين آية الصّلاة وآية (رحمت الله وبركاته عليكم أهل البيت إنّّه حميد مجيد) مناسبة دقيقة، ولهذا اقتبس منها ﷺ في الصّلاة الإبراهيميّة " إنّك حميد مجيد"

إلا أنّ هذه الرّحمة والبركة على أهل البيت، إنّما هي فرع عن الصّلاة النّبويّة الدّائيّة، وما شبههما في الصّلاة الإبراهيميّة، إلاّ تنزّلا منه .

• الفص السّادس والأربعون : دلالة التّظير في آية " الصّدق"؟

١٠٦ . ولها أيضا تناسبا مع جارتها في السّورة (قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا) من جهة الإيمان المذكور في الجهتين، وجهة ختم الآيتين بالتّسليم، فترى بأنّ الإيمان والتّسليم في الآية الصّدق، يطابق الصّلاة والسّلام في آية الصّلاة.

وكذلك لحاق آية الصّدق يضيف لها معنى فالذين قال فيهم تعالى : (من

المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) هم الذين خاطبهم بـ (يا أيها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلموا تسليما) .

• الفص السّابع والأربعون : دلالة النّظير في حديث " الصّلاة الإبراهيميّة"؟

١٠٧. وإن أردنا أن نفسّر الآية بنظيرها من الحديث، فنرى بأنّ هناك رابط بين الآية وحديث " الصّلاة الإبراهيميّة " .

- حيث أنه صلى الله عليه وسلّم أتى بـ " اللهم" والتي تطابق لفظ الجلالة . إنّ الله . في الآية، وذلك أنّ الصّلاة ذاتيّة .

- وقال لهم ﷺ قولوا " اللهم صلّ " لأنّ الله تعالى هو المصلّي الوحيد حقيقة عليه .

- ولم يقرن ﷺ السّلام بالصّلاة، كما فصلت بينهما الآية، وهذا فيه دلالة على أنّ السّلام ليس من جنس الدّعاء .

- وختمها بـ " إنّك حميد مجيد " إقتباسا من آية (رحمت الله وبركاته عليكم أهل البيت إنّهم حميد مجيد) لنعلم أنّ الصّلاة والسّلام هما حمد وتمجيد للجناب النّبوي الشّريف .

• الفص الثّامن والأربعون : دلالة النّظير في آية " التّسليم"؟

١٠٨. ولهذه الآية تناسب وسيق مع آية (فلا وربك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلموا تسليما) من جهة الإيمان الوارد في الآيتين هناك (لا يؤمنون) وهنا (الذين آمنوا) ومن جهة التّسليم المختتم به فهناك (ويسلموا تسليما) وهنا: (وسلّموا تسليما) .

ومن هنا ذهب جمهور من العلماء والعارفين، إلى أنّ معنى التّسليم في الآيتين متطابق، وهو تسليم بلسان الحال، لا بلسان القول .

• الفص التّاسع والأربعون : دلالة النّظير في آية " التّطهير" ؟

١٠٩. وممّا لا شك فيه أنّ جمع آية التّطهير (إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) مع آية الصّلاة في سورة واحدة ليس عبثا، وكلاهما يدور حول سياق التّنزيه والتّقديس، بل بينهما تشابه حتّى في الأسلوب، لاسيما في الإبتداء بالتّوكيد، والختم بالمفعول المطلق " تطهيرا" و " تسليما"

والمعنى واحد.

ولم يذكر سبحانه في آية التّطهير، أيّ أمر بالموالاة لأهل البيت، خلافا لآية الصّلاة، لأنّ مقام النّبوة متّفق عليه، أمّا مقام أهل البيت فمختلف عليه .

الفص الخمسون : دلالة مطلع السّورة ؟

١١٠. وإنّ المتوقف مع مطلع السّورة وما فيها من ظاهر العتاب، الذي هو من قبيل المتشابهات النّبويّة، (يأيها النّبي اتّق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين) بل وفي السّورة كلّها، وذلك من ضرب " إياك أعني واسمعي يا جارة".

سيعلم أنّ آية الصّلاة جاءت في معرض التنزيه لمقام النّبوة، عمّا يختلج اعتقادنا في الجناح الشّريف، ولهذا أكّدها بقوله (وسلّموا تسليما) .

• الفص الواحد والخمسون : ما وجه الدّلالة في تقديم الإيمان على الإسلام؟

١١١. ونرى بأنّ الآية هنا قدّمت الإيمان على السّلام، مثل أختها (ومازادهم إلّا إيماناً وتسليماً) مع أنّ التسليم مقدّمة للإيمان، فالآية الأخرى تقول (قالت الأعراب آما قل لم تومنوا ولكن قولوا أسلمنا) .

ولعلّ هذا التّسليم المذكور هو تسليم الخواص، الذي يأتي بعد الإيمان، لكونه متعلّقاً بالجناح النّبوي، لأنّ التّسليم تسليمان: تسليم ظاهر بالإنقياد للتّكاليف، وتسليم باطن بالفناء عن الأنانيّة ، والبقاء بالإرادة النّبويّة .

• الفص الثاني والخمسون : دلالة مقطع السّورة؟

١١٢. وفي ختم السّورة بآية (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً) صلة بآية الصّلاة، من حيث كونها يخاطبان المومنين، ويتعاطيان موضوع التنزيه للجناح النّبوي .

وتوجيه الآية : يأيها الذين آمنوا . لاتكونوا مع نبيكم . كالذين آدوا موسى، بل صلّوا عليه وسلّموا تسليماً.

١١٣. وختمها كذلك بآية الأمانة { إِنَّا عَرَضْنَا الْإِمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) دلالة خفيّة .

وذلك أنّ السّورة كلّها تؤسّس للتعلّق بالجناح الشّريف، فلا بدّ أن يكون

لمطلعها ومقطعها توافق مع موضوعها، فكأن آية الأمانة تؤكد على عهد الميثاق النبوي الأول.

ومن قال أنّ الأمانة هي توحيد الله تعالى، نقول له كذلك الملائكة والجن والجمادات موحدة، ولكن هذا شيء خاص بالإنسان، وما هو إلا الرّقيقة المحمّديّة المكنونة في سريره، ففرض . الصّلاة والسّلام . إذا يكون كوفاء بحقّ هذه الأمانة.

خاتمة :

وما هذه إلا إشارات بسيطة ممّا تحمله آية " الصّلاة والسّلام " وأمّا السّرّ المطلسم الذي تدور حوله الآية، فلا زال مكتّزا في أصداف النّون، من وراء القلم ما يسطرون.

فدونك أيها المرید لا تقف مع قوالب الآيات فتحجب قلوبها، وصقّي عين بصيرتك لتشهد مكنون القرآن، فإنّه لا يمسه إلا المطهرون، وإلا فجالس أهل الورود على المعين ، "فإن لم يصبها وابل فطل " .

هذا والله ورسوله ﷺ أعلم وصلى الله على سيّدنا مولانا الأحمّد المحمّد وعلى آله وصحبه وسلّم . سبحان ربّ العزّة عمّا يصفون، وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين. [للسيد محمد الشريف الحسني] .

(حكم الانغماس في الماء للصائم)

ينبغي للصائم أن يتجنّب الانغماس في الماء أو البحر؛ لأنه قد يصل شيء من الماء للمنافذ كالشم والآنف إلى جوفه، فإذا تيقن دخول ماء في جوفه من المنافذ بطل صومه ووجب عليه الإمساك عن الطعام وعليه القضاء. وأمّا حكم الانغماس في الماء فهو مكروه خشية وصوله إلى الجوف، هذا مع عدم اعتياد سبق الماء ، أما إن اعتاد سبق الماء إلى جوفه فحرام شرعاً. قال الإمام الأذرعي: لَوْ عَرَفَ مِنْ عَادَتِهِ أَنَّهُ يَصِلُ مِنْهُ إِلَى جَوْفِهِ أَوْ دِمَاغِهِ بِالْإِنْغِمَاسِ . وَلَا يُمَكِّنُهُ التَّحَرُّزُ عَنْهُ . أَنَّ يَحْرَمَ الْإِنْغِمَاسُ وَيُفْطِرُ قَطْعًا . ويكفي ردعاً وزجراً من

يغتسل بالانغماس لغير ضرورة أو حاجة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وإن صامه) [أبو داود (٢٣٩٦) ، والترمذي واللفظ له (٧٢٣) والبخاري في صحيحه (٦٨٣ / ٢) مُعلقاً ، وقد وصله ابن حجر في تغليق التعليق ١٦٩ / ٣ - ١٧٢ ، وصححه بن خزيمة في صحيحه ٢٣٨ / ٣]

قال العلامة الرملي . رحمه الله تعالى . : . : فَاَلْمَذْهَبُ أَنَّهُ إِنْ بَالَعَ فِي ذَلِكَ أَفْطَرَ ؛ لِأَنَّ الصَّائِمَ مَنْهِيٌّ عَنْهَا كَمَا مَرَّ فِي الْوُضُوءِ (وَالْأَفْلَا) يُفْطِرُ لِأَنَّهُ تَوَلَّدَ مِنْ مَأْمُورٍ بِهِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ بِخِلَافِ حَالَةِ الْمُبَالِغَةِ لِمَا مَرَّ ، (وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَائِهِمَا غَيْرِ الْمَشْرُوعَيْنِ كَأَنَّ جَعَلَ الْمَاءَ فِي فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ لَا لِعَرَضٍ) وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَاءِ غَسْلِ التَّبَرُّدِ وَالْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْمَضْمَضَةِ أَوْ الْإِسْتِشْقِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِذَلِكَ بَلْ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي الرَّابِعَةِ ، وَخَرَجَ بِمَا قَرَّرْنَاهُ (سَبْقُ مَاءِ الْغُسْلِ مِنْ حَيْضٍ أَوْ نَفَاسٍ أَوْ جَنَابَةٍ أَوْ مِنْ غُسْلِ مَسْنُونٍ) فَلَا يُفْطِرُ بِهِ كَمَا أَفْتَى بِهِ الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَمِنْهُ يُؤْخَذُ أَنَّهُ لَوْ غَسَلَ أُنْفِيهِ فِي الْجَنَابَةِ وَتَحَوَّهَا فَسَبَقَ الْمَاءُ إِلَى جَوْفِهِ مِنْهُمَا لَا يُفْطِرُ وَلَا نَظَرَ إِلَى إِمْكَانِ إِمَالَةِ الرَّأْسِ بِحَيْثُ لَا يَدْخُلُ شَيْءٌ لِعُسْرِهِ ، وَيَبْنِغِي كَمَا قَالَهُ الْأَذْرَعِيُّ أَنَّهُ لَوْ عَرَفَ عَادَتَهُ أَنَّهُ يَصِلُ الْمَاءُ مِنْهُ إِلَى جَوْفِهِ أَوْ دِمَاعِهِ بِالْإِنْغِمَاسِ وَلَا يُمْكِنُهُ التَّحَرُّرُ عَنْهُ أَنَّهُ يَحْرُمُ الْإِنْغِمَاسُ وَيُفْطِرُ قَطْعًا . نَعَمْ مَحَلُّهُ إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ الْغُسْلِ لَا عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ وَالْأَفْلَا فَلَا يُفْطِرُ فِيمَا يَظْهَرُ .

لكن قال الشبراملسي : قَضِيَّةٌ قَوْلُهُ السَّابِقِ وَبِخِلَافِ سَبْقِ مَاءِ غَسْلِ التَّبَرُّدِ إِخْ خِلَافُهُ لِأَنَّ الْإِنْغِمَاسَ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِهِ ، وَيُصْرِّحُ بِهِ قَوْلُ حَجٍّ ، وَكَذَا دُخُولُهُ جَوْفَ مُنْعَمَسٍ مِنْ نَحْوِ فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ لِكِرَاهَةِ الْعَمَسِ فِيهِ كَالْمُبَالِغَةِ وَمَحَلُّهُ إِنْ لَمْ يُعْتَدَ أَنَّهُ يَسْبِقُهُ وَالْأَفْلَا أَيْ وَأَفْطَرَ قَطْعًا . [حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٣٧٣ / ٩ . ٣٦٩ ، وانظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج ٣ / ٢١٠ .

والحواشي المدنية للكردي ١٧٨ / ٢]

(بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ)

قال الحافظ التيمي . رحمه الله تعالى . في الترغيب : قال: وأخبرنا أبو محمد الخبازي قال: -قال أبو الحسن الحراني:

((كان أبو عروبة الحراني لا يترك أحداً يقرأ عليه الأحاديث إلا ويصلي على النبي ويسلم، ويبين ذلك وكان يقول: بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ في الدنيا، ونعيم الجنة في الآخرة إن شاء الله)) [الترغيب والترهيب ٢ / ٣٣٤]

وقال الحافظ العراقي . رحمه الله تعالى . عند حديث النية:

إن الأفعال التي ظاهرها القربة وإن كان موضوع فعلها للعبادة إذا فعلها المكلف عادة لم يترتب الثواب على مجرد الفعل، وإن كان الفعل صحيحاً حتى يقصد به العبادة . وقد ذكر ابن دقيق العيد في الاقتراح: أن من أحسن ما يقصد بسماع الحديث كثرة الصلاة على النبي ﷺ بقصد القربة لا على سبيل العادة، فجعل الصلاة على النبي ﷺ وإن كانت قربة أن فائدتها فيما إذا قصد بها القربة والله أعلم، [طرح التنزيه ١٠ / ٢]

(فضل تعلم أحاديث الرسول ﷺ)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَبَّازِيِّ . رحمه الله تعالى . : سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَالِمِ الرَّاهِدِ بِالشَّامِ فِي جَبَلِ لَبْنَانَ يَقُولُ:

" أBRK الْعُلُومِ وَأَفْضَلُهَا وَأَكْثَرُهَا نَفْعًا فِي الدِّينِ وَالْدُنْيَا بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمَا فِيهَا مِنْ كَثْرَةِ الصَّلَوَاتِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهَا كَالرِّيَاضِ وَالْبَسَاتِينِ تَجِدُ فِيهَا كُلَّ خَيْرٍ وَبِرٍّ، وَفَضْلٍ وَذَكَرَ ."

[شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى ﷺ، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ٥٢]

(نصيحة للأحباب مع الواقع المعاصر)

إننا نعيش في واقع مختلف تماماً عن ما مضى ، فلذا يرجى الاحتياط

والحذر من الوقوع في المهالك والمزالق، ولعلّ هذه نصائح تقينا جميعا من الوقوع في ذلك:

(١) كل من أخطأ في أسلوب الدعوة والطريق، وإن كان هدفه نبيلاً يتحمّل وزره، وهو لا يمثل إلا نفسه، (وسلفنا الصالح براء من الإفراط والتفريط).

(٢) كل من مال لفئة من الفئات المسلمة المتناحرة والمتقاتلة؛ لغرض سياسي أو غيره، فقد خرج عن منهج الإصلاح المتمثّل في قول الله تعالى : (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)، وهو منهج سلفنا الصالح الذين لم يركنوا ولم يتحمّلوا وزر الجاني، ووزر المجني الحريص على القتل.

(٣) كل من ترك الارتباط ببيوت الله تعالى في أرضه، فقد أتعب نفسه، وترك كنزاً عظيماً ، (فمساجدنا أربطتنا)، فلنحافظ عليها من دُعاة الفتنة ، فنحافظ فيها على ارتباطنا برينا بالصلاة جماعة، ونُدرس فيها أولادنا ، ونوجّه فيها إخواننا برفق وحكمة.

(٤) كل من جعل همّه الاعتناء بالظواهر، والمناظر، ولم يعتني بالجواهر والمخاير فهو مُدّع ، فسلفنا همهم الأول، رضا الرحمن الأجل، وهو (بالعلم أحرى ، وبالزهد أعلى، وبالإخلاص أسمى).

(٥) كل (من أحب الظهور فهو مغرور)، وعمله هباء منثور، فالله الله بالخمول الذي لا يُخل، والتواضع الذي لا يقل.

فهذه خمس نصائح ؛ لعلها تتقد غريقاً أو تحرك ساكناً ، فهي من القلب لكل محب.

(النهي عن الكلام في المساجد بكلام الدنيا ورفع الصوت بذلك)

عن السائب بن يزيد قال: كنت قائماً في المسجدِ فَحَصَبَنِي . رجمني بالحصاء صغير . رَجُلٌ فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فقال: (اذْهَبْ فَأَتِي بِهَدْيَيْنِ،

فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: لَوْ
كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
[أخرجه البخاري برقم ٤٥٨ باب رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ]

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ
قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ لَيْسَ لِيْلِهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ) [رواه ابن حبان في
صحيحه ١٥ / ١٦٢]

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
يَتَحَلَّقُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَلَيْسَ هَمَّتَهُمْ إِلَّا الدُّنْيَا لَيْسَ اللَّهُ فِيهِمْ حَاجَةٌ فَلَا تُجَالِسُوهُمْ)
[أخرجه الحاكم في مستدركه ٤ / ٣٥٩ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم
يخرجاه]

قال العلامة القاري . رحمه الله تعالى . : (فليس لله فيهم) أي في إتيانهم إلى
المسجد وعبادتهم فيه . (حاجة) هي كناية عن عدم قبول طاعتهم ... قال
الإمام الطيبي . رحمه الله تعالى . : وفيه تهديد عظيم لأجل ظلمهم ووضعهم
الشيء في غير موضعه ؛ لأن المسجد لم يبن إلا للعبادات . ويمكن أن يكون
التقدير : فليس لأهل الله في مجالستهم حاجة . [مرقاة المفاتيح شرح مشكاة
المصابيح ٢ / ٤١٨]

كَيْفَ تَكْتُبُ بَحْثًا؟

في الدراسات الإسلامية والعربية

بقلم

د. زين بن محمد بن حسين العيدروس

عفا الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم
المقدمة

الحمد لله الفتّاح العليم، الرحمن الرحيم، الذي شَرَّفَ الإنسان بالتكريم، وعَلَّمَهُ بالقلم بواسطة التعليم، فله الحمد والشكر على التّفخيم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾، وصَلَّى اللهُ على سيدنا محمد، الذي أجرى اللهُ على لسانه الحِكم، وأفاض على قلبه وألهم، وعلى آله معادن الفضل والكرم، وأصحابه أهل السبق في القَدَم، ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة كرؤوس أفلام، في موضوع كتابة البحث على التمام؛ ليعود نفعها على الخاص والعام، جمعُها من بعض المراجع، وكثير منها استفدته من شيوخِي وأساتذتي، وأخصُّ بالذكر منهم أستاذي الدكتور زهير عبد المحسن سلطان العراقي، جزاهم اللهُ خيرًا. فقد درستُ عنده في مساق الماجستير . تمهيدي . أصول البحث عام ٢٠٠٥م، وكان متمكناً في مناهج البحث إضافة لتخصصه في اللغة العربية، وقصدتُ جمع عناوينه، وارشدتُ لفوائد تُتممه، ولطائف تُكمله، رأيتُ تقريبها للمبتدئين، ولأذلل الصعاب للطلاب، وقصرته على الدراسات الإسلامية والعربية ونحوها، وهو ليس على طريقة البحوث الأكاديمية العلمية، وإنما جمع فوائد، وبيان كيفية كتابة البحث فقط دون التعرّض للمناهج العلمية في البحوث، ودون بيان كيفية التعامل مع المكتبة والكتب ووسائل التكنولوجيا، وكيفية انتقاء المسائل المتعلقة بموضوع البحث ونحو ذلك، حتى لا تطول الرسالة المختصرة، وإن شاء اللهُ تعالى ييسر التوسّع في هذه الرسالة؛ ليكون منهجاً ومقرراً دراسياً إذا صلحت النوايا، وكان في العمر بقيّة، أسأل اللهُ تعالى لي ولجميع المسلمين الإخلاص في النية، والفوز بالسعادة الأخروية، وبالله التوفيق.

وقد رتبتُ هذه الرسالة في هذه المقدمة، ومبشرين، وخاتمة، فيما يأتي:
المقدمة:

المبحث الأول: التعريف بالبحث وشروطه، ومكوّناته، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبحث وشروط البحث والباحث.

المطلب الثاني: مكوّنات البحث.

المبحث الثاني: أسلوب البحث، وذكر قواعد وفوائد فيه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أسلوب البحث.

المطلب الثاني: قواعد وفوائد في البحث.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

واسأل الله تعالى أن يرزقني ومن اطّلع عليه التوفيق، والإخلاص في الأقوال والأفعال،

إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

المطلب الأول

التعريف بالبحث وشروط البحث والباحث

أولاً: تعريف البحث

البحث لغةً: يطلق على عدة معاني: التفتيش، والطلب والاستخبار، والسؤال. (١)

البحث اصطلاحاً: عُرّف البحث عدّة تعريفات فمن أحسنها:

١- محاولة لاكتشاف المعرفة، والتتقيب عنها، وتنميتها، وفحصها، وتحقيقها بتقصّ دقيق، ثم عرضها عرضاً مُكتملاً بذكاء وإدراك.

٢. استقصاء منظّم يهدف إلى معارف يمكن توصيلها، والتحقّق من صحتها عن طريق

الاختبار العلمي. (٢)

ويمكن أن يعرّف بتعريف أخصر وأشمل:

بأنه طلب الحقيقة بمحاولة اكتشاف المعرفة؛ للاستفادة منها، وإذاعتها للناس.

ثانياً: شروط الباحث

ليس كل إنسان قادراً على كتابة البحث وُفق آليّة محدّدة، وطريقة مُتّبعة في البحوث، فالكتابة كفاءة ومهارة وخبرة مكتسبة، يفنقر صاحبها إلى صفات وشروط لا بد منها، وهي على سبيل العموم ما يأتي:

١- المعرفة الواسعة، والثقافة العامة: فلا بد من معرفة تامة لموضوعات البحث ومصادره، ومن ثقافة شاملة لحيثيات العلوم ومبادئها.

٢- الرغبة الدائمة والميل الدؤوب لموضوع البحث؛ فإن الرغبة في موضوع البحث أساس الهمة، وعنوان النجاح في الأعمال.

٣- الصبر على مشاق البحث، ومحاولة التغلّب على مشكلاته وصعابه، باستعمال أدوات البحث ووسائله.

(١) انظر: القاموس المحيط، مادة: بحث، ولسان العرب، مادة: بحث.

(٢) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٠٢.

٤- القدرة التنظيمية لموضوعات البحث، وحسن التنسيق والاستنباط، وتقسيم البحث تقسيماً متناسقاً بين أبوابه وفصوله ومباحثه ومطالبه وفروعه، وكل موضوع مرتبط بما قبله وبما بعده، وهذا يتطلب من الباحث دراسة قواعد البحث وأصول الكتابة.

٥. الشك العلمي، فالشك أساس اليقين، فالشك طريق للوصول إلى الحقائق، بحيث لا يقبل كل ما هو مكتوب حتى يتحقق منه، ويرجع لأصوله ومصادره الأصلية، ولهذا قيل: إن كنت ناقلًا فالصحة، أو مُدعيًا فالدليل.

٦- الروح العلمية: بحيث يكون الباحث له روح علمية متكاملة مع الاتصاف بأبواب الأخلاق، والسعي في رضى الخلاق، وتتضمن الروح عدة أمورٍ فمن أهمها مما يندرج فيها: أ . الإنصاف فلا يكون متعصبًا، أو متحيزًا، أو حاقدًا، أو متبغًا لهواه، أو مُنساقًا وراء عواطفه أو شهواته، أو مقلدًا لغيره دون حُجّة وبرهان. ب . أن يتّصف بالموضوعية وذلك باستقلاليته، وترقّعه عن المؤثرات الخارجية أو الجانبية، فلا تحوير للنصوص ولا لي لعنق المنصوص، فلا تُدخِل ذاتك ورأيك الخاص بخلاف ما أوصلتك المقدمات والنتائج القائمة على البراهين والحجج. ج . الأمانة العلمية في الاقتباس والتوثيق، والمناقشة والردود، والاستدلال والنقد، فلا بتر ولا اجتراء في النقل، مع نسبة الشيء إلى أصله، ومعرفة الفضل لصاحبه. د . الجرأة والشجاعة في النقد البناء، مقرونة بحسن الأدب والخلق. هـ . التواضع الصادق بحيث لا يقع في الاغترار بنفسه ولا يتعالى على الآخرين، ويحترم الآراء ويحسن الظن بهم، ويلتمس لهم الأعداء. ز . النزاهة في المناقشة، والتقيّد بأداب البحث، واستعمال الألفاظ المألوفة المهذّبة، بحيث يبتعد عن المهاترات، والسباب، وإلقاء التُّهم. (١)

ثالثاً: صفات البحث

لابد للبحث العلمي الأكاديمي أن تتوفر فيه صفات، وإذا وجدت كان البحث نافعا صالحاً، وأضاف للمكتبة إضافة علمية، فمن أهم صفات البحث أو شروط البحث:

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٧. ٨، وكتابة البحث العلمي ٣٨، ٦٥، والخلاصة في مناهج البحث ٩٧.

١- أهمية موضوع البحث: فأهمية الموضوع تُعد اللبنة الأولى للبناء، وأوّل طريق للمعرفة والعطاء، فلا بد أن يكون للموضوع قيمة علمية أو اجتماعية تناسب الجهد المبذول.

٢. الجِدّة والابتكار: بحيث لم يُطرق من قَبْل، وبخاصة رسالة الدكتوراه، وأما الماجستير فلا يقل عن جمع معلومات قيّمة، وحُسن عرض، والتزام بمنهج البحث العلمي.

٣. حصر البحث وضيق ميدانه: فيكون البحث محدودًا زمنيًا ومكانيًا؛ حتى لا يخرج عن مقصوده، أو يتشعب عن مضمونه.

٤. توفّر المادة العلمية الكافية: فتكون مصادر البحث ومراجعته سواء كانت المطبوعة أم المخطوطة متوفّرة.

٥. القدرة على معالجة موضوع البحث: وذلك من خلال قدرة الباحث العلمي، وتوفّر وسائل البحث.

٦- أن لا يكون البحث في الموضوعات التي يشتدّ حولها الخلاف، أو المثيرة للجدل، أو المسائل العلمية المعقّدة، أو الغامضة من حيث الفكرة والموضوع، فمثل هذه الموضوعات تحتاج لإمكانيات كبيرة، ولمجامع علمية عالمية كالمجامع الفقهية والمؤسسات العالمية. (١)

(١) الخلاصة في مناهج البحث ١٢٠.١٢٣، وكتابة البحث العلمي ٢٧٣٠.

المطلب الثاني مكوّنات البحث

يتكوّن أيّ بحث علمي وأكاديمي من مُكوّنات أساسيّة، تقوم البحوث العلمية عليها،
واليك مُكوّنات البحث مع شرح مختصر مناسب، فيما يأتي:

عنوان البحث

وهو وجه البحث المباشر، فلا بد أن يكون جيّدًا، ويُعتنى به عناية تامة؛ لدلالاته على
موضوع البحث، فالعنوان يُشبه الالاففة ذات السهم الموضوعة في مكانٍ ما؛ لتُرشّد
السائرين حتى يصلوا إلى هدفهم. ومن أهم شروطه: أ. أن يكون واضحًا بيّنًا مُفصّلًا عن
موضوعه من نفسه. ب. أن يكون دقيقًا مُتطابقًا مع موضوعه جامعًا مانعًا. ج. أن يكون
شاملاً لعناصر البحث ويتجنّب في العناوين: الطول المُمل، والقصر المُخل، والغامض
المُحير، والدعائي الصحائفي. (١)

المقدمة

وتشتمل المقدمة على عناصر، فعناصر المقدمة هي:
أ. عنوان الموضوع: فيذكر العنوان مع شرح مختصر عنه.
ب. أهمية الموضوع: وفيه أهميته، وضرورة الكتابة فيه.
ج. أسباب اختيار الموضوع: تُذكر عدد من الأسباب الداعية لاختيار الموضوع،
والدوافع لذلك.
د. أهداف الموضوع: تُشير إلى الأهداف التي سيحققها البحث في هذا الموضوع، وما
يحققه من قيمة علمية وعملية.
هـ. الدراسات السابقة: تذكر عنوان الرسائل والبحوث ومؤلفيها في موضوع البحث،
وتشير للفوارق، التي تخالف فيها من كتَب سابقًا في موضوع بحثك إن وُجدت.
و. مشكلة البحث: يرى بعض العلماء ضرورة تحديد مشكلة البحث، وذكر ما سيقوم
به الباحث من الحلول لها، خصوصاً البحوث العلميّة، ويرى البعض عدم الحاجة لذكر
المشكلة.

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٣٥. ٣٦، وكتابة البحث العلمي ٥٣.

ز . منهج البحث: تذكر منهج بحثك الذي ستكتب به البحث الوصفي، أو التجريبي أو التاريخي.

ح . خطة البحث (هيكل البحث): تبين أقسام البحث، فترسم تصميمًا لبحثك، فتذكر أنه ينقسم إلى أبواب أو فصول مع ذكر ما يندرج ضمنها من مباحث ومطالب وخاتمة.

ط . صعوبات البحث: فتذكر الصعوبات التي واجهة الباحث أثناء البحث.

ك . الشكر: تشكر كل من أعانك وساعدك في كتابة البحث دون تطويل ومبالغة؛^(١)

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ ﴾ .^(٢)

التمهيد

ويُسمَّى المدخل والتوطئة، وهو أول جزء من البحث، ولا يلزم لكل بحث تمهيد، فبعض البحوث تحتاج لتمهيد للموضوع؛ لغموض في موضوع ما، ولا يكون التمهيد طويلاً، وحدده بعضهم ألا يزيد عن عشرين صفحة، بحيث يتناول عموميات لا تدخل في عناصر ومباحث الموضوع، وإنما يكون الموضوع كله جزءاً منها أو نتيجة لها، بحيث يكون التمهيد مدخلاً عملياً متصلاً بالبحث وممهّداً له.^(٣)

أبواب أو فصول البحث . صلب موضوع البحث .

يقسم البحث إلى أقسام أساسية، بحيث يقسم عنوان البحث إلى ما ينقسم من الأجزاء، فيجعل كل جزء باباً مستقلاً، ثم يقسم الباب إلى فصول، ويحمل كل فصل منها عنواناً مستقلاً، ثم يقسم الفصل إلى مباحث، ويضع لكل مبحث عنواناً، ثم ينظر في كل مبحث، ويقسم كل مبحث إلى مطالب إن لزم، ثم يقسم كل مطلب إلى فروع أو مسائل إن لزم وأمكن، ويكون عنوان الباب يشتمل على عناوين فصوله، وعنوان الفصل يشتمل على عناوين مباحثه، وعنوان المبحث يشتمل على عناوين مطالبه، وعنوان المطلب يشتمل على عناوين فروعها، وقد لا يحتاج البحث أن يقسم إلى أبواب أو فصول، وإنما إلى مباحث؛ لصغر البحث.

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٢٧، وكتابة البحث العلمي ٥٨ - ٦٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ك: أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، وقال: هَذَا حَدِيثٌ

صَحِيحٌ ح ١٩٥٤.

(٣) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٢٧

ويُراعى في تبويب أفكار البحث أن تكون واضحة منطقية في تقسيمها وتسلسلها، بحيث يؤدي كل فصل إلى الفصل الذي بعده، ويكتب الفصل ومباحثه في صفحة واحدة، ثم يذكر المبحث وعنوانه فقط بداية الصفحة أو المطلب وعنوانه فقط، ويجب مراعاة تقسيم الأبواب أو الفصول والمباحث والمطالب في حجمها، فتكون متساوية أو متقاربة. (١)

الخاتمة

وهي النتيجة المنطقية النهائية للبحث، وتحتاج إلى عناية في ترتيب أفكارها، وصياغة عباراتها، وتسجيل الجديد من المعلومات فيها، وليست الخاتمة بمثابة خلاصة البحث، وإنما تُبرز فيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث في هذا البحث مما لا يستطيع أن يكتشفه القارئ إلا بثاقب النظر، وتكون على شكل نقاط، ويرى بعض العلماء أن يذكر في الخاتمة بملخص البحث، وهذا فيه نظر؛ لأن التلخيص ليس فيه جديد أو ابتكار.

ويضاف ذكره في الخاتمة: التوصيات العلمية الموجهة للآخرين، فيوجه الباحثين لبحث قضايا لم يبحثها الباحث، ظهرت له خلال البحث، أو تحقيق مخطوطات اطلع عليها أثناء البحث، أو الحث على التحلي بصفة معينة؛ لمناقشة بعض الموضوعات المهمة ونحو ذلك، وتكون الخاتمة مختصرة لا تزيد على عشر صفحات على الأكثر. (٢)

الملاحق والوثائق

لا يلزم لكل بحث ملاحق ووثائق، وإنما تجعل حسب الحاجة إليها، وقد تكون كلاماً طويلاً له صلة وثيقة بموضوع البحث، ولكنها ليست ضرورية، وحتى لا يقطع انسجام الموضوع وتسلسله فيكون في الملاحق، ومثله الخرائط والصور كوثائق مهمة تثري البحث، ويُراعى في الملاحق والوثائق ما يأتي:

- أ. أن تكون بعد الرسالة مباشرة. أي بعد الخاتمة. وقيل بعد الفهارس.
- ب. ترقم الملاحق والوثائق بترقيم مستقل مسلسل ١، ٢، ٣ وهكذا.

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ٢٨. ١٢٩.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ١٤١، والخلاصة في مناهج البحث ١٢٩. ١٣١.

ج . يشار للملاحق وللوثائق بأرقام سلسلة لكل منها، وتوضع الإشارة على نفس السطر بين قوسين مثل: (انظر الملحق رقم ١) وبعد ذلك يستمر الكلام. (١)

الفهارس

الفهارس أنواع كثيرة، تختلف باختلاف البحوث والرسائل فمن أهمها:

١- فهرس الآيات القرآنية، وترتب حسب ورودها في القرآن لا حسب ورودها في البحث.

٢- فهرس الأحاديث النبوية، وبعدها الموقوفة إن وجدت. ٣- فهرس أسماء الأعلام.

٤- فهرس الأشعار. ٥- فهرس البلدان. ٦- فهرس الأماكن. ٧- فهرس المصادر والمراجع.

٨- فهرس المخطوطات. ٩- فهرس الدوريات والمجلات.

١٠- فهرس المحتويات: وهذا من أهم الفهارس، ويقسمها بعضهم إلى فهرس المحتويات العامة، وفهرس المحتويات التفصيلية، والأولى الاقتصار على العامة من غير إهمال للموضوعات الهامة من: أبواب أو فصول و مباحث و مطالب، و فروع، فيذكر عناوينها فقط .

وموضع فهرس المحتويات نهاية البحث أو الرسالة، وهذا هو الأولى؛ لأنها آخر ما يُكتب من البحث؛ ولسهولة الوصول إلى الموضوعات، ويرى بعضهم أن يجعل فهرس المحتويات وضعها قبل المقدمة وبعد عنوان البحث. (٢)

ملاحظات عامة في صنع الفهارس:

١- ترتب الآيات بحسب ترتيب سورها؛ لأن ترتيب القرآن بسوره وآياته توقيفي لا توفيقى، فنكتب أول الآية كاملة المعنى، ثم اسم السورة، ثم رقم الآية، ثم رقم الصفحة التي ذكرت فيها.

٢- ترتب الأحاديث بحسب أوائلها من الحروف الهجائية، ويذكر أول الحديث الذي يدل على بقيته.

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ١٤١-١٤٣.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ١٣٦، والخلاصة في مناهج البحث ٧٩-٨٠.

٣. ترتب الأبيات الشعرية على حروف الهجاء إما بتقديم الحرف الأول من البيت، ثم الذي بعده، وإما الحرف الأخير من البيت، وهو ما يُسمى بالقافية.

٤. ترتب أسماء الأعلام حسب حروف الهجاء في كل عَلم، حسب تسلسل الحروف في الاسم الواحد، والألف واللام (ال) تُهمل ولا تعتبر، . وهل يُهمل (ابن، وأب، وأم) رَأيان . فإن أُهملت فُيراعى الحرف بعد الابن والأب، ويذكر مقابل العَلم الصفحة التي ورد ذكره فيها من الكتاب، وتتكرر أرقام الصفحات بتكرار اسمه، والأولى وضع رقم الصفحة بين هلالين في الصفحة التي تُرجم له فيها.

٥. يُراعى ترتيب البلدان والأماكن حسب حروف الهجاء.

٦. ترتب أسماء المصادر والمراجع والمخطوطات والدوريات بحسب حروف الهجاء، وهذا الأولى في نظري؛ لأن الغالب أن اسم الكتاب واحدٌ لمؤلف واحد . غالبًا . بخلاف ذكر اسم المؤلف، فقد يتبادر إلى ذهن القارئ عدّة مُصنّفات، وفي ذلك تشويش عليه، ويرى بعض الباحثين أن ترتب المصادر حسب أسماء المؤلفين، مع مراعاة التسلسل الهجائي، والباحث مخير بين المنهجين لكن بعد كتابة البحث فهو ملزمٌ بحسب ما يذكره في الهوامش، فإن كان يذكر اسم الكتاب ثم المؤلف أو كان يذكر اسم المؤلف، ثم الكتاب فيجب عليه أن يلتزم في فهرس المصادر والمراجع بما التزمه في الهوامش.^(١)

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ٨٠ . ٨٣.

المطلب الأول

أسلوب البحث . صياغة البحث .

أولاً: كتابة البحث

تُعدُّ مرحلة كتابة البحث من أهم مراحل البحث الجيد، فلا بد من التأني والرويّة، والإعداد المُحكّم؛ لتشييد هذا البناء المنظم، ويخرج للمكتبة لإكمال موضوع تحتاجها، وفجوة تسدّها؛ فيمدّ عقولاً علماً، وقلوباً نوراً وضياء، وتمرُّ الكتابة بمرحلتين:

مرحلة كتابة مسودة البحث

ويحتاج الباحث فيها للبطاقات التي دَوّن فيها المعلومات المتعلقة بموضوع البحث، والتي تحتوي على نصوص كاملة، وفيها اسم المصدر، والمؤلف، ووفاته، والمحقق، ودار النشر، والمطبعة، والبلد، وسنة الطبع، وعدد الأجزاء، ومكان وجود الكتاب ورقمه، وتكون البطاقات موزّعة حسب الفصول والمباحث.

وعند كتابة المسودة يجب مراعاة الآتي: ١- وضع البطاقات أمام الباحث. ٢- ثم يبدأ بنقل ما في البطاقات على الورق. ٣- ويكتب سطرًا ويترك سطرًا. ٤- ولا ينقل نقلًا كليًا. ٥- ويترك نحو ثلث من أسفل الصفحة فارغًا. ٦- أن تكون الكتابة على وجه واحد من الصفحة. ٧- أن يكون الخط واضحًا. ٨- يستحسن أن تكون مسودة الفصل الأول كلها كاملة أولًا فأول.

مرحلة كتابة مُبيّضة البحث

وهذه مرحلة أهم من سابقتها، ويجب على الباحث مراعاة الآتي: ١- أن ينقد النصوص. ٢- أن يذكر الحُجج. ٣- أن يؤثر في النصوص بشخصيته وكفاءته العلمية والأخلاقية. ٤- أن يعلم أن كل ما يكتبه مسؤول عنه، حتى لو كان رأيًا لغيره. ٥- أن يسترسل من مبحث لآخر شريطة: أن يكون الانتقال منطقيًا، بحيث تؤدي الفكرة إلى الفكرة الأخرى. ٦- أن يبتعد عن الاستطراد، ويمكنه أن يكمل إن لزم من غير إطالة في الهامش؛ ليكون المتن مُوحّدًا. ٧- أن لا يكرر الأفكار أو الموضوعات وإذا لزم فيشير إلى ذلك في الهامش إلى أن ذلك تقدّم مع ذكر رقم الصفحة. ٨- أن لا يكون جُلّ البحث مُقتبسًا. ٩- أن يضبط الآيات بواسطة البرنامج الخاص بالقرآن الكريم كمصحف المدينة

المنورة، ويضبط الأحاديث النبوية والموقوفة والأشعار بالشكل، وما عدا ذلك يسير على قاعدة: (أشكِل ما يُشكَل).^(١)

ثانياً: أسلوب البحث أو الرسالة

النفوس جُبلت على حُبِّ الجمال والحُسن، فأسلوب البحث هو الباحث نفسه! فما يُكنه الباحث من معارف ومناهج ووسائل، تظهر على بحثه ورسالته، ولهذا قيل: وما فيك يظهرُ على فيك، والبنان تُرجمان ما في الجنان، فالأسلوب سلك يُنظّم اللآلئ المكنونة في الباحث.

والأسلوب الجميل في البحوث والرسائل العلمية، هو أن يعرف الباحث جيداً: كيف يختار الكلمات، وكيف يُنظّم الكلمات في جُمَل، وكيف يكون من الجمل: العبارات والمقالات.^(٢)

ضوابط علمية ومنهجية وأخلاقية لصياغة البحث:

١. السلامة من الأخطاء الإملائية والنحوية واللغوية.
٢. أن يكون الباحث في الأدب ذا أسلوب أدبي جميل.
٣. أن تكون الأفكار مُتسلسلة، والجُمَل فصيحة ومنوعة.
٤. أن تكون الألفاظ مأثوسة مألوفة.
٥. الابتعاد عن الفخر والمبالغة والكبرياء.
٦. الابتعاد عن السخرية والاستهزاء بالآخرين.
٧. الابتعاد من ألفاظ القطع والجزم.
٨. الابتعاد عن المبالغة في ذكر الألقاب العلمية أو السياسية أو الدينية ونحوها.
٩. الابتعاد عن الاصطلاحات الإعلامية.
١٠. أن يحترم آراء الآخرين، ويعرف قدر العلماء السابقين.
١١. العناية بسلاسة الأسلوب، ووضوح العبارة بعيداً عن الغُموض والعبارات المُوهمة.
١٢. أن يصوغ البحث صياغة وسطاً بين الإطناب المُملّ، والاختصار المُخل.

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٧٥ . ٨١.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٨٣.

١٣. أن لا يكرر الأفكار في عدّة مواضع، ويمكنه الإحالة بدلاً من التكرار.
١٤. أن يراعي في عرض الأفكار أو الاستشهاد بالأقوال التسلسل التاريخي.
١٥- أن يقتبس المعلومة من مصادرها وحسب اختصاصها، كالنفسير من كتب
التفسير.

١٦. أن يُقدّم المؤلف الأسبق، والمصدر المتقدّم في نسبته القول إليه، ونقل المعلومة
منه.

١٧- أن يراعي الربط المنطقي بين أفكار الموضوع ومضمون أبوابه وفصوله؛ لتكون
متسلسلة.

١٨- أن يتّبع المنهج العلمي النزيه في البحث، والموضوعية التي لا تعصّب فيها ولا
تحيز.

١٩. أن لا يقرر النتائج العلمية في أول بحثه، كأنها قناعات سابقة.
٢٠. أن يتجنّب الجدال السيء، والخصومة مع المخالفين بل يُناقش بالعدل والاحترام.
٢١. أن تكون شخصية الباحث حاضرة، ورأيه واضحاً بحيث لا يكون مجرد ناقل.
٢٢- أن يجعل النص القرآني بين هلالين مميّزين مثل: ﴿ ۞ ﴾، والافتباس من الحديث
النبي بين هلالين آخرين مميّزين مختلفين عن النص القرآني مثل: ﴿ ۞ ﴾، وكلام العلماء
مثل: () .

٢٣- أن يبيّن اصطلاحات خاصة متعلقة بالبحث، أو استعمل مصطلحات غيره،
كرموز المحدثين، وعلاماتهم المعروفة مثل: (حم: لأحمد، خ: للبخاري، م: لمسلم، ...
وهكذا).

٢٤. أن يلخّص بحثه، وخاصة الرسائل العلمية بتلخيص جامع مُركّز لا يزيد على ١٠
أو ١٥ صفحة.

٢٥. أن لا يكثر من إيراد براهين على مبادئ مسلّم بها، أو يمكن التسليم بها بسهولة. (١)

ثالثاً: الاقتباس

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٨٥، ٨٧، ٩٨، ٩٩، والخلاصة في مناهج البحث ١٥٥، ١٦٠.

الاقْتِباس: هو ثبُتُ آراء الآخرين؛ لمناقشتها إمّا لتعزير رأي ما، أو لنقل خبر مُهم أو للاستشهاد بما هو نافع ومفيد.

والاقتباسات نوعان مشهوران: اقتباس حرفي، ومعنوي.

النوع الأول: الاقتباس الحرفي (النقل الحرفي)

وهو: أن تأخذ النص من المصدر دون أيّ تغيير، ومن أهم شروطه: أن يكون النص المقْتَسب مُنْسَجَمًا مع ما قبله وما بعده، وأن لا يزيد النص على ستة أو سبعة أسطر، وأن يوضع بين قوسين هكذا: ()، أو هلالين هكذا: (())، فإذا زاد على سبعة أسطر فينبغي أن يصوغ الباحث المعنى بأسلوبه الخاص، ويشير في الهامش إلى مصدره، ويرى بعضهم إن طال النص أن يجعله في الملاحق، وإذا ازداد حذف أشياء من النص، بحيث لا يغيّر المحذوف مراد المؤلف فليضع ثلاثة نقاط، ولا تكون إلاّ وسط النص لا آخره؛ لتدل على مكان المحذوف، وهذا قد جعله بعض الباحثين نوعًا ثالثًا مستقلًا، ولكنه في الحقيقة يندرج ضمن الأول . والله أعلم ..

ويكون الاقتباس الحرفي (النقل الحرفي) في أحوال، وهي:

- ١- إذا كان النص من القرآن الكريم أو السنة المشرفة، ولا يجوز بالإجماع ذكر الآية بالمعنى مطلقًا، بخلاف السنة لكن بشرط أن لا يغيّر المعنى، ولا يكون في التعبدات كالأدعية والأذكار، ولا يكون في جوامع الكلم.
- ٢- إذا كانت ألفاظ المؤلف ذات أهمية خاصة كنص بلاغي.
- ٣- إذا كانت تعبيرات المؤلف مؤدبة الغرض تمامًا، فلا تحتاج لإيضاح.
- ٤- إذا خشي الناقل تغيير المعنى بزيادة أو نقص نتيجة تصرفه.
- ٥- إذا أراد نقل كلام المخالفين والرد عليه، فلا بد من نقله كاملاً دون تصرف.

النوع الثاني: الاقتباس المعنوي (النقل المعنوي)

ويكون الاقتباس المعنوي بالتصرف في النص بأسلوب وعبارات الباحث، وهو يكون في حالات فمنها:

- ١- أن يكون النص طويلًا فيختصره، مع المحافظة على فكرته.
- ٢- إذا كان النص فيه ضعف في الألفاظ، أو به أخطاء كثيرة، أو بأسلوب معقد ونحو ذلك، فيعيد صياغته.

٣- إذا كان النص اشتمل على فكرة مبنوثة في صفحات كثيرة، ولا سبيل إلى اقتباسه كله، فيُلخّص النص المراد .

وفي الاقتباس المعنوي يتصرّف الباحث، ويحافظ على الفكرة والمعنى، ولا يوضع الكلام المقتبس بين قوسين، وإنما يشار في آخره برقم، ثم يشير في الهامش إلى المصدر ومؤلفة، ورقم الجزء والصفحة مع ذكر: انظر ونحوها قبل ذكر المصدر. (١)

ملاحظات

١. كثرة الاقتباسات تُعدُّ عيباً في البحث وبخاصة الحرفي.
 ٢. إن وجد خطأ في الاقتباس الحرفي يكتب بعد الخطأ هكذا [كذا] في سياق النص أو تضع فوق الخطأ رقماً، وتشير في الهامش: لعلّ الصواب كذا، أو نحو ذلك، ولا يغيّر شيئاً في النص ولو خطأ ظاهراً.
 ٣. أن لا يبدأ الفقرة باقتباس.
 - ٤- أن يعتمد على مصادر الاقتباس من المصادر الأصلية، الأقدم فالأقدم، ثم عن المراجع المتأخرة، ويكون مؤلفوها ممن يُعتمد عليهم، ويوثق بهم.
 - ٥- إذا احتيج لإضافة كلمة أو كلمات في أثناء الاقتباس؛ ليشرح شيء أو ليوضح مرجع ضمير أو نحو ذلك، فلا بدّ أن توضع هذه الزيادات داخل علامتين مثل: [] . (٢)
- رابعاً: الحاشية - الهوامش .

يطلق على الحاشية الهوامش، فالهامش حاشية الكتاب، ويُطلق عليها ذيل الصفحة، وهو الشيء الأسفل من الصفحة.

والحاشية عند الأقدمين: البياض الذي يحيط النص من الأعلى والسفل واليمين واليسار، وهذا البياض قد يكتب عليه وقد لا يكتب، ثم صارت الحاشية على ما يكتب في البياض من تعديلات وتصويبات.

تعريف الحاشية عند المتأخرين:

كل ما يخرج عن النص من شرح أو تعليق أو ما أشبه ذلك، ويكتب في ذيل الصفحة.

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٩١، والخلاصة في مناهج البحث ١٤٧. ١٤٧.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٩١، والخلاصة في مناهج البحث ١٤٨. ١٤٩.

وعرفها آخرون: ما يكتب أسفل كل صفحة أو آخر كل فصل أو باب، أو آخر البحث، من التوثيق، والإحالة، والتعليقات والمعلومات الثانوية.^(١)

أهمية الحاشية:

أصبحت الحاشية جزءاً أصيلاً من البحث، وهي ضرورية جداً، ولها وظائف متعدّدة، يصعب أن يستوعبها متن البحث ونصه، فالمعارف والمعلومات الخاصة التي تتصل اتصالاً مباشراً بأفكار البحث الأساسية، فموضعها متن البحث، والمعارف والمعلومات العامة التي تتصل اتصالاً جانبياً أو ثانوياً بالبحث كالتوثيق أو التعليق أو التوضيح أو الترجمة، فموضعها الهامش أو الحاشية.

وظائف الحاشية . الهامش . أو مضمون الحاشية

١. توثيق النصوص المقتبسة بأنواعها، بذكر أسماء مصادرها ومراجعتها، ونسبتها إلى قائلها، ويشمل الآيات الكريمة بعزوها إلى أرقامها وسورها، وتخريج الأحاديث والآثار تخريجاً علمياً.

٢. الإحالات على صفحات البحث نفسه؛ منعاً للتكرار، ولأجل تنبيه القارئ إلى نقطة سابقة أو لاحقة مرتبطة بما يقرؤه من البحث.

٣. شرح كلمة غامضة، أو ترجمة علم من الأعلام، أو مكان من الأمكنة ونحو ذلك.

٤. ذكر بعض الأمور الثانوية التي يمكن أن تكون استطراداً.

٥. الإشارة إلى مصادر أخرى فصلت بعض جزئيات البحث، وتناولته بشكل موسّع.^(٢)

طرق كتابة الحاشية . الهامش .

هناك ثلاث طرق للترقيم بالهامش:

الطريقة الأولى: وضع أرقام مستقلة لكل صفحة على حدة، وهي تبدأ من رقم (١)؛ وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها. وهذه أهم هذه الطرق وأسهلها وأكثرها شيوعاً؛ فكل صفحة مستقلة بأرقامها ومراجعتها وكل ما يتصل بها، ومن السهل في هذه الحالة أن تحذف رقماً أو تضيف آخر، وهي مريحة للقارئ.

(١) انظر: المصدر السابق ١٠٣، والمصدر السابق أيضاً ١٦١.

(٢) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ١٠٣ . ١٠٤، والخلاصة في مناهج البحث ١٦١ . ١٦٢، وكتابة البحث

العلمي ١٢٥.

الطريقة الثانية: إعطاء رقم مسلسل متصل لكل فصل على حدة، ويبدأ أيضاً من (١) ويستمر إلى نهاية الفصل، وإحداث أيّ تغيير بالحذف أو بالإضافة في الأرقام يستلزم تغيير ما بعدها حتى نهاية الفصل، وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها أو تجمع الهوامش كلها لتوضع في نهاية الفصل.

الطريقة الثالثة: إعطاء رقم مسلسل مُتصل للرسالة أو البحث كلّها، ويبدأ من (١) كذلك ويستمر إلى نهاية البحث، وإحداث أيّ تغيير بالحذف أو بالإضافة في الأرقام هنا يستلزم تغييرها بعده حتى نهاية الرسالة، وتوضع في أسفل كل صفحة هوامشها، أو تجمع الهوامش كلها لتوضع في نهاية الرسالة. (١)

ملاحظات في الهوامش

١- يفصل صلب الرسالة عن الهوامش بخط أفقي يكون بينه وبين صلب الرسالة مسافة واحدة.

٢- إن كان المصدر ذا أجزاء فيرمز إليه بحرف: (ج) وبعد رقم الصفحة، ويرمز إليها بحرف (ص) هكذا مثل: ج ٢ ص ٢١. وأحياناً يستغنى عن هذه الرموز ويكتب هكذا: (٢١/٢). وإذا كان الاقتباس من صفحات مُتتالية، بحيث لخصّ الباحث فكرة استغرقت خمس صفحات مثلاً، فيُدوّن رقم الابتداء والانتهاء، مثل: (١/٣٥ - ٤٠)، وإذا أشار لصفحات مختلفة فيكون هكذا: (صفحات ٥٢. ٥٧)، ويجوز أن يقال: ص ٥٢ وما بعدها.

٣- إذا ذكر اسم المؤلف في صلب الرسالة فلا داعي لإعادة الاسم في الهامش، بل يذكر عنوان الكتاب فقط.

٤- إذا ورد اسم المؤلف وعنوان الكتاب في صلب الرسالة فلا داعي لإعادة شيء منها، وإنما يذكر رقم الجزء والصفحة فقط.

٥- قد يعتمد الباحث على محادثة شفوية أو محاضرة، والإشارة إليها في الهامش تكون هكذا: محمد بن عبد الله الحضرمي: حديث شخصي (٩ ربيع أول ١٤٣٩ هـ - ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧ م) أذن بالإشارة إليه.

(١) انظر: المصدر السابق ١٠٤. ١٠٥، والمصدر السابق أيضاً ١٦٤. ١٦٦.

٦- قد يعتمد الباحث على مواقع إلكترونية علمية متخصصة، فيذكر بالهامش اسم الموقع، واسم المشرف له، ورابط الموقع.

٧. إذا تكرر مرجع في نفس الصفحة دون فاصل، فيذكر في المرة الأولى كاملاً، وفي المرة الثانية يقول: المصدر السابق، ويرى بعضهم أن يذكر هكذا: (م.ن) الميم إشارة للمصدر، والنون إشارة لنفسه، أو يُقال: المرجع السابق، وإن اختلفت الصفحة فيكتبها. وأما إذا تكرر المرجع في نفس الصفحة ولكن فصل بينه وبين الهامش الأول بمرجع مختلف، فتعيد كتابة اسم المصدر ورقم الجزء والصفحة.

٨. إذا كتبت هامشاً في أسفل الصفحة ولم يسع المكان للهامش، تضع علامة المساواة هكذا (=) وتكمل الهامش في الصفحة اللاحقة، وتضع أولها هكذا (=) ثم تكمل الهامش.

٩. لا تذكر أرقام الصفحات ولا الأجزاء للمعاجم اللغوية، وإنما مادتها اللغوية فقط.

١٠. إذا كان الاقتباس ليس من الأصل بل من كتاب اقتبس منه؛ لتعذر الحصول على الأصل، فتشير إليه وإلى المرجع، فنقول مثلاً: (نتائج الأفكار، نقلًا عن الفتوحات الربانية ١٢٣/٣).

١١. أن يترجم للأعلام المغمورين . أي: غير المشهورين . بالهامش، فيما لا يزيد عن سطرين أو ثلاثة، ويرجع لكتب التراجم المخصصة لكل فن، كالمفسر يُترجم له من كتب تراجم المفسرين وهكذا، ولكل مذهب تراجم تخصُّهم، وأن يُقدّم في النقل عن المتقدمين أو المعاصرين لهم.^(١)

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً أو رسالة ١٠٦-١١٢، وكتابة البحث العلمي ١٧٣، ١٥٣- ١٧٧، والخلاصة في مناهج البحث ١٦٦-١٧٠.

المطلب الثاني قواعد وفوائد في البحث

سأذكر في هذا المطلب نماذج من قواعد وفوائد مختلفة، يُحتاج لها في كتابة البحوث العلميّة ، والتي يُرجى إن التزم بها الباحث أن يكون لها أثر في الإفادة والاستفادة منها، والشرب من رحيقها ، إذا صاحبها الإخلاص والتجرد التام، والبسطة في العلم ، وهي على سبيل الاختصار :

١. أنواع مناهج البحث:

تتنوّع مناهج البحث حسب تنوّع المقاصد إلى مناهج كثيرة، فمن أشهرها ثلاثة:

١. **المنهج الوصفي:** الذي يرتبط بظاهرة معينة بقصد وصفها وتفسيرها، فموضوعه: الوصف، والتفسير، والتحليل في العلوم الدينية، والاجتماعية والثقافية، كما يصف الأحداث وتأثيرها، و**خصائصه:** بحث العلاقة بين الأشياء المختلفة، ويتضمّن مقترحات وحلولاً مع التحقق من صحتها، يستخدم الطريقة الاستقرائية والاستنتاجية للتوصل إلى قاعدة عامة.

٢. **المنهج التاريخي:** الذي يرتبط بالماضي، ويقوم بنقد المعلومات وترتيبها، ثم استنتاج العلاقة بين الأحداث والربط بينها بأدلة علمية. فموضوعه دراسة القضايا التاريخية لمدارس أو مشكلات دعوية، أو علاقة بين العلماء والأمراء، أو جهود علماء ونشاطاتهم. و**خصائصه:** توضيح العلاقات بين الأحداث والأزمان والأمكنة، وتفهم الحاضر في ضوء من الماضي، والتحليل التاريخي لشخصيات أو دول أو حركات، الاستفادة من الآثار للبشرية بمختلف أنواعها.

٣. **المنهج التجريبي:** الذي يرتبط بالتوقع المستقبلي للظاهرة المدروسة. فموضوعه: دراسة أثر تطبيقي لأمرٍ ما كالتعليم والتحصيل، أو انتشار ظاهرة الطلاق أو المخدرات ونحوها. و**خصائصه:** القيام بإجراء تجارب، ودراسة عينات، أو حالات طبيعية، وملاحظتها، وجود مختبرات، الوصول إلى اكتشافات. (١)

(١) انظر: الخلاصة في مناهج البحث ١٠٩. ١١٥.

٢- ينبغي الترحم والثناء على من أسدى لنا معروفاً في العلم خصوصاً ، أو أسدى لنا فائدة علمية، بقول : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وهذا من الجزاء الحسن ، قال الله تعالى : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾ ^(١) ، وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ ﴾ ^(٢) قال محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الفارقي . رحمه الله . (ت ٥٦٤هـ) :

إذا أفادك إنسانٌ بفائدةٍ * من العلوم فأكثر شكره أبداً

وقل: فلانٌ جزاهُ اللهُ صالحَةً * أفادنيها وألقِ الكِبْرَ والحسدَا. ^(٣)

٣. ذكر الإمام بدر الدين الزركشي . رحمه الله . أن من فروض الكفاية التأليف لحفظ علوم الشريعة وغيرها، فحفظ الدين من ضروريات الدين وكذلك النفس والعقل، وهكذا ، قال الزركشي : (ومنه . أي: فروض الكفاية . تصنيف كتب العلم لمن منحه الله تعالى فهما واطلاعا ؛ ولن تزال هذه الأمة مع قصر أعمارها في ازدياد وترقُّ في المواهب، والعلم لا يجلُّ كنتمه: فلو تُركِ التَّصنيفُ لضَيِّعَ العلم على الناس، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ ^(٤) ويُقال إن في التوراة: عِلْمٌ مَجَانًا كَمَا عُلِّمَتْ مَجَانًا) . ^(٥)

٤. لأهمية التصنيف والتأليف في العلوم عقدَ الإمام ابن الجوزي . رحمه الله . فصلاً في أهمية ذلك والتنبيه عليه، ووقت التأليف، ونصائح قيِّمة، وكان عنوانه (فصل: التصنيف المفيد ومراحل عمر العالم)، فقال . رحمه الله . : (رأيتُ من الرأي القويم أن نفع التصانيف أكثر من نفع التعليم بالمشافهة؛ لأنني أشافه في عمري عدداً من المتعلمين، وأشافه بتصانيفي خلقاً لا تحصي ما خلقوا بعد، ودليل هذا أن انتفاع الناس بتصانيف

(١) سورة الرحمن: ٦٠ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ك: أبواب البر والصلة، بابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبَّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ح ٢٠٣٥ .

(٣) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ١٣٦/٦ .

(٤) سورة آل عمران: ١٨٧ .

(٥) المنشور في القواعد ٣/٣٥ .

المتقدمين أكثر من انتفاعهم بما يستفيدونه من مشايخهم. فينبغي للعالم أن يتوقّر على التصانيف إن وُفق للتصنيف المفيد؛ فإنّه ليس كل من صنّف صنّف، وليس المقصود جمع شيء كيف كان، وإنما هي أسرار يطلع الله - عز وجل - عليها من شاء من عباده، ويوفقه لكشفها، فيجمع ما فرّق، أو يرتّب ما شتت، أو يشرح ما أهمل، هذا هو التصنيف المفيد. وينبغي اغتنام التصنيف في وسط العمر؛ لأن أوائل العمر زمن الطلب، وآخره كلال (١) الحواس... ثم يبتدئ بعد الأربعين بالتصانيف والتعليم، هذا إذا كان قد بلغ مع ما يريد من الجمع والحفظ، وأعين على تحصيل المطالب. فأما إذا قلت الآلات عنده من الكتب، أو كان في أوّل عمره ضعيف الطلب، فلم ينل ما يريده في هذا الأوان، أخر التصانيف إلى تمام خمسين سنة، ثم ابتدأ بعد الخمسين في التصنيف والتعليم إلى رأس الستين).^(٢)

٥- الباحث المُنصف هو الذي ينقل العلم كما هو ولو خالف رأيه أو مذهبه ، ويأخذ بما يقتنع به حُجة ودليلاً ، وهذا الفيصل بين العلماء الرّبانين وأهل الأهواء، ولهذا قال الحافظ الإمام وكيع بن الجراح . رحمه الله . : (أهل العلم يكتبون مالهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا مالهم)، (٣) وللسبكي كلامٌ ما تعّ في أهمية نقل كلام العلماء في المسألة الواحدة فقال : (وكذلك لا يهون الفقيه أمرٌ ما نحكيه من غرائب الوجوه، وشواذ الأقوال، وعجائب الخلاف، قائلاً حسب المرء ما عليه الفُتيا، فليعلم أن ذلك هو المضيق للفقهاء، أعني: الاقتصار على ما عليه الفُتيا؛ فإن المرء إذا لم يعلم علم الخلاف والمأخذ، لا يكون فقيهاً حتى يلج الجملُ في سمّ الخياط، وإنما يكون رجلاً ناقلاً نقلاً مخبطاً، حامل فقه إلى غيره، لا قدرة له على تخريج حادث بموجود، ولا قياس مستقبل بحاضر، ولا إلحاق شاهد بغائب، وما أسرع الخطأ إليه، وأكثر تزامم الغلط عليه وأبعد الفقه لديه).^(٤)

(١) أي: ضعف. انظر: لسان العرب مادة كل.

(٢) صيد الخاطر ١٦٤. ١٦٥ .

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه ١/ ٢٦ .

(٤) طبقات الشافعية الكبرى ٩/١ .

٦. الباحث الجاد هو الذي يُقدّم الحق على الرجال، وإذا رأى الحق اتبعه وعرفه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(١) قال الإمام الشافعي . رحمه الله .: (أَعْرِفُ الْحَقَّ لِذِي الْحَقِّ إِذَا أَحَقَّ اللَّهُ الْحَقَّ).^(٢)

وقد خالف أرسطاطاليس أستاذه أفلاطون في عدّة مسائل ، فلما قيل له في ذلك قال: (أفلاطون صديق، والحق صديق ، إلا أن الحق أولى بالصدّاقة منه).^(٣)

٧- الرجوع إلى الحق واجب لا فضيلة، وهو شاق على النفوس البشرية، ولا يُعطي الحق وينصف من نفسه إلا الأفاضل القلائل، قال سيدنا علي رضي الله عنه: (أَشَدُّ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ: إِعْطَاءُ الْحَقِّ مِنْ نَفْسِكَ، وَذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَمُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي الْمَالِ).^(٤)

٨. من سنة الله تعالى في خلقه أن من اعترف بفضل غيره وأنزله منزلته دون إطرء ولا بخر، ونسب الفضل لأهله أن يرفعه الله تعالى، ويزيده علماً إلى علمه، ولهذا قال العلماء: (مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ أَنْ تُضَيَّفَ الشَّيْءَ إِلَى قَائِلِهِ)،^(٥) قال الإمام النووي . رحمه الله .: (ومن النصيحة: أن تضاف الفائدة التي تُستغرب إلى قائلها، فمَنْ فعل ذلك بُورك له في علمه وحاله، ومَنْ أوهم ذلك وأوهم فيما يأخذه من كلام غيره أنه له: فهو جديرٌ أن لا ينتفع بعلمه، ولا يُبارك له في حاله، ولم يزل أهل العلم والفضل على إضافة الفوائد إلى قائلها. نسال الله تعالى التوفيق لذلك دائماً).^(٦)

٩- يُستحب للمؤلف لكتاب نثراً أو نظماً ذكر ثمانية أمور، وهي : البسملة . على خلاف في الشعر، والحمد لله ، والصلاة على النبي ﷺ، والسلام عليه، وواسم الكتاب، واسم الجامع للكتاب، وبراعة الاستهلال، وفصل الخطاب . أي

(١) سورة يونس: ٣٥ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١١٩/٩ .

(٣) انظر: في الكامل في التاريخ ٢٢٤/١ .

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨٥ / ١ .

(٥) انظر: جامع بيان العلم لابن عبد البر ٨٩/٢ .

(٦) بستان العارفين ٤٨ .

قوله: أما بعد .، و نظمها بعضهم في قوله :

قُلْ لِلْمَصْنَفِ فَاذْكُرْ ثَمَانٍ فِي الْكِتَابِ ***
بِسْمِ وَحَمْدِ وَالصَّلَاةِ *** مع السلام المستطاب
واسم الكتاب وجامع *** وبراعة فصل الخطاب.

١٠. هناك آداب في الثناء على الله تعالى ، والصلاة على النبي ﷺ، والترحم على من كان سبباً في نقل الخير للأمة المحمدية من السابقين عند ذكرهم، وقد لخصها الإمام النووي . رحمه الله . فقال : (يستحب لكاتب الحديث إذا مرّ بذكر الله عزّ وجل أن يكتب : (عز وجل) أو (تعالى) أو (سبحانه وتعالى) أو (تبارك وتعالى) أو (جلّ ذكره) أو (تبارك اسمه) أو (جلّت عظمته) أو ما أشبه ذلك، وكذلك يكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكما لهما لا رامزاً إليهما، ولا مقتصراً على أحدهما، وكذلك يقول في الصحابي : (رضى الله عنه) فإن كان صحابياً ابن صحابي قال : (رضى الله عنهما)، وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والأخيار، ويكتب كل هذا وإن لم يكن مكتوباً في الاصل الذي ينقل منه، فإنّ هذا ليس رواية، وإنما هو دعاء، وينبغي للقارئ أن يقرأ كل ما ذكرناه وإن لم يكن مذكوراً في الاصل الذي يقرأ منه، ولا يسأم من تكرر ذلك، ومن أغفل هذا حُرِمَ خيراً عظيماً وفوّت فضلاً جسيماً).^(١)

١١- الفرق بين المصدر و المرجع : هناك رأيان للباحثين في الفرق بينهما ؟
الرأي الأول: أن لا فرق بينهما ، فهما بمعنى واحد ، والرأي الثاني : أن بينهما فرق، فالمصدر هو الكتاب الذي يبحث في علم من العلوم ويساهم في تكوينه، أو يضيف الجديد في مادته، بحيث تكون الكتب الخرى عالية عليه، ومستفيدة منه، ككتاب الأم للإمام الشافعي، في الفقه، وصحيح الإمام البخاري في الحديث. وأما المرجع فهو الكتاب الذي يبحث في علم من العلوم، وقد سبقه كثيرون في بابيه، فاستفاد منهم، ونقل عنهم، وكان من طبقة المتأخرين، وإن أتى بجديد في بعض الاجتهادات، ككتاب المجموع للإمام النووي في الفقه، والترغيب والترهيب للإمام المنذري في الحديث . والرأي الثاني هو الأولى ؛ لأن المصدر

(١) شرح صحيح مسلم ١ / ٣٩ .

والمرجع في اللغة متضادان في المعنى ، فالمصدر هو مبدأ انطلاق الشيء ، والمرجع رجوعه إلى مصدره .^(١) وقيل : إن المصادر هي الكتب التي يرجع إليها المؤلفون والخاصة من أهل العلم، والتي ترتبط بأساسيات البحث وقضاياه الرئيسية ، وأما المراجع فهي الكتب التي أُلِّفت لعامة القراء؛ لتكون أقرب شيء يرجعون إليه للعلم بالشيء^(٢).

١٢. ذكر أهل العلم تفاوت الناس في التأليف والتصنيف للكتب، وذلك من حيث تمكّن المصنف وقصده ، قال الشيخ حاجي خليفة الحنفي . رحمه الله : (اعلم أن المؤلفين المعتمدة تصانيفهم فريقان الأول: مَنْ له في العلم ملكة تامة ودُريرة كافية، وتجارب وثيقة، وحسد صائب، وفهم ثاقب، فتصانيفهم عن قوّة تبصره، ونفاذ فكر، وسداد رأي كالنصير والعضد والسند والسعد والجلال وأمثالهم، فإنّ كلاً منهم يجمع إلى تحرير المعاني وتهذيب الألفاظ، وهؤلاء أحسنوا إلى الناس كما أحسن الله سبحانه وتعالى إليهم، وهذه لا يستغني عنها أحد. والثاني: من له ذهن ثاقب، وعبارة طليقة، طالع الكتب فاستخرج دُررها، وأحسن نظمها، وهذه ينتفع بها المبتدؤون والمتوسطون. ومنهم من جمع وصنّف للاستفادة لا للإفادة، فلا حجر عليه بل يرغب إليه إذا تأهّل، فإنّ العلماء قالوا: ينبغي للطالب أن يشتغل بالتخريج والتصنيف فيما فهمه منه إذا احتاج الناس إليه بتوضيح عبارته، غير نائل عن المصطلح، مبيّناً مشكلة مُظهرًا مُلْتَبَسه ؛كي يكتسبه جميل الذكر، وتخليده إلى آخر الدهر، فينبغي أن يُفَرِّغ قلبه لأجله إذا شرع، ويصرف إليه كل شغله قبل أن يمنعه ما نع عن نيل ذلك الشرف، ثم إذا تم لا يخرج ما صنّفه إلى الناس ولا يدعه عن يده إلا بعد تهذيبه وتنقيحه وتحريره وإعادة مطالعته؛ فإنه قد قيل: الإنسان في فُسْحَة من عقله، وفي سلامة من أفواه جنسه ما لم يضع كتاباً أو لم يقل شعراً، قد قيل: مَنْ صنّف كتاباً فقد استشرف للمدح والذم؛ فإنّ أحسن فقد استهدف من الحسد والغيبة، وإنّ أساء فقد تعرّض للشتم والقذف. قالت الحكماء: من أراد أن يصنّف كتاباً أو يقول شعراً فلا يدعوه العجب به وبنفسه إلى أن ينتحله، ولكن يعرضه على أهله في عرض رسائل أو أشعار، فإن رأى

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي مادة صدر، ومادة رجع.

(٢) انظر: كتابة البحث العلمي ٧٠ - ٧١، والخلاصة في مناهج البحث ١٧٣.

الاسماع تُصغي إليه ورأى من يطلبه انتحله وادّعاه، فليأخذ في غير تلك الصناعة (١).

١٣. التأليف على سبعة أقسام لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي:

١. إما شيء لم يسبق إليه فيخترعه

٢. أو شيء ناقص يتممه

٣. أو شيء مغلق يشرحه

٤. أو شيء طويل يختصره دون أن يُخل بشيء من معانيه

٥. أو شيء متفرّق يجمعه

٦. أو شيء مختلط يرتبه

٧. أو شيء أخطأ فيه مصنّفه فيصلحه. (٢)

وقد نظم مقاصد التأليف هذه بعضهم من بحر الطويل فقال :

ألا فاعلمن أن التأليف سبعة * لكل لبيب في النصيحة خالص

فشرح لإغلاقٍ وتصحيحٍ مخطيء * وإبداعٍ حَبْرٍ مقدّمٍ غيرٍ ناكصٍ

وترتيبٍ منثورٍ وجمعٍ مفرّقٍ * وتقصيرٍ تطويلٍ وتتميمٍ ناقصٍ. (٣)

١٤. من مُهمّة الباحث عند نقل الأقوال أو الوقوف عندها أن :

١. يوافق أو يخالف ٢. يؤيّد أو يعترض ٣. يقبل أو يرد ٤. يُصحح أو يُضعّف ٥.

يُصوّب أو يُخطئ ٦. يختصر أو يشرح ٧. يُلخّص أو يُفصّل ٨. يُقدّم أو يُؤخّر ٩. يجمع أو

يُفرّق ١٠. يثبت أو يهمل ١١. يجزئ و يُعلّق ١٢. يضيف ويبين ١٣. يُقسّم ويُرتّب ١٤.

يستدل ويوجّه ١٥. يمهد ويربط ١٦. يخرج على طريقة الفقهاء والأصوليين ١٧. يحقق

ويجزّ ١٨. حسن اختيار الأقوال وعمق مادتها العلمية ١٩. لا ينقل قولاً إلا مُستوعباً له

٢٠. يفهم القول المنقول فهماً دقيقاً كما يريد صاحبه، مع اعتبار الاحتمالات الأخرى ٢١.

يلتزم الأدب مع أهل العلم، وهو مثبتٌ لشخصيته ٢٢. يضع لمن يخالفهم أو يعترض

عليهم تخريجات تُنبئ عن إنصافٍ ويُعدّ عن التّحامل عليهم .

١٥- ذكر أهل العلم فوائد الكتب التي ينبغي أن تُؤلف من أجلها، وشروطه

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ١/٣٩.

(٢) انظر: المصدر السابق ١/٣٦.

(٣) انظر: هامش نهاية الزين في إرشاد المبتدئين لنووي جاوي ٣.

ومقاصده، قال الشيخ حاجي خليفة الحنفي . رحمه الله . : (وينبغي لكل مؤلف كتاب في فن قد سبق إليه أن لا يخلو كتابه من خمس فوائد: ١- استتباط شيء كان مُعضلاً ٢- أو جمعه إن كان مفزقاً ٣- أو شرحه أن كان غامضاً ٤- أو حسن نظم ٥- وتأليف واسقاط حشو وتطويل. وشرط في التأليف: ١- إتمام الغرض الذي وُضع الكتاب لأجله من غير زيادة ولا نقص، ٢- وهجر اللفظ الغريب، وأنواع المجاز اللهم إلّا في الرمز والاحتراز عن إدخال علم في آخر، ٣- وعن الاحتجاج بما يتوقّف بيانه على المحتج به عليه؛ لئلا يلزم الدور، وزاد المتأخرين ٤- اشتراط حسن الترتيب، ٦- ووجازة اللفظ، ٧- ووضوح الدلالة، وينبغي أن يكون مسوّقاً على حسب إدراك أهل الزمان، وبمقتضى ما تدعوهم إليه الحاجة، فمتى كانت الخواطر ثاقبة والافهام للمراد من الكتب متناولة، قام الاختصار لها مقام الإكثار، وأغنت بالتلويح عن التصريح وإلا فلا بدّ من كشف وبيان وإيضاح وبرهان، ينبّه الذاهل ويوقظ الغافل، وقد جرت عادة المصنّفين بأن يذكروا في صدر كل كتاب تراجم تُعرب عنه سموها الرؤوس، وهي ثمانية: ١- الغرض وهو الغاية السابقة في الوهم المتأخرة في الفعل ٢- والمنفعة؛ ليتشوق الطبع. ٣- والعنوان الدال بالإجمال على ما يأتي تفصيله، وهو قد يكون بالتسمية، وقد يكون بألفاظ وعبارات تسمّى ببراعة الاستهلال. ٤- والواضع؛ ليعلم قدره. ٥- ونوع العلم وهو الموضوع؛ ليعلم مرتبته، وقد يكون جزءاً من أجزاءه، وقد يكون مدخلاً كما سبق في بحث الموضوع ٦- ومرتبة ذلك الكتاب أي: متى يجب أن يقرأ. ٧- وترتيبه. ٨. ونحو التعليم المستعمل فيه، وهو بيان الطريق المسلوك في تحصيل الغاية)^(١).

١٦. ممّا يبقى للإنسان بعد موته كتبه : فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ﴿ إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم يُنتفع به أو ولد صالح يدعو له ﴾^(٢)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علماً نشره ، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجره، أو صدقةً أخرجها من ماله في

(١) كشف الظنون / ١ / ٣٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ح ١٦٣١.

صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلَحُّفُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ ﴿١﴾، فنشر العلم بالتعليم أو التأليف الكتب النافعة ، ونشر المصاحف القرآنية ، كل ذلك مما يبقى للميت أجره بعد موته . وقد جمعها السيوطي . رحمه الله . بقوله :

إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ لَيْسَ يَجْرِي * عَلَيْهِ مِنْ فِعَالٍ غَيْرِ عَشْرِ
 عُلُومٍ بَنَّتْهَا وَدُعَاءُ نَجْلِ * وَعَرْسُ النَّخْلِ وَالصَّدَقَاتُ تَجْرِي
 وَرِثَاةُ مُصْحَفٍ وَرِبَاطُ نَعْرِ * وَحَفْرُ الْبُئْرِ أَوْ إِجْرَاءُ نَهْرٍ
 وَيَبَيْتٌ لِلْغَرِيبِ بِنَاءُ يَأْوِي * إِلَيْهِ أَوْ بِنَاءُ مَحَلٍّ ذِكْرٍ .
 وَتَعْلِيمٌ لِقُرْآنٍ كَرِيمٍ * فَخُذْهَا مِنْ أَحَادِيثٍ بِحَصْرِ .^(٢)

١٧. لتأليف الكتب النافعة في العلوم الدينية أو الدنيوية مما يعود نفعه للبشرية، رَغِبَتْ فيه الشريعة الغراء، وأجر صاحبها مستمر ، وكل مَنْ قرأه واستفاد نال الأجر ، قال الجاحظ . رحمه الله :: (فما ذكر الله تبارك وتعالى في كتابه من فضيلة الخط والإنعام بمنافع الكتاب قوله لنبيه ﷺ: ﴿ اَوْرَأْ وَرُبَّكَ الْاَكْرَمُ ﴾^(٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْاِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ ،^(٢) وأقسم به في كتابه المنزل على نبيه المرسل ﷺ : حيث قال: ﴿ ت وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾^(١) ،^(٤) ولذلك قالوا: القلم أحد اللسانين كما قالوا: قِلَّةُ العيال أحد اليسارين . وقالوا : القلم أبقى أثراً، واللسان أكثر هذراً . وقال عبد الرحمن بن كيسان: استعمال القلم أجدرُّ أن يحضَّ الذهن على تصحيح الكتاب من استعمال اللسان على تصحيح الكلام . وقالوا: اللسان مقصورٌ على القريب الحاضر، والقلم مُطلقٌ في الشاهد والغائب، وهو للغابر الكائن، مثله للقائم الراهن، والكتاب يُقرأ بكل مكان، ويُدرَس في كل زمان، واللسان لا يَعدُّو سامعه، ولا يتجاوزُه إلى غيره) .^(٥)

(١) أخرجه ابن ماجه ك : فضائل أصحاب الرسول ﷺ ، بَابُ نَوَابِ مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ ح ٢٤٢ ، وصححه ابن حبان في صحيحه ١٢١/٤ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢٤٨/٣ ، والحديث حسنه جماعة من أهل الحديث منهم : البوصيري، وابن الملقن، والمنذري . انظر: مصباح الزجاجة ٣٥/١ ، والبدر المنير ١٠٢/٧ ، والترغيب والترهيب ٥٥/١ .

(٢) الديباج على مسلم ٤/٢٢٨ .

(٣) سورة العلق: ٣ - ٥ .

(٤) سورة القلم: ١ .

(٥) البيان والتبيين ١/٥٧ .

١٨. تأليف الكتب لا يخوض غماره إلا من تأهل، وبذل النفس والنفيس ووصل الليل بالنهار، مع تدين صحيح، وفهم مستقيم مليح ، وكذلك المحدث ينبغي له ذلك ليبلغ ما هنالك، قال الحافظ الذهبي . رحمه الله : (فحق على المحدث أن يتورع في ما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع؛ ليعينوه على إيضاح مروياته ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكى نقله الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر والتهيؤ والفهم، مع التقوى والدين المتين والإنصاف، والتردد إلى مجالس العلماء، والتحري والإتقان والآ تفعل :

فدع عنك الكتابة لست منها * ولو سؤدت وجهك بالمِداد)^(١).

١٩. أن يتقي الله تعالى مَنْ يكتب؛ فإنه مسؤول عن كل ما يكتب، وقد صدق من قال:
فلا تكتب بخطك غير شيء * يسرك في القيامة ان تراه.
ورغب بنفسك أن يخط بنائها * خيراً تخلفه بدار غرور
فجميع فعل المرء يلقاه غداً * عند التقاء كتابه المنشور.

٢٠. ينبغي الاعتناء بنقل جميع أقوال العلماء كاملة بإنصاف دون غمط أحد من الأئمة المجتهدين، فقد يكون ما تراه ضعيفاً يكون قوياً، ولا تكتفي بالنقل غير المباشر عن الأئمة الأعلام، فلا بدّ من الرجوع للمصادر الأصلية، وترجع لكل قول لقائله من كتبه، أو من كتاب ينقله عنه بسند أو رواية، وقد أجلي مثل هذه الدقائق العلمية المهمة والتمينة للإمام النووي . رحمه الله . ، فقال: (اعلم أن كتب المذهب فيها اختلاف شديد بين الأصحاب ، بحيث لا يحصل للمطالع وثوق يكون ما قاله مصنف منهم هو المذهب حتى يطالع معظم كتب المذهب المشهورة ، فلماذا لا أترك قولاً ، ولا وجهاً ، ولا نقلاً ، ولو كان ضعيفاً أو واهياً إلا ذكرته إذا ، وجدته إن شاء الله تعالى ، مع بيان رجحان ما كان راجحاً، وتضعيف ما كان ضعيفاً ، وتزييف ما كان زائفاً ، والمبالغة في تغليط قائله، ولو كان من الأكابر . وإنما أقصد بذلك التحذير من الاغترار به ، وأحرص على تتبع كتب الأصحاب من المتقدمين ، والمتأخرين إلى زمني من المبسوطات ، والمختصرات ، وكذلك نصوص الإمام الشافعي صاحب المذهب . رضي الله عنه . فأنقلها من نفس كتبه

(١) تنكرة الحفاظ / ٤ .

المتيسرة عندي كالأم والمختصر والبويطي ، وما نقله المفتون المعتمدون من الأصحاب ، وكذلك أتبع فتاوى الأصحاب ، ومتفرقات كلامهم في الأصول ، والطبقات ، وشروحهم للحديث ، وغيرها)^(١).

٢١- ينبغي للباحث والمصنف أن يُعيد قراءة بحثه وتصنيفه مرات؛ ليكون سليماً رصيناً ، قال الإمام الخطيب . رحمه الله : (وَلَا يَضَعُ مِنْ يَدِهِ شَيْئاً مِنْ تَصَانِيفِهِ إِلَّا بَعْدَ تَهْدِيئِهِ وَتَحْرِيرِهِ وَإِعَادَةِ تَدْبِيرِهِ وَتَكْرِيرِهِ)^(٢).

٢٢. روى الإمام الخطيب عن الإمام التابعي عبدالله بن المبارك . رحمه الله . يقول : (صَنَّفْتُ مِنْ أَلْفِ جُزْءٍ جُزْءًا، وَقَالَ أَيْضاً عَبْدُ اللَّهِ : مَنْ نَظَرَ فِي الدَّقَائِرِ فَلَمْ يُفْلِحْ فَلَا أَفْلَحَ هُوَ أَبَدًا. ثم قال الخطيب: قَلَّ مَا يَتَمَهَّرُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَيَقِفُ عَلَى غَوَامِضِهِ وَيَسْتَنْبِهُ الْخَفِيِّ مِنْ فَوَائِدِهِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ مُتَقَرِّفَهُ وَالْفَافَ مُتَشَتِّتَهُ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَاشْتَعَلَ بِتَصْنِيفِ آبَائِهِ وَتَرْتِيبِ أَصْنَافِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ مِمَّا يُقَوِّي النَّفْسَ، وَيُبَيِّنُ الْحِفْظَ، وَيَذَكِّي الْقَلْبَ، وَيَشْحَدُ الطَّبْعَ، وَيَبْسُطُ اللِّسَانَ، وَيُجِيدُ الْبَيَانَ، وَيَكْشِفُ الْمُشْتَبِهَ، وَيُوضِّحُ الْمُلتَبِسَ، وَيُكْسِبُ أَيْضاً جَمِيلَ الذِّكْرِ وَتَخْلِيدَهُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :
يَمُوتُ قَوْمٌ فَيَحْيِي الْعِلْمُ ذِكْرَهُمْ * وَالْجَهْلُ يُلْحِقُ أَمْوَاتًا بِأَمْوَاتٍ)^(٣).

٢٣. كتاب الإنسان يبقى مدى الدهور، فيذكر المرء بكتبه وعلمه ، وروى الخطيب . رحمه الله . عن : عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ أَنَّهُ قَالَ : (عِلْمُ الْإِنْسَانِ وَلَدُهُ الْمُحَلَّدُ)، ثم قال : أَنَسَدَنِي عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَرْمَوِيُّ لِأَبِي الْفَتْحِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبُسْتِيِّ . رحمه الله :
يَقُولُونَ : ذَكَرُ الْمَرْءِ يَبْقَى بِنَسْلِهِ * وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَسْلٌ
فَقُلْتُ لَهُمْ : نَسْلِي بَدَائِعِ حِكْمَتِي * فَمَنْ سَرَّهُ نَسْلٌ فَإِنَّا بَدَأَ نَسْلُو. ^(٤)

٢٤. مَنْ كَتَبَ كِتَابًا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ أَظْهَرَ عِلْمَهُ إِنْ كَانَ جَيِّدًا أَوْ ضَعِيفًا ، فهو معيار ما يُكْتَبُ مِنْ عُلُومٍ مَتَقَنَةٍ أَوْ رَكِيكَةٍ ، وَيَعْرِضُ نَفْسَهُ لِلنَّقْدِ، فلا يخوض فيه إلا من كان كفواً وروى الخطيب . رحمه الله . عن : نَصْرَ بْنَ عَلِيٍّ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ، يَقُولُ :

(١) المجموع ١/١٨ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٢٨٣ .

(٣) المصدر السابق ٢/ ٢٨٠ .

(٤) المصدر السابق نفسه .

سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ، يَقُولُ: (الْإِنْسَانُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ عَقْلِهِ وَفِي سَلَامَةٍ مِنْ أَفْوَاهِ النَّاسِ مَا لَمْ يَضَعْ كِتَابًا أَوْ يَقُلْ شِعْرًا)، قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ قَالَ الْعَتَّابِيُّ: (مَنْ صَنَعَ كِتَابًا فَقَدْ اسْتَشْرَفَ لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ، فَإِنْ أَحْسَنَ فَقَدْ اسْتُهْدِفَ لِلْحَسَدِ وَالْغَيْبَةِ، وَإِنْ أَسَاءَ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلشُّنْمِ وَاسْتَفْذِفَ بِكُلِّ لِسَانٍ)،^(١) ولهذا قيل: مَنْ صَنَّفَ فَقَدْ اسْتُهْدِفَ ، وقيل : من كتب كتاباً فقد عرض عقله للناس .

٢٥- دعائم البحث أو الرسالة الناجحة أهمها خمسة :١- القراءة الواسعة ، وينبغي أن تكون للباحث قراءتان : قراءة سريعة، وقراءة متأنية ، وينبغي من الباحث أن يلمَّ بكل ما كُتِبَ عن موضوعه من بحوث مهمة ونحوها . ٢- الدقة التامة في فهم آراء الغير، وفي نقل عباراته، فكثيراً ما يقع الباحث أو الطالب في أخطاء جسيمة بسبب سوء الفهم أو الخطأ في النقل. ٣- ألا يأخذ آراء الغير على أنها حقيقة مسلم بها، فلا بدَّ من تحقيق للآراء . ٤- أن تنتج الرسالة ابتكاراً، وتضيف شيئاً جديداً حتى لا يضيع جهوداً . ٥- أن يبذل الباحث جهداً في البحث؛ ليكون قوياً التأثير في قارئه بالحجج المقنعة، والأسلوب المسلسل الجاذب، فالإبداع أساس طريق للنجاح. ^(٢)

٢٦. ينبغي للباحث أن لا يقطع ولا يجزم في المسائل الظنيّة، ويجتنب بحث المسائل المشكّلة ، ويتجنّب الآراء الشاذّة التي لا تستند لدليل يعضدها ولا تعليل يقويها ، فلهذا تهيبّ بعض أهل العلم من القول بخلاف ما اتفقت عليه أئمة أجلاء، ورجال فُطناء، عرّفوا الفرع والأصل ، والقول المقول، وأدركوا المعقول والمنقول، وتأهلوا في اللسان والبيان، من أرباب أصحاب المذاهب المتبّعة . أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل . رحمهم الله تعالى . حتى قال الحافظ الذهبي . رحمه الله . : (لَا يَكَادُ يُوجَدُ الْحَقُّ فِيمَا اتَّفَقَ أُمَّةٌ الْجِتْهَادِ الْأَرْبَعَةُ عَلَى خِلَافِهِ، مَعَ اعْتِرَافِنَا بِأَنَّ اتَّفَاقَهُمْ عَلَى مَسْأَلَةٍ، لَا يَكُونُ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ، وَنَهَابُ أَنْ نَجْزِمَ فِي مَسْأَلَةٍ اتَّفَقُوا عَلَيْهَا، بِأَنَّ الْحَقَّ فِي خِلَافِهَا).^(٣)

وكذلك أصحاب الكتب الستة . البخاري ومسلم وأبو داؤود والنسائي والترمذي وابن ماجه

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ / ٢٨٣

(٢) انظر : كيف تكتب بحثاً أو رسالة ٧ . ٨ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٧ / ١١٧ .

. رحمهم الله تعالى . إذا اتفقوا على إخراج حديث ما فلا تخالف النفس ما رَووه وسَطِّروه . في كتبهم المباركة ، قال الإمام ابن حجر العسقلاني . رحمه الله . : (إن النفوس تزكن إلى مَنْ أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم ؛ لجلالتهم في النفوس وشهرتهم؛ ولأن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد). (١)

٢٧. يجب على الباحث أن يصون لسانه وبنانه أن يخط السباب واللِّعان على السلف الصالح من : الصحابة الكرام ، والتابعين لهم بإحسان، وأهل الصلاح والعرفان ، والعلماء أهل الشأن، وأن يتلطف القول ولو فيمن يرى أنه خالف أو أخطأ حسب فهمه وعلمه ، فثمّت محامل تحملهم، ووجهات تؤمّمهم ، ومسالك انتهجوها ، وطرائق اتبعوها ، فالخوض في أعراض أهل العلم خصوصاً مزلة قدم، وحسرة وندم . نعوذ بالله تعالى من الحورِ بَعْدَ الكورِ. وللحافظ ابن عساكر . رحمه الله . كلاماً قيماً في التحذير من ذلك ، قال : (اعلم يا أخي . وفقنا الله وإياك لمرضاته ممّن يخشاه ويتقيه حق ثقّاته . : إن لحوم العلماء رحمة الله عليهم مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم خلق نميم والافتداء بما مدح الله به قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم؛ إذ قال مثنياً عليهم في كتابه وهو بمكارم الأخلاق وصدّها عليهم : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ، (٢) والارتكاب لنهي النبي ﷺ عن الاغتياب وسب الأموات جسيم : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يُصيبهم عذاب أليم ﴾ (٣). (٤)

فيجب حسن الظن وحمل الناس وأولاهم العلماء على المحامل الحسنة، إذا وُجد لهم

(١) تعجيل المنفعة: ٢/ ٣ .

(٢) سورة الحشر: ١٠ .

(٣) سورة النور: ٦٣ .

(٤) تبیین كذب المفتری فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ٢٩ . ٣٠ .

مخرجاً ، قال سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ولا تظنن بكلمة خرجت من مُسلمٍ شرّاً، وأنت تجد لها في الخير محملاً).^(١)

٢٨. مما أملاه عليّ شيخي العلامة سالم بن عبد الله الشاطري . حفظه الله ورعاه . أن الله عزّ وجل ينفع بالعبد الصالح من ثلاثة أمور : ١. بكتبه ٢. بأولاده ٣. بتلاميذه ، ومن نماذج ذلك الإمام عبد الله بن علوي الحداد (ت ١١٣٢هـ) ، فنفع الله تعالى به المسلمين بكتبه وهي سلسلة كتب الإمام الحداد المشهورة ، وقد ترجمت إلى لغات غير عربية، ونفع الله بأولاده إلى عصرنا هذا فشيخي العلامة عبد الله بن محفوظ الحداد مفتي حضرموت، من ذريته وهو جده السابع ، ونفع الله بتلاميذه ، ولا نزال نستجيز من شيوخنا في العلم من خلال السند العلمي الذي تلقاه تلاميذه لهذا اليوم ، وأيضاً جدنا الإمام عبد الله بن أبي بكر العيدروس (ت ٨٦٥ هـ) ، فقد نفع الله تعالى به الناس بعلمه وإرشاداته بكتبه وأولاده وتلاميذه، وهو من أوائل من ألف الكتب من السادة الأشراف العلوية، والخير في أمة النبي صلى الله عليه وسلم موجود بشتى مذاهبهم وأنسابهم وأعرافهم . لطف الله بالمسلمين وأيقظهم من غفلتهم . .

٢٩. الاشتغال بالعلم وكتابته وتدوينه؛ لنقله أو نشره أو بيانه يُعدُّ من أصول العبادات التي أمر بها الإسلام، في أول ما نزل على رسولنا صلى الله عليه وسلم : ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ ﴾ ،^(٢) بل قيل : ما حُفِظَ فَرَّ ، وما كُتِبَ قَرَّ ، قال بعضهم :

إِنَّ التَّشَاغَلَ بِالذِّكْرِ * وَالْمَحَابِرِ وَالْكِتَابَةِ وَالذِّكْرَةَ

أَصْلُ التَّعْبُدِ وَالتَّزَهُدِ * وَالرِّئَاسَةِ وَالسِّيَاسَةِ .

٣٠. من أنفع الكتب وأجودها وأقدمها في أصول البحث وكتابة الرسائل العلمية ، كتاب : كيف تكتب بحثاً أو رسالة؟ للدكتور أحمد شلبي المصري . رحمه الله تعالى .، وهو دراسة منهجية لكتابة البحوث وإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه، وقد طُبِعَ أكثر من

(١) أخرجه الأصبهاني بسنده في الترغيب والترهيب ٢ / ٢٩٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٦ / ٣٢٣ ، عن سعيد بن

المسيب عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) سورة العلق: ١ - ٤ .

عشرين مرة، وهذا يدل على القيمة العلمية للكتاب، فكم نهل منه باحث، وكم ارتوى من رحيقه طالب!!

ومن أجود الكتب النافعة والمباركة في تحقيق المخطوطات ومنهجية التحقيق، كتاب تحقيق النصوص ونشرها للأستاذ عبد السلام هارون، فقد أفاد وأجاد، والكتاب جاء من خبير بالتحقيق.

٣١. للحافظ السيوطي . رحمه الله . رسالة مائعة نافعة، مختصرة لطيفة في آداب التأليف، وضمنها نصوصاً كثيرة عن أهل العلم بذكر جملة من الآداب وكيفية التأليف ، وقد أسماها : التعريف بآداب التأليف، طبع بتحقيق مرزوق علي إبراهيم، مكتبة التراث الإسلامي، عام ١٩٨٩م، وتقع في ٤٥ صفحة، جديرٌ بالاطلاع عليها ، وللسيوطي أيضاً رسالة أخرى مفيدة أسماها: البارق في قطع السارق، نكر فيها أنواع السرقات، ونماذج كثيرة منها، طبعت تحقيق د. عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الإسلامية بدبي، ط١، عام ١٤٣٤هـ . ٢٠١٢م، ويقع في ١٣٦ صفحة، ومما ذكره شعراً عن علا الدين الوادعي . رحمه الله . :

أرى الكُتَّابَ والحُسَّابَ فيهم * لصوصٌ يسرقون الناسَ طُرّاً
فقومٌ يسرقون اللفظَ جهراً * وقومٌ يسرقون المالَ سرّاً.^(١)

(١) البارق في قطع السارق ٨٣. ٨٤ .

الخاتمة

أهم النتائج :

١. حُسن أسلوب البحوث والرسائل العلمية له أثر كبير في الاستفادة منها، وله انطباعات حسنة لدى القراء عن الباحثين.
٢. الكتابة والتصنيف لا يقدر عليه إلا من أُوتي حظاً من الفهم المتوقّد، ونصيياً من الكفاءة العلمية، وسعةً من الخُلق الوافر، وصبراً على المشاق.
٣. معظم البحوث نفعاً أكثرها التزاماً بمعايير المناهج البحثية، والإجادة الفنية، والقدرة التخصصية.
٤. التقليد في كتابة البحوث والرسائل دليلٌ على ضعف الباحث، وعدم رغبته، وضعف صدقه وإخلاصه.
٥. أصعب مراحل كتابة البحوث والرسائل اختيار موضوع البحث، وهو أيضاً أهم أسباب التقدّم والإجادة، ويليه التمكن من صياغة خطة البحث وهيكله، فلا بناء جيّد دون رسم هندسي .
٦. مهما أخفق الباحث في بداية أعماله، ففي صمّوده واستمراره طريق لبروزه وظهوره، فمعرفة الأخطاء لاجتتابها طريق سليم للبدل والعطاء، فليس العيب أن تخطئ وإنما العيب أن تبقى على خطئك .
٧. البحوث الجيدة التي يعم نفعها هي البحوث التي تجرّد أصحابها عن المحاكاة والتقليد للآخرين، واتصفوا بحلية الإنصاف، وسلكوا منهجاً علمياً قوياً .

أهم التوصيات:

١. ضرورة اطلاع الأجيال منذ المراحل الأولى كالثانويات والمعاهد على طرق ووسائل كيفية كتابة البحوث والرسائل وفق منهجيتها بطريقة ميسرة ، فيتعلمون صغار مناهج البحث قبل كبار مسائلها ومذاهبها .
٢. أهمية التنظيم في أعمال الإنسان؛ فإنّ لها أثراً في واقع الحياة العلمية والعملية، ومن ذلك حسن الاجادة في كتابة البحوث وفق منهجية بحثية، فكم لذلك من نفع ظاهر يُعود على البشرية بالخير والتقدّم، والنهوض نحو الأفضل والأكمل.

٣. الاستفادة من مناهج التأليف عند المتقدمين المشهورين بالتأليف المشهورة كإتقانهم في نقل النصوص، والتعامل معها بالأمانة العلمية، ومنهجهم في النقد البناء، وحسن عرضهم لموضوعات كتبهم، وظهور شخصياتهم فيها، مع الانصاف والورع والتواضع .
وفي الختام أسأل الله تعالى أن يرزقني الله تعالى والقراء الاستفادة والإفادة، مع حسن القصد ، وابتغاء الأجر من الله تعالى ، فلا رب سواه، ولا نعبد إلا إياه، وصلى الله صلى سيدنا محمد وآله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

بقلم

زين بن محمد بن حسين العيدروس

المكلا . حضرموت ٢٥ / ٤ / ١٤٣٩ هـ الجمعة

٢٠١٨/١/١٢ م

فهرس المصادر والمراجع

- البارق في قطع السارق، تحقيق د. عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الإسلامية بدبي، ط ١، عام ١٤٣٤هـ - ٢٠١٢م.
- البيان والتبيين، للجاحظ، تح: فوزي عطوي، الناشر دار صعب.
- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لأبي القاسم علي بن عساكر، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ.
- تذكرة الحفاظ، لمحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت .
- الترغيب والترهيب، لإسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، تح: أيمن بن شعبان، دار الحديث - القاهرة، ط ١، عام ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١.
- جامع بيان العلم وفضله، ليوسف بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٣٩٨هـ.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد الخطيب، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار السعادة، مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- الخلاصة في مناهج البحث، للدكتور علي مشاعل، مكتبة رأس الخيمة، ط ١، ١٤١٧هـ .
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ١، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- سنن الدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تح: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، عام ١٣٨٦ - ١٩٦٦م.
- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة، بيروت، عام ١٤١٣هـ.
- شرح صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تح: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٩٨٧-١٤٠٧.
- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٤١٠هـ.

صيد الخاطر، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تح: عبد الله المنشاوي، مكتبة الإيمان، المنصورة ، مصر.

طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح: د. محمود محمد الطناحي وآخر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، عام ١٤١٣هـ.

القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٤١٥هـ.

كتابة البحث العلمي ، للدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، دار الشروق، جدة، ط٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

كشف الظنون، لمصطفى عبد الله القسطنطيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

كيف تكتب بحثاً أو رسالة، للدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، مصر، ط٨.

لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت، ط٢.

المنثور في القواعد ، لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق د. تيسير فائق أحمد محمود، الناشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٥هـ.

مبادئ الدّعوة

مبادئ دعوية عامة مُستفادة من الكتاب والسنة

بقلم

د. زين بن محمد العيروس

أستاذ الحديث الشريف بجامعة حضرموت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمة الإسلام والمِلَّة، وجعلنا خير أُمَّة، بالتبليغ والخطاب بالحكمة، فكفى بذلك شرفاً ومَنَّة ، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد الذي تركنا على المحبَّة، وأنار لنا سبل الخير الواضحة ، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأخيار، ومن تبعهم من الأبرار، أما بعد:

فهذه مبادئ دعويّة عامّة ضمنتها في عناوين كقواعد دعويّة، مأخوذة من هدي الكتاب العزيز، وهدي السنّة المشرفّة ، جعلتها في كلمات قليلة؛ لتُحفظ ويُدرك مقصودها، ويندرج تحت كل واحدة منها عدّة مسائل فرعيّة ، وأشرت لكل واحدة منها ما يشهد لها من الكتاب العزيز والسنّة المباركة، رجاء أن ينفع الله بها الدعاة إلى الله تعالى؛ وتكون نصب أعينهم، وما أحوجني إليها وإخوتي من الدعاة اليوم، ولأجل التذكير بها؛ لعلها تصح المسار، وتثير الدروب، وإليك هذه المبادئ :

١- لا خلاصَ إلا بالإخلاص :

قال الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

٢. الدعوة باللسان والبنان والبيان:

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقال سبحانه : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٢﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ [الرحمن: ٣ - ٤] وعن أبي هريرة رضي الله عنه لما خطب النبي ﷺ في فتح مكة، قال فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، قُلْتُ لِأُوْرَاعِي: مَا قَوْلُهُ اَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أخرجه البخاري ح ٢٤٣٤]

٣. القدوة قبل الدعوة :

قال الله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤] ، وقال سبحانه : ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ ﴾ [الشورى: ١٥]

٤. الإحسان قبل البيان :

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢. ٣] ، وقال سبحانه : ﴿ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣] ، وقال سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩] ، وقال : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٍ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [يوسف: ٣٦]

٥. المبادئ لا الأشخاص :

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [سورة يونس: ٣٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّا أَوْلِيَاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ: ٢٤] ، وقال رسول الله ﷺ : (وَإِيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) [أخرجه البخاري ح ٣٤٧٥] قال الإمام الشافعي . رحمه الله :: (أَعْرِفَ الْحَقَّ لِذِي الْحَقِّ إِذَا أَحَقَّ، اللَّهُ الْحَقَّ) [أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٩/١١٩]

٦. التدليل والتعليل :

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١] وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال ان فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ائذن لي بالزنا! فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مه مه! فقال: أدنه، فدنا منه قريباً، قال: فجلس، قال: أُنحِبُهُ لِأُمَّكَ قَالَ لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ وَلَا النَّاسَ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ، قَالَ: أَفُنحِبُهُ لِابْنَتِكَ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: وَلَا النَّاسَ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ، قَالَ:

أَفْتَحِبُّهُ لِأَخْتِكَ، قال: لا والله جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يُحِبُّونَهُ لِأَخْوَاتِهِمْ، قال:
 أَفْتَحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ، قال: لا والله جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ، قال:
 أَفْتَحِبُّهُ لِخَالَتِكَ، قال: لا والله جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ، قال:
 فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: (اللهم اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ)، فلم يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ
 الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. [أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٢٥٦، قال الهيثمي: رجاله رجال
 الصحيح. مجمع الزوائد ١ / ١٢٩]

٧. مخاطبة القلب والعقل معاً :

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ بِرَبِّكَ الْكَبِيرِ ﴾ [الانفطار: ٦]، وقال سبحانه: ﴿
 فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴾ [الطارق: ٥]
 ٨. التثبّت قبل التكلّم :

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا
 عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَن أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ
 مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُم مِّن
 قَبْلُ فَمَن يَكُنِ اللَّهُ عَلَيْكُم فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤]
 ٩. التلطّف لا التعنّف - كُنْ وَدُودًا لَا عُنِيدًا - :

قال الله تعالى: ﴿ فِيمَا رَحِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ
 فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل
 عمران: ١٥٩]، وقال سبحانه: ﴿ أَذْهَبًا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا يَعْلَهُ، يَتَذَكَّرُ أَوْ
 يَخْشَىٰ ﴾ [طه: ٤٣ - ٤٤]

١٠. التعلّم قبل التكلّم أو الزاد قبل العطاء :

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف:
 ١٠٨]

١١. الحكمة قبل الكلمة :

قال الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ

إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿ [النحل: ١٢٥]

١٢. الصبر لا الضجر :

قال الله تعالى : ﴿ يَبْتَئِي أَمِيرَ الصَّلَاةِ وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصِيرًا عَلَى مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧]، وقال سبحانه : ﴿ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل: ١٢٧]

١٣. الأهم قبل المهم :

قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّامُ إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ ۗ ﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧]، وقال رسول الله ﷺ : (فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) [أخرجه البخاري ح ٧٢٨٨]

١٤. التبشير لا التنفير، والتيسير لا التعسير :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٦]، وقال ﷺ : (يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا) [أخرجه البخاري ح ٦٩]

١٥. التريية وليس التعرية :

قال الله تعالى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنُظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٦٦ - ٦٧] ولم يقل لهم : بل أنتم السفهاء !، وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۗ ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤]، وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه منهج للتريية وليس التعرية، وفيها فقال عمر^٨: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ» قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صَدَقَ وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ:

«الْيَسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: " لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ " فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.]
أخرجه البخاري ح ٣٩٨٣.

١٦. التخلية قبل التزكية :

قال الله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقْنَاهَا ۙ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا ۙ ﴾ [الشمس: ٩ - ١٠]، عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا، نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ [ص: ١٢٩]، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ، مُجَحِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ) [أخرجه مسلم ح ١٤٤]

١٧. الداء ومعه الدواء :

قال الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءٌ الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَخْلُقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُنبِّئُكُمْ بِمَا يُنْبِتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ) [أخرجه الترمذي ح ٢٥١٠، والبخاري ح ١٩٢/٦]، قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده جيد . مجمع الزوائد ٨/ ٣٠]

١٨. ابذل البذر لا الثمر :

قال الله تعالى : ﴿ وَقُلِ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقال سبحانه : ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ [النور: ٥٤]

١٩. العالمية لا الطائفية :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال سبحانه: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ

هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴿ [الأنبياء: ٩٢] وقال ﷺ : (بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَأَفَّةِ الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ) [أخرجه أحمد في مسنده ٣٠١/١، وقال الهيثمي: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨/ ٢٥٨]، وقال ﷺ : (من قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقَتْلُهُ جَاهِلِيَّةٌ) [أخرجه مسلم ح ١٨٥٠]

٢٠. التنوير لا التشهير :

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور: ١٩]، كان رسول الله ﷺ دائماً يقول ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا دون ذكر اسم أحد منهم، ومما قاله ﷺ : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ) [أخرجه البخاري ح ٢٧٣٥]، وقال : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَنْتَزَهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ) [أخرجه البخاري ح ٦١٠١]

٢١. المقاصد قبل الوسائل :

قال الله تعالى : ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ [هود: ٨٨]، وقال سبحانه : ﴿ لَا تَزِدْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾ [الإنسان: ٩]

٢٢. البدايات قبل النهايات :

قال الله تعالى : ﴿ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكُتُبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٩]، وجاء تفسير الزباني في صحيح البخاري [باب: العلم قبل القول والعمل] قال: الزباني الذي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ. [انظر: تفسير القرطبي ٤/ ١٢٢]

٢٣. الاقناع والإمتاع :

قال الله تعالى : ﴿ وَعَظَّمْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ [النساء: ٦٣]، وقال سبحانه : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وقال جل ذكره: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

٢٤. الفصاحة مع تصحيح النية :

قال الله تعالى : ﴿ وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴾ [القصص: ٣٤]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ ﴾ [الطارق: ١٣]، وقال جلّ ذكره: ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَوْعَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾ [ص: ٢٠].

٢٥. الوضوح لا الغموض :

قال الله تعالى : ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (كان يحدث حديثاً لو عدّه العادُّ لأحصاه) [أخرجه البخاري ح ٣٣٧٤]، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان كلامُ رسولِ اللهِ ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه كلُّ من سمعه) [أخرجه أبو داود ح ٤٨٣٩].

٢٦. القصة الهادفة للعبرة :

قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف: ١١١]، وقال جلّ ذكره: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣]، وقال سبحانه: ﴿ فَأَقْصِصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

٢٧. التمثيل لا التخيل :

قال الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ [الكهف: ٥٤]، ﴿ وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الزمر: ٢٧]

٢٨. الدعوة تكليف قبل التشرية :

قال الله تعالى : ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤٦]، وقال ﷺ: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [أخرجه البخاري ح ٣٢٧٤]

٢٩. الأسلوب طريق للمطلوب :

قال الله تعالى : ﴿ وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ

أَنْ يُكَذِّبُونَ ﴿ [القصص: ٣٤]، وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤]، وعن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: (صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ وَيَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَيَقُولُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَالِيٍّ وَعَلِيٍّ) [أخرجه مسلم ح ٨٦٧]

٣٠. المحبة قبل الدعوة :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال سبحانه : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥] وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ [أخرجه البخاري ح ١٣]

٣١. القصد في الخطاب لا التطويل والإطناب :

قال الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨]، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (ما خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ) [أخرجه البخاري ح ٣٣٦٧]، وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال قال رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوَّلُ بِنَا فُلَانٌ فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، فقال: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُتَفَرِّقُونَ فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ) [أخرجه البخاري ح ٩٠].

٣٢. لكلِّ حادثٍ حديث، ولكلِّ مقامٍ مقال :

قال أنس رضي الله عنه ذُكِرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ رضي الله عنه: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ، قَالَ: لَا إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا) [أخرجه البخاري ح ١٢٩]، وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ: (لَوْ لَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَنْقَصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ خَلْفًا يَعْنِي بَابًا) [أخرجه البخاري ح ١٥٠٨].

٣٣. التواضع لا الترفع :

قال الله تعالى: ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٨٨]، وقال سبحانه: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ۗ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٥٤]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : (ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وما زاد الله عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ) [أخرجه مسلم ح ٢٥٨٨]

٣٤. التماس الأعذار وحسن الظن بالأخيار:

قال الله تعالى عن التماس نملة لسيدنا سليمان . عليه السلام . وجنوده : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُم لَّا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ ۗ وَهُمْ لَا شُعُورَ ۗ ﴾ [النمل: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢].

٣٥. العناية بالجواهر لا الظواهر :

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج: ٤٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُّسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۗ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَدْ نَلَّهْمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [المنافقون: ٤]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ) [أخرجه مسلم ح ٢٥٦٤]

٣٦. الهمة طريق النجاح :

قال الله تعالى : ﴿ خُذُوا مَا ءَاتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَّادْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٦٣]، وقال سبحانه: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخَذَهَا بِقُوَّةٍ وَأَمَرَ قَوْمَك بِأَخْذِهَا بِحَسَنِهَا سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، وقال جل ذكره: ﴿ يَبْحَثِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَّءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ [مريم: ١٢].

٣٧. أساس الدعوة المعاملة :

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣]، وقال سبحانه لنبيه : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، وعن سعد بن هشام . رحمه الله . قال : (قلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ﷺ، قالت: ألسنت تقرأ القرآن، قلت: بلى، قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) [أخرجه مسلم ح ٧٤٦]

٣٨. العمل الصالح قرين الدعوة :

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٣٣) وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حُظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ [فصلت: ٣٣ - ٣٥]

٣٩. لا يأس في الدعوة ولا قنوط :

قال الله تعالى : ﴿ قَالُوا يَنْتُحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدْلَنَا فَأُنَابِهَا تَعَدْنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٣٢) قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ [هود: ٣٢ - ٣٤]، قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ ءَالِهِتِ يَتَابِرُهُمْ لِيْن لَمْ تَنْتَه لَأَرْجَمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ [مريم: ٤٦ - ٤٧]

٤٠. الدعوة بذل وعطاء، وتضحية وفداء:

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال الله تعالى عن قوم إبراهيم . عليه السلام . وما هدّوه به : ﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا ءَالَهُتِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَعَلِينَ ﴾ (٦٨) قُلْنَا يَنْتَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾ [الأنبياء: ٦٨ - ٦٩]، وقال سبحانه عن فرعون والسحرة الذين ءامنوا بالله تعالى : ﴿ قَالَ ءَامَنْتُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خِلَافٍ وَلَا أَصْلَابَتِكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى ﴾ (٧١) قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَىٰ مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٧٢﴾ [طه: ٧١ - ٧٢]

٤١. الدعوة صتام الأمان للأمة :

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود: ١١٧].

أسأل الله التوفيق لي ولجميع الدعاة إلى الله تعالى ، ورزقني الله وإياهم الإخلاص،
ونفع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

بقلم

. زين بن محمد العيدروس . عفا الله عنه .

أستاذ الحديث الشريف بجامعة حضرموت

فهرس الموضوعات

المقدمة	٣
المجموعة الأولى (رسائل في التفسير)	٥
الاهتداء في تفسير آية الشفاء	٥
مناسبة الآية وبيان مفرداتها، وإعرابها والقراءات الثابتة فيها	٦
المعنى المراد من الآية، وذكر الأحكام المستتبهة منها	٩
استنباط الأحكام:	١١
حكم الاستشفاء بالقرآن الكريم وكيفية	١٢
من لطائف الآية:	١٩
منهج العلامة سليمان الجمل في تفسيره واتجاهه	٢٠
المقدمة	٢١
أهمية حاشية الجمل	٢٢
ترجمة صاحب الحاشية	٢٣
مصادر الحاشية	٢٤
تفسير الجلالين	٢٥
الحواشي المؤلفة على تفسير الجلالين	٢٦
منهجه في الألفاظ المفردة	٢٨
منهجه في الألفاظ حسب التركيب	٣٠
منهجه فيما ينقل بالرواية	٣٢
في اتجاه المفسر "الجمل"	٣٣
الخاتمة	٣٤
هداية الله للإنسان إلى مواضع الكتاب من أم القرآن للعلامة حسين بن الشيخ بوبكر	٣٥
[النصُّ المحقق]	٤١

٦٨.....	المجموعة الثانية (رسائل في الحديث)
٦٨.....	الوجيز في شرم البيقونية وزوائدها البهية
٦٩.....	المقدمة
١٠٠.....	المنظومة البيقونية وزوائدها البهية للقاضي محسن أبونمي
١٠٤.....	الفرائد لما في حُطبة الوداع من الفوائد
١٠٥.....	المقدمة
١٠٧.....	تعريف الفوائد، وذكر من جمع فوائد حديث واحد
١١١.....	أهمية الخطابة في الإسلام
١١٥.....	نكر من كتب في خطب النبي ﷺ
١١٦.....	طرق حديث خطبة الوداع، وتأملات في خطبة الوداع
١١٦.....	طرق حديث خطبة الوداع
١٢٢.....	تأملات في خطبة الوداع
١٣٠.....	فوائد خطبة الوداع المندرجة ضمن الكليات الخمس
١٣٠.....	الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الضروريات
١٣٧.....	الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة الحاجيات
١٤١.....	الفوائد المندرجة ضمن حفظ الكليات الخمس في مرتبة التحسينات
١٥٢.....	الخاتمة
١٥٧.....	دُروسٌ وعِبْرٌ مِنْ مَوَاقِفٍ أَدَبِيَّةٍ، وقعت في عهد النبي ﷺ
١٥٨.....	المقدمة
١٥٩.....	الشعر في الإسلام
١٦١.....	فضل القرض الحسن
١٦٥.....	قراءة القرآن الكريم للجنب
١٧٠.....	عقوق الأبناء

١٧٧.....	إسلام صِرْمَةَ بِنِ أَبِي أَنَسٍ وَأَبِيَاتِهِ فِي مَدْحِ الْحَبِيبِ ﷺ
١٨١.....	مدح الصحابة الكرام للنبي ﷺ
١٨٥.....	فضل سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه
١٨٨.....	نُجْدَةُ الْمُسْلِمِينَ
١٩٢.....	أهمية الخطابة والشعر الحسن في الإسلام
١٩٨.....	ببركة الحبيب المصطفى ﷺ يسقى الناس
٢٠٢.....	كمال عفو الرسول ﷺ ، فالعفو عند رسول مأمول
٢٠٤.....	الدفاع عن رسول الله ﷺ
٢٠٩.....	أهم النتائج
٢١٥.....	ضبط الصحابة الكرام رضي الله عنهم للمرويات
٢١٦.....	المستخلص
٢١٧.....	المقدمة
٢٢١.....	في مفهوم الصُّحْبَةِ وفضلها، وتعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه
٢٢٥.....	تعريف الضبط لغة واصطلاحاً وأنواعه
٢٢٩.....	صور ضبط الراوي أو عدمه عند المحدثين أربع:
٢٣١.....	عدالة الصحابة الكرام رضي الله عنهم والأدلة عليها
٢٣٦.....	الأدلة على عدالة الصحابة رضي الله عنهم
٢٤٠.....	بيان المراد بإطلاق العدالة على الصحابة رضي الله عنهم وشمولها لضبطهم، والأدلة على ذلك
٢٤٥.....	الأدلة على أن إطلاق عدالة الصحابة رضي الله عنهم يشمل ضبطهم
٢٤٩.....	في بعض الشبهات في ضبط الصحابة رضي الله عنهم، وردّها، وأسباب تميّز الصحابة بالضبط والافتقار

٢٥٧	أسباب تميز الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> بالضبط والاتقان
٢٦٣	الخاتمة
٢٦٣	أهم النتائج
٢٧٠	فتح المغيـث بشرح أنواع الحديث
٢٧٣	ترجمة العلامة القاضي حسين بن الشيخ أبو بكر
٢٩٥	منظومة أنواع الحديث
٢٩٧	مقدمة
٣٢٩	الجواهر من الحديث المتواتر
٣٥٤	غاية المرام بنظم صحيح الأخبار في الحلال والحرام
٣٧٠	تذكرة المسلسلات من الأحاديث النبوية المرويات
٣٨١	نظم مختصر رياض الصالحين
٣٩٦	المجموعة الثالثة (رسالتان في الفقه)
٣٩٦	طعام أهل الكتاب للمسلمين ومناكحتهم
٣٩٩	طعام المشركين وذبائـحهم
٤٠٢	ذبائح أهل الكتاب
٤١٠	ما قتله الكتابي بغير زكاة
٤١٦	رد كلام د. القرضاوي
٤٢٠	نكاح الكتابيات والمشركات
٤٣٣	الخاتمة
٤٣٨	التشاؤم من الدخول على الأطفال بعد دفن الأموات
٤٤٦	المجموعة الرابعة (رسائل عامة)
٤٤٧	فرائد وفوائد (١)
٤٤٨	(مكارم الأخلاق للمؤمن)
٤٤٩	(خطر العجب)

- ٤٤٩..... (العلم يُؤتى و لا يأتى)
- ٤٥٠..... (من وصايا السلف المباركة)
- ٤٥٠..... (المُنجيات)
- ٤٥١..... (قصة نافعة في الرجوع إلى الحق والصواب)
- ٤٥٢..... (لطيفة قرآنية)
- ٤٥٣..... (أرجوزة في السواك)
- ٤٥٥..... (والديّ النبي ﷺ)
- ٤٥٥..... (القول الحسن لكل الناس)
- ٤٥٦..... (عبيد النعم ، وعبيد المنعم)
- ٤٥٦..... (تفضيل تحصيل العلوم على الإجازات)
- ٤٥٦..... (فوائد صلاة الجماعة ومقاصدها ٤٠ فائدة ومقصد)
- ٤٦١..... (حالات الصلاة قائماً ً أو قاعداً ؟ . والصلاة على الكرسي .)
- ٤٦٦..... (تقسيم للأعمال من حيث النية)
- ٤٦٧..... (أدب العلماء حتى مع الكلاب !)
- ٤٦٧ (من أسرار اسم الله تعالى: الباسط، وأسباب الحصول على البسط)
- ٤٧٠..... (الحكم من حصول الكسوفين)
- ٤٧٠..... (كيف الحصول على العلم النافع ؟)
- ٤٧١..... (فقه الإمام أبي حنيفة . رحمه الله تعالى .)
- ٤٧٣..... (من سعادة المرء موت ذنوبه !)
- ٤٧٣..... (قصيدة ما تعة عن التفكر في مخلوقات الله تعالى)
- ٤٧٥..... (الغيرة على الأعراض !)
- ٤٧٦..... (الذكرُ على سبعة أنحاء)
- ٤٧٦..... (أهمية الكتاب)

- (لطيفة في معنى قوله تعالى : {فقولا له قولاً لنا}) ٤٧٧
- (خطر الاعتراض عن أقدار الله تعالى) ٤٧٧
- (الجهل باللغة العربية يوقع في البدع العقدية والفقهية) ٤٧٨
- (أبيات قيّمة في تنزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقات) ٤٧٩
- (تواضع الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى .) ٤٨٠
- (عبرة وتذكرة !) ٤٨١
- (لطائف من آية : (أَلَا بَدِئَ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)) ٤٨١
- (حديث : (لا تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد)) ٤٨٢
- (التحذير من الخوض في أعراض الصحابة رضي الله عنهم) ٤٨٣
- (كم من قُصَّة خير من لحية) ٤٨٤
- (العلامة شيخي سالم بن عبد الله الشاطري في ذمة الله ٤٨٤
- (الفوائد الشاطرية للحبيب العلامة سالم الشاطري . رحمه الله ٤٨٥
- (الأحاديث المتشبهات) ٤٨٥
- (أهمية التكبير الأولى في الصلاة) ٤٨٦
- (قطرة من علوم الأولياء في تفسير آية من كتاب الله تعالى، وقصة
الغرانيق) ٤٨٦
- (سُنَّة الابتسامة) ٤٨٩
- (حكم بل الأصابع بالريق لتقليب أوراق المصحف الشريف) ٤٨٩
- (الأذكار والأدعية بين صلاة التراويح) ٤٩٠
- (من حكم حديث : (وللصائم فرحتان)) ٤٩١
- (نصيحة قيّمة من سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه) ٤٩١
- (ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلبُ عبدي المؤمن) ٤٩١
- (الله لطيف بعباده يرزق من يشاء، وهو القوي العزيز) ٤٩٢

- ٤٩٣..... (نهاية الصبر الظفر)
- ٤٩٤..... (اللّهُ الَّذِي لَا يَعُدُّ لِعَوًّا)
- ٤٩٤..... (إتقان الصحابة ﷺ للرمي)
- ٤٩٤..... (من معاني قول قال الله تعالى: { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ })
- (قصيدة مباركة عن رباط تريم (الغناء) وشيخه الإمام عبدالله بن عمر الشاطري . رحمه الله تعالى .)
- ٤٩٦..... (الجواب على قول بعضهم: لَوْ كَانَ الْإِخْتِلَافَ رَحْمَةً لَكَانَ الْإِتِّفَاقَ عَذَابًا)
- ٤٩٩..... (!؟)
- ٥٠٠..... (قلوبنا ماتت والسبب !)
- ٥٠٠..... (تولية المرأة القضاء، ومُحاورة لطيفة في توليتها)
- ٥٠٢..... (تقديم الفاكهة قبل الطعام)
- ٥٠٣..... (حقيقة المعرفة بالله تعالى)
- ٥٠٤..... (فضل البُكور وأهميته وفوائده)
- أما الفوائد الصحية التي يجنيها الإنسان بيقظة الفجر فهي كثيرة منها :
- ٥١١.....
- (بحث ممتع نافع عن حديث : (الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ) وذكر طرقه
- للحافظ أحمد الغماري . رحمه الله تعالى .)
- ٥١٢.....
- (رحمة الحبيب ﷺ بأُمَّته صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته)
- (يُكْتَبُ الْإِنْسَانُ مَعَ الْجَبَّارِينَ ؛ لِتَكْبَرِهِ وَتَجَبُّرِهِ وَسُوءِ مَعَامَلَتِهِ مَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ)
- ٥١٩.....
- (فضل البسمة)
- ٥٢٢.....
- (فضل الفاتحة)
- ٥٢٢.....
- (ضوابط في الاستعاذة وقراءة الفاتحة)
- ٥٢٤.....

- (بلاغة القرآن الكريم) ٥٢٤
- (التحذير من الردة . والعياذ بالله تعالى . ومن سبّ الدّين والرّبّ تعالى)
..... ٥٢٦
- (المرتد والقضاء والثواب) ٥٢٨
- (احترام عامل النظافة) ٥٣٠
- (ضرورة الأخذ بالحكمة، وحال حُكّامنا اليوم !) ٥٣٢
- (مقاصد العيدين) ٥٣٣
- (حوادث السير والإهمال) ٥٣٧
- (طريق السلف بعيدة عن الغلو والتطرّف) ٥٤١
- (من حكم الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه) ٥٤٤
- (أهمية الكتاب والكتابة) ٥٤٥
- (أهمية التأليف والتخريج للأحاديث وتحقيقها وقت فراغ القلب) ٥٤٦
- (الأخلاق تقرّب الرجال) ٥٤٦
- (طاعة الزوج) ٥٤٧
- (أعيش بين صنفين من الناس) ٥٤٧
- (بورما) والروهنجيا المسلمون ٥٤٨
- (فضل التعجيل بالحج قبل الموانع) ٥٤٩
- (إخراج زكاة الفطر قيمةً) ٥٥١
- (أهميّة الهمة) ٥٥٢
- (تعلّم اللغة غير العربية، وهمّة الصحابي زيد بن ثابت ٥٥٣
- (المحافظة على الأوراد والأذكار حتى وقت الشدائد) ٥٥٣
- (المرور على رقاب الذين يجلسون على أبواب المساجد) ٥٥٤
- (حجية الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى . في اللغة، ومخاطبته للعوام بما

- يفهمون من اللغة الواضحة السهلة) ٥٥٤
- (نماذج من الاستفادة من أخلاق بعض الحيوانات والطيور) ٥٥٥
- (الرجال أنواع) ٥٥٥
- (يوم الجوائز . العطايا . في عيد الفطر) ٥٥٦
- (ليلة القدر من بركات الحبيب المصطفى ٥٥٧
- (تتمّة في ليلة القدر من خصائص هذه الأمة) ٥٥٩
- (شروط وآداب الدعاء المُستجاب) ٥٦٠
- (حال المسلمين اليوم) ٥٦٢
- (الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ) ٥٦٤
- (ذم التضييق على المسلمين والتغالي في الأسعار والاحتكار) ٥٦٧
- (أهمية ذكر الله تعالى) ٥٧٠
- (نموذج من خوف السلف : سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَحَدِ التَّابِعِينَ) ٥٧٠
- (فضل عشر كَلِمَاتٍ) ٥٧١
- (دعاء نبوي جامع مبارك) ٥٧٢
- (أهمية الأدب) ٥٧٢
- (الخشوع في الصلاة) ٥٧٢
- (خطر الخوارج ، ووجوب حفظ أبنائنا من شرهم وتحذيرهم منهم) ٥٧٣
- (إيثار سيّد الخلق رسول الله ﷺ) ٥٧٣
- (مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج) ٥٧٤
- (الترهيب من الظلم وعدم نصرة المظلوم) ٥٧٦
- (لطائف لغوية) ٥٨٠
- (دعاء المكروب) ٥٨٠
- (طلب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسكنة) ٥٨١

- ٥٨٢..... (الأضحية عن الميت)
- ٥٨٤..... (عشر خصال من فوائد صلة الرحم)
- ٥٨٥..... (البركة)
- ٥٨٧..... (حكم التصدق بمال أو طعام تُصدّق به عليه أو وُهب له)
- ٥٨٨..... (الصلاة في المساجد البعيدة)
- ٥٩٠..... (قصيدة في الترحيب بشهر رمضان المبارك)
- ٥٩١..... (مَيْمُونَةُ بِنْتُ صُبَيْحٍ أُمُّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِسْلَامُهَا)
- ٥٩٢..... (أهل الحديث)
- ٥٩٣..... (عصمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)
- ٥٩٣..... (عقوق الأبناء)
- ٥٩٦..... (فضل العلم)
- ٥٩٦..... (لُحُومُ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ)
- ٥٩٧..... (النساء ثلاث)
- ٥٩٨..... (تعدد الزوجات)
- ٦٠٢..... (الرزق والسعي له)
- ٦٠٢..... (صناعة الخطب المنبرية - أسس الخطابة -)
- ٦٠٣..... (العلاج بالصدقة خصوصاً صدقة الماء كحفر بئر)
- ٦٠٥..... (العلم طريق للمعروف والخشية)
- ٦٠٥..... (فضل صلاة الجماعة)
- ٦٠٦..... (من حجج الإمام الشعبي)
- ٦٠٧..... (كلمة مباركة عن التشبيه والتعطيل للإمام عياض . رحمه الله .)
- ٦٠٨..... (سيدنا موسى الكاظم رضي الله عنه واستجابة دعائه العظيم)
- ٦٠٩..... (فتنة القول بخلق القرآن العظيم)

- ٦١١..... (الصدق من أهم صفات المحدث)
- ٦١١..... (وصول القراءة للأمم)
- ٦١٢..... (حرمة المسلم عند الله تعالى)
- ٦١٣..... (دعاء عن سيدنا الحسن بن علي رضي الله عنهما)
- ٦١٤..... (عدد الصحابة رضي الله عنهم)
- ٦١٤..... (أهمية الاطلاع على مغازي سيدنا رسول الله ﷺ)
- ٦١٥..... (عدد مغازي رسول الله ﷺ وسراياه)
- ٦١٥..... (فقه الامام علي رضي الله عنه)
- ٦١٦..... (قضاة عدول من حضرموت تولوا القضاء)
- ٦١٧..... (أقوال الفقهاء في تقبيل اليد والرجل ونحوهما وضوابطه)
- ٦٢٠..... (معنى حديث: (لا تسبوا الدهر))
- ٦٢٢..... (سورة يس)
- ٦٢٣..... (حب الرياسة)
- ٦٢٤..... (أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟)
- ١٠٠ (معاني لطيفة من معاني آية الصلاة على النبي ﷺ أكثر من ١٠٠)
- ٦٢٤..... (معنى)
- ٦٤٣..... (حكم الانغماس في الماء للصائم)
- ٦٤٤..... (بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ)
- ٦٤٥..... (فضل تعلم أحاديث الرسول ﷺ)
- ٦٤٥..... (نصيحة للأحباب مع الواقع المعاصر)
- ٦٤٦..... (النهي عن الكلام في المساجد بكلام الدنيا ورفع الصوت بذلك)
- ٦٤٨..... (كَيْفَ تَكْتُبُ بَحْثًا؟)
- ٦٤٩..... المقدمة

٦٥١	التعريف بالبحث وشروط البحث والباحث
٦٥٤	مكوّنات البحث
٦٥٩	أسلوب البحث . صياغة البحث
٦٥٩	أولاً: كتابة البحث
٦٦٠	ثانياً: أسلوب البحث أو الرسالة
٦٦٣	رابعاً: الحاشية . الهوامش
٦٦٧	قواعد وفوائد في البحث
٦٦٧	١. أنواع مناهج البحث:
٦٨٢	الخاتمة
٦٨٦	مبادئ الدّعوة
٦٩٨	فهرس الموضوعات